

الحمد لله على الهداية والهدى والاسلام ووعظيت الدنيا والاعلام
 خصوصاً وان حديث خبيراً في انهم لم يجمعوا في القريب ببقا اهل المقام
 عليه اعاسن في حقنا كما قال الرسول صلوات الله عليهم اجمعين
 وتلك افراس بخبره الاقدام على كره وبالحجاب الكرام اغيبوا الملائكة
 لربوت الاقدام بعد يقول الضحى العيون عبد الغفور من عبد الغفور
 المعروف باسم الملك هو العفوف بحرف الفلكة غير ان له بالولدية
 ولبانها من رتبة من رتبة لما وضع وجوده للعدل وضع الضمير في الوجود من العلم
 اعلمنا بانارة وسببها ولا يلبسها من رتبة العلم انما من جملة الامور التي
 رتبها في الوجود الاول عليه انما معناه الوجود من غير ان الله في نفسه
 عين رتبة الحديث في رتبة من جملة فقد سخر في كل من رتبة فقد رتبها
 لباي الوجود من جملة فقد في رتبة العلم انما من جملة رتبة العلم ومن انما علم
 الامانيث والذات من رتبة رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 ونظري عقد محضه من رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 قد علمنا ان العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 الانوار في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 البرية وقصود على بعض الفوائد هو عذوف عنه ما هو الرتبة والاول من رتبة
 في الاشارة الى العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 وامس ان شرح شرحاً في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 اعلم ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 من الوجود والشيء بل ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 بعض التي ان يكون العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 علم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم

هذا هو الحق الذي لا ريب فيه
 وقد علمنا ان العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 من الوجود والشيء بل ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 بعض التي ان يكون العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 علم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم

بعد من هذا كذا في حركات الفنون وتوزع في
 فعلت الله يحصل لها في الاماني وتعلم على حقا في العلم في رتبة العلم
 من ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 في شرح مشارق الانوار اسما الله تعالى ان يجعله سبباً للحسن والعدل
 لديه ويجعل في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 ابراهيم والحوالي كان هذا شرح على طريقة الخلق لصالها في رتبة العلم في رتبة العلم
 باسمهم وجاء ان يذكر في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 المؤلف في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 يقول القضاة على رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 ملج وجملة في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 اصطلاح الاكثرون هو انشاء باللسان على الجملة في رتبة العلم في رتبة العلم
 شاء ويشي عن تعظيم المعنى لكونه من اللسان في رتبة العلم في رتبة العلم
 كذا قال بعض العلماء وقال بعضهم انشاء من اللسان فلا يكون بعض
 الشكر شاء ولكن في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 بان الله تعالى مختار في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 ايضا ان الشكر في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 قوله الحمد لله الذي في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 للانشاء في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 حامداً مخبراً عن الحمد انما في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 فالاستعداد في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 ان بعد اقول الحمد لله مخبر عن رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 انما كذبت بخلاف قول الحمد لله انما في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 في الاشارة ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 من الوجود والشيء بل ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 انما كذبت بخلاف قول الحمد لله انما في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم

هذا هو الحق الذي لا ريب فيه
 وقد علمنا ان العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 من الوجود والشيء بل ان رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 بعض التي ان يكون العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم
 علم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم في رتبة العلم

ما اذله واعطاني ما اخلده يوذت بان خبر لانه انما جميع العدا سرفي
 وسعد بان الخبر عند على ان الاشعار يشعوت الحمد الذي عين الموعد كما قال
 لمن قال الله وحده لا يوجد كثر شيوخ الشيوخ ان القام في الله للاختصاص لا
 لا لخصيص والغرف بين يدي ان الاختصاص شرط وطرفة الخفاء يتعلم مشقة
 الغير في الحكم واستقلاله بين الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل
 الاختصاص بانها قولهم بل الله المحد قلنا ان اشعار لان بعد لا يتوهم شركة
 الغير بل في العهد المطلق واستقلاله بل يرد من خطا بل الصواب الى هذا
 العلم كانه تعيين لان الاختصاص يحصل فيه بدون تقديم الغير لانه تعريف
 له بعد اذ العلم الجنس يفيد قصره على الغير كما قرئ في علم المعاني وعدم اتمام
 شركة الغير بمعنى ان لا يوجد صدور عن الجملة المعاندين بل العباد الصالحين
 تقديم الغير لزيد لا احترام لان عدم صلاحية الاختصاص فيه **تجدي** وهو اسم
 فاعل من اخبرني اذا وجد العباد في التزم ويومع يومه بكرسوا ورجع العباد الى
 فعله وهو موجود في العقاب ما بالية كذا قاله السلفون لكن هذا انفسه
 غير موافق لما ذهب اليه اهل الجنة من جهة ان العباد عظام الملية كما ظهر في
 موافق لما ذهب اليه ان فقير ربه الله من انها خمسة ايمان ان العباد اليها
 بية بحيث اذا قال الله تعالى من يحمي العظام حتى يرد من قول جيبه الذي انشأها
 اقل مرة وان امانه من حيث احياها بها الاحياء الحيوانية والنبوية والانسانية
 قبل الموت الا قال في قوله وما يتحلل العبدية فالعوت مؤنث في الجنس والواو
 لانه من ان يقول اللان رعيها والعظام التي الورد وهي التي ما بها خلق خلقه وطرفة
 في يد من محاسب وهذا الصواب وما بعد له من صفات الاخرى وما يشاء من ابدال
 من الله انما اوصفه له مع قوله كذا انما صفاته لا راد عن صفاته **تجدي**
 باعترار جميع صفاته **تجدي** ان لدية قد ربه والمفتقدان الزمان تعاقبهما كما ذهب اليه
 اهل السنة ويجوز **تجدي** ان اريد العلم الذي يكتب في الفصح المحفوظ به
 كاشن وباسكون والفصح والقلم والبرق في حقها يجب الزمان به وتكون عام
 كغيره في العلم الذي قاله تعالى اوله انما يحيى العقل لوفوه بغيره وهو
 صاحب العلم

في قوله تعالى
 من يحمي العظام
 حتى يرد من قول
 جيبه الذي انشأها

صاحب القلم وهو في فاساندا لاجرا الى الله سبحانه وتعالى وان اريد بالقلم
 يكتب به العباد فيلوجنفسه في الله سبحانه باعتبار ان اجزاء العباد كالماء يتكثف
 وتيسر العلم ثم يكون في حيا افضل الكتابات ان اولها في ما دونت العلوم ولا
 ما ضبطه انما بالذوات وهو المستقامت امورها الدنيا والدين وقارعة
 باله والذات التي هي بمعنى العالم الا جميع **تجدي** وهو العلم الذي قاله
 من العباد ان الله في الحديث لولا ان الكتاب لست من الامم لا ردت بقلمها
 وبالكاتب بالعلم وقاعلم من **تجدي** بمعنى خلق من التزم به شدة الذا هو اصل العباد
 بمعنى العلم لوفوه وقد قلبت الذا بالذات او بالعلم **تجدي** في شدة شدة العلم
 ويدفن الصفة فاعلم من العباد في العلم **تجدي** الذا هو العلم الذي قاله
 لفظ اياه العبدية هي ليا واو فان قيل ما الفرق بين الذا والذات قلنا الذات
 هو الذي خلق الخلق بغير ان من الصفات والذات **تجدي** هو العلم الذي
 بالاشياء التي خلقها **تجدي** اللفظة **تجدي** الذا هو العلم الذي قاله
 يكون العلم ولا يقال به ان الصفات والاراضى **تجدي** هو العلم الذي
 نسائية وكره **تجدي** وهو العلم الذي خلقه الله في الارض في الذراع
 فاعلم في الوجود **تجدي** بعد ما ذكره ورد اعلم **تجدي** هو العلم الذي
 المظنون والعاصم ومن عدلوا ما ذكر من الوعد والوعيد في انما اللين العباد
 والديتير كبر العلم ان المشف **تجدي** الذا هو العلم الذي
 واعتبار ان لدية ولما كان بيان استعارتها امور انما التصديق انصرت
 على بعض ما تيمم من اصناف الذا **تجدي** قلت بين الحمي والمجرى والقلم والاسم
 سابع متوازي وهو ان يتفق الكلفان في الوزن **تجدي** هو العلم الذي
 والاسم **تجدي** وهو ان يتفق الكلفان في حرف الشجع لان الوزن بين
 الذاري والبيان **تجدي** من اصناف وهو ان لا يتفق الكلفان في حرف متقا
 وتجاه ليعدهوه ولا يتسوي كونه وما بعده من قول **تجدي** هو العلم الذي
 ما فاض **تجدي** ان سويته **تجدي** هو العلم الذي فاض بعد الكلمات المشفورة
 او الديات المشفورة **تجدي** هو العلم الذي فاض بعد الكلمات المشفورة
 رب

وذكر ان العلم الذي
 فان اريد به العلم
 المستقيم وهو العلم
 العلم وان اريد به
 ان يكون العلم
 تجدي من السهم
 العبدية والذات
 واسم الذا هو العلم
 وعنه علم الخلق
 تجدي هو العلم
 تجدي هو العلم
 تجدي هو العلم
 تجدي هو العلم

من المشيئة...
 ما انتهى...
 قال الشيخ...
 الجذب...
 صحتها...
 سبب...
 وزاد...
 كونه...
 سبب...
 كونه...
 لا يستقيم...
 ان يجوز...
 مما لم...
 قال...
 حاصله...
 الصفة...
 كون...
 كان...
 شرط...
 العمل...
 تشييد...
 الفقهاء...
 الفعل...
 ليس...
 ليس...

من المشيئة...
 ما انتهى...
 قال الشيخ...
 الجذب...
 صحتها...
 سبب...
 وزاد...
 كونه...
 سبب...
 كونه...
 لا يستقيم...
 ان يجوز...
 مما لم...
 قال...
 حاصله...
 الصفة...
 كون...
 كان...
 شرط...
 العمل...
 تشييد...
 الفقهاء...
 الفعل...
 ليس...
 ليس...

من المشيئة...
 ما انتهى...
 قال الشيخ...
 الجذب...
 صحتها...
 سبب...
 وزاد...
 كونه...
 سبب...
 كونه...
 لا يستقيم...
 ان يجوز...
 مما لم...
 قال...
 حاصله...
 الصفة...
 كون...
 كان...
 شرط...
 العمل...
 تشييد...
 الفقهاء...
 الفعل...
 ليس...
 ليس...

من المشيئة...
 ما انتهى...
 قال الشيخ...
 الجذب...
 صحتها...
 سبب...
 وزاد...
 كونه...
 سبب...
 كونه...
 لا يستقيم...
 ان يجوز...
 مما لم...
 قال...
 حاصله...
 الصفة...
 كون...
 كان...
 شرط...
 العمل...
 تشييد...
 الفقهاء...
 الفعل...
 ليس...
 ليس...

وقيل...
 حقيقة...
 فان...
 انما...
 انما...

انما...
 انما...
 انما...

البحر

اي قوة القلب سد يد اي مستقيم الطعان وفي اصطلاح الجوهري طعنه
 بالذم يطعن بالذم طعنا وطعنا اي من اشبه اي او قد يترك ان يكون
 صلي الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه واهل بيته الذين يتوخى
 بهم الله لظهور طهر الفناء المزملة وهو طعن اهل انصارهم بغير وجه
 ناصر وجهائهم وهو الذم وصد مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبة بكسر
 حجة وسجادة الا ان اصحاب لقبية استعمال في اصحاب عليه السلام
 كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا الجواز النسبة اليها بان يقال
 صحابي كما يقال بصري لتعظيم المنسوب اليه وهو الصريح اثنان في تفسير
 الصحابي بنا على ان الصحابة له معنيين احدهما من عرفه وهو من يكون
 كثير الصحبة كما يقال خانه من اهل كان اثنان لانهما من يوم
 والثاني القوي وهو من يكون صالحا ولو كان سلعته وسعيه من مشيه
 اعتبر الا قول ولم يرد من الصحابي الا من قام مع النبي عليه السلام
 سنة والباقيون اعتبروا الثاني حتى عدوا من سراه المسمى بمر اصحاب
 والمعنى ان يقال ان من سراه ولم يخالطوا معهم الجاهل لهم لانه
 صحابي كما قال الشوكري الكفر لم يجمع لهم وهو من يوصل النفع اليهم
 الجاهل يقال بشر من باب علم سدي فهو بشر وتزجج الجاهل بالبر
 البرية ومع البر البر من ما طعن في شره ما يجمع المذمومين صلى الله عليه
 مدة طلوع الشمس ومع اي اضاها البرق وزرع على ما في الجوهري
 يقال وقعت الشروب اذا اصابت في مواضع تخيل طلع شرب معه
 البخر مع النعا والمجمعة تحت الجرد ومع الجرد كسر النعا والمجمعة
 بمعنى الشئ ومفعوله وهو الشئ والمجدوف لها لغة ما في الاض اي
 صبت كهيتهان وهو صدر وجهته الشهابه اذا انتابح مطر او هربنا
 المصدرة عن الفاعل كسرتون يجمع سب وهو العطاء لغة مذكورة سب الله
 عطاياه للتباعد على عباده والانسب ان يكون الشيطان اسم اتان
 الشيطان الشيطان كظن سباعه لم يغير ثم يرد وكذا في الصحاح فلهذا
 يكون

تقول جوهري في الصحاح
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر

من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر

تقول
 جوهري

البحر

يكون شيطان سيوره من قبيل معين الماء تبت شبه العطاء ارا الشيطان جهنم
 ارا الشيطان لا يوصل الاض على عيسى واخذ بل يتفاوت وهو لا يقد العطاء
 مشاورة الوصول الي العباد فعلى هذا كوما افاض بدل من ما طعن به
 الاستعمال ويجوز ان يكون موصول على انه مفعول وهم يتقدموا الضم
 والعايد اليها مجذوف وشيطان بعدما افاض والضمير فيه وفي سيوره
 المعرفه والخبر ومع العرفه شراب ماصه من خطايا وقيل يجوز ان يكون
 الشيطان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا اجازيا لغة ومع العرفه ما
 افاض فحدث من مرفوعا ويسند سيوره من الثنا وقال المصنف في قوله
 وهو مائة شرفها الله والعمم والعمم بمعنى واحد وقد يرفعها بالعمم ليكون
 القتال والاصطبار والذخول فيها اليه لحرمان حرم ما ومعنى التجاوزه
 الى حرم الله رجاءه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سخطه في تلك
 البقعة المشرفة التي هي افضل بقاع الارض وما روى الله عليه السلام
 قال بقعة اذك لي خير ارض الله واحب الي الله ولو لا اني اخرجت
 منك لما خرجت لعين بن محمد بن الحسن الصوفي المعاني في جمع
 الصاد للمصلحة والذين يلحقه من بلاد ما وراء النهر فهو صالحه
 لمخضر العظم وهو الاشرى على العمارة والحداد الموقد ويجهته شهله
 استعدادا للماؤف التي بعدهم كاستعداد اعمال صالحه لتفجع عند وقوع
 فيها كذا قيل ولوا ريد من لمخضر العظم تلك المماؤف لكان النسب
 قبل ان يصح جمع اي يهدم الموت اي لا ياجع ركض وهو الجانب القوي وقوله
 اي قوله الله على ان يجمع زرع البياض والمود فمفعول التزرع وهو الاجتناب
 عما فيه شبهة وهو مالم يتبين كون ذلك الاخران ما ويستند بتشدديه
 اي يتحول ويجوز فيه كسر الضمين من شاره شديدة شديدة الاجصقه وقوله
 قوله تعالى وقصر مشيد لكن الاذوايه على الاقول بنينا على ما اضطررنا
 اياه على ان نزله بالهذه المساحة بسبوحه وهي فيجوز ان يمتنع بها يمكنه
 واتاح باننا للشتاق وقوله اي قدرها اي قدر في مكة صوبه وفي الشترى هذا

من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر

من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر
 من اسره او اشبه بالبر

من اسره او اشبه بالبر

وعن غيره وهو الشرب في الحشيش انة ذو طوية فيها واما انها هي في مكة
 جده وهو حال من به فعل الهام منته على في السن اللباس وعنده دعا
 به النفس فاقترى اى جعل ذاق ويدين فيه ثم اذ اشنا وسرها اى من مكة
 اشترى فان قلت لخصم زيو النخس اذ اوجد بمكة يكون النخس منها قلنا
 لشدة الاحتكام برونها حتى الذي نذواله نخره يقول من كان من مكة
 ان ذوقه بمكة ولم يكن الا ذوقه لثقل الماء لانه الى موضع آخر فيكون احتياقي
 العقيدة دعاه لنفسه وان يكون جديا اذ ذلك الموضع اذ من تقدمه منها
 يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رسا وحكي ان الماء من مكة حار
 كان اماما اذ نسا وعالم متفقدنا اقام بمكة مدة سجا ورا ثم عاد الى العراق
 ووفى ببغداد في شربه ستة ثمنين وثمانية وكان اى اى اولاده
 ان يحملوه الى مكة ويذوقه بها فعملوا ذلك **اما اجد** اى بدعته
 تعاد والصلوا على رسول فاني منذ توفيت اى صعدت بمكة
 ومزطرف مصناف البر والعامل في عطوت اى مدة تدعى بمكة في
 جميع رتاه على الصعود للشرف اى اعود ثم جرد اى اجتنبت وهو
 ماخوذ من الخرج وهو الالم والضيق وهو اجاب اجتنبت شربا وعار
 من مسافتي جمع مسقا وفتح الخ وهو موضع الشرب الشره المشه
 الرهاى اى جها وزة الذهب بالغلة عطوت اى تناولت وهو خيرا ونضو
 بمذوق اى عطوت لم تعطوت بشنا آخر جمع شتر وهو نظم الشين
 للجعة والتم المشاة من فوق بعد ثوب سائله وهو اصبح القدم وهو
 القصد مع القطع على اى عرف الحد حال اى استعمل على حال الحد قال
 الشيخ الشافعي يجوز ان يكون على اسماء بمكة فوفت ويكون مقصود
 قد مره تناولت باى فوفت اعرف الحد وهو المصعب عليه القول لو ثبت
 استعمال على اسماء غيره فوفت حرج الجرم عليه الصحيح ما قاله في ذلك
 في كتب النحويان على بادخول من يكون اسما واذا ذكر الجوهري في
 ضواله من اجلها بالذو للهجرة وبالجزم بعد الالف فوهى اى بتكفيها
 هو

وهو ذو طوية فيها واما انها هي في مكة
 جده وهو حال من به فعل الهام منته على في السن اللباس وعنده دعا
 به النفس فاقترى اى جعل ذاق ويدين فيه ثم اذ اشنا وسرها اى من مكة
 اشترى فان قلت لخصم زيو النخس اذ اوجد بمكة يكون النخس منها قلنا
 لشدة الاحتكام برونها حتى الذي نذواله نخره يقول من كان من مكة
 ان ذوقه بمكة ولم يكن الا ذوقه لثقل الماء لانه الى موضع آخر فيكون احتياقي
 العقيدة دعاه لنفسه وان يكون جديا اذ ذلك الموضع اذ من تقدمه منها
 يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رسا وحكي ان الماء من مكة حار
 كان اماما اذ نسا وعالم متفقدنا اقام بمكة مدة سجا ورا ثم عاد الى العراق
 ووفى ببغداد في شربه ستة ثمنين وثمانية وكان اى اى اولاده
 ان يحملوه الى مكة ويذوقه بها فعملوا ذلك **اما اجد** اى بدعته
 تعاد والصلوا على رسول فاني منذ توفيت اى صعدت بمكة
 ومزطرف مصناف البر والعامل في عطوت اى مدة تدعى بمكة في
 جميع رتاه على الصعود للشرف اى اعود ثم جرد اى اجتنبت وهو
 ماخوذ من الخرج وهو الالم والضيق وهو اجاب اجتنبت شربا وعار
 من مسافتي جمع مسقا وفتح الخ وهو موضع الشرب الشره المشه
 الرهاى اى جها وزة الذهب بالغلة عطوت اى تناولت وهو خيرا ونضو
 بمذوق اى عطوت لم تعطوت بشنا آخر جمع شتر وهو نظم الشين
 للجعة والتم المشاة من فوق بعد ثوب سائله وهو اصبح القدم وهو
 القصد مع القطع على اى عرف الحد حال اى استعمل على حال الحد قال
 الشيخ الشافعي يجوز ان يكون على اسماء بمكة فوفت ويكون مقصود
 قد مره تناولت باى فوفت اعرف الحد وهو المصعب عليه القول لو ثبت
 استعمال على اسماء غيره فوفت حرج الجرم عليه الصحيح ما قاله في ذلك
 في كتب النحويان على بادخول من يكون اسما واذا ذكر الجوهري في
 ضواله من اجلها بالذو للهجرة وبالجزم بعد الالف فوهى اى بتكفيها
 هو

وهو بدل من الشنا وابدل الكل بتركيب العامل وضربه الشنا في فطرت
 من الفطير ان لا يتعب الالام من بعض السجعت بعجاب بضم العين المهمة
 بمعنى لكل العزم الحيا للملا اى الضيق في حوض وهو الخوض والما استعمل
 بعطرت بحا الخديت وركب سيجر بها الماء الشنا في اوكه اى وضطه العاصي
 وهو متعلق بعطوت ان من سئم اى يفتقن بوع قنة وهو على الجبل العالي
 يقع العلى وهو الرفعة استعمل اى استعمل من الاذا اى السجاء بمحضها
 وهو اسفل الجبل والضمير فيه الغرض وهو عطوت على قول من سئم ذكره المنزه
 اى على المراتب وجمع فودة وهو على العمل على السنام الشيشية اى الروية
 اعمت الذال الهجر اى انقاد على الام قضاها وهو بعض الذين يفتقنها
 وهو بعض الشغرى والمرد يبرها على الام وصغارهم وعقدان الاقطار
 مستعملان بمعنى الكل يقال جاء قوم قضاها من بعض ضمير اى كلهم وهو
 الزعيم كالمبالغة وبالتشت حال وهو كذا ومعز فذ ما قبل بالكرم
 اى بصفتين وسلا فتبع فلاحه بالكرم فلاحه وهو الحصن على الجبل اذ
 في صحاح الجوهري قال الشيخ القلاء مع قضاها وهو فتح عظيمة تنقع
 على الجبل يصعب من سورها اقول تنقعت ما في عندك من كتب القدر
 كالضجاع والغريدين والمغروب وغيرها وما وجدت القلت في هذا المعنى
 بل القلاء على ان اللد اقرب بمعنى الفتح ما ذكرناه في صحاح الجوهري
 الحديث الصحاح مسام لفظ من سئم كذا ومعناه من سئم بالذو اى
 متواتر او اجماع وكان زوار عدل اى في مقدار الفاعل ومقصود ما جمع
 حصن وهو معروف وضرب الصياع اى الحصون بعد الفاعل يكون التجر بعد
 التخصيص واخت اذال الهجر والغيا للهجرة اى قلت سواسر اى عيشان
 وهو العير الذي نفر والمرد يبر العداويث التي تنفر عن الضيق لانه اى
 يجرى الحفظ وهو مضمون من العدا بالكسر والذو هو اللوات بين الصيادين
 ان يفتقن اى يفتقن على اثر الاخر في طالع والذو بين التوابت وهو ما صدر
 عن النبي عليه السلام المراد بتوابت جمع كثر والذو هو ما صدر عن الصحابة

ان

وهو ذو طوية فيها واما انها هي في مكة
 جده وهو حال من به فعل الهام منته على في السن اللباس وعنده دعا
 به النفس فاقترى اى جعل ذاق ويدين فيه ثم اذ اشنا وسرها اى من مكة
 اشترى فان قلت لخصم زيو النخس اذ اوجد بمكة يكون النخس منها قلنا
 لشدة الاحتكام برونها حتى الذي نذواله نخره يقول من كان من مكة
 ان ذوقه بمكة ولم يكن الا ذوقه لثقل الماء لانه الى موضع آخر فيكون احتياقي
 العقيدة دعاه لنفسه وان يكون جديا اذ ذلك الموضع اذ من تقدمه منها
 يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رسا وحكي ان الماء من مكة حار
 كان اماما اذ نسا وعالم متفقدنا اقام بمكة مدة سجا ورا ثم عاد الى العراق
 ووفى ببغداد في شربه ستة ثمنين وثمانية وكان اى اى اولاده
 ان يحملوه الى مكة ويذوقه بها فعملوا ذلك **اما اجد** اى بدعته
 تعاد والصلوا على رسول فاني منذ توفيت اى صعدت بمكة
 ومزطرف مصناف البر والعامل في عطوت اى مدة تدعى بمكة في
 جميع رتاه على الصعود للشرف اى اعود ثم جرد اى اجتنبت وهو
 ماخوذ من الخرج وهو الالم والضيق وهو اجاب اجتنبت شربا وعار
 من مسافتي جمع مسقا وفتح الخ وهو موضع الشرب الشره المشه
 الرهاى اى جها وزة الذهب بالغلة عطوت اى تناولت وهو خيرا ونضو
 بمذوق اى عطوت لم تعطوت بشنا آخر جمع شتر وهو نظم الشين
 للجعة والتم المشاة من فوق بعد ثوب سائله وهو اصبح القدم وهو
 القصد مع القطع على اى عرف الحد حال اى استعمل على حال الحد قال
 الشيخ الشافعي يجوز ان يكون على اسماء بمكة فوفت ويكون مقصود
 قد مره تناولت باى فوفت اعرف الحد وهو المصعب عليه القول لو ثبت
 استعمال على اسماء غيره فوفت حرج الجرم عليه الصحيح ما قاله في ذلك
 في كتب النحويان على بادخول من يكون اسما واذا ذكر الجوهري في
 ضواله من اجلها بالذو للهجرة وبالجزم بعد الالف فوهى اى بتكفيها
 هو

المصنف

هذا هو الأصل
والصواب
والجواب

عند المعتد دعواي تقديرت لى صارت ذاكيا غير ناقرة أو ايدى هاجم ولا
على المتوجه من الامس اذ ايدى امانت من حفظ من الخبر والآخر وهو
غير للتوزيع ومن ثمرة اى قلا بشرى بياكس من حفظ من الماء اراى حفظ انى
ويشترى بالتشديد اى طرد فومر فاقترت اى ملك فومر فاقترت ومن اوقومر
من امانت فومر فاقترت وهذا هو الراجح فى الحديث فاجعل اسم فاعل من امانت ايا
فاجعل وهو من اكله بالفتح والمطر ذكره فى مجمع البحرين قال ابن السكيت
يقال فاجعل الابد فومر فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
على المعال من التوزيع والعامل فيه معنى الفاعل فى اسم الاشارة على التوزيع
المحدث حال اكونه فومر فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
فهذا الفعل المحدث انظر كمن اتسمب المصنف من غير شعاع بالحدث
واشارته الى سبب قائلين فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
ويوجه يوم الحساب عليه وكفى اذا جعلت هو اى راع المحدث على راع المحدث
للمفرد والعامل فيه المحدث وعزوت بالعين الميراث والزاد والجمع بين
انقلب على المصنف البيراقى على غير ما يلقى اى فى المحدث فاجعل فاجعل
الى التوزيع ويجوز ان يكون راع الى مواضع طلب الحديث معاذ الدبان والغير
وهي فاعلة من العدد وان وجهها راجع معراج الصادق والخامس المحدثين
وهو لكان المستول امكن راع المحدث وهو مع كمان متعارفة اى متفارقة
مستوية وصفتها امكن اعداها راع المحدث استواء من كان
فيرا من استواء المحدثين ومتفارقة على تقدير لوق واليقين ومتفاوتة
اما انهما تفاوتت امكن من شاهدة الشرح من الاطلاق وعده متفارق
عليه لفقدان الاستحصار ولهذا استظهر بالذوق العادى من غير اعتبار
تجاوزت الى انما راع مفسر ثابته لا امكن احوال غيرها الاصل فاجعل
المضدى وهو الصوت السمعى مثلا صوتك من الكلام وغيره فى اجازتها
مع طرفها القصد ومع التاجية القاموس اقول متوا على التوزيع بالاصول
لصورها بالاعتبار وتتفاوت من التوبة اى متعاقب العواقي مع العوائق

أول ما هو الحديث

ومثال الحديث
والطلب بين الشخصين

عطف على تهاويت

وهى التى ترقى لها الى ما فيها اى ما يورى بالحدث وتخطب على من ارجح الاول
جمع يوم وهو ما توسكن فى الواقع كما يرد بعد ما حدثت به الا فتوتت على
منايه اشفاق وشيوع شمسفة كسر الشينين المعجزة والجمع المجرى
التي تجزمها الجمل من شدة وقوة ومغنا فيها الاقوام جمع القوم ولكن ارجح
الفصحى اذ التخطيب الفصحى يقال ذو شمسفة شمسفة بها الجمل المعجزة
وهى صفة التذلل اماكن او حال عنها يقال المعجزة الذاسج المذوق
اذ جعل فيه المعجزة وهى خلاف الشدك الجنايب جمع الجنوب
وهى رجع التي تعقب من القبلة ما استديت اى جعلت دون شمسفة
جمع بها الشماثل جمع شمال وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى
ما والاها وفيه زائدة والموصول مفعول المحدث قال الشيخ فى ما
عبارة المعجزة اقول الوجوه ان يجعل فاعلة عن الاماكن
فيعناه جعل الجنايب ذات المعجزة تلك الاماكن التي جعلها
الشمائل ذات سديت فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
كما التاجية اليراعى فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
اندرست بالكلية لانه التوزيع اذا اخذنا على راع كشف لنا كلها
ما غلبت الاخرى بسف التوزيع عليه بخلاف ما لا اجبت راع وتلك
وامتدت اليها ايدى راع بوالاستخدام مع الشرح فاجعل فاجعل فاجعل فاجعل
الصحيح والاصائل جمع الاصل وهو ما بعد الصغر الى العزوب والتمتداد
ايدى الاصحار والاصائل اليها اشارت على كثرة اسوسر الازمان والا
جال عليه اعللاق الحكاء اى غلست وهو خير كافي وغيره الى
اى غلستى العجب وهو الجاهل المهدى رفع الصوت بالكاء اذ ليس فيها
رابع ولا يجيب بنفسه لم يكرر فى ذلك الاماكن من يدعو الى استفعل
المحدث ولا من يوجهه اعلم ان الشيخ اورد هذا البيت من
القصيد للعرضة ليرى القيس من جملة فصائد السبع على وفق
مقصوده وسعى هذا فى البديع استعانة وهو ان ياتي الفاعل بيت

داو ج طرف الذي يظهر

اى اربيش

غيره ليس هو ان على تمام مراده وكان حقه ان يبين عليه ان لا يتوهم
 انهما شر في الكون من غير هذا الشهر تهما وباقيلها يبين ففانك من ذلك
 حبيب ومنزل بسفط النوى بين الدخول نحو قول ذكرى بقدر يمتد
 الذكر بسقوط الأوكا يسر شيئا والدخول بفتح الدال المراد والحداد
 للجمه وهو قول الماء المراد اسماء الامكنة في حومل بمعنى الواو والسين
 قوله وقوف انصب على المعدل بعد ان غلط الاولى بما فيه بمعنى صهي
 وهو نقل وقوف بمعنى قيام مثل وقوف صهي في ذلك المكان على حمله
 مع عطية وفي الفافية التي تليها في اسير قبل ان ينصب معقول وقوف
 يكون الوجه ان ينصب منزها للمفاض لان وقوف الازم ليس به عليه
 ما ذكر في الضمخ الجوهري يقال وقفت الداية وقوفا ووقفتها الناقفا
 قال اللخروي في الوقف جمع وقوف كقعود جمع قاعد وانصابه على اتحال
 فعلى ما يجوز ان يكون وقوفا ما هوذا من الوقوف وينصب مطرفه بما لا
 نزوع للمفاض يقولون حال عن صهي او استيناف لان ذلك لا يتوهم
 وهو بعد ان نصب على التميز احوال بمعنى الفاعل او مفعول له ويجعل
 اي لعل الضمير قبل تعاقبه بما قبله يتقدر مبتدأ ربي على ان البناء مبتدأ
 وقوفا وان شئت على مطلق وقولون يتقدر اقول احوال من مفعول
 محذوف اي يقولون لي والكمال ان شئت على غير وجهه انما هو مستوفى
 ثم بعد ذلك ودراس الفاذ في التعليل والاستغراب ان لا يكون مفعول بفتح
 الواو والتشديد وهو ما يستعان به في شعر لما ذكره شفاة المراد
 على بان لا شيء يستعان به على الضم غير هو ويجوز ان يكون الاستغراب
 التفسير والمفعول موضع العود وهو الكياء والعمرى الادم فيلاد مبتدأ
 الشعر بفتح العين وضمير البقاء وهو مبتدأ وخبره محذوف اي العمرى
 فسمي لعل هذا وامثالها انما يحل على جودانه بحسب العباد من غير
 قصد الحين او يقدر فيه المضاف اي لوجه عمرى والاذن القس يقدر
 نظى ليرتكب مؤمن نقى ان هذه وهو جواب القسم اي ان الاشياء

مثل وقوف صهي
 صهي على ووزر
 صبح صوي الجماد

صهي على ووزر
 صبح صوي الجماد

فذكر في الحوال سماع الحديث المتأخر المقتضى مع تحمله ومع المقتضى
 انقضاء ان سقوط جلد سائر مع جلد سائر وهو جلد سائر وكثيرا ما يقع
 الى الزيادة على اويل للنزول والى ربي في ضمها وانقبض يقال انقاض اذا
 نشق من غير سقوط حيطانه جميعا كما قال الجوهري في الجوز العاشق
 فعلى جود يكون في كلامه تسامحا لا يقتضيه الالاقه سقوط وعدمه الالاقه
 الاذا يقع الجوز للذرية والاعمال للكرم والبستان وانطعاسا اي
 اندراس هذا الاثر وهو رسم رابع الحديث الذال على العين اي على
 ذات الزيادة وانواع اي انشقاقا كقوله جمع رابع في قوله وحي ياتر في ضمها
 تتحق بفتح السين وقيل في الواو المعجمة جمع تخفيفه وحي ياتر في قوله
 سمعت العين بالسين اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صاس
 حار اي ان اردت بالزيادة الكفاية عن الشقاق مجال الذم والذم والذم
 الباهرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال البكاء الشدة وردت
 باردة والبكاء العذون ردة حارة الهذيقا لمدح قول امرئ القيس
 اي برده ودمه والحمد على تخفيف الازمنة وحاصل معنى راسخ
 ان من ساء حده المصنف في رابع الحديث كان اكثر من غير لا يوحى بها
 وقد بقي بعضها من قول جلد سائر وعلم المشهور اسم الدار والون
 على اسلاف اختيار وفي تشبيههم بالجد من القرية بيت الى السقوط
 العيطان المرجعة الى الهبوط الى ضيق حاله وقرب زواله عن اذنه
 حصل لهم الهيات صارت كاندراس الترس الدال على الذات ويات
 مع محففة كقوله واسمها ضمير الشأن قد يستخرج اي يطلب النحوة
 وهي ابرو الدال على ضميرها اي في عرسه رابع الحديث العرس صفة
 واسعة بين الذرية وليس فيها ابتداء ولا ما يبعث اسم فاعل من التام
 وخبر لا محذوف اي فيها او تشد اي يرفع الصوت بغير تنهات
 الزيادة وما حو لها ولا يفتتح الماء العجمه الى الاستماع تخفيف الازمنة
 اي اندراس بجملة ابد منها وهو بفتح الهم مصدر يبي من قبل عرس

في جنبها ابو يحيى النوى

اي و هو جلد
 اي جلد وكن

الاعتناء بالحقائق

الاراد والذين ينزلون فيها فقد انما انهم مصدر من اقام بعض ادم
 ارادوا الذين حال ملكهم فيهم اذ اضرعوا من بيت هو مطلع قصيدة
 لبيدتين ربيعة من القضاة السبع تحت الشجر في كل ما من غير
 اشعار بعد له لكونه معر وفاعله الابداء وسمي هذا في المديح ايدانها
 وهو اعر الثاني بمعنى تايد عولها في جواهرها ومضى هذا في معنى كعبه في
 التايد التوشح العول بالغيرين والمجتمعة والتوجاه بكسر الواو للملوك والجم
 موفوا عن الالهام بها جمع فامة من الغاف وهي الكفاية وهو امر يجمع
 هامة بتعريف الميم وهي نوع من ظهور اللؤلؤ من كلام المؤلف استثناء
 من قول حقت الذاير كان الواجب فيه التصب التي اندجوا هو شائع البدي
 لية اجزا وعن اللغة القليلة وذكر الالهام اشعارا بان المستثنى غير حق
 عنده وان وجد كان نادرا فعماده الالهام لا تؤخذ في هذا الاستثناء
 فان قلت اتصال الاستثناء والجب فكيف فصل بالاجنبي وظن
 الالهام قلت هذا المختلن فيه فخذ بجواز الفصل فلا استكال وعند من
 لم يجوز في هذا الاستثناء وقبل الالهام وما بعده فيشرح وان عسر بعد
 اسم الارض وصرعه والذم المعان عليه والفتكي من اهل العربية
 من اهل العصر الى اللاحق وهو في الحديث اي عالمه المتيقن وهذا غير
 خبر ان من حفظ كتاب القضاة وهو كتاب الشرايع مؤلفه سوي الي
 قضائه وهو سمي ابن يحيى من اليمن واكثره وقفا لهم بكسر النون وتعريف
 القاف اي خلاصتهم من الحكم الشيخ اي كتاب العجم او العجمية اي خرجت
 ما اختاره فان انضم اليها الخطيب الازجوني التي رويها اي نصير الى الضيق
 وسبب صنعه الحديث ان لا يكون معقرا روايته تعدد الاول لا يعرف بما
 يحدث به او ان يروي عن غيره او يضطرب اسناده بان يرويه
 عن شيخه في غير ذلك عن روى وغير ذلك من وجود الضعف المبنية في
 كتب الاستناد النقاد اي الذين يتفقدون ويتفرون بين الاحاديث
 اجعون فذلك اشارة الى من ضم اليها الخطيب الازجيين اسمهم اي
 منفرم

قول ولا تستعان بقله
لو عسر ما بين ان وخبرها

اشرف من بقية تميز اي مذهبا واعلمهم في العقيدة فان اشربت عندهم
 استندت من اشربت الخرجا لبيان اذ استندت لغيره الى خطية الوداع
 وهو بالفتح اسم نائب مناب النوبيع والكسر مصدر واراد هو خطيب
 التي خطيبه رسول الامم عليه السلام بمعنى في عجمية الوداع قال المصنف
 في كتاب اخر ان من الكتب الموضوعة خطية الوداع للتصوير التي
 على الشايم متى يفتح الشايم بالواو لفظ الوداع وتقلب يفتح الشايم
 على الوداع اصل الواو هي الحافظ قد حبطوا لجملة حال من ضمير تكتب لرك
 جعل الى من انما افراد الضمير في نظر الى لفظ من ويجري في خطها نظرا اليه
 او استأف جواب لمن قال ما فعلوا كذا نحو عسر كحسب يعصموا وهي التايد
 التي لا تضر ما ادمرا الفخطيب التي استتت بيدها وخطب بالثقب مفعول مطلق
 كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمزود في شرحه في
 الكلام من غير وعبره وظنوا على يذاه لغيره هو على اليسر السيسا او كسر
 السين وهو من خطيب فقا الفظا اصل على السيسا واليسر كقولهم جرد
 قطيفة وانما اشبهت به كسب الفظا التخميفة لان من وكسب لا يستر في مكانه
 واليسر تخرج كذا هو لا يستر في كلامه من لصدده خصم من عيسى وذكرو
 لا تخلى العاق يجمع غايه وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستقر بها شجره
 من السيسا وهو علم جنس السداب السيلين السيل ابن الازلي
 من جهه اي صوت في الغاب وعلم بالغا والمهارة في علم وهو علم جسر في قلب
 الودعين وهو كونه للشباب سمي لان من يحسن نفس جملته اذ تكي يذاه
 الازلي اي ليس يرد والورد بالفتح الراء وهو الوردان هذا استنباطا لاجزاء
 عن قول ما الاهل العصر بقا هذه العصة من كان لا يجمع بينه والعا
 المهارة اي يبدع عن عجمي الحديث التي موضع يحفظ ان يبرئ في كل اهل
 المهارة هي مهارة الجديف الذي يحفظ عن لاديين به قال المصنف في
 مفعول يفتح لان الغرض بيان حال الفاضل كقوله كذا فلان يفتكي
 ولم تسمى ما اعطاه لكونه غير متك بيان كونه معطيا لبيان معطاه
 اقوال الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهد

تعدد في عصر

الخطيب في الاصل ضرب
البعير بيده الارض مطلق

اي حال تدرك

الشيخ في عصره من نحو علي سراج الحديث كان الشايف ممنوعون
 مثلهم لا بيان وجود الذائق كما كان من كان فالاولى ان يجعل
 الخريف للاختصاص وذكر الشيخ في حديثه ان المدفوع غير مستحق
 للزبح لا الكحل وابتلى بصفة الجوهول اى اسحق بن عباد الذي كسر
 مع القصر صدره بل انبوب من كان يثبت بالفتح من ثقات الغيبة
 الذين اى اصحابها اعلمهم اى اهل الحديث او يعينك بالفتح من الاشياء
 وفي الاعاثر يعنى رشت عظام من كان يتبعه عند الشفا يدخرت الا
 باح على مكان دراهم كما كانوا على متعارة وهذا من جمله الابيات
 للاسود بن يعقوب وكان ابن علي رضي الله عندهما قدم المداين ورأى هذا
 منزل كسره من تحمل بعض الصحابة هذا البيت فقال علي رضي الله عنه
 قلت لم تروا من جدات وعيون وذروع ومقام كرم وعرة كانوا يقرأ
 وهو العيون الذي لا يصير صلح عليه في بيت على الراس ويغشيه عرق
 وهو الذي اصابه من الغيرة وفي قول من التقى قال صلح الصبح او لم
 البوت ثم الاقل منذ التقل ثم الغضب ثم التلع ثم الصدور وهو الذي يتكلم
 صدره ولا توجي الا من شفا به العلو اى البسنى الشيخ ووجي في بعض
 يومه وكون الايام يظن في شيخ صلح الذي وهو كتاب الغيبة الصنف مجزوء الاسانيد من
 صلح حديث الصلح وقوله في الدال وتشديد جيمه في شيخ الشمس
 الغيرة وهو ايضا الذي صلح من الصلح المأثورة اى المنقولة يقال حدثت مثل
 اى تتفاح من سني كذا في الصلح وانتال الناس اى مال التي التقل
 من احدل او مال بالعد في الاجتهاد وانصا بشي صفة الجوهول اى اشياء
 جانيه في احوال بعض حال كونها من الاوهارة في اى الاسكون
 في ذلك الميل ولا تفسر فايد التامل واستصحاب كما حديث منها وانتمكلموا
 معانيه رايت ان اشبع الحسة العنة والجرم بعضان وهو الجوهول منقول
 تمثيل من منقول بالاشارة يقال اجرت فلا تار سنة اذا تركة
 يضع ما يشاء يعنى بر اطالت جميل حصان الجبل ليتمكن الجديح
 من الغدة

والله اعلم
 من غير صلح كقوله
 احد من صلح لثالث
 وعده الملك
 من اصابه المال والمضى
 به بالفسح صح
 في اصيب للمع الذين
 عليه صلح في بيتا يشرف
 الناس المال
 في الاشياء المذكورة
 في رايح الحديث
 في رايح معاذ القزافي
 في رايح
 في الاما
 في رايح الشيخ الفتح
 في بعضون والعاية
 هذه الاما
 في اصباح الذي
 في المصير

الشيخ في عصره من نحو علي سراج الحديث كان الشايف ممنوعون

العين الملهة وفتح الباء المؤخدة الجهرى بضم الجيم وفتح الهاء
 فيسوسب الى البريئة وفي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
 لغدة عشر حديثا في رايح هذا الحديث من كان عنده من
 من هذه النساء الذي تسمع علي بن ابي الجوهول هكذا وقع في رايح
 الشيف في رايح بها في حديثه في الدلالة الكمل عليه او يقال في رايح
 يعنى تنهاه شر فليحمل سبيلها العلم اى النكاح المتعة هو متعة
 المرأة الى اجل قال النووي ان كان حلالا لا قبل شيئا ثم خرج
 يومه في رايح يوم فتح مكة ثم خرج بعد ثلثة ايام
 ثم خرجا مؤثرا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة
 فيه وقال الشارح احكام الاحكام اجمع العلم او علم نحو
 هذا النكاح الا الذي افاض مما شكك بقوله تعالى فما استمتعتم
 به منهن فلهن اجورهن في رايح واما حكاية بعض الجوهول
 عن مالك من جواره فخطاه وعبد محمد بن بكر رضي الله عنه
 عنه قيل ان رسم عام الجديبة وكان رسمه عبد الكعبة فسماه
 النبي عليه السلام عبد الرحمن كان اسنن والذبي بكر ما رواه
 عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث اخرج له في الصلح
 ثلث احاديث متفق عليه احدها هذا من كان عنده طعام
 اذيين فليذهب سالك قال الراوى كان النبي عليه السلام
 طعمه يوزع اصحاب الصلح لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث
 وقال الشيخ الكلا يارث معناه طعام الاثني بعد الثلاثة
 يزيل الصلح عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلى الله
 عليه وسلم اكثركم شبع في الدنيا اطولكم حوقا يوم القيامة و
 المقصود من الطعام ان يكون غذا كما قال عليه السلام تجيب
 ابن آدم نكامة لا يعرض عليه وعن هذا قال بعض الفقهاء
 ينبغي ان يحمل الانسان لان يحمل الانسان قال النووي

او يكن

الشيخ في عصره من نحو علي سراج الحديث كان الشايف ممنوعون

البحارة في جميع نسخها مسلم فليذهب بثلاثة ~~فصل~~ وق
 تقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو
 الموافق لسبب الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا
 تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما في قوله تعالى وقد فرسها
 اقواتها في اربعة ايام سواي اى في تمام اربعة ايام وعلى
 هذا في شرح المصنف ح هذا الحديث مما اتفق عليه المشاه
 ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسايس
 يعني لما كان طعام الاثنين كما في اللقمة يكون طعام الاربعة
 كما في الستة ولذا قال فليذهب بخامس بسايس وثلاثة
 فيه الترخي فيقال او كما قال يعني واقار النبي صلى الله عليه وسلم المعنى
 الشايع بقوله اخر غير القول للذكور فان قلت قد جاء في روايات
 صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي ثلثة
 الترانة في التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف
 من اقتصاص المقام بحسب كثرة الفقر وقلة ثمره وتفاوت
 مراتب الشفيعي ح ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري
 عنه من امان في حلية الخبيبة اى في قضاء حاجته كان الله في حليته
 اى في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح ح كان لتقر الشفيعي
 على الامام اما دائما نحو كان الله علما او منقطعاً نحو كان زيدا قائما
 وثاني صحيح صارت نحو كان من الراشرين وزاوية وقائمة وهرنا
 اذ يكون للذم لا يصلح لكل واحد مما ذكره النبي لظهور ان المادى كناية عن
 معنى سعي لانه السعي في المعادة يستلزم الكون فيها فيكون
 ذكر الامم واردة للزوم وكان الثانية بمعنى نفسى ذكره لفظ بيان
 للشكالة بمعنى من سعي في حلية الخبيبة قضى الله تعالى حاجته اقول
 الاستمرار والاقطاع انما يفهم من القران لا من كان وهذا الغرض
 بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان كثرت السبب كثرت السبب

والاقلا

والاقلا وانما لم يقل من قضى حاجته اشعارا بان قضاء الحاجة
 انما هو من الله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه
 وفي بيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه ثابته الاحكام
 ولا يتحقق في الزمان الماضي بخلاف حيث علم ان السعي هو العمل
 بالنسب كما قال الجوهري والكون في المعادة اعم من السعي لانه ينافي
 في معنى الى تخصيص الاعام بالكتابة والتعميم بالنسب للمل والرفع
 للعبارة جابر رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه من كان
 له شرك بكمس الشين اى نصيب في ربعة يفتح الراو ويكون
 الماء المحدث اى منخل او منخل فاذا راد الشر بكمس يعنى نصيبه
 فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم ان يبيعه شركه
 انه يريد البيع فان رضي اخذ اى ان شأنا مشروءه اشتراه وان
 كره تركه اى ان لم يشاء لم يشتره وفي الحديث فاذا باع
 ولم يؤذن فيه فهو باع اى ان اخذه بالشفعة يعلم منه ان المراء
 بين المنخل في الحديث ما كان تاريخا للدفع لان الشفعة
 انما تثبت في العتار وفي ذكر الشرك مطلقا لا لا على
 ثبوت الشفعة للذم على المسام وهو مذهب الجمهور وقال
 احمد لا تثبت والمحدث حجة عليه احكام ان الشفيعي بمعنى
 الشرك وهو يحول على كراهية بيعه قبل اخلامه لشركه
 وهذه كراهة تخرجه من لانه قبحه باعثا رتو ح ضرر
 الشرك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحول
 له ان يبيع وهي تدل على حرمة قلنا التحلل هنا بمعنى البيع
 والمكروه يصدق عليه انه ليس يحل على هذا المعنى لانه
 في المباح ما استوى طرفاه والمكروه سبغ الشرك ص
 ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل
 ظهر اى ابل فوكى زايدين حاجته فليعده به الباء وفيه التثنية

شركه
 بغيره
 بغيره

على من لا يظهر له المراد به ان يوكى الرجل ويجهه باركاه ويوقد
 يحصل بالعود وما غاب عن عينه بالعود لانه الغالب في حاله
 لا يركب له الشكر عن الرفق وهو اساقم يحصل بالعود
 من كان له فضل من زاده فليعذب من لا زاد له اذ اذبه
 الاحسان عليه عشرين بالعود لما كسرناه او المشاكلة من
 اسماء بنت ابى بكر رضي الله عنهما روى عنهما قيل
 الكبر من عارسته رضي الله عنهما اسلمت قدما علة فاروته
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها
 في الصحيحين اثنتان وعشرون حديثا البخاري منها خمسة
 واسم اربعة قالت قدوم النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الودع
 وكان مقتضا ساق معه الهدى وكان الممتنعون معه عليه السلام
 بعضهم ساق وبعضهم لم يسبق فقال عليه السلام من كان معه
 هدى اى وساق فليقم على اجره يرضى الياء اى يقيم نفسه على امر
 ولا يجل له شئ مما حرم فيه وان لم يكن معه هدى فليجمل بنفسه
 الياء وكسر اللام اى ليحلال بعد افعال العمرة ثم يهل بالحج والعمرة
 عمل ابو حنيفة رجعت الله تعالى عليه وقال الشافعي ردة اللفظ
 ليسوا بهم ان يجل بعد فرقة من افعال العمرة وسوا ساق
 معه الهدى اوله يسبق ان ابو بكر رضي الله عنه اتفق على الودع
 عمرة اذ كان من موالي النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عن النبي
 عليه السلام ما اثنتان واثنان وثلاثون حديثا في الصحيحين
 اربعة عشر انفراد البخاري بخمسة وسبعين يوحى قال مدح
 رجل رجلا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من كان منكروا
 له حبه لاجل الله بالفتح اى في حاله له مدح وفيه اشارة
 الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وكان
 هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعوت مصالحة اليه كالتشبيط

قيل

نظام

مدح

المدح للخير او اوصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد بين
 عليه السلام طريقه اوشق المادح والمدح بقوله فليقل حسب
 فلان وهو من الحسان بمعنى الظن والله سبحانه اى
 مجازيد على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا اذكر في الاثر
 اخذوا به لا قطع بتقوى احد ولا يزكوا عند الله تعالى فان ذلك
 غيب عنا اعذاه يعلى لضمته معنى الغلبة لان من جزم على تركه
 احد عند الله تعالى فكأنه غلب عليه في معرفته حسب و
 هذا فاكيد لقوله حسب كذا وكذا مفعول ثانى لحسب
 المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفيا بما مدحه
 جزاؤه المحذوف بقرينة قوله فليقل قال الكشاف فان قيل
 الجسار يستعمل في المظنون والعلم في المجرى ومهما وجه
 جمعها قلت العلم ههنا بمعنى المظن دفعا للتشافي الذي هنا
 كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم ومعنى
 لطيف وهو التضييق في رخصته المدح لان المادح اذا كانت
 يجرى اى ما قاله الموجود في المدح ولا يقول في مدحه على وجه
 اليقين لئلا يغير المقول وان لم يكن له حجاز ما لا يمدحه
 ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه من كان منكروا مصليا
 بعد الجمعة فيصلى بعدها ربعا وبه عمل الاكثر وفي تقويضا
 الى المصلى اشارة الى اثره اغير واجيبه قال ابو يوسف حصة
 الله تقابلي بعدها سبعة ركعات لما روى ان النبي صلى الله
 صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اوثق فلتناخذ
 دليل قوي والعمل به اوثق من العمل بحكاية الفعل ابو هريرة
 رضي الله عنه رواه اسم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 اى يوم القيمة وصفه له كتحفه عن ايام الدنيا اوله انه اخره
 اليه الحساب والايمان به تصديق بما فيه من الاحوال والاد

انكرا ومقلد وكسبه
 وطهرا رب

انواع من العمل بالعدل والعدل
 في العمل بالعدل والعدل
 فيكون العمل بالعدل
 بالعدل والعدل

حوال

فان اشهد امرأه احضرت بشيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما
 فليست كمن يخبر وهو كلام بناب عليه او ليست كمن استخبر
 تركب الكلام المباح مخوفاً من التجاره الى المكروه والجناس
 وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا
 يهنيه **فصل في دفع الغاوي والصالحين** بن عبد ربه بن
 تعالى عنه وهو بن عبد العزيم المزملة وبفتح الراء الموحدة بعدها اليا
 المشناة تحت قيل انه كان ممن راجع تحت الشجرة ثم سكن
 وبسنت وصار قاصداً فيها معاوية وما راه عن النبي صلى الله
 احد عشر جدياً انفر دسماً من راجع بين احداهما من
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا الخذلان بشهد يد التوث
 اتساباً بعد ما فيه الرقي الامتلاء بمثلها وفيه نهي عن المفاضلة
 اعتم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط الما ثلاثة
 في الجورة عرف بقوله عليه السلام جندها وروى بها سواء
٢٠ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه سروي الجعارة عنه من كان
 يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى اوق
 القاطع عشر ما كان له يومئذ من الله واليوم الآخر لعنه خوفاً من
 العقوبة المترتبة على القطيعة **٢١ ابو هريرة** رضي الله عنه
 اتفق على الذواب عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 فليكن على حذره **٢٢** استدل بعض بهذين الاسويين على وجوب رسا
 وذهب الفراء الى انهما للتدب وتعلقوا بالحدث على ابتداء
 الاسلام وقت تكون المساهة والنجية ومن كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فليقل خيراً او ليصمت **٢٣ ابو هريرة** رضي الله
 عنه اتفق على الذواب عنه من قال قراً النبي صلى الله عليه وسلم طيب
 بالحسن وابصره اقرع كمن جالس فقال لي عشرة اولاد غيري
 ولقد اسلمهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يرحم على بناء انفا

عل

فان اشهد امرأه احضرت بشيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما
 فليست كمن يخبر وهو كلام بناب عليه او ليست كمن استخبر
 تركب الكلام المباح مخوفاً من التجاره الى المكروه والجناس
 وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا
 يهنيه **فصل في دفع الغاوي والصالحين** بن عبد ربه بن
 تعالى عنه وهو بن عبد العزيم المزملة وبفتح الراء الموحدة بعدها اليا
 المشناة تحت قيل انه كان ممن راجع تحت الشجرة ثم سكن
 وبسنت وصار قاصداً فيها معاوية وما راه عن النبي صلى الله
 احد عشر جدياً انفر دسماً من راجع بين احداهما من
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا الخذلان بشهد يد التوث
 اتساباً بعد ما فيه الرقي الامتلاء بمثلها وفيه نهي عن المفاضلة
 اعتم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط الما ثلاثة
 في الجورة عرف بقوله عليه السلام جندها وروى بها سواء
٢٠ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه سروي الجعارة عنه من كان
 يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى اوق
 القاطع عشر ما كان له يومئذ من الله واليوم الآخر لعنه خوفاً من
 العقوبة المترتبة على القطيعة **٢١ ابو هريرة** رضي الله عنه
 اتفق على الذواب عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 فليكن على حذره **٢٢** استدل بعض بهذين الاسويين على وجوب رسا
 وذهب الفراء الى انهما للتدب وتعلقوا بالحدث على ابتداء
 الاسلام وقت تكون المساهة والنجية ومن كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فليقل خيراً او ليصمت **٢٣ ابو هريرة** رضي الله
 عنه اتفق على الذواب عنه من قال قراً النبي صلى الله عليه وسلم طيب
 بالحسن وابصره اقرع كمن جالس فقال لي عشرة اولاد غيري
 ولقد اسلمهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يرحم على بناء انفا

عل لا يرحم على بناء انفا
 من هو يواليه او يجود به وان على ان يكون مشروطاً بما هو ان يواليه
 من الزوجة الا الذي الشفقة على الاولاد بقربته ما قبله من كتابت
 الزوجه وان يواليه او يجود به من غير ان يكون مشروطاً بما هو ان يواليه
 يكون من اهل الشدة ويجوز ان يكون هو كتابته عن تعلقه بمفعول
 بقربته وانه يجوز بين لا يرحم الناس لا يرحم الله فيكون نفي
 ربه الله عليه ما اولاد ان لا يكون مع الغاوي من المساقين بل يترك
٢٤ عمر رضي الله تعالى عنه اتفق على الذواب عنه من قال سلم عمر رضي الله
 عنه من على النبوة بعد اربعين رجلاً ولقد كان عشرة امراء
 فيشر اهل اشياء بالسلاية ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وسبعة وثلاثون حديثاً في الصحاح بين ابي بكر ثم انفر الجعارة
 باربعة وثلاثين ومسلم بعد وعشرين من ليس الجعارة في الدنيا
 له بلسه في الاخرة **٢٥** رواه في الحديث من شرب الخمر
٢٦ تروى بن الحصين رضي الله عنه سروي من لعب
 بالقره وشيء وهو من لعب مقروفاً النبي مقرباً وقيل اسم القره
 شرب خمره على القره فلو كان يمس بفتح الميم يده في علم القره
 وقيل المراد هذا الاكل لان العسر في التمر يكون حاله الاكل
 خالفاً فيكون اللعب به حرام لتشبيهه عليه السلام بالجمجم
 وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقول العسر بصحة مقتضاه
 متصوفاً في التمر لذي حاله الاكل ولا يغيرها لانه غير ما راج
 وانما هو من قبيل ان يصاب الفعل الى اثنين والمزاج
 كما قال صاحب الكشاف في قوله بخادعون الله والذين
 آمنوا فيما يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة
 اختصاص المؤمنين بذكر الله وذكر الله معهم وكذا اخصوا القوة
 اختصاص الذم بالتمم ذكر الله معه قيل سبب حرمة افت

يزم لاود اوله

من ليس

بالله

ان يكون

بالله

عل

ان واضع وهو شاربون الزئبق اقل بلوك سما سمان شبة
 رقعته بوجه الارض والتقسيم التي باقى بالفصول الثلاثة
 والشخص الثالثين بثلاثين يوماً والثوار واليهام
 بالليل والنهار وبهوية الاثناعشر بشهرين الستة والعشرون
 الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال
 بالآخر من التي يسعي الانسان لاجلها واللعب به بالكسب
 فمن يلعب به يكون مجتهد في احيائه استة الجوس المستكبره
 على التر جابر رضي الله عنه روى اسم عنه من لقي الله
 لا يشرك به دخل الجنة واجماله يقال مع الاعتراف بالشبهة
 مع انه لا يدمنه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار
جابر رضي الله عنه روى اسم عنه من لم يجد علي بن ابي طالب
 فغيب عليه احمد وقال جابر للمهرم ليس الغيب يدون قطعها
 وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعها اسفل من الكعبين الذي
 يصح في وسط القدم عند معتقد الشرك لقوله عليه السلام في
 رواية اخرى فليقطعها اسفل من الكعبين ومن لم يجد ان
 من هذا وتجا قبل عبارة عن الهرم فليقطعها رويل ويترك احد
 وقال ابو حنيفة رضه الله تعالى لا يجوز للمهرم ليس السراويل
 الا ان يشقه ويتزنت به عند الصلوة لقوله عليه السلام لا يد
 تلبس القميص والحمامة والسراويل واذا ارد فيه والبلاد
 فالعمل بالمشيم اولى للاحتياط ابو هريرة رضي الله عنه روى
 عنه من لم يرتج قول التر من عبارة عن الصائم والعمل به
 اربم يقتني التر من الغواض فليس لله حاجة ان يدع الي
 يترك طعامه ويشركه في نفي الحجة عن عدم حسن القول لان
 الغرض من الصوم كسر الشهوة وهو النفس الامارة واظهاره يحصل
 الغرض منه له يبال الله به لانه استسك مما ابيح له في غير من الصوم

وله يرك

وله يرك على حرم عليه في جميع الاحيان ابو هريرة رضي الله عنه
 روى البقار كعنه من مات من اصبغ وهو يظن تارة على اذى الشاة
 وجماعة الدعوة واخرى على المؤمنين وجماعة الاجابة والثانية
 على المردة ههنا الايسر لك بالاشياء هذه الجملة الحال دخل الجنة
 وان لقي وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن
 يدخل الجنة وهو من صاحب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في
 قولهم ان بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يرتب وعلم
 في قولهم ان كافر مخلد في النار عاب شدة رضي الله عنه بها انقضا
 على الرواية عنهما من مات وعليه صيام عام عنه ولية يعني جازية
 عنه لانه لازم عليه وبالحديث عمل الحد والسأفي في قوله القديم
 واليهام منوعة مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم بعد
 عن الحد اقول الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت
 اذا اطعم عنه قسط الصوم عن زفته فصار كان الولي صام عنه
 الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندنا يجب
 مطلقا والمقدار الطعام كما في صدقة العطر والمعتبر في هذا الولاية
مطلق القرابة وقيل الارث وهذا هو الاشب ابو هريرة رضي الله
 عنه روى اسم عنه من مات ولم يقرب العديت لقبه يقول
 وتوبه لا يفر داي لم يقرب في نفسه باليحيى كنت غازی وقيل يعني
 تحبث النفس بزيادة الخروج ابو هريرة رضي الله عنه روى
 النبي كما قال الله تعالى ولو ارد الغرض لاعدوا العدة مات على
 شعرة اى على قطعة تجوز التحويل من نفاق يعني يوات على
 هذا الصفة فقد اشبه المناقب من اجتهاد من عن غيرها وقيل
 هذا الحكم مخصوص بزمان النبي عليه السلام الظاهر انه علم
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انفق على الرواية عنده فمات
 وهو يدعوا الواضيه الحال من دون الله تركه بكسر النون اى

من مات على
 لا يرك

مثلا لا شك كذا قال ابو هرون قال صاحب الكشاف لا يقد التذ
 الا مثل المغالط فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا
 يزعمون اشياء يخالف الله تعالى قلت لا اسموها الربا على ما
 حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تعالى فقل
 لهم ذلك على سبيل الترهيب او يقال يجوز استعارة شيء مطلق للمثل
 مجازا كما للمرسن فاذن ووضع اللاف المرسون يجوز استعماله
 في كل انوف دخل الناس قبل كل ما جاء في حق الكفاية بلفظ
 الدخول فهو كناية عن الخلود لا ترهما متساويان فيهم
 عثمان رضي الله تعالى عنه روى ما مر عنه من مات وهو يعلم
 انه لا اله الا الله ان يعتقد جازما دخل الجنة وفيه شك
 يعلم ذلك على قال من غلغلات المرجعية ان يظهر الشرع لا يخرج
 يدخل الجنة وان لم يعتقد بها قال القاضي وفيه دليل
 يرى ان يخرج وتصديق الله تعالى وسرولة فاقع بدون الظن
 لان الاقرار شرط لاجتماع الكلام واليه ذهب المحققون
 وهو المروي عن ابي حنيفة رح والشيخ ابي منصور المات
 يدي رحمه الله تعالى وعما اجمع الزوايين عن الاشعة وهذا
 هو المظهر المنعكس كذا ذكره الشيخ السراج ورسالة رسولنا
 عليه السلام مذكور فيها دلالة تحت العلم ابو هرون في
 التكاليف من صبح ما ضمة بكسر الهميم اى عطية وجمع يكون
 في الجوارا وغيره وفي الرقيب والمنفعة والمراد بها ما منحة
 الرزق كالنافة والشاة تعطيرها غيرك يجعلها ثم ثمن
 عليها غدت بصدقية الجملة في خبر من والضمير راجع الى خبر
 تقدير غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقية وركعت
 بصدقية صبحها وغبوقها منصوبان على الظرفية ان فيها
 فاقول القها رواي الليل قال القاضي عياض ورسولنا على البلدية

وهو المنحة والفتيا

قيل

قيل غدت صفة المستحبة وفيه من تحذوف اى جمع الجوزيل
 والوجه الاول اولى عمر رضي الله تعالى عنه روى اسم غدت من قام
 يعني غفل عن حوزته بكسر الحاء ما يوظفها المراد على نفسه من حوزة
 او صلوة من الليل او عن شيء منه اى عن بعض من حوزته فقول
 ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كما تخاره من الليل
 يعني من فاته حوزته او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعل
 فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما ذكرت لان
 تعيين ذلك الوقت بما وظف له يمكن بتعيين المشرق حتى
 يكون قضاءه تقويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع
 الاوقات بالنسبة اليه سواء فعله بهذا تخصيص الليل
 بالذكر لان حوزة العابدين يوجد فيه عالما واما تخصيص
 ما بين الفجر والظهر فلان وقت مضاعف قال السراج لان
 كان من جملة الليل وهذا تصح نية الصوم فيه اقوال صحاح النية
 فيه على الاطلاق ممنوعة بل انتا تصح اذا وجدت قبل نصف
 اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصاوفة الكبريوم النية لانه كان
 من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في ما تشا يقتضى ان يكون
 الاجر فيه انقض وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه
 لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت له يمكن بتعيين المشرق حتى
 يكون التقويت منصفه بوقوعه ولو كان التعيين بطريق التذمر
 يكون تشبيها عابثة رضي الله تعالى عنها روى الضحاك عنها
 من نذر ان يطبخ الله فليطبخ ومن نذر ان يحصى الله فليحصى
 المراد من طاعته هربا ما ليسه بواجبة لان التذمر مفهوما
 الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المحسنة لانها
 غير متعين اذ المباح ما استوي طرفاه وهو كذلك تحولت
 بنت حكم رضي الله تعالى عنها روى عنها قبل على التي وهبت نفسها

من نام على حدة

من نذر الله

التنزيل عليه السلام في قول وكانت امرأة صالحه فاضلته ما روتها
عن النبي عليه السلام ثم عشر حديثا انفر رسمه من هذا الحديث
من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وحجكته المنزلة على
اجبانه عليه السلام فيقول المراء به اصفاء اللانقا وقد جلا الاستعارة
بها في قول عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصغرها ما
لتمام لعراشها عن النقص والانقصام من شتر مخلص له رضى عنى في
يرجع من منزله ذلك ومعنى تخصيص العنق بالمكان الذي نزل فيه
وامتداده الى زمان الارحال مما يقوضى الى الشياخ **ابوهرة**
رضي الله عنه انفق على الرواية عنه من تسي وهو صائم بمفعول
مخذوف وهو صومه بقرينه قول وهو صائم وما بعده قال الشيخ
رحمة الله تعالى عليه نزل تسي مشتقة اللذوم لان المقصود نفس الفعل
اقول المقصود تسيان صومه لاحصول التسيان مطلقا حتى لو تسي
غيره فاكل يكون مفطر فاكل او شرب نزل الفعلان متخرفة
الذوم لانه المقصود حصول الفعل فليمة صومه وفي اضافة القوا
اليه اشارة الى انه لم يفطر اتم الامره بالانتماء لغوات ركنته
ظاهرا فانما اطلع الله وسفاه هذا لقليل لصحة صومه حسب الخوض
الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر
اللام والمفرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرة وقوعها لعل
اكثر العلماء ان الحديث وقال مالك رحمة الله تعالى يفطر الناسي وعليه
القضاء وحمل قول فليمة صومه على اتمام صوره الصوم وحمل قول فانما
اطعمه الاثنا وسفاه عارفع الاثم وعدم المؤلذة به وقال لجد
رحمة الله تعالى العفارة ايضا **عائشة** رضي الله عنها انفق
على الرواية عشرها من نوقش الحساب بالنسب لزوج العاقض
اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك فكل ولا كثر الا
شيل عنه حديث قال القاضي رحمة الله له معنيان اعدوا ان تقصر

المسوم

الاصح

في الحديث

للمناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثناء انتم مقصود الى
العذاب وهذا هو العقبان اما التوبة في الحساب فهو الذي عرفه
عمله ولا يبيح في حيا وهو المراد من قوله **تسوف** يتسبب
حسابا بسبب **عمر** رضي الله عنه وروي البخاري عنه من صبح عليه
الياحة هو الكا ملية بصوت مع قول القبايح يعذب بها مجذوما
وهو فوجا بما نزع عليه وروي بالثبات الباء النجاة فيما هو قوله او
وروي مجذوما فما على هذا الرواية تعين ان يكون مصدره يذوب
الشيخ عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعله غيره وقد قال **ابو**
والنيزر واخره **والنيزر** قلنا الحديث محمول على وصية الله
كأما يفعل اهل الجاهلية وقد جلا اشعاره اذ اذمت فان عني ابي
اظهر في بياننا انه وشفى على الجيب يا امة تعذب حينئذ يعذب
بفعله لا بفعله غيره قال الشياخ المراء عن ربيع المشرف على الموت
ويتعدي به ما يصل اليه من الشدة بالنيابة عليه في سكرات الموت
الى هذا الملامه لكنه وضع في هذا في رواية يعذب في قبره
بما نزع عليه ويجوز ان يقال انه يذوب فيكون عليه الميت بذلك
التي يذوبون انها لو حسن وتلك قبايح في الشرع كما يقولون
يا محراب البلدان ويا معاشر مع الشيطان وغير ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف **عمر** رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
من الجرم ان وهو مستعد الى مفعولين اجدوا الظن بالمستوفى
الغائم مقام الفاعل العابد الى من الرقوب بالنسب **مفعول**
الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو صفة العنق بجرم الخبير
على بناء الجرمول اي صار جرموما من الخير اللام فيه العرف الذي
وهو الخير الحاصل من الرقوب **ابوهرة** رضي الله عنه روي
من يدخل الجنة يتعمق بفتح الباء والعين اي يصيب ريقه ولا
يباسس بفتح الحصة اي لا يفترق وفي بعض النسخ يتعمق بها

في الحديث

من جرح

من جرح

اي لا يترك مشددة قليل الصواب هو الاول وهذا لا يدل ما قبلها
 وانما جئنا بالواو للتفويض كقولنا لا يصحون الصلاة امرح و
 يفعلون ما يؤمرون ولا ينبغي بفتح حرف مضارعة واللام
 ثناب ولا ينبغي ثنابها **ع** ابو هريرة روى الدعاء روى البخاري
 من يرد الاضيقا توينه للتشويق والمجار والمجرور حال منه ان
 خبرا متنبسا به يصيب منه روى الخبر بالواو اذ متصبا بقرينة
 ام كل مكره ويعلموا اي يجعل الله اذ امصيبة لظهوره بها
 من الذنوب وخبره على التقديرين عايد الى الخبر وبين منه
 بعد الاجل قال الطيب الزوايه الاولى احسن للادب كما قال
 الله كما حكاه عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو شفي
 ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول وخبره
 يعود الى من وخبره منه عايد الى الله كما والمعنى الاول اظهر
 ابو هريرة روى الاية انفق على الزوايه عنه من يرد القرب
 تكسر للتخفيف فيقره في الدين اي يجعل سالما بالاحكام الشرعية
 في الصورة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الاقايد
 الفلانية **ع** ابو هريرة روى الدعاء روى ابن عمر من يشكر
 هذا باطلا فله يشتمل المؤمن والوفى والمستأمن والتبسم عليه
 استمر من ان يكون بالتخفيف في مطالبته الدين عنه او بالصدق
 عليه او بالوفى عن عليه يشكر الله الذي يتوسل رزقه و
 حفظه عن الشدايد وفي الاخرة يتسهل الحساب عليه ومن
 يستمر مستأما اي هو يردت يستأثر الاعلى في الدنيا والآخرة
 والرفي عون العبد مكان العبد في عون الخيبة وهذا تعميم
 بعد التخصيص ماخذ بمعنى المدة اي مدة كون العبد في
 عون الخيبة او موصولة بمعنى والرفي عون العبد الذي كان في
 عون الخيبة ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع

المظهر

المظهر استعظافا واذا بان العبد مع محضه اذ اعان افاه
 فالله تعالى اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاة موسى بن
 علي الخديم جابر روى الله عنده روى مسلم عنه من يصعد الشفة
 وهي طريق العال في الجبل تشبه بطل مما قبلها او عطف بياض
 المنار وهو بالبحر كانت الثلث ايم بوضع بين مكة والمدينة
 عند الجديبية فانه يحيط عنه خط او مثل الذي حط عن
 بني اسرائيل لعل تلك الشفة كان حورها شافا على الناس
 اشاقربها من العدو او الصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما
 حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط الذنوب ذلك
 الصاعد والانه مخطوطة المؤمن كيف يكون مثل خطيب
 حين خالفوا امر موسى عليه السلام وعهدوا العمل **فصل**
 ومن الاستغرامية هذا مبتدأ خبره بخذوف اي من الاستغرام
 منه في الاحاديث المذكورة **ع** ابو هريرة روى الدعاء
 روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح معني هذا الصائم
 منكم اليوم ليكون تامة وصار حال من ضميره قال ابو بكر ان قال
 ان النبي عليه السلام من تبع منكم العنارة قال ابو بكر ان قال
 ان النبي عليه السلام من اقم منكم اليوم وسلكنا قال ابو بكر
 ان قال النبي عليه السلام من عاد منكم اليوم مر ايضا قال ابو بكر
 ان قال عليه السلام ما اجمع من اي الغصائل المذكورة من الصيام
 وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرج الادخل
 اليه قاتل القاتني معناه دخل بلا محاسبة والادخل الى
 ثمان يعني لمطوون الذنوب جابر روى الدعاء عنده روى
 من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة
 رجل واما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك فعل
 الرجل وفيه زيادة تنجيح على ما يجيء بعده من الامداد

من ستر على

صار وما غاب عن

ما اوصى

صانقا

في سبع

من الكعب

من الكعب

من الكعب

من الكعب

فهدى الحوض اى يصلح المدر لثلاثة يخرج منه الماء فهدى
 بالنصب على تقدير بيان وبالرفع عطوف على يمدس ويسقينا
 قدم بشره عن عقبه اشارة الى ان نفعه على من يرجع الى
 نفسه ايضا فينبغي ان يعاون فيه قال جين ذنابى قريب
 من ماء من مياه العرج **سنة** من الاوع رضى الله تعالى عنه
 روكاسم عنه من قتل الرجل يعني عبد الله بن ابي سفيان
 اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان العريى اذا دخل
 دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العيين معاهدا
 قال بعض ينقص غيره فيجوز قتله وقال الجمهور لا تنص
 ين قبض وان كان مسلما يغزوه الامام وقال بعض يقتله
 ان لم يكن قالوا ابن الاوع قال له سلبه الجمع قال احمد
 لا يكون السلب للقائل اذ لم يبار بالمقتول وفي الحديث
 احتجاج عليه لان الظاهر ان سلبه قتله جناية اعلم ان
 المصنف يخرج هذا الحديث من مسلم وهو مستوفى عليه كما
 ذكر المحمدي في الجمع بين الصحاحين **ق** جابر رضى الله عنه
 اتفق على الزيادة عند من اللعب بن الاشرف فانه قذا الله
 اى اولادوه **ق** رسول الله عليه السلام قال كان ذلك المدين
 يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله تعاونه تقص
 العمد ولحقه بركة وكان يرجو النبي عليه السلام والصحابة
 ويحبهم عليهم الكفار فكانوا يلحقونهم **ق** باب نبؤله
 في بيت بركة هي اهله حتى تكذبه فاما لم يجد ما هو وقد
 المذينة فبلغ الله عليه السلام قدومه وقال الحديث
 بعداه من كايين يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقتلوه
 سرسه فحملوه معهم فاما بلغوا البقيع كثير واوقدوا
 عليه الصلوة والسلام يصلية تلك الليل في المسجد فاما
 سجع

سنة العاشرة

متبرعة للمدينة

سجع تكبير مع عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عند باب المسجد فقال عليه السلام قد اقمحت الوضوء فقالوا
 اقم وجربك يا رسول الله **ق** النبي عليه السلام **ق** انس رضى الله عنه
 عذروا كما سلم عنه من اخذ مني هذا فمن اخذ بحقه يتيه بي
 هذا تفسير لقوله هذا قال الزبوي لما قال عليه السلام ومن اخذ
 بي هذا بسط كل المسلمين يده يقول انا فاما قال عليه السلام
 فمن اخذ بحقه تكفروا واخذوه ابو جانه لعلمانه حقه كان
 المقاتلة في سبيل الله مقاتلة ككثير حتى قيل رضى الله عنه وجا
 بضم الدال وبالجمم والثون بعد الالف قاله يوم احدث
 رضى الله عنه من امره وعنا ظر الجنة فله سبع مزارت يوم
 احدث قال لما ابرزه المسلمون في ذلك اليوم نفر قول حتى
 بقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقصاء و
 رجلا من قريش وكلما قصد الكفار النبي صلى الله عليه وسلم
 وسر قال الحديث حتى قتال السبعة رضى الله عنهم وثبت مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ظلمة ووقاه بيده فاشركت اصحابه
 وصار ظلمة يوم حكا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر ربيعة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلبه الغشى لحقته القرقرى ولما
 ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله وبقا تا حتى
 اوصله الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب صلواتي
 عثمان رضى الله عنه قال ان المهاجرين لما قدوا المدينة
 استنكروا ماءها وكان الرجل من بني نجفاه عين يقال له
 رومته وكان يبيع القرية منها ثم قال عليه السلام بهل تبعها
 بعين في الجنة قال يا رسول الله عليه السلام ليس لي ولا لغيري
 فلا استطع ذلك فقال عليه السلام من اشترى رومته
 بغير الرأه المرهله فتكون برقع الثون وفي بعض النسخ ينصبها

من اخذ مني هذا
 كجبريل

على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى الاعراض
 بالتبعية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين
 دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في الانساق
 منها ولا يختص بها من بينهم بالملكيتة يعني يقفرا زوايا
 عثمان رضي الله عنه لثراها بخمسة وثلاثين الف درهم
 فوقفرا ان الحديث على جواز وقف الثقات وعلى خروج اللو
 قوف من ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء فيه
 اعلم ان المصنف رحمه الله تفرق الحديث بحلها معلومة
 بخ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في رواية
 ولفظ البخاري من حفره في رومة فله الجثة كذا قال صاحب
 الصحفة **وامن** رضي الله عنه اتفعا على الظن عند من
 ينظر لنا ما صنع ابو بكر يعني هل سقط او هرب قال يوم
 يدبر يعني غزوة بدر وهو لم موضع كانت الغزوة فيه قيل
 كان مع النبي عليه السلام من العسكر في ذلك اليوم ثلثة
 مائة وثلاثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد
 وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتلا ومعهم
 مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه
 وركب اتمه وجده بين الابدان الشدة فاخذ بالحمية فقال
 انت ابوجرحل اخذك الذي نضرب به بسيف حتى مات وفيه
 شريفة الاستقلال على امره العذر **الباب الثاني**
 ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري ان ابا القاسم
 اراد به الحسن والذين به الجذ الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما كان هذا لان
 فرينش اليه كان يعوذ بها اسماعيل واسحاق اعوذ بكما
 الله التامة تقدم معنى الكلمات التامة وكونها تامة في
 حديث حوله قيل ان الكلام تقديم وثاخير قوله يعوذ بها
 من قوله اعوذ

بعضه
 من غير
 او عن
 من غير
 او عن
 من غير
 او عن

من قوله اعوذ بكلمات الله التامة لانه لا يوزم الاضمار قبل الذكر على
 معنى ان بالما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة التي يعوذ
 بها اسماعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضميرها منهم مفسر
 بقوله اعوذ بكلمات الله التامة كما قيل في قوله تعالى فان كنت نساء كان
 تامة وضميرها منهم مفسر بقوله نساوا قول كان المناسيب قوله
 يعوذ ان يقول المعوذ بتهديدا والواو على معنى قاتلا اعوذ كما
 بكلمات الله تعالى لكن الرواية جاءت بسكونها ولعل توجيهه
 بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان
 يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول ضميرها اعوذ
 بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذلك ومن كل عين لينة
 او جامعة للشر على العيون من لمة ياتمه اذا جمعه ويجوز ان يكون
 لامة بمعنى مائة او مثله وانما جئت على وزن فاعلة لتساؤل
 قوله وهامة قيل وجد اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشيء
 واستحسنه ولم يرجع الى الله والى ربه صنع قد يحدث الله
 تعالى المنظر علة بجزائية نظره على شقطة ابتلاء لعباده
 ليقول الحق انه من الله تعالى وغيره فيلخذ الناظر لكونه سببا
 وبقربها بان العاين تسبعت من عينه قوة سحرية عند
 يتصل بالعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض
 الحديث كان يقول اي عليه السلام الحسن والحسين رضي الله
 عنهما حين كان يعوذهما ابن عمر رضي الله عنهما روى
 عند ان ابراهيم وهو الاحسان جعل البرية بارا بيناهما افضل التفضل
 منه واصنافه اليه مجازا والمراد منه افضل البر والفضل التفضل
 هذا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل وزاويه بضم الواو
 بمعنى الملوثة بعد ان تولى الابن بفتح الاء او الحجاب والغيبه اهم
 من ان يكون محبب او سقرا وانما كان الوصلة باولاد والده

بعضه
 من غير
 او عن
 من غير
 او عن
 من غير
 او عن

بعده أبتر لأن ذلك يؤد إلى كسب الدعاء له ويقال لموتة
وقيل إشارة إلى تالكيد حق الاب لان صلته احسانه اذا ما
ابتر الاحسان ففضل صلته يخرج موصى اللسان ابن
رضي الله عنه روى عن ابن ابراهيم ابني واثره في الدنيا
يعني رضيها قيل كان ابن عمه عشرين شهرا انما ذكر عليه السلام
كون ابراهيم ابنته وهو من في الرضا مع حظ ووجه الاحصاء
اشارة الى ان خصوصية هذه الميراث كانت لاحكام او
ان له حظ من الظرف بالهزة في الرضا مع ولد غيرها
تهدم له على قلبه من الاختصاص وكونها النبي ليجوز ان يكون
المال العنابة با ابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعشوق
يه في عارة يكون له حظ من تمامه رضاءه في الجنة قيل
ان يكون في النشأة البرزخية لور والاشارة اهل الجنة
يكون في غير بضعة النبي كذا في قول في الجنة باعتبار ان
القبور متعلق بها لا تيسر في اولها ومن كان من اهلها
في جوزان يكون بذلك ابراهيم لان كل المال وجهه واستدائه
بروح من متقى الشرح الامير عنه فخدمته ويصير له
حبيته بقدره على الرضا في القبر لئلا يحسبها الله قال
صاحب الخبر وان الله يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من
غير اهل الجنة يكون اذا بعدوا بعد الفتح في القصور وهذا ليس
لذلك لكن الاستان يقال ان من المشايخ ابراهيم
تلك روى البخاري عنه ان ابراهيم الخليل عليه السلام نزل
اليوم الغيبي عليه العبرة وهو ما يتخذ من الغبار والقرية
وهو ما يتخذ من الغبار المراد يكونها عليه سواد وجبرته
وسوء حبيته وقبه ان اشرف الولد الفاضل لا ينفع الولد
الفاقر وقا يشة رضي الله عنها اتفاقا على الرواية عنه ان

بعض الرجال

لانة الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر المراد بها عبادتهم
الضمن انما نسبها الايمان لكونه راعيا لها كما قال الله تعالى
مكاتبه عن ابراهيم بابيت لا تعد الشيطان وكان ابوه يعبد
القيسم في جزيرة العرب ومن كل ارض لها الماء فعيلة بعض
من بنو نوحها الماء اى ذهب وقد كفت تلك الجزيرة العباد
والانهار والبحيرة وعمان بتشديد وتخفيف وعدين لا يركب
بنو اسر ايل وبني الشام والنيل ودجلة وفرات اضيق الى
العرب لانها مستلهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد
ارتد فيها جماعة من ما نعى الزكوة وغيره قلت لم يقل النبي
عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال ينكر الشيطان ويقتدر
الاسر لازم لانه صدق علم بما يحدث غير ثابت
او يقال ابا اسر كان من عبادهم الضمن وتحقير اولئك
الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الذين يؤمن على الصلوة
بالاخلاص والالام فيه لا استعزاز بعض جزيرة العرب
بالذكر لانه الاسلام ولم يكن الا بها ولكن لا يبين
في الخبر بينهم يعني لكن الشيطان غير ايسر في غيره
المؤمنين وعلمهم على الفتن بل له مطبق في ذلك قال الامام
الطبي في شرح السكوة لما ذكر كون الشيطان ايسر على
المؤمنين غير كسره بالمصلين تعطيلهم وحديث ذكر
كونه طارحا لاغوائهم لغرضهم يخرج الشيطان وهو الاثر
بين الكفرة بتحقير الاسلام ابن رضي الله تعالى عنه انقطاع
الرواية قال جائت صغيرة زوجة النبي عليه السلام تزور
في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم ذابت وقام النبي
عليه السلام معها فاما بلعاب المسجد من رجاله من
الانصار قسمها على النبي عليه السلام واسرها فقال

لهما النبي صلى الله عليه وسلم على رؤسهما انهما مقبرة فقالوا سبحان الا فقال
 عليه السلام ان الشيطان ابن آدم مجرب الدم شتمته في
 خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكم شيئا فتموا كما لم يخشون
 كيد الشيطان بجزء في الاعضاء ومن غير احساس به كما يجرب كيد
 لك او معناه ان الشيطان لا يبتليك عن الانسان فهو وسوسه
 ما دام حي كما لا يبتليك عن رايان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهر
 لان الشيطان جسد لطيف فلا يبعد نفوسه لان الطين
 يدخل في الكسفة جسمه ان ساء اذا كان متماثل الاجزاء
 كالبرق والبرق في العين خذ يفتي رضى الله عنه روى
 كذا ان احضرت اطعاما مع النبي عليه السلام لم يتناول منها لقوله
 وان تحضر يا امرأة معه فبذت جارية ان تاكل بالانتمية الله
 قبل النبي عليه السلام فالتذم بيدها شربوا عروبي مثلها فالتذم
 عليه السلام بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القربى
 للانسان لا يتجاوز في روايته عليه السلام قال بعدما التذم اليها
 احتسب شيطانها ببطل الطعام ان يعتقد حله بان يجعله
 منسوب اليه لان التسمية يكون ما نعت عنه فيصير بالشئ
 الممتزج عليه وقيل للزود به تظير الذم عنه بحيث لا يتبع
 من كمال كذا قال الشيخ الكليني وقال النووي القبول لا يتبع
 الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكل حقيقة لان النقص
 لها ودره والعقل فصل في الانتمية بم متر كس
 بالانتمية وجب القبول لا لا يذكر اسم الدعوية الجارية في
 الا لان التذم اسم الله عليه بعد الشروع فيه لا يمكن الشيطان
 من استعماله او قوله اشارة الى انه ان يستحق واحد من الاكامين
 حصل اصل السنة ورفض الشافعي وانما جاء به في الجارية
 ليستعمل بها ان بسبب تلك الجارية التي اركب التسمية
 فالتذم

ان الدم

كاستعمل

فالتذم بيدها فبما عهدها الا عروبي ليستعمل به والذي
نعت بيده اي والله الذي نعت في يدك قد لا تدركه اي يدك
 الشيطان في يدي مع يدك اي يد الجارية فالتذم بكسر يدها
 عن ذكر النضر مع وفي بعض النسخ مع يدك وهذا هو
 الظاهر فصل في بش ان بجهر بالتمسك ليس مع شعره
 وينشره عليه او ان قامت في اول الطعام ينشئ في اثنائه
 لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام
 اثباته لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام
 فليقل بسم الله الاول وآخره رواه ابو داود والترمذي
ابو مسعود رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان الصد
وهو الاجراء على وفا ما في الحواشي بهدى اي يوصل صلبه
الى البر وهو الساب الحسنات والاجتناب عن السيئات
وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يقب الى
بسر الضاد وتشدد بذل الهمزة وان الكذب ليجدي
والعجوى بهدى الى الناس وان الرجل ليكذب حتى يكتب
عند الله كذبا للمضاعف وجم المصدق وليكذب فلا تحموا
او تحموا ففيه حشر على لزوم المصدق ابو عروة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه ان العبد ليستكبر بالكلمة الذم فيه
للمجسس ومن رضوان الله اي خال كوترا فما يرضى الله بها
لا يلقى الله الا اي لا يحضر لها قلبه ولا تلفت عاقبت ها
للمضارع نعم الياء وكسر الف حال من خصم يتكلم في الشر
الشيء بفتحه ما ورفع الياء فالبال على هذا جميع الحوال يعني
لا يحق باسر وتعب يرفعه الله بها درجات هذا استدلال
جواب عن قال ما ان يستحق للمتكلم بها ان العبد ليستكبر
بالكلمة من يحظر لا يلقى الله الا بموت بها اي يستقطب بذلك

نعت

فدغل
بها

الى الجورح

85

فالتذم

الكلمة ليحفظه خلاص الرضا

في جريته حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظهرها قليلة
 وهو عند الاجلالية فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا لغة
 ذنبا فيسحق به عذبا وفي حديث علي التذمير والتفكر عند الله
 التكلم ابو سعيد رضي الله عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة يترن
 بها في النار او يجد روحه من صدره نحو في اي شذو لا بعدا وصفة
 التذمير على تقدير ان يكون الادم فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب
 ما هوولة والظرف صلته يعني اجد قعر من العبد الذي حصل بين
 المشرق والمغرب وفي حديث علي في قوله الكلام قال حكيم خلع الله
 اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ابو هريرة
 رضي الله عنهما اتفاقا على الرواية عنهما ان العبد يحق اي اصابها
 حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب زروده ماروي عن علي
 رضي الله عنه ان جبرئيل اتي النبي عليه السلام فوجده مغتبرا
 فقال ما هذا الغم الذي اصابه في وجهك قال الحسين والحسين
 اصابتهم العين قال ابو بصير صدق العين ان العين المراد من
 العين الاول القدر يعني صدقوا بالقدر كانه يقول ان صدق
 بالقدر فما هذا الحد فلاحه منك امر الحسن والحسين فان الله
 يعاضضهما وقيل العين داو بعرقه العرب وقالوا العين بيد الخويل
 القير والبول القيد ياتي ان هذا الذنوب يقتل والوجه هو الاقل والي
 ابن العجب رضي الله عنه ان غفل على الرواية ان العلام الذي قبله الحظ
 يفتح الماء وكسر الصاد طبع كافر فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه
 السلام كل مولود يولد على الفطرة المراد الفطر استعداد وقبول الاسلام
 وذلك لان تاتي كونه مشقفا في بيته او يولد بالفطرة قولهم علي حين
 قال الله تعالى السنن بكم قال الشوك ان كان ابواه مسلمين
 يكون حوثومنا ايضا فيجب ان يولد باه معناه والله اعلم ان ذلك
 انقاد لويبلغ لكان كافر ولو عاش لارحوا ابو هريرة اي غشيه الله

الاعلام

طغيانا

طغيانا وكفر اي طغيانا عليهم وكفرا بالنعمة ما بقوه وسوء
 صنيعه او معناه مجمله احد الخان بتهمة فان قلت تنوف لقر
 بعد في المال لا يبيح قتله في الحال فليس قتل الخضر خوفا من كفر
 ابويه قلت يجوز ان يكون ذلك في شرعهم او نقول هذا الحكم
 الذي كما قال الله تعالى وعندهما من لدنا علم اوله مشرب لقر غير القوي
 في الظاهر فلا بد من نقل كلفيته وفي الحديث بيان الحكم في فعل
 الخضر كما تعبر في في معرض الاعتراض عنه و ابن عمر رضي
 الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة امر الفرج و
 الاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث
 بيان له يطلع قرن الشيطان اي تاهبه رأسه ولعل المراد
 الشمس كما في الجبل ارادة الجبال كما جاء في حديث اخر اذا طلعت
 الشمس بين قرن الشيطان وسياقي بيانه قال الصفاي
 يؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
 في المنام قال وهو يشير الى المشرك من انس رضي الله تعالى عنه
 روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها صفيحة الجحيم
 طعمت بالنس مغفول لسان الثاني وهو فيم القاء الاكلة كقول الرب
 بها هذا المعك من الله تاسفة طعمت يعني يبزار مجسنة تصيب
 في الدنيا ولا تصيب له في الآخرة واما اذا سلم فقال بعض الايتان
 على حسنة المشابقة لا يوجد شره القبول وهو الايمان عند
 وجودها وقال اخرون يتاب عليها لما صح ان النبي عليه السلام
 قال ان اسلم الكافر فحسن الاسلام كتب الله تعالى له حسنة كما
 زعمها اي قد يراها واما المؤمن فان الله يدخر له حسنة في الآخرة
 ويعقبه رزقا في الدنيا على صلواته ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما
 روى البخاري عنهما في الاسئلة النبي صلى الله عليه وسلم عن الكرم اناس
 فقال ان الكرم من الكرم من الكرم من الكرم من الكرم من الكرم من الكرم

طغيانا

كتب ابن في الثلثة بلعن الاثني وهو ابو ابراهيم ان يكتب بها الوعد بين الصفا
 يونس بن يعقوب بن اسمعيل بن ابراهيم اجتمع في يونس مع كوفه ابن
 النباهه مترين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الزواجر ويطه
 الدنيا وحياته الزهرايا في القسط والبلد فأتى رجل يكون الرح من هذا
 والثلاه بن اسحق رضي الله عنه ثلثة كبره الراء المثلثة والافق بين
 المهدي والغافل قيل انهما من اصل الفقه ما رواه عن النبي عليه
 السلام ستة وخمسون حديثا في المعاصي من حديثان الحديثين
 والأخر مسلم وهو ان الله طفي كذا في سوي كبره كان عدة قبايل يوم
 كذا من بن خنوخ بن يحيى ولد اسعيل واسعيل قريش من كنانة من ابي
 قريش بن كنانة من ابي اسعيل من قريش بن كنانة من ابي اسعيل
 عبد المطلب وهو الولاد النضر واسعيل واسعيل من بني كنانة من ابي
 عليه السلام ابراهيم بن عبد المطلب بن خنوخ بن اسعيل بن كنانة
 والاشعاف في هذا القبائل ليس باعتبار الذم بل باعتبار الفضل
 العميدة ان اسحق بن اسعيل عند اشعاف على الزواجر عنه ان الله امر في ان
 اقره عليك لو يكن الذين كفره قال ما اى النبي عليه السلام هذا الحديث
 الذي بين كعب قيل الحكمة في الاله بالقران على ابن وهو الاله مع سلمه
 قرينة النبي عليه السلام كثيرا وهو ان الله كان عالما بان الناس اغفلون
 القران منه ويكون شيا فيه فامر فيه عليه السلام بالقران عليه السلام
 اداب القران وادب التعاليم ليس من الاله بذلك وكان ابي رضي الله عنه
 كتب جميع القران على محمد رسول الله عليه السلام سوا ان يقره من الله سبحانه
 كان يقول اقر من ابي واقتنا ما على رضي الله تعالى عنها فقال ابي ورفاقه
 هذا يعطون على ان فعل ما كتب مع حرف الاستفهام وبعضه على كبري
 الله عز وجل وسأني قال نعم فباني اى ابي ابراهيم ورفاقه من سمعته
 اياه باسم القران او خوقا من العجز عن قدام شكر تلك الشريعة
 التوراة خصوصا هذه المشورة لاشرا وجيزة جامعة بقوله عز وجل
 من الذين

من الذين وفر بعد وبالانحلاس وتطهير القلب فكافة الوقت يقضي احد
 اختصار وقال المظهر لان فيها افضة اهل الكتاب وابي عثمان من العلماء
 الذين ولد يعلم حال اهل الكتاب وخطبته التي معهم ابو رزاد وهو الله
 تعالى عنه روى النبي عن قال كنت جالسا على النبي عليه السلام
 فاقبل ابوبكر بن مشقر فسلم فقال امان فبين عمر بن الخطاب فامر عبد الله
 في الغضب ثم سكت فسلمت له ان اغفر لي فاني عظمي فا قبلت عليه
 فقال عليه السلام يغفر لك اياها بكر فقلت ان عمر زدم عياض فاني
 منزل ابي بكر فلم يجده فأتى النبي عليه السلام فقال عليه السلام امان الله
 بعثني اليك فقلت كذبت وقال ابوبكر صدقت وواسعاني ابراهيم
 وكوه مقلوب من العجوة قال الجوهري واسعاف عفة في اساقفة
 جاء في حديث اخر اساني بفسقه بارقاعه في المعاصرة وما له ببني
 في نصره منه فعل انتم تاركون في صلحني بعين اتركوه الاجل ولا تقع
 وان بد عنه ما يوجب ذلك وكن ان اياك ما اوتى بعد هذا الحد
 قوله فهل انتم تاركون اذ على طلب التزك من اهل انتم تاركون
 كما هو مبين في الخبر المعاني ابو هريرة رضي الله عنه اشعاف على
 الزواجر عنه ان ايجوز لا يمتح ما عذبت به انفسها بالرفع وي
 التصب روايتان بعضه لوهية فخذ مما وقع في قلوبهم من القبا
 اعلم ان تجد بيت النفس المي او زعنة على نوعها فترجسك وهو ما يقع
 من غير قصد واختيارك وهو ما يقع بقصد والمرا وبه في الحديث
 النوع الثاني لان النوع الاول يعجز عن جميع الاله اذ الاله يجر عليه
 لامتناع الخواصنة فلا يحسن القول لامتني قائدة واما عن النوع
 الثاني عن هذه الامة تكميما للنبي عليه السلام ماله تتكلم به
 او تعمل به وما هذه شريعة وجزاؤها بمجوزة بقرينة ما سبقت
 الشيا او فتر بعض شرايح المصالح للاختيارك بما اريد عليه
 وجعل ما في ماله تتكلم به الخذرة وشمع ما هو الاوجه وفيه دليل

فان على

سبي

على ان الحديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
 في الضاوة لا يتقبل ولو طلق امرته عقبه لا يطعن واما اذا
 كتبت طلاق امرته تصح ان يكون ذلك طلاقا لان علمه
 السلام قال ما له تتكلم به او تعمله والكتابت ممنوع من العمل
 وهو قول محمد بن حسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى
 وان تدوا ما في انفسكم او تخفوه بما سمعتم بالله قلنا ذلك
 عما ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عمرو وغيره من الصحابة ان هذا لا
 لما نزلت اشدت على الصحابة ذلك وقالوا لا نطقوا باليمين
 بقوله لا يكره الله لنفسه الا وسعها اذ قاله الشرح لكن
 المحققين على هذا الآية محمولة لا ينسوخون الآية الاصل
 فالعقد على المأخوذة بعوم القلب مما يقولون **تعالى** الذين امنوا
 لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والجماع منعقد
 على تحريم الحسد والكبر واما حديث المش والحدوث الاكثر
 وهو قول عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا سمع بكلمة
 لا تكتبوها وان عملها فالتبوه حاصلة وانا هو محسن بقوله
 يعملها فان تبوه حاصلة وان عملها فالتبوه حاصلة فمحمول
 على عظمة لا المنطوق من غير توطئ النفس عليه بما بين الذ
 لربان واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها اقا
 قطع غير خوف الله بكتب هذا العزم كبرية وان عملها كتب
 معصية ثانية وان قطع عنها بكتب كبرية كذا قال النووي
 في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقض الصحابي بنسبها فليكن
 يتكبر عليه قلت انما نقل الصحابي الاصول في ارض قول الصحابي نسخ
 كذا كذا هل يكون محتمة ثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه
 لا يثبت حتى ينقل على النبي عليه السلام لاحتمال ان قوله عن
 اجتهادهم ابو الذرراء رضي الله تعالى عنه رواه سلم عنه ان الله عز وجل

ان الذي يوجبون التابيع
 الفاحشة هو

القرآن

القرآن وهو بتشديد الزاوة المعنى بمعنى كسبه ثلثة اجزا فعمل
 قال هو الاخذ بجزء من اجزا القرآن وجه كونها جزءا فمحمول
 ان يكون باعتبار الشاوب يعني ان الله يعطي قارئ هذه المشورة
 ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تصحيح احد كذا قال النووي
 وقيل ان القرآن على ثلثة العارة فصح وانما وصفات الله
 وقيل هو الاخذ بهذه الماشية **ابو بصير** رضي الله تعالى عنه
 اتفقوا على ان رواه عن ان الله حبسه عن بكثرة الفعل وكسبها
 رسول الله والمؤمنين فضمة الفيل على وجه الاحتصار ما رواه
 ابرهه ملك اليمن بنى كنيسته تصنعاً ليعرض اليها وجوه
 الجمال من بينه يخرج الى الكعبة ليخبرها وكان معه الفيل
 وفيه فيل عظيم كان يهدم الكمل وكل ما وقع الى الحرم برك وانا
 وبنوه اخرجوا الى مكة وكل نبينا معك كذلك ارسل الله اليه
 اباييل لكل ما شرع في كفاية والحجران في رجله فالتقى عليهم
 الحجارة فهلكوه فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في
 سورة التخييل وانها لم تحل الا بعد كان قبلي وانها اعلنت لي ثلثة
 من لهار قبل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء لا شرها
 على الميتاجة اليها للفتح وقيل كان يجمع الحمارات فيها من الصيد
 وغيره والاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرها ابراهيم
 عليه السلام لما صنع من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم
 حرم مكة واتي حرم مكة المدينة وما روى ان تعمله السلام
 قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض له
 كتبته في التوبخ للمخوف ان ابراهيم سمع منه وانها لا تحل الا بعد
 بعدي فلا تنقض صيدها بتشديد الفاعل صيغة المجرول
 اي لا يترخص له بالاصطياد وتكثير عنه لا يبعد عن موضع
 باي حيوان كان ولا يفتن في شوكه باي لا يقطع فاذا لم يجر قطع مع

عقد صيد من ان العزم
 انما يوجب التابيع
 الفاحشة هو
 ان الذي يوجبون التابيع
 الفاحشة هو
 ان الذي يوجبون التابيع
 الفاحشة هو

القرآن

كونه موزا باليه منه بدلالة الخبر ان كل ما فيه لا يجوز
 قطعها وهذا الذي يعضه النبي عليه السلام ما هو شرط
 منه لان صجاء في رواية لا يخفى في كلامه انما هو المقصود
 الرطب من الرطب ولا يحل ساق قطعه اي لقطعة الرطب
 ابن جرير اذ ان قلت الحد في بيان انفصال المقتصر الحرم وهذا
 الحكم في وقت قطع قبل لقطعة الحلال كما اذا ما وجب ايراده عن اقلت
 لرفع حرمه ويصح اذ لقطعة الحرم ان تلك اسلاكه لا يقطع شيء منها
 ومن قول النبي اي مشغول ستمه قبله باعتبار ايراده قول النبي لا يجاز
 في القران في الاذن احصر الحرم والاشارة بقوله لا المقبول شره من
 النكاح انما انما يقع كقول النبي ما لم يعلم ان العول القاتل واما ان يقيد
 بغيره من المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتل اي قتله به يعني
 ولي المقبول بعد المعتبر ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداشروع القتل
 وله الجبار القاتل اي ان الامير من اشاء وهو احد قول الشافعي ونصب
 ابو حنيفة وما لا يخفى ان الامير من اشاء وهو احد قول الشافعي ونصب
 قود يعني موجب لقتل العبدية كقتل القاتل وتوفيقا بين القاتل وبين
 لا يقتل الولي البتة لان وفدا القاتل باختيار القاتل قد يكون خوفا له
 فقال العباس الا لا يذبح وهو حشر خطيبه في خطبة يارسلو الله انما
 في عبودنا ويونسنا فقال اي النبي عليه السلام الا لا ذبح وهذا يستدلنا
 عن الحكم المعروف بدلالة الخبر وهو ان كل من ذبح لحم لا يجوز قطعه
 استثناء من ذلك قاله ابن ابي عمير في الحديث في الحرم
 دون ما كانت من الامم من اهل اهل السنة والجماعة في الحرم في الحرم
 مستأدا له عمل فان قلت ما وجد استثناء النبي عليه السلام الا لا ذبح
 من الحظر عند سائر الامة كالحرم في الحرم استثناء ويجوز ان يكون في
 حكمه في تلك الحال اذ هو صحيح اليه قبله ان طلب الحد استثناء
 الا ذبح استثناء وان استثناءه كان بالجهاد او بان النبي عليه السلام
 كان اذ

منه لا يجوز قطعها وهذا الذي يعضه النبي عليه السلام ما هو شرط منه لان صجاء في رواية لا يخفى في كلامه انما هو المقصود الرطب من الرطب ولا يحل ساق قطعه اي لقطعة الرطب ابن جرير اذ ان قلت الحد في بيان انفصال المقتصر الحرم وهذا الحكم في وقت قطع قبل لقطعة الحلال كما اذا ما وجب ايراده عن اقلت لرفع حرمه ويصح اذ لقطعة الحرم ان تلك اسلاكه لا يقطع شيء منها ومن قول النبي اي مشغول ستمه قبله باعتبار ايراده قول النبي لا يجاز في القران في الاذن احصر الحرم والاشارة بقوله لا المقبول شره من النكاح انما انما يقع كقول النبي ما لم يعلم ان العول القاتل واما ان يقيد بغيره من المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتل اي قتله به يعني ولي المقبول بعد المعتبر ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداشروع القتل وله الجبار القاتل اي ان الامير من اشاء وهو احد قول الشافعي ونصب ابو حنيفة وما لا يخفى ان الامير من اشاء وهو احد قول الشافعي ونصب قود يعني موجب لقتل العبدية كقتل القاتل وتوفيقا بين القاتل وبين لا يقتل الولي البتة لان وفدا القاتل باختيار القاتل قد يكون خوفا له فقال العباس الا لا يذبح وهو حشر خطيبه في خطبة يارسلو الله انما في عبودنا ويونسنا فقال اي النبي عليه السلام الا لا ذبح وهذا يستدلنا عن الحكم المعروف بدلالة الخبر وهو ان كل من ذبح لحم لا يجوز قطعه استثناء من ذلك قاله ابن ابي عمير في الحديث في الحرم دون ما كانت من الامم من اهل اهل السنة والجماعة في الحرم في الحرم مستأدا له عمل فان قلت ما وجد استثناء النبي عليه السلام الا لا ذبح من الحظر عند سائر الامة كالحرم في الحرم استثناء ويجوز ان يكون في حكمه في تلك الحال اذ هو صحيح اليه قبله ان طلب الحد استثناء الا ذبح استثناء وان استثناءه كان بالجهاد او بان النبي عليه السلام كان اذ

ان يستثنى الا ذبح فسيتم العجس فتم عليه السلام
 لم يجزوا انفصال الاستثناء ومن الحكم في الاذبح
 يعني لا يقطع نهاته الا لا ذبح فقامه استثناءه
 بهاء بعد ذلك ولا يقال بالثناء الا بغيره
 رجل من اهل اليمن فقال النبي ليارسول الله يعني من اذ ذبحه
 هذا الحديث فاستناد الكتاب الى النبي عليه السلام
 استثناءه انما هو المانع من قطعها اليه فقال عليه السلام
 وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة الشجر وان كان
 قبل استئذنه من القرآن نحو فاس استثناءه به فليكن
 رضي الله عنه روي عن ابن عمر رضي الله عنهما
 اذا شقذ وغلا وقتل بالذبح عند اي حنيفه وقال
 بنابر العقول وبجلاظم واليها من استهوسر من اذ
 قوله في كتابها الذي كاتمهوا انما العقر والميسر
 فلا يحرم من عمل الشجر انما العقر والميسر
 على ان يذبح وهو في الفقه الغرض من المانع
 كحرمته والذبح الاضطرار بانها من الشجر
 شاولها والذبح من الاستثناء والاسم للصواب
 تحريمه بالذبح وبه الفطوح بالذبح
 روي عن النبي انما العقر والميسر من الاستثناء
 فقلت طوي ليعصمه من عصاف من الجنة فقال عليه السلام
 ذلك باعاشة ان الاضطرار بالذبح فقامه استثناءه
 احلاهمزة فيه الاضطرار على سبيل الاكثار والاول المعالج
 ما قلته والمعنى غير العزم به قال الثوري اجمع العلماء
 من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم فذبحهم بايمان الحقنا

من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم فذبحهم بايمان الحقنا

ذريتهم قال المشركون ذريتهم عامة يشتمل الصغير والكبير فعني الآية
 لعقاب سبب حمل الآباء المؤمنين ذريتهم فكانوا هم في الايمان حقيقة
 ان كانوا كبارا او صغارا ان كانوا صغارا في الدرجات واما كانوا لا يشتملوا
 النفس الاعلوية وعلى اهل البيت وتوقف فيه بعض علق لا يعتد به
 ما تمسكوا به في الحديث اوجب عن ابن عليه السلام من اهل البيت الحكم عليهم
 يدخلون الجنة كما اقره الحكم بسبب علي معتبرا من الكبار ممنوع او بان صدوق
 هذا الحديث يجعله ان يكون قول ما نقل في الطالع المسمى واما انما انفصل
 فالاشركون على اهل البيت في النار والاباء هو وقال اخرون انهم في الجنة والاباء
 الذين عليهم السلام اخبر الله ربي في يومنا ابراهيم الخليل في الجنة وحول اهل
 التاسع قالوا بان رسول الله ولولا للمشركين قال والاولاد للمشركين رواه البخاري
 واقولوا نكاحا والنامع ذريتهم حتى بعدت سر والاولاد الكافر لم يتوجب اليه
 التكاليف وجبت الترسيل فله يكون من اهل النار ويكون ان يدفع التكاليف
 بانظر في مقام كان في النشأة البنيانية كذلك واما المراد من العذاب
 عذاب الله مستجبال في الدنيا ولا يلزم منه في عذاب الآخرة ولبس انما لا ياتي
 ان يكون من اهل الجنة لجهنم ان يكون في الآخرة وتوقف فيه بعض العلق
 وهو الظاهر ان اهل الجنة في الدنيا لا يتصلوا بالآخرة بعد ان الاطلاق
 القلوب ان قدر المخلوقات فتمت تسليو على ما هو عليه وقت وجودها في
 ملكة من اهل الجنة التمشيل وتذكر الله في اهل الجنة في اهل الجنة في اهل الجنة
 على غير ذلك قال الشيخ المشايخ خلق ان كان بمعنى اوجد فالفرع عن
 حقيقته لكن لا يثبت في ما فيه الضمن لادة الفرع الحقيقي بعد الشغل
 وهو على الله كما تمتد قامت التتمه في اهل الجنة في اهل الجنة في اهل الجنة
 سبب على سبب اشياء ابادت الله والاحسان ان يقال هذا من باب التمشيل
 شبه التتمه من يحتاج اليه الصلوة وسبب تعان من قطعته فيبقى و
 يقول لانه في حقيقته قيام وصورة كلام كما يقول ادريت ان اقطع
 بمشركه فقامت بمشركه وتثبت بقاها هذا مقام العايد بك من
 من ليدم القطعية

ليتم سرد

نيز

القطعية

شأن البرية ولا يثبت

لا يقال

في قوله

القطعية هذا صفة بخلاف ان مقام المستعذب من قطع عينه قال
 نعم صفة قال عائشة التي لا تدوم من اهل البيت لم يبق استعذابها
 ما انما وقع من اهل البيت هذا صفة التتمه فيه الاستعذاب كما قيل
 التتمه بغيرها بعد ما انما قيل من وصلك وانقطع عن قطعك
 قالت ابني قال ان الله تكلم في الحكم السابقين من اهل البيت قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تكلم في اهل البيت من اهل البيت
 واهل البيت بقطع النور في ارضه الآية قوله نعم ان توليتهم يعني
 نعم من كان لهم صفة عن القرآن وانما كانه اصغاه ان توليتهم امور الناس
 وكانهم عليهم ان انفسهم في الارض وهو خير عن وهو خير عن
 وقد قطعوا ارجلك فان قلت ما معنى الاستعذاب والالتصام كما كان
 وما يكون قلت معناه انهم لم يبقوا بان يقول لهم كل من عرفه وبخاوة اعتد
 في الايمان من اهل البيت لسببهم من اهل البيت في الاضداد في الارض
 اوله في اشارة الى المفسرين وقادح الارحام الذين اعدوا لهم في الآخرة
 واهل ابصارهم معايشة في الآخرة عنها اقول من اهل البيت في الآخرة
 اهل البيت لهم في اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت
 من اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت
 التاسع وخلق النار اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت في اهل البيت
 ابو سعيد رضي الله تعالى عنده اتفاقا على ان قوله عليه السلام قال من العاص
 بمجانس فيه قوم من الاضداد فيكون جميع اشتد من رسول الله
 عليه السلام فقال لهم ما يدعيكم قالوا الا انما كانا بسبب ما سمع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فدخل العباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشركه بدمه وخرج وصعد المنابر فخطب
 وكان ذلك آخر خطبته واشفى على الاضداد فقال ان الله تكلم في اهل
 البيت نفسه اشفاك ولا يبرهم الامر عليهم لانه في اهل البيت
 اختباره عليه السلام ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا وال

ذرية

القطعية

لا يقال

في قوله

يدون اعطيه ما شاء من العلم ومما القديما خلق ما عنده اي بين
 ما عند الله والآخر فمن الدرجات العليا فاختار ذلك الحد
 ما عند الله ولم يفهم من القوم ان النبي هو الرسول الا ابو بكر
 الذي تكلمه فيك فقال قد بينا بآياتنا فتمها انما اعلم ان هذا التفخيز
 غير محتمس الذي عليه السلام لما روت عائشة ان النبي عليه السلام
 قال لم يقض في حق مني مقعد من الجنة الا شئ ما يخرجني ان اقول
 تمنحني ربي انما يريد ان اكون من جنته لانه لا يخلو من الجنة ومما
 اذا انا كنت مقطوعة فغاشدة للتخبر والله اعلم اكرمهم ونطلب
 قلوبهم وطلب رضائهم وعلوهم الربهم الذي اختارون الدنيا على ما في الآ
 خرة كما قال ذلك النبي مع العلم ان الله لا يكون عليه شئ في
 الا تكلفوا اولئك عن ان الارواح في بيت الرب وهو اخذ الامر بوجه
 يسرعني بحد ان يرفق بعضهم بعضا وقد يصان عنه ان يرفق بعضا
 لكن قوله عليه السلام وجعلني على الرفوع مالا يعطيني عنها اعلى القاعوس
 وهو ضد الرفوع ويقوى العنق العنق يعني ان الله تعالى يعطيني الرفوع من حيث
 اوسن المخلابا ومن الارض ما لا يعطيني العنق واما الارض يعطيني لها
 يسوي ان علمها مسوي الرفوع من العنق المعنى وانما ذكره بعد قوله
 مالا يعطيني العنق لئلا على الرفوع ان يرفع الاسباب قال بعض الشري
 لا يجوز الاطلاق الرفوع على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيع انه لا يوجد
 في ذلك نقلا ولا يفهم من الوجدان جواز ان تذكر على وجه التخييل ان الذي
 سمية النبي هكذا كما علمه لكن عدم جواز الاطلاق ليس في الاطلاق ولا في
 ما قاله الهمام العنق اني اختارون الدنيا على ما في الآ ما ثبت وصفه لا با
 خبره الاختار عمل يجوز تشبيهه لله تعالى والتأويل عليه بما لم يفرق من قوله
 لئن هذا من باب العجز وذلك جائز فيجب التوحيد ومنه من غير ذلك
 هذا من باب الاعتقاد على التقدير ان يرد به من يقطع مقتضى وقال القائل
 الضوابط جوازهم ان يوافق الله سبحانه ويؤمن بالله كما ان الله تعالى في الاور
 التي بها تقع وقيل

الصفة
 والجملة
 من قوله
 مالا يعطيني

اي انها افاضت مشارفها وغارها اجتمعها باعتبار اختلاف طابع الخلق
 في الشدة والضعف اذ باعتبار القوة كسب عقوبتها الكفار اشارة الى ان كبر
 ذلك هذه الامة فيها الذين اتقوا النبي بالجنوب والشمال وهكذا وقع فضلا
 الله وسلامه على رسول الصادق الذي لا ينطق عنه الهوى كما جاء في بعض
 الدلائل وانما هذا الذي عليه السلام على سبيل التخييل والتشبه بل لا ينبغي
 كثرة التمسك وسيلف بك ان الذي سماها قال شارح حديث في الارض الارض من
 وسن في منها الشيعيين كما تصح في لاجن ملك استلم بيض جميع اهل السما وال
 يجوز ان يجعل من التبعيد مني لانه انما هو لا يصر من بل الغم فيها العهد
 الملائق كما اذا قبل اخلاص الباب الامان مشاهدا وتس فغير التبعين ولان
 على جميع الارض باب من سمر رضي الله عنه وذكر اسمهم عند قيامه
 عن النبي عليه السلام مائة مرة باب من سمر رضي الله عنه وذكر اسمهم عند قيامه
 وعشرون المرفوع عليه من بعد نبينا وافيها المسلمان الله في المدينة
 طاب له وكان اسمها الا لا يشرب فكرهه النبي عليه السلام لانه شرب يستعمل
 في بعضي القديم فيبين ان الله سبحانه فيها غاية البيهتد كانهما بالذين
 واما سميتها بشرب في قوله تعالى يا اهل اهل يشرب لانه مقامه كانه في
 قول المناقبين او يكون نزول الآية قبل التسميته باب من سمر رضي الله
 عنه كما نقل على الرفوع عند قال رضي النبي عليه السلام في شئ يخشى
ابنه منك عليه ان قال ما اهل هذا قولوا ان هذا من شئ الى بيت الله فقال
 ان الله عن تعذيب هذا النفس لعنتموا سر عليه السلام ان يركب تقدم
 الجوارح للجهنم والوجه تمام وقيل الما المنصبه عن لان يتعمل ذلك الشقة جعل
 كانه اعتقد ان الذي فرغ من حين هذا ان يكون قصر قلب والصدمة مضان
 الى ما جعله وتفسر مفعولا ولعله يذكر كنه الحديث انه عليه السلام الفرح وما
 عليه وذلك ان من عملي يظهره وقال لا تم عليه السلام وقال ابو جعفر
 قوله المشافعي عليه وم لا نه دخل نقصا في الواجب بعدم وفاته كما التزمه
 مع ابو حارة بن حار بن رضي الله عنهما في الخبر ان عند قال ان النبي صلى

الصفة
 والجملة
 من قوله
 مالا يعطيني

في غزوة بدر فقتلوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الثاني سنة 12 هـ الموافق لـ 610 م في مكة المكرمة
وقد قال عليه السلام يوم عتيقناي ولانيام قلبي اجيب عنته
بعضه بين احدى ارجل قلبي عليه السلام كان يدرك الحسيات اذ الله
تخل الانهار بالذات الشمع وشمع وغبره او غيرها اذ لم يخرج الفجر مما
يدركه العين وهي قد نامت فلانيام في عدم اذ رآه الطلوع بقطرة قلبه
والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حاله ان احد ارجلها يوم فيها قلبه
والاخرى في لانيام فيها وهذا هو الاكثر قال النووي في الجواب الثاني
ضيقه والصحيح المحدث هو الاقل واقول ان الامر عكس لان الله
النفوس المقدسة تدرك الاشياء بلا واسطة الاذات كما وردت
عليه السلام قال انتم الصافون فاني ان لم يكن خلق ظهري ويؤيد الجحيم
الثاني ما روي انه عليه السلام قال لا يقرب علي نومة مثلها العلكة
العلم هذا الحكم بارادة فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عند رآه في حنة قال ابو بكر رضي الله عنه انه دخل زوجته اسما وفي
نفر سنا في بيته عند حانك ذلك فقال عليه السلام ان الله قد ربحها
بتشديد الرق والى جعلها بوسنة من ذلك انما يخطر على قلب البكر
اسما وهذا تفسيره من الرق انما يخطر على قلب البكر
على صيغة التصغير اسما اي بكر قبل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب
ظهرت معه الى الحبشة ففرقها ابو بكر بعد جعفر وعلى رضي الله عنه بعد
ابى بكر وفيها دخلوا الجليل مع الانجشبية اذ انما ناصر العين في زيرين الرق
رضي الله تعالى عنه اتفاقا على الترويع عند قبله ارواه عن النبي عليه السلام
سجون حديثه في الصحاح من اشهد حديثنا انما انما الجحيم
وهي سنة

وهي سنة انما انما الحديث لا الترويع من نزلت
سورة المنافقين وقد كان الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يؤتم بقوله عبد الله بن ابي حسين ناصبه حزين من المهاجرين في غزوة بدر
القلبي فغضب عبد الله فقال ما مثلنا وسامنا ولا نكف عن الله
لانك لا تنفقوا على من عند رسول الاحق بنفقوا اي بنفقوا في اول
عقل على الجحيم والى في يقول ليرى رجعا الى المدينة الخبر جسد الاعتراف
الاول اريد بالاعتراف نفسه وسن الاكثر رسول الله قال الروي في ما سمعت
سنة في اول ليلة الذكبي وكحدث في اعز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانك
الجب فقلت لانه الى النبي عليه السلام قال له انت قلت هذا الكلام
فقال عبد الله والله ما قلته وان زيد الكلاب فقال من عرف من الانصار عبيد
لبنينا كمين من الاصدع عليه السلام غلام يار رسول الله وضئت الى الملائكة
في الانصار فكذبوني وانزل الله تعالى سورة المنافقين لئلا يرضوا
عليه السلام اني فقال الحديث ان شذوان بن ابي رضى الله عنه قبل
ما رواه عن النبي عليه السلام سمون حديثه في الصحاح من حديثه
لدينا في البخاري والآخر اسم وهو هذا ان الالكاتب الاحسان على كل
شيء فاذا اقتبل في جيسو القتل بكسر القاف فروع من القتل وهو حديث
القتل قصدا اذ اذ كانا يقتل تاركه فلهوة عمدا على الشافعي وما لك الخ
اذ لا يقتل في التمتع غير ذلك والاحسان في حديثه في الصحاح من حديثه
واذا قتل قطاع الطريق بالصلب والرقابي للمعصن بالزجر فشق عن
هذا الحديث لان التشديد فيها وروى من الشافعي واذ اذ جرح
فلمسوا الذكبي والجد اذ جرح بشرفه وهو الشكيب العظيمة اي
ليجعلها حادة ولا الجمل في امرها والترويع في بحية اي لا يتركها
حتى يستريح وتبرو وطان الفعلان كالبيان الاحسان في الترويع لا يقال
هذا معارض القول عليه السلام من غزوة بدر فقتله وسن حروقه فزاده
لانك محمول على السيرة ابو بكر رضي الله عنه تفاعل الرواي بعد

كما قبله
هل الذين يقولون
لا ينفقوا على من عند
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يعنون قتله امها
وقد حارب في السبل
والارزاق والشم
لا ينفقون ذلك
يعنون لمن ربح
انما عينا نافع انصار
الغزوات على ما في
رأسه بحية فشا
لا تنفقوا على من عند
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يفسولوا وانما رجا
الاعز الاول عن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولله العزة ولرسوله
ولله العلية والسوة
اعته من رسوله
ولكن المنافقين لا يبذلوا
من فرط جهلهم

وهي سنة

ان الكون على اربع ايام عظيمة من خلقه من غير ان يجرى ورمال
 مرا حظه بعض ان الله تكلموا للبر ادم فهو من الحق بها بعد لذة من الترتيب
 واعطاء القوى التي بها يقدر عليه وتكون بتسبب الخلق اذ ترك ذلك
 لا كما لا يطلع للبر ان اصاب ذلك التسبب البتة وهو ليس بناه فيكون محسرا
 قال على بن ابي طالب ابن ابي عمير في العين النظرة وفي اللسان السطوة وفي
 تسمى الاذن بجلد احدى القانين وتسمى والقرني اعترسوا المشاهدة
 لا بد يكون في الميتجات روضة والفرح يصدق ذلك اي ما يتقناه
 النفس وتدعو اليه العوالت وهو الجوع او يلدبه ومعاكف فيه تركه
 والكفر عنه وانما هو الى الاكراه بجار العلم ان هذا الجود ليس
 على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدّماته ويحتمل
 يرفي على عمومه يقال كتب الله على كل فرد من بني ادم صدقة بشر
 الزنا ومقدّماته من غير عصمة الله بفضل عن الزنا صدر عنه
 شيء من مقدّماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وطهر العوا
 صدر عنه لا بحال بحيث يجلت شيء من مقدّماته الباطنة و
 هو معنى النفس واشهرها ما يؤيده قول عليه السلام اذ كان ذلك
 لا بحاله يعني حظه المكتوب عليه عن عايشته وهو الله سبحانه
 وكما لم عنها قالت ابى النبي عليه السلام ناس من اليهود فقالوا
 السنام عليكم يا بالقاسم فقال عليهم فقطن فتو لهم فستبهم
 فقال عليهم السلام ان الله لا يحب الفحش وهو ام لكل خصلته
 والتمشيش وهو الكفا فيها السنام هو الموت وعند اللذيق لم
 وهو الله تكلمه انما على الزواير عند ان الله لا يقبض العلم انما
 يتنازعه التنازعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون
 مفعولا مطلقا يقبض من غير لفظه وبسنة صفت ويجوز ان
 يكون يتخذه بيان القول ويقبض او الحاصل فاعلم ان الناس
 ان من صادم وهو ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمون

لزيادة العلم

لزادة العلم كما قوله سبحانه الله القوم بعد قوله قال والله احذر ان
 علم الشرايح يقبض العلماء حتى اذا لم يبقوا منها فليجروا على ما هم عليه
 ١٥١ اشارة الى ان كاشا لا بحاله بالتدريج اتخذ الناس رؤسا فم
 والتمسوا جمع رهين وراس القوم كبيرهم رؤساء والمذبح رئيس و
 ظاهرا للجموع انما لا تستأمن على بنات المرحول ضميره وادى الى التوراة
 فانما يجبر عظم نزلوا وانزلهم ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه
 مسلم عنه ان الله لا ينام ولا يفتيح له ان ينام هذا بيان لا يستعمل في
 النوم عند لانه مجز والله يتعالى عند يقبض القسيط ويرفعه الملائكة
 بالقسط الميزان يعني ان الله يقبض ويرفع من الاعمال العباد
 او امر تقيته اليه بقلها لمن شاء وبكفرها لمن يشاء لمن بيده العز
 يقبض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الورع والخفة
 تقليل ورفع كثره وقيل المراد به العدل يعني يتقضى العراكل في
 الارض بقلية الجوارح واعلمه ويرفعه تارة بقلية العدل واعلم
 او يقال معناه يقبض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله
 يرفع بعد له المطيعين ويقبض به العاصين والله سبحانه
 عادل لا يظلم ولا يظلمون ان يقال القسط مشا ترك لصاحب الجور العدل
 ويراد بالقسط المذخور الجور والضمير العابد اليه في رفع العدل
 يعني يرفع اهل الجور في الدنيا بالقبض والعصاة في الآخرة بالناس
 والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكاء العقول وفي الآخرة بالثواب
 الجزيل ويرفع اليه على معية المجرول الى ان يمتدح عملا الذليل قبل عمل الشاهد
 وعمل الشاهد قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والشاهد
 على حدة ولا يوترق ويحصى بغيره عمل الآخرة او يعتناه بقبول الاعمال
 للمؤمنين الخلفين في الدنيا قبل الزنا وترها وهو قبل الليل وفيه تعجيل
 اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمؤكله بحجاب التورع فستتألف جوار
 عن قال له ان شاع هذا المصنف هو كحجب نور عظمته فلا نشأ لانه
 حده

من كان يجاهد ما هو ارفع الجهاد في غيره كيف يشاهد فان قيل بلزوم الجهاد
 المؤمنين وقد عرفت في الحديث فقلنا اراد منه من ذمة الوهبة والادب
 لا من الدنيا والتمارين بل من ذمة الوهبة بحكم ان كون المشرك الجاهل من
 اوصاف الجسد فلهذا يوجب به فحاشا بل انما نظر النبي الى العباد وقد عرفت
 في الردية العبدية من جهاد النار وقال كماله ياربي يجوز ان يكون الجاهل
 عن المشرك يعني حجب الفناء بشغلهم بذواتهم وما يعتبرهم وكشفت
 هذا الجهاد فبان لهم عبيد في لفظنا لغتنا لو كسبت هذا يستبان
 ايضا كجوارحهم قال له لا يكسبون ذلك الجهاد لاحرفه سبحانه يضم اليه
 واليه ارجع سعوية وهي العظمة وغيره الى ذاته انتهى اليه نصر من
 خالفه الصبر في نصره اي عمله لا يملكه والارواح التي جمع المصنوعات لانا
 بصرة وانما كسبها به يعني لو كسبت التي ليس اذنتها لا يمكن جمعها في
 من عبيد وقوا **ابو هريرة** رضي الله عنه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 لا ينظر الى صوركم الا في صوركم الشبر المصنعة واما لكم العاريت عن
 الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضوعة للشوق واما لكم التي
 يتعجب بها من الله **ابو هريرة** رضي الله عنه اتفقوا على الردية منه
 ان الله لا ينظر الى مثل الصورة فيكون كماله المستعمل واعني التوحيه
 ويجوز ان يراد به نقل الصلطين والغاية التي ما يجز اذاره المراد به
 انظر الى كعبين لما روي انه عليه السلام قال ما استعمل من الله
 الكعبين في الناس ينظر الى الكعبين فيهم منه ان الجرح ان لم يكن للكعب
 لا يكون حلا ما كتمه مكره كراهة تخرية قال العظمى وكذا ان ما روي
 على الحاجة العنادة في الناس سوا الطول والسعة فمكره لكن العنادة
 في حق الرجال واما النساء فوضوح عن النبي عليه السلام ان الذين لم يروا
 في ارضاء زوجهم من رعا **ابو هريرة** رضي الله عنه يروي البخاري
 عن ابي ابي لهاتف الخوف اي قدر خلق الخواصات كتب عنده اي
 او انبت في علم الاذني فوق حشره معنى كونه فوق الحشر والارواح

كيسونته

كيسونته مستور عن جميع من روعا عن كماله والادب فوقه مكان
 من سقط على عصى اي غلبت عليه بكثرة اثارها لا يبرهن ان تستنق
 من الاخرة الخ من قد عظم من الغضب المشايخ بها اياها اذ استحقوا وانما في
 غضبه الذي استحقوا واذ قاله التكلين من روعا عن النبي صلى الله عليه وسلم
 العقوبة عليهم اذ اعصوه بل من روعا من يقول قوتهم الرهننا نحن الجاهل
 وقتنا بما انما فاز بها ان قيل الاخرة مسابقة هي الغضب حقيقة لانها اقل
 الصفات التي لا يمكن رخصه لما وجد شي من الاشياء فذلك عن الغضب
 لعل هذا القائل اراد به التسوق في الظهور لان الجاهل رخصته وسد قوتها
 رينا ونسب على الشيء رخصة وعلمها الا الشبوت لان من صفاته **ابو هريرة**
 انه يفتن بها اتفقوا على الردية عنها قالت الخدمت لم يردوا وهو من السنة
 وتردوا الجاهل فلهذا آه النبي عليه السلام عليه حتى تمكث فقال ان الله لا يملك
 ان يستر الجاهل والصلطين وقيدوا ولا يكرهه تنزيه ان لم يكن المبطل وقال بعض
 الشافعية كرهه تحريمه لان عكسه عليه السلام تشديد في الردية عنه وهو جسد لا يمت
 الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يبرهن من كونه منكم اجواز ان يكون حلالا
 وانما عكسه عليه السلام على هذا التقدير فيجب ان يكون له عاقبة منتهى وغاية في ذلك
عائشة رضي الله عنها يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل خلق
 بالانبياء النبي مثل لانه واجبك انك تفتن من الردية الدينية التي يرد بها النبي عليه
 السلام فتلا على الآية فاحترت الله وسوره ثم قلت استسك ان لا تجوز الردية
 من نساك بالذي قلت قال عليه السلام ان الله لا يبعثني بعقوبة بشيء يدعون
 اي والى العترة وهو العسر على الغير ولكن بعقوبة معلما استسك **ابن مسعود**
 رضي الله عنه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل خلق
 والنجار يروا دم مستعمل ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يملك قوما او يخذل
 قوما فجعل لهم نسله المستعمل محمول بصورة التي ما عرفت من النبي الذي قال الجوزان
 قال النبي انتم انما كنتم قوما ما اشارة الي ان الهالكين غير العذبي من ان
 اراد بالجاهل بالكنية كان المتعدي بسب المسح وان اراد به المسح كان المتعدي
 حلالا الام

ابو هريرة رضي الله عنه

سورة الاحزاب

ابو هريرة رضي الله عنه

بشيء آخر فلا بد من توجيه بعد الفعلين بالمتحقق يقع جواباً واقول بوجه
 عليه المتساوي على توجيهه مع كونه زائداً على السؤال بلا قابلية له يستقيم
 على الادارة الاولى لان المنفرد في الحقيقة بثبوت النسل والبرهان بالعلمية التي
 يتصور من النسل فكيف ينبغي وكذا على التوجه الثانية لانه العذب في
 انكره من اسر ايل حميد غذابو بالبرهان والنقل وغيرهما فويسر غذابو بالخط
 فلم ينقطع نسبه فالوجه عنده ان يعمل على سلكه من التوازي فيكون لا يفرق
 من الاعلان او العذاب المستحق بربية السؤال عند واز القرية ولما
 زير كانت قبل ذلك اليتيم اعلا كرم او غير ذلك فارتبط روي مسلم عن ابي
 هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال فقدت امرئ من بني اسرائيل
 لا يدري ما بي من غيب ولا زها القار لا تدري ما اذا وضع لها البان الذي لا يبر
 يشوره وانما وضع لها البان الطاعة شره ابي القلي عليه نفسيره و
 محبة كذا قال الجوهري شره وهدا يدل على اذ الغضب ارسى نسل
 المسيح في التوفيق بينهما فاذا هذا الحديث يعمل على انه عليه السلام
 قال حين لم يعلم ان المسيح يناسل له هذا المجد بل ملك وقال اني انا
 اختبر اباي العديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه **باب**
 رضي الله عنه والتعجب ان يقرن رضي الله عنه وهو جزم للمير وفتح القلوب
 وكسر الراس المشددة قيل ما رويها التعجب على النبي عليه السلام مرة انا
 ديك انفر بينهما امام بولند وانما اذ في ذلك الحديث قال كان النبي محمداً مسلماً
 في غيره فاختبر قال لرجل كان يدين الاسلام هذا من اصل الابرار فمضى
 القتال قائلاً اسد القتال فتعجبوا مما قال النبي عليه السلام في حق
 وكادوا ان يوتوا بالامر اكثر من الجرح قيل نفسه من اشعة وجعه فقال عليه السلام
 ان الله يريد عذابي الدين بالرجل العجاسي الكافر فان ذلك الرجل كان سناً
 وكان قتال رياه والرسول عليه السلام لعلم بهما الخبر يشانهما الضيف فاقبل
 نفسه شيقاً لثاقه السائلين **باب** اسر رضي الله عنه وروى مسلم عن ابي
 ليلى عن عبد الله بن ابي طالب رضي الله عنه ان كان ياتي بالعلمه بفتح الهرة المراد
 الله

الذي حقق ويشح كذا قال الجوهري في تفسيره عليه او يشرب الشراب في يده
 عليه ما اشرف ان يبتا والمرة او اشاماً اذ الاطال والشراب وانما كان قليلاً
 يستحق الشكر عليه ثم من الاستعداد ان يرفع صوته بالي عند الفزع من الاكل
 اذا لم يفرغ جلياً في كليله يكون معاً لهم ابو هريرة رضي الله عنه ان
 التوازي عذابة الله للجهنم من رجلين المراد من المنكره وها فيهما انما
 الصلحك للروح في حق الله واسمها تفرغ رويها قال الله وفي يجوز ان يزل
 فيحكك للروك المتوجهين في بعض رويها او يكون اسناده اليه التي اوسر الي
 فيحكك للروك في رجلين عذابه كما في التصنيف عن الانبساط فيقول احداهما
 حيد لم يخلون لثوبه تيمم العديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل
 هذا في الجحيم لثوبه ثم يتوب الرجل الى اخره فيهد به الى الاسلام ثم يجاهد في
 الله فيشهد قال الشيخ الكلاذكي يجوز ان يكون معنى الفتك اذ رار الفتك
 على عده يقال فتك السباع اذا سب ما هو **باب** ابو موسى رضي الله عنه
 انما فعل الرجل في عهد النبي صلى الله عليه واله في فتح اليمام الاولي من يث
 الافعال اي لم يزل يوطول عمره حتى يكبر منه انما ثم اخذ اخذ
 قاراً اخذ له ثوبه في ايامه اي لم يرك ولم يخاض احد من الابرار
 كذلك اخذ راي ان اخذ القربى اياه بالاركان وهي المنة اخذ اليك
 وفي الحديث سئل عن رجل قال له اني يفتقر الى المال **باب**
 رضي الله عنه اتفاقاً على الرواية عن ابي هريرة رضي الله عنه ما روي
 والبيتة والفرس والاصنام قال عام الفتح وهو حكمة اي رسول كان فيها
 معناه فظاهر **باب** ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقاً على الرواية عن ابي هريرة
 قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو امرى قالت
 الانصار بعضهم لبعض ان الرجل فقد اخذته من مكة وراى سفيان فهو امرى قالت
 نحوها النبي عليه السلام فنزل عليه الوحي يقولهم فقال يا معشر الا
 نصار قلتم كذا وكذا كذا ان محمد بن عبد الله ورسوله عليه السلام
 واليكم يعني هاجر من امراة الله والي داركم فالمعبر اليكم واليكم

راسب

من الاله افارقكم موتاً وحيوة فاجيبوا موتاً في بلدكم كما يحيون وتوفوا
فيه قالوا يا رسول الله ما قلنا لا بخلافه انما يتنازكونا في الله ورسوله
غيرنا فقال عليه السلام ان الله ورسوله يصعد قلتم ويجعدنكم كما
يقبلون اعني ذلك فيما تقولون من دعوى الشيخ قال لا نصبر عليه
لاننا على جوار النحل والجمادى والجمادى وعدم الرضا بمفارقة
اللوحي رضي الله تعالى عنه ورسوله عن ان الله يبسط يده بالليل
ليتبوء مستوراً اليها ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلبايري بسبب اليك كناية عن الجود حتى يجود الله
لمسيء اليها بالامهال ليتوب كما روي انه عليه السلام قال صاحب
اليمين امر علي صاحب الشمال اذا عمل العمل حسنة كتب له عشر
امثالها فاذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك منه
سبع ساعات من الثمار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر
كتب سيئة واحدة التي هنا كما هي لكن غير مناسب لقول ليتوب
مسيء الثمار والى ان يرد منه مسيء القليل فما ضاقت الي الثمار باعتبار
ان لم يفرح في الليل في الثمار ولم يبت وكذا المعنى في قول ليتوب
مسيء الليل او يقال عنه جود الله لمسيء الليل الثابت بالغفران
حيثما عوتبه مسيء الثمار وقيل هو كناية عن الطلب لان الطالب
الشيء يبسط يده اليه العادة بمعنى ان الله يدعو المذنبين
الي التوبة فقول ليتوب لا يتوب ليتوب مسيء الثمار والى
الشيء والى الشياطين من مطلق الشمس من مفرط البحر
رضي الله تعالى عنه ورسوله عنه ان الله يبعث ريحاً من اليمن اليها
من العبر وفي هذا التصديق اشارات الي الفروع بالمؤمنين في
قبض ارواحهم فلا يتبع احد في قلبه متفان حيثما اذنتها
والمشقال ما يؤخذ بالثقل ويرى في زينة اي مكان حيث وضع
الثقل من ايمان والمؤمن به ثمرته من اعمال الخير والادب الايمان
غير قابل

غير قابل للزيادة والتقصان لان نوافل العبادات غير المغلوبة فيه
بالاجماع والغرائض لا تقبل الزيادة والتقصان فلو ترك شيكها الا
يكون مؤمناً عند الشافعي لان ارتفاع العزم يستلزم انتفاء الكمال
يكون مؤمناً اقصا الاقضية اي قضت روحه فان قلت جاهد في روية امره
ويجانب قبل الشام في المشافعي قلنا يجوز ان يكون الزعيم القاضية تارة
ويجانب شامية وتارة ويمنع وان يكون واحداً مبتدئاً وهاهنا لحد الفقيهين
غير تقبل الاخرين وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعات تقسم
الا على الكفار وهذا من قول الله عليه السلام لا يزال عذابهم من امتي
ظنا عرفنا على العوق الي يوم القيمة قلت المراد من قولك اليوم القيمة
وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الزعيم القيمة وغايبه وهو الله
تعالى كما تقف على الروح بعينها ان الله يحب المتقين الله قال الرب
سببت عايشة رطط من البرود قالوا التمام عليك بعد رده عليه
السلام عليه وسلم بعد ما وقص رضي الله عنه روى مسلم
ان الله يحب العبد التقي وهو تغيب من الوفاية تاؤه مقولته من الواو
وهو من بيا الغري في اجناب الذنوب قال النبي عليه السلام لا يبلغ الله
جبل درجة المتقين حتى يري ما لا يابس بعد ذلك مما به تاسر العبد
المشاهدة من قول غني في حديثه عن الناس العبادرة وروى بالجماع
المراد وهو من يرحم الضعفاء وهو برة رضي الله عنه روي البخاري
عنه ان الله يحب العطاء بسبب عبيده وهو انفتح المشام وغفة الياه
ازيد يندفع الابهرة للتمسك فيه فيجذب صاحبها على الطعنة لهذا
عد المشافعي نعمة قسمت عقيبته الجماد وكبره المشافعي يعني سبه
وهو نقل البدن وكثرة الضراء وميل الي الكسل فبمتهنح صاحبها عن
الطاعة ولم يدر هذا سبب البشارع في الكثرة وكثير ما انتحار نبي
قطا المشافعي بالهوى وقلة وزرنا التفاعل كما قال الجوهري وهو نفس
ينفتح منه الغم من غير قصد وما وروى بعض النسخ التمام

من لغتي النسوة
غني المال في الش
لا يفعله ذلك
والمراد به هنا

بالوفا وليس بسند يذوقه اعطس بل حذركم محمد الله مجموع على كل مسلم
 كسمعة اوسع محمد وفيه اشعار بان العاطس اذ العاطس اذ العاطس اذ العاطس
 وله بسم من عنده يستحق التشوية ان يستحقه بالاشين للجنة
 او بالسنة لله هو الدعاء بخير والبركة وفي قوله مجموع على كل مسلم
 اشعار بان التشوية فرض والله ذهب بعض والا كثر من على انه
 فرض كفاية كونه السلام وقال الشافعي في السنة وهو الحديث على
 الذنب كما في قوله عليه السلام حتى على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
 ايام وانما استحق العاطس بالتشوية ليكثره في حجة الله وانما حجة
 صلح به يدعوه العاطس بالمغفرة في الحيف للقلوب واذا كثر العاطس
 وهذا العاطس في مجالس قالوا ينبغي ان يشتمه السامع في كل مرة
 ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على ان لا يشتموا ان لا يشتموا
 اي يقر به قريب كرامة لا قرب سبافة ان الله تعالى متعال عن ذلك
 والمؤمن في المنح كما لكره اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه
 وهو الغضب بمعنى الجانب ومعنى ذلك كنفه على عهده اظها بعنايته
 عليه وهو له على العز بين اهل الموقف لمن يضع كنفه
 على رجل اذ امر رصا بانه وهذا تمثيل وليس به ويقول ان عرف ذنبه
 كذا عرف ذنب كذا يقول نعم اي ربه حتى قرره بذنوبه اي يجعله
 مقرا ومعترفا بها وراى في نفسه اي علمه الذي في ذاته انه هلك
 اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في ذنب المؤمن والواو فيه للجمال
 قال سبغتها عليك هذا استنباط جواب من قال ما ذاق الا لذي الذنب
 وانا اغفر عا لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لانه لذي الذنب ان يغفرها
 يومئذ الا الله والله يقول انا سبغتها عليك لانه الشتم في الدنيا كان
 بالنسب من العبد ايضا فيعطى على بناء الجبروت اي المؤمن الكتاب
 مسفاته بالنسب فيغفر له الثاني واما الاخرون والمدافقون
 فيقولون الا شرها ذمهم به وهو صحيح شاهد كما صحاب جمع صحب

وهو جمع

وهو جمع صاحب وهو الحاضر من الانبياء والملائكة والمؤمنين
 على لاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا
 لعنة الله على الظالمين ابو بصير رضي الله تعالى عنه ان الله امر على
 ثلثا وبكره كذا يعني باسمه بثلث وبنيهم عن ثلث لانه النبي اثنى
 يستلزم البرية بالشيء ليستلزم الاضمار فلو كان ثلثا لكانت
 الكلمة في الكراهية انما في بالدم في الموضوعين ولو برى عنكم وبكره
 منك اشارة الى ان فائدة كل من الامر من اربعة اليه اياه وبري و
 يستلزم ثلثا في قوله الفاء فيه التسبب لانه ان تعبدوه ولا تشركوا
 شيئا وان تعصوا بحمل الله والقران كما قال عليه السلام القران الثمين اتمكم
 والاعتصام هو الخسك بالية ولا تقدر اوامرهما يجوز ان يراد بحمل الله
 عهد الله والاعتصام الوقوف به على اي ما غير تغزو في ذلك
 هو حال من حبل الله ولا تقربوا بحذف احدك اليك اي لا تقربوا
 هذا الفي عطف على تعصوا اي ان لا تتحللوا في ذلك الاعتصام
 كما تختلف البرود والتساوي او يقال نهى علي ان يكون حاقبا له
 من الغن يعني الامر يعني اعتصموا ولا تقربوا وكذا الكلام في
 قوله ولا تشركوا وان تشركوا والله الله امره اي من جعل الله
 ذلك امره وجع الامر والممن وبما صححتهم اتباع اقوالهم وتركه
 بما افتمهم ولا عناه لهم وانما يكون دعانا بقوله ولا تخالفوا كما فعل
 في الاولين اشعار بان من افتمهم جائزه اذا امره واعتصم
 وبكره كذا قيل وقال يجوز ان يكونا بعدد من يعنى به المقام واليه بلا
 ضرورة وقصد لواجب انها تنفس القلوب وان يكونا ماضيين
 ويراى به ذكره الاقوال الواقعة في الذين مثل ان يقال قال الحكماء
 كذا او جعل التسبب كذا من غير بيان ما هو الا قول وتقلدها

بمعنى

بمعنى واحد كما جعله مفتوحاً بذكره على ما قبله واللفظ قال أبو بكر بن عمار قال
 في الأبتداء وقيل في العوارب يعني كبره لكم ما يحدث به الجبال السون من الكلام
 ابتداءً وجوارباً مما لا يجري به من غير وضوياً قال الطيبي رحمه الله لا بد من
 أن يقيد هذا بالكثرة التي لا تكون من غيرها من العشرة لقوله عليه السلام
 كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع وقيل المراد من الإثمتسعد
 عيوب الناس فعلى هذا الأحكام إلى كثرة العشرة لأن كثرة العشرة أيضاً
 وأكثرها السكون يجوز أن يراد به سؤال أموال الناس وأن يراد به سؤال الأ
 نسان عن أديانهم واهتمامهم للمال وهي انفاقة في المعاصي والأصرف به
 في غير المعاصي عمر رضي الله عنه روى عنه أن الأبرار يرفعون الكفاة القواماً
 أي القرآن رديحة أقوام وهم من آمن به وحمل عقيدته وأبضع به آخرين
 يفتح عدل الشريطين وهو يملك على الفعل واللاطفين الذين لا أراة فيه معنى
 الضغينة أي يحفظ القرآن أقواماً آخرين وهم من عرف عنده ولم يحفظوا ما
 به شام بها حكيم من غير أن رضي الله تعالى عنه وهو بسبب ما أوله عليه وآله وآله
 المعية قبل أن يرسن فضله والحق ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة أحاديث
 أنزه مسلم منها أبو العبد وهو أن الأبرار يرفعون الذين يعذبون الناس في الدنيا
 أي يعذبونهم **ابن عبد ربه** رضي الله تعالى عنه انفاقاً على الزوال فيصنع
 أن الأبرار يقولون لا حول الحجة فيصنعون لبيك ربنا أي نقيم لامتثال
 أمرك إقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى
 الاستعداد وهو الإعانة يعني نطلب منك سحاراً بعد دعائي
 والخير كله في يدك أي في قدرتك وإنما لم يذكر الشكر لأنه لا
 ينسب إلى الله تعالى من غير عار غير أنه لا بد من أن يقول حال رضيتهم
 فيقولون وما لنا أي أن نسي لنا لا شرعي وهو حال من الضمير
 في الظروف فالأستعداد يكون التقدير رضائهم بارت وقد نطق
 أعطينا ما لم تعط أحدنا من خلقك فيقول الأاعطيك أفضل
 من ذلك فيقولون يارب وأن شيء أفضل من ذلك وإنما قال يارب
 في الموضوعين

في الموضوعين ولم يقل ياربنا مع كون الجمع مذكوراً قبله إشارة إلى
 أن ذلك قول كل واحد منهم لأن طائفة منهم تكلموا وطائفة
 سكتوا فإن الكلام عن كل واحد دل على حصول الرضا وقبول
 عليه أي جليل رضوانه أي أنزل عليه رضائي فلا استخفاف عليه بعد
 ذلك وإنما قال فلما استخط لأن استخط موجب بحال الغبة الأوله
 والنواحي ولا تكليف في جهة فلا استخفاف في الحديث دلالة على
 أن الشجارات الروحانية أفضل من الجسمانية تجعلنا اللذين
 أولئك السعداء الذين نالوا الأثر الرضوان والبقاء **ابن**
عمر رضي الله عنه روى عنه قال أعدى رجل إلى النبي
 عليه السلام رواية أخرى فقال عليه السلام له أما علمت أن الله عز وجل
 قال لا فسق منكم بغير ما كفرتم ففتح الرجل فم الزؤنة حتى ذهب ما فيها
 وإنما ذكر المسند الذي هو موصول لزيادة التفسير كما في قوله تعالى
 وإرأون الذين أتوا ربهم وهو في بيته راجع حتى نفسير للضمير المحرور فإن
 قلت يدل على تحريم بيع النمر مطلقاً فيكون جوازاً وبخلافه بيعها
 بوكالتهم الضمير فكتبت الأبيح في الحديث مذكور مطلقاً والمطلوب
 أي الكامل وهو البيع بالمكسرة لا بالتوكيد أو يقال أنه صدر
 مقارناً بجملة شر بها فيجزم ببيعها على من يجرم شر بها واللفظ
 ليسوعاً يعني طين بجرم شرها فيخرج بين الذي **والم** كسمة وهي
 تعالى عنه انفاقاً على الزواجر عشرها أن الذي يشرب في أناة الغصة
 فأنما يجر جبر في بطنه نال رحمتهم يقدم من غير في الباب الأول
 في حديث من شرب في أناة ومن ذهب أوفضه **ابن** ولذا ورد
 الله سبحانه وروى مسلم عنه أن اللعانين اللعن في اللغة الطرد واللعن
 به هتاف الدعاء للمسلم بالبور عن رحمة الله لا يكون شهيداً أي على
 الأمام الشافعية بأن يرسلهم باللعن الرسالة البيه فيجرحون
 عن هذه الرأطبة الشرعية المحترمة بهذه الأئمة كونهم أعداء

وتحضر

المؤمنين بسبب كثرة عجزهم ولا تشعروا في اخوانهم العاصمين لخلق
 قلوبهم عن الزميمة يوم القيمة قال الثوري في ذكر التعانين بصيغة
 التكثير اشارة الى ان هذا الذم اشبه هولاء كثر من تحت العين لا من
 يصد من منة مودة او من اثنين اما ما ورد في الحديث من انه عليه السلام
 لعن الواسلة والواسمة وشارب واكل الزبوا وغيرهم فانما هو للزور
 لا لقصد الدعاء بل من اراد على قصد الدعاء لكان عليه السلام قال اللهم
 اشأنا بشرا اغضب فان المؤمنين بعذته او جلده فاجعلها
 كغارة له وقرباء يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد
 من الحديث ما كان غير مستحقه وما كان من المشارع فقد وقع
 في مستحقه **انس رضي الله تعالى عنه** اتفقا على الزواية عنده
 ان المؤمن اذا كان في الصلاة فالتعاين في ربه وفيه اشارة الى
 ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا الذكر الا فلا يترقب بين يديه
 الا لا يلو بزواية التي جبهه القبلة لانه استخفاف عادة فلا يلو
 بتعظيم تلك الجبهة ولا لعن يمينه انما هي تفرق على ما في يمينه
 وعن يمينه يعني على كذا قال الجوهري تشريفها لانه فيها الملكة
 الزكية ولهم منزلة على ملائكة العذاب ولهذا قال عليه السلام كاتب
 المسناة امير علي كاتب السبابة قال الثوري هذا النبي عام في
 المسجد وغيره ولكن يساره تحت قدمه وهذا الحكم يختص بغير
 المسجد لان المصلي في المسجد لا يترى الا في ثوبه يقول البرزاق
 في المسجد شطيتة فكفانها وفنها قال القاضي البرزاق عن يمينه
 اشأ يكون من يمينه الا المكن البرزاق عن يساره واما اذا لم يكن
 بان كان حصل من يساره ملائكة له فلذا البرزاق عن يمينه وفي
 الحديث دلالة على ان البرزاق لا يبطل الصلوة **ابوهرة**
 رضي الله تعالى عنه اتفقا على الزواية قال لغيت رسول الله عليه السلام
 في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه
 حتى

المؤمن اذا كان
 في الصلاة

حق فقد فانسلك يعني ذهبت بحفنة فاغتسلت ثم جئت فقال
 ايكنت بلما هو روي قلت كنت جنباً وترهت ان جالسك فانا على
 غير طهارة فقال عليه السلام ان المؤمن لا يتخمس بفتح الخيم اي لا
 يصير عنه خمسة فبكونا الحديث رد القول في طهارة وانا على غير طهارة
 وزعمه اربعة صارت خمسة وبما اظنه غير خيرة وهذا الحديث
 غير محقق بالمؤمن بل الكافر كذلك واما في قوله اشأ المؤمن
 نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجس كما يخبر عن
 الحسن من صافيه فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي
 انه عليه السلام قال اني لاجل المسجد كما يصح والجنب يدل
 على نجس منه قلنا ان ذلك عليه السلام بالقرنوم وحديث الكتاب
 يدل على عدمها بل مستطوف فهو اولى **ابو جابر رضي الله تعالى عنه**
 وقد سلم عنه قال راي رسول الله عليه السلام امرأة فاجمعت
 فاتي امرؤ به زينب فقضى حاجته فخرج الى اصحابه فقال
 ان الامراه تقبل في صورة سبطان يعني في صفة شبه المرأة الجميلة
 بالشيطان في صفة الكوسسة والاضلال انما ذكره في الرابع مع ان
 شرا مع جميع جهنم انما هي للفساد لكون الاضلال في اقبالها
 اكثر انما تعقل النبي عليه السلام فلذلك ارشاد الرهم الى ان ولد
 منهن اذا تحرك شروهن برؤية امرؤ فليوق امرؤه وياضيه
 دفعا للشهوة وبعث القلب **ابو سعور رضي الله تعالى عنه** عفة
 ابن عمر والانصار رضي الله عنه اتفقا على الزواية عن ان المسلم
 اذا نفع على اهله نفعه وهو يتحسبها اي يطلب بها الثواب كما
 له صدقة يفهم من قوله وهو يتحسبها ان من غفل عن نية القرية
 لا يكون نفعه صدقة له فكل سبب الحلال والنفقة على الخليل العيال
 من اعمال الابدال **عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه** روي سلم
 عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقدحوا ان الله

ان واحد منهم
 كثر الشهوة

بعث القسطنطين والقاسط الجائر قال الله تعالى اما القاسطون
فكانوا الجرحتم خطبوا والجمرة في افسطوس سلب عندا للخريران
 يعني مقر بون وهذه التعدية مكاره لا عندية مكان على مناسير
 خبر بعد خبر او حال من تومر مفعلة منابو قال القاضي يجهل ان يكون
على مناسير من اجسام نوزية مفعلة وان يكون المناسير كناية
 عن المنازل الرقيقة كثت العنا الاقل او لا لانه متضمن لهما
 زل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة الخمر للمناسير او حال
 على التدخل بيان اعلو مكانه ثم عنده تعالى الان الجعاس
عنا يمين السلطان على كمرسي يكون اعظم قدره عنده وكلنا
يديه يمين وجملة معرفية اشارة الى ان يمينه تعالى ليست
 جارية وليست من جنس اليمين المقابل بالسار بل القدر
 الكاملة من غير نقصين هذا على مذاهب من جردوا ويل
 المشابه اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نوع من
ولا نكتلم في واويلها الذي بعد لو نصفه كما شقة ليه
 لا مقطعين او صفة ما دعت اذ من في حكمهم اي فيما يجب
 فقلوا من خلافة اعمار اوقاف واعليم اي فيما يجب لاهل
 عليه من حقوق على اى انفسه بنفسه لاهل ومن اذوع و
 الازدوع عبدا واما او اقارب او اوصياء او الجموع قال بعض
 المعتقدين الحدل عبارة من الامر المستوسط بين خلاف الافراط
 وذلك امر واجب الرعاية في الجمع الاشياء وما ولو بالتخفيف
 بصيغة للعلوم من الولاية اي في حال ولاية من النظر على بيتهم او
 صدقة او وقوف او نحو ذلك اهله وليه فاهل ورثه وقوم يتقيد
 الامم على بناء المجهول اي جعلوا والبيت عاشق رضي الله تعالى عنها
 روى البخاري عن ابي ابي بكر بن مالك لا تاكل من ثمنه في العنان بفتح العين وهو
 السحاب يجوز ان يكون هذا نفسا من النبي عليه السلام او

لا اله الا الله

من تروى

من تروى قال النبي السحاب نجاء عن السحاب قذرا لامر رضي
 صفة الامر وهو في كالنكره كما الجوار في قوله تعالى كمثل الجوار يحمل
اسفاسا في السماء وقدر روح السحابين يعني باسمه حوالا السقية
 السحاب المسموع من كلام الملاكة بعضهم مع بعض ككاتبين
لنوارك فتمسعد فتوحها ان تعلم بالعنفية ان الكهان من السحاب
 وهو من خبر عن المستجبل ويعدى معرفة الغيب قيل عبدية اشرا قهرم اذوع شروا
 ان السحابين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من
 فوهم الكلام فيلقتيه الى ما تحته ثم يقبضه الى التفر حتى الى الكاهن
 فيروى بالكواكب فلا يخطئ ابد انهم من يقدرون من خبر بعض
 اجزاء ثم ورتما اذرك السحاب قبل ان يقبضه ورتما القاء قبل اذرك
 فيكذبون معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلام
 المجموعه من الملاكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسر هاء تكون
 الذل فيهما من عند ان قسمه في الظاهر صدقته فهو من قسم يسمع
 من الملاكة وما ظهر كذبهما قالوه جاء رضى الله تعالى عنده وقال البخاري
عنه قال مررت بجنازة فقام لها رسول الله وقبنا معه فقلنا يا رسول
الله انهم يوردون فقال عليه السلام ان الموت فخرج اى ودفن فاذا
ايتم الجنازة فقوموا يكون صلاة القيام ثم يبول الموت لا يسجد اليك
 قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى على مرضى الله عليه
 قال كان النبي عليه السلام يقوم عذبة واية الجنازة ثم تركه
 قال النووي الجنازة انهم غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر
 بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى
 النسخة في مثل هذا الان التسليم انما يكون اذ تعدد الجمع وهي
ممكن انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عن ان الميت اذا وضع
 في قبره ليسمع قرع يعني صوت دفن تعالها اذ انصرقوا فيه لا اله الا الله
 على حيوة الميت في قبره لان الاحساس بدون العيوة ممتنع عادة

كاحن

ان الموت فخرج

ان الميت اذا وضع

وهو ذلك إعادة التوبخ والا ففسه اختلاف العلماء فمنهم
 من يقول بذلك وتوقع ابوحنيفة في ذلك وعلى جواز التمس
 بالتعال بين القبور وأما ما ورد ان النبي عليه السلام
 راى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامر ان يخلعهما
 فخلعهما فجعل علي انهما كما ان غير يد يوسف **ابن عمر** رضي الله
 تعالى عنه ان الميت ليعدب بجماله اي قيلت بعمل الكباري
 على الشبهة وعلى وصيت الميت بجمه موافقا لما سبق بيان في الباب
 الاوّل في حديثين من ائمتنا عليه بعدد بما ائتم عليه **اعلم** ان
 الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذکور في الجمع بين الصحيحين
 الصحيحين في افراسمه ووجدته بعينه في كتاب مسهل طيبة
 ابن عمر قال الطيب في شرح المشكوة يجوز ان يرد بالميت
 الكافر لما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قال
 ان الله يزيد الكافر من عذابها بكاء واحله واتحالت ولا تورق وايزر
 وزر يفرق في شأكم ايكم المؤمنون واقول الخبر الولد لا يمتنع
 عمه الكتاب وما روت عائشة رضي الله عنها فقهه **اشتهر**
 لهذا الفقه بالناس عموم الامة **ابن عباس** رضي الله تعالى عنهما
 رواه البخاري **اعنه** ان النار لا يعذب بها الا الاله وقبه نرى عن النقد
 بالتمام **انسور** رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخبرني النبي عليه
 السلام معلومة العشاء الى نصف الليل فقال ان التماس اورد
 بهم من امن من اهل المدينة ومن غيره قد صلوا وانا مواصي
 ان لم يفرغ عليه السلام بنور النبوة ولن تنزل الو في صلوة
 ما نطقتم الصلوة هذا بيان التفصيل في التغير والنوم لمن ارشفت
 الصلوة ما ولو ينظر ونها **ابن ماجه** بن مسعود رضي الله تعالى عنه
 نعم النبي وكسر الين للجمعة وبالعين المهملة قبل ما رواه عن النبي
 عليه السلام نمرة احاديث لم يخرج في الصحيحين سوى هذا

الحدوث
 والجمعة

في سورة الاحزاب
 الله لا يهدي القوم
 الضالين

الحديث قال اتيت النبي عليه السلام مع اخي جهم الذي بعد فتح مكة
 فقلت يا رسول الله اني اجد في نفسي من الهجرة الواجبة فماذا
 قدمت لاهلها اي خدمت لمن وقد اذنت لها قبل الفتح ولكن
 على الاسلام والجهاد والغير يعني لكن اي اعلم على الاسلام والجهاد و
 سائر الافعال الغير فان تلك مما ينبغي ان يكون اليوم القيم **ابن عمر**
 رضي الله عنهما روى البخاري عنه ان النبي ود النصاري الاصبغ على
 اي تحالهم يعني اباو وفهمها الفتان فخالقوه اي اصبحوا لخالق الغناء
 ونحوه مما ليس بسواد اصحها ان خضاب الشيب للرجال والمرأة
 بالفرقة والعنفة مستحبت وانما قيدنا كذلك لما روى ان عليه السلام
 غيرت الشيب واجتنبوا السواد قال الثوري في الخضاب اقول
 اصحها ان خضاب الشيب للرجال والمرأة والفرقة والعنفة مستحبت
 والسواد حرام قال صاحب المعيد هذا في حق غير الغزاة واما من
 فعل ذلك من الغزاة لكونه اهدى في عين العدو واللائق من
 فغير حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والعباس خضبوا بجماع
 بالسواد كان الالزام **ابن عمر** رضي الله تعالى عنهما اتفقوا على الزيادة
 عند ابن امامة يعني في نحو خصوصاً لما يجرى به جميع مملوكة ثم زاد
 سكنة ثم ياء نحو قدة ثم الف ممدودة واذن لم يفتح الهزة وسكون
 الذال المعجم وضم الزاء والمعجم اهلهما فربما ان الشام بينهم مسبوقة
 ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك المحوض والمسافات التي بينهم كما
 قال القاضي المحوض على ظهوره ما اول عند اهل السنة وحديث
 ستواتر القراء الايمان وفرق فان قيار جوا في حديث آخر كما بين
 صنعاء والمدينة وفي آخر كماله ومكة وفي حديث الابن عمر بن مسروق
 شهر في التوفيق قلنا صلواتنا الاحاديث بيان المسبحة العوض على بينا القراء
 بحسب اختلاف معرفة النساء معين بعدد الاماكن المختلفة واما النقد
 بشهر للتخفيف ايضا لاختلاف احوال الناس في الشهر **ابن مسعود** رضي الله

انما حكم

تلكه انفعالها بعد ان اهل ما تداويهم به اى افضل وانفع للمخاطب
 بالحدث اما اشخاص معينين عرف النبي عليه السلام مقتضى امر جسد
 فاعلمهم بان القسط الصالح او عانت فيكون الاشياء بحسب وقت
 دور وقت الحاجة والقسط البصرى القسط بالضم يكون بيا ويراها
 اجود وهو الايه من وهو عفا قبح العيب يستحب به النساء **ق** وهو تزيين
 تعالى عند انفعالها بعد ان اهل ما تداويهم به اى افضل وانفع للمخاطب
 واني لم يقل بغيره لان فاعله اذ كان بمعنى فاعل يستوى فيه الذكر والمؤنث
 سرت كلفا في يوم حاز يطيق نبي اى يدور حولها يقال طاف به واطاف
 اذ اذ رحو لوقد اطلع بالذال والعين المهمتين اى اخرج لسانها من العطين
 فترجع لمؤقرها اى يحفر لضعفها قال الجاركي فليفت حفرها فا وقعت
 اى احكمت بجرها فخرقت من الماء وقعها بذلك الحديث يدل على
 غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذموم اهل السنة وعلى ان من
 اطمع حتى انا الى الغدا ويستحق الموت والجزا **ق** فاطمه بنت خديجة
 رضي الله تعالى عنها انفعالها الرواية عن ابن ابي عمير عن النبي عليه
 السلام اربعة وثلاثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
 احدها انفعالها وانفردت به بثلاثة قالت طلق زوجه فلما كان
 بيتي في مكان حال فحفت ان اعنت فيه فرفض النبي عليه السلام
 في الشكوى الى موضع الاخر فخرجني ان اعنت بي بيت ام شريك ثم
 رجع عليه السلام فقال ان ام شريك يا نبيه الهام اجود الاديان
 هو اهل بيت الحديث وقيل هو الذين سلوا القبيلتين وهم بدر فان
 اى ابن ام مكنوم الاعمى فانها اذ وضعت حمارك لم يرك قال لها اى
 لعالمه حين الاديان ان تحك قد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
 البصرة اى صادت منسوبة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدي على
 مورة بصحة نكته فندمها على الاكثاف ولا ينسبها الصلح والعفا
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه انفعالها الرواية عن امة من

معاي

بني

بني سميت فلا ادركوا اى الدواب بالنصب مفعول ثان لغول
 قاله ابن اسفل النبي عليه السلام عن ابي الصديق قال صاحب الجحفت
 رقم المشايخ هذا الحديث بجملة **ق** كذا في مذكور في صحيح مسلم
 اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن ابي ذريعت والمذكور في صحيح
 مسلم عن ابي سعيد ان الذئب ان انقلب على سطح من بني اسرائيل
 فلتخبره ذات يدون في الارض فلا ادرك لعل هذا منها فليست اكلها
 فلا يهي عنها الذئب العلماء في اهل نهب اليهودية واليهاد الى ان يفر ويكروه
 وبيان الدلائل موضحة الفقه **ق** عايشة رضي الله تعالى عنها انفعالها الرواية
 عن ابيها قالت سر من النبي عليه السلام وكان بعض رسا ثم ذكر فعند الثانية
 سر بهاء ارض الحبشة يقال لها مارية وكر من حسنهما ونصا وير فيها
 فرجع النبي عليه السلام زانه فقال ان اولئك اشارت الى الحبشة اذ كان
 فيه الرجل القاصم توصف بالضلوع على زعمهم فان بنوا على فروع مسجد
 وقصور وافيه بتلك الصور منهم اى صور الجاهلين الذين فيهم وكان
 المكسورة في اولئك وسلك كتاب الموتى ولذا في قوله اولئك عشار
 القياس لعند الله يوم القصة عن نبيات الحبشة كان يقال مارية
 اقول ان لفظ معين يعني قول المولى كذا لم يقع في جملة الاديان لفظ
 مسجد الا يصلح ان يراد به الاديان النبي عليه السلام اخبر بان من عالم
 انهم اذ امانت فيهم الضلع بنوا على فروع بيتا تقو شيا بالصور لا بيتا
 معتينا يقال له مارية اسلم على مسجد باعتبار كونها معتبرا لهم وليس
 في الحديث لفظ اخر صالح لاداء بغيرها فان جعلتفسيرا كنية واقعت
 في قول عايشة فيجب ان لا يفتقر الى ليس من عارته تفسيرا لفظ
 الزواى الغير المذكور مع ان كنية كسرت في قول عايشة مبينة فلا
 حاجة الى تفسيرها **ق** عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما في حديث
 ان اول الايات ان علامات الساعة خروجا من ارضهم في محمد بن طلحة
 الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس حتى يظن الضاد وتلقاها

معاي

فقدون ويقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ووقت تنشق الشمس
 فيه يحيى بالقصر ووقت ارتقاعها الاعلى والخصا بالمد كذا قال الجوهري
 فان قيل كل منزهة اليوس باول لان بعض الآيات وقعت قبلها
 اما اردت بالاعلى فربها فاولها بعشيت بيضا على السلام او اما مستنيرة
 نالت على وقتها والادب المذكورين في الحديث من هذا القسم لا يقال
 هذا ما رواه عبد القيس بن عمير ان اكلها خروجا للرجال لان هذه
 الرواية لا تجتهد لها ومن شرط المعارضة تباين الحديث من في الضحوة
 كذا في جامع الاصول وابتها ما كانت قبل صاحبته اما بعد زائدة
 تكبرى باعتبار معنى كل منهما وتأنيت كانت باعتبار كون علامة
 وهذا القول اشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين
 لعل الواو وقد بمعنى اويؤكلا ملجأوت في رواية او خرج الذب
 فانكر على الشرح بلغة المرمزة اي على عقربها وقد بعيت منها
 بعيت قويا قال ربح انه تميم في النسبة في الاضافة انما
 ذكر على تشبيهه بفعل الذي هو بمعنى مفعول اولان تأنيت
 الاخرى غير حقيقي وكلمة فيه الشيخ المشايخ بان الاسناد
 التي ضمير فلا فرق ان بينه وبين الحقيقي واقول لا ابراهم
 في التشبيه على محتاج الى التمييز ان يكون شيئا يدل على قرينه
 منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر بمجرد كذا لما قبله
 يعني فالآخر يحصل على شرطه خصوصا في ربح ابو هريرة رضي
 تعالى عنه على اسم عنه ان اول زوف تدخل الجنة على صورة القمر
 ليلة البدر التي تليها اي زمره التي تدخل عقربهم يكون على صورة كوكب
 كبر وكنها يتم لذلك وتسرعا والسر والباء المستندتين منسوج الى
 الدال المستندتين منسوج الى الذر استعمال بمعنى الشاقب في السماء
 لكل امرئ منهم زويتان اشتان يركب ساقهم وهو جمع ساق من
 ومنه المصحة كس في شرح المسكوة التنبيه في زويتان المتكلمة
 قولنا

هنا

على زويتان

في قولنا فراجع البصر كرتين لانه لا يتجدد لما روى انه عليه السلام
 قال اني اعمل الجنة الذكر له اشتان وسبعون زويتة وكما توت
 العنخام واقول فالكيد المثنى بالثنتين وارجع صغير النثرة اليك
 على ان المقصود معنى الاثنتي عشرة كان شيئا والذي تحدا للثمن
 انه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زويتان من وقتان
 بان يركب ساقهم من وزوا اليه وهو كناية عن غاية العطف
 فتصير وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كتيبة من العوار العين
 العبر البانعة الي هذه الغاية وما في الجنة عزوب كذا في
 جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزوب وهو من الارضية
 له كذا قاله النور وكذا قال القاصي جميع الرواة وما في الجنة
 عزوب بغير اللفظ الا العزوب فانه روله بالالف وليس في
 ابو سعيد رضي الله عنه انتقا على الرواية عنه ان اعمل
 الجنة ليقرب من اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها
 اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات لها ليرها السقا
 يقين واوسطها للمتمتعين وايضا فلها للمتمتعين
 من قوتهم كما تروى الكوكب الذكر يعني يركب المشاعدين
 اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كما التبع المروي بين الكو
 كب ومن في الارض واتهم يصفون لاهل الجنة اضافة الكو
 كب الذكر كالتعابير بالباء الموحدة من العنبر وهو من
 الاضداد ويقال للماضي والمباقي فابره والمراد بهذا الباقي
 في الاقوى بعد انشمار ضوع الصبح وحديث يركب الكوكب ضوء وتلك
 بالهجرة من العنبر وهو السقوت وهذه الرواية منسوجة الركاله
 المعنى لان الكوكب المتناظر في الاقوى ليزاره الاول بعد ولحق
 فاعمل الغرف في الجنة يراجع جميع اهلها فلما سبب التشبيه
 في الاقوى هذا رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ

مطلب
الاهل الخ

اهل الخ

يقرب

سلم من الافق كذا قاله الشوكاني وقال القاضي من عهدنا لا يتبدل
 الغائبة وقال قوم لا يترى الغاية اقول كلاهما اذ كان لان
 القول الاقول يناسب المشروطة دون المغرب والثاني بالعكس
 والافق في الحديث متناوِلهما بان الوجه ان يكون من الافق
 متعلقا بحال محذوفه اي قريبا من الافق او يكون بياناً
 للموضع الذي يقع فيه الكوكب من المشرق والمغرب
 لتفاضل ما بينهما يعني ان اهل المغرب كذلك لتزايد
 درجاتهم على من السواحي قالوا يا رسول الله تلك منازل
 الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال
 يعني يبلغوا رجال قال شاذل عن حذف المضاف يعني تلك
 المنازل منازل رجال فحذف المضاف والعرب المضاف
 اليه باعتباره لكن لا يخفى بالمستفطن ان الوجه الاقول اولى
 لان تخصصه بايجاب النفي لبعده بلى يبلغها غيرهم ومع
 رجال عظماء في الرتبة وكلاهما في الرتبة للتنظيم و
 انما قرن القسم بيلغ غيرهم لما في وصول المتقين منازل
 الانبياء ومن المتبحرين السامعين آمنوا بالله وصدقوا
 المرسلين وقوله بشاردة واشارة ان الداخل من الداخل
 الانبياء من سبني هذه الامم لانه قال وصدقوا المرسلين
 وتصديقت جميع الكرم سئل انما صدر منهم لاعتق قتلهم من
 الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله قال وعباد الرحمن
 الذين يمشون على الارض هوناً قوله اولئك يجزون العر
 فة بما صبروا **و** الكعبان بن بشير رضي الله تعالى عنه اتفقا
 على رواية محمد ان اهل النار اي ايسرهم عبد اياهم ليعملوا
 ويشركوا الشريك سيرا الفعل الذي على ظهر القدم من تارة
 يعني منهم ما دماغه مما يقبل المرء على كسر الميم وفتح الجيم وقد

من نحاس

من نحاس ما يرى ان احد اشيد منه عبد اياهم بعض اليا
 وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعتذب ان عذاب
 ايسر من غيره بل اشد وان لا هو منهم الواو فيه الحال
 وقوله تصريحا بتفاوت عذاب الناس اعاننا الله من مو
 جعلنا مع الايسر **و** ابو سعيد رضي الله تعالى عنه في سلم عنه
 قال كان من افعى حديد عشر يدعي سراقا متزلفا فوافا
 هو بلما دخل خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر
 في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها
 فخرج الفئح صريعاً فلم يدر البتة ما كان اسرع موانا يذكر
 ذلك لرسول الله عليه السلام فقال ان المدينة جنة قد
 كسبوها فاذا ارايتهم منهم شيئا يعني حدة ومشرهم حال
 ومن فيه اللسان اي حال كونه من المعين على طيبه الاصحاح
 لان المعين يكون جسماً لطيفاً يشكل بشكل الحية فاذا
 نوه بمذاهبه اسره من الايدان على الذئب ثلثة اراسع
 وصفة الايدان على ما روي في حديث آخر ان يقول نسفلك
 بالعباد الذي اخذ حوله سمان بن داود ان لا تؤذيها
 بذالك ان ظهر بعد ذلك فاقبلوه فانها حوشيطان سره
 شيطان لتمرره وعدم ذهابه بالايدان وكل تمره من المعين
 والانس والذابة بسحق شيطان وفي الحديث اشارة الى
 ان حوشيطان المدينة يقتل من عينه ان كان قوم الايسر
 وزواطة يقتل من حيات المدينة بل يقتلان من عين ايدان
 لما روي انه عليه السلام استفتى عن هذا الحكم اعلم ان
 تخصصه شكا العربية من بين الاشكال الروام وتخصيص
 حيات المدينة بالايدان دون ساير الحيات ووجه ان ذلك
 ضررهم بالايدان وتخصيصه بذلك شرحت مما يغوض علم

عليه

اني الشارح عليه السلام **عاش** رض الله **عنه** ان تقاطع
 الرواية عنها قالت كانت للنبى عليه السلام مؤذنان بلبل وابن
 مكنوم وبلبل كان يؤذن ليلا وابن ام مكتوم كان اعنى وكان
 لا يؤذن حتى يطعم الفجر الصادق يقال له **اصحبت** فبينما
 عليه السلام ما يتوسط بالانزهار وقال ان بلالا يؤذن ليلا **بها**
 وشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدبل به الشافعي ومالك
 وابوص على جواز الاذان للصبح قبل اذ يجره وبخالفه ابو حنيفة
 فبطل على سائر الصلوة والجموع عنهم ان اذا بلال لم يكن
 للصلوة لقوله عليه السلام لا يغريكم اذا بلال فاقم يؤذن
 قائمكم ويستخمس صائمكم وينبته نائمكم **وا** ابن مسعود
 الله تعالى عند تقاطع الرواية عن ان بين بد الشاة اياما
 ينزل فيها الجرب يعني به الموانع عن الاستغال بالعلم ويرقع
 فيها العدم بعض العفراء ويكثر فيها الهرج يسكن الزاء في
 الهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عليه السلام وان يكون
 تقسيرا من الزواجر وفي الحديث حجت على قنبر العلم
 الذي يثبته قبل هجوم تلك الايام الدينية **جابر بن سمرة** ان
 الله تعالى عن روى سمع عن ان بين الشاة كذا بين من انى
 بالاحاديث الموضوعية واجمل الالهوا والباطلة والبدعة و
 غيره ممن كانوا يلبسون في الكذب والتكبير فاحذر روع
 هذا غير ملكوتى في تصحيح اسم لكن جاء في بعض روايات غيره
 وقيل انه قول جابر **ابو هريرة** رضي الله عنه اتفق على ان واية
 عنه ان ثلثة في بنى اسرائيل اسر من بدل من اسم **ار** وهو الذكاء في
 بدنة موضع بياض اقرع وهو الذين ذهب شعر راسه واعنى
 قارن الا ان يبتليهم انى يجتمع الجمل خبر ان دخل عليه بالغاء
 لكون اسمها نكرة موصوفة من لجمهم دخول الغاء في خبرها

بقدر التبر

سادسة
 جابر
 سادسة

بقدر التبر عن ارض ثلثة في بنى اسرائيل اسر والاذان يجعل في شانهم
 عبوة فلما ران بتبليهم فبعث اليهم ملكا فاق الابوص فقال
 اى شئ احدث اليك قال لون حسن وجلده حسن ويذهب بالصب
 يتقديهم ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطبري
 هو بالرفع بمعنى المصدر كقولهم وسمع بالمعديك خبر من انزاه
 عنى الذي قدني بسر الزال المعنى اى كفى الناس قال اى النبي عليه
 سلام تسمى فذهب عنه فذرة واعطى على بناء المجرول لون حسنا
 وجلدا حسنا قال اى الملك فاق الملك احدث اليك قال الابل او قال
 البقر شك سمعا و ابن عبد الله احدثه هذا الحديث يعنى شك
 في انة الابوص طلب الابل او طلب البقر الا انة الابوص او اقرع
 قال احدثه الابل اى الابل احدث النبي وقال الاخر البقر يعنى
 يشك سمعوا في الابل واعطى ناقه عشرة وضع العين والذوق
 الذى عليه اسم حنين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله فيها
 اى لضعفك بركة وحسنها له ويجعل ان يكون خبر قال اى النبي
 عليه السلام فاق الاقرع فقال اى شئ احدث اليك قال شعر حسن
 وجلده حسن ويذهب عنى تعذر الذي قدني الناس تسمى فذهب
 عنه واعطى شعر حسنا قال اى الملك فاق الملك احدث اليك قال البقر
 واعطى بقر فقامدا اى حلى اسمي اى بقر حامله لان هذا نعمت لا
 يكون الا للذات قال ابن السكيت الحمل يفتيح الحيا وما كان بطل
 او من شجره ويسرهما ما كان على ظهره او راس كذا في الصحاح
 قال بارك الله لك فيها قال اى النبي عليه السلام فاق الاقرع فقال
 اى شئ احدث اليك قال ان يرد الا الله بعصرها فانصر بضم الهزة
 وفتح الزا وبه الناس قال لم سمع فرية الله اليه بعصره قال فاق
 سمعوا احدث اليك قال الغنم فاعطى شاة والذ اى حامله فاق
 هذا يعنى تولى الابوص والاقرع باق اربع تلك الناقه والبقر

ل
 ل

وكنفله بتحصين نتاجها هكذا الذرية لكن قال الجوهري يقال
 نمت الذاقة نبتا ببيضة الجربول وقد نتجها اهلها نتجا والذ
 يقال نتجها الاكليل ولد لهذا وهو اشارة الى الاعين فقال ولد
 الذخيل الشاة يشتد بد الذم ان احضر والذخيل فاعلم ان حق
 تبلي سنها الولد فكان لهذا ولد من الابل ولهذا واد من البر و
 لهذا واد من الغن قال اي النبي عليه السلام ثم انه اتى الابرص
 في صورة وجهيته اي اتى الملك في صورة الخجابه الابرص او
 بعناه اي الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا لقلب
 فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطع بي الحال وحي
 بالعامر جيل وهو الترسق والمراد به السبب معناه عجزه و
 نقص اسباب محسني وفي بعض نسخ البخاري الجبال باليم
 وجمع جيل معناه طال سفره وقعدت عن بلوغ حاشيق في
 سفره فلما بلغ الى اليوم الا بالذبح لادبوع اليوم مقصودك
 بشاكة الا بالذبح بك ثم استعجب بك وتم هذه الكس تبة في التزل
 وليس لهذا الاحتساب لان قلل هذا الكلام يعلم انه من اجله
 والتماذير لانصاف خص كما قال البرهم عليه السلام هذا ريث
 وقالت الملوكة لادو دعك بسلام ان هذا اتى له تسع وتسعون
 نحية ومثل الكثرية اسئلك الذي اعطاك الباء فيه القسم و
 الذستعطف التواضع والجلد الحسن والمال بغير وهو
 مقول اسئلك اسئله عليه في سفره فقال الحق وكثيرا يعني
 المؤنات والعلو كغيره فقال له انه الضمير للشان كما في لغتك
 البر كمن ابرص بقدره التماس فقبر صفة ابرص ويقدر حال
 فاعطاك الذي يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كما بر كمن
 نصيب بلوغ الحافض يعني ورثت هذا المال عن كبري ورثه هو من كبر
 نر فقال ان كنت كاذبا ذكر المرشد كلمة ان دون اذاع ان كذبه كان
 مقطوعا

مقطوعا به عند ذلك لغصد التوبخ وتصوير ان الكذب في مثلهذا
 المقام يجب ان لا يكون الاعلى بحرا والغرض والتقدير قصيرك الله
 الى ما كنت هذا في بعض الدعاء فلما جاز يقول الفاء وان جعل
 يكون التقدير فقصر ك الله قال اي النبي عليه السلام وان افزع
 في صورة فقال له فقال له اي السائل لا افزع مثا قال لهذا اي الابرص
 ور عليه اي افزع على السائل مثا ما رى على هذا الكبر الابرص على
 هذا مثل فوكه الحق وكثرة قال ان كنت كاذبا نصيرك الله
 الى ما كنت قال فافزع الابرص في صورة وجهيته فقال انا رجل مسكين
 واذ بسبيل انقطع بي الحال في سفرى فلما بلغ الى اليوم الا بالذبح
 ثم ك اسئلك الذي ورث عليك بصره شاة ان يطلع بها في سفرى
 فقال قد كنت اعنى فرب الذم بصرى ثم ما شئت ورثت
 قول الله لا اجر يدك اليوم شيئا يعني لا اشوق عليك منعك عن
 شىء فطلبه وتأخذ من مالي استخذت الله الجمله صفة شيئا ويرى
 لادرك اليوم شىء واي يتروك لى مما يتابع الله استخذت الله قال
 التورى انما شرفى الصبر مرم واره لا اجر يدك وفي البخاري
 رواه لادرك فقال اسئلك فاما ابصليتم فقد رضى عنك
 وسخط بكر الفاء اي غضب على صاحبك العبد بسبب ان
 من ترك التجرد بالذبح سمحوا من الفم ومن لم يتركه الا انما
 ابلغ الاكرام بمونة وهي الذبح على غيرها وروى عن ام المؤمنين
 بمونة بنت الحارث قيل لبيت ففتح النبي عليه السلام بعد ما روت
 عن النبي عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحابين ثلثة
 عشر انفردت بها خمسة والبخاري الواحد قالت اصبح النبي
 عليه السلام ان جبريلا كان وعدي ان بلغاني الليلة فلم يلق
 اما هو حرف تسيير والله ما خلفني يعني لم يخلفني جبريلا قط
 في هذا الوقت ثم ذكر النبي عليه السلام ان جبريلا كتب تحت قسط

فامر بالخراجه ثم اخذ بده ماء وفضغ مكانه فامرا امسى لغيره **جواب**
 فقال عليه السلام له عليه السلام فكذبت وعدتني ان تلقاني
 البارحة قال اجار لكن لا تدخل بيته فيه طلب **م** ام سمعت في
 الذي عندهما روى عنهما ان النجزة التي من الرضاغة قال عليه
 السلام حين قيل له الا تحطبت ابنته نجزة فاشتمها اجمل فذاتة **م**
 وفيه بيان انه الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت **م** من الصبيح
م حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه روى عنه انه حوطني
 لا بعد من ابله بمخج الهذلي وكان الماء المشاة تحت بلدة ابله
 لسام مما يابى بحر اليمن من عدن وعي ببلد اليمن مما يابى بحر الهند
 قال شارب من عدن ابدل من ابله بكثر من العامل ذكر في شرح
 المشكوات ان من الافح متعلقة باجد والثانية متعلقة
 بمصبر محذوف يعني ان حوضي لا بعد من بعد ابله من عدن
 المعنى بعد ما بين حوضي اريد من بعد ابله من عدن والذي
 بيده ان لا تعرفه اى ارفع عن حوضي الرجال الدم فيقول
 يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم عن هذه الاثمة من الاسم السابقة
 كما يدور الرجال ابله الغريبة عن حوضه الا بالجمع لا واحد لها
 من افعالها وهي مؤنثه لان اسماها المجمع التي لا واحد لها من
 اذ كانت تعين الادميين فالقائلها لازم لذاتي **م** عابشة
 رضي الله تعالى عنها روى عنهما قالت طلبت النبي عليه
 السلام منى ولت الجور من المسجد فقلت اني خائفة
 فقال عليه السلام ان حبيبتك رواء الشراة فبفتح
 الجاء وبعي الذفحة من الدم وروى بكسر الجاء كالجسنة
 وهي الحالة التي يلزم العايش في يدك قال لها وجبتك المحذوف
 هذا الحديث بتوجيه من بنا وعلى التوايئين احدهما
 ان عابشة يحتمل ان يكون في حجرتها والنجزة ايضا فيها
 والرسول

البعث
الرسول

والرسول عليه السلام في المسجد فلما طلب منها الجور وهي
 الشجيرة الصغيرة المحمولة من سخن التخل خافت
 من ادخال يدها في المسجد فقال عليه السلام الحديث
 يدك نجسة لانها الاخصف فيها فيجوز ذلك ان
 فاخذ النجزة وناوليني في المسجد ونيرها ان رسول الله
 عليه السلام وعابشة يحتمل ان يكونا الخاطبا في النجزة
 والنجزة في المسجد فلما طلب عليه السلام منها النجزة قالت
 اني خائفة فقال عليه السلام الحديث يعني ان خالتك
 وبهي عبيبتك ليس بقدرتك واحتمارك فان دخل
 المسجد وناوليني النجزة منه فان قيل يلزم على هذا
 جواز دخول الخائفة في المسجد فكيف ينهه بدمع
 آخر والتوجه اولي **م** المسورين بحرمه رضي الله
 تعالى عنه وهو بكسر الميم وسكون الشين المهملة وفتح الواو
 بفتح الميم وسكون الهاء المعجمة وفتح التاء المهملة ومروان
 بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكان التخرج الجارح من المسورين
 مستعمل ومن مر وان مر الخ لانه لم من النبي عليه السلام لما
 نفي اياه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فوره
 الى المدينة فقدمها وابتدعه معه ان خالد بن الوليد بالعين
 المجموعة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل او الجارح ذات
 تحمل لفرس طلعة وهو الذي يحدث لتطلع حال القدوم ويحال
 عن ضمير حاله في بالعين مجرد واذات العين يعني انه هو وان الشير
 العين فاخذ وبعن العذوة قاله رسول المدينة وهي تحضت
 الباء موضع قريب مكة وفي الحديث تنبيه عن الرسول
 سفاسم ابوه روى رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان داود
 النبي عليه السلام كان لا يحل الا من عمل به روى ان داود عليه السلام

حائضه عور
لم يعلقه

وه الشقور

جواب

في خلافته كان يتجسس الناس في امره وينتال من ريعه
 كعبيرة داود فكيف بعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه
 داود فسئله فقال نعم الرجل داود الا انه يأكل من بيت المال
 فسأل داود مرتين عن بيت المال فحلف الله صليحة
 الذروع وفيه تجرعه على الكسب وهو يقدر الكفاية ولجب
 لنفسه وعياله عند عاقبة العلماء وما زاد عليه فهو مباح
 اذا لم يزد به الفخر والكفاية وبعض الناس كرهوا اشتغال
 بالكسب لقوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
 فلما المراد بالعبادة للعبادة وهو ان ينافي الكسب ولين كانت
 على حقيقة ما للدارينها المفروضه وهي ايضا غير مضافه له
 لفظها لا تستغزوا الاوقات جابر رضي الله عنه روى مسلم
 عن قال لما خطب النبي عليه السلام فخطبه الودع يوم عرفه
 بطن الواد قال ان الله ما انكم واما لكم من عليكم يعني ان دما
 بعضكم واما ان بعضكم حرام على بعضكم في طهره هذه الامايم
 يومك هذا وهو يوم عرفته في شهركم هذا وهو ذى الحجة في
 بلدكم هذا وهو مكة الذي عليه السلام التحرم بهذا التند
 التشبيه لان ارضية الدماء وسلب الاموال في ايام الحج
 حكمة كانت من اشده المعربات عند حج فثبته التحريم من وجه
 بالحرم من وجوه ليتروا الفوا الاكل شره من امر المحاظ
 هلية تحت قدق يتشدد الماء موضع يعني باطل وهذا
 كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احكمه
 قبل الاسلام من الجنائزات فقد حفرت عنه وابطلته
 فلا يؤخذ عليه جدا الاسلام ودعا والجاهلية موضوعة
 اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد
 اسلامه بمصدر عنه من القتل في جاهلية وان اول

الردم اصغ

اول دم اصغ من دما ثنا اي من دماء المستنقحة لنا دم
 ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضار في بني
 سعد يعني كان لابن ربيعة ضرسا صغرى بني سعد قال
 النور وهو ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب
 وكان طفلا صغريا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرة
 بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بقاء النبي عليه السلام
 في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريصة ليكون الامن في
 قلوب المشركين ورب الجاهلية موضع واوول ربا
 اصغ اي اترك وهو مفر ربا والعايد اليه محذوف من
 ربا ناسر بالعباد وهو بدل من ربا ناسر عبد المطلب فانه
 موضع كذا المراد به ما هو زايد على عرس المال لان رفاه
 غير يتروك لقوله تعالى وان نسبتم فلکم رؤس اموالکم
 فانقوا الله في النساء وفي الرواية وانقوا الو او عطف
 على الامر المقدس يعني انقوا الله في استباحة الدماء
 وانقوا في النساء فانه اخذ تمهيدا بان الله اي يهد
 وهو ما يهد الا لزاوية من الرقوع بهن والشفقة عليهن
 واستحلتم فر وجهن بكلمة الله اي امر وحكمه وهو قوله
 يحاقنكم ما طاب لكم يعني ان تقضتم عهد الذي بينتم
 منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئ
 طيق يهنر بعد الطاء من راب ال افعال منكم احدا تهر
 هوية يعني ان لا تاذن لاحد مما تكتبهون رجولة عليهن
 وليس وطئ الفرس كناية عن الزنا لانه حرام مع كل
 احد تكتبهون اول اوله لو كان المراد ذلك كانت
 عقوبته من الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال
 فان فعلت ذلك اي الابطاء المدكور فاضربوهن ضربا

غير متبرع بشد يد الزاه والمحاو المله اى غير جاح ولم ي
 عليكم رزقهم وليسوا شرف بالمحروف اى بالاسراف وتفسير
 على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لو نضله بعده اى
 بعد ترك اياه فكم ان اعتصمتم به اى اذا علمتم به كتاب الله
 بالرفع غير مبتدأ ومخذوف بالنصب بدل ما اعطف
 بيان له وفى التفسير بعد الامر لم تفهم لشان القرآن
 وانتم تسئلون عنى بناؤ المهر بول عطف على بقوله
 وهو قد بلغت ما سلمت به اليكم يعنى يسئلكم منكم يوم
 القيمة ان محمد اهل بقلكم ما ارسلت به فى انتم قائلون
 اى فى ذلك اليوم قالوا لشهد انك قد بلغت واشرت
 وتصيحت فقال باصبعه السبابة اى اى اشار به اى
 الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من
 اصبعه وينكتها الى الناس قال النورى قد سئلناه بعد
 الكاف المشناة فوق اى يشير بها وروى بالها والمخدة
 من نكتت الاناء اذا ماله قبل هذا هو الصواب اللهم
 اشهد التهم شهد قال ثلث مر ق ح خولة بنت ثامر
 رضي الله عنها ومخولة بنت نوفل والمخدة المشناة
 قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روت عن النبي
 السلام ثمانية اعداد اشغف البخارى بها الحديث ان رجلا
 يتحوضون في مال الله وهو العنينة والركوة وهبت المائل
 والتحوض فيه يعنى حوض التلبيس في تحصيله واخذها بما
 لا يرصفاه الله فدمهم الناس يوم القيمة ح ابوهريرة عن النبي
 تعالى عنده روى البخارى عنده ان رجلا من بني بكر التمر
 وهو التراب الذى فيه ندوة بين عظمين فاخذ الرجل
 فجعل يعرف لبه اى الكلب يتحفه حتى ارواه فشكر الله له

واى
 واى
 واى

بمعنى
 واى

يعنى قبل الله عهد واثابه فيه فا دخل الجنة ان رجلا وفيه
 ان النبي عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع الى الخراف
 ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى عنه ان رجلا
 اذاله في قرية اخرى يعنى امره بزيارة اخيه وهو اثنى عشر
 ان يكون انما حقيقته او مجازا فاصعد الله على مدينته
 اى دعيا على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال ابن تزييد قال اراد
 لغالب في هذه القرية فان قلت السؤل عن المقصد والجواب
 غير مطابق له قلت فى هذه الجواب بيان المقصد
 مقصوده ايضا قدتم زيارة اخيه لكونها احسن عند جعل
 السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من الجنة
 يعنى هل لك حق واجب عليه من التهم الدنياوية بزيارتها
 بضم الراء ويشد يد الباء اى تمكها وتكسوها كذا فى
 شرح المستمودة وقال الفاضل نعمة مستدامة وذلك خبره
 وعليه متعلق بحال المخذوف اى هل لك نعمة داعية
 على ازيارته ومعنا تيمنا بحفظها وتبتردها بالقيام
 على شكرها قال للافرنجى احببت فى الله غير بالنصب
 استثناء اى ليس بي داعية الى ازيارته الا بسبب اياه فى طلب
 رضاه الله قال فى رسول الله اليك بان الله العار والمجرب
 متعلق بربوبه قد احببت كما احببت فمضى ابوهريرة
 رضي الله تعالى عنه روى البخارى عنده ان رجلا من اهل الجنة
 استأذن من ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل او
 لست فيما احببت ببيع الواو والرهمة فيه لتقدير
 ما يجد ليس وما عطف عليه بالواو مخذوف من الممكن
 فى نعمة ولست فيما احببت حيث قال باني ولكن احب ان
 ازرع بعد النبي اى الرجل ويدرس اى زرع بذره فبادر القران

او اوضح

يسكون الزاوية المحفوظ في النظر شبابة واستواءه اى
 قيام الزرع على سوية واستحصاده اى حصاده وكسبه
 اى اجتماعه امتثال الجمال فيقول الله دونك اى خذ نظرك
 يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ وفي الحديث لا اله الا الله
 اى الذي يحل قلة القناعة **محمول** وان هذه الصفة
 عنه ابدأ لا تذول **ابو هريرة** رضى الله تعالى عنه روى البخاري
 عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يخطب
 اى يعطيه فوجدوا لذي نبياس فقال ايديني بالشهد والشميدى فقال
 في باله شربيد اى شاحدا والباو فيه زائدة قال فانيثى بالكتفيل
 قال كفى بالذوق ليل قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسهي
 حذيد لعل ان ذلك القرص كان سؤيلا وهو مشرع عند مالك
 وخاله لباقر لانه اجارة وبيد في الا بتدا وحقي لا يملك من
 لا يملك الذرع كالوضوء ومعاوضه في الامتباء فبالا تجليل
 يصير بيع الذراع بالذراع نسبه وهو رباً والجانب عن الحد
 بانة هو على كون تجليل القرص جازي في شربهم ثم
 خرج في البحر يعني ظهر على وجهه وذهب حتى يجمع على
 في قول تعالى ولا صلتم في جزوع النخل فقص حاجته في القصة
 مركباً اى سفينة تركه يقدم عليه بفتح الذال من القدر
 اى يغفل المستقرض على رقبته وهو حال من تاغل برأس الاجل
 الذي اجله الا فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى انتم الصلوة للذوات
 الشمس اى وقت زوالها واصنافه الوقت الى الاجل بمعنى من اوجبه
 بمعناها والاضافه كحذوف واصنافه بمعنى كغزب اليوم يعني لا
 عطا في الاجل فلم يجد مركباً فاخذ خشبة فترها فادخل فيها الى
 دنيا وهو غفلة كما تبا بالاعلام حال من اى صاحبه ثم فرج موضعها
 بالذرة المعجبه وبالجم المشددة اى صلعه ورواه بالقبيل لئلا يغل

لما وتم اى بها الى البحر فقال الهمزة انك تعلم اني تسألت من الملوك
 الف دينار فسئلتني كفيلا فقلت نعم بالانفيل فوضي بك وسئلتني شربدا
 فقلت نعم بالله شربدا فوضي بك واتي بهدوت اى اجدر مركباً بعث اليه ذلك
 فلم اقدر واتي برسود وعكركما فزما بها الى البحر حتى ولجيت فيه اى دخلت
 الخشية في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف باسم
 مركبها يخرج الى بلده اى يخرج المستقرض الى بلده مقرض بذلك المركب
 وهو مشيدان واصفه فخرج الزهر الذي كان مسغولاً بظن الخطر مركباً قدما
 بحال فلذا بالخشية اذ المفجاء والباء في زائدة التي بها المال فاختصها
 لا على خطباً مقبولاً معاً الخشب قال الجوز مع العطب معروف
 ويقال حطبت واخطبت اذا جمعت فلي شمرها اى قطعها بالمشارة وبعد
 فيها المال والصعيفة ثم تقدم القرب كان سلفه المتوصل اليه فاعل
 والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان سلفه فاتي
 بالالف دينار يجوز الكوفيين يعرضون المضاف بحرف التعريف في الاعد
 مضاف اليه معدورة والمؤيد دليل لهم وقال واللام اذلت جاعداً في طلب
 مركبها ترك بفتح الداء بتقدير ان يملك مما وخطت مركبها الذي اى
 قبل الوقت الذي اشبه فيه حالها كانت بعثت اليه مشرع قال الخبر
 اى لم اجدر مركباً اى الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا
 السؤال بل وقد كان بعث الالف بالخشية قلت لان طرفة ان الخشية
 لم تقم اى امرضه فيعمل بعثه كالمبعث ولم يقل بل بل قال فان الاقصد اني
 عكركما الذي بعثت والخشية فانصرف بالالف دينار وراشد الجلال
 يدعى اى من توكل على الله اليقين ومن التجاه الى غير ما صغررت
 كفاه نشتال الا التوفيق للاصلاح الحال والاشاء هيل للغوف في المال
 عابسة رضى الله تعالى عنها اذ اتقا على التوفيق تعينها قالت امرأتني
 عليه السلام را جوف من يشرب حنين حجة فاك رسال الى ابن وروضة فمها
 فلم يرش فارسل الى كعب بن مالك فلم يرش ايضا فمها ثم ارسل الى

حسان بن ثابت فإني أدخل عليها أخرج لسان فيجعل يركبه وهو يقول
والذي بعث بالحق لأخبره بشهره بأسماء في قومي الأديم يعني لإسوق
أعد صبرهم كمنزوع الجمل فقال عليه السلام لا تجعل فأنه أبابكر أعلم
فريش بانسانها وإني فيهم نسباً حتى يتخص لك نسبي فأنما
حسان ثم رجع فقال الرسول الله قد بينا في نسبك أبو بكر والذي
بعثك بالحق لا ينسل نسبك منهم كما ينسل الشعرة من العيون
يعني يترجم فقال عليه السلام أن روح القدس يعني جبرائيل
سبحي ولا تكلم كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب القدس يعني
المقدس وهو الله وإضافة الروح إليه للتشريف أو القدوس صفة
الروح وإنما أضيف إليه تشريفاً على زيادة الاختصاص لإثبات
من شأن الصفة أن يكون منسوبة إلى الموصوف إلى الصفة يكون كما
البيوت فيزيد معنى الاختصاص لا ينزل يؤيدك يعني بمدك بالحبوب
ويدهمك بالفتوح يجوز أن يكون هذا دعاء أو اخباراً روي
أن جبرائيل إمام الجحشان عند مدحه النبي عليه السلام سبعين
بيتاً ما نجت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك من المسلمين
ونعوتهم على المشركين روي عن عابشة أن النبي عليه السلام
كان يضع حشاشاً منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان
يزعم رسول الله ومن أبا حشاشاً فخرج عن رسول الله هجواً
فأجبت عنه وعند الله في ذلك الجمل وهجوت محمدًا بركبتي
أربعين اللسان شتمت الوفاة فإن أبا الولد من وعرض لعرض
محمد منك وقاوم أعداءها كبرية في صعبهم قاله حشاش
بن ثابت قاله الثور عاشر حشاش بن ثابت ستين سنة
في الإسلام وعاشر أبائوه الثلثة كل واحد منهم مائة وستين
سنة أبو زرعة بن علي الله تعالى عنه اتفاقاً لرواية عنه أن
شدته الحزن من قبحهم بهم قاله الخطيب أخرج هذا الكلام أخرج

المخلص هو

روح القدس

٢٥

أوافق

المعظم

الخطيب

الخطيب

التشبيه

التشبيه يعني أن شدة حر الشمس في الصيف كشدته حزنهم ما
رواها فإذا اشتد الحر فأسرعوا عن الصلاة أي بما وزيين عن
أول أوقاتها المراد من البرد ما أن يؤخر إلى الأكل شدة الحر
بل أن يؤخر إلى البرد الفاس البرد الظاهر ستة عدداً وعند الشافعي
أيضاً وأما البرد المحدث فقليل أنه مشروح لأن لفظ الصلاة في اللغة
بيننا ولها أنوار في وقت الظهر ويقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لأن الإسرار في الظهر بدليل ما رواه في رواية
البرد والظهور والدم في الصلاة للبرد وهو أفضى الخاف لا يحل
من كل وجه ليس يشرط التلافة عابشة رضي الله تعالى عنها
اتفقوا على الرواية عنها قالت استأذن رجل عن النبي عليه السلام
فقال أذنوله فيبسر ابن القشرة فلما أذن له جعل عليه قال له قوله
لبناً وأنسط الدم فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت
في حقك وكذا أتم أنشرح له فقال عليه السلام إن بشر الناس
عند الاستئذان يوم القيامة من قرأه بكسر الراء فتحها أي
خافه الناس اتقوا تحشه وهجموا ودة الجذ قولاً وفعل
أعلم أن الشرابي ومصدره يقال شررت بارجل شررت
وشرا مراً وصفه مشبهة يقال فلان شر وشربه شرار
وشرير وهي والتفصيل إذا اضيق ولا يقال بشر الأفعى
روية كذا في الصحاح وهذا المضاف محذوف تغديره وشرا
الناس لأنه التفصيل في الشر يقتضي كشرتك الناس فيج
وظاهر أن الناس شرهم ليس شرهما يقال فلان اليوم الناس له
والمراد منه الكرم كرماء الناس وشرك من تركه أي تركه التبر
نحو فاس شررتو فان قلت الناس عام في قوله إن شر الناس
فيلزم أن يكون المسلم الذي اتقوا من تحته ادعى منقولاً من
الكافر قلنا من في قوله من قرأه عام بيننا والمسلم والكافر

ولأنها

خادماً
عن الصلاة

فأذنوله
ونحوه
فأذنوله
ونحوه
فأذنوله
ونحوه

الشرابي

لان الكفار كلهم اعداء ويتفق من تحشمهم كما قال الله تعالى وان
يشفقوكم يكونون لكم اعداء ويحبطوا اليكم ايديهم والسيتم
بالشوة فيكونوا المسلم الذي يتفق من تحشمهم متشاورا
للكافر فلو كونتم شرا للناس غابته ان يكون الكافر شرا منه
شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صارت مع كون بعض
اخره كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن
ما قال النبي عليه السلام في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان الرجل يفتنه
بواخصين فيجامله ان كان افرأ يمشي وكذا لو كان مسلما لان
عروف بنور النبوة صح له فبشيءه للناس ليحترقوا له قال القاضي ذلك
الرجل ظهر بها وهو من النبي عليه السلام ارتد بعدد مع المر تدين وحي
اسيروا الى ابي بكر رضي الله عنه اولاد كان يجادل بسوء اعداء اولاد
الناس **عاشرة** رضي الله تعالى عنها ان شر الناس عند الله يوم
القيام شعبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر بعد دون رجل او امرأة
توبخ لوجيب حيث لا تترك رضاء مولده لرضاء من هو مثله فان قلت الحك
المقدم يدل على ان شر الناس من يتفق من تحشمه وهذا الحديث
يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره في التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لانه من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون
ذا الحشيش كذلك من اقدم عليه اقدم اى شىء المشاء فيتركه الناس
اتقاء لحشمه **عاشرة** رضي الله تعالى عنه انه هاجر العجميين وصلى الي
القبليين وكان من الحسنه الذين اذنبوا بمكة لهم في القريه
وكان عليه السلام يقول اذ انزلوني براءا وسلاما على عجمي وارواه
عنه النبي عليه السلام اثنا عشر يوما حديثا اخر في الصحابي
نجمه الحديث ان فرد البخاري منها مثلث وسلم بولحد وهو
ان طول صلوة الرجل وقصر حطبه شينيه يقع اليه وليس الهمة
وتشدد الشون اى عداوة من قهره انما هو صاعدا علامة للفقه

لان الفقيه

صلوة الرجل

لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والمطلبه توطئه لها
فيصرف العناية الى ما هو الاخر مما تلويح الصلوة واقتصر العظمة
فان قلت هذا يخالف المادى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم
مع الناس فليتحفف فان فيههم الشقيم والضعيف قلت المادى بالذات
ظالمها ان يقول الامام الصلوة بالنسبة الى العظمة لا تطولها
بحديث تشق على الناس **عاشرة** رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية
ان عاشورا ويوم من ايام الله من شاء وصارها قال مال كرضي الله عنه
ويستخرج من سنة عاشورا **عاشرة** رضي الله تعالى عنها او سلم
عنها فقلت لسنان ابو بكر على النبي عليه السلام وهو كان يبيع من ظهره على
مرط وهو كساء عن صوف فان لم تقف اليه حاجته فانفرت فحساء
عمر فقضى اليه حاجته وهو تلك الحال ثم سنان عن ان فقام فجلس النبي
عليه السلام فسوى جلده شابه فقال لي اجمع عليك شيا بك فقلت لا
لم تحفظت حين امتلأ عن عثمان فقال عليه السلام ان عثمان يبيع
على وزن فغير من الحياء واتى خفيته ان اريد له على الجال جواب الشدة
مخدوف وهو خفيته ان لا يبلغ الى اى من ان لا يبلغ وهو متعجب
بحشيت في حاجته اى في ضاها حاجته **اشية** رضي الله تعالى عنه
وكاثر عنه قال ببغا رسول الله عليه السلام صمعه ان يقول اعوذ بالله
منك ثم قال العنك بعنة الله التامة ثلث فبسط يده كما اذا سناط
شيبا فامم **حاشية** في حق من الصلوة لنا برسول الا قد سمعنا كقول
في الصلوة شيبه الله التامة قبل ذلك وتبينك بسطت يدك فقال
عليه السلام ان عذو الله ليس بالنسب عطف بيان له او بدراجا و
بشبه من انما اى شطبه بشيها يجعله في وجهه فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بعنة الله التامة فلم يستأخر
ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشرح العامل فيه العنك فبعد لان العنة غير عقيدة المرآت ثم

انظر الى
التحفظ

ان جعل
الاشية

بغير

كفره ليس
للافساس

ثم اريدت اخذها والله لولا دعوة اخيه سيمان لا يصح مودعا بين
 اخذت اليه يسى ويجعله مشددا والى الوفاق وهو القيد ليجب به
 ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية اليه ليعرف الاوسين
 واما قوله تعالى انه يراكم عو قبيله من حيث لا ترونهم فهو في الغالب
 قال الامام للمازني المحن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور بصورة
 يمكن ريطه معها ثم يجمع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يثاق العقب
 به وفي قوله العنكك دلالة على ان خطاب الغير في العنكك جائز فان قلت
 هذا محال لقوله عليه السلام ان الصلوة لا يصلح فيها شيء ومن الكلام
 الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة ببرد السلام قلنا هذا الحديث
 كان قبل تحريم السلام وقد سئمت كذا قال الثوري فان يجمع به كان
 لمكة وهذا بالمدينة قلنا بينه وبين المدينة في الحديث المعروف ان
 المدينة النبي صلى الله عليه وسلم جرمها بين الادوية فبيننا اول مكة او يقال
 دليل الجواز عمل النبي صلى الله عليه وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث فان دليل
 القول به اولي اذ تعارض العمل كما هو مبين في الاصول ابو هريرة رضي
 الله تعالى عنه اتفاقا على انه يرضى عنه ان عفرتها وهو الحديث المذكور
 معلوم من الحديث تعلمت بشديد الام اي تعرضت على الباردة ليقطع على
 صوابه انما قد تم الفعل الغيب الصريح وهو على علي الصريح لان غالب
 اصحاب العفرية كان قطع على رسول الاعلى السلام فامكن الله منه
 اعطاءه في الامم في اخذها وقد عده عليه فانخذ من وفيه دليل على جواز العمل
 القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان حينئذ يفسد ولا تبطل الصلوة بشيء
 فاردت ان ادر يطهركس الباء في غير ما انقذه وفيه دلالة على ان الصلوة
 لا تبطل بتطویر ما ليس من افعالها بيان المصطفى على سارية اي
 سلطان من سوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى تنظره اليه كلهم فذكرت دعوة النبي
 رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ان المنا به خير مبتداء
 كذوف اي وصي رب اغفر لي وابذل من دعوة فوردت خاتمة بيانها ان يغلب

مطروزة

مطروزة لانه الشخير للمنا يختص به فاقبلت يفهم من هذا الحديث
 انه عليه السلام تذكر دعوة اخيه سيمان بعد اخذها حتى الحديث الشايع
 انه تذكر قبله فيبيننا فيان قلت مسطحات لاقه الحديثين صدر
 في وقتين واما دعوة سيمان عليه السلام ملكا فيحتمل به فلم يكن الخطاب
 كما هو الظاهر بل لانه التقدير في الاول كان كذا فالمراد ان يستألف
 له اولاد المقصود منه عظيم الملك الا ان الذي عن الغير كما يقال الفلاة
 مال ليس خيره لكي لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة
 احياي **ع** عابثة رضي الله تعالى عنها روى البخاري في صحيحه فان قلت قلت
 يا رسول الله نعمت قبل ان تزور فمخبت بعفك فقال عليه السلام ان عيشتي
 تامان ولا تنام قلبي وفيه بيان ان عطفه قلبه تعصم من العويث
 للسورين محمد بن رضي الله تعالى عنه اتفاقا على انه يرضى عنه قال خطب
 على رضي الله عنه بنت النبي جبريل بعثت الى عليه فاطمة فامتنع النبي
 عليه السلام قال انه فاطمة وبني واقي اخاف الخوف ان يبين في
 دينها ان يفسد بها العذبة والميراث الحق لفرغ غيره فعرها من
 فاطمة بغير كره حتى تمها في زوجها والجدوة ايها النبي صلى الله عليه وسلم
 وان كانت ليع نفسها اسمها واتي ليست احرمهم الا ولا وقدرات
 الى اباها صلح تلك البنات والاخر حرمها ولكن والله لا يجمع بنت
 رسول الله وبنت عدو الله مكا واحدا بدأ المراد منه كونها تحت
 رجل بالكلية انما هي عن الجمع بينهما المانع من خوف الغنم تنط
 بنته ولانه كان يورث الى ابيها بسبب ابيها فاطمة وايزاو
 النبي صلى الله عليه وسلم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصائص
 قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
 والاخرة قبل ليس المراد من النبي عن جمعها بل بعناها ان علم من
 فضل الله انهما لا يتجمعا كما قال انس بن نصر والله لا تكسر
 شعبة شعبة التبريع وقال الثوري يحتمل ان يبراه بجمعها

المراد من النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا الحديث
المراد من النبي صلى الله عليه وسلم

ويكون معنى لست احرم خلافا لاقول شيئا بخلاف حكم الله
 فاذ احرم شيئا فلم يترك عن تحريم فيكون بينهما من جهة
 التكميل **عمر** بين العاصم رضي الله تعالى عنه فبما ان فتح مصر امر
 رضي الله عنه ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وثلاثون حديثا
 يتألف في الصحيحين ستة اقره البخاري بحديثه ولم يحد
 احدهما هذا ان فصل يسكنون الصادق لهم في معنى فاصلا ما بين
 صياهما وصياهما اهل الكتاب كلمة ضم الهزة في القرية **الشمس**
 يعني ان اهل الكتاب انما كانوا لم يحل لهم معاونة الاكل والشراب
 فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة وقدرت تلك التسمية **عبد الله**
 بن عمر رضي الله تعالى عنه رواه عن اقره المهاجرين يستقون الاغصان
 يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى ستة فاق قبل قد جا في
 حديث كثر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغصان بخمسة ايام
 عام فيما التقون بينهما نقول الفقيه الخريفي يتقدم على الفقيه
 باربعين سنة والفقيه الذي لا يتقدم عليه بخمسة ايام ونقول
 المراد باربعين خريفا التكميل لا التجدد فلما منات آتوا نقول
 الذي ذكره في تسمية الله هو محتمل ان يكون مؤخر عن هذا العذر
 ويكون الشرايع قد دار في زمان سبع الدخول خرغيبا
 والوالي يدخلونها بعد ما اليهم بخمسة سنة وبقرب الكفا
 يدخلون القابر بعد اغنياهم بخمسة عام ولكن ينبغي انك
 ان تعرف ان الشيوخ في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات
 على من تقدم بل قد يكون بعض من تاخر بالدخول انفقوا
 ما لهم في وجود الدرجات ارفع درجة ممن سبق في الدخول
 ثم ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه سئل رجل قال سمعت
 من فقراء المهاجرين فقال لك امرأة تاو ك الدنيا قال نعم
 فقال لك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغصان

قوله

على القامة ذكره في قوله
 رواه في سيرة علي بن ابي طالب
 بعد الانبياء باربعين
 سنة

قال اني جالما فقال انت من الملوكة **سهم** بن سعد رضي الله
 عنه ان في الجنة بابا يقال للواقي يدخل منه الصائمون هذه
 الجملة يتخذ صفة الاسماء وهو الذي ذكره في الصوم ليتكسر عليهم
 ويقون على السقول وهو لما تحلوا تعب العطش في صياهم خصوصا
 بيباب فيه الذكاء والامانة من العطش قيل تمكن من الجنة يوم
 القيمة لا يدخل منه احد غيره فان قيل جاز حديث اخر وطول
 نوضاه فالحسن الوضوء ثم قال شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
 له والشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
 واجعلني من المتطهرين فيجوز ان ثمانية ابواب الجنة يدخلها
 من الثمانية وفيما يجمع بينهم قالما يجوز ان يصرف من الايام مشية في
 القائل عقيب الوضوء وعن دخول باب الزمان ان لم يكن مكشورا
 قيل يجوز ان يرد بالثمانية امة من عو الله السلام شوها من
 لصياهم وضمان فعناه لا يدخل من الزمان الا هذه الامة لكن
 الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل فيه
 احد غيره فاذا دخلوا اعلوا فلم يدخل منه احد **ابو عبد الله**
 تعالى عنه اتفق على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها
 بالنصب سفح الراكب يقال جاد الفرس يجوز جودا بالضم فهو جواد
 كذا قال الجوهري وهو في الفرس الشايع الجسد المضرب بغير الدم المشددة
 هو المروء الذي يقل علفه على التدرج ليشد تدرجه الشريعة ما اشجع
 لا يقطعها بالهلال حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور
 التي يسيرها الحصان تلك الشجرة وفيه بيان عظيم قدرة الراكب
 واوسع الجنة **انس** رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان في
 الجنة تسوقا وهو يعرف بذكر ويؤتى والثانية اضع والمزود
 يجمع جمع اهل الجنة فيه وقد حفيبه بالملايكة بما لا يجرى وانت
 ولا خطر على قلب بشر في اخذون ما يشتهون بلا اشتراء وهذا نفع

انما

ابو عبد الله

من الماء وغير آسب وانها من لبن لم يتغير طعمه وانها من نحر
 لذة للشا ريب وانها من غسل مطبق المر منها اصولها
 الحية قبل الحمار واحد وطبا لبعه اربع طبع الماء في رجا الحية
 وطبع اللبن في الكربة وطبع العسل في السفاو والحلاوة و
 طبع الخمر في النشابة فيكون جمعه باعتبار بعائنه كذا في
 شرح الاثار الثمينة **ق** ابن سعود في الله تعالاه انفق على
 الولاية عدة كتابا تسلم على رسول الله عليه السلام وهو في الصلوة
 فير تعلقنا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت
 عليه وهو في الصلوة فلم ير ذلك حتى اذا قضى صلوته رجع على السجدة
 فقال ان في الصلوة لسجدة اربع سجدة بالصلوة والذكر والذكر بانها
 عن غيرها والتونين فيه المتعظيم والسجدة بضم العين وكونها
 يجوز ان تكون بمعنى الفاعل يعني انه في الصلوة شيئا يشغل
 المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني انه الصلوة شيء
 يشغل المصلي به **ب** عمار في خذيفة رضي الله عنه شعبة هذه
 جملة معتضة من قول المولى شعبة من التابعين وهو لحدوث
 هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي
 عليه السلام او عمار عن خذيفة عن النبي عليه السلام رواه
 ان في اصبي النبي لعشر منافقا **و** في الذين قصدها قبل النبي
 عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ
 النبي عليه السلام بع عمار وخذيفة طريق الشامية والقوم بين
 الوادي قطع اشقي عشر رجلا في المكونه فانه جوه سائر من في
 جوهه غير اعد منهم فلما سمع رسول الله عليه السلام
 حشنة القوم من وراء امر خذيفة ان يردهم فنقومهم الله
 حين اصره الخذيفة فرجعوا مسرعين على اعدائهم حتى ظنوا انهم
 الناس فادرك خذيفة النبي عليه السلام فقال اهل مكة
 خذيفة

الحسنه
 الحسنه
 الحسنه

اركونية
 ب
 بيا

من الماء وغير آسب وانها من لبن لم يتغير طعمه وانها من نحر
 لذة للشا ريب وانها من غسل مطبق المر منها اصولها
 الحية قبل الحمار واحد وطبا لبعه اربع طبع الماء في رجا الحية
 وطبع اللبن في الكربة وطبع العسل في السفاو والحلاوة و
 طبع الخمر في النشابة فيكون جمعه باعتبار بعائنه كذا في
 شرح الاثار الثمينة **ق** ابن سعود في الله تعالاه انفق على
 الولاية عدة كتابا تسلم على رسول الله عليه السلام وهو في الصلوة
 فير تعلقنا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت
 عليه وهو في الصلوة فلم ير ذلك حتى اذا قضى صلوته رجع على السجدة
 فقال ان في الصلوة لسجدة اربع سجدة بالصلوة والذكر والذكر بانها
 عن غيرها والتونين فيه المتعظيم والسجدة بضم العين وكونها
 يجوز ان تكون بمعنى الفاعل يعني انه في الصلوة شيئا يشغل
 المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني انه الصلوة شيء
 يشغل المصلي به **ب** عمار في خذيفة رضي الله عنه شعبة هذه
 جملة معتضة من قول المولى شعبة من التابعين وهو لحدوث
 هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي
 عليه السلام او عمار عن خذيفة عن النبي عليه السلام رواه
 ان في اصبي النبي لعشر منافقا **و** في الذين قصدها قبل النبي
 عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ
 النبي عليه السلام بع عمار وخذيفة طريق الشامية والقوم بين
 الوادي قطع اشقي عشر رجلا في المكونه فانه جوه سائر من في
 جوهه غير اعد منهم فلما سمع رسول الله عليه السلام
 حشنة القوم من وراء امر خذيفة ان يردهم فنقومهم الله
 حين اصره الخذيفة فرجعوا مسرعين على اعدائهم حتى ظنوا انهم
 الناس فادرك خذيفة النبي عليه السلام فقال اهل مكة
 خذيفة

الحسنه
 الحسنه
 الحسنه

اركونية
 ب
 بيا

استدبرهم قال لا فاشهم كانوا استملتهم ولكن اضرعتهم واصلهم فقال عليه
 السلام ان الله اخبرني بالعلماء وراسمهم وراسمهم وسد اخبرك
 بهم ان شاء الله عند الصباح فمن لم يكن كان الناس يراهم عند
 دفعة في ايام المنافقين قيل اسر النبي عليه السلام امر هذه الفتنة
 المشؤمة لثلاث اربع الف سنة في شمشيرهم لا يدخلون الجنة ولا
 يخرجون رحمة الله على ابيهم الجمل في اسم الغياطة يعني لا يدخلون
 الجنة ابدا الا بحول الجمل في بقية المذرة بحال والمعلق بالمال بحال
 ثمانية منهم ثمانية يعني يدفع منكم شراهم وكان يحذف الكاف
 الثانية وروي تكفيرهم بنا ومثناة فوق في الخلق وهو المشرك
 يعني تجرمهم في قبورهم وشراهم الذي يلهي بال مضمومة مفعلة
 ثم ما يوجد على صيغة التكسير من الكسرة هذا نفسه
 من رسول الله عليه السلام الذي يلهي عن غيرها بال شراهم وهو تحلة الصباح
 الصباح في نظرهم في التافهم حتى يتم بهم العيم اي نظره في صدره يعني يمد
 في انقافهم حتى تظهر حرارتها من صدرهم فيقتلهم اسماء بنت
 ابوكار بن ابي القحافة روى اسماء عنها ان في تكفير وهو اسم قبيلة مبيد كاي
 ثم لما كانت في التعظيم قبل هجرته لم يكن في الاهلاك احد مثاليه
 انه قتل ما له وعشره من الف نفر وكان قتل في حره به وكذلك قيل
 هو الخنزير ان ابي عبد الله ايقع الكذب من جملة دعواه اذ جيرا
 قيل عليه السلام كان رايته بالوحى وفي الحديث اخبار عن الغيا
 ت السبق له وقحت كما اخبر عليه السلام ان اسر رضى الله
 على علمه ان تقال الذوا لية عنه ان في قوله من الاباريع اسم
 ان يحدوث ومن البسيان وقحت مع مخرجها صفة له يعني
 فلذوقا كائنة من جنس الاباريع يحدد نجوم السماء قال
 القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة في باب قوله عليه السلام
 لا يصعب الحصان من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد

النجوم

حوض في الايام

النجوم ثابتة لتلك الايام بل الكثرة عدد من نجوم السماء كما روى
 انه عليه السلام قال والذي نفسي بيده لو كتبت كتب من نجوم السماء
 لادت اخبره الصادق موكدا في كتابه ولما نعت من ذلك عقدا
 ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر نبوته فقد
 استمره عابثه ورضي الله تعالى عنه وروى اسماء عنها ان في حوض
 العالمة شفاء وادانها القوي وهو بكره النار ونحوها والادان
 وبالطاء وكان النار وروى السوم قول الكوفة منصور على الظنية
 يعني وقت الصبح العجوة نوع من البقر يضرب الى السودان من غرس
 النبي عليه السلام قال النووي والعالمة ما كان الحواشي والفرج والجماد
 من الجبهة العليا المدينة مما يلي نجد والسافلة مع الجبهة الاخرى
 مما يلي تنهية قال القاضي وادان العالمة ثلثة اميال من المدينة
 وبعدها ثمانية اميال تخصم في العجوة والعالمة بالذكر
 يعرض ويبره الى النبي عليه السلام ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
 هذا معلومة الصحاح الاتفاقة والحديث من انفرده به لم لا يقال ان
 هو من الناس لانه وجد في النجف القابلة بسنة المصنف
 كذلك قال صاحب الخفاجة قال لما وصل استمع مع قومه الى المدينة
 المعابرة فساروا الى الغاء النبي عليه السلام ولم يبادر اليه
 اقام عند دارهم وسد ناقته بالعقال وليس احسن شابه ثم انبى
 فيصعبا فاما ان النبي عليه السلام قريب واجله الى جانبه فقال عليه
 السلام انما يعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال اشبهت يا رسول
 الله انك لتزاول الرجل عن نبي ومند اليه ممن دينه يعني انك تتعالي
 الرجل من مرض دينه وتؤذي من جميع الامراض فقال عليه السلام صدقت
 ان ذكركم فصلت بيني وبينهم الا انك لم توالا اذ اذوا يوم فوعين و
 منصور بين العام بكره الجاهل واخبره عن افات الظلم والملاذبه هذا
 كسعيه الى شراهم حتى ينظر في مصالحه والذوات على وزن القنادة وهو

بجرام

يكون بالمدنية

اقبال

التشبهت والوقار والارادة جوده نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله
 الذكر قال فاذ قال علي بن ابي طالب قال لا تسبح عبد القيس الا بالاضافة وهو
 كان ذكرا من ذرية قبيلة وفي بعض النسخين يكتفي بسبح علي بن ابي طالب
 فيكون عبد القيس بدل الامنة على حذف افعال يعني لا تسبح عبد
 القيس قيل كان اسم شيخ شخصه كانت في وجهه وسما النبي عليه السلام
 المذنب النسر روي عنه نقله عن ابي بصير عن ابي بصير قال ان النبي صلى الله
 عليه وسلم اذن يوم من ايام وكان يعطي جزلا من قرش مائة اهل
 فتعوت ناس من الانصار قالوا يا رسول الله لرسول يعطي جزلا من قرش
 كذا ويتركنا وسبونا يقهر من دعا ثم فاما ذكر ذلك لرسول الاذنة
 السلام قال ابو بصير حديث عهد اي حديث زمان بجليلية ومعبدة
 والمرا منها بجلال وهم من اهل ارض واهلها قالوا في يوم بدر في
 اردت ان اجد حرم ابي جعفر فاعطيتهم عطية وانشاء بقرهم وانما
 وانما لهم اما ترضون العدة فيه للاسماهم وما المبلغ فضل عدا اهل
 لكون الاولي في غيرية والاشارة عليه من ان يرجع الناس بالاشياء
 ترجعوا اليه رسول الله اي رضائه اليه بكونه لوسلك الناس واهلها
 وملك الانصار شيئا بمسرات من طروقه في الجبل لسلكت شعب
 الانصار قال الخطابي اراد بالورع هنا الرزق والذوق بلسان يقال فلان في
 دار والمراد به اظهار النبي صلى الله عليه وسلم كمال اجتهده بتلك القبيلة لا
 الاقتداء بهم والمناجزة فيه جواز اخشا الامام من يشا وفضل صحة
 بما يشا ومن الغيبة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وروي له عن ان
 قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اصطلاح الاصابع التي المنة من اهلها
 اليد ومن جوارها قوله قال المراد من هاتين الاصبعين الذميمة من
 وذلك ان القلب صالح لان يميل الى ايمان والكفر ولا يميل الى احدهما
 الا عند حدوث رغبة ورهبة وامرارة يحدتها الله الحق بقلب القلب
 بتبينك الذميتين حيث يشا ومنهم من قال انه تمثيل بعينه

او من قاله

ان الله

ان الله تعالى قادر على قلب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين
 اصبعي يمينه وبين كمال الشعر وفيه اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدنيا
 في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعارا بان الله تعالى كمال رغبته على عباده
 انه تعالى بنفسه امر القلوب ولم يكن ذلك الا بعد من الملاكة ونظر فيه
 بعض الشايعين بانة قد جازوا في رواية انسرح اية القلوب بين اصبعين
 من اصابع الله تعالى بانه ما ذكره في نظره عدم اشعار احد التوراة
 بغائده زائدة الاشارة في اشعار الاخرى لقلب واحد يصير جديريش و
 يعني يتصرف الله في جميع القلوب كما تصرفه في قلب واحد لا يشغل
 قلب عن قلب او معناه كصرف احدكم في قلب واحد والضمير لرسول
 في تصرفه على هذا المعنى عايدا الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكورا
 على سبيل القرينة لان العباد لا يقدر ان يتصرف في القلب حيث
 يشا وانما كان تصرف العباد في شئ نحو احد اوسن التصرف
 في الاشياء عادية شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد
 في واحد لغرضها وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون
 بين الخوف والرجاء المتعبرة من رغبة رضي الله تعالى عنها اتفاقا
 على التوراة بانه ان كذب على ليس ككذب باس الذم على احد
 يعني الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب سوى الكذب
 على الالوه الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم يتوكل الى هدم قواعد
 الاسلام وفساد التشريعية والاحكام ولذلك كره قوم من
 الصحابة رضي الله عنهم الكثير الحديث خوفا من الزيادة والنقصا
 وخاف بعض من الصحابة ان يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فاوقفه على الصحابي وقال الكذب على النبي من الكذب
 على الرسول من كذب بعبده فليمنه او معقده من النار
 اي فليمنه فليقطعه امس ومعناه حتى يعني فان الله يسو او متعده
 منها في تصديقه بعديعة الامر للاهانة قيل وروى هذا الحد يث

او من قاله

ان كذا

ما كذا

ما كان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما ترويه العشرة فغير هذا
 عايشة رضي الله عنها انتفاعا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى
 الله عليه وسلم مدبونا لرجل فتعاضاه فطلب دينه واخذ على نفسه
 اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان تصاحبتموه مع الايراد
 بالنعق هذا الذين يعني من كان على غصبه حتى في اطلاله ان يكون ويراهم
 الى العالم ويحاسب عليه وهو المراد بالمال **قال** عن عمر رضي الله عنهما
 الجار من عند انك لك اجر رجل من شهد بدر اعره بدينه وقته قاله
 لفتحان بن عقبان خلفه وابو بصير في غزوة بدر لكونه زوجة وبعي
 رقية بنت رسول الله ببيعة فاعطاه سهم من الغنم من اهل حصول
 الاجر لفلان فحلف ان لا يغيره وانما حصول السهم له فقال لخطيب
 هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة الا لشراء من الغنم وقدر
 الواحد من اهل علي بن ابي طالب اعطى الثلثة نفر من له يحضر
 غزوة بدر هما اجدع عثمان والاشتران طلحة بن عبيد الله وعبد
 بن زيد كان يخدمهما رسول الله يكسطان خير غير فرس **قال** انه
 رضي الله تعالى عنه انتفاعا على الرواية عنه قال قد قومت من بين الاربعة
 عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجلا استأمنه امين يعلمنا الاسلام
 والسنة فاخذ عليه السلام ياتي عبدة ابن الجراح فقال ان لكل امة
 امين اى ثقة ويعتمد عليه واخ اميننا ايتها الامة قال القائل
 هو بالرفع على النداء والانصاع ان يكون مشورا على الاختصاص
 ابو عبدة بن الجراح سمع عمار بن عبد الله بن الجراح والجرم حذوه
 قال التوكل الامة وان كان في مشركه بينه وبين غيره من
 الصحابة لكن تخصصه عليه السلام بتوصيفه بها الغلبة بها فيه
 بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصصه لكون الامة غالبية
 فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت متعالمه على الله
 اعانة غيره قبل ابو عبدة احد المشركين فيهم بالجملة **قال** جابر
 بن عبد الله

عن عمر رضي الله عنهما
 الجار من عند انك لك
 اجر رجل من شهد بدر
 اعره بدينه وقته قاله
 لفتحان بن عقبان خلفه
 وابو بصير في غزوة بدر
 لكونه زوجة وبعي رقية
 بنت رسول الله ببيعة
 فاعطاه سهم من الغنم من
 اهل حصول الاجر لفلان
 فحلف ان لا يغيره وانما
 حصول السهم له فقال
 لخطيب هذا من خواصه
 لان من لم يحضر الوقعة
 الا لشراء من الغنم وقدر
 الواحد من اهل علي بن
 ابي طالب اعطى الثلثة
 نفر من له يحضر غزوة
 بدر هما اجدع عثمان
 والاشتران طلحة بن
 عبيد الله وعبد بن زيد
 كان يخدمهما رسول
 الله يكسطان خير غير
 فرس قال انه رضي الله
 تعالى عنه انتفاعا على
 الرواية عنه قال قد
 قومت من بين الاربعة
 عليه السلام فقالوا
 ابعث معنا رجلا استأمنه
 امين يعلمنا الاسلام
 والسنة فاخذ عليه
 السلام ياتي عبدة ابن
 الجراح فقال ان لكل
 امة امين اى ثقة
 ويعتمد عليه واخ
 اميننا ايتها الامة
 قال القائل هو بالرفع
 على النداء والانصاع
 ان يكون مشورا على
 الاختصاص ابو عبدة
 بن الجراح سمع عمار
 بن عبد الله بن الجراح
 والجرم حذوه قال
 التوكل الامة وان كان
 في مشركه بينه وبين
 غيره من الصحابة
 لكن تخصصه عليه
 السلام بتوصيفه بها
 الغلبة بها فيه
 بالنسبة اليهم وقال
 الترمذي تخصصه
 لكون الامة غالبية
 فيه بالنسبة الى
 سائر صفاته لان
 امانته كانت متعالمه
 على الله اعانة غيره
 قبل ابو عبدة احد
 المشركين فيهم
 بالجملة قال جابر
 بن عبد الله

رضي الله تعالى عنه انتفاعا على الرواية عنه قال قال رسول الله عليه السلام
 يوم المعندق من ثمانية عشر يوما فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان لكل نبي محورا اى ناصر مخصوصا ومحاورى النبي صلى الله عليه وسلم
 العشرة المبشرة اسم ابن ثمان سنين وهو لما حكم له باب الاخذ
 اصطفاهن عليه السلام ونسبه الى الاختصاص **قال** انس رضي الله
 عنه انتفاعا على الرواية عنه ان لكل محجة نبي دعوة الامة في الجاه
 متدينا لها بشرها وقد صرنا فيها كل يوم في هذه الذكر كسليمان
 عليه السلام سئل الملك ونوح عليه السلام سئل اهل الارض
 الدنيا وغيرهما واني الخبايا دعوتى اى اذخرتها شفاعتي لانني
 يوم القيامة اى لان اصر فيها لهم من خيرة الشفاعات في الاخرة فان
 قلت الخبايا الذي يقض حصوله وتلك الدعوة انما يحصل
 له يوم القيامة فكيف يكون مدخر قلنا يجوز ان يخبر الله النبي عليه
 السلام بين ان يدعو **قال** فانتصار الدعوة اليسوية في
 الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاخترت الدعوة الاخرة فسمي
 ذلك الاختيار اختصار **قال** ابن كعب رضي الله عنه روى
 مسامعة قال كان رجل ابدا من المسجد وكان يقولت عنه
 صلوة فيه فقيل له من عريت جمارا تكبر في الظلماء وفي رصنا
 فقال ابي اوريد ان يكتب ميمسا الى المسجد والى اهله اذا
 رجعت فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت اى ما جعلته
 في حسابك من الشراب قال لرجل كان يمشي الى المسجد النبي
 عليه السلام ولا يركب ويرجو في آخره الاثر بالفحش من ما يقرب
 رسم الشرب والمال ربه هذا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل
 طاعة كان التصيب فيها اكثر كان التصيب من ثوابها
 او فرم جابر رضي الله تعالى عنه ان لكم بكل خطوة وهو يفتح الجاه
 مصدر وبالضم ما بين فهد القديسين درجة اى منزلة رفيعة

ان لكل نبي محورا
 العشرة المبشرة
 اسم ابن ثمان سنين
 وهو لما حكم له باب
 الاخذ اصطفاهن
 عليه السلام ونسبه
 الى الاختصاص
 قال انس رضي
 الله عنه انتفاعا
 على الرواية عنه
 ان لكل محجة نبي
 دعوة الامة في
 الجاه متدينا
 لها بشرها وقد
 صرنا فيها كل
 يوم في هذه
 الذكر كسليمان
 عليه السلام
 سئل الملك
 ونوح عليه
 السلام سئل
 اهل الارض
 الدنيا وغير
 هما واني
 الخبايا دعوتى
 اى اذخرتها
 شفاعتي لانني
 يوم القيامة
 اى لان اصر
 فيها لهم من
 خيرة الشفاعات
 في الاخرة فان
 قلت الخبايا
 الذي يقض
 حصوله وتلك
 الدعوة انما
 يحصل له يوم
 القيامة فكيف
 يكون مدخر
 قلنا يجوز ان
 يخبر الله النبي
 عليه السلام
 بين ان يدعو
 قال فانتصار
 الدعوة اليسوية
 في الدنيا وبين
 ان يدعو في
 الاخرة فاخترت
 الدعوة الاخرة
 فسمي ذلك
 الاختيار
 اختصار قال
 ابن كعب رضي
 الله عنه روى
 مسامعة قال
 كان رجل ابدا
 من المسجد
 وكان يقولت
 عنه صلوة فيه
 فقيل له من
 عريت جمارا
 تكبر في
 الظلماء وفي
 رصنا فقال
 ابي اوريد ان
 يكتب ميمسا
 الى المسجد
 والى اهله اذا
 رجعت فقال
 عليه السلام
 ان لك ما
 احتسبت اى
 ما جعلته في
 حسابك من
 الشراب قال
 لرجل كان
 يمشي الى
 المسجد النبي
 عليه السلام
 ولا يركب
 ويرجو في
 آخره الاثر
 بالفحش من
 ما يقرب رسم
 الشرب والمال
 ربه هذا
 خطوة الاجر
 وفيه دلالة
 على ان كل
 طاعة كان
 التصيب فيها
 اكثر كان
 التصيب من
 ثوابها او
 فرم جابر
 رضي الله
 تعالى عنه
 ان لكم بكل
 خطوة وهو
 يفتح الجاه
 مصدر وبالضم
 ما بين فهد
 القديسين
 درجة اى
 منزلة رفيعة

تلك بياض

عاشه موسى

ان ذلك الاحت

ان لكم بكل خطوة

لله تسعة وتسعين

قال في حفظ جابر وقد اردوا ان يبغوا بيوتهم فيقر بواحد من السجد
 ابو بصير رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله تسعة و
 تسعين اسما لله لا يصاب من يظن عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار
 صفة من صفاته الشبيهة بالقدوس والثبوتية كالعلم والقدرة
 فعل من افعال الخالق مائة الاوحد بدل الكل من اسمائه
 او كالتدوير ونسب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في
 الخط بتسعة وسبعين او تسعة وتسعين او الاحتمال ان يكون
 الواو بمعنى وا ونظيره قوله تسعة فصيحا ثلثة ايام في الحج وتسعة
 اذا رجعت تلك عشرة هائلة وقوله تسعة عشر كما سئل برفع
 التسع الغلط واختم ان يكون الواو بمعنى من احصاها يعني
 من اطلاق القيام بحقوق هذه الاسماء وعمل مقتضاها بان
 ثوب التزوي وعلم ان الخير والمشر من اللذات اذ قال الصائغ المني
 فشكر على منفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء و
 فيما معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه عذبة طيبة
 طيبة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد بحفظها وهذا هو
 الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها
 فكل الحسنة ولا يظن ان اسم الله تعالى محصورة في هذا المقدار لانه
 قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء وهي تسعة
 الاسماء لما جاور في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة اسم سميت
 بنفسك او انزلت في كتابك او علمت احد امن الخلقك واستأثرت
 به علم الغيب **١٠** حكمة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية
 قبله هو ابن مولى النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه ما ثمة وثمانية
 وعشرون حديثا في الصلوات تسعة عشر حديثا الفرية
 البخاري منها بحديثين واسم بحديثين قال جاء من اجدها
 بنات النبي صلى الله عليه وسلم رسول يدعو ويخبره ان ابتها
 قد مات

التي عليه السلام

قد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ما اخذ ولما اعطى ما فيها
 يحتمل ان يكون مصدرا رتبة ومصولة بعين ما اخذه الله تعالى
 ملكه فلم يخرج باعطاء عين ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا
 يحذف احد اجزائه كما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله في بيان
 ما قبض ثم اخذ هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده اجل مسمى
 يعني كل من اخذوا الاعطاء وعند الله مقدمه مؤخره كذا قاله
 ويجوز ان يراد فليس كل ما اخذ الله يعني ليس قبضته مقنن
 على ذلك النفوس الخبيثة بل يقبل كل ما يوجد اذا انتهى
 ما قدر له من الاجل **١١** سلمان رضي الله تعالى عنه روى ان الله
 مائة رحمة لمنها رحمة يتسبح بها العاقون بينهم وتسعون
 ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يحسبونها تحديدا
 وتجزئة المراد منه تمثيل مصر وبها المنة لهم والتمقاوت بين القصدين
 من الرحمة لراعاة الذكر من الكون الرخصة في حق الله غير مفسرة بالمنة
 التي يكون بين العباد لاستحسانها فيه فلعلماوا اختلغوا في تفسيرها
 فمنهم من جعلها من صفات الفعل فزعموا ان الرحمة انجاه ومنهم من
 جعلها من صفات الذات وهي اشارة الى اتصال الخير في الحديث بشدة
 لثبوتها لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الذر
 فما أخذت بهما قسمتها في ذر لغيره **١٢** ابو بصير رضي الله عنه اتفق
 على الرواية عشرة اذ قال لكانه يطوفون في النظر والتمسبون حال او
 استناص اجل الذكر يعني يطوفون به ليزيد فيهم ويستمعوا لكتوبهم
 قال القائلين ليس بالقلب وهو التفتك في جلال الله وصفاته وآياته في
 وسموا له وفي معاني الكتاب والاحاديث والاعتبار انه وهذا
 النوع ارفع الاكابر والذكر باللسان هو المراد من الذكر المذكور
 في الحديث وليس المراد بعينه التبريل وما اشبهه منه فقط بل المراد
 منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتذكر
 الله في عام

الذكر في عام

فيه

التسبيح

علوم الذين اختلفت في اية التسبيح والشمس لميل ونحوها بمس
 القلب افضل او بالشمس مع حضور القلب احسن من ان يقول قل
 يا ارحم الراحمين افضل وحيث من في الثاني بان القول تسبيح الترقية
 زاد استعمال اللسان فلا يكتفي بقلادة اجر والصحيح هو الثاني
 كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تعالى تنادوا في
 نادر بعض الملاكة بعضنا انتموا بالاجتماع ان تعالوا الى زيادة
 اهل الذكر ويخبركم فانا قد وجدنا جماعة في اهل الذكر قال النبي
 عليه السلام فيقولون ان يفتح السماء ونظم العا والمهمل والمخوف هو
 الاستعمال حول شئهم اجتمعهم الباقية للتعدية يعني يديرون
 باجتماعهم حول الجماعة الذكركن الى السماء الدنيا ان يقول
 بعضهم توبوا يعني فاذا انتموا الى السجود الى السماء قال النبي عليه
 السلام فيسألهم ايهم يريدون وهو اعلم بهم منهم فمما شربوا راحة
 الى الملاكة ايمن حيثهم فيقولون لحيثما من عند عبادك في الارض
 قال النبي عليه السلام فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي
 قالوا يسبحونك ويذكرونك ويمجدونك فيسبحونك ويمجدونك
 ويمجدونك قال ان النبي عليه السلام ان الله عز وجل قال
 اي النبي عليه السلام فيقولون لا والله ما نذكرك فيقول اي الله
 كيف لو سئلوا في جواب ما دل عليه كعب لانه سؤال عن الحال
 يعني لو سئلوا في ما يكون حالهم قال فيقولون لودا وكنا نؤمن بك
 عبادة وتذركم فمجدوا والقرآنك مسابحا قال فيقول اي الله
 قلنا فما يستأولون قالوا يستأولونك الجنة قال فيقول وهو راوي
 قال يقولون لا والله يا رب ما راها قال يقول فمكثت لوراها
 قال يقولون لوراها راها قال يقولون لوراها راها على الجنة
 واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي قال الله عز وجل
 فيقولون قال يقولون من القاس قال يقول وهو راوي قال يقولون لا والله
 يا رب

ان تلوته

ذكره في فضائل
عليه السلام فيقولون
احسنهم

قال في قوله

سئلوا الجنة

بغيره

عن ابي هريرة

يا رب ما راها قال يقول فمكثت لوراها قال يقولون لوراها
 كانوا يمشون منها يخافون قالوا ويستغفرونك قال يقولون فاشهدكم
 اني قد عرفت لهم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم
 بما هو فيهم من الذكر وبما هو لهم وهو اعلم بهم منهم فمكثت في شأهم و
 انهم راها لوراها من انهم وفيه تنبيه على ان تسببهم اعلم من تسبب
 الملاكة لان ذكره في حال الغضب مع وجود الموانع وذكر الموانع في
 عالم شهادة الله تعالى بالمانع قال يقول ملك من الملاكة عزت فيهم
 فلما لم يسبهم يزيد به لامة لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذا
 كرين انما جاءه بمجاورة قال اي الا تسببهم القوم الذم فيه للمجنون
 فيدل على القصر على سبيل المغفرة لا ينشأ في اجلسهم استيناف
 للميمان او خير بعد خبر وجود ان يكون صفة القوم اذ جعل الذم
 فيه للمعبد الذهني لكونه في المعنى كالذكر وفيه بيان ان في الطائفة
 السادات ينال بالشماسة ومن جالس اهل السعادات يقول
 بالشمادات ابو موسى رضي الله تعالى عنه انما على التوايه عند
 ان للمؤمن في الجنة المحممة من لوراها قال التوفيق اللؤلؤ
 معروف وفيه اربعة اوجه من المزين ويجوز انها وباشات اللؤلؤ
 دون النائية وبالعمس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت
 او القصر دون العممة لانها انما يكون من كبريس ونحوه قلنا هذا
 بطريق الاستحارة يعني يكون تلك العممة في الشفاسته والشفة
 باللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فانه القارورة
 لا يكون من فضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بعضها
 كالفضة وبعضها من حواصل المينة والحدة كجودة طولها في السماء
 يعني يكون طولها الطول السماء الارض وان قلت وروى في
 بعض روايات البخاري طولها ثمانون ميلا وفي بعضها ثمانون
 ميلا كمن المبع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك العممة بقية

قوله

ارادوا ان يكون

سبب

ان المزمع
ان المزمع

يا رب

باعتبار درجات صاحبها ويروى عن بعض الصحابة من ميلاد المؤمنين
 فيها اهلون عليهم المؤمنون فلا يروى بعضهم بعضا يعني من جهة
 العمى وعظمها **اه** السنن رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
 بحث رسول الله عليه السلام عينا ليعظم ما صنع قاتله ابي غياث
 فجاو وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ان لدنا طلبة قال قال ابو جهور
 الطلبة بكسر اللام ما طلبة من شيء فمن كان ظهيرة اى مرتبه طفا
 ظل فليركب معنا وفيما اشارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم
 والشفاط الفرعج اليها قال عند شروجه الى البدر وهو يوم يفر
 بين مكة والمدينة وكان ذلك لهم عار فاجتمعت به فانطلق
 عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى البدر ففار جوه
 ابن عباس رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه انه لما قاله
 حين سرب البدر ثم دعا جمعا ومضمون فيه استحباب المصنفة
 عند كل مال له رومية وكذا عن كل ما يدعى في الغم منه بقية كليل
 يشاوش **و** رافع بن خديج رضي الله عنه بلغه الخواص العجبة و
 كسر الذال المرصلة اتفاقا على الرواية عنه قيل ما روى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى وسبحون حديثنا له في الصحاح
 ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي تسلم
 بحال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض شوق فرياه وشاوش
 فقله قال النبي صلى الله عليه وسلم اقل له انه المراهيم المرمومة
 ذات فواجم اربع في البر والبعد والمرن بها هذا الاهدلية
 او ابد جمع ابداه وهو التي توشح وتفرقت كما ابد الوص
 وفي الصحاح يقال سكان وحش والتسكين اذا اخلص من الناس
 يعني ما فرقت من الحيوانات الاهدلية تصدى بالصيد الوحشي
 جميع اجزاء ثم مذبح فاذا ارميت بهم فماتت حل اكلها واذا
 كثر ما لا يلدس على ذبح الاحتياط كما بالحيوان الواقع في البئر يتكلم

قال مالك

قال مالك الاية ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذبح
 الاضحية لاعتبارها بالجماعة السابقة والحديث جملة عليه **و** السنن رضي
 الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سئلت ام سلمة النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت هل على المرث من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رايت
 الماء فستوت ام شيم وبعثها وقالت يا رسول الله او تحتلم
 المرث قال نعم فقال انما والرجل فليطه ابيض وما والرجل
 رقيق اصفر الخ لانه هذا الوصن باعتبار الغالب وحال تشبه
 ان من الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرضين وبكم بلذة الجماع
 وقد يشين من المرأة لفضل قوتها من اتيها الملاء او سويك
 منه التمشية قال التواتر من بكسولهم وبعدها نون كسنة انما
 ضبطت كذلك لئلا يصحون ويقال لشيء ايضا يفتح وكسولون ويا
 مشددة بعدها وبنو قوله من اتيها ازايذة يعني فاتي الماشين
 غلا واعلى قوله من ينزل زيادة من في الاضحية فمعنى من اتيها
 من اى الزوجين باعتبار التضمين القصد ورفي العلوك وشين
 المراد بالعلوك الخلية يعني ان غلبت ما والرجل ما والمرث من
 الولد ويشتمه وعلوه يكون ذكر وان امان بالعكس فبالعكس
 وانما سمي بعدها اى وقع في الجمع قبل مني لانه سميته الولد
 ايضا قال القاضي الشيباني في النور من الزوجين يرون
 جميع البدر على طريق التحلل والتحيان ولهذه اللة بجميع البدن
 وتصحون به ايضا وفي كل من الماء اجزاء ومشابهة لاصنافها
 شبرا غير تام وما من خلية اجدوا اوسمكة اذا اجتمعت المتدان
 فان يتخذ كل واحد منها الى ما يشابهه العلم ان التواتر في لغة
 في بعضها اوسم وغيره مذكور في بعضها اعلو مذكور وفي بعضها
 اذا غلما وها وانته الولد الحيوانه واذا غلما واه شبه اسماءه وفي
 بعضها اكثر من مكان علا في الموضوعين وفي بعضها اذاعلاما واه

حلال على المرث
 ان ما الرجل
 ما المرث

ساعد
 ان العنوة

نبت

اكثر واذا اهلنا ما وحا انث ما بان الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال
 اوسبوع منتهى من التوفيق ويكون الاحاديث كلها البيان المذكورة
 والاشوية وقوله يشبهه الولد اعلمه مراد به نسبة الذنوبة وشبهه
 الخوار مراد به نسبة الانثوية ومن تمهل ما تولى ابو موسى رضي الله
 عنه اعلم ان تقاعل الزوايا عند ارجل مثل ما بعث الله به من الهدى والعلم
 المثل في الغلظة والنظير وكذا مثل بعضه في استعماله في كل صفة
 احوال فيها غرابة وهو المراد هنا الى اذ صفة ما بعث الله به من
 في العوارض الهدى وعبارة القلب موهبة العلم من الله ويجوز
 ان يكون المراد منه كاشفة ولهذا اعلم ان الفرق من ضرب المثل نهابة
 التوفيق لانه يكون تشبيه العقول ولهذا اشرك الله في المثال في كتاب به
 كمثل عيش اصحاب ارضنا فلهذا تشبهه مفتوح شبه العلم بالغيث و
 من ينفع به بالارض العلمية ومن لا ينفع به بالبعثان وهو تشبيهات
 بمجربة لكونه الاول ان يقال انه تشبيه بمرتب لتعرف اوله على اخره
 الى اذ وضع الغيث بقوله اصحاب ارضنا فعلم انه تشبيه بوليد
 وهو تشبيه الوجه الدائر من السماء الى من ظهر ففعله والى من لم
 يظهر بالغيث الدائر من السماء الى ارض ظهر ففعله فيها والى
 من لم يظهر بالمشبه العلم بالغيث لانه يبعث القلب الميت احياء
 الغيث بهذا المعنى والى كثر الغيث دون المطر لطيفه وهي
 اذ الغيث مطر متتابع اليه تغيب الناس عند قلت المياه ولقد
 كان الناس قبل الميغث يتخبرون الى الهداية فاقاض الله عليهم
 العلم والعفو والهدى بعد عشر نبيات على السلام فكانت منها طلبة
 كالماء اي قصده الجاهل والميرور من حال غيبها طيبة غير غيب شيطانية
 ونحوه قبلت الماء وانبت الخلاء والغضب الكسوف قال التوفيق
 الشيب والخلابة واسماء للمبنيات ككثرة الغيث تحتق بالركس
 والغضب والخلابة تحتق بالركس والخلابة بهمة معصورة

قال بعض الامة
 ليهي در العلم

يقع

يقع على كثرها ويكون عطش العشب عليه عطش الغاشق على العاشق
 لا حتم به شدة وقيل الخلا ومحقق ايها بالركب اذ ان ما يستحق
 شدة ويقال والعشب ما يتقدم نباته وكثر وكثر بهذا وصف العشب
 بالكثر وكانت منها اجادب وهي الاجود والذل الملهمة جمع اجادب وهي
 الارض التي تنبت وبروي الخاضعة جمع لغايات وهي البزاة والذل الى
 للجموع من الغرور ويرك اجادب بالجرم وبالزور والذل الملهمة
 جمع اجردة وهو ما جرد عن الثبات كذا قال الخطابي وقال الغاشق
 في رسم والريح من الاجادب وعليه شرح المشهور امسكت الماء
 فنفع الله بها الناس فشرهوا وسقوا وزرعوا واصاب من اصاب
 ثمة اخر من الماء حتى فيضان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك
 ماءً ولما كان بعض القبعان قد ينبت كلها ونفاً يقولون ولما ينبت
 ينبت كلها فذلك اشارة الى ما ذكره من الاصول الثلاثة وترويع
 الى بيان هو ريع المثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت
 الكلالة من فقه بالعلم صارت قديمها وروى بالكرس وعناه فهو
 الاقل اشهر هي والله ومفهوم الزعم بعشق به وعلمه بتمسك يد الهم
 حستان لم يوقع بذلك وسك هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل
 الماء فاستسكنت فنفخ الله بها الناس يعني انها مثل حاله بعلم بعلم وعلم
 غيره وعدم رفع راسه بالعلم كتابه عن عدم الاستغناء بل لعنه العلم
 ولم يقبل هذه الا الذين ارسلت به هذا مثل الطائفة الثانية التي لم
 يمسك ماءً وينبت كلها يعني مثل هذه الطائفة من اجل ان
 التعلم والتعليم تفديرة ويستل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول
 الهدى من ان عدم النفي بالعلم الا في نفسه والا في غيره قال الشيخ
 قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لا يشترط ان يكون في الا
 نبتة وقوله ومثل من لم يوقع الى اخره اشارة الى النوع الثاني
 وانت ترك ما فيه من الكتاب ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

ان ينبت شيبه

به

قال لما نزل قول الله ولكن رسول الله وخاتم النبيين استقر
الكفار من باب النبوة مسدودا فغزب النبي عليه السلام
هذا مثلا لا يقر في نفسه وقال ان مثل الانبياء من قبل
كمثل رجل بقي بنينا فاخذت واهلها الا موضع لبنه استنكاه
من قوله بنينا وهو الخاطب النبوة على وزن الكلمة ما يتخذها
طين ويخفف ويغير بالي زيادة جعل الناس يطوفون به و
يتعجبون له ويقولون صله وضعت هذه اللبنة يعني اذا
كان كذلك فانما كمال النبوة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو فتح
التاء بمعنى الطابع وبكسرهما بمعنى فاعل الغيبة معناه ان اخرها
نبيا فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى عليه السلام
ينزل في آخر الزمان قلنا معناه انه اخر ان لا يكون احد
من الانبياء بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عليا على شريحة
تحت يد رسول الله مصليا التي قلته كانت بعض ائمة اعلم ان هذه التسمية
التي هي بالجمع والجمعة شبه عقلي فمنع من عبادة السور فيكون المراد
النبوة في مقابلة النبيان وفي اشارة في مقابلة البشيان وفي اشارة
الى ان قاعدة نبوة الانبياء عليه السلام تكميل مصالح العباد وال
ظهور الاوضاع الشرعية وقد كانت حاصلها بالانقضاء والتبني
عليه السلام تمت تلك الاحاطة وكلت دار النبوة ابو بكر

على الانبياء
من الانبياء

من الانبياء
من الانبياء

من الانبياء

على النبي

على النبي رجا بهتدنه وانما سائر الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم
بغيره اظهار حتى رجا بنو تلك الاحوال والتي كان التذبح وهو الذي
غيره بعلامه العريان وهو الذي لم يلبس في صلواته من الشباب
فان قوله معروفا ان يخرجوه فعدوا بعضهم لما عدوا من اثار الصدق
فخرجوا وهذا القول مثل ضرب بتشد يد الامر وقرب المسجد و
براه الخبز عن الشربة والكل مويج في النبي عليه السلام فالنجم والبلد
نصب على النقاء ونصب على الاضواء ان طلب النقاء او مصدر اي
انجم النجم وهو الاستبرح فاظهاره طاعة من قوله فالنجم اي
ساروا من الاقوال النبوية فانطلقوا على علمهم وهو فتح الهم والهاضمة
الجملة وكذبت طاعة منهم انما لم يقل ولم تظلم طاعة مع ان كان
في مقابلها فاظهاره اشارة الى عدم اصلا عنهم كان سب تكذيبهم فا
يجمعوا امكانهم فصاحبهم الجيوش اي اتبعه صلوات النبي وعلماهم
فاهلكهم واجتالهم بالجموع والجماء الملهمة لهذا اللف اي اهلكهم بها
الكلمة فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من
اطاعني واتبع جنته ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من
الحق وفي اشارة الى ان مطلوب العصيان قد وردت اصل بل العصيان
مع التكذيب بالحق والتذيق من الله سبحانه اتفاقا على الرواية است
معناه اي مع التجال ماء ونازل فزاره ماء وماؤه نازل يعني الذي يراه
الناس نازلا فراء والذي يراه ماء فزاره على معنى ان التجال اذا رمي
ولذلك من الكذبية في ناره جعل الله تكافره ماء باردا كما جعل نار شوقه
هوا وسلا ما لتذليل عليه السلام وانا اضي عمري صدقة فاظهاره من ما يبر
جعل الله تكافرا سمعته لاسمها قد الفاسر الابدية كفره وفيه بيان
ان يظهر التجال بمجمل مستخرج ابو شرح الخزاز عن رضي الله تعالى عنه
اشرب بضم الشين المعجبة وفتح الزا والمهله والفرع على منسوب الى
خراعة وعلى بضم الخاء المعجبة والراء الهجلة اسم قبيلة اتفاقا على الرواية

انح الرجال

عند قبره اسم يوم الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام عشرين و
 حديثاً في الصحاح من ثلثة احاديث ان الفرد الجهاد من مؤمنها لو جاهد
 مائة من الناس ولو لم يجرها من الناس يعني لم يكن ثمرها اصطلاح الناس
 بل كان امر الله وقدره يوجب الكفر على جاسر هو الاقدام على ما حرم في
 ملكة فان قلت ما وجه قوله عليه السلام في حديثك ان امر ابراهيم حرم
 ملكة قلت معناه اظهر الحرمه الثالثة فلا يجوز الا امر مؤمن بالله
 والشيء الاخر ان يفسد بهاد ما ان حرم في هاد ما وما دعاكم من ان ي
 بدل بجموعه على ارج القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وان
 الامر بالايمان لا يتجزئه على اعتنا ذلك الحريم مقتضى الايمان وهو
 الامتناع عن استعارة ولا يفهم منه ان الكفر غير مني ايدين بالشرك
 ان لا يتحصن الشيء بكسر لا يدل على نفي ما دعاه ولا يعصده به شيء
 بكسر الصاد اي لا يقطع وهو الترفع عن علي بنك والاذية فانه
 احد ترخص لقسم رسول الله عليه السلام يعني ان يرتخص بحد
 مستند لان رسول الله عليه السلام فعل ذلك وهو يدل على الجواز
 فقولوا ان الله قد فدان لوسوليه ولم تاذن لكم وانما
 اذن لي فيها ان في اربعة ادم واذن علي بناه اليه يول عي
 والى قائم مقامه ليعمل ساعة من صهار التفت هذا
 يقبل اذن له تهماً لا خصصا صه بذلك بالاضافة الى التيه
 ثم عادت حرمتها بالامس ولتبلغ الشاهد الغائب
 يعني من سمع من هذا الحديث فليستفكر الى من لم يسمع فلا
 يفعل عن خبرينهما **ان** انس رضي الله عنه انما قال الرواية
 عنه ان من شرط جمع شوط بالنسبة وهو الحلافة الساعة
 ان يرفع العالم وذلك انما يكون بقبض الحما والابال انترج من
 قلوبهم تاسب ويطهر الجربا ويفشو الزنا وتشرجه التمر و
 يذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون الخمسين المرأة قتم

واحد

واحد وهو من يكون قائماً بمصالحهم من الذين يكون زواجهم
 قال الفقهاء من يشترط هذا الثالث ولقد شاهدت هذا ما بعض
 الاشراف مما في الحديث المذكور في بلدة اتفقت فيها هذه
 الشطوط من علة التفران وفسق الفجر وقصص العينا
 بشرح الجوى ووفور الميل الى الخرابات والتفوس من
 مواضع القاطعات واستيلاء الظلمة والاوراش والقشا و
 من غير تحاشن الاخير في امور دعوى بالذ تعالى من شرو
 وانذ بن الاسقع رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من
 اعظم العوق وهو على وزن الشكر جمع فورية وهي الكذبة عين
 محمد ان يدعى الرجل الغيبي بغيره عدالة او دعاها بالاشغمة
 محض الانتساب واتصاف اعظم لانه افترا وعلى الله لان
 المدعى الغيبي بانه يقول خلقني الله من ماء فدان وانما
 الخرجه من صلب غيره **اور** عينه من الاروة ما لم تريا اس
 يكذب في روايه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن راه وانما
 صار اعظم لانه ما يراه القائم انما يراه اراثة الملك والكذب
 عليه كذب على الله او يقول على رسول الله يقول وكونه اعظم صاع
 لانه كذب على النبي عليه السلام **ح** علي رضي الله عنه قيل ما رواه
 عن النبي عليه السلام تسعة وسبعون حديثاً في صحاح
 اربعة واربعون حديثاً ان الفرد البخاري بسنة وسلم نحو عشرين
 ان من بيان السمر قال حسين قدم رجلا من المشركين فخطبوا اليه
 ومحسنات الفاظ تعجب الناس من بيانها يعني ان بعض اهلها
 بمثابة السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الايمان بمثله هذا
 النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل
 قال صاحب التحفة وقم الشيخ هذا الحديث بعلمه مع كذب
 البخاري الخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرج على علي

او كليم الزما

اريد بواج

الذات

ان يجرى

سلطان

غية

لكن

حاصل

الاسم

الاسم

الاسم

الاسم

رضي الله عنه والذاهم الضعيف **ح** ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال
 روى عنه ابن في السجدة لاسقط وقيل قال لولده شامع بار رسول
 الله فان عليه السلام مني السجدة وانها مثل المسموعين النحلة طلبت
 الغمر داخلة الظل وكثير النفع كما ان المسموع ثابت بايمان مستعمل
 بايمان جميل الصفات وكثير العفقات يكون وجه الشبه فيها
 اظهر لكن قلب التشبيه ايماناً بان المسموع من اهل النبي
 وكثرة النفع كقول الساجين وكان النجوم بين زواياها من الا
 ح بين هذين ابتدءوا **ح** جابر رضي الله تعالى عنه روى عن ابي
 التيمم سبعة اذوا فقرا عبد الله بسئل الاخير المصارع المشت
 حال الاعطاء اياه وركب خوفاً من امر الدنيا والآخرة الا ان
 اياه وذلك لعله لم يلد يعني وجود تلك الشهادة لا يختص ببعض الدنيا
 لي بل يات في جميعها قبل تلك الشهادة في تلك الاخير الذي يقول
 انه قد من عوفي فاستحب له وقيل يعني وقت الشعر وقد ذكروا ان
 جبرائيل عليه السلام قال اني ارى العظماء يترون الشعر وقيل
 الظاهر انهما اصطفا **ق** ابو عبد الله رضي الله تعالى عنه اتفقا على التوازي
 عند ابن من ابن الناس وهو افضل من الحسن في صحبته وما اعلى
 هذا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بدلا لنفسه وقالة لابي ابي بكر
 حيث فارحا اهلهم وماله وجعل نفسه وقاية له وهكذا وقع في صحاب
 البصائر وهو الظاهر لانه اسم الله والواقع في صحبته ابي بكر بالواقع
 لعل وجهه ان يكون من زوايا علمه ذهب الدخوش او يكون خير
 سيده بعد ذوق كانه عليه السلام قال انه في اسرة الناس علمه رجل
 فقيل من هو قال ابي بكر كذا قال النبي صلى الله عليه وآله في الحديث
 مما اتفقا عليه شئناه ولكن سمعت سجد الخليل وغيره لا يتخذت
 ابا بكر قال النبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت
 شيئا يرفع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لا اتخذت ابا بكر

الليل ساعة لا يوافقها
 من العظماء
 من الناس خير من

ولكن

ولكن في جملة اسورة الجاه الى الله الى هذا السلام لكنه بعيد الاخر
 او يقال انه من الخلية وعلى الصداقة المتخللة في قلب المحب الذي
 عية الى الطلوع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صدقاً
 في الخلق يعني على شربي لا تتخذت ابا بكر خديلاً ولكن لا يطعن
 على سري القائل ووجه تخصيصه بذلك انه ابا بكر كان اقرب
 سرا في سر رسول الله صلى الله عليه وآله عليه السلام قال انه ابا بكر له
 علم بصوم والاصوة ولكن بشي وكثي في قلبه ولكن الخلق
 الاسلام ومودة العلم في الكلام لا يهدى ربه الى الاسلام الذي
 سويق بالمؤمنين وانزلهم من الثانية بالاسلام وهذا السجدة
 عن فريز الجرد المشرفة كانه قال ليس تبي وعينه خلة ولكن لغوة
 الاسلام كانت بفعل الله في اختاره الله النبي عليه السلام يكون
 افضل اختاره ليقسمه لا يبقين في المسجد باب الامة الفعل
 المجهول صفة ليعرف اي الاباب كذا الاباب ابا بكر مستثنى من
 المستثنى يعني انه لا يستثنى من هذا الكلام على حقيقة كونه
 الامر سيد ابوبكر البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي
 بكر كرماله وصيانة المسجد عن غير من الناس قال الامام الترمذي
 بشي لم يقع عندنا ان الذي ابا بكر بيتاً بجانب المسجد فيكون
 المردية الامر بقطع المداخلة مع ابا بكر في الامر الخلافة على نحو
 الاستعارة النصريجية بان مستطربوا النزاع فيه بالابواب
 وفرينة ذكر المسجد الذي كان عام متجلبوس النبي عليه السلام
 واحكامه فيه ولم يكن فيه بيت ابي بكر مستصلاً به قيل قال النبي عليه
 السلام هذا الحديث في صحبته في آخر خطبة خطبها واما روى من
 انه عليه السلام قال في حق علمه النبي الدعنة سدا ابواب المسجد
 كلها الابواب على نحو العلم لانه ثبت ان بيت علي رضي
 الله عنه كان في جنب المسجد **ح** غايد بن عمر رضي الله تعالى عنه وهو

يفضل

لكن اتيت

سورة العاد الخطة

الناشر

الناشر

بها وبثناة تحت وقال عجة روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي
 عليه السلام ثم انما عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
 واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من سنة الرعاء جمع رابع والمربهم
 هذا الامر والعظمة على وزن الهمة هو الذب يظلم الربيعي والاربع
 من العظم وهو الكسر يقال راع عظما اذا كان قليل الرعدة للمسكين
 وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام بالوردة العظيمة ابو سعيد رضي
 الله عنه روى مسلم عنه ان اشرف الناس عند الله وفي بعض النسخ
 المصححة ان من اشرف الناس بدون الالف قال الجوهري شرفه
 معني التفضيل لا يشفي ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشرف الافي
 لغز روية وكذا الخبر وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وعلى
 يدل على عدم رذالة منزلة يوم القيمة وروى من لعظم الامة
 على هذا المصنف انما اعظم حياته الامانة عند الله يوم القيمة
 الرجل المصنف المحذوف على الرواية الثانية ان حياته التوكل
 يقتضي الى امرته او صل اليها كجنتعا ونقص اليه ثم نشر كرها
 ان يكلمها ما جرى بينه وبينها قولها وفعلها قال الخويلدي
 رفسا وهذا الشرف انما لم يثبت عليه فائدة وانما انما امرت
 بان يدعى عليه العجز عن الجاه او غرضه عنها او نحو ذلك فلا
 كرهاة في كرهاة كما قال عليه السلام اني لا ادخل ذلك انا وهذه
 ابو سعيد رضي الله تعالى عنه تفقا على الرواية عند ان من تسمية
 في هذا كسر الضار بين المهملة والميم والميمون بمعنى
 الاصل قوما يقرون القرآن يعني سباني قوم فخرهم كيت من الاصل
 الذي هذا الرجل ان ذوالواضحة ساء في السبب او هو عليه في
 المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الجوارح
 قوم من نسل ذوالجويصرة كذا قاله الشانح صاحب النخبة
 لا يجوز هنا وهم يعني لا يكون لهم الا القرعة المجردة ولا

يصل

ولا يصل معاينة الا القومهم لا يندبرون فيها يقتلون اهل
 الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتكلمون اهل الاوثان
 يخرجون من الاسلام اي يخرجون منه لئلا يدبر من الكفر
 الجوارح وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا اصاغة
 الامام لما يروي الشرح من التسمية بتشديد الياء اي من
 الذببة المرة لئلا يركشهم لاقتلتهم الامام فيه توطئة للقسمة
 اي والله انهم اذا ركشهم لاقتلتهم قتل عاد او المراد به اهلها كرهه الكلية
 لانه عاد لم يقتل بل اهلكه اذ ربح قبلا اول ما ظهر ذلك الغوم في
 زمن علي رضي الله عنه بعد النبي سبع وعشرين سنة قالهم
 عليه وقتل كثير منهم قاله لذي الجويصرة وهو غمته الجاه والمعربة
 وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع مضاف لقب لرجل اسمه فرعون
 من زهيرية التميمي وهو رايس الجوارح وفيه نزل قوله تعالى
 منهم من يمدك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين
 قال تعالى الله يا محمد حين سم زهيرية تصغير زهيرية وهو
 قطعده من الذنوب ثم تسمها سفرة زهيرية يعني زهيرية كاشنة
 في شرها غير ميمية عند فان بحث بها على روى هذه الجملة صفة ثانية
 لها من ايمان من الاقرب وعينها صفة عظم العين المهملة وعلقية تروى
 الحبل بالاضافة وبالدم وهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم الرواية
 وكثيرها صحیحان كان يقال له في الجاهلية زيد الحبل كسماه النبي
 عليه السلام زيد الحبل كذا قاله التوركي انس رضي الله تعالى عنه
 روى البخاري عنه عن انس بن مالك ان عمة النبي سكرت
 شربة جارية من الاضمار فطاولت الف العفو فلم ترض فاعتصموا
 الى النبي عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن الصخر عن النبي
 مالك انكسر شربة التمر في الداء الذي بحثناك بالحق لا لكسر فقال عليه
 السلام كتاب الله القصاص فرضني القوم فقباهوا الا يرضي فقال عليه

علم يقتلوا

كما عرف الاسم

لئلا يركشهم

ان عمة الرسول

شربة جارية

التسليم ان من عبادة الله من الواسع على الله لا يبره اي يجعله باشر
 صادقا في ميمته لكن منه قال القاضي معناه لو سئل الله شيا وانضم
 عليه ان يفعل بان قال بعزيتك يا رب افعلك كذا لا جواب دعونه
 يؤكد هذا المعنى لفظه على الله لانه اراد به التسمي ولو اراد به اللفظ
 يقال بالله فيكون قوله لا يبره مكان لا جواب به للمشاكله المعنوية
 واقول هذا المعنى غير مناسب لسبب الحديث والموافق له ما بين
 من التفسير واما اللفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العز
 فيدعي اقسامه عازما على الله ان يفعل ما يريد وفاقية ان يكون
 المقسم به محذوفا واقول ايضا ان يندفع المصمتون ان يقول كان
 لان اللفظ الحديث مشغوع عليه وجدته بصيغته في كتاب مسلم واما اللفظة
 في ان الكاسر هي تحت الوبيع في رواية مسلم وانهما التوبيخ والجانح
 من نصر في دعابة البخاري فان قلت بعد هذا حكم التسمية التسليم باللفظ
 بقصاص كين صدر من الصحابة الخلق على خلاف حكمه قلت ليس
 رضيه ذلك الحكم بل يراه به ترغيب من مستحق القصاص الى العفو
 لشدة علمه ان لا يحنثه بفعله الا يحنثه بل يراه العفو بهذا
 من كرمه والاوليا ابو سحر وعقبة بن عمر والانسارون روي انما
 رضي عنه ان مما ادركه الناس من كلام النبوة الذي يعني به في
 بين الناس من كلام الانبياء فاودوه هذا الكلام يفهم من الخاتمة
 الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي وان الصحابة مسئلة
 في كل الشرايع ولم يجوز عليه التسمي انما يستحق فاصنع ما شئت هذا
 كلام جامع لمعنى الدنيا والاخرة لانه العيا وفتح يتولد من الاجلال
 من يستحق منه من اشق به يحترق من المسألة ومن الافلاق قوله
 عليه السلام فاصنع وعيد يعني افعلم ما شئت فلذا خير مما كلفك اذ
 من له عظيم سر به فليس معه من اذ صاف الايمان بشي وقصدي
 ربه وقيل لفظ امر ومعناه خير يعني صانعها شئت وفيه خروج

له وقيل معناه اذا كان فعلك امرا ان تستخى منه بجرمك
 فيه من العتوب فاصنع ما شئت ان يبين العيا وهو الذي
 تكلمه اتفاقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل
 التوراة ان موسى هذا موسى ابن ميثاق ابن موسى النبي
 عليه السلام وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران الاستعداد
 ان يكون عليه السلام المختص بالمعجزة الباهرة مدعوا للعلم
 قلنا لا يبعد من العالم الكامل ان يجهر بعض الاشياء بل
 الملك ومنه صاحب التوراة واطلاق هذا الاسم يدل عليه
 لانه لو اراد غيره لقيه في بني اسرائيل فسل اي الناس اعلم فقال
 انا فحسب الله عليه اذ لم يرد العلم عليه اس الى الله يعني لم يقل الله
 اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان يعبد الله بمكة لانه لا يحام
 فيه لغيره القول بجمع البحرين موطا كان الذي يجمع فيه بحر فارس
 والروم مما يلي الشرق قبل اسرة بالبحرين موسى والمحضرة
 علمهما والقول الاول ان شئت هو اعلم منك فقال عليه السلام
 موسى يا رب وكسيتني في اي كسيتني في الاجتماع بذلك العبد
 قال فخذ معك حوتا فاحمل في مقل كسر اللحم وفتح التاء والمثناة
 فوق وزيل سبع فيه ثمانية عشر صاعا فبحسب ما فقدت الحوت
 بهو فموتتم بفتح التاء والمثناة اي هناك فاخذ حوتا فحمله فحمله
 لثم لفظا واطلاقا والتعلق به بعبارة الباه فيه والثبوت في مقتور
 ويجوز ان يكون الباه المتعدية والضمير في بعد الحوت كسرت من ابن
 وهو ابن ابي الخيت موسى قبل ستمه لانه كان متحد معه ويتعلم منه وصار
 نبيا بعده منه اذا انشا الشجرة وهي العنقة بالموضع للموود ونصحا
 في الشجرة فاصنع وعيد يعني افعلم ما شئت فلذا خير مما كلفك اذ
 سكة ما تحته وسبب عياها ان هناك عينا تسمى ماء الحية وكذا
 كاصيب ذلك الماء ميتا الماحي فلما اصابه يبرود ذلك الماء بحرية

ان موسى قام خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى هذا موسى ابن ميثاق ابن موسى النبي عليه السلام

فادعاه الله

البحرين

في مكنن يخرج منه فسقط واتخذ سبيله في البحر سررا ومغول ثاني
 لا يتخذ كقولك اشجذت زيدا وكريلا يعني اتخذ سبيله كالشرب
 وهو بيت في الارض تجزه وهو قوله واسلك الله عن الحوتية
 الماء بسر الجيم المتوج من الجزيران فصار عليه مثل الطقات وهو قوله
 ما عقد من اعلا البناء وفي ما اتحد من خالها فلما استقطف اى موسى
 نسي صاحبه اى يوشع ان يخبره بالحوت اى يمارسه من الحوت فان
 قيل سبب النسيان في الحديث الى صلبيه وقد نسب اليه في القران
 كما قال الله تعالى فلما بلغا جميع بينهما حوتهما قلنا المرء يهمل في القران
 اى موسى عليه السلام نسي تذكر الحوت لصاحبه نسي الانبار
 باخوه فلما يخالفه فانطلقا بقية يومهما ولم يلحقهما بالنصب ويروى
 بالجمع ايضا حتى اذا احانا من غدوق قال موسى لغنا ه آتنا خذا فبا بلغ
 الغين للجمية ما بعد للكل غدوقة لقد لغينا من سفرنا هذا وهو
 اشارة الى سيرهما ورساء الصفر نصبا اى تعبنا اى ما وجد موسى
 عليه السلام فيه نصفا لانه كان عمدا للتجاء ورسع من مطلبه قال
 التوروى ايضا تحققة النصب والجمع لطلب موسى الغذاء فذكره
 بالجمع الحوت قال النبي عليه السلام ولم يجد موسى النصب حتى
 جاء الى مكان الذي امره الله به قال فراه اسرايت وهو يجمع برهنا
 الجبري وهو مغلوله بحذوف وذلك المحذوف عام في قول اذ الو
 ينال الضمير يعنى محجب ما امره الله به حين وصلنا الى الكفرة فاقى
 نسبت الحوت وما انسا نبيه الا الشيطان ان اذكره بدل بين
 ضمير في انسا نبيه وقيل لانه محذوف اى لانه لا اذكره واتخذ
 سبيله في البحر مجيها وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثاني
 لا يتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا مجيها ومن قول موسى
 يعنى العجب مجيها مما اخبر سقى قال اى النبي عليه السلام
 فكان للحوت سررا وموسى لغنا ه مجيها وقال موسى ذلك

ما كنا

ما كنا ننعى اى الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه
 فارتدا على اثارها قصصنا لمفعول مطلق اى يقضان ما وقع فيه
 قصصا قال النبي عليه السلام من رجعا بقصصان اى ينفع قصصان
 ويتبعان اثارهما حتى اذا التزموا الى العجز فاذا رجل اذالة
 اليه لبعاءت سميت بقيا اى مستورا بنجوب وهو صفة من اجل
 مسلمة عليه موسى فقال الحضر وهو بلغه الهاء العجزة لقبه وكان
 كنية الهاء العباس واسمه بليبا بسا وموحدة مفتوحة والام كالتة
 وراء مشاة تحت وهو تسلسل نوح عليه السلام وكان ابوه من
 الملوك وانما لقب لانه جلس على الارض بيضاء فصارت
 حضره ثم لخلعوا فيه فقال بعضهم انه من الملائكة وبعض
 انه ولي والاكثر من على انه كان نبيا قيل اية لا يموت الا في
 اخر الزمان حين ارتفع القران وذلك متفق عليه عند اهل
 التصديق والمعرفة لانه حكمايتهم انه رواه في الموضع الشريف
 فكالموق الثمين ان يحصى واتى بار تلك السلام واتى محكي كى
 او بمعنى من اير استقرام على سبيل الاستعداد لانه التلام
 لم يكن ما معروفاتى تلك الارض قال انا موسى هذا من باب
 اسلوب الحكيم يعنى اجبت على الترتيب بك وهو ان يستقرهم
 على لاحسن سلاحي بارضى قال موسى بنى بسررا اى قال الحضر
 انت موسى بنى سررا مثل قال ايتيتك للحاتني مما علمت رشدا
 بفحتمين اى علمنا لاصواب قال انك لن تستطيع معي صبرا
 موسى اى على علم من علم الله علمت به لانه علم وانست على علم
 من علم الله علمك الله لانه علمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الحضر
 بموسى لاهل علمته وهو مخالف لقوله فيما سبق انه نبي عبد يجمع
 البحر من هو اعلم منك قلنا انما قاله الحضر تواضعوا ولم يظهر
 اعلميته رعاية الادب مع كريم الله اولئلا يستحق العقاب عليه

قوله حنف

بما استحقه موسى فقال موسى استجدني ان شاء الاصابه ولا اعصي لك
امر فقال له الحضر فان استجبتني فلا تستلمني حتى احدث لك من فكر
فانطلقا ممشيانا على ساحل البحر فماتت سفينة فقاموا على اهلها
السفينة ان يملوا مع نهر هو البحر فملوا على نهر البحر بول بقدر بول
بفتح النون اي بغير الخوف فلما تكلموا في السفينة لم يبعثوا الا والحضر
قد قلع لوبغا الواو فيه للحال يعني لم ينجي حال فماتت الاحال قلع
الحضر من الواو السفينة مما يلي الماء بالقدم بفتح القاف
وتجفيف الدال الالة التي بعثت بها فقال له موسى قوم
حملوا بغير بول سموت الى سفينتهم فخرج قترها لتعرف
اهلها لقت حيث شئت امرا بكسر الهمزة اي عظمها قال لم
اقبل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت
ما فيه موصولة او مصدرية ولا تتحقق اي لا تتجمل من امرين
عسرا بفتح عا على بالعسر فاني اريد بحببتك والاسم الالهي
الذي بعثه قال اي التواكب وقال رسول الله السلام فكانت الة
ولي اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا قصد يون من النبح
عليه السلام لقول موسى بما نسيت قال اي النبي عليه السلام وجاء
عصفور فوقع على حرف السفينة اطرفها ففرق البحر نقرة
اي دخل مشقاة فيه فقال الحضر ما علمني وعلمك من علم الله المثل
ما نقص هذا العصفورة من هذا الحد قال بعض المحققين القدر
الذي نقص ذلك العصفورة نسبة الى كل البحر نسبة مشاكلة ونسبة
معلومات الله نسبة مشاكلة الي غير مشاكلة فابن احدث النسبتين
من الاخرى لكن الحضر انما شبهه بما نقص العصفورة تقريرا الى
الفرم ونظرا الى العرج اذ لا يقال في العصور المذكورة ان ماء البحر
نقص نخره جامن السفينة فيسماها بمشيان على السجل اذ
بصر الحضر مغلا ما يلعب مع الغلمان فاخذ الحضر برأسه

فانقلع بيده فقتل فقال له موسى اقتلت نفسا وكنت اي ظاهرة
من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا طاهرا او ما علمنا
قبلا ان كان بالغنا باعتبار ان موسى عليه السلام لم يرمعز ن نها
بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرة اي منكرا
قال لم اقل لك انك لن تستطيع نبح صبرا قال النبي عليه السلام
وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عليه السلام تتقدم
الاولى اي من المسئلة الاولى لانه تذكره ولهذا المراد الحضر في
جوابه لك ولم يكون في المسئلة الاولى قيل النكرة اقل من الاس
لان قتل نفس واحدة احمون من قتل اعداء اهل السفينة
الغارة في جوابه لك لا تفرغ من صبوة قال ان سالتك عن شيء تجد
اي بعد هذه النكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لبي عذرا يعني
عذرك عذبي في مفارقتي لا تفرغ من صبوة فانطلقا حتى
اذ انما اهل القرية فيلحقوا بك استطعا اهلها ان يطلب منهم
الطعام تضايقا اعاد ذكر الالهي تأكيد فابوا ان يضيغوه اي من
يجعلوه اضيفا وامتنعوا عن اطعامها فوجدوا في راجد سرا يريد
ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجازة لانه الجهاد
لا يرد له فيه كان اسر تقاع لهدا رساله من رابع قال ان النبي عليه
السلام ما اقل ارضي الصورة وتمامه رسول الله عليه السلام
التي ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الحضر انك
بيده فاقامه فقال عليه السلام قوم ابتاعوا فلم يظنونا ولا يظنوا
لوسئلت لا تخذ عليه اجر حتى على علمك اجره فخلق نسيته عليه
طعنا قال هذا فمات اي قال الحضر هذا الاعتراف سبب الفروع
بين وبينك سببا نيكيا واول ما لم تسخر عليه صبرا فقال رسول
عليه السلام وروينا ان موسى كان صبرا حتى يقعن علينا من خبرها
اي يبين اللانها التي قبل الغرض من ان كرهه القصة وامثالها

ان يعتبر امرتها وفي الحديث فوايذ منها ترك اعجاب العالم
 بنفسه قال الله تعالى وقول كل ذي علم عليه ومنهرا استجاب قوله
 وفي طلب العلم والاكتاد منه ومنها ان يصاب المستعلم على الشدايد
 ومنها ما عثر الاعراض على العلماء **ابن عمر** رضي الله تعالى عنه
 اتفقا على الرواية عنده ان اناسا منكم قد اربوا فعل ما من علي بنا
 للبحر من الروايا اذ قيل لهم في المنام ليلة القدر كائنت في الشبع
 الاول بعم الرهزة جمع اول واوردى منكم انها في الشبع العوايس
 جمع غابرو وهو بمعنى الباقى هو المراد بالشبع الغواب التي يليه الشهر
 الشهر او التي يلي العشر بها بعده قال الطبري هذا امثلا فلتسها
 في العشر الغواب فان قلت العشر الغابو واحد فكيف ذكره
 جميعا قلت جمعها باعتبار لما يليه فليتمس ليلة القدر في جميعها
 فان قلت قد جاء في روايات مختلفة منها في اوتار العشر الا
 غير ومثرا انها في شفاعته وبها انما في عشر الا وسطه
 منها انما في رمضان كله في التوفيق اوجب بانها منقلبة
 يكون في سنة ليلة التور وفي سنة اخوي ليلة الشفع فليكون
 الاحاديث صادرة بحسب او قافية كذا قال القاضي وروي
 عن الشافعي رخصة الله تعالى جواب آخر وهو ان النبي عليه السلام
 كان يحسب على نحو ما يستعملون عنه فاذا قيل هل تلتسها
 ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبها
 حيا واليه **ابن عدي** بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية
 عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم
 الالبص من الحيط الاسود اخذت عقالي ان ابيض واسود
 فبعثتها تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلما تسدني
 لي قد كبرت ذلك لرسول الله عليه السلام فضمكت فقال ان و
 سادك لبعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وكناية عن

اناسا منكم
 القدر في الشبع

بعضه من الام
 وهو الحيط الاسود

كونه ابلة انها هو الحيط المذكور في الآية سواد الليل ويصح
 التمهات قاله له قال الضحاك وكان هذا الفجل منه قبل ان يزل
 قوله من البحر فلما نزل علم ان المراد منه مياض النهار وقتها
 لان في الخبر البيان عن وقت الحاجة غير جازم والاكتر من
 التعليل لما ليس في الوسم ولا في الاس لو كان لما قاله
 نسب النبي عليه السلام الرواية لا البلاهة بل الوجه ان يقال
 ذلك الفجل صدر عنه لغفلة عن البيان **ابن مسعود**
 رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عليه السلام بين
 المغرب والعشاء لمذا ربعة وقدم فيها الغرغرين وقت ال
 سفار وصلى بغلس في اول وقت قال النبي عليه السلام ان حقا
 بين الصلوتين حوتين وعن وقتهما في هذا المكان يعني تفسير
 المصنوع للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الغرغرين ولغة
ابن مسعود عقيبة عن عمر والانصارى رضي الله عنهما اتفقا على
 الرواية عنهم ان هذا النبي كان شبيثا ان كان له جزاء
 محذوف وهو فاذا ان شبيث رجح بفعل شبيث محذوف
 اي ان شبيث رجحوه قال بل ان له بار رسول الله قاله لابي حبيب
 الانصارى لمسا دعا عيسى النبي عليه السلام لعرقه اثر الموع
 في وجهه خامس خمسة قال من بفعل دعاه لكون الطعام
 مصنوعا من خمسة نفر قاتبة رجل فلما بلغ الباب قال النبي عليه
 السلام الحديث قال بعض السامريين فيه دليل على ان حضور
 الاضياء فرضا منه لم ندع اليها مجمل له ونظر فيه الشيخ الشافعي
 لانه لو كان كذلك لما سكت النبي عليه السلام واقول كونه
 وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحمال الضيق وانما
 المحضور هو الحضور ولهذا لم يسكت عليه السلام اذا جاء وقت
 الحضور بل اعلم صاحب الطعام وان كان منه **ابن جابر** رضي الله

صلوة المراد

تجاعة اتفاقا على ذلك وابتدعنا قال النبي عليه السلام في بعض الغزوات
 فنزل قوم في واد ونظر من الناس يستظلون بالاشجار ويناموا
 واستظل على السلام شجرة معتقة سميت بقصصها فاذا ارسل الله
 عليه السلام يدعوننا فلم نخضر ناسرا بينا عنده لعمري ان فقال النبي عليه
 السلام ان هذا لخرط على صرغ من عمد لئول بعلي وان انا يوم فاستبقت
 وهو بيده صلنا اى تجرد فقال من يمنعك مني فقلت الله يعنى يمنع
 منك ثلثا اى ثلث مرات فسمعت السميون من يد فخذته فقلت
 من يمنعك مني فقال كن اخذا قال الزبير قال النبي عليه السلام اتشهد
 ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك
 ولا يكون مع قوم يقاتونك فحلى النبي عليه السلام سبيله وفي الحديث
 كما قال عليه السلام وتصدىق قوله تعالى والله يصمك من الناس
 واستجاب مقابلة السبحة بالحسنة مع عاوية بن ابي سفيان وثق
 الله لعنه قيل لم عالم الحديث ما رواه عن النبي عليه السلام عاتبة
 وثلثة وسبعون حديثا في الصحاح بين ثلث عشر الفرد البخاري
 باربعه وسمي خمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة في قريش لا يولد
 بهم احد اى لا يخالفهم الا لثمة للذم وبه اى المقصود ما قاموا الذين
 اى مدة يحافظهم الذين اهلهم وقبيل المراد به الصلوة لمجاور رواية
 ما قاموا الصلوة لكن على هذا اى يستعمل المعنى اذا دعوا قوله ما
 اقاموا بكتب لا يولد ان هذا الامر في قريش لانه منهم من لم يقر بالقول
 فيه بغير منعنا الامر كذاله العور بشيخي وفيه دلالة على الاختصاص
 الذمارة بقرئش ومع بنو القريش كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة
 واحدة لعل ذلك لعلي عليه السلام انه يوجد منهم من هو خارج امر الملك
 والذين وصالح امور المسجونين عمر بن الخطاب تعالى عننا اتفاقا على الرواية
 عند قال سمعت واحدا يقر بسورة الفرقان على غير ما قرئت فاجبت
 به رسول الله عليه السلام فاقره فقال عليه السلام هكذا انزلت ثم

خبر ط على سبيل
 حمل به على وانا

اقراني

اقراني فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا القرآن انزل
 على سبعين حرف فاقروا ما تيسر منه قبل ليس المراد به الحصر في
 الشجدة بل هو توسعة وتسهيل وقال الامثرون بغير منه الحصر
 ثم اخذوا في المراد منها قال قوم وهي السبعة في الغالب والوحيد
 وامثال والقصص والامر والنهي الموعظة لكن غير موقفة لانه لم
 يكن في بعض الاحرف وان استمر من بعض اخر في القرآن وقال الامثرون
 هي الصور في التلاوة كالارغام والاضهار والتخفيف والترقيق وغيرها
 من الويوة والاكشوف على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفا
 من لغات قريش وهذيل وهو ازنا والمروفي بميام وصلقي وتقدري
 لكنها غير متحدة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقر بها
 يوافق بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكره الخطيب في اراء
 هذا كان في الاقل الامر المشقة الحمد جميعهم بلغة فلم يكثر الكتاب
 وارتفعت الضمير عادات النحرف والحد والصحاح التراسي
 القراوة السبع كلها اسفغضفة من النبي عليه السلام بتقطعا
 الائمة واصفاة كل حرف منها الى من كان الكفر قرأه من الصحابة
 ثم اجبت كل قرأه منها الى من اى افتارها من القراوة لشجدة
 عايشة رضي الله تعالى عنها اتفاقا على ذلك وابتدعنا ان هذا الحرف
 كتبه الله اى قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي
 عليه السلام كوني على جمعتك فحصى الله ان يرضقها فاقتضى ما يقضى
 خارج من الوقوف والزمني وغيرهما غير ان لا تقو في بالبيت حتى
 تغتسل روي انها قالت فلما قد منا مني ظهرت فانتقضت
 بالبيت قاله لها حين خاصت بسريه وهو يلج الثوب وكثره
 رسم موضع على ستة اميال من مكة قرأها النبي عليه السلام
 تبكى فقال لها مالك احضيت قالت نعم عام حجة الوداع بلغني
 الوو وقيل تنزوح رسول الله عليه السلام ميمونة وتبكي عليها

ان هذا القران
 على سبعة حرف

ان هذا الحرف
 بنات آدم

فريقته في سره وتوقفت **ابو موسى** رضي الله عنه انفق على الزانية
 عنه ان هذا كفارة التي الاصل في قدره البشرية فاقبلها انما قاله
 لابي موسى وبهال حين قال الاعراب في النبي عليه السلام اكثر
 علي من ابشر لما طلب من النبي عليه السلام بشرا وقال الا
 تنجز ما وعدتني فقال النبي على السلام ابشر وافيه لمن يحب
 يقول بشارة والتبوك بالبشارة الصالحين **زيد بن ثابت**
 رضي الله عنه روى اسم عن قتل اذن من فقاء الصباية ومثمن
 جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله عليه السلام وكتبه في
 خلافة ابي بكر رضي الله عنه نقله الى الصحيف في خلافة عثمان
 رضي الله عنه ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون
 حديثا في الصحيفتين عشرة احاديث القران البخار ثمانها
 باربعة وسم بولود ان حولا الائمة تبثلي اي تمنحن والمرارة
 امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما ربك وما
 نبيك في قبورها فقولوا ان لا تدفنوا اصل تلتا فتوا فيذف
 احدن المتأذين وفي الكلام حذف يعني لولا محال لفران لا تدفنوا
 فتوا وفي بعض النسخ فلولوا ان تدفنوا معناه ولولا ترك
 التدفن له دعوت الله ان يسمعكم وهو مفجول دعوت
 على تفهمه معني سئلت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
 يقال دعوت فلانا اي سئلت به من عذاب الله العذابي القبر
 من فيه النيران الموصول المتأخر وهو الذي يسمع منه وليس
 المعنى انهم لم يسمعوا ذلك تركوا التدفن لئلا يصيب
 موتاهم العذاب كما زعمه بعض لانه الجاهل هو العجايب
 كانوا يعلمون ان عذاب الله لا يكون مزدكدا بجملته فمن اراد
 تعذيبه ولو في بطن الموت بل معناه انهم لم يسمعوا عذاب
 القبر لتركوا دفن الميت قازية لهما فاته به وعدم قدرتهم

عليه

الامة تنقل
 عن اصحاب
 النبي للميت

عليه لرحمتهم وثبتهم منه او يقال معناه لو سموا لتركوا الذين
 والقي الميت اقاد في الصحيف انما العبد خذ من الغضبية الا
 لثقة قال لما سرت بقبور المشركين قاله الشيخ الكلابا دى انصار
 النبي عليه السلام ان يسبحهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال
 لانه اول المنازل وكان من الناس ستعظمه فذكر ذلك ليهنق
 في قلوبهم **ابو نصر** القفاري رضي الله عنه روى اسم عن قتل ما رواه
 عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج لعني الصحيفتين سواه
 ان هذه الصلوة عرضة علي من كان قبلك فتنسجوها اي تركوا لملازمتها
 لكونها في وقت الاشتغال لم يحافظ عليها كان لها اجر مرتين اجر
 من جهة امتثال امر الله واجر اخر من جهة محافظتها ما ضيقوها و
 لاصولة بعدها حتى تنقطع المشاهدة اي يظهر التيمم والمز ويطر
 الشمس والصلوة المنسية بعد العصر من النافذة لانها على سكر و
 ما لم يتغير الشمس عن صلوة العصر نفس لهذه الصلوة **معاوية**
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكفاف والسلمى بغير
 الشين الهلله منصوب الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
 ثلث عشر حديثا انما من منها بولود قاله بيبي ائني مع رسول الله
 عطس رجل من القوم فقلت ليرمك فرماني القوم باياما رج فقلت
 ما شك تنظروا الى قبري بيايديم انما رج فليما رايتهم يصلموني
 سكتت فلما صلتنا قال النبي عليه السلام ان هذه الصلوة اشارة
 الى جنس الصلوة لا يصح فيه ما يشاء من كلام الناس المراد بكلامهما
 من كلام الغضاب بينهم ولا يكون من جنس ما شخ في الصلوة حتى لو
 لا يفيد وكذا الواسم ناسبا اسلام جنس مشوع في التشبه
 كذا في شخ انسان الذين استدل به مالك والعدد والشافعي على ان
 الكلام الجاهل بالحكم لا تبطل الصلوة لان عليه السلام لم تأس باعا
 دنها وكذا الكلام الناس وخالفهم ابو حنيفة واصحابه لانه قوله

قال العاطس الجرد
 فقال المشقة يرضيه القوم

لا يصلح تنبأ على عادتها وانما في التنبؤ والكذب وقرئ القرآن
 مستدل به الشافعي على انه كسبر الاحرام جزو من الصلوة قلنا معناه
 انما هي ذات التنبؤ والكذب ابو بصير رضي الله عنه روى سلم
 عنه قال يسن قيم المسجد فقدمه رسول الله عليه السلام يوما وسأل
 عنه فقال يلمن فذمناه فقال اهلنا كنت اذ نتخوف في فاني ذمته فسلم
 عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالمرممة المشار اليها بالقبور
 التي يمكن ان يصل اليها النبي عليه السلام عليه اظلمت على اهلها وان
 الذي يتوسر بها يصلح في استدلاله المشافعي على جواز تكرار الصلوة على
 الميت قلنا صلوة النبي عليه السلام كانت لتتوسر الغير وذلك لا يوجد
 في صلوة غيره فلا يكون التكرار شرعا فيها بالذات الغرض فيها
 يؤذي بمره **و** ابو بصير رضي الله عنه اتفق على الدواية عنه قال
 اختبر بيت علي اهل في ابلد بالمدينة فحدث بشاكرهم عند النبي عليه
 السلام فقال عليه السلام ان هذه الناس المشار اليها الناس التي
 يخاف من انتشارها انما هي عدوكم فان قلت ما معنى قصرها
 عند العداوة وكثير من المنافع يوجبها قلنا هذا بطلان الادعاء
 مما في في التخصيص ابقائها فاذا سمعوا فاطفوها عنكم المراد بكسرها
 بحيث لا يخاف انتشارها الجاسر والجرور متعلق بحذوف
 اي يتجاوزها اضرارها عنكم عبد الله بن عمر رضي الله عنه
 قوله من عند ان هذه اشارة الى افراد المصنف ماراه من ثوبين
 من ليس الكفار ولا تلبسها له حين ادى عليه ثوبين معصوم
 وقوله ان اى النبي عليه السلام اترك امرك اى يلبسها اخرج
 الاستفهام فيه محذوف امره انه من ليس النساء قلت ان
 غسلها اي قال الرازي قلت النبي عليه السلام اغسلها قال بل
 اخرقها انما اخرق النبي عليه السلام باخرقها اخرقها وغسلها
 لانه المعصوم وان كان ممرورها للرجال فغير يكرهه النساء فقط

هذه القبور مملوءة
 بالمرممة المشار اليها
 بالقبور التي يمكن ان
 يصل اليها النبي عليه
 السلام عليه اظلمت على
 اهلها وان الذي يتوسر
 بها يصلح في استدلاله
 المشافعي على جواز
 تكرار الصلوة على الميت
 قلنا صلوة النبي عليه
 السلام كانت لتتوسر
 الغير وذلك لا يوجد في
 صلوة غيره فلا يكون
 التكرار شرعا فيها
 بالذات الغرض فيها
 يؤذي بمره
 ابو بصير رضي الله عنه
 اتفق على الدواية عنه
 قال اختبر بيت علي
 اهل في ابلد بالمدينة
 فحدث بشاكرهم عند
 النبي عليه السلام فقال
 عليه السلام ان هذه
 الناس المشار اليها
 الناس التي يخاف من
 انتشارها انما هي
 عدوكم فان قلت ما
 معنى قصرها عند
 العداوة وكثير من
 المنافع يوجبها
 قلنا هذا بطلان
 الادعاء مما في في
 التخصيص ابقائها
 فاذا سمعوا فاطفوها
 عنكم المراد بكسرها
 بحيث لا يخاف
 انتشارها الجاسر
 والجرور متعلق
 بحذوف اي يتجاوزها
 اضرارها عنكم
 عبد الله بن عمر
 رضي الله عنه قوله
 من عند ان هذه
 اشارة الى افراد
 المصنف ماراه من
 ثوبين من ليس
 الكفار ولا تلبسها
 له حين ادى عليه
 ثوبين معصوم
 وقوله ان اى النبي
 عليه السلام اترك
 امرك اى يلبسها
 اخرج الاستفهام
 فيه محذوف امره
 انه من ليس
 النساء قلت ان
 غسلها اي قال
 الرازي قلت النبي
 عليه السلام اغسلها
 قال بل اخرقها
 انما اخرق النبي
 عليه السلام باخرقها
 اخرقها وغسلها
 لانه المعصوم
 وان كان ممرورها
 للرجال فغير يكرهه
 النساء فقط

تضييع

تضييع المال لتقصان قيمته والمرد باخرقها ارضاؤها بسبع او
 هبة او غيرها غير عنه بالاحرام من مبالغة في الابتكار بدل عليه ما
 روي ان الزواكي لما ظهروا معنى الاحرام وقذف الثوبين في
 التنبؤ قال له النبي عليه السلام فلا تسوتهما بعض اهلك
 فانه لا يابس للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصوب بالصف
 انما يصير بينهما اذا صبغ به الثوب بعد التشمير وانما اذا صبغ
 غزله ثم تشمير ولم يكن له راحة فليس تشمير واقول انما يقع
 اذا كان على كراهية وانما اذا كان يشبه الثوب بالنساء
والكاهن كما هو المعروف من الحديث فلا يربا بينهما **فصل**
ابو بصير رضي الله تعالى عنه روى مسد عنه اني اخبر الانبياء و
 ان مسجد اخر المساجد اي مسجد الانبياء المفضل
 على غيرها وهو المسجد الحرام والمسجد الاقصي ومسجد آل
 النبي عليه السلام تسمى صلوة في مسجد افضل من النبي
 صلوة فيما سواه له المسجد الحرام والمراد الافضلية في
 الثواب لاني الاجزاء عن الفوائد وهذا عام للفرض والنفل
 هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد محمد صلى الله عليه وآله
 في زمانه ومن ما زيد **عبد بن عبد الله** رضي الله تعالى عنه
 روى مسد عنه ابرة الله يعني النبي صلى الله عليه وآله ان يكون لي مقام
 خليله هذا يعني المفعول فان الله قد اتخذني خليلا وهذا
 يعني الخليل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم على الخليل في الحديث
 ان من امن الناس على من سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
 روى مسد عنه اني اخبر ما بين لا يبي الخديجة الالوية ارض ذات
 حجرات **ابو حازم** الخديجة لايمنان شرفية وغيره يبينها
 ان يقطع بدل اشتمال من الوصول بعضها جميع اعضاها
 وهي بسم الكرم شجرة ام غيلان او قيل صليدها ظهر الحد

الذي كان يصيب
 بالنساء
 كما هو المعصفر
 الحديث حديثه

شعر بان للمدينة حرام وهو مذهب الشافعي وما لك دهرها
 الاثنا وذهب ابو حنيفة وجه الذي نفيه لانه روى عن
 عايشة رضيها الله انما قالت كانت لآل محمد بالمدينة
 وهو شمس مسكونها واولادهم روى الصحابة على حوازل الصلابة
 في المدينة فتمتع بها يكون عبارة عن تعظيم قدرها بقرعة هذا
 المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة اولاد البحر لولا ان عفاها
 وهو بحر القطع والقول بطلها كما في حرم مكة لا حد حرام
 ولم يذم ينقل عن احد اصحاب الجزاء بقطع شجر حرام انيس
 رضي الله عنه اتفق على الرواية عنده قال بان النبي عليه السلام يتكلم
 بيت ام سلمة كثيرا وكان يصلي عندها فسئل النبي عليه السلام
 عن ذلك فقال اني ارتمتها قتل اخوها استيناف معي امره
 المعنوية في المعنى لما روى انه بحث اخا ام سلمة وهو حرام بن ملكها
 بكاتب الله الى قوم يدعوه الى الاسلام فاما انا فهو قتلوه
 ان ستم نفس من المصنف يفسر امرها ام السمر من ملك
 قال النووي كانت ام سلمة ولغيرها ام حنم قال البيهقي رسول
 الله وكان يدخل عليها باخصاصه وفي استجاب الزعامة المتكلمين
 ابو حنيفة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنده اني اعتكفت
 العشرة الاقل الكس حال او استيناف هذه الليلة القدر تيم
 اعتكفت العشرة الاوسط تيم انيت تجرول من الثلاثي يعني الثاني ملك
 فقيل اي قال ملك اثنا في العشرة الاخر انا وصوت العشرة الا
 خير باجمع دون الاوليين اعتبارا بل بالنية واشارة الى كل ليلة من
 شطبة قية ليلة القدر فمن احب مكة ان يعتكف فليعتكف
 يعني عنيت ان اعتكفت في العشرة الاخر عايشة رضي الله
 عنها اتفق على الرواية عندها قالت لما طلعت ازواج النبي عليه السلام
 في اية تعفة وشياك زينة فخلت باوتها النبي قبل لا يروا جك
 ان كنتن

في امرها قتل

ابو حنيفة

ان كنتن ترون العنوة الدنيا الاية الى رسول الله عليه السلام فقال
 اني ذاك الملك امر فلما عليك ان تستعجلي يعني لا تأخر عليك
 ان تستعجلي في الجواب وحذف الاشياخ ان امن البس في رواية
 ان تستعجلي وهو ظاهر حتى تستامر في ابويك الاستمارة المشا
 انما قال عليه السلام لعلمه ان ابويها الايام انما باختنا نفسها
 وافترقها قالها قالت قلت النبي عليه السلام اني هذا استامر
 ابوي اني اريد الله ورسوله والذكر الاخرة فخرج رسول الله عليه السلام
 فشكر الله تمام عايشة رضي الله عنهما روى امر عذتها اني على النبي
 اني على حوض في الموقوع انظر من بره انك الرء على منك والذليل يقطع
 على بناه الجرمول وتشد يد التون يقال اقطععت قطعاً من عن فلان
 ذوق في ابي ادني مكان مني رجال فلما قلن اي رب مني ومن انك من
 الاولي الصلابة والثانية تبعية فيقول انك لا تذكر ما احد لولا
 بعدك ما زال ويرجون وهو عبارة عن ارتدادها اعلم من يكون من
 الاعمال الصالحة التي السنية امن الاسلام الى الكفر كما قاله النووي
 عقيمة بن عامر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنده اني قرع لكم وهو
 بنفحة من يتقدم الوارد من الاصلاح الحوض مع اناسا بون على الله
 الى الحوض وانا كالمهي له لا اوجهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب و
 حفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام و
 كنت عليكم شهيدا ما دمت فيه واني والله لا انظر الى حوض الماء و
 التي اعطيتكم على بناه الجرمول مقاسم حوازي الارض او مقاييم الارض
 شك من الرواي والله واني والله ما اخاف عليكم ان تستروا بعدد
 لكن اخاف عليكم ان تتاقسمو فيها اصل بيتنا فسروا حذره احدك
 القارئين معناه محاسدوا الضمير فيها العزائم وفي الحديث عجزة
 لرسول الله عليه السلام حديث وقع الحيف في المستقبل كما الخبر
 عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنده قال كان النبي عليه السلام يني

ارواح معا
الحصول عبد
شينة السيرة

على ما قام

على قبور المنافقين ويغوا لهم فلما عرض رئيس المنافقين عبد الله بن
 ابي جحش الى النبي عليه السلام بيذوة فاني دخل عليه فسأل ان يكفني شيئا
 الذي يبيح عليه السلام ويصلي عليه فاني مات ذنبا ابنه النبي عليه السلام
 الى جنازة فاني حو بالصلوة عليه قال اني لم اكن اتصلي به رسول الله صلى الله عليه وآله
 فقد فعلت كذا وكذا وقال عليه السلام اني لم اكن اتصلي به ما بالبع عليه للبع
 قال عليه السلام اني قد خرجت يعجبون النبي عليه السلام بين الاستغفار
 ابن ابي ذر بن كعب بن سفيان فقال ابنه الاستغفار فاجتوت امي الاستغفار
 لهم ولا تستغفر لهم سبعين مرة فاني بغفر لهم ولو اعلم اني اذوت
 بغفر له ذوت عليهم هذا بيان احتمامهم عليه السلام للاستغفار وان
 السبعين المذكور في الآية المتكثير لا المتجدد فصلى عليه النبي عليه السلام
 ثم انصرفت فلم يكلمني الا نبي بل عني نزل قوله تعالى ولا تصل على احد
 منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي عليه السلام عمرا يا
 شرفة بالمشرفة وكنين صلى النبي عليه السلام على المنافق وكفني في
 قبره قلنا كان رأي عمر في ذلك انصليب الذين وكان تكفنه وصوته
 الكرم لا يبرئ العالم واضهار الشفقة على من يظن الامعان وان كان
 على خلاف باطنه وانصله كان يراه فيه بدليل ما روي انهم قالوا النبي
 عليه السلام كيف صليت عليه فقال النبي عليه السلام ما يحبه عنه نفسي
 والصلوة في الله ان كنت ارجو ان يسلم من قومه فاني اراوان شمسهم
 يتحرك في قبره باليهن النبي عليه السلام وانه انظر لطفه في حقته
 عليه السلام من قومه هكذا روي ابو ذر رضي الله عنه روي ان سمع
 قال خرجت من قومه غفاس ونزلت مكة واسلمت فقال لي رسول الله
 عليه السلام يا ابا ذر انتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا لم يظنونا
 فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله عليه السلام فقال اني قد خرجت
 الى ارض ذات نخيل يعني رابطة جرت في المنام لا اراها على بناء الجربول
 الى الاظنهرا الا يخرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما

سمعت مني

على السلام الى
 حين فاحترت
 من عجزه عليه السلام
 استغفار لان

سمعت مني عسى الله ان يبلغهم بك يا ابراهيم فيهم ررقه الشيخ هذا الحديث
 بعلمه مسلم لكنه متفق عليه من اسدي ابي ذر كذا ذكره الترمذي
 صاحب الجرح بين الصحابين قاله عند النصرة الى اهل قال الازدي
 فاتيته الى اني سميت فقال بما سمعت قلت لم تكلمت فبلغت مسلم بعد
 فاسلم فاني انا فاسلمت ثم انا فاسلمت فاسلم فاسلم فاسلم فاسلم فاسلم
 اذا قدم رسول الله عليه السلام المدينة لم يسمع من احد الا يقول بركة رسول الله
 كما عهد روي ابا ذر عنده قال بعثنا رسول الله عليه السلام في جيش
 فقال ان لا تعين فلان المتولين من قريش سموا فاني قريش فاشت
 استنادوا بعه حنين امرنا بالفرج فاسلم فقال عليه السلام اني كنت اراكم
 ان تخرجوا فلانا ولانا وان ان الناس يحفظون على خيرة ان يتقدم قوله
 لا يجذب به اليه فان وجدتموهما فاقبلوهما قال الضعيفي وروى
 هذا الكتاب احد الرجال بين هيبا بن هشام بن شبيب الباهو المتحدية ابن
 اسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل
 على جواز التسليم قبل التمكن من القتل وهو يذهب اهل السنة
 فان قلت اذا لم يجوز الامر والغير الله فليعين امره على من يرضى
 عنه قوما زنا بقره اتخذه اهلها فليما يجوز ان يكون فعله مستمرا
 والمباغية والامام ذلك اذا دعيت اليه المصلحة اولادهم بانوا
 سخرة يد فحون عن الغنم بهم بالشحى انواع الهلاك لسولا
 حرا و **م** عابن رضي الله عنه روي اسم عنه قال ان رجلا الى ابنته
 رسول الله عليه السلام فقال اني تحملت ابني غلاما كان لي فاشهد
 عليه النبي عليه السلام فقال له رسول الله عليه السلام اكل ولدك
 تحملت مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لم اشمه بالرجوع
 استدلل به بعض التابعين على ان تعضيل بعض الاولاد في الهبة
 حرام واليه روي عن ابي بكر وه لانه جاز في بعض الروايات فاشهد
 على هذا وغيره ولو كان ذلك لما امر رسول الله عليه السلام بالمشاهة عليه

ان تسمع فلان
 في قبره
 في ذلك امره
 حراما ولو

ان يكون
 حمله لك

والجواب عن الحديث ان الحق يعنى بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا
 بين النبيين **عمر بن ابي سلمة** رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها قبل
 عمر هذا هو ربييت رسول الله عليه السلام ولد بارض الحبشة فيمن
 رسول الله عليه السلام وله تسع سنين ما رواه عن النبي عليه السلام في
 عشر حديثا كفي الصبي عينا ثلثة اعدايت اثنا عشر متفق عليهم
 وانفرادهم بهذا الحديث قال سئل رسول الله عليه السلام قلت
 فعل يقول العاقبة **الامرأة** سئل ايها ام سلمة فالحديثان رسول
 الله عليه السلام يصنع ذلك فقلت ليست مثلنا فذخفر **الترك**
ما تقدم من ذنوبك وما تأخر فقال النبي عليه السلام اني لا تقا
 له الله يعني ما انا عليه من التقوى الكثرة واخر من تقوىكم فلا
 ينبغي لاحد ان يحتجب مما فعلته انفا واليشا لعله ان الله
 عذبي العنسية قال الفلقب بسبب وقوع مكروه في المستقبل يكون
 تارة بكثرة الجنابة من العبد وتارة بمعرفته لجلال الله تعالى
 هيبة وخشية الانبياء من هذا لا يقبل قال صاحب التحفة
 وقسم الحق الحديث المذكور بعلامته من كتمه لما كفر به سكر
 لفظه المتفق من حديث عائشة ان رجلا جاء من النبي عليه
 السلام فقال يدركني الصلوة وانا جنب قاسوم فقال النبي
 عليه السلام والله اني لا رجوان الون احسالك لله واعلمكم بها
 اتقى وسرى واعلمك بمحدوده اى اوابره ونواهيه سميت
 عذوذا لان العذو المعجز بين النبيين وهي حاجزات بين
 حق الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويرى ان شع
 بان هذه **رواية الصالحين** وليس كذلك في الحديث **ف**
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لا ادخل في الصلوة
 وانا اريد اطا كثيرا الواو فيه للجمال فاسمع بكاء الصبي فاجوز
 في صلواتي اى انخفر من غير اخلال واجبا تراه مما اعلم

لا تقا له

من فيه بعض الاجل من شدة وجدانه ومن هذه بيان لماء
 لموسولة العجدة جمع العز من بكائه من هذه بمعنى الاجل
 وفيه بيان الرقيق بالمعنى والقبيل عليهم **ابن مسعود**
الذي اتفقا على الرواية عنه اني لا اعرف اسماءهم واسماء
 ابائهم والوان اني لم يسميهم بعين فوارس على ظهر الارض هذا
 شك من الرواية بعشرة فوارس هذا انفسه يفرح اسماءهم
 يبحثون على بناء الميزان وليدعة وهو الذي يبحث لتطلع على
 حال العذوة وهو في حله **بمعنى** فاعلمه يستوي فيه الواحد والجمع
 بعد فامه قسطنطينية قال النووي هو بعض القان واسماء
 النبيين وضم الطاء الاولى وبعد هاتون سألته نثره ككسورة
 ثم جاء مستطفا بعد هاتون هذا ضطناء وهو المشهور ونقل القا
 في المستار بضم الطاء وازيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدنية
 مشهورة من اعظم مدينتي الروم قال الترمذي قد فتح
 قسطنطينية في زمان بعد ايمان النبي **وفتح** عند خروج
 الذجال حين يقال له **اعد** اى يقال الشيطان الاسم من الدنيا
 فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واستغلوا جميع الغنائم
 ان الذجال قد بلغهم اى صار خلفهم في ردة ورسولهم جميعا
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اني لا اعرف اصوات
 رقيقة بضم الزايم وقامها واكسرهما جماعة موافقة في الشفر
 الاشعر بيضا ومع قبيلة منسوبة اليهم وهو الاشعر في اليمن
 بالقران اى بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لا
 تخرب حين يدخلون في الليل قال النووي هو بالذال هكذا في
 جميع اسمهم والبخاري وقع في بعضه ما يربطون بالراء والحا
 لههله من التوجيل واختار البعض هذه الرواية قلت الاقول في
 بالمراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل وعرض منازلهم من

من شدة وجدانه
 من كفايته
 في الرواية
 في الرواية
 في الرواية

ابن مسعود
 اتفقا على

لا ادخل في
 الصلوة

اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم امرنا لزم حين نزلوا الخطاب
 وعندهم حكم وهو سهم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لم ينجيل
 اي الغواريس او قال العدو وخلق من التواضع او قال علي السلام
 لفظ عدو مكان لفظ المعيل قال ارمي اي قال الحكمي للعدو وانما
 يامر ولكم ان تنظر وهو من انظر وهو الجهل قال التورث لعل
 طلب الاظهار كان لا يبقوا الصالح بينهم ولفظ الحكمي شعر بذلك
 لانه منهم ابا موسى وهو كان حكيميا في امر علي رضي الله عنه وابتدوا
 بينهم وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطلعة فطلبوا لاجلها من
 العدو والمغزاة من ذلك والفر بينه وبينه في العودت من ذلك
 قوله ثم وفي الحديث مدح الاشعرين او فضيلة العشر بالقران
 اذ لم يكن فيه اشداء التائم او مصلح او غيرها والاربعاء كذا في الحديث
 يتعلق ايضا بغير القارئ الخبير للعدو اولى من الاذم ولان تيقنه
 يوم القاري وبموجب قوله جابر بن سبر رضي الله عنه روى
 اني لاعدت رجلا ملكه قبيل الله البحر المسود وقيل غيره كان يستعملني
 قبل ان يحدث قديته لانه كل الاجرام يستعملني على السلام بعدكون
 مبعوثا لما روى علي بن رضي الله عنه قال لانا بكمه فخرنا نحن اهل
 شهادتنا ونوت على السلام بحيث لو كان الجهاد اذ لم يسان لشهد
 بها واسميت عليه وقيل حقيقة بان يتخلى الله فيها الحيوية ونطقا
 معجزة النبي عليه السلام كما ان العباد لوحي معجزة لعيسى عليه السلام
 بل نصيا لابي اذ في قوله لاهر من الذي هذا استيناف وفي رواية
 ان النبي عليه السلام يعرف الاموات وصديق ابي ووقاض رضي الله
 عنه انفق على التورث عنه قال النبي عليه السلام يقسمه العنيتين
 اذهب فتترك سهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو
 مؤمن فقال النبي عليه السلام اني اعطيت الرجل وغيره الواو في الحال
 لعبت التي منه اي لوني الاعطام من ذلك الرجل خصيت مفعول انه ان

العدو لفظ
 فلفظ الجبل

نحو

فجاء

ولست في النار على وجهه يعني القاطع على بعضا لعلمي ان انما انضوي
 حتى لو لم اعط لاحد من عن الحق ويسقط في النار على وجهه والترك
 بعضا في القسمة لعلمي ان قال الايمان واتوا بجميع ما فعلت وفيه
 بيان ان الامام يجوز له ان يرجع البعض في قسمة الخيرة ما لم يرد
 فيه من الصلحة ابن اسعود رضي الله عنه اتفق على التواضع
 اني لاعلم الخراهل النار سرور من امنها واخر اهل الجنة وهو لا
 يدخل اي هو رجل يخرج من النار خيرا وهو المثلث على الاستقبال
 اللذبة اذهب وان جعل الجنة فربما تيرا فيجعل الله ان على بنا والجهنم
 يعني بلقي الله في حال ذلك الرجل اتمها ملاءة في بالمهجرة على وزنة
 عطشي في وجه فيقول يا رب وجدته را ملاءة فيقول الله لداذهب
 فانه الجنة فربما تيرا فيجعل الله وجدته را ملاءة فيقول الله اذهب
 فادخل الجنة فان ذلك مثل الدنيا وعشرة امثالها اولك شكك
 من التورث مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يورث استعمل
 بحرف التورث منته وسيفرته به او تضحك في شكك من التورث
 وانت الملكك فلما كانت التورث في حق مستحبة سمعت علي لا ينهاها
 وهو انزال الهوان يعني التحق في بخطابك كخطاب المسزكين و
 انت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء و ذلك الرجل لغاية سروره
 حيث كع مالم يحضر بياله فيصير له فيضبط لسانه وترتك في الخطا
 مع الله الذوب كما انك لسان من وجدنا فانه بعد فدها وقال من
 شدة الفرح التلهم انت عدينا وان ارتك وبقال دار الاخر فليست
 ذات تكليين فلا يورث منها مثل هذا الكلام ذكر الشيخ الطبري
 هنا وصحفي آخر وهو ان الرهونة فيه اللانكار معناه نفى التورث
 لا يجوز مع الله في اقول ما جاء في بعض الروايات من الله تعالى
 اجابه بقوله اني لا استرؤى منك ولكني تعلى ماشاء قدير يقولون
 الاولي قال ابن مسعود رضي الله عنه رايت رسول الله عليه السلام

وراه آيات

فصاحف حتى بدت نواجزه بالذال الجمدة بعد جيم جمع نواجزه وهو المثل للامثلة ان يا عوشة
 ينبت بعدا بلوح وقيل لا لوان يراد منها الامثال لما جاء في الخبر ان
 كل منحك النبي عليه السلام كان الشبم فكانه يقال هذا من اللغوية المثل
 وفي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشر امثالها في الامثال المثل
 الجنة مشرفة الحديث يدل على سعة الجنان الموعود لا لاهل الاعمال
 يا حنان يا منان انزلنا في ذلك الكان عود وهو ان عابثه تطلق
 الازمنة عن ابا تغافل الرواية عنهما اني لا اعلم اذ كنت عنى رابعية
 وان كنت عنى مفضي على النبي عليه السلام كان من جبهة الغيرة وبعي
 معودة عن النساء حتى قال مالك اذ اذقت امرأة زوجه بها بالغا
 حشمة عين اخذتها الغيرة سقطت عندها روكا ان النبي عليه
 السلام ما يدركها صلح الغيرة اعلى الوادي من اسفل قالت
 فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذ كنت عنى راضية فأت
 تلك قولين لا وبيت محمد وان كنت عنى مفضي قلت لا وبيت
 ابراهيم وفيه جواب الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا
 قبل من العت شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله
 ما اجمع الا اسمك يعني جهر في مقصورة على اسمك لا يتقدري
 عند اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير الاسم المسمى
 وهو خلاف اهل الشفة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية بالالفة
 لغان سليمان بن اصر ورضي الله عنه تغافل الرواية عنه وهو
 بنتم الصادق وفتح الزاء المهملة قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
 نحو عشرين حديثا لعرفي الصالحين حديثان احدهما الجنان والآخر
 مشق عليه هكذا قال سار النبي عليه السلام رجلا بخاصه اخاه امر
 وبهم والتكفوت اذ وجه من الغضب فقال النبي عليه السلام اني
 لمعلم بامة والمراد منها الجملة لو قال لها الاصب عنه ما يجود
 الغضب لو قال عود ذال من الشيطان العظيم لذهب عنه ما يجد

الرواية
 في الغضب

وفيه دلالة على ان الغضب لغيب الله من نزغات الشيطان وانه
 بالاستعانة لكن مصداق قوله وما ينزغتك من الشيطان نزغ
 فاستعد بالذم عابثه رضي الله عنه ثانيا روى مره عنها قالت قال
 النبي عليه السلام رجل ممن يجمع اعلم ثم لم يزل هل يحسب عليها
 الغسل وقد كنت جالس سعة فقال النبي عليه السلام اني لا
 فعل ذلك اشارة الى النزاع للدلول في كلام السائل انا وهذه
 اشارة الى عابثه رضي الله عنه تقتسل قال الخوذة واما قال عليه
 السلام بهذه العبارة ولم تقتصر على قوله نعم ليكون اقيم في
 تفسير السائل ولهذا الذا بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم
 ان كان مذكورا في قول الحديث فيهم منه الوجوب فيكون اللام
 بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلما بد
 ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والالما حصل
 جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني
 لا فعل انا فان هذه التوكيد لا يصح مصدرها عن البلغ الذا
 في امر مؤكدة وهو الواجب واقول هذه التوكيد انما يدل على
 تحقيق الحكم وتعيين المحكوم عليه وبمجرر تحقيق الفعل من
 النبي عليه السلام لا يدل على وجوده لعل الوجه ان يقال نعم تغافل
 تقتسل في قوة قوله ثم اننا تقتسل والمضارع فيه الاستمرار والغسل
 المترتب على الاكسال اذ اسم من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب
 فان قلت على هذا يفهم من قوله لا فعل الاستمرار فيلزم ان
 يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عليه السلام اذا كان سوا
 مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اشاعه وان
 استمر وفي الحديث دلالة على ان فعل النبي عليه السلام يفيد الو
 جوب وعلى حواز ذكره ستمتاع المرأة اذا ضرت عليه صلحته و
 ابراهيم رضي الله عنه تغافل الرواية عنه اني لا تغلب الى اهل

من الرواية
 جود عن عابثه
 في قولها
 ان لا فعل
 نعم نفس

الى لا تغلب

فأخذ الحمرة سما قطة على فراشها وفي بيوتها فأرضعها لآكلها ثم لخصني
 أن يكون صدقة فالقباني الحديث بيان أن الركبة منقوشة عن زان
 النبي عليه السلام حيث لم يتجاوز عن رفع لشيء معركه لا طر وأر
 شاد لا مقمة وبيان حرمة الصدقة عليه السلام سواء كانت تطوعاً
 أو فرضاً وتذبية المؤمنين أن يجتنب مما فيه لئلا يشبهه لثلاثين في
 الحرم وأما صدقة التطوع فكانت مباحة لأن النبي عليه السلام
 لما روى من جعفر بن محمد رحمه الله أنه كان يشترى سقايات بشر
 مكة والمدينة فقبيل له مشرب من الصدقة فقال أنما لم يشتر
 علنا الصدقة المفروض وفيه أن الصدقة وبخوها من محقرات المأ
 نحول إذ يجب تعريضها لآلة عليه السلام ورضعها للركل لا للتعريض
 أبو بصير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال خاتم مسلم هو يورث
 جملان المسلم برب محمد واليه يورث من يرب من مؤمن فغضب المسلم على
 أبي بصير بكلمة موسى عليه السلام في مقابلته فأنظره فأخبر النبي
 إلى النبي عليه السلام أني لأول من يرفعه رأسه بعد الحق فأن موسى
 متعلو بالعرش فأن قلت روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا أول
 من يمشي عن القبر فيكون قبري من النبي عليه السلام موسى متعلو بالعرش
 حين رفع النبي رأسه فلما يجوز أن يكون بعد العبد متعجباً فأن
 ليسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام أن تقاوم بصعقته في القبر
 فحين رفع رأسه من هذه المتعلقة بين النبي عليه السلام أو كالأخذ
 بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصفة كما
 قال القاضى الحديث الحديث يدل على علو رتبة موسى يوم
 رضى الله تعالى عنه أن تقاوم الرواية عن أم المؤمنين حفصة بنت عمر
 بن خطاب من فضلها بالبر وية أنها كان طلقها رسول الله فنزل
 الوحي عليه أن رجع حفصته فأمرها صوامعة وأمرها برك في الجنة قيل
 ما روى عن النبي عليه السلام سكون حديث الماهي يحيى بن عشرة

احاديث

احاديث انفر بالمسلم منها بسنة والماقي وثقفا عليه قلت
 يا رسول الله ما شان الناس خلقوا ليحلم انت من عمرائك فقال
 النبي عليه السلام اني لمدت رأسي لتبديد الراس جعل
 شورا سمعت بها ما منصفاً يصبح ونحوه لقله بالتحليل الخبايا
 ونويزه وقلدت حدي تقيده تكليفي قطعاً نعل او مزده في
 غفة ليحلم انه هكذا فلا اجل في البحر وفيه دليل على ان النبي
 عليه السلام كان مفرداً ثم ادخل الحمرة على البحر فصار قارناً
 عمر رضي الله عنه انفق على الرواية عنه اني استكيت كرسيتي يعني
 ان صحتكم تحتاج الى اخلاص بالتحليل وصوم الوصال يصحف قولكم
 ويجوزكم عن العبادة بخسوعها وليس تهيئ كذلك فان من
 يحرس عن التخلية لغاية تجذبه الى جانب القدر والى النبي
 عليه السلام حين تهي عن صوم الوصال فقالوا انك تؤول الى الظل
 يلحق الظاه المعجمة اطلعتم وانسي كما هو علم بناه ليعرول يعني يجعل
 الله قوة التقاضم والشارب قبل صومها فلما عمره فانه عليه السلام كان
 يطعم من طعام الجنة كرامة له والعصير هو الاقول لانه لفظ اظلم
 لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمل بها
 دون الليل ولو كان النبي عليه السلام جالساً في النهار حين
 انزل له كرسياً او في غير خلافه ابو حنيفة رضي الله عنه قال
 صلح النبي صلى الله عليه وسلم في زعمي ان هذا الحديث وهو الذي
 لم اوثر اليه آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب
 وهو ان من صومني فيوماً لكنه متفق عليه الى قوله لا تقلمه قبل عا
 وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد انه اشرف ثعبان الرسول
 فقال لا تقلمه يكون يصلي فقال خالد ثم من فصل يقول باسمه ما ليس
 في قلبه فقال النبي عليه السلام اني لم امر ان اتقبى بشدة يد القان بقا اتقب
 البيطارسة الذابت ليعرف ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بوا

الصلوة والجمعة

لو كنت ذكراً كنت كذا

اه عدم ما

وهو كذا

ذلك وما

نهم

يعني اني لم اؤمر ان استكشف ما في الغمير ولو كنتي امرت ان احكم بالظن
 وافوض سزءه الى عالم البشر **م** ابو هريرة رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت
 يا رسول الله ارفع الاصل للشركيين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لم ابعث لسانا
 لو كنت ادعوا عليهم لمجدوا عن وجه الله وانصرفت قاطعا عن النبي فاني ما
 بعثت بهذا وانما بعثت لرفع الالهة المولدين اما المحدثين فوضعوا ما لا يوافقون
 فلو ان الخذاب لم يقع عنهم في الدنيا بسبب **م** انس بن مالك رضي الله عنه روى
 مسلم عن قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى عمر بن الخطاب من سندنس وهو ارفع
 من الذين يرفعون وقيل المنسوخ بالذهب الذي يباع هو الثوب المتخذ من
 الابرشيم فقال عمر عليه السلام بعثنا الى يا رسول الله وقد قلت فيه ما
 امس اسما ليس هذه من الخلاق لفي الاخر فقال عليه السلام
 اني لم ابعث بالديك لتكلم بهما وانما بعثت بهما اليك لتتفقه بهما
 اقول لو قال الشيخ قاله لما بعثت جبهة سندنس اليه بل كان حسن
 ليعرف من المبعوثه الميامن مما كان عادة عند الابرهم في امثال
 هذا **ق** ابو عبد علي وزن التصغير للساجدي رضي الله عنه اخذنا
 على رواية عن جده الحسن بن سعيد لقيه وهو من غلب عليه كثر
 قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعشر من حديثه له في
 الصحاح بين خمسة احاديث انظر البخاري بولعده **م** بولعده الى
م شرح في شء منكم فليس يشرح مني ومن شء فليحك قاله
 من تبوك اي وقت انظر فيه من غزوة تبوك وفيه دلالة
 على ان الامام اذا ارد ان يشرح في الشئ يستحب له ان يشرح
 انتهى بين الملك والاسرخ **م** زيد بن ثابت رضي الله عنه روى ان
 ركبنا ابي والذمان من على يهود على سفينة المتكلم يعني ما اتفقتم
 على كتابي الذي يريد الي كتابته اليهود لاجتماع ان يزيدوا على ما
 فيه فينقصوه عنه قال له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود وقال
 ما معنى اني تبصن شهر التعامة وجددت في كتابه اي كتاب اليهود

ابو هريرة
 بعثت لسانا
 اني لم ابعث

ابو الانصيب

ابو عبد الله

سنة في سنة

الله ما امرتني

وقرئت

وقرئت في الحديث جواز تعذيب كتابه اهل الكتاب ولقد تم تصليح
 للمسلمين وفيه ان اليهود دخوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال
 تطاع على خائفة الا قبله **م** شريد بن شريك الشافعي
 رضي الله عنه شريد بفتح الشين المعجم وكسر التاء المرهله وبالذال
 المرهله ويؤيد بضم الشين وفتح الواو قبل فتك رجله من قومه ثم
 لوجهه فملكه فاستم فسماه النبي صلى الله عليه وسلم الشريد ما رواه ابن
 عبد السلام اربعة وعشرين حديثا اخرج له اسم حديثين احدهما
 هذا انا قد باعدناك فارجع المباينة من جهة الرسول **م** ابو
 العود با شاجد ومن جهة الآخر التزام طاعة قاله لرجل مجرم
 يعني **م** ابو هريرة رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت
 يدك على ان تجزيهم مما يحببتك عنه وهو الموافاة بالحديث اخرج من
 العوام فوارك من الاسد والعلقة وفيه ان العوام من الامم من العذرية
 كالحرب والحصاية والبرص والوباء وغيرهما هو مذكور في علم الطب
 وقد تعذر ان ياذن الله سبحانه في جعل منه ضرة واما قوله عليه السلام **لقد**
فلمر مستر في ما كان اهل الجاهلية يزيجون من ان الارض يعتدي بغيره
 لا يفعل الا كذا قاله الثوري في صحيحه **م** ابو هريرة روى
 جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج مجزوم مما ظهره فلما حال النبي صلى
 السلام فواي من حال الامم مجاز ان الانبياء ما يخاف على غيره من العلك
 للعدية ومع ان الانبياء مضمومون من مثل هذه الامم المنفرة **ق**
 لسواها من جهة ومنه وان الحكم رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت
 هو ان ستمين فبما هو ان يرد اليهم او اليهم وسبهم فقال عليه
 اختاروا الحدي العا ثنتين اما النبي واما المال فقالوا اختمنا رسيا
 فقال عليه السلام فاني على الله بما هو اهل الله ثم قال عليه السلام اما بعد
 فان اخوانكم قد جاءوا اياي بين واني رايت ان اردت اليهم سبهم فمن
 احببت منهم يرد كما اعذته من العيسى يطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا

ابو هريرة
 ابو الانصيب
 ابو عبد الله
 سنة في سنة
 الله ما امرتني

ابو هريرة

الغزوة

ذلك يا رسول الله اني نذرتي من اذن منك في ذلك اى في الشجب بمن لم
 ثلاث فاجتمعوا الغناب للذكريين حتى يرفع ليد اعرفا ولم اتركه الغزاة
 بوجع ربي وهو القتي بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما شق ماله لا يجب
 دة عليه لكونه كالمجاهدين قال العميد كى وغيره هذا الحديث مما
 انفرده النبي اذن وانت تعلم ان الشيخ رفته بعلاوة **عاشية** روي
 الله تعالى ما روي عن ابن عباس قال خرج النبي عليه السلام لغزوة بدر
 فاذا به رجل فقال حيث لا تحينك فقال عليه السلام انتم من آل بيوت
 قال لا فقال عليه السلام ان لا تستعينوا بي وروى عن ابن مسعود
 وما روي عليه السلام استعان بضفوان قبل ايامه فمهل في زمان
 الحليمة التي حيايتها الي الاستعانة ذهب الامم الى ان الكافر اذا
 اهلقت الامم يستعين به القتال لا يستسلم له من الغنيمه بل يربح للدار يستوي
 المجاهد وتعينه واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
 اكثر من سهم الغنيمه لانه يقع الجزة **والمسورين** محرم ومروان
 المحرم رضي الله عنهما اتفاقا الرواية عنده ان النبي لقتال اجدو لكنا
 جيشا متعبرين قال لا منع قريش النبي عليه السلام واصحابه عن البيت
 فقتلوا محمد بن عبد الله وبنى اسمعيل بن عبد الله من مكة وقاتل قريشا فذبحوا
 الحرب ابيهم دمهم ونفسيهم اراد به ما جري عليه في وقته حرب بني
 الاواض والحال والحرب مؤنتك سماعي واخرى بهم في ما دونهم اى
 اسهلتمهم وصالحهم مدة ويجوز ان يتشديد الالام معطوف على اصل
 الشر انى فان اجتمعوا بيني وبين البيت ما اردت منهم ويجوز ان يكون
 منصوبا بتعددهم ان معطوف على مفعول شر في المصاحفة والتخليفة
 فان الظاهر ان فان الحلب فان شاقا ان يدخلوا هذا الشرع مع جزاء
 جزا وتقول فان اظهرهم فمحل فيه الناس اراد به الاسلام فعملوا
 اى اقاموا عنقه بعد ان شاقا المصاحفة ليظهره والى ان الغلبه والشرة
 في فاهم لغيا ريشين شاقا ان شاقا وان يسلموا اسموا او لا فقد جموا

اي من الكعبة

بالجيم

بالجيم ويتشديد الجيم اى ان لم اظهر لقتلوا وانتم ابوا اى يشاق
 المصاحفة والتخليفة بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لا اقاتلهم
 على امر من هذا حتى تنزل سائر الغنم اى تحففة عنقي وانزل رجوا كذا يتبين
 الموت او كيف قد نفض الالام وضيم البناء وسكون النون الدائرة
 اى لجمعها امره وهو عليه الاوليا وقهر الاعداء وفي الحديث يجوز
 مصاحفة الكفار الزكمان فيها مصاحفة ويجوز قتال الحرم ممن منع
 من البيت **و** الصعب بن جحامة رضى به وهو يفتح الجيم ويتشديد
 النوا المتخلفة قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا
 له في الصعبة بن جحامة احد بن الجحامة والآخر من متفق عليه
 وهو هذا الحديث قال اعديت النبي عليه السلام ثم ارا وحسنا
 فرتة على فتغير وجهي لرتة فقال عليه السلام انك لن تره عليك
 الذان يفتح الرسة على حرف لام التعليل منها بعدى الذان الحرم بنهين
 جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاره حلال
 سواء اصطاده لنفسه او لغيره نجاشي المحرم ان ياكله اذ لم
 يكون يشارته او بدلالة ما روي ان المحرم سئلوا النبي عليه السلام
 من الحرم الصيد فقال عليه السلام كل امرئته حلال للتم عليه قالوا
 قال لئوا قال الصفا وان حديث الضعيف لا يدخل في
 في رواية وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صار حلالا اذ الصيد
 له ويجوز ان النبي عليه السلام في الصعب على علمه بان الحرام يتبدل
فصل ابو هريرة روى الله عنده روى اسم عنه انه اذ مات احدكم
 ونقض حمله قال النور بن مقلد بالعين المعجمة هكذا وقع في بعض
 نسخ مسلم واما في الشرا في شرح السنة وفي شديد وجامع
 الاصول اظهر بالهمزة ويكسرهما جميعا والاول الحور وقال الطبري
 لعن من لم يمن النظر بجمع العين لانه ان الامل مذموم بل يكون
 ليس كذلك ان بعضه وهو اكل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد

ان لا يحرم

ان الامم مذمومة

المؤمنين ^{منه} الاخير ^{كم} عايشة رضي الله عنها وورثها من غيرها
 انه خلق النبي في اثة اللسان وخلق علي بن ابي طالب وبعث
 ان يرجع الى الله كونه معلوم ويكون خلق علي بن ابي طالب معلوم كل انسان
 من بني آدم على سبيل وتلفها في مفصل كسر العقاد وتجرها في
 العقلين ^{من} من اثن الله وحده الله وهما الله وسبح الله واستغفر الله
 وعزل جبر عن الطريق الناس باوامرهم من افرغ عن الذكر
 عدد تلك السنين وتلثها في السنة في السنين الملهمة ومعين
 للعلم هو المفصل قال الشيخ الشافعي الواو في لفظ الجوع يجوز ان
 يحكم بين الاذكار بلا ترتيب وان يقرب هكذا استغفر الله سبحانه
 والحمد لله والاله الا الله والبر في عدد يجوز ان يكون متعلقا
 بالترتيب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليست
 بقوله وعزل النبي بعد اوتوا له ولعدو عن الطريق تلثها في
 وستين مرة مستغذجا وكذا الامر بمعروف ونحوه النبي من
 منك واحد واقول عدد اذ لم يكن طر فالقول عزل وما بعده من
 الادعال يكون ترتيب الكلام متصفا وهو ظاهر وعزل الجماع
 من الطريق بعد التلثي القاري بعد من عطف نفسه في اعتبار
 به بل زابت شخصها عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا
 بالترتيب لانه حينئذ يكون العزل متعلقا بان يقع في مقابلة كل
 سلاحي فانه اذكار وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة
 كل سلاحي ذكر الله وفعل خير باي وجه كان ليكون شكر على نعمة الله
 بالتصديق بل عليه قول عليه السلام كل سلاحي من الناس عليه صدقة
 كل يوم تطلع فيه الشمس تقول بين اثنين صدقة وتعين الرجل
 على فائه صدقة سب ان الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجوه
 ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعده مما منسوب بفعل مقدم
 يقع من فعل الخبر المذكورة ونحوها عدد تلك التسلاحيات

من اثن الله وحده
 في البدن
 او شكره او عزله

اي في الحديث
 او مثل الحديث

اي في الحديث
 او مثل الحديث

يكون بعدا من العقوبات فانه يحسب بغيره الا ان الله اوضحه الصريح
 ويذكر بمشئ بفتح الياو والشين المحببة من المشي ومثله وقد ذكر في
 بلعد ففتح الصاد عروجة بن شرح رضي الله عنه عروجة بفتح العين
 ويكون الياو المملتين والفاء الغنوية والهمزة والياء في الشين المعجمة وقيل
 بالهمزة والهمزة على وجه وزن الضمير قبل ما رواه عن النبي صلى الله
 عليه وآله لعاديت انفر ومعه بهد الحديث انهم كانوا هكذا في حفاة
 على وزن القنافة جمع حنفة ومع الغنزة والغنادة لمن اراد ان يغير في امر
 هذه الامة ومع شرح اي الحال انهم يجوزون على امام واحد يعني من قصد
 ان يحول امامهم الذي انفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما غير
 في ناحية الحرم وقيل المراد منه تفرقة في كلمة المسلمين فاضروته
 بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرج ينهي من ذلك او القان
 بينه فوكل ان لم يندفع شره الا بقبلة قتل والحديث محمول عليه فائسا
 من كان اى سوا كان من اقراره او غيره وهو حال ومن فاعله وهو قائم
 مقام العادلي في الحال وكان ثابته وقيل ما كان خير كان ومن يدل من
 الضمير الغائب في فاضروته لكن الاولي ما ذكره الياو عايشة رضي الله
 عنها انتفا على اقراره بها قالت الخيرة سورة زوجة عمر رضي الله عنه
 انما فرجت لحيته ما شاعر رضي الله عنه لشدت غيرة فقالت على السلام
 في ذلك اذن لكن وهو على بناء الجوهول ان يخرجوا لمجاكك المراد من الجاهل
 الغير زواجر في المرة لقتلها وادخلتها في الموضوع للمناد من غير استذان
 الزوج ^{على} على رضي الله عنه قال لما علم النبي عليه السلام بالموتى انما طاب
 بهت كتابا الى مكة بالمرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام
 واحوال المؤمنين بحيث رحلوا على عقبه فالخذوا منها الكتاب
 في الطريق فقال النبي عليه السلام ما اخذوا يا احباب قال يا رسول الله
 ان الله ما اجر من اقارب بمكة يجوز اموالهم واحليهم وان لم يست
 قريبهم ولم يكن لي قريب منها فاردت ان اخذت خذهم يد يجوز انهم

اي في الحديث
 او مثل الحديث

اي في الحديث
 او مثل الحديث

بما لا يخفى

والله ما نرى فعلت هذا شكاً في ديني فقال صلى الله عليه وآله أضرب بضعاً
هذا المأخوذ فقال عليه السلام أنت قد شرب يدوراً يعني خمر غزوة
يدوي وما يدريك حبسك لعربي ابن شني وعنه أنت سمحت القتل
لعل القرآن يكون قال الظهير الغربي فيه راجع إلى امر لادن وقد فعل هذا
الامر محقق عند رسول الله لما حاربه في رواية أبي بصير اطاع الله
بدون العذر وأقول لا أدرب عندك ان ذكر فعل لادن ببعض من
شهادته يذكر على ذلك وينقطع عن العذر فدا طلع على اهل بيدي
يعني نظر النبي بنظر التهمة والمعزة فقال الله اعلموا ما سئمت
قد غفرت لكم الكل وبه اظهر العناية بهم واعلنا وقتبهم لأن
الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وتمام
سماحه من فوق على الشا ويلكون فعله شبيهها بافعال المناقب
لهذا لم يفرقه النبي صلى الله عليه وآله في هذا التسمية رقم الشيء هنا
علامة لكن المعدي وكرامة منفوق عليه والطرح المستوفى هذه
الستفان وجده بعينه في صحيح لم رواية على مرفق الرحمن يعني
حاطب بالمجاوب وكبر الطاء مهل لكن هذا تقريب من المصنف
لضرب أثر من أبي بالتحريك بفتح البا والتوحدة وكون الذم وقد
التاء المشناة فوق قال الشافعي التي سوس المسيرة عزيرة ولا يقبل
وقال مالك الامام يقبله ان أركب فيه صليح ابو بيرة رضي الله
عنه ان كان فيما بعض تلك من الائمة المحدثون المحدث بفتح الذال
المشددة هو الذال الذي في تفسير شئ ع فكون كما قال وكانت حدث
الماء الأعلى وهذه مما لقد جلد من منازل الأولياء فأذا ان كان
في أنت لهذه فأذا عمر بين الخطاب لم يرون النبي صلى الله عليه والسلام يقول
ان كان في المتن الغزوة في ذلك لان أمة أفضل الامة وإذا وجد
في غيرها المحدثون فبعينها الولي بل ان رأى به التأكيد لفعل عمر كما
يقال ان امرئ يصد من فهو فان يل ير بذلك اختصاصه

دوم في معنى الحديث

بما الصدقة لان الشيء الاصدق قوا وقد فعل في فضيلة بمرفق الرحمن
فضائل العمل لا يخفى على أحد الدعي أحد لا يعرف القر قال صاحب
التخفة وقع حديث الحدث في المشاور بعلامة الجاري وأنه منفق عليه
وعند الرحمن محفل رضي الله عليه بضم الميم وقد فتح العين المعني مؤثريه
الفاوق قبل ان كان من الصحاب الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه والسلام ثلاثة
واربعون حديثاً له في الصحاح سنة احاديث الغزوة سنة أبو عليه
سلم والبخاري بأخرى ومما اتفق عليه هذا الحديث أيضاً لإحصاء الاصدق
والاصدق بضم الماء والهزنة في أخره وفي بعض الروايات يقول خرج قال القاضي
في شرح مسجد الاولي مع الرواية المشهوره لكن الثانية أوجه لأن المهوز
انما يكون تلك الغزوة أذا قتل بها والبس هذا في صالح الاله الذي
يتجوز وأما هذا من الثانية يقال تكثرت العدو إذا قتل به العدو وكذا
يكسر الرسول ويفقاء العين أي يقبل يعني العدو وهو المجاوب والذال
للجوز من الذي العضا من بين السبأ بين أول الاهام والسبأ قال النبوي
في الحديث نبي عن العدو لأنه لا يصلح فيه ويخاف من ضاده يا يضحق
به كل ما يشكر في هذا الحق عما يرون رضي الله عليه في التفاهة الرواية
عندها أدرك لم يخفى شئ فقط حتى يترك الشيء على بناء الجوهول من الارادة
مقعد بالنصب مفعول الثاني من الجملة ثم يجوز أي
بين الاقامة في الدين والرياسة إلى الأخرة عند الرحمن بمرفق الرحمن
عند الرحمن عند الاصدق يكون نبي من قبلي الامان حق عليه ان يدل
أنته على خير ما يعلمه لهم ويستدجو على شر ما يعلمه لهم النصب
عطف على يدل وان أنته أي أنته تبيكم تجد جعل عاقبة بها في قولها
وسيصيب أخرها بالأدب أوسر وتنكر ونها وتجيء فقد تدبر يقا
قيل من التفريق يعني يجعل الفطنة الثانية لمشدة بها الفطنة التي
قبلها واقية في الاعتبار وروي في بعض روايات بالذال المطوية الشاكدة و
بالفاء المذكورة من الذوق يعني يصير الفطن متولدة بعضها من

بغلق

أي بالعطف

انه لم يكن النبي

بكمال

بعض

وروي في رواية مسكون التبر بعد ما فاء مضمومة لكن جمهور الرواية
 على الاول وبعضها بعضنا ونحو الفتنة فيقول المؤمن هذه هي الملائكة
 كسر اللام من الجهالة ثم تكسبون وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
 هذه هي من احب ان يخرج علي بن ابي طالب اي بعد عن النار
 ويدخل الجنة على بناء الجبريل اي بنا فلما ان مشيت اي مؤنة وهو يوس
 بالقره السبع الاخر والبركات العظمى في عايد الي من الناس الذي يجي
 الوصول منقول ليعان ان يؤا اليه يعني ليعمل بالناس ما يحب ان يفعل
 بنفسه فيما هو القبول من جوارح الكلام ومن بايع اماما ايمانيا
 فلعط او صفقة يده الصفقة في العقد يعني بها الا ان التصفيح هو
 اليد باليد وعادة للتبايع ان يأخذ احد طرفي الاخر وشمركه
 يعني خلوصه عن يده او المثل منته المال وقيل وهو كناية عن مبايعته
 عن ولده فليطهر ان يستطوع فان جاء آخر بنا زعمه فاضربوا عنق
 المخرى ان لم يندفع الا يقتل ابو محرز رضي الله عنه اتفاقا على
 الرواية يعني قال فيقول انك تكفون روايت الحديث وغيره لا يروى
 مثلك فقلت ان له ابا يمين والاضرابان يستغفم عمل اموالهم
 وكنت امرت مسكين الزم رسول الله واقتنع بوقفي وقال يوما
 من الراكب ان لم ييسر له ثوبه يفتق ثوبه يفتق ثوبه ثم يبيع النية
 ثوبه الا يبي ما اقول اي حفظه فبسطت ثوبه على شفتي اذا قضيت
 مقالته جمعته الي صدره فيما نسيت من مقالته عليه السلام
 شيا وغيره معجزة لرسول الله عليه السلام واعايشة رضي الله
 عنهما اتفقا على الرواية عن عليا انه لما في الجول العظيم القدرة
 في الدنيا من الجاه والمال السعير يوم القيمة لا يؤخذ عند الله
 جناح بعوضة اي لا يكون له قدره عند الله لخلوا قبله من الايمان
 زورا ولا خلا يقم لهم يوم القيمة وزنا الاية وارادة في حق الكفار
 واعايشة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عن علي رضي الله

انه لثالث

في الثلثان وانما التعذيب العا وفي الجوان في قبرها يعني يهودية تقبر
 الضمير في عليه السلام والذين يخرجون من الجنة بعد ان تلبس به
 واوه وكثرة داء يعني يخرجون فانه لا يبرءه وان كان لبعض امر من الجسم
 ووا على زجر الاصل ام ام سلمة رضي الله عنها وروى عن عليا قال
 تزوجني النبي عليه السلام فقام عندي ثلثا ثم اركب ان يخرج فلذنت
 ثوبه فقال عليه السلام انه ليس بك سبيك على اعلاك هوان او مذلة
 عليهم لاجل اقتصارك على التثليل فانه كذلك ليس لعدم الرغبة في
 مصابحتك بل لادراكك الشرع كذلك قال النووي ان سره وبالاهل
 النبي عليه السلام بنفسه يعني لا يلبس في هوان بسبيك لانه لم يبع
 من حقه شي الا ان حقه كان ثلثا فلذنته ثم بقي ان شئت سبقت
 لك وان سبقت لانسائك هذا يدل على تغيبها بين سبع بقضاء
 في ازواجهم وبين الغلات بلا قضاء وفي السبع مزية بنو اليها في الثلث
 مزية بعد القضاء واختار الثلث لكونها لا يقضى على سائر
 الذرية في غير عبود اليها وفيه دلالة ايضا على ان النبي عليه
 مزية على غيره من الثلث وركب انه عليه السلام قال للكر مزية
 وفيه لغز مالك والشايع مقال ابو حنيفة راع الاموية الجديدة بل
 يجب النسوية لجمومات التصورات الواردة في القيمة وانما
 الثلث لو كان حقا لثب لكان من حقه عليه السلام ان يكره
 على زوجاته اربعاً لاسبغ على تقليد الاختيار ام سلمة سبعا
 لكونه الثلث حقا لها اجاب القاني عن هذا بان طهرها بما
 هو اكثر من غيرها اسقط لخصما حيا بما هو حقها من الاغز
 المزني رضي الله عنه روى عن علي بن ابي طالب عن النبي عليه
 السلام ثلثة احاديث احدها هذا والاخر في الدنيا رزق الاغز
 بالعين المعجزة والرزق المستبدية للمهمل والمزني بالرزق المعجزة
 المفتوحة بعدها ثون ام انه ليقا الضمير فيه الثلثان الفعل

للاصح

يد

مشق من العين وهو الغطاء على قلب الجوار والمجر ورتاب
 عن فاعل يقان اس ليغشي قلبه وانى لا استغفر الله في كل
 يوم واغفر مرة اخفوا وفيما ينشأه قال بعض حقه لا استغفر
 واطلعه على ما سألني به بعد من العنكات فيستغفرهم وقيل هو النظر
 في مصائب الله ومخاربه اعدائه والذين المؤلفة ليكون سببا
 لا يمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكونه يزول بالنسيب
 التي رفعها فما مشق الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو الخشية
 من الله وتعظيمه فان الملاذلة فلا شيا عليه السلام وان كان السبب
 من العذاب لكن خوفه خوفا للجلال ولعظيمه ويكون استغفاره عليه
 السلام انظارا لا افتقاره وعبودية تبه من يبه وفي الاستغفار معنى
 اغتراط وهو استغناء العبيد من التوكل الا قال الله حيث التوا
 فكان عليه السلام يجرد في كل حال توبة لينسحب من ربه محبة
 وقيل انه عليه السلام كان يدوم على ذكر الله بسيرة قلبه مشغولا بالمشاهدة
 فاذا اغتر عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفره
 وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه
 ثم يطع عليه فيصير له وكان النبي عليه السلام في نهايه الكمال في الارتقاء
 الى درجات الجلال وكان اذا ارغب في ساعة الى الحالة والاحتفال في
 حاله الا ان من النقص استغفر عنه الى بعض العلماء من تأويل هذه
 الحديث تأويلا لا يلائم الاطلاع لاحد على خصائص احوال المؤمنين بحيث
 عد حتى شغل الذم عن معناه فقال له كان غير قلب النبي ثم كنت
 افسره لقد كتبت ذلك فاجعل يسئلوك منه في ربح الادب ام سمعتم
 الله يكتفوا وكان اسمها ان تستعمل عليها امرؤ هذا الحديث الى آخره
 كور في صحيحه غير لفظه انه فتعني من يعنى ترضون في شدة اسم
 بقوله اي من كرهه بقلبه والكر بقلبه بيان ان الاكثار اذا لم يكن كما ينبغي
 يستحق التكره من يعنى من كرهه بقلبه تبارك من الشقا ومن الكره بقلبه

لا حيلة الا بعد
 من ايديكم
 من ايديكم

رسول صلى الله عليه
 وسلم
 استغفاره

الاعتياد

فقد استمر

فصل في بيان
 ما استغفاره
 من ايديكم
 من ايديكم

فقد استمر من العقبون على شرك المنكر واهتض عليه الفحين المظهر بان
 هذا التقدير غير مستعين لان الاكثار يكون باللسان والكرامة بالقلب
 ويؤيده الحديث الاكثر من الكفر بالسادة فقد سئى ومن كره بقلبه فقد
 يمكن ان يجاب عنه بان الاكثار غير مختص باللسان بل هو لغة القلب
 والمنع باللسان او بسائر الاعضاء من تبارتها امر ان المعنى غير متغير
 اذا لم يصادفها على ان قولنا كره ومن الكفر تقصيرا لقوله تكبر وت
 بشهادة الغاوي فمن كره قلبه يكون المغفل بما بلغا البخل حاشا لا يام
 التمه الذميا حتى من فيه بسلام غير مستقيم الا سيما في نفس الكلام التبرير
 واما الرواية التي نقلها القبر فورية ولكن من رضى وتابع من فيه مبتداء
 لم يره بمعلوم يعنى من رضى بقلبه بغيره بقلبه وتابعه بمعمله بغيره
 الاشم والشقا **فصل** في بيان ما استغفاره من ايديكم من ايديكم
 يستلوق بالغيث او يبتكلى وفيه استغفاره بالحق الاولوية للحال يعنى ان
 الذين لا يخلوون حالهم من احد الا من يمانا ان يستلوق بالغيث والتقدير
 اعطيتهم في القلب لينسحب الى البخل فيما اعطيتهم انما هو لرفع
 الامرين لا يرضوا القلب شبه عليه السلام واطرف من حالهم مع نبيهم
 فقال خيرة في علي وجه الاستعارة قاله حين قسم على اوزن
 الضرب مصدرا رسم فقال عمر يا رسول الله عليه السلام انك خير خلق الله
 الامم فيه لا ابتداء والمزاد بديوه اهل الصفة كان لعوايه اي الغر
 بتمهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهد ودفع المال اليهم لمصلحة
فصل في عايشة رضي الله عنها استغفرت الله اربع عشرة اشيا
 ابتداء في بكر رضوا الله عنه هذا في كماله ثم بها وحسن منظرها قاله
 عند انتصار عايشة من انتصارها من زينب بنت جحش سب
 الانتصارها ما روي ان اذ روي النبي عليه السلام اجمعين وان استغفرت
 فاطمة اليه بطلين منه ان يجيبه ثم كعايشة قد خلت فامر عليه
 وهو عايشة في منبرتها فقالت ما قلن فقال عليه السلام انجبتني

تبرير

السلام

ما هو
 استغفاره

الرسالة بالظاهر

فقال نعم قال عليه السلام فأخبرها فأخبرها أي فاعلمه اليه من فاجبر
 بما قال لها قلن لم تصغي شيئا فأردن أن يركبها فاشيا فاجبره فافسح
 زينب جعش ففككت في أزواجه أزهدها حتى قالت عايشة في حقها لم
 أرقظ امرأة ديرا في الدنيا من زينب كانت لها من خير عنده أي رسول الله
 وبناتها ما مثل عايشة رضي الله عنها فقالت لست بك يستألك العدل
 في زينب ابن أبي جهم يعني يستألك التسوية بينهن وبين عايشة
 في البيت ثم أقبلت على عايشة فشمها بها ففككتها استطلعت عليها أي
 استقبلتها عايشة وعارضتها بالمداخلة حتى فرقتها واكتنفتها والتحدث
 ولله على جواز الانتقام بالحق لكن العفة الفضل لغيرها من عقوق
 أصله في غير محلي الله **ابن سعد** رضي الله عنه أنفق على الزواني عنه
 أنها مكنتون بعد كل امرأة بالفحش ليس من استشار وهو لا خير في
 سيقض لكم ولهم عليكم من اليسر فضل أو عناه سيكون ولا لكم أي
 أتبع في شرفه الأصوات على الحق ويصرفون الحق على غير المستحق وأما
 فكروا وفي بعض النسخ أسورا بلا عاقل بدل من اشرف أو سبان أو غزوة
 الأولى مع العبد بها قالوا يا رسول الله فما أمرنا قال لو كرهون الحق الذي
 عليكم وهو اطاعة الأوامر وتساؤلون الله الذي لكم وهو الثواب **ابن سعد**
 بن ثابت رضي الله عنه أنفق على الزواني عنه قال ما يرجع رسول الله صلى الله
 لعز في فاصبه حتى بالمدينة فقال يا سعد أقبلني يعني فاني عليه السلام
 عنه فخرج الأعرابي فقال عليه السلام طيبة أنها تقدم وجه تسميتها
 بطيبة قال التواري أنما لم يقل عليه السلام بيعة الأعرابي لأن بيعة
 كانت على البعرة ومع كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لأن
 بيعة كانت على الإسلام بعد سقوط البعرة والتعظيم هو الأول لأنها
 تنفي الحديث يعني مشر الأنا من كما تنفي الفأرضت الفضة قال القاضي أن
 ظهر الزحف كان في زمانه لأنه لم يكن يصير على البعرة والمقام بعد الله
 من شخص إيمان وقال التواري هذا ليس بالظاهر لأنه قد أصبح أن النبي عليه

قال

أبو علي بن

قال في حديث الرجال أنه يصد للمدينة فخرجون ثلث رجلا فخرجت
 منها التي كافر ومنافق والأوجان يكون هذا في أرضه متفرقة وال
 أعلم **ابن سعد** رضي الله عنه أنفق على الزواني عنه أنفق على الزواني عنه
 هم صلتين وشهية بنت مشون وفتح الثمن المهرلة فبها كانت أنفوس
 النبي عليه السلام فتداوى الجز في ما روت عن النبي عليه السلام أربعون
 حديثا لها في الصحيحين وتسعة لحديث الفرد البخاري منها ما يحيا
 وسلم سمعت أنما قد بلغت الفجر في أنها المشان وقال شرح الشاة
 والأقل ظهر بها كسر لها ما وقع تحت الصدقة موضعها وسمعت
 قال يحيى بن بصير رسول الله من ساقا إليها أي إلى أسبعية من الصد
 فبعت الزواني عنها من غيرها حتى يعني من جرة الهدية فها رسول الله
 الزواني عنها فقال هو عندكم من شيء فقالت إلا أن تسمية بعت إليها
 من الشاة التي بعت بها إليها مع الحديث أن الشاة وقعت صدقة
 لتسمية وصاروا ملكها ثم كانت هدية لنا لئلا يملكها وفيه دليل على
 أن الهدية لحلال لرسول الله لأنها وسيلة إلى الألفة والودادة ولأن
 كذلك الصدقة لا يتردد ذهب أو مناع الثامن فصاة الله عليها الشاة
 وعلى أن تبدل الملك بمنزلة تبدل العين عايشة رضي الله عنها
 روى البخاري عنها قالت كان النبي عليه السلام يكثر ذكر حبيبة **ابن سعد**
 التي صدقها هدية وكان خيرتي عليه ما معني ما رايتها الثمن سائر
 نساء فقلت يوما من الغيرة كأنهم يكن في الدنيا لا يجد بجمعة فقال
 أنها كانت وكانت هذا إشارة إلى تعدادنا فيها وصفاتها المبررة وكان
 لي منها ولد وهو يطلق على الولد والكثير والمرد به هنا الشاة لها
 لأن أن جميع أولاد رسول الله عليه السلام كان من حبيبة رسول الله
 كان من مارية القبطية يعني حبيبة هذا تنسب لغيرها **ابن سعد**
 رضي الله عنه قال قلت لرسول الله مالك تزوجت أبا
 وتزوجنا فقال عليه السلام هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال

كان في الحديث

ابن سعد

ابن سعد

ابن سعد

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل

الله لا يجعل في السماوات التي من الرزق لغيره يعني بنت حمزة **ابوهريرة** روى
 عنه روى عنه روى عنه قال لما سمعت خيرا النبي عليه السلام اتيت مكة
 فاستلمت علي بكاتبه فقال علي اهل الوادي وكانوا يرضونني حتى تفررت
 مدحشما عليه ففررت منهم اختلفت بيني وبينهم الكعبة فرايت في بعض
 الديار رسول الله عليه السلام يطوف بحميت تحميت الاسلام فقال عليه
 السلام مذمتي كنت هذا قلت مذ ثلثين يوما قال لمن كان يطعمك
 قلت ما كان يطعم الاماء زمزم فقال عليه السلام انما مباركة انما
 طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بغير الطاء وكون العين مصدر بمعنى
 الاكل والرزق المراد باضافة الطعام الى الطعام انما طعم مشبع او لكونه
 بمعنى رزق اي بئر زمزم هذا نفس الضمير في انما والرزق منها ماؤها
فصل ابوهريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عندك انك امرؤ فاك
 جاهلية اي ضلوا من الخلال والجاهلية هو شتم احد باسمه لغواكم الضمير
 راجع الى امر الله وحقكم بفتح عين جمع الخال وهو الجاهل وهو الجاهل
 ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه ثم ياكل وليطعمه ثم ياكل
 قال شارح هذا الخطاب للعرب الذين اعانوا كبرهم والطعن فيهم متقارب
 اكل العفن واليسر تحسن وان من خالفهم في ذلك ياكل رقبون الطعام
 وليسر جبهة الشياطين فلا يجب عليه ان ياكل الا ما هو المعروف من عمل اليك
 بلوه وكسوتهم واقول الخطاب في كبر الحديث غير مختص بما فكر من
 العرب فلما سب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب
 عامين ويكون الامر محمول على الاستحباب بالاجماع كما قال النور
 ولا تكلفهم ما يطعمهم يعني لا تكلفهم ما لا يطعمون عليه من الاعمال
 فان كلفهم فليس هو عليه اي على العمل الشاق قاله له حين عهد
 بالعين المهمة وتشديد الرأى تحت اي سب خلاصه بآية **سعيد بن**
 ابي وقاص رضي الله عنه اتفق على الرواية بعدة قال ارضت عام الغزاة
 فانابي النبي عليه السلام يوجدك فقلت رسول الله ان كبر ما لك كغيره

الخط

لا يرضى الا

الابنت كرافضه وعلقه مالي قال عليه السلام لانتم قلت ان اتعدوا
 شعره قال عليه السلام لانتم قلت فالقلت قال الثلث والثلث لغير
 انك ان تدير وهو مبتداء وتذكرك اغنيا وخير وهو خبره او
 يقال ان تدير بدل اشتمال من اسم ان وروى بكر المهمة للشرط
 من ان تديره على جمع عايل وهو الفقير يتفقون الناس يعني
 يستحقون الناس بمجد القوم المبرهم وفيه اشارة الى ان ورتنه تارة
 فقرأ و في قوله عليه السلام الثلث بيان اية الاطعام الثلث
 جائز له حينئذ وفي قوله عليه السلام الثلث كثير بيان ان للستحبه
 له ان يرضى اقل من الثلث لكونه ورتنه فقرأ واما قول الرازي
 في الابنت فهو على الارث من جهة الفرضية وانك لمن اتفق
 على ذلك الثلث ايضا لكونه يعطون على العلة السابقة يعني لا تفعل
 لذلك ان عشت فانما اتفقت على اهلها مما بقي من الثلث خبرك
 يتبع بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة تفعلة الاجرات بها
 اي اجرت كالمجور ومنها سب تلك الصفة يعني ما تجعل في
 امره تلك يعني حتى الذي يجعله في امره تلك من الطعام فان ذلك
 فيه اجر قال الشيخ الذين ما عاهدنا ربة عن الوجوب والخطا حتى
 يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
 ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الوجوب المالي بسراة الامة
 فقط لا الاجر وبيان ان الواجب المالي انما يضاف عليه اذا اذكي
 لادته فاعوه وجه الله لكن الدنيا الجملة في كون الزفان لله كما مضى
 في تحصيل الاجر واليسر الاشارة في الحديث من قائل
 ليكون كلمة الترضى العليا قال سعد بن ابوقحافة قلت لرسول الله
 اتخلف على بنا والمجرى وتشديد التزم بمدف الاستفهام يعني بل
 اصعب من رضى وابقى بمكة بعد الحج اي بعد سفره عنها قاله
 خوف من موته بمكة وكان المهاجر من الموت في بلدته هاجروا منها

حتى ما تعدد
المراد

وتزكوها الله سبحانه قال انك لن تتخلف على بنا واليه يرجع فتعمل
عملا يتبع به والذات التي تبتعد بدرجة واحدة يعني انفق لك
ان تتخلف عن الصحابة وتبني بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا
صالحا حاصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الذخيرة والعلف ان
يتخلف حتى يفتن بك اقوام وتضطر على بناء الجوامع والتمسك
بمكة لعلك يفتنك بذلك فبئس ما لك في ذلك في دينهم وبنائهم
ويضربك الكافورون وروى انه كان كما اخبر النبي عليه السلام ففعل
ذلك في ثمانين سنة وفتح الزحف عليه الجرح والارواح فافرس
الهدى انزل الى النبي صلى الله عليه وسلم وظهر ما بهم ولا شره على عقابهم
يعني الذي يفتنهم في بلادهم وامثالها قال قوم موت المهلب في بلادهم
كثيرين كان قارح في جمرته واستدأوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل
فيه عندنا على ذلك لانه محتمل ان يكون هذا دعاء عامتهم ومعناه انهم
لهم جمرتهم ولا شره على عقابهم برحمتهم المرحمة التي هي اكرمها
بعباد من سائر العباد وقال الامم من اجر الجحيم لا يظلم ببقاء
المهلب في ما هاجر منه وموته فيه انما كان لضرورة واما الايمان فاختاره
في بطل الكون الياس اي فليس يستدرك من قوله ولعلك اي تتخلف
سعد بن حولة وهذا وقع ورقة من رسول الله على سعد بن حولة
لان مات بمكة ذكره ابن ابي عمير في تاريخه ثم انصرف الى مكة
مات بها قاله اي الحديث يستعد بن ابي وقاص لما عاده اهل بيته
الذي عليه السلام **الزواجر** اي انعاس رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رحمت النبي عليه السلام معاذي اليمن فقال له انك ستاتي قوما
اهل تشاؤم فاذا اجبتهم فادعهم ان ان يشهدوا ان لا اله الا الله والذوات
بمحمد رسول الله هذا يدل على وجوب دعوت الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا انما يتلوه في الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه لا يمتنع
النبي عليه السلام ان يدعو على بني المصطفى وهم كفارون فانهم اطاعوا الله

استعملوا

صحيح

صحيح

المكروه

استعملوا بالدم تصفونه مغن الاقرباء بذلك اس يستلظ الشايعين
فاخبرهم ان الاقرباء عليهم خمس مائة في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا الله
بذلك اطاعتهم فيه بما يحتمل وجوب احداهما الاقرباء ويؤمونها والثاني
الامتثال باذكارها يرخم الاول بان المكروه من الحديث هو الاخبار بغرض
ضيقها فبئس سب الاقرباء بذلك ويرغم الثاني بانهم لو امتثلوا باذكارها
يدون الاقرباء ويؤمونها بالذي فاشترط عدم الاذكار لا لتلظظ الاقرباء
فاخبرهم ان الاقرباء عليهم مائة مائة من الاغنياء فغروا الى فقرهم
وفيرا اشارة الى عدم دفع الزكاة التي هي في الاغنياء فانهم لم يقرهم بربع الى
المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلاد اخرى فانهم اطاعوا الله بذلك فبئس
وكثير من اموالهم يعني انفق نفسك ان تأخذ خيرات اموالهم واتوا دعوة الا
للفقير يعني انفق دعوا النظام يعني دعوا عليه هذا معطوف على ما عمل
ايك الحمد يوف واشارة الى انخذكم من اموالهم في الزكاة فظلم فان ليس
بينها وبين الزكاة اي يكون دعوة مقبولة في حق الفقير ولو قال
المصنف في كثر الحديث قال له انخذكم من اموالهم في الزكاة فظلم فان ليس
في الخوانيم سلمه بين الاقرباء وهو الاقرباء منكم عنده قال اعطاني رسول
الاحكام في حديثه من يبيع بئر من ابي من ابي له فقال ايمن حججك التي هو
اعطيك ذلك قلت لقيت في حيا من رايته انزل فلعليت انماها فقال عليه السلام
انك كما الذي قال الاول بالنسب طرف في الزمان الاول التجمع اي يعني
بمئة الوصل او من من البخاري اي حلقه في ومئة القطع من من الاقرباء
يعني على الطلب حبيبا هو كيتب الى من نفس قال له ان ربه النبي محمد
الى ان سلمه ففانتم في البيت يدعون نفس حيث اعطاه السلف وترك
نفسه مع احتياجه اليه ولكن في ذلك سنة لانه ربه تحت قوله تعالى
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ثم من اعطاه الله ربه
عنه هو يفتح العين المهله واليا للوعدة فقيل ما روى عن النبي عليه السلام
ثمانية وثلاثون حديثا انفرد منهم بها هذا الحديث قال كنت في اهل بيته

ان الله فرض عليهم فسر لونه
صحيح

صحيح
صحيح

استعملوا

أقرب ان عمدة الروايات ليسوا على شيء وضعت ان رجلاً يخبر أخباراً
 مملكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من آمن به معاً
 حينئذ اياكم وبلا لا وكان قوله مستسطاً عليه فقلت من انت قال
 عليه السلام نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شئ ارسلني
 قال عليه السلام ارسلني الله بصلوة الارحام وكسر الاذن وان شئ
 خذ الله ولا تشرك به شيئاً فقلت اني متشكك فقال عليه السلام
 اكلك لا تشك طبع ذلك اثره الي مصدر قوله متشكك يومك هذا
 الاثرين حالاً وحال الناس ولكن ارجع الي الهك فاذا سمعت صوتي
 قد ظهرت ان غلبت فاني قال له من قال عليه السلام لمانى بعباده
 قال الروي لم يسمعني قد قدم رسول الله عليه السلام المدينة اتيته
 فقلت يا رسول الله سمع ابي جعفر في قال عليه السلام نعم انت الذي
 لفتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خالف على دينه
 يجوز التقية الى وقت الاقتدار ويجوز حيث اخبر عن ظهوره
 في المستقبل انما قد تم النبي عليه السلام بصلوة الارحام على التجدد
 لانه لها في نفس السائل وقتاً عظيماً **ابن عمر** رضي الله عنهما
 روى البخاري عنده قال قال النبي عليه السلام ان الله لا يغير الا
 من يغير اذنه **ابن عمر** رضي الله عنهما قال ابو بكر رضي الله عنه
 اني اراي بنت ربي فقال عليه السلام انك لم تسمع تصدق ذلك
 حديثاً وسمعت الحاء المعجزة وفتح الديا والمثنات تحت والمذمعي
 الكبير وهو بالنصب مفعول له قال عليه السلام لا ابو بكر رضي الله
 عنه يعني كبريتاً والاذن هذا تفسيرا لاثارة **صلوات**
 ام سلمة رضي الله عنها انفقاً على الرواية عنها انكم تحمسون
 الي والحسن بعضهم ان يكون المصدر خبر لحسن من قبله رجل
 عدل ان كان ويكون ان لا لدة او المضاعف بخلاف اوله لعل
 بعفكم ان يكون الحسن على وزن فاعل من الحسن بفتح الحاء وهو
 الفظة

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

الفظة يعني به عام وأبلى في تقدير مصدره وتحمل ان يكون
 من الحسن وهو الصواب عن وجه الصواب يعني به ان يكون المحقق
 عن الاظهر ارجحته بسكو ومنطوقه فيقبله خصمه فعلى هذا يلحق
 الوعد خصم صلح الحسن بجمته من بعض فاقضى له الصواب فيه
 راجع الي البعض الاول وعلى وجه الاول والبعض الثاني على الوجه
 الثاني الباعث في فاقضى سائتة ومحمود من سمع منه في نزهة معي
 من قطعتم له حق الخيرة شيئاً فلا يأخذها قاتلاً او قطع له قطعاً
 من النار فان قلت الحديث يدل على ان الله عليه السلام قد يقع منه
 حكم من العاقل والعاقل ويبقى عليه وقد اتفق الاصليون على انه عليه
 السلام لا يقر في احكامه على خطاوه فكيف يجوز ان يقر في احكامه
 ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باعترافه لا يسبق على العمل بالخطا
 كجودايت غيره بل يلم الله ما هو الصواب في تداركه واما
 الذي في الحديث فهو الحكم بالبينونة واليمين فان وقع فيه ما يخاف
 الباطن لا يسبى فضاء بل الحكم بصحيح لانه كما ان الحق من الشر او ينجز
 بعد الخصم عن بقدره لا يمين قبل الحاكم فان قلت فهلم بينا ان عليه
 السلام ما هو الحق بالوجه في الحكم بالبينونة واليمين كمال اجتراره
 لو كان كذلك لكان اقتداء امت به في الحكم بغيره عن ادراك
 بواطن الامور قدام الله تعالى باشراعيه ولما كان ذلك سبباً في شكك
 اسرار الاشرار الجاهل الحق التي تنمو من غير اختيار مستدل مشافه
 بالحديث على ان الحكم بحاكم لا ينفذ باطناً وجملاً او يصفية رحمة الله
 على العاقل والملاك دون الاثبات محمود الشكاح وفسادها موضع
 بيانها **سبع الفقه** ابو قتادة رضي الله عنه روى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ان من شرب ماء من زوال الشمس الى
 الغروب لم يضره ولا يفتك واما قوله في قوله قاله قبل ليلة الترس
 بيوم الثور ينزل المسافر اخص الليل قال الثور وكانه يمكن احد
 الفظة

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

٥٠

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

تأخرت

من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا الكرم في الشجر وهذا من جملة
 من اجتمع عليه السلام وفيه استجاب قوله ان شاء الله في الاخير
 المستعمل كما قال الله سبحانه لا تقولن لشيء ان اقل من ان شاء الله
 معاذ بن جبل رضي الله عنه وكان اسمهم عنكم سقا فقلعدا
 ان شاء الله حين نبوك قال صاحب الثقة هذا الحديث انها انزع
 مالك رضى في الموطأ ووجه الشيخ انه اخرجه مسموعا واوله ابراهيم
 اخذت مخالفة الشيخ ابي صادق عني في حديثه في صحيح مسلم في باب الهبات
 النبي عليه السلام رواه معاذ بن جبل رضى الله عنه وانك لم تاتوا على
 عقل الهبات انكم يحيون وقت ضحايتكم فمن جاءها منكم فلا يمض من ما
 نها شيئا حتى قال قال الرازي في حديثه عن نبوك وكان فيها ماء شرفي
 اثنين او ثلثة فغسل النبي عليه السلام يديه ووجهه فيها فذعه الله
 تعالى بما شاء وانما نجات العيون بما اكلت فشراب الناس واستقوا
 وما كان الذي تجوزة من معاذ بن جبل افضل سلام الله وصلواته
 رضى الله عنه روى البخاري عنده انكم سمعتموه صورا على الامارة واسمها
 سكون ذواته لانه امارة لا تجوز على العدل الا نادرة يوم الجمعة
 فتمم الحديث وبقيت الغاطمة المسمومة المودع والذم محذوف
 وهو الامارة من رضى عليه السلام المرصعة مثله لا مارة الموصلة
 الي صاحبها من المنافع العاجلة والغاطمة ونوع التي انقطع عنها
 مثله لغفار فترها عنها بالاعتزال والموث قال الطبري في غير
 متصرف وان كان فاعله مؤنث جاز العوان تاو الثا ثلث به وتر
 كما وانما لم يجمع الياء وينع والمعدت بيشارة التسمية التي
 ما ينال الامامية في الآخرة من القاساء داوعين بالنسبة الي ما ينال
 في الدنيا من الضمائم جرس رضى الله عنه اتفاقا على الرازي عند قال
 كنت جنوسا بلدتع النبي صلى الله عليه وسلم فنظرت الي القمر وكان يدبر فقال
 عليه السلام انكم سمعون ربيكم تحموتون هذا بهذا تشبه الرازي بالرواية
 في الموضوع

في الموضوع التشبيه للمرى بالمري انما تاتون في رويته وهو يشهد
 اليه من الغيب بحكم بعضنا ولا يقول ارايته بل كل يتفرد برؤيته
 وروي في تحقيق اليه من القسم وهو الظاهر يعني لا ينالكم ظلم بان
 يرى بعضكم ورون بعض بل ينشرون كلهم في رويته كما وظنوا
 مشهورا لقصة الامير القبول فان استطعتم ان لا تغفلوا
 على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ان لا يصيبوا
 مقلوبين من الصلوة الغر والحصر والمواظبة عليهم ما وعلى
 يجمع بمحض فافعلوا وفي ذكره في اعقاب ذكر رويته الذي
 لا لا على ان الرواية يروي فيها ما يما حفظه عليهم بالذكر لشد
 خوف فوترها ومن حفظها فما لعرب ان يحفظ غير غيرها ثم قرأ
 وسلم محمد ربيك يعرج صلواته وانت حامد قبل طلوع الشمس
 وقبل الغروب ابو زر رضي الله عنه روى اسمهم عنده انكم سبوا
 ستمائة من ارضها في الغرض اصله قرأ طه بتشهد اراء
 فابدا لحدتها اية وجمع قرأ طه وهو نصف عشر دينار وسوى سغوى
 مصر وهي ارض يسمى فيها القبر بعد يعني اهلها كمن سئل في معا
 ملهم بقوله من رويهم قال الامام الشافعي ثلث اركان هذا الحديث
 مشكل لان سمة القبر لا يمكن مختصة باهل المصر بل يشاركهم
 فيها تدور والحصر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي والاسم
 بمشاكل الآثار ان قال انما الاشارة بها الى الحلة يستعملها اهل مصر
 في لباسهم وسماها للكونه فيقولون اعطيت فلانا قرأ طه ابي
 اسمعته للكونه والشباب فاستوصوا باهل اخير بعد طيلوا
 البصيرة من النفسك باتيان اهلها لغير اومعناه اقبلوا وصيحي يقال
 اوصيته فاستوصي اى قبل الوصية لعل المباشرة بين سمة القرط
 وبين الوصية بهم ارج الغوم لهم دناءة ومخشي في لسانهم فان اوه
 استوليم عليهم فخصسوا اليهم ولا يحفلنكم سورة اقوالهم على اساءتهم

فاه يستعملوا في الغلبوا
 على سورة طه
 روى في رواية
 روى في رواية

انقدر

الرواية

الرواية

فان لهم زمة اي حرمته وانما من جهة ابراهيم بن النبي عليه السلام فان الله
 مارية القبطية كانت منهم ورحمها اي قرابة وهي مواجزة ان حاجز القبط
 عليه السلام كانت منهم وفي رواية فانهم قرابة وهم من قبيلة النبط
 عليه السلام ووقع الحان في الاستقبال كما قال **ع** السنن رضي الله عنه
 رواه البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اشره وهو الفتيان اسم من الكهنة
 اي بعض النصارى فاصبر حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم افضل
 عليكم من هو اذناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تنحل الفروع لو قال
 للصفتين قال لا تصار لكان اولي لانهم هم المهاجرون به واليه نصيبه
 لهم وايشارة بالصبر على الشدة **ع** ابو حنيفة رضي الله عنه رواه
 انكم قد دونتم من بعدكم والقطر اقوى لكم يعني حتى يقال العذق
 قال حبان والسنن رواية للفتح في شهر رمضان قال ابو عبد الله فقلنا
 بمنزلة آخر فقال انكم مصعبون بعدكم كما يقال صمحت فلانا بالشد يد
 اذا اشتهت صبليا فالقطر اقل فبانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافرار
 فربضعة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان خاصا بالانصار
 والقوم كان جزاء لهم وترك الفرض لاجل الجاهل لم يكن جازيا لهم
 فاقطعنا ثم القدر اتيك انصوم مع رسول الله عليه السلام بعد ذلك
 في الشهر جعلنا يدل على شهره المتخيم من غير جازية الدينين العذق
ع الخليفة رضي الله عنه اتفق على الرواية عند قال كما مع النبي عليه السلام
 فقال انصونا اليكم بالخطبة لاسلام يعني كمن خصما بالخطبة لاسلام
 فقلنا يا رسول الله انما نكف علينا ونحن ما بين السما والسموات
 فقال عليه السلام انكم لا تدرين يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفجر
 والاشياء لعلمكم ان تبتلو على بنا والجهول قال السروي ابتلينا بعد
 هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا برسول قال التوراة لعلم ما ان في بعض
 الفسح الذي حدث بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يحس في بعض
 برسوخا في الفتنه في الغنم ونقله الشيخ المشايخ واقول انما يعرف من

ابو عبد الله
 في الفتوى
 في شهر رمضان

ابو حفص

شاهرون
 شارة

انهم

انهم عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة الهدى وذكر الحديث
 جوا بالقول الذي اختلفت ابي ابتلاء يكون لهم من جهة الكفاية
 جبرية من اربعة الخلافه يسيتم لانه الكيفية لا تتسبب القوم الا ان يقال
 اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار و
 لهذا امره على السلام باحصاءهم وفي الحديث دلالة على انه الامام
 يستحب له ان يتخذ امور رزقيته ولا يدخل عن الخوف عليهم و
 جياضه **ع** السنن رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال واصل النبي عليه
 السلام صوموا ولو كثر شهر رمضان فاخذ رجال من الصحابة يؤصلون
 فقال النبي عليه السلام انكم لستم بمثلهم اما خوف تشبهه والذو ثمانى
 في الشهر يعني لو كثر جهلنا سؤال وتذكري الشهر وانصمت وصا لا
 يدع للتمتقون لفظ خير ومعناه امر المتق هو الغلو يعني اليك
 الواصلون المتجاوز عن الحد تتعظمهم اي شيئا وزعم قال الخطابي
 الصوم الوصال من خصائص رسول الله عليه السلام المحرم على امته
 وفي الحديث دلالة على وقال القاضي كنهيه مرم كان للمخفين عليهم
 لثلاثة يعتبر بهم مشقوب بمنعهم وظايف القاعات ومن قدر على الو
 صال فلا يخرب وقد واصل جماعة من المشايخ قبل الوصال المنه عند
 ما التحمل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال في الشهر وقد روي
 النبي عليه السلام انه قال فانكم امر ان واصل الى الشهر **ع** ابو حفص
 رضي الله عنه وروي امامه عنكم ملاهو الا رشاة جمع الماشي حيافة جمع حافي
 وهو خلاف المتعلق مرة جميع العادي وهو غلات اليسر حرة بالغبين
 للحيه والرهه الملهو مع الاغريك وهو الذي لم يحنثن ونحن ترضعون الي
 الدنا ما خبتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا ترضوا اليها
فصل في عايشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها قالت لما وص
 النبي عليه السلام في مرضه الذي توفي فيه فاذت باهل القبوة قال النبي
 عليه السلام مرموا الي بكر رضي الله عنه يصلي بالناس فقامت يا رسول الله

صوموا

ابو حفص

ان ابا بكر سارع للعدن واليكاء واذ اقام مقامك لا يستطيع ان
 يصلي بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر بصلية بالناس ثم
 قلت بحضرة قول ابي عبد الله السلام ان ابا بكر ان ابا بكر عليه
 فقالت مثل ما قلت فقال انك لو اذنت صلواتك يوسف يعني ابا بكر
 من جنس ابن وعلى صفته يوم من ابي بكر في الجاهلية ثم مروا ابا بكر
 فليصل بالناس قال في موضعه توفي فيه علي بن ابي طالب الميراث تنتميه
 فاما دخل له ابو بكر في العترة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام
 بهامه بين رجلين فاما دخل في المسجد سرخ ابو بكر حقه فقام
 يتلو حتى فاجتهد في الصلاة عليه السلام اقم مكانك فاجاز رسول
 حتى جلس فليبارك ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا
 و ابو بكر قائما فيقضي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة
 على ان الامام اذا صلى بعد من ينسب ان نسب يتخلو من هو
 افضل للبيعة وعلى ابا بكر هو الاولى بالعدن فنه بعدده وقد عجل
 بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي عليه السلام قد مضى رسول الله
 فلا تؤخره فكيف لا له علي جواز اقتداء القائم بالقاعد و
 هو كصحة لقول عليه السلام اذا صلى ال الامام قاعدا فليقلوا فقولوا
 فان قلت ما روينا بسنة فاذن عايشة رفته ان رسول الله
 صلى خلف ابي بكر في حرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكره
 فله يجوز استدلاله على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لا يمكن
 الضلوة واحدة حتى يتوقف التعارض وانما كانت صلته في
 بين **فصل** ابن عمر رضي الله عنهما ذكر في البخاري عندهما الحكم
 في اجاز من خلفه من الامة المن بالاجل حين الملة العريبي ان مدة
 عمر حوله الامة في جنبه اعمار الامة الماضية كما بين صلوة العصر
 الى المغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في
 جنبه اقل النهار الى العصر واما مثلكم ومثل اليهود والنصارى

من صحاح

سلام اهل
قاعدة الامة
قولوا

في صحاح
كاتبين

كسر جمل

كسر جمل يستعمل عمدا لا يجمعها بل فقال من جعل لي الى نصف النهار
 على فراجه حرام كمن قرأ في الصلاة ليل الامة لكونه يجمعهم
 قيراط لا يجمع الضم لغيره لاط فعمله اليهودي الى نصف النهار
 على قيراط ثم قال من جعل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على
 قيراط فمما عملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر
 على قيراط فمما عملت النصارى من نصف النهار الى المغرب
 الشمس على قيراطين قيراطين انما يتوهم من تشبيهه فانتم الذين
 تعلمون ان مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى المغرب الشمس
 على قيراطين قيراطين انكم الا امرين لاذن هذا الامة صدقوا
 النبيهم والانباء المخلصين ايضا فضمنت اليهود والنصارى ان
 من المصلحة واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب بيننا نصيب لامة
 محمد وشوا الشرايع فله اعلمهم واطعنا انما باقليل ومع كثرة اعمالتنا
 هذا تحجيجا وتصوير لان شهر مقاوله ويجوز له ان يجعل ذلك على من
 عند الخراج والذرائع من صلب امة على الإسلام قال الله عز وجل
 من حمله شرا فقلوا ان قال فانما حمله من حيث وفي الحديث
 دلالة على ان ثواب هذه الامة مع شهر اعلمهم وقلة اهل الكفر
 ثوابا من الامة الماضية الذي حال اعلمهم وقلة اهل الكفر
 الثواب على الاعمال اليسى من جهة الاستحقاق لذات العدل لا يستحق
 على مولاه بخير لخرة بل من جهة الفضل والقدان يتفضل على من
 بما يشق **وقال** سمر بن جندب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم قال انما اعلمهم بالادمال بما جعلتم عليه امرها عليها
 فتركوا ما هم مستعملون به في اخر عمره وبختم له بالاستعانة نسي ذلك
 ياذل لكم وبالادفال مما جعلتم على الادمال هو سرقة رضى الله تعالى
 روى عنه ان الامام جندب يقول من ورثه ورثه في ايمه الفعلان كماله
 على بن ابي عمير قال شرح هذا الجمل على حاله القتل يعني ينبغي ان يكون

استعمل
ممكن

كسر جمل

الادمال

وقال الامام

الادمال

والعرب قدام جيشه ليستظهر رأيه ويقاوتوا بقوته كالشترس المتفاني
 للشترس لكونه الاولى ان يحمل على جميع الحالات لانه الامام عليهما السلام
 في جوابهم ويدفع الظالمين من الظلمة ويخرجهم من قولهم يفتي به
 بيان لقوله ويقاوت من ورائه والذين مع الذين تقبل قولهم الامام
 جسد فان امر بقوله وعذل كان له بذلك اي يامر بالشوق مع عمله
 امر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزيره من امره
 بغيره لقول اللوح النبي عز وجل روي البخاري منه قبل ما رواه عن النبي
 عليه السلام فلما ارادوا خمس احوال في له في الصحابي من ثلثة رواه
 بعون حديثنا الفرد البخاري خمسة عشر ومكتم بسة قال في خبر
 الاعراب السلام من مكته في اضيا لمات من عمره عام الحديبية فانه
 ابيته نخوة فتناهي ياعم النبي اولها على منبه وقال ان احوالها وهي ابيته على فاشي
 خصم بعد جعفر وزياد فقال جعفر وهو اخ علي بن ابي طالب وقال
 النبي عليه السلام انما القادام كفي المذكور في البخاري انما القادام معز له الام
 نقل الحسن وزياد في الخبر في فضل المذكور في المتن انما القادام في الام
 في الصق الحفظ بعد عدم الاثر في قوله عليه السلام بعلي النبي وان
 منك وقال الجعفر لشبهته خلقي وتكلم وقال لزيد انت اخونا وسولانا
 انما قال عليه السلام لم يهذو الهلوات تطيبها لقالومهم فان قلت حصل
 ليحضر من ربه من لفظ الصبية فاني حاجبه لا اخبر فقلت اخذتها لنا
 لغيرها هو في الحقيقة غيره ومقتضى برها فان سب بذلك خبره عليه السلام
 قال صاحب جامع الاموال ان زياد بن علي بن زيد بن جارية اخي النبي عليه السلام
 بينه وبين عمر بن الخطاب لعل المراد بقوله اخونا هذه الواجبات ويقولون ان
 ما روي ان جعله السلام كان في علي بن ابي طالب وقيل ان كان مملوكا لجد جده
 في سوسه عليه السلام بنها فهو حبيبة فاعترقه فان قيل كيف اخذوا بنت
 حمنة بعد ذلك في صلته الحديبية ان يروى اني الكفار من ابي منبه
 قلنا ذلك في الشبهة كان الرجال دون النساء وعلى تقديره علي بن

المتفاني

المتفاني

المتفاني

فقد ورد

فقد ورد

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على علي بن ابي طالب
 فوجدته في الرضا
 او من الحج

المتفاني

ويزن معلومة الحواس كنية الباء خلافاً للكعب والمراد اي بالفتح
 هذا من لا يدين بالمدينة وتشييع بالثون والعتاد المراد من بان التعديل
 او الأفعال عندها يتخلص ويمنع نظيرها بتشديد الباء وفتح الباء
 كذا قال الامام التوربشقي وذكرها لفظ ابو موسى ايفع من التار
 يتحقق يظهر وطيرها كسر الفلكه وضم الباء وكذا في التعديل
 بالباء وموحدة والفتاد للعي من اضعف اذا فعد الدير يعني ان
 المدينة تعطف عليها ساكنها بالكنى والدية المشهورة هي الواوي
 لكي عن م من هذا الحوزة رعية كان يخرج من المدينة فالعقوة
 الدير فيكي كذا قال تختم ان يكون معنى نعت المدينة **م** ربع
 حديثه روى القاعد روى م عند قال قديم النبي عليه السلام المدينة
 ويرى أهلها يتشرون الفحل قال الحكم لو لم تفعلوا كان خير افر كوفي
 فأنقضت شره فذكر ذلك لرسول الله فقال انما الناس اراة
 يشق من ربيكم فخذوا به واذا انتم كمن يشق من ربي فاعلم انما بشر يعني
 الحظي واهيب فيما لا يتعلو بالذين لا يشعروا بالنسب غير شق
 من الانسان اراة بالقرن في امور الدنيا قال الشيخ الشراخ الزولي
 ان يورده الظن لانه ما صدر عن النبي عليه السلام بواله واجتهاده
 واقتر عليه كان حتى تطلقا يدل عليه ما روى انه عليه السلام قال في هذا
 الحديث فاجب فلينتظا فلا تخلفوا في بالظن **م** ابن مسعود رضي
 الله عنه انفا على النورين عن قال صلى الله عليه وسلم صلوة الكبر
 خمسين فيم اخبر بذلك بعد ما سمع محمد بن المشهور وقال انما
 انما بشر النبي كما تسمون فان اذنبت فذاكرني الحديث تدل على حوز
 شهره على الانبياء وقال طائفة لا يجوز لانه تغلفه فمهم مغفون
 عنها الغراب ان التبرو ممنع عليهم في الاخبار عن الله من الاعكام
 وغيره لانه عليه السلام هو الذي قامت عليه المجهزة فيما ليس
 سبيل البلاغ فجاثر فهو ان النبي عليه السلام في الصلوة كان يقرأ

بشغل

بشغل عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل ان النبي عن رسول الكريم
 سمي عليه السلام والسترون عن كل قبله فاقول الله في قد غاب عن كل شيء
 سمي ضمير عن رسول الله في التعظيم لله وما ورد من النبي عليه السلام
 عن ان يقال نسبت اية كذا فجعلوا على ما سمي من القرآن **م** اش
 سمعوا الله فقلوا الحق لعلنا نكفرت عنها انما الناس شريرة في النبي عليه
 فرسوس سمي اسمهم بطلوا على واحد الجمع كالصين فاحل بعضهم ان يكون
 اليقين بعض ان في تقدير مجته فاحسب الله ما و فاقضيه له نعمت
 قضيت له بحق اسم هذا قيدا اتفاقا لا لانه عزرا عن الكافر لما
 في قطعة من الآثار فليحتمها او يبرها اراة الرب التوبخ لا التحدير
 كما في قوله تعالى من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه
 في اول فصل الكفر **م** عايشة رضي الله عنها انفا على السراية عن قوله
 سرت امرأة محمد بن ريد وكان النبي عليه السلام يحته فلم يقبلها وقال اسمها
 اششع في حديث من حديثه قال انما اشعلك الذين قبلكم انتم
 كانوا يلغون المهزوة فاحل اشعلك اذا سرق فيهم الشربين شربوه و
 اذا سرق فيهم الصديق اقاموا عليه الجود اعلم ان هذا العصر اتفاقا
 لانه الامم لما علمية كانت فيهم امور كثيرة غير الحيات في وجوده
 الله وايم الله يعني يفتح المهزوة ولعمري لم سمي موضع الغيب اصلا يعني
 خذفت نوزل المتصفين ووجه حوزة فصل وقال الكوفيون ان من جمع
 يمين لوان فاطمة بنت محمد سرت فمقطعت ردها وفي الحديث ثلثي
 عن الشفاعة في العود وبعد بلوغ الامام وانه رآه رسول الله شفاعة
 اسامة واما قبل الشفاعة من الجاهل عليه جائزة ولست تعرف الذنوب
 مندوب اذا لم يكن صاحب شر وانك وفيه وجوب العدل في الدنيا
 واجرا والحكم في السوية **م** ابن عمر رضي الله عنهما عن روى البخاري عن النبي
 بقا وكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى طرفها المتكبر
 او زمانه بذلك **م**

او شفاعتي

الاسام الذموية
او في الحديث

معناه في هذه النسخة في حديث ابن الجهم **جبر بن** معلم رضي الله عنه
 رواه البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام **سورة** **سورة** **سورة**
 له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري واسم جبر بن محمد قال **سورة**
 ابن عثمان بن عوف قال النبي عليه السلام لما كان يقسم بين علي بن
 قتلنا يا رسول الله اعطيت بنى هاشم وبني المطلب ثم اسلمهم
 القريزي وثركتنا ونحن وقوم من آل ولده في القرية فقال عليه
 السلام **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 ونقول وعهد شمس ابن عبد شمس بن عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله
 عليه السلام **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 والنبي عليه السلام من بنو هاشم ان اسروفت هذا فعين قوله في مولد
 اعرابي الجاهلية كانا مندما محمد بن علي في الخاقاني على ان يعاونوا محمد
 ولا نسبه الى قريش وهو كذا في رواية حاشيا على بنى هاشم وبني المطلب
 ان لا يأتوا محرم ولا يبايعوه حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام
 فبقية ذلك الاسلام على تلك النصرة وقضاء عن القرية ولم يكن
 كذا لك بنو عبد شمس ونوفل ولها ان لا يعظم قوله في الهمة
 ورواها بسورة في الهمة ويشهد يد الساعدي مثل والرواية الاولى
 مشهورة في الحديث لا لا على التسمية الاستحقاق بهم وفي القرية
 النصرة مع القرية وتلك النصرة منقطعة لان قضاها استحقاقهم
 بالقرية والهاجحة **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 عنه قال اطلع رجل من شاة في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه
 السلام وقد كان يمشي بها **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 تنظر طعنتم بها عليه انما جعل الالذ من قبل البصر الى العمل
 جبر بن محمد رضي انما احتجج الي الاستئذان في الدخول لقلنا يقع نظر
 من في الخارج الى الداخل البتة فيكون النظر بلا استئذان منه كما ان يكون
 ويدخلها بسريه وسكون الذل للمرحلة ثم يذرة يسوقها بها شعر الناس

الطلب وهو
 في قوله
 في قوله
 في قوله

سورة **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه انما جعل الامام
 اليوم ثم قالوا بحدائق علي وفيه دلالة على انه لا يجوز للفاطميين ان
 يتولوا خلق القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة
 رحمه الله والشافعي رحمه الله الى اجوازها وقالوا انما جعلت
 مرسوم بما رواه اسام ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في منى يومه قاعدا
 وابوكبر والناس خلفه قياما واما في ما رواه ابن عباس رضي
 الله عنه اتفقوا على الرواية عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة
 ميتة ثم الات بمجموعة فقال عليه السلام هل انذتم اهلها با قد
 يفتموه فانتمعتهم به فيقولوا انما ميتة فقال عليه السلام انما تم من
 الميت اهلها وفيه دلالة على انه لا يجوز الاغتناء به انما حرمت اهلها بالجملة
 والبيت وغيره من غيرهم يجوز الاغتناء به انما حرمت اهلها بالجملة
 فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والخرج من هذه الحصر بيان ان اهلها
 غير محرم فيجوز اخذها **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 احسن في الحضر الرفع قال في قيام الفاجعي ومفعول له الثاني يجوز
 ان يخرجه لانه جلس على الفروج والفاو ويقطع الارض ما بين
 يعني حاله من الفناء فاصغرقت ان تحرك تحت حفرة ويصغر
 العايد الى الغررة وما ذكره العجبي من ان اسم بلياب هو حفره
 وياء مشددة تحت بعد اللام واسم امه ملكان فبعثه لدم وسكان الريم
 والحضر لقبه فلما في الحديث لانه الاسم يطلق على القلب ايضا وفيه
 اشياء اللازمة للحضر ويجوز الاشتغال بمعرفة القنات ووجه التسمية
سورة **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة** **سورة**
 السلام في حلة والجنس فلم اجزمه او فتمت في التصدي كما في
 القابة في النبي عليه السلام فذكرت ذلك في قول فوق النبي عليه السلام
 انما كان يكف بك ان تقول يعني ان تفعل يدريك هكذا في غيرك
 الارض من بعد واحد ثم سأل الشامل على اليمين وكذا اليمين على الشامل

في الغنق

والظاهر كغيره ورواهه ويروى ثم ضرب بيديه اليه فسمع منه وهو وكغيره
 قوله وفي الحديث دلالة على ان الحديث والحدوث والحدث في التسمية سواء وعلم ان
 النبي ضرب به واحد لا يولد له احد وعلم ان التخصيص في التسمية يستلزم التام
 يتبعه وغيره اراد به المنفصل ليس من ليقول الخبرات التي عند الشافعي
 بعد الله عليه لان ابدال التراب واجب عنده وجزاء عند ابن حنبله
 لا غير واجب عنده والاكثر وقد علم ان ضرب بيتان لقوله عليه السلام
 النبي ضرب بيتان ضربية للوجه وضربة للدين الى المراد فبين الجواب عن
 الحديث كما قرأت المراد به بيان صورته الضرب المتبع كما ما يحصل به
 التسمية ابن ابي عمير رضي الله عنه روى عن ابي سلمة عن ابي اسحق بن عمار
 وهو مكشوف اي مستودع الدين ان كتفه يعني الذي يمسك هكذا من العظ
 القوي والمصنوع ففسر اللفظ هذا ومن سنده معقول اربعمائة عشرة
 عليه يعني مثل المعنى المعقول في كراهة مثل الكبريت لان
 شعره اذا لم يكن ينشأ من الاستسقاء على الارض فلا يصح في المنطق
 انما تكلم حتى الجرد عن التارو انتم تعلمون فيه اي التارو على كافي
 المذكور اصله تنقيح من جذف احد الثمانين وعين التمشير ان النبي عليه
 السلام في منعه من العاصي والشهوات المؤدية الى التارو وكونهم
 قد تنقيح من كافي في وقوفها اشبهه بشخص مشقوق بمعنى الذواب
 عنها وهن يغلبته في العودث لغيره من فرط شفقته على امتته
 وحفظهم عن العذاب ولا شوقه فيه لانه الامم في جبر الانبياء
 كالتصميم الاغنياء في الكفاف الا باهوا صلوات الله عليهم اجمعين
 وسلامه ابو هريرة رضي الله عنه انتفا على الرواية عنه قال ان
 ابن عباس اذا جال زينت احداهما الاخرى فقد تشرها وما في بطنها فامر
 النبي عليه السلام الجذبان بقرعة وبع عبدا وامست وفي اللام بدية
 ففرضي بكنته على قاتل القاتل فقال واحد منهم كين اشرم
 من الاشراب والاقفل ولا انطق ولا استهل فمثل ذلك يقول فقال
 عليه السلام

فقال عليه السلام انما هذا من شواك الكثران قال ليعمل يعني المعاص
 البهجة وفتح المير بين ما لك بن النابغ والغبين العجيبه قال النفاين
 انما زنة الرسول اللعوم لان في ارض الحكم الشرعي وتوزين القوا فيه
 بالشمع على مذبح الكثران في تزويج الاطاليم بالاسما عر اطل
 ان يطل عبد الله عن عمر رضي الله عنه روى عن ابي سلمة قال سمع
 النبي عليه السلام اصوات رجلين يختلفان في اية حجج والغضب يروى
 في غيره فقال عليه السلام انما هذا من شواك الكثران قال ليعمل يعني المعاص
 في الكتاب يعني ان الامم المشافعة اختلفوا في الكتب المنزلة
 فكفر بعضهم بكتاب بعض فهاكوا فلهذا اختلفوا في التتم في هذا الكتاب
 والمزاد بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفصل الى التارو في كون
 منزلة لا الاختلاف في وجود المعنى ازينت بنت محمد رضي
 الله عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا
 الغر في الهدي الصالحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث
 المذكور في المتن ليس احدهما بل انتفا عليه كما روت زينب
 بنت جحش لا يحل لامرأة ان تؤمن بالله واليوم الآخر ان
 تحدث على الميت فوق ثلثه ليال الا على زوج اربعه اشهر وخمس
 والحديث المذكور في المتن مما انفرد به ام سلمة وراية زينب بنت ابي
 سلمة روت عن انها ام سلمة مجحبا عن الحسن ان اشبهت عليه
 زينبنا وذكر احدهما مكان الغر ان قالت ام سلمة جاءت الى النبي
 عليه السلام امرامة فقالت ان ابنتي توحى عنده زوجها وقد شككت
 عينيهما فكصلها فقال عليه السلام قلت خراة لا فقال عليه
 السلام اسماع اربعة اشهر وعيمته ثمانية اربعة اربعة
 الوقات وقد كان احدكم في الجاهلية شرقي بالبحر على طير
 الجول قبل زينة بالبحر لشارة الخرافة اعتقاد صلته لوزنها
 في جنب ما يجب عليه من حق الزوج اخوان عليه ما من نبي

لاكل الامم
 الله واسم الله
 في قوله

ابينة

الادب والعلوم
 في قوله
 د السليح

والله اعلم

الاسماء

الكلمة

ثلث البعرة او التي انزلت بالعدة وخرجت منها كما انصاع اليه من
 هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على منكثها راحلة تبتريها وطلبها الى
 كبحال فيها لانه عدو من الوفاة في الجاهلية كانت تستنقذ
 فصار بعد شهر وعشرون في تكرار على السلام النبي ثلث مرة
 بعد ما قلت المسألة انكثت عندها لانه على عدم جواز انكثاله بعدة
 وان كان من غيرها فيكون كمنه على من جوزه لعذر كما في حنيفة وما
 لك زعمهم ويمكن ان يقال منوثر الضرويات مشتاة والحديث
 يحول على ان العذر كان بهما ليصل اليه جاز فيه الترخيص بالتذويك
 حنيفة زعموا انكثت عندها لانه كان عمره ثلث ايام
 انكثت اهل بيتها لانه قال له افضنه فانفخ حتى ملأه استكته فقلناه
 ما اذرت من اهل بيتك اما حملت النبي عليه السلام قال انما يخرج من
 حنيفة اي لاجل غضبه باحلالها سلاسله ليعضها ضميره مفعولة
 وفيه اشعار شدة في غلبه حيث اوقع غضبه في غضبه وفي المرة
 من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا كما في النكاح وفيه دلالة
 على ان اهل بيتها وهو النكاح انكثت زعموا لانه كان في الغار
 عندها قالت قلت يا رسول الله اني امرت انكثت مني افاغضه
 الغضيل المعنابة فقال عليه السلام لا انما يكفركم ان تخشعوا بغير باء
 اصل تخشعوا على ذلك ترمي فسقط التوق علامته للتسبب على ذلك
 ثلث حنيفة يقال في اشراق التراب اذا تارة والرد بالحنفيات التارات
 التي تانخذ فيها الماء بيد يبرها وتغضب على راسها وليس المراد منه
 في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او الشرب المراد منه ابدال الماء الى
 اصول الشعر فان وصل الى ظاهره واصلته يبلد في يجوز فالثلث
 ستة والذ فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تغضب على ذلك
 الماء وتظهره في الحديث ولذا على ان تغضب الصغيرة للمرة
 لا يجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول شعرك ثم روي في الثلث عذروكي

البرية

الجملة او مكان بلوى

الجملة

الجملة

سلم عنه

مرا عند انما يلبس الحر والخلاد له يعني من لا نصيب في اعتقاد الة
 ثمة هذا في حق الكافر واما في حق المؤمن فليدوم جرمه انما على موجب
 اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من ليس الحر من الكافر
 فيكون عدم نصيبه منه كمنه عن عدم دخول الجنة لقوله عليه السلام
 ولا تأسرهم فبها رهين وجلا في حق الكافر فها هو واما في حق المؤمن
 فيقول على التغليب والذ الجمل **الجملة** ابو موسى رضي الله عنه
 عند انكثت الرواية عند لاخذ اهل بيتها الذي وهو بعض المؤمنين وهو
 لكروه للمؤمن فها هو كان او باجدا وهو في حق الكافر كما يخاف ان يقاتله
 وامره سبعة صفة اذ في اي كلام مؤمن من الله وهو متعلق بامر
 الصبر سبعة في النفس من شدة تهمه وهو في حق الكافر كما في قوله
 عن استحقاقه بالوقت ومعناه قري من معنى العايم الذاة الغروا
 بيشرا ان الكذب لا يامن العقوبة في صفة العقوبة كما انما منها في
 صفة العايم اذ يشرك به على تعليل لما قبله ويجعل له الولد اغضاه
 كذا على صيغة المجرول ثم هو يعاقبهم ويرزقهم بعض بقول بعض
 عباد الله واما انكثت له شريكه ملكه وحسنه ولدا غير الله يعيهم
 من انواع النعم من العافية والترقى وغيرها فله كثرته ومعاملته
 مع من يؤذيهم فها تفكك بمعاملة مع من لا يتحمل الا ذلك منه ويشي
والجملة ابن مسعود رضي الله عنه انكثت الرواية عند لا احد غير با
 الذفع خبر لا وهو فعل التفتت من غيره ويجوز ان يكون صفة احد
 والجملة يجوزون من الله والغيرة بفتح العين المعجزة كمنه شدة تركه
 الخير في حق وهي مستحيلة في شان الرقة ومن رها هذا شدة الذبح
 لانه الغاير على اهله مانع عن عارة فلذت من لوازم الغيرة والمالك
 حرم الفواحش فواحدة ما يجازي عن حد الشرح ما ظهر منها ما يعقل
 ولاخذ احب اليه من الله ولا ذلك من نفسه اعلم ان هذا العينة
 في العقوبة بالجملة عبادا ولا شرم يثنى عليه في تهمهم فيبتلعون

الجملة

الجملة

الجملة

به لادع فيه عايدا اليه وفي رواية اسماؤه بنت اليه بكره لاشيخه ابي عبد الله
 ح ابن عباس رضي الله عنده روى البخاري عنه لا يابوس عليك ظلموني
 يعني لا شدة عليك في امر بيتك بل بالحقيقة لان سبب بطهارتك من
 الذنوب ان شاء الله قاله لاهل بيته في قوله قال النبي فقال
 الامر بي كما سمعني تصور على شيخ كبير فزيدة العجوة يعني بل فيه ثامن
 شديد لانه محيى تخيل الخلفان القدر قريب من ان تزيد في القبول
 فقال النبي عليه السلام نعم اذن يعني بهذا المشي ليس بمحظوم لك
 انما تقربا بما اذنته الاظفر ان كان من الحدا فحين قال ابو جهم في الاثر
 منسوبة اليه الاضرب وهو سخان المارية خاقمة وليس هو محظوم
 لان العرب من كان نسله يستعمل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية
 او حضر بها وانما النسبة اليه من غير ان يهاجر رضي الله عنه روى اسام
 عنه لانه العوايا الشمالية فان الشيطان قال بالشمالي قال الخطيب بان في
 الشيطان جسمه يجوز ان يكون له جميع لكن لا يأكل بجميعه لانه يتكون
 مقلوب الخافضة فشيء النبي عليه السلام ان يقولوا كغفلوه ويجوز ان يقال
 شيئا لان الانسان مشغوم بدليل ان النبي عليه السلام عينه لا تستجاب
 وانه الكافر يعطى به كما به يوم القيمة فيكون بدل الشيطان بلعها
 شيئا لان لا تنفسه مشغوم فحرم النبي عليه السلام لاشي من ان يأكل
 به شئ من اللحم يدهب جوده الطعام ويجوز ان يقال الذي عن الكلب ما
 يشمال لانه في غير شئ ما يذبحه الله تعالى ان النبي عليه السلام اذا
 حقر يتناول باليسر كما جاء في ابو بصير رضي الله عنه روى اسام
 عنه لانه يذبحه والامام ان اذ كبر فله يذبحه هذا في الاخر الحديث تفضيل
 لبعض ما الجمل واذا قال ولا الضالين فقولوا امين يمد ويعصرو
 تشديد الميم خطا ومعناه ليس كذلك قال ابو جهم لا يستدل به مالك
 على ان الامام لا يقول امين لانه عليه السلام فسبحم والقسمه تنافي
 الميم كما فيقول فضيلة القسمه كانت كذلك لو لم يعارضه بالحد

ابن عباس رضي الله عنده

خطا بالامر بي

بالشمالي

الشيء ورواه مالك
على ان النبي عليه السلام
على ان النبي عليه السلام

امر وهو اذا آمن الامام فامسوا فاذا اذكع فاركعوا واذا قال سمع الله
 لمن حذره معناه سمع العبد لمن حذره معناه واجاب بخير كذا روى من
 عليه رضي الله عنه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البيهقي اي
 قبلها وفي القواعد الجويدية والها في هذه للشك في الاستحسان
 لا للكتابة كذا نقل من الشفاه وفي المستصفى لها للمكناية فقولوا
 اللهم ربنا لك الحمد اخرج به ابو بصير في روى الله على ان الامام لا يقول
 ربنا لك الحمد لانه النبي عليه السلام قسم الاقول بين الامام والخوم
 واشركه فيها تنافي القسم كما في قوله عليه السلام البيهقي لا تعدي
 واليه من الكفر وقال صاحبها والشافعي انه يقولها واستدلوا
 بما روى ابو بصير رضي الله عنه النبي عليه السلام كان يجمع بين النبي
 كوين واليوافق انه يقول عليه السلام الاقول و (ابن سعور رضي الله عنه
 عنه لانه يشترط للرسالة المارة هذا الخبر بمعنى النبي يعني بشي
 امرأة بشيرة العربي وهي ظاهرا جلد الاضراس فنتعنت بها بالنسب
 اي تعنى فالرات من شئ بشيرة الاخرى لذوقها اما ان ينظر اليها
 فتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة للنبي في الظاهر وان كان لا يشترط
 لكن في الحقيقة هو المذكور قال صاحب المجموع رحمه الله
 هذا الحديث بعلمه والكنية من تقديره البخاري أخرجه عن ابى وكيل و
 هكذا رواه صاحب شرح السنة والجميد في ابو بصير رضي الله عنه
 روى من يمد لانه استأثروا التمر حتى يذوق صلاحه وهو ان يصلح المتناول
 عمل الشافعي بالحدوث ولم يجوز بيع التمر قبل ظهور صلاحه وجوزوه
 ابو بصير روى لانه ما استوفى ومنقطع به في الزمان الثاني يجوز كل بيع الخبز
 فودون ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي لانه الله
 ايضا لانه صحيح صحيح بشرط صلح فلا ينسب من جهة باطلاقة ولا ينسب
 التمر بالتمر مستأثرا ابو بصير رضي الله عنه روى عن ابن عمر
 والنص في كلامه قبل النبي المشركين ومنعطف الثور وقال صاحب

اي امام ربنا لك الحمد

الاشارة المرسلة

اي لا يشترطها

اي الاكل

وتسبها

ابتدئهم بالاسلام حرمان لانه انما زفلا يجوز اغواز الكفار وقال الضيق
 المختار ان المتدبر لا يدبؤ بالاسلام ولو علم علم من لا يعرفه فظهر
 مبيتا او مبتدرا يعقل ان شره حثت سلاحي يتحرق له واما اذا استمر
 على المشرك فقد جاوز حد حثت آخره ثم دفع بقوله وعليكم ولا ينزل عليه
 ويكون الدعاء لهم بمقا بلعناهم غير متخف لما روي ان من هو بدار
 حلت النبي عليه السلام ليحبه فقال عليه السلام اللهم تبارك في حق من
 سخره الى قريب من سبعين سنة فاذا القيمة احدث في فطره فان
 ضطره الى الضعف يعني لا تنزلوا اليهم صدره الظن ان هذا في صورة الز
 زوحام فاما الاصلحت الظن في قوله فخير في ابو بكر الانصار والظاهر الله
 تعاونه اتفاقا على التعدي بعد قبل لم يوقع على اسمه ما رواه عن النبي
 عليه السلام اربعة لعاديت ولم يخرج لقب النبي عن سواك هذا الحديث
 لا يقتضيه بل يفتي القاض من الامتياز في رتبة بعين قلادة من وتره يفتي
 واحد او اثار القدس او قلادة مشقة الترابي فان النبي عليه السلام قال
 قلادة من وتره او قال قلادة ولم تعددها بالوش الا قلادة في سبب
 النبي خوفا اختناها بالبعير ثم ما عند مشقة الترابي او عند مشقة
 الوتر بالشمس وقيل لهم كانوا يقعدون الاصل بالاو تار مثلا فيسببهم
 العين فتراجعوا ذلك اخلافا بان الاوتار لا تبارك مشقة واما من فعله
 الترابية قلاداس ابن عمر رضي الله عنه لا يتبعوا الترابية بيدوا
 صلوا معناه واصح قال صاحب التلخيص ورفه الشيخ بعلمه مسلم
 لكنه مما انفق عليه م عثمان رضي الله عنه روى اسم عنه لا يتبعوا
 الترابية با ليدنا زين ولا الدرهم يدريه معاه واضع ابو عبد
 رضي الله عنه اتفاقا في الرواية عنه لا يتبعوا الذهب الا مثلا بمثل
 حان او تحميم من باب الافعال ولا تشفقوا اي لا زيدوا بالبيع بعضها
 على بعض وهذا الجملة تأكيد لما قبله الشن من الاضداد او يستعمل في
 النقصان وانق اداة وهذا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يثبت

ولا يتبعوا

ولا يتبعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفقوا بعضه الغم فيه
 عابدا في الورق بالفضة على جعل ولا يتبعوا منها على ما بين
 ان شية بنقد والتاجر هو الحاضر ومنه تجاز الوعد اي احضاره
 م ابن عمر رضي الله عنه روى اسم عنه لا يتبعوا شيئا فيه الزرع
 كزيتا وهو الزبد المرقي بالشحم ونحوها فويله السلام لما ران
 الناس يرمون رجلا به حتى سوت له النبي قال التوتون هذا الذي التوتون
 لانه عليه السلام قال في رواية ابن عمر لعن الذين فعلوا هذا ولا تشفقوا
 له ميوان وتضييع الما لتيه من غير ما الذي ابن عمر رضي الله عنه التفتا
 على الرواية عنه لا تشفقوا النصارى بيوتكم حين تناهون تقدم الكلام
 عليه اخر فصل ان في حديث ابن جلدان عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنه انه سئل روى البخاري عنه لا تشفقوا القوام الحدوق فانا لقيتوه اي
 العدو وسوي فيه الواحد والجمع كما قال الله شك فانهم عدو في قصص
 اشرا في عن محكي لقاء العدو لما فيه من صورة الانبياء والفسوخ
 بالعدو ولان يشك في الاحسان بالعدو ويتحرق وهو يتحلق الا
 حتمها م ابو هريرة رضي الله عنه روى اسم عنه لا تتجاولوا به في مقابر
 اي المقابر في حال الموت والذم والطاعة بل اجعلوا البيوتكم من القران
 نصبرا وقيل بعناه لا تشفقوا منكم في بيوتكم ولكن قول عليه السلام
 ان تشفقان ينفر من الميت الذي لقنوه فيه سورة المائدة والرابح
 هذا الضيق لانه النبي عليه السلام ودفن في بيته وقيل بعناه لا تشفقوا
 للموت وتصلون فيها فاج النون الخ الموت وفي الحديث لانه على عدم كراهة
 ان يكال بسورة البقرة ويحتمل في من كرمه وقال ينسخ ان يقال الشورى التي
 تذكر فيها البقرة ابو بكر رضي الله عنه بفتح الهم وسكون الشو وفتح الراء
 الثلثة الضوية بفتح الضين المهيمة وتقع في صل من كبريا العرابية وما رواه عن
 النبي عليه السلام حديثان انفرده اسم هذا الحديث لا تجلسوا على القبور التي
 لتزيتها اشارة الجوس على قبرها فيه من الاستخفاف الميت ولم يكره بعض

لا يتبعوا

العلم ما رواه ابي ابن عمير رضي كان يجلس على القصور وعلته ايضا على عليهما
 وشكوا على علي بن الحسين ليلوا ولا تخلصوا اليهم في ذلك فبه مشابهة القدر ابي بصير
 على الله سبحانه روى البخاري عن ابي عبد الله الحسيني فقال نعمه الحسن بن علي
 النعماني وهو من موم ويزيد في الحسد الذي في اثنين اى في فصلتين اثنتين رجل
 الفصل رجل وهو بالترقيم خبر محذوف والمتر بدل من الاثنان ويروي في اى
 اثنين الى في اثنان اثنين فحق هذا الجواب في التذيير خصلته في رجل اكاة ابعثا
 القرن وهو يثلو في انا المل الى في ساعته واناو الثمار فهو الى الجمل يقول
 انا وبت مثل ما اوتي حبل فحللت كما يفعل ورجل اياه الله ما لا فهو يثبوقة
 في عقبه الى في حوا الله كذبه لانه كل انا ورجل الحسد بل الاذا وبي سبل
 يقولوا الى حيث مثل ما اوتي اى الحسد فحللت كما يفعل اعلم ان هاتين
 الصورين صورتوا الغبطة للحسد لانه الغبطة ان تنمى لك مثل ما الى
 خيراك من غير حق في الغنة وهذا المرئي اذا كان للحقى مما يتقرب به الى الله
 واتر الهوى عليه الحسد باعثا تونيرا في موره الحسد من وجه فانت
 العصر فيه ما غير مقصود بل فيهم بدل لانه تصدتها لانه كل ما هو في عندها
 من القرب والعبادة والحسد فيسحتت بجلى الاذرى والاعنة والشيء
 مما كرمه المسد حصوله في الدنيا الكذبا بين الفصائل وما في معناها
 ابو بصير في الغبطة الحسد انا على انا ربه الحسد واولا ثنا اجسوا
 الضميمة وهو ان يزيد في ثمر سعة ولا رغبة لك في شئ اثم وكذا هو حرم
 الغير على شراوه ولا تشاخصوا اولادنا بسواى انا انما انا ابو بصير انا الله
 الحدا قال بنسب الخطة باليمين لا تشاخصوا اولادنا بسواى انا انما انا ابو بصير انا الله
 لانه اللذبة في الدنيا والاضلال عن الطرقة المستقيمة بوجوب الاعتق عليه
 والاعمال برضا اى لا تغتبروا وصفة الاخوة التقابل قال الله الله انما انا انا
 متقايدين اتم الغفل وبع مراد العيالى الحسد ممن من روجه النبي صلى الله عليه وسلم
 يقال اتم الفكر اراه استنت بعد اللذبة ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حديث المخرج لها في العيالى عيين ثلثة احاديث انفرج بحدسها البخاري ورواه هذا

الحديث لا تخبر الا نزلت عليه ولا ايتى بها وفي ابيهم ان تخبر الا ابا عبد الله
 مرة في امدك عايته توفقه الله بها روى الحسن بن علي بن احمد المصنف في القصة
 قال زاهي لا يغيب الرضا باقل من ثلث رضاءات احدنا هذا هو الحديث والذ
 اكثر من انا قليل الرضا واتبوه حرم والله ذهب الوجودية لاستدلاله لا يقوله
 ملكي اتمها كمال الا في الرضا كرم سواها ان الصبر مات وهو باطل ان يتقار
 والكثير والصبر الواحد لا يبلغ ان يقيد اطلاق الكتاب ابو بصير في انا
 عند بنهم العبد وفتح الذر للرحمة وشهد به اليها والاهم من اسم الهاء وفتح الهم و
 كسر الهم وشديد قال صاحب المحفة لم يخرج الشيخان عن الحديث في الصبر
 والحديث المنسوخ اليه في المتن مما ترجمه ابو داود في سننه وانت ترى ان
 الصبر من الهم في الاسم قال اعيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اجهزك اليه قال
 لا تسب بين احد ولا تخفر من المعروف شيئا المعروف اسم ما عرف
 من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطول على الانسان الى انكسر الصفاقان
 اريد به الطين في حناها يحمل وجهين احدهما لا تخبر عن معروفه فعد ذلك
 غيرك في شئ من الاقدام فكما في بغي في ذلك الى القرباء والشقاق
 والثاني لا تخبر عن معروفه من غير ان تفعل اذ غيرك في شئ من غيرك
 تخيلا باعتيادك عليه ولا تخبر احدك عن عبد صدق روى في
 قبل الشاهد يستعمل في الصبر والابواب في شرح عبد الرحمن بن
 سمر بن رضى الله عنه فدا انه فتح خمسة ايام وكان لم تنزل البصرة
 ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا في الفرج له
 في الصبر بين ثلثة احاديث الفرج باحدى البخارية وسمي بهذا الجدل
 لا تخاطبوا بالوقوع في جميع طائفة شئ ما تعبدوا من صبر وغيره
 لا منها كلفى وجوا واحد في الشرب وبع عضه الكراهة ولا باا انا
 فقلت اتم النبي صلى الله عليه وسلم على الاث حين قال ارم في حقى في انا
 واهم ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على
 ذاتهم لا على قصد القسم عبدا اطلب ذلك الله سبحانه ولامه

نحوه

الاسم

صبر

او تعلم

او حسنا

او استناج عن الحقائق

او ابو بصير

او

او

ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين
 سوى ذلك لا تحفل الصدقة لانه لم يخرج له في الصحيحين
 سبب الذهاب دون يوم لان الشواهد يناد بها جعل الصدقة و
 سببها تجوزاً فقد بان الصدقة لان الهدية جازية للدين على السلام
 واحله الاثر لانه الاثمة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب
 في حديث ابن علقمة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال
 عند لا تحضروا ليلة الجمعة بديار بين التيامين ولا تحضروا يوم الجمعة
 بديار من بين الايام قال الترمذي تحضروا اشياء الثاوية في الايام
 الجاهلية والعداوة ويجوز في الشاي كذا وقع في اصول مسلم ليلة الجمعة
 مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم بصوم وان حذرتم
 في شرح المشقة قد مره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم
 بصومه احدكم وذلك بان يكون نذر ان بصوم يوماً بل في عديم
 فواقع يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مضموناً
 ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضم في يكون عايداً
 مضموناً لا تحضروا قال الامام العيني سبب النهي الثاني ان الذي
 يوم الجمعة بعبارة فلم يشر ان تحضيره الحد بشئ من الاجال سوى كما
 يحضره به وقال الترمذي سبب ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبدير
 واكثر اذ لم يكن يوم غسل فاستحب الغسل فيه ليكون غسولاً على هذا الوجه
 وادركها بالاسم كما استحب الغسل في يوم عرفه فان قلت
 لو كان كذلك لما زال الكراهية بصوم يوم قبله وبعده اجيب
 بان يوم الجمعة وان حصل في يومه في وضائفه سبب صومه
 لكن يمكن ان يحصل له بعضه في الصوم الذي قبله او بعده ما
 ينجبه ذلك به وقال شرح الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له
 فضيلة جداً على الايام ولكن لما كان الواجب في صومه قوتاً في النهي
 عليه السلام عند حذرنا ان يلحقه العوام بالواجبات يتنازعهم على

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

صومه الى احداً كلامه لكن يرد على النقص بيوم عرفة وعاثوا
 فان رتد ب صومها والا يندفع الى هذا الاحتمال البعيد وان
 خبير وان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة
 دون تخصيص ليلة في الشيع المظهر انما النهي عن تخصيصها
 تخوفاً عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
 يوم السبت والاحد بالصيام وليلة بها القيام للخميس انما
 اعترافهم باليوم السابع في الحديث انما الغفرم في ظنوا تعظيم ما هو
 اعترافهم يوم الجمعة قال الترمذي في الحديث نهى صريح عن تخصيص
 ليلة الجمعة بصلاة او غيره من العبادات على كراهية الصلوة المستكبر
 التي شأني الخائب قال الامام العيني وقد صنف الاثمة
 ومصنفات في تقديسها وتفضيل مبدئها الشرع ان يصحح
 مسعود بن ابي القاسم عن روى البخاري عن الامام في الاختلاف
 في الكتاب من جهة كونه منسلاً كما وقع بين العزالي في زمن عثمان
 رضه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضاً ووافقوا العرفه في جمع عمداً
 رضي الاذع القران ان يحسن احتياط الصحابة رضي الله عنهم على
 مصصع واحد وهو آخر العرصات من رسول الله وآله بتكثير
 في المصاحف وتكرير من مواه قطعاً لما لا خلاف فان من كان قبله
 في التكرار لم يملكوا ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على التواضع
 لا يحسنوا بين الانبياء يعني لا يتفخروا بعضهم على بعض من عند
 انفسهم او عندهم لا يتفخروا بعضهم بعضاً يؤذي البعض البعض
 والارزاقهم وهو كفر او عناءه لا يتفخروا في نفس النبوة فانهم
 مستساؤون فيها وانما المتفاضل بالخصائص وقد اكل اخرى
 كما قال الله في تلك الرسل فضلنا بعضهم الاية ابو حنيفة رضي الله
 عنه اتفقوا على التواضع لا يتفخروا في من بين الانبياء او تعبيراً
 يؤذي الى المتكلم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ابي

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الاصح

الحا

لأول من يرفع رأسه فإذ الناس تصعقون بفتح الحاء يقال صغ
 الرجوع إذا سابه فزع كما في عليه وآر تماما سعتنه ثم استعمل في الموت
 كثيرا لئلا يخطئ الصفة فزعم يكون بعد البحث يؤيد ذكر الأفاقية
 بعده لأن الأفاقية إنما يستعمل في العشي والبحث في المواقف
 قلت قد جاء استعمال البحث عن رواية وضع فلا دور في الحورب
 بصعقته يوم الظهور أو بعوث قبل قلنا يجعل لفظ البحث مما إذا
 عن الأفاقية توجبها بين الروايتين ظلم الغيبة فأول من يفتحها
 فإذا ما موسى عليه أي يفتن من رواية موسى يوم أخذ بقائه تخبر ويستدل
 بخذوف أي موسى أخذ والجملة الاستمعية حال من موسى ثم من ثم العر
 فلذا ذكر إفاون بخذف الاستعمال قبله أم يجوز على بناء اليهود
 بهزيمة في آخره أي الكسب الصعقة الطور أبو طلبة رضي الله تعالى عنه
 قبل أن يشهروا بكنيته كان من الروايات روى أنه عليه السلام قال
 لصوت ليطلعه في الجيب شرحه من رواه روى روى عن النبي عليه
 السلام عشر ونا حديثا على الصحيحين من رواية الجار ليثا انفراد
 مسلم وبها حديث والبيان بخذف الأندخل الملاحظة أي الملاحظة
 الترشية والاستخفاف ببيتا فيه كلب قبل المراء به معنى طلب التوق
 والمثنية لأن الفتنة هي ما شجر حرام وقال الثوري الظهور أن قوله
 في كل كلب لإطلاق الحديث فما يستبان أن يكون الخناز كلبا
 شدة ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة
 فلا يكره منه أن يفتح الخناز في خارج البيت والأصوارة ثما
 تله تقدم سبب امتناعه وهو الصعق في الباب الثاني في
 حديث أن البيت الذي فيه الصور **و** أبو عمر رضي الله تعالى
 عنه اتفق على الرواية عند الأندخلوا مسائله الذي قالوا انفسهم
 يعني اهلكوا بخسب أو عذاب أن يصيبكم بفتح الهمزة المشية
 أن يصيبكم ما اسامح إلا أن تكونوا بآبائين مستخافين من أحوال

أبو الحديث

المحاظيين

الحا

المحاظيين يعني الأندخلوا في حال من الأحوال الأحوال البكاء وفي
 الحديث حيث على الاعتداء والبكاء والبكاء عند المروءة على
 ديار الظالم والمهلكين والبكاء وقوله أشارة إلى أن
 ديارع الأيتخذ منازل وأوطان كثيرا ستمت ببناء المستوطن
 أم سلمة رضي الله عنها روى أنها ستمت ببناء مستوطن
 اعل إلى سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عليه السلام لا
 تدعوا لأنفسكم إلا بخير فإن الله لا يخلق لشيء خلقا عليه ما تفرحون أي
 في دعائه خير كان أو شرا **م** جابر رضي الله عنه روى أنه سمع
 الأمستة وهي السنية وهي من الضمان العزب بنت سنة ومن القر بنيت
 ستمين ومن الأدل بنيت خمسين **م** الأمان يستعملكم أي بجزائها
 بان لا تبجدها فتزول بزراعة وهي يكون قبل المسنة من العفات
 استدل بعض الفقهاء بأخبار الحديث على الجوزية الجوزي في الأضحية أنا
 كان قابرا على سنة وأجمع الأئمة على جوازها وحمل الحديث على الاحتياط
 لقوله عليه السلام نعمت الأضحية الجوز من الضمان فبما هذا إذا كانت
 الجوزية عليهم بيمين أو لو خلط بالسنتان لا يشبهه على الناظر من بعد
م أبو عمرو رضي الله عنه روى أنه سمع ابنه الأندخلوا الضمان والأضحية
 أي ينقطع الضمان والأضحية يوم الغنم حتى يملك رجل بقال له بجاه
 وهو يفتح الجاه والسكان الرهايين وفي بعض نسخهم بجاهها
 وفي بعضها بجاهها بخذف الهاء بعد الألف والأول هو المشهور **م**
 أبو بكر وجملة بن عمر رضي الله عنهما منهم اتفاق على الرواية عنهم لا يجوزوا
 بعدد أي بعدد في من وفي هذا قاله يعقوب في حجة الوديع ومعهناه
 بعد ثمانية يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم من الأيمان والشقا والذبحوا
 في الحالة الأولى فصار هذا ما روى عنه السلام لا يكفر بالكبيرة وقتل
 للسلام الآخر وقيل المراد كفران بجملة الإسلام فإن من كفر بالإسلام
 محبة أهل ومن هذا قال عليه السلام والله لا يؤمنون حتى يحاربوا

المحاظيين

أو فساد
أو بدها يلهيا

أو فساد
أو بدها يلهيا

أو فساد
أو بدها يلهيا

أو فساد
أو بدها يلهيا

أو فساد
أو بدها يلهيا

مشبه به في الكفار وقال الغطابي بعنايه متفكرين اي متلذذين بالسلخ
 والملاذبه حقيقه الكفران استعملوا ذلك يضرب بعضكم بالبرح استعمل
 جواب خلق يسئل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه يدل
 من ترجعوا ووجودا مشبه مقدير يعني الاترجوا كما يقال لا تكلم بتدخل
 النار على مذهب الكسلاف وقال القاضي الماعز اعلى الرواية الاولى
 وقاب بعض شعوبه وقبيلهم مؤخر استعملوا في انس وهو الله سبحانه
 انتفا على الرواية عند الاستزال جزم بقولهم من يد قبل اهل الجنة
 في طلبها الزيادة طلب الوفاء بعد الله فانه كما قال الحجة والدار
 لكل ولعاقبة منكم اولواها حتى يضع فيها ريت العزيم وفي الصحاح
 يقال عزيمه عزيمه عزما بالفتح اذ الخلب وهو الخليله والكلمة منه العزيمه
 قدمه وفي رواية رجله معناه افاضه وهذا من المتشابه مذهب
 السني فيه الشاه من اظهر كلام فيه ومن التزم تأويله من الشوق يقول
 وضغوا كناية عن زعزعه واستسكين سورته كما يقول وضغض على فلان
 اذ اقر به او تقول المراء من القديم قوم او قسم بهم هذا القسم والمراء ومن
 قد ازمه الا واعدهم للدار من الكفار فيميتي بينهم من يمت كما يورد بعض
 بفتح الباء الملقب ومنه قوله تعالى ويشتر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق
 ان كذبوه من الملاحم الصالحة وايضا المراء بالجر اجراء من الناس
 وهو وان موضعها كناية عن الجهاد لكن استعاره الجماعة الناس
 غير بعيدة عنهم من يقول المراء به قدم بعض مخلوقاته ايضا فترى ما
 في الله تعالى تعظيما كما قال الله فنعننا قديم من رويها وكان جبريل
 وهو من يقول القدم اسم يقوم بخلافهم الذي يجرى في القاضي
 هذا الظاهر الثاني ولدت لعل وجهه (ان اول من اهل الجنة تنفي حاله
 فيهم ولم ينقل ان اهل بايرتكون تلك الاماكن ويقال فيهم ان الله
 يختص بنعمته من ارشاده كما يروي اهل الجنة اماكن اهل النار
 من الجنة فغيره من اهلهم ويقال ان الله يختص برحمته من ارشاده

اي المخلوق

واينذا

وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الامم
 خلق على المزاج لودخلوا به البهية لعدوا فيضربهم ضربا قالوا
 اذ الهم يزلهم النار فانا لتصوير التعذيب قلنا الموعودون
 لا تعذيب كل من ضمها فتقول قط قط يسكون وتخففها وروى كبير
 الحديث في قوله تعالى معنى حسي والرواية الاولى اي العند عليها
 قط تلك من صفات احدكم في قوله تعالى اسم في الكفرها صان وعزيمه
 الود في المقسم وين بعضها الى بعض وهو بالزواجر على بناء الجبر
 اي يضم ويجمع من معانيه الامتلاء جابر في قوله تعالى وعزيمه
 لا تزال صاغرة من امتي بقايتهم على الحق فظاهرين اي ظاهرين الجار
 والمجرور وخبر لا تزال فتكون لا تقابلون او يظهرون يكون حاله
 حاله كذا يجوز ان يتعلو بقايتهم او يظهرون علان يكون حاله
 قبلهم يوشى الاسلام وقيل هو العلماء الذين هم المعروفون في
 الناهون عن المنكر فيكون مقابلتهم معنوية قال النووي يحتمل
 ان يكون هذه الطائفة من غير المؤمنين فممن شجبهم عن
 مستقاتون ومنهم فقهاؤهم كالمؤمنين ولا يلزم ان يكونوا جميعين
 وفي الحديث معزة فظاهره فان هذا الوصف كجهد الا من يزين
 النبي عليه السلام الى الان لا يزال ايعا الى يوم القيامة او كثره وهو
 حين باقي الصح في خلافة كوا من وسوسه فيقول عيسى ابن
 مريم فيقول امويي قال نصب القعدة على المهد كما من زينة النبي
 عليه السلام تعالى بفتح الهم خطب عيسى عليه السلام صرا ما يقول
 لا اي نسنت انا ما من عليكم ان بعضكم على بعض امرء فيتم بعضكم
 بعضا تدمية الله هذه الاية وهو بالثبث مفعول للتمسك في قوله
 الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة
 تكملة لهم او مفعول مطلق بكذا المضمون الجملة اي لهم الملائكة
 فيجوز زعمها خبرا مبتدئة محذوف اي هذه المعلقة تكملة في انس

الاولى
الاولى

اي المخلوق
اي المخلوق

لا تزال طائفة من
اي المخلوق

رضي الله عنه قال انس رضي الله عنه قال في المسجد فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يؤمنون حتى يتقوا الله تعالى
 ويعتقوا به واعلموا ان الله لا يهدي القوم الضالين
 قال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث باقاف وهو من آخر ما
 روي في الدعوى الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما فرغ الاعرابي رعاها
 فانه ان اسجد لا تصلي لشيء من الغزير واتمام للعبادة ثم امر
 النبي صلى الله عليه وسلم فاني يدنو فبسط على بوله اثنان من عن قطع بوله
 لانه لو وقع عليه بول المتضرر ولدت التجسس فذكا كانت حاصله في الخرج
 من المسجد فلما قاموه فاشاء بوله لتجسس شيا به وموضع الخيرة
 في المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالمجاهل وتعلمه من طهر
 لتعين عليه استدلال الشافعي من على ان الارض التي تستعمله تطهر
 الماء عليها يجب ان يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء يشك
 في بحة في تلك الحالة لا التطهير بل التطهير يحصل باليوس
 لعله على التسليم وكذا الارض في شربها او يقال روي ان ذلك للمكانة
 كان له منقذ فبح كان الماء جاريا عليه **م** زينب بنت ابي سلمة روي
 النبي صلى الله عليه وسلم ان بنت زوجته آتم سمه روي سلمه عن ابن ابي
 كانت اقر من نسائه زينا بنتها روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ديت لربها الصبي حين ولدته فان اهدى النبي ارضه والحق مسلم قالت
 في حجة بنت خديجة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 نفسة شفا وعلينا الله اعلم باهل البيت وعلينا الله اعلم باهل البيت
 وفيه دلالة على الاستحباب تعيين الاسم الذي فيه التمتع وكذا ما
 فيه الحكمة في روي ان ابنت عمر رضي الله عنه كان يقال لها عاتبة
 رسول النبي صلى الله عليه وسلم **م** ابن عمر رضي الله عنه روي سلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فاني الام من اى الاطعمة التي من سماحة ان يناله الحد وفيه شك من
 يفرم عن ذلك في ذكره في السفر مع الفقه العلم اهل انه يجوز ان يكتب

الاصول

في الكفار كتاب فيه آية او آيات لادع النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى امره
 قريا ان النبي الكافر روي **م** عبد الرحمن بن مرة روي الله عنه ان تقطع
 عند الاستئصال الامارة فانك ان عطيت بها على بناه الجبول عن غير
 مسعة اى سئوال اعزنت عليه بها على بناه الجبول اى انك لا تملك
 الامارة وحفظك عن المس فيها لان عملك يكون بطا الامام وان
 عطيت بها عن مسئلة وكملت اليها على بناه الجبول وتعريف لك
 اى وليت يعني الا يعينك الا على الاذن كحسب على النصيب
 على نفسك فتكون انت موقوف على تلك الامارة **م** ابو هريرة روي النبي صلى الله عليه وسلم
 عند روي النبي صلى الله عليه وسلم الاستئصال للمرأة طلاق او زنا من بها
 ادم لستخرج ما يحضرها الصبي انا هه الصبي يعني ليجعل
 تلك المرأة فصحة اخرها بالدية عما فيها فهذا الكتاب عن ان يصير
 لها ما كان يحصل لغيرها من النفقة وغيرها ويتكلم بالنسب
 بصيغة المعلوم يعني لستك طالبه الطلاق وروح تلك الطلقة و
 ان كان في الطالبة والمطلوبة تحت الزوج فيجوز ان يعود فيموت اليه
 للمطلوبة يعني لستك ضميرها زوجا اخر فلا تستترك معها فيه وروي
 على صيغة الجبول يعني ليجعل منكوبة له وروي وليتكن بصيغة
 المعلوم او الجبول مطلقا على قوله لان استئصال يعني لستك تلك
 المنكوبة على كتابها العاشر مع العزرة فانما يحصل لها فيه او
 معناه لستك المرأة الغير المنكوبة زوجا غير زوج اختها ولكن
 ولا تزوج ذلك الزوج لهما ومعناه لستك تلك المنكوبة وزوج
 اختها وليتكن منفرة عليها ان اعانت صاحبها للجمع معها من غير ان
 تستال طلاق اختها فان ما لها ما قد رها يعني ان الله تعالى يحصل اليه
 تلك المرأة ما قد رها من التفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع
 اخر من ما لها موقوف له والجملة لغيره فيموتها ويحتمل ان يكون
 حال من ضمن معناه الى الرها وحي بعض الشيخ فانه استئصال ما باق

لاستئصال المرأة طلاقا

1. او المطلوبة
 2. او المطلبية

الاصحاح الثامن

ان يكون ما كيدا لما عمل واعطى ولعله يكون رواية ولم يعدنا لطيفا وراية
 وهو ان يرمي منه ان يشركوا المنتصدين عليه يكون جازيا لانه وكلمة لا يصح
 مع المنتصدين كلفه فانه العاين في صدقها كالحايد في فقهه قاله لرحمن
 عمل على فرس يعني ارتكب عليه ذنبا غائبا المراد به حمل تملكه بقرينة قوله
 عليه ولا يتعدى وقد تعلق في سبيل الله والعمل المذكور ان كان في طريق الجهاد
 فحق ثوبه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه معناه باعتبار ان قيل ان الامر
 اليه لا يخرج من الواجب من تملكه فاذ كان يستعمل في امر عاود وناقض
 الذي كان عنده ان يتكلم بالشيء اليه بالذات ليقويه في رواية تعلقه في صدق
 صاحب وهو عمر بن عبد الله بن شاذان قال جعل العالم اوشا والمنتصدين
 صدقة منهم بظاهر الحديث وكرمه الاكثر من كراهة تنزيه كون القبر
 لغیره وهو المنتصدين عليه رتبها باسم المنتصدين في الثمن بسبب تقدم احسن
 اليه فيكون الواجب كالتوزيع في ذلك المقدار الذي سويته له كلفه في
 السنة انما منع رسول الله عليه السلام ثم عن شره لانه امر به من
 ملكه الى الله فاذا اجاز اليه وان استمر به بجمعة فتعوق عليه ان يغسل ثيبه
 ويحيط به كما في رسول الله المراكبي ويحده الغنم عن معاودة
 ذوابه **و** ابو هريرة رضي الله عنه لا تغتسل الا في حال بصفحة الميول خبر
 بغيره فكلما اتبع الرجل بفتح الزور والماء المهيمة وهو رجل المبع
 على قدر سائر تقديره لا تشد الرجل الى المسجد المشكوة فيه الا الى
 ثلثة مساجد الغرام وفي بعض النسخ مسجد الغرام بالاصنافه وثانها
 مسجد المكان الغرام على مذاهب البصر بستان ومسجد الرسول ومسجد
 الاقصى وصفه بالاقصى باعبد عن المسجد الغرام وفي رواية مسجد ابيها
 مكان المسجد الاقصى والبايا وكسر الهمزة وبالذهو البيت المقدس
 معناه لا فضيلة في سدة الرجال الى المسجد المشكوة فيه الا الى
 ثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة العامة ومزية هذه المساجد
 كونها الهادية النبوية على السلام ومساجدهم وهذا قاله القبر بانوار

الاصحاح الثامن

اذا اتخذ الزوج واما اذا كان منفعة فلان **ابو بصير** رضي الله
 عنه بعد روي البخاري عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 في قول النبي **ويعرفونها بالعرب** لانه لا يزوج وقال **ابو بصير**
 عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تذكروهم وقولوا **ابو بصير**
 وما انزل خلفنا الآية انما نهي عن التصديق والتذكير لانهم خرجوا
 كما هم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروا فصدقهم يكون تصديقا
 بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكديما **ابو بصير** رضي الله
 عنه بعد روي البخاري عنه لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تذكروهم
 فما ابتلوا فانه ينجيكم نظري بعد ان يجلبها ان شاء الله
 وان شاء الله وها هو صلحنا من **ابو بصير** بيان معنى الحديث والكلام
 في الباب المذكور في حديث من اشترى **ابو بصير** رضي الله
 عنه لانه لا تصدق المرأة وتبعها انما هو حديث **ابو بصير** رضي
 الله عنه المني عن صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان
 معين وانما انها عن رعاية العوا **ابو بصير** في الاستمتاع بها فان قيل
 كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بعد اذ ذبح فان الاستمتاع
 ففسد صومها قلنا ان صومها معتمده بالاستمتاع بها في العادة
 لانه يراه **ابو بصير** من صومها بالفساد الا باذنه ولا تأنيب
 في بيته وهو شرط هذا الا باذنه يعني لا يجعل لامرأة ان تاذن له بالكل
 في بيت زوجها وهذا يجوز على ما له تعليم **ابو بصير** رضي الله عنه
 به فان علمت جاز ان يهرها وما انقضت من كسبه بعد اذ ذبح فان
 قلت هذا يدل على جواز النكاح من ماله بدون اذنه وقد جاء
 في حديث آخر لا يزوج لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه فما
 التوفيق قلنا المذنب قد يكون صريحا وقد يكون مفرها من اطراف
 العرف كالعشاء المشارة قطعة شحم فاذا علمت الزوجية رضاه الزوج
 به وان نكحه كتحريم غالب الناس في الشهامة بذلك يكون الشره

مأذونة

ما زينة من وان لم يترخص بها او بعد نحو المذنب من الحديث وما اشككت وطاه
 او كان صحيحا فلم يجز للمرأة ان تصدق من ماله الا بصرح اذ ذبحها
 المراد من الحديث الاخر فانه نصف امره له اي زوجها فان تصدق بغيرها
 والضمير لها من نصرة انقضت قال النووي للمرأة المشاركة في المال
 بتقارب بحسب تقاوت الماء والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته
 او خادمه مائة درهم ليؤصل اليه استحق في باب داره فاجر المالك يكتسب
 اكثر واذا اعطى رقيقا يذهب به الى صاحب في مساقاة بحدقة
 يكون اجر العامل اكثر واذا استحق المالك والعامل شيئا في مقدار التوفيق
 واما قول عليه السلام نصف امره له فجزاه قسيم من الاجر له
 وان كان احداهما اكثر مما قال التسليم اذا اشترى كان الذانس نصفين
 في وصفي وقال القاضي عياض ان تغايرهما سواء كما هو المصنف من
 ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقدرا بمقاييس
 الاصل **ابو بصير** رضي الله عنه لا تصدقوا في اي ذبح وزواج الحديث في
 مدني كما اخرج في صحيح ابن مريم انما بالتحفظ في مدني حتى نقلوا
 قالوا ان ذلك لا تعنى الا ذبح ذلك وقولوا بعد الله ورسوله يعني قولوا
 في حق الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا حديث
ابو بصير رضي الله عنه **ابو بصير** رضي الله عنه انفق على الزوجة
 غيرها الا بغير اذنه **ابو بصير** رضي الله عنه ان كان الزوج يملك
 في بيت زوجها وهذا يجوز على ما له تعليم **ابو بصير** رضي الله عنه
 قاله في حديثه انما تصدق من كسبه بعد اذ ذبح فان
 قلت هذا يدل على جواز النكاح من ماله بدون اذنه وقد جاء
 في حديث آخر لا يزوج لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه فما
 التوفيق قلنا المذنب قد يكون صريحا وقد يكون مفرها من اطراف
 العرف كالعشاء المشارة قطعة شحم فاذا علمت الزوجية رضاه الزوج
 به وان نكحه كتحريم غالب الناس في الشهامة بذلك يكون الشره

تخييل

امر المالك والعالم
 امر المالك والعالم

الدنيا كيد جعل انتم تاركون لي امر في خطاب للراوي ومن هو مثل قاله
 النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها ما بالنون
 والاول مع جميع ايضا اول سقط النون للمتخفين كما في قوله عليه السلام
 لا تدخل الجنة حتى تنزلوا ولا يخرج منها احد حتى تنزلوا اصله لا يؤمنون
 الا سقطت النون للمتخفين انما منكم ومنهم مثل رجل استرخى على
 بناء الجهر بول بالاء وبغيرها اي يطلب رجل زغيره ثم يظن انهم سجون ففعل
 ما ضار من باب التفتعل فقبرها بالنصب مفعول بهين طلب ذلك
 الراوي وقت سقبرها فاوردوها حوصلا فشرحت فيه فشرحت صفوة
 وفترت لوزة يسر للذال يندصفو فصفوه لكم وكثره عليهم يعني
 ان الرعايا اخذوا صفوة الامور وحالهم بها ويصل اليهم يعني
 عطاياهم بالاعتق والنوالة تبتلون بمقاسات الناس وعظمت
 وبيع الاموال من وجوهها وصرقها في وجوبها ومضى وقع في بعض ذلك
 قصصه بوجوبه الذي عليه لم لا في الرعايا قال مشايخ معناه امرهم امرهم
 بمعروف ونهيهم عن المنكر فوجه عليهم لكن لا في الدقل واليه
 المقام يعرف بالثأل قال له ما اكثره عوف بن مالك يقتل رجلا من
 جريح بكر لذة الهمة وسكون الميم وفتح الياء للثأفة تحت اسم اي
 قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غير قوله
 يضم الميم وسكون الهمزة وفتح الدال للثأفة فوجه قريته بالثأفة كانت
 تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة و
 عبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امرء الجيش فاخذوا به
 خالد بن الوليد ففتح الدال يديم بوجهه ثم انبأ سبياه وكان للسخوة
 ثلثة الاف والنوم مع جز قال ما شاء الحي ولم يكن الرسول معهم
 في تلك الغزوة فاحسب الله عليه امره فانظروا اصحابا به حالهم قال عليه
 السلام اخذوا ثمانية زعم فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم رواحة ثم خالد
 بن وليد ففتح في يده ففعل جعل عليه السلام يقول وعينه تدر فان

رجلا بالقبائل
 بالقبائل
 بالقبائل

رجلا من العدو ومنع بالرجوع عن قتال خالد بن ولدي سلمه
 اي القاتل عن سلمه ما استكثر بيشد بالميم اي جوين استكثر خالد ان
 يعطيه سلمه للمقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما هو
 بعد قول خالد ارفع اليه عن قتال النبي عليه السلام هذا الحديث جدا
 ليزال يدفع السلب الى القاتل فاما من خالد يعوف فانضم الي
 لخصت عوف خالد بن يحيى وجزءه ربه وعلبته عليه وقد كان قال
 عوف لخالد لا بد ان استفي منك الى رسول الله عليه السلام في منعك سلب
 وسعد رسول الله عليه السلام ان سمع قول عوف لخالد قال الحديث قال حمل
 في ما اعلم ان السلب ليس موقفا للقاتل عند الحنفية وانما يكون ليشغل
 الامام فالنبي عليه السلام امر خالد اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم
 نسبه بقوله لا تعطه لئلا يجزيك الناس على الاثمة وحق له سلبه
 فعينه فيستكمل عليهم الحديث فوجهه من النبي عليه السلام السلب منه
 بوجهين احدهما انه عليه السلام لعن اعطى السلب القاتل والآخره
 تقدير الاموال والمسألة في خالد وهتك حرمة النبي وناشره النبي عليه
 السلام لسلب قلب صلوه فتركه صاحبه باختياره وجعل له
 فكان المقصود بذلك استعط قلب خالد استدل به بعض علماء المعاصم
 هذا الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النبي من الصاء في الغضب
 لما الفته الفرج وعن المشرك وان كان ما فعل النبي عليه السلام شرعا لم
 يكون احكامه في الغضب وقيل اي ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري
 عنه لا تعصبت يعني لا تفعل ذلك عليه الغضب من القول والفعل
 قاله لرجل قال له ان النبي عليه السلام اوصني فاما راي النبي عليه السلام
 طلب الوصية فمما لا يقوى العفتية اوصاه بالكون عندها الذين
 منغل راي الله يتكلمه بالغير الكبيء وفتح الغاء للشددة لئلا يفتان
 عنه لا يفتانكم الاعراب وهو سكان البوادي خاصة والعرب اهل
 الامصار والنسبة الى اول القري والى الثاني عرب يعني لهم صلواتهم والغرب

اي قاتل

اي يقرب

اي راي

بالخير مبهتلا محذوف اي معي المغرب وبالانصب بتقدير اعني
 وبالجر صفة او بدل يعنى سموا الستر وقت المغرب بالمغرب وتداول
 على هذه التسمية ولا يكونوا على راعليه الا لجراب في المعاملية من
 تسمية المغرب بالعشاء كما يقاب اصطلاحهم على اصطلاحهم
 ولا يظفر السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال
 اي النبي عليه السلام او الزاوية ونقول الا لجراب العشاء يعنى العشاء
 يظنون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملون في موضعهم **والشيخ**
 ساه عن ابن عمر عليه السلام انهم لا انزلوا العشاء الا حرف تنبيه الفهم
 في انزلها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يديمون بالمابل
 يقال اعتم اي دخل في الغممة ومع اسم الوقت الذي كانوا يجلبون فيه
 اللابل وهو الثلث الاقل من الليل بعد غيبوبة الشفق ويركب
 صلواتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعنى المغرب كما
 يقرؤون صلوة العشاء الى شدة الظلم بسبب حلاط اللابل
 وكانوا يستعملون صلوة الغممة فنهى النبي عليه السلام من التبع
 تسميتهم تغليباً للتسمية الله عليها فبين انزلها في كتاب الله
 العشاء كما في قوله **ومن بعد صلوة العشاء وان ذكرا احل الحديث**
 صدر قبل رسول الله **في انما قوله في كتاب الله تكلم في حقه الذي**
اوحاه الى النبي عليه السلام وانزلها تعبه بحلاط اللابل ورواه
ابو سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان العشاء يعنى للصلوة
ابو سعيد وابو هريرة اتفاقا على التسمية عنهما قال كان رجل جاها
 على النبي بن جهماء بن جندب فقال رسول الله عليه السلام **كل من شرب من هذا**
ابو عبد قال لانك اذا اخذ العشاء من هذا الصاعين من البيح فقال النبي عليه
السلام لا تقبل بيع الجميع بلع الجميع وسكون المومم يمتثلون من
الواضع متفرقة وهو غير مرغوب فيه في الدار وهو ثم اربع جندب
 جميع مفضحة ثم نون مسورة ثم ياء مشددة تحل ثم ياء مسوعدة

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

نوح جندب من التمدد على التقطع لا تشتر العيب بقوله **ابو جندب**
 على الادة المعتد والردى فيه سواء وان اذرت شره العيب بالبيع
 متفاسلا بلحاظ نعت اليه في بيع البيع بالظلم ثم انزلت بتلك
 الذراحي جندب قيل دل الحديث على جواز العيبه للخالص من المومم
 لا يشترط التسليم اطلاق البيع والشراء ولم يفصل بين الا يبيع البيع
 من صاحب العيب او غيره قاله **ابو جندب** بن عبد الله بن ابي بصير **ابو جندب**
 قد استعمل على الخبر اي جعل عاملا وساعدا للخروج وغيره **ابو جندب**
 وهو لا يتكلمه **ابو جندب** لا تقبل صلوة بغير طهر من بيع الطاء هو
 الشطير وصدقة من طهر لول بعن لا تقبل صدقة مما اخذ من يده
 الغلول وهو الجواز **ابو جندب** ابو هريرة رضي الله عنه التقطع من ابي جندب
 لا تقبل صلوة من احد حتى يتوضأ معناه ظاهر **ابو جندب** ابو هريرة رضي
 الله عنه التقطع التقطع الذي عند لا تقسم ورشي دينارا وقد جاء في رواية
 البخاري والادريجي لا يتوجه لخصاص هذا الحكم بالنبي عليه السلام لما
 روى انه عليه السلام قال نحو معاشر الانبياء عليهم السلام لا تؤخرت
 ما تركناه ثم صدقته قالوا الحكم فيه ان الانبياء لو كانوا مؤخرين
 لظن انهم هم رغبة في الدنيا ولو انهم وتفرقت الناس عنهم او لا تقبل
 ان يمتحن من موتهم بعض ورثتهم فيه لم يكون فان قلت قوله تكلمت
 عن زكريا عليه السلام وانى خفيت لوالى من ورائى يفهم منه ان
 خوفه منهم كان من اماره لان نبوته بعد الانبياء عليهم السلام
 فضل الله يعظمهم من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون
 خوفه من اولى به وهو نبوته ونبوته ونبوته من جهة تعذيبه للحكام
 شرهته لكونه من اولى فطرب ولد يورث نبوته مما شره بعد نطقه
 بساقي ومؤنة عالمي **ابو جندب** فضل من نطقه لاول من صدقا
 اموال النبي الصديق وقد شره صدقة كان النبي عليه السلام ياخذ منها
 لغة نقيب واعلم وكان ابو بكر يراي ان تلك الحصة من القيمة تبية

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

ابو جندب

علي ملك رسول الله عليه السلام وكان ينفق منها انما خرج كونه
 محبوسا عليه وعامله وهو عليه فتم كونه خادما له فاجابها باسمه
 عليه السلام تكريمه النبي عليه السلام ولما صنع ابو بكر فاطم بن
 الهيثم حين علبته لانه المال اذا كان باقيا على مائة تكمن بجوزي
 في الدين وفي قوله بعد نفقة سبني ومؤنة على ما اشارة اليه و
 كالحابو بكر منصف في تلك الخصومة ثم عسر رضى الله كذلك فاجابها
 رضى الخليفة الى العثمان رضى الله عنه بماله فاعطاه امر وان
 اقاربه **ق** المقداد بن الاسود رضى الله عنه المقداد بن عمرو
 الى الاسود كونه يشبهه واشتهر به المقداد بكسر الهمزة وسكون
 والياء لعين لهم مشبهما كما لسانا خيارا لصحابه ما رواه عن النبي عليه السلام
 ما تانا واربعون حديثا في الصحابة اربعة احاديث احدها هذا
 للنفق عليه وبها فيها المسام قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل
 واحدا من الكفار فبينما ذلك بصرت ويقطع يدي ثم اخلب
 عليه فيهرب وينت ويلوذ بشجرة فيقول الا اذ انا اذ يفر
 بيني فهو بجزء الى ان اقبله فقال عليه السلام لا تقتله مماثل لك
 قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم ثم قتل بعد ذلك الكلمة كما
 كنت كذا قبل ان تقتله وانك مماثلته قبل ان تقول كلمة التي
 قالها يعني اغتير معصوم الدم ولا يحرم القتل كما ان هو كذا قبل
 قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجهه هذا الحديث والوجه
 منه ما قال الطيبي على العمول على التعليق كما في قوله تعالى والذرية التي
 تخرج اليك من استطاع اليك سبيلا ومن كفر فان الله غافى عن العالمين
 لانه لم يرض عن النبي عليه السلام اوجب على المقداد او القصاص
 لانه الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول
 الله وانما هي النبي عليه السلام عن قتله لانه بعد ما قال اخذ المشا
 بعد تبيين كان قريبا من اتيانه بالمشهرات الاخرى فينبغي ان لا
 يقتله

لا تقتله

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

في قتله الحسين سائل المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي
 له تصون ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لانه اسلمه ليدبث
 والحر من الرزق هذا القول بعد ان قطع يده اى الكافر يد المقدر
 في الحرب والقطع كان واقعا واذا القتل لكون الرزق لم يجر من وقو
 حرمها باسئال النبي عليه السلام على وجه الاستفتاء **ق** عابسة
 رضى الله عنها عنها الرواية عن ابي عبد الله لا تصنع بيدك شيئا من اذى
 ديني او فسادا حتى ته الشافعي على من حب من ان تصاب السرة
 يرح ديني او اوما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة رضى الله عنه لا تقطع الا
 في ديني او في عشرة دراهم لما روي ان عليه السلام قال انى ما يقطع
 فيه السارق من الجحيم الخيل في قيمته والاكثر من على انى ما
 كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالثياب الاكثر اولى لانه يقطع
 من باب الحدود والذرة فيها واجب بقدر الامكان اجاب الجنيون
 عن الوديث بالموثوق على عابسة في اثبت الرواية من قول علي
 انما اكثر من ربح ديني لانه قيمته الجحيم كانت عند هذا الكذ ابو حنيفة
 رضى الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تصنعوا عليه الشيطان
 اى بسب هذا الدعاء عليه بل قولوا تبارك الله عليك قاله اى النبي عليه
 السلام الحديث حين قال رجل احراك الله يسرك و ضرب بعد بالثوب
 يفعل مطلق اى يقرب الشكر ان هذا النوع من النوع القرب انما ينسب
 على هذه الدعوات وامثال لانه العاقبة اذا سمعتم ايسر من راحة الله
 عليه فيصير ذلك الدعاء سعرة على الشيطان في الدعاء **ح** التبرج بستر
 معز بن سفرو رضى الله عنه روى البخاري عنه قال قلت كانت نيات الانبياء
 يعبرون بالثوب ليلدة ذقاني لا يندبني سوي يذمهم الحياء النبي عليه السلام
 قائما قالت احد منهن وحين بين يدي علمه فلو قال عليه السلام لا تقولوا
 اى بهذا الجملة اسم النبي عليه السلام عن ذلك القول لانه التشبه باسم
 الغيب مطلق الا غير الله غير جاز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعانهم

لا تقتله

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

بوجوه كثيرة

قال اللطيف
رحمة الرحمن الرحيم
عقرب الهدى

من الغيب ما الخير القديم كما قال الله فلا يُظفر على غيبه بعد إلا من ارتفع
من رسول أولاده عليه السلام كبره ذكر وصفه في انشاؤه في سنة الفتل الخلد
لثبته عليه السلام عن ذلك وقولي ما كنت تقولين أي من ذممة المقتولين
قبل تلك البنات لم يكن لها الخاتم الشهيرة وإن كان قد هضم مغيب محجب
بالجليل **النسب** يفتحة تكلمه روز اسم منه لا تقوم الساعة إلا في شرار
الناس معناه ظاهر **ابو هريرة** روى عنه في البخاري عن لا تقوم
الساعة حتى يأخذ النبي ما أخذ بمكة ليلة جمع ثم أخذ القرون جمع قرن وهو
ثمانون سنة ويقال ثمانون سنة القرون من الناس أهل زمان واحبي
قال الشافعي إذا ذهب القرن الذي أنت فيه ومخاضت في قرنت فان غريبك
كذا قال **الجوهري** يعني بسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاني
والخالفه الكثرة التي تبدل الدين وتعديل الكتاب لان الله تعالى عظم
هذه الامة من الإجماع على العبدانية وحفظ كتابهم من التعديل
قال الله تعالى نحن نزلنا الذكر وإن كنا نمطون تكثيرا بغير
حال كونه شبر من طرف امتي مقدار شبر من طرف القرون وهذا
تمثيل لقابض ما تقدمت تلك القرون في خصاله من سنة وزراع
فقبل ما رسول الله كفارس والفرس يعني هل تلك القرون كفارس
قبل فارس قوم معروف نسبو إلى فارس بن عادم بن نوح قال
عليه السلام ومن الناس الأروا لك من فيه لم يستغفرا مائة يعني
الفرس يعني ما الكفرة للفرقة من القرون الأروا لك وقيل معناه
ليس في زماننا من الكفار الأروا لك **ابو هريرة** روى الله تعالى
عنه اتفاقا على السحابة لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من ارض
البحار تضيء من اضاء وهو يتعدى ويظهرها متحدا لصفاء الابل
ابن خزيمة قال النووي يفر في بضم الباء مدينة معروفه بالشام
وبينها وبين وميراث نحو تلك من اجل تخصيصها بالذكر واما
غيرها من البلاد من الاسرار النبوة وخرجت هذه النار يوما

بناس

٢٤

بنا من الحجاز من جنب المدينة الشرقية وادي الحمرة وقربت المدينة
فكانت نار عظيمة لبيت نحو أس من حمير يومها وكانت ترمي
بالجواردة الحمرة بالناس من سفن الارض إلى حواضرها وتواتر الخاتم
لها عند جميع الشام وسائر البلدان والخرقي من حضرة من أهل
المدينة كانت سنة اربع وخمسين وسثمائة **ابو هريرة** روى الله
عنه اتفاقا على الرواية بعد لا تقوم الساعة حتى تقضب أي تنحرف
البيات بالفتوحات مع الغيب وعلى لم مقدس تدوير يقع الدال المعجمة
وسكون الواو وبالتي من المعجمة قبله من اليمن على ذلك المعصية
بالفتوحات جمع على الص وذي الخصلة بيت فيه اعمام لهم وهو من سنين
رغم أنهم انما من عبدة وعاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنع من
بالخصلة ولكن فيه بعد لانه ذوا الصفات الالهية الاسماء الالهية
المضمر ان النبي رؤس كبره قدان ويرجعون إلى ايجاد قالا الصدام في زماننا
بالطواف حول ذي الخصلة فتخرج اشكالها **ابو هريرة** روى الله تعالى
اتفاقا على الرواية عن لا تقوم الساعة حتى تنقطع الشمس من مغربها قد
جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون له ثلثة ايام والا صبح
الشمس يومها لم يكن كسائر الايام إلى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل
ثبت في الصحيح ان الابل لم تنقطع الشمس بعد صبحها من المغرب
يكون أطول كما علمت من طولها بالتمجدد غدا انتم سجودت من الغيب
سنة فبها اقتصر على الله فاذ هو كذلك صلح النبي من المغرب صلح
الشمس منه ولا نور لها فانما اولها الناس آمن من عليها حتى
من الطلوع على تلك العلامة فذلك حين لا يذبح نفسا ايمانها لم يكن
است من قبل هذا اقتبس من قوله تعالى يوم تأتي بسفوف آيات ربك لا يذبح
نفسا ايمانها الاية قال النبي بحشر في الكساف قوله لم يكن استخفة
نفس لكون الاية ان يحتمل على الاستيفان مثلا يلزم الفصل بين الفتنة
والموصوف اقول وانسبت في ايمانها الخير مذكور في لفظ الحديث

لا تقوم الساعة حتى تقضب
البحار والبيات

الشمس من مغربها

الشمس من مغربها

تأذاه وحالها من

الشمس من مغربها

رواه أبو بصير

رواه أبو بصير

والمستوفى في الصحاح في نبت الشعر كما في قوله الشيخ في المعنى ان يبيته
 أو كسبت عظمي أمست فان قلت الآية يقتضي ان لا ينفع الإيمان بدون
 العمل الصالح ويذهب أهل السنة انما نافع فيما توجبها قلت يجوز
 ان يراد من الخبر التوبة والخلاص فكروا تنوينه للتعظيم يعني لا
 ينفع تلك النفس الا بما فيها في قول توبتها قال بعض العلماء وعدم
 قبول الإيمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشهد الموت
 حتى يؤمن بعده اوله يشهد به يقبل الصلاة ام لا لم يكن الإيمان او
 توبته عن مشاهدة وفاعله الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى
 يمن شاهدك اجاب في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى
 يتخلى بابها فاذا اطلعت الشمس من مغربها اخلت وانما يقبل
 الإيمان في ذلك الوقت لا في ليس بإيمان الاختيار في الحقيقة
 وانما هو إيمان الخوف الهلاك كما قال المرتضى في رآوا ابا سنا
 قالوا امنا غايته رضي الله عنهما ان تقاطعوا التوبة عن غيرها الا
 تقوم الشهادة حتى تعبد الآلات والعزائم وفيها صحت من اجل
 المرد منه كثر عقاباتها **ابو بصير** رضي الله عنه ان تقاطعوا
 التوبة عن التوبة لا تقوم الشهادة حتى تعود ارض العربيه ويا اي
 ربنا وارضنا من ارض قبل كانت ارض اداسيهم اولاً ثم نجوا وصحار ذات
 ميا ووشجا وجزيت ثم يكون مجموعاً في اشغال الناس في لشركنا
 بالامارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرجع هو موضع
 يشق عليه الذواب جمع الحديث ان ارض العرب شقي معطلة في
 آخر الزمان الا شرب ولا ينفع بها قلعة الرجال وشركم الذين
 لكن هذا المعنى يناسب قوله عليه السلام وانها سارت لان المنهاس
 في ارض التي لا شرب فيها لا يكون الا الكرك والعمارة قبل المارد
 ارض العرب في المدينة كذا في الصحاح **ابو بصير** رضي الله عنه
 وكالبخاري عن الانعوم الشهادة حتى تقاطعوا بورد حتى يقول

رواه أبو بصير
 من دعوى
 مروجا

رواه أبو بصير

الحج وراعه بمد الزاوي عن خلفه بيهودي الجمل النضر في حال ما يعلم
 هذا يهودي وذلك فقتلوه قيل هذا يكون بعد فرج الذبح
 يقال للمسلمين من تبعه من اليهود **ابو بصير** رضي الله عنه
 عند روك البغار كسند الانعوم الشهادة حتى تقاطعوا حتى
 الخاء وبالزاوي يهوديين وسرمان بفتح الكاف هي بلدان معروفان
 والمرد منهم ما ينشق من الترك سميها بيهود الان اصحابها كانت
 منهم من الاصح ثم الوجه فظن من يقنع الغاو وسكون الطاء
 للوهج والافطس وهو الذي يخففن قصبة انفيه الانوف جمع الان
 وسغار الاصح كانه وجودهم اليه بفتح الهم ويشدد التوسيع المحي
 وهو الترس المثل قومه بفتح الهم وفيه الزاوي المعقفة مع الذي البسطة
 اي بلد يشاهه التي وجودهم بالترس البسطة ما تذكر وهما المطر
 لغظها وكثرة مجها يعلمهم الشعر قيل يحتمل ان يربها ان تعلمهم
 يكون جلود اشعر غير مدسولة قلة التوبة وقد قتل من حوالة الترك
 الموصوفين بالصفات المذكورة ومن في ذخيرتها امجدات لرسول الله عليه
 السلام الذي لا ينطق عن الهوى **ابو بصير** رضي الله عنه ان تقاطعوا
 لا تقوم الشهادة حتى تقاطعوا فوما كان توبتهم المرات الطرفة **ابو بصير**
 رضي الله عنه ان تقاطعوا فوما كان توبتهم المرات الطرفة **ابو بصير**
 الشعر معناه **ابو بصير** رضي الله عنه ان تقاطعوا فوما كان توبتهم
 الشهادة حتى تقاطعوا فوما كان توبتهم المرات الطرفة **ابو بصير**
ابو بصير رضي الله عنه ان تقاطعوا فوما كان توبتهم المرات الطرفة
 بالاعمال بفتح الهمزة والعين المهمله لهم موضع من اطراف المدينة ويا اي
 بفتح الباء الواحدة موضع سويها المدينة وهو ذلك من الزاوي وفيها
 الجوزي الغلب عليه التذكير في ظرف فبفتح الهمزة من المدينة
 قيل المراد منها الحكب والذمان ودايق موضعان بقر لم وقيل المراد
 دمشق من جيران اهل الارض يومئذ فاذا اشدوا في امة الزوم خلقوا

فاعل يقال

لا تقم اشق من
خوناً ورمياً

فا

وايضا

رواه أبو بصير

رواه أبو بصير

رواه أبو بصير

رواه أبو بصير

رواه أبو بصير

الحج

بيننا وبين الذين سبوا منا المذمومين من يخذلوا بلادهم وسبوا ذرهم
 وروى سبوا على بناء الجرمول قال القاضي بناء معلوم هو القلوب وقال
 التورون يخذلوا صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر
 كانوا يمشون اول ثم هو اليوم بمجد الله يستبون الكفار فانهم يمشون
 ويقولون المسلمون لا والله لا يخوننا بيديهم وبين اخواننا فبقوا نالونهم
 فيهم ثم قلت ان من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قبل ان
 لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يقبل
 الله التوبة بل يعززون على الفرار ابدا ويقتل لشهيد افضل الشهداء
 عند الله افضل بالترفع خير سبدا بجوزون والصب ويتفهم الثالث
 لا يقبلون بصيغة الجرمول اي لا يقع بينهم فيتمت الخلف وغيره ابدا
 فيقتلون في غلظة قلبه في بعض النسخ فيفاجون بتا وواحدة
 وهو لا صواب لان الافتتاح الكفر ما يستعمل معناه الافتتاح فلا يقع
 موقع الفاتح فيها ماضيا وما زيدة مقوصة على ما يستعمله من المضاعف
 اليه وقد يترك اليه فيقال فبينما يعيقسون الغناية قد علموا
 سبواهم بالزبون يعني يمشون في اصحاب فيهم الضمان ان المسبح
 قد خلفه بنصفين الزمان اقام مقامه في اهليلج يعني في ديار البلاد
 بالمسبح الدجال سبوا بذلك لان عبيد اليسرى المسحوخة فيهم يمشون
 وذلك ان مقال الشيطان ان المسبح قد خلفه باطل فاذا جاؤ الى
 جيش المسلمين الشام خرجوا الدجال فيهما هو يخذلون من الاعداد
 بمعنى الشهية للقتال يعني بين احوالهم يتجولون فيها الالات لقتال
 الدجال يستبجون الضعوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت
 الخامسة المؤذن للصلوة فيدخل عيسى ابن مريم عليه السلام
 فانهم يعني قصدوا يمشون في بلادهم رسولهم والاشهاد بهم لان
 عيسى عليه السلام يؤسهم ويقعدون به كذا قاله الصديق وقيل انه
 القميين المنصوب في اسمهم الى اهل الدجال ومعتابهم يعني قصدوا

الذين

الاصحاب

الانجيل

بالاعلام

بالاعلام فان اراهم عند الدجال كما يذوب اللحم في الماء فلو تركه الجرمول
 عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لان ذابوا حين يهلك ان الكليدة وكان
 يقبل الله عيسى عليه السلام في يومهم وعيسى عليه السلام المسلمين او
 الكافرين ذمهم في حربه فان قلت فليس ان النبي محمد استلام قال في صفة
 عيسى عليه السلام لا يجوز ان يخرج نفسه الامات ونفس بيده
 ان يمشي حيث ينتمى ظهره كقولنا يبقى الدجال حتى حين ان يمشي
 عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستنقدا لملك
 المذكور الحكمة وعلى اراة ذمهم في محرمه ليزداد كونه ساحرا في قلوب مؤ
 منون او تقول بجواز هذه الكرامة يكون فاقتم لعيسى عليه السلام
 اول نزلت فيكون ذابا له سبعين من الدجال ودام الكرامة ليس بالمقام
 وكان شبيها والذبح تقده لله بغيره يقول وجهها نحو وهو ان النفس
 المقصود به اهليلج كما في النفس المعتاد فقدم صوت الدجال
 يكون لعدم النفس القصدية ويمكن ان يقال المفهوم مما يقدر من
 الجديرة وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت لجماعة ولا
 يفهم بونه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد
 ان يروح عيسى عليه السلام دم الدجال في حرمه تغيبوا دعهم في اعتقاد
 كونهما **المسبح** الذي الله تكلمه اروا سمع عند لا تقوم الساعة حتى لا
 يقال في الرض لله الله قال التورون الذي بالكرس وبالترفع وقد يقبل
 فيه من لا يرفعه معناه ما ينطق بهم للجملة قيل تكرر عبارة عن
 كثرة تكره وقيل الاقل مبتدأ والثاني خبره معناه الله مستبون للضعف
 وان روي بالانصب يكون على التجدد في الخذلان والله يعني لا يبعث في الرض
 التي سمى ذكر الشيطان الشراخ في تكررهما مائدة وعلى ان الرض التي خواص
 يحفظ بهم الذموا وهم الاوانا ان يدركوا الله بهذا الاسم المكرر لان حيث
 اذ الاسم يدل على استمارة بل من حيث ان المسبح بهذا الاسم من يمشي
 الوجه الثاني ان يكون الاعداد بهذا الاسم كذا يعني ان لا يبعث احد من تلك

الذين

الذين

الذين

الحواس اقول ما فيه من الذكائن غير مختلف مع ان الزوم هو الذكائر التي
 غير عقلي والذوم فاني ينسقل الذهن اليهم بل وجه ان يقال ان الذكائر
 عن ان لا يقع الكوارث في كنف منكر اصل الذكائر من رايه شيرا واكثره
 يقول في العادة متجنباً من تحقيقه لانه الله والمعنى لا تقوم الشهادة حتى
 يقع من ينكر ما خلق الشريعة **ابو بصير** رواه الله في تحقيقه روي مسلم عنه
 تقوم الشهادة حتى تحتمل الشرايح فيقطع يقال حسرت البعير الذي انقطع
 سيرة عن جوارحه من ذهب روي عن ابن عمر عن صفنا محمد بن علي
 يقتل الناس على فليقتل علي بن ابي بول من كل مائة تسعة وتسعون
 وتقول كل رجل منهم علي كون ان الذكائر المحجوزة من قبيل ان الذي سئل
 اعمى عبده فنظر الى مبتداه فسلم الخبر عليه ولم ينظر الموصول الذي هو
 صاحب المعنى بقائل كل رجل من جوارحه ان يكون هو الذي من القتل فيخذ
الملاح ابو بصير رواه الله تعالى عنده روي البخاري عنه لا تقوم الشهادة
 حتى يخرج رجل من تحتها فيخرج الغاف والباء الهللة قبيلة باليمن سقفا
 الناس بعصاه روي بصير جاحداً عليهم في سحرهم كما يسوقون الرابي
 الغنم بعصاه قيل لعله ذلك الرجل الغنم في هو الذي يقال له **ابو بصير**
ابو بصير رواه الله تعالى عنده اتفاقاً على الرواية عنده لا تقوم الشهادة حتى
 يخرج المال فكم فيجب من افاض الماء اذا انصب عند متلوه
 حتى يرمي ثم باب الافعال يجوز ان يصب في المال انصب فيقول
 يقول من صدق في المصون مح صليته فاعلم روي يكره للموا في اخر الزمان
 حتى يفعل وهو اصله الماء قدان من يقبل صدقته وذلك يكون الاجلام
 رغبة الناس في الموال لتعاقب الشرايط الشهادة وظهور **الملاح**
ابو بصير رواه الله تعالى عنده اتفاقاً على الرواية عنده لا تقوم الشهادة حتى
 يخرج الرجل فيقول باليمن مكاذبي يقول يا قوم ليني كنت ميتاً كنتي
 من كثرة الكذابين والاذكي ما اذكي من بلوغ الدنيا **ابو بصير** رواه الله
 عنه روي مسلم عنه لانه تبوعني ومن كتب علي غير القرآن في الجنة اخوفا

الطريق
 من كل مائة تسعة وتسعون

الذكائر
 من القتل

المنه وفضاوة

من القتل
 من القتل

حقة او لا

من الخلفا بالقران وبعد شوايعي ولا تكذب بواعلي هذا الحديث
 حدهه بقوله عليه السلام الكذب الاكبر الذي يهدى هذا الكلام من المتفق
عليه روي الله تعالى عنده اتفاقاً على الرواية عنده لا تكذب بواعلي اراد
 به الكذب عن عمد لانه جاء في رويه مستمداً فلا يدخل في هذا الرواية
 عند الناس فانه من الكذب على نبي الله ان اي يدخل اجازة لغيره
 الجاني على ان يكون من شريعة وهم على ان يكون من موصولة لعناه
 يستحق ان لا يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ملء من الو
 عند الناس باصحاب الكبري جوارحه كبرية وضع الحديث مما فيه تريب
 ونصبت زعمهم ان كذب لرسول الله لا عذر له ولا عذر له بما جاء
 في رواية من كذب علي متعمداً ليضرب به قلوب يوم مقعده من النار
 يجب عليهم بان ما لتدوا به من الرواية فقبح صحاحه وعليه
 اتفاق الصحاح ودرى صحاح فالدم في الفضل ليست للتعليان
 للعاقبة كذب علي النبي عليه السلام صانحة الى الاصل ان ما في قوله
 في التفتة ال فرعون ليكون لهم عداً واخذوا **ابو بصير** رواه الله
 تعاقبه اتفاقاً على الرواية عنده لا تكذب بواعلي فانه من ليسه
 في الدنيا الى ليسه في الآخرة سبوا واول ما في حديث من
 شرب الخمر **ابو بصير** رواه الله تعالى عنده اتفاقاً على الرواية
 عنده لا تكذب بواعلي ولا الريب في نبيته الذال وكسر جوارحه من
 الجوارحه عقره والاسيرين مما عظم منه والاشربوا
 في آنية الذهب والفضة والاراكواني صحاحهما جمع صحفة وهي
 دون الفصحى قال الكسائي اعظم القساء الجفنة ثم الفصحى
 فانه ما لهم اي الكافر في الدنيا ولكم في الآخرة **ابو بصير** رواه الله
 صفيان روي الله تعالى عنده روي مسلم عنه لا تكذب بواعلي
 الجاني هو الجاني والمبتداه صدره عن الجاني هو الذي لا يظن
 اعادتمك شيئاً فتخرج له مسئلة بي شيئاً وقاله كاره العاقبة

ابو بصير

لا تكذب

ولا تكذب

الحال فيما ركب له اعطيت به بارك بالتصديق بنا والمبول التوفيق
 وبارك عليه في المعنى يعني لما بارك فيما اعطيت على تقدير الاحكام في
 المسئلة كما يقال ما كان تينا فتحدثنا معناه في التحدث على تقدير الا
 بيان قال الشارح المشكوك المتفق هنا وقبح سببا في عدم السؤال
 المنع من الخروج سبب الجملة فيه معناه ان السؤال لا يوجب عدم
 التبرع ولو روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التمكن جعله كسببا وسببا
 بل يكون رفعه على الاستراك كقولهم واذا رويهم فيعتد رويهم
 ابو بصير رويهم على التمكن ورويهم عنده لا يفتقر الى بلوغ القاطن المشكوك
 عنهم الواو والياء في التمام السالكين اليهم وقبح الارجح الذين يفتقرون
 اليه والذين يبيعون ثمنه في قاشق الفظان كما هو على بناه في قوله
 ولما في نسخة السوء المراد سبب ما لك المعلوم الذي يفسد في القربى
 فهو الخبر اعلم ان ثوب الجلب والشره منهن ما يخصه من عند الشافعي
 ومالك ومعه عند ابن حنبله والجمهور معه عند غيره اذا كان مطلقا
 على البلد وليس فيه الشرع في التجار في شرفه لتمام رجل وان ترقى منهم
 شيئا لم يقل احد بفساد غيره لكن الشافعي اثبت الخبر للمباح بعد
 قدومه ومعه في تأسيس الشرع عليه ظاهر الحديث وقال الثمنا الفبيات
 بعد ثوب الصبر كان لتقصير من جرمته حين اعتمد على خبر المشتري
 الذي كل حقه تنقص عن الثمن واما الحديث من ثوبك الظاهر انه انثري
 اذا كان بغير البلد او الكثر لا يثبت الخبر للمباح في اصح قول الشافعي
 فلا يثبت من جهة ابو بصير روي الله التمكن ورويهم لا يمتنع في فعل
 واحد انما انثري من ثوب لثوب القار او لا يثبت في سببه بها ورواها
 سبب الاحتياط ولا يثبت في اثاره ولحد الاحتياط ولو كان يقعد الانسان
 على الميت وينصب ساقه ويحسد عليه بما يثوب او يدينه ولا ياكل
 بشم الله ولا يشتمل السماء وهو حده وانه في الشملة المتصفة
 بهذه الصفات من الانسان فالله على هذا التصريح لاجل الشفقة لله

ربما

لا يمتنع في قوله

فما يعرض لرجاحه من دفع له واه غيره فيتحس عليه في المعنى
 الضرر ولا يفتقر احدك رجلك اذا استلقت وكما من الاحتياط
 والاستلقاء واستمال العشاء على التفير الفقراء وهو
 ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفع من احد ما يثوبه
 على احدك من ثوبه ان اكتسفت به العورة فالله يكون للتحريم
 والافلام تنويه واما ما روي ان النبي عليه السلام استلقى في
 المسجد واضفا احد رجله على الاخرى فيقول على انه للضرورة
 ارجسيان الجلاذ والافلام رجله على السلام في المجمع كانت عليه خلاف
 هذا ابن عمر روي الله التمكن التعلق على الرواية عند الامتنعوا
 اماء الله بامر المهزلة والمذموم الامنة في ذكر الاما وروى النساء
 اشارة الى الغلة من المنع عن خروج من العبارة يعرف الزوجة
 مساجد الله الحديث وان ذكرها ما لكن خروج من تحت باب
 يكون في الليل لغيره عليه السلام لا يمتنع النساء من الخروج
 الى المساجد الليله وان لا يكون الخارجة من مطيئة لغيره عليه
 السلام اذا شهدت احدك من المسجد فلا تمتن طين قال
 شرح الختام الاحكام للحجقت بالمتطهبة المتزينة والجملة تكون
 خروج من سببا التحريم المشهورة قال القاضي حين قيل
 المراد من مساجد الله المسجد الحرام وغيره بالجموع المتظمة و
 المراد به الخروج الى الحج بوقته ما روي انه عليه السلام قال لا يمتنعوا
 اماء الله مسجد الله واول يجتمعا ان يزار من مسجد الله مسجد
 النبي عليه السلام لا المسجد الحرام فلا يقول به ما ذكره ابو بصير
 روي الله التمكن العقاب الرواية عند الامتنعوا فضل العا
 ليمتنعوا هو القهات او رابسا قال النووي صورته ان يكون لانسا
 برك بالعادة فيهما ما فضل عن حاجته ويكون هنا كماله
 ليس عنده ما وغيره فان امتنع صاحب البيت الحجاب المواتي

لا يمتنع في قوله

لا يمتنع

عن الماء يكون مانعا عن ربح الكلام لانه لا يمكن لهم ان يمشوا فليس
 العطش في النبي المتأثر لان الماء ملكه فيدل من باب المعروف
 ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه لا تنتدبوا النبي في
 الماء الذي يلقي فيه تمر ونحوه ولا تمشوا في الماء الذي يلقي فيه الزوا
 العجوة وتغير العناب وهو البسر الملقون الذي يدا فيه تمر او
 مغرة والزبيب والزبيب جميعا ولا تنتدبوا الزبيب والزبيب
 جميعا ولكن استنذوا كل واحد على وجهه قال بعض المالكية وبعد
 النبي القوم حتى ان من شرب الخلد طين فمحدث السكدة فلو تم
 بجرته واحدة مسك حان شرب بعده فانه يجتنب قال بعضهم
 للتأثر لان الاكل يرفع اليرس بسبب الخلد قبل ان يتغير طعمه
 فيظن الشارب ان ليس مسك وكان مسك قال صاحب التعفة
 رفع الشئ من اعلاه مسك كنه مما تعطل عليه **انس** في الله سبحانه لا تستبدوا
 في الدنيا او الشد يد ولجميع دباوه وفي القوم الكيس ولا في المذنب وفي الاثام
 الذي اطلع بالنبوت والاختلاف في هذا النبي الذي قبله **ابو هريرة** رضي الله
 عنه زوجه من عند النبي صلى الله عليه وسلم قال ان انذر لا يجني
 من النبي شيئا هذا التعجيل بدل على ان النذر المنفي ما تصد به تعجيل
 غرض الا قد فكر وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم في الغدير شيئا وليس يظن
 النذر من حيثها الا لو كان كذلك كما لزوم وفاؤه قد اجمعوا على لزومه
 ان الذي يمكن المذنب معصية وفي قوله عليه السلام وانما يستخرج به
 من التعجيل اشارة الى لزومه لان غير البخل يعطي بالاختياره بالاول
 سعة النذر والبخل وانما يعطي بوسعة النذر للوجوب عليه قال **ابو
 النذر** ما يراه لان النذر انما ياتي به بعد نشاطه لان انسان يكون
 لتخصيصه عرض او الخلد من غير ان يراه عليه **جابر** رضي الله عنه اتفقا
 على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى في الغدير فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخروج فخرجت الى امرئ بنى فقلت لها اهل عندك شو عا انما خرجت من افي

ابو هريرة

ابو هريرة

صالح من رخصه وكان يهيمته دابعين الوصاة في ما الوصية فذبحتها
 فقلعت يده فترتها وطعنات الشقير ثم جئت النبي عليه السلام فسأله
 قلت تعال انت ونفر فملك فصاح النبي عليه السلام يا اهل الجند
 ان جابرا ولا يصنع لكم سورا اي طعاما يدعون اليه فحتمت اليكم فقال
 عليه السلام لا تملكون بضم اللام من الاذنال بضم الهمزة يكون
 الزوا لهله المتخذة من الجهر المعروف باجرا فاستعمل هذا في طلق
 والاحتياط في محبتكم حتى لم يبق في الراء قال الزواي فواد رسول الله
 السلام حتى يقدم الناس فمعصوا في محبتنا وباركتم محمد بنينا فيصوم
 فيه ما وبارك واهل الجند كما انوا اقمه بالله ان لهم اكلوا حتى تنجوا
 وانظر فوا وان يهتدوا يتغلى كما هي وان يجنبوا الحرام كما هو **ابو هريرة**
 رضي الله عنه اتفقا على ان يرضعوا الاطفال الذين يشدوا الماء
 المكسورة امرأة لا تزوج لها صغيرة كانت او كسيرة كبراهانت او ثوبا
 لكن المراد بهذا الشيب لو قهرها في مقابلة البر حتى تستأمر هذا
 ظلاله ونجته المشافيع في عدم تجوزها اجبارا لوق الشيب الصغيرة
 على الكساح ونحوه على ابي حنيفة رامة الله في تجوزها ذلك وفي اشارة الى
 ان الكساح يشد في اجازة الائمة لان الامرا انما يكون القول والاشارة
 البر حتى تستأمر ان هذا الخلق في ابي حنيفة رامة في عدم تجوزها
 اجبارا لبر البر الغيرة ونحوه على المشافيع في تجوزها ذلك ونحوه عليه ما
 في تجوزها اجبارا لبر الصغيرة قالوا يا رسول الله واين او انها قال
 ان شكت **ابو هريرة** رضي الله عنه زوجه من عند النبي صلى الله عليه وسلم
 ابنة الريح اي يجوز الجمع بينهما بين العمرة وان حلت وبين ابنة ابيها
 وان سفلت والابنة الاخذت على العمارة او لا يجوز شعرها في الكساح
 وان حلت العمارة وان سفلت الابنة لان ذلك يفتنى الى قطعها في
 وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطئ بملكه اليمين قبله هذا الحديث
 مشهور بجوز تخصيص عموم الكتاب ونحو قوله تعالى واحل لكم

لنا كذا

ابو النكاح

ما وراء ذلك **م** ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
تمت بها ولا يظلم فيها ولا يعجز عنها **و** ايضا **ع** ابو سعيد رضي الله عنه ان تقاطع على
الذرية يتعدى الاثام اهلها واذا يواصل فليسوا اصل حتى التصرف
يعتد اتقاها على الذرية عن الاثام اصل من ابي سعيد رضي الله عنه
والفرد البخاري من يقول منه في ابيهم الى اخره كقوله في الصلاة على يوم
الوصال في حديث انكم لستم مثل اسمي وبنيت ابي **ع** ابو بكر رضي الله
عنه عن اتقاها على الذرية عن ابي قال قلت يا رسول الله ليس لي مال
الا ما يدخل علي من الذرية اذ الصدقة فقاعليه السلام لا يطعني اي لا
تعطفني فضل ما ليك في الوعاء وهو الطوف في يومئذ الله عليك بالنسب
جواب الترمذي عن فيمنه الاخذك من يد غيره غير عن منع الله بالقاء
ليس كل من قوله لا يطعني الا مني بل من طاعت ابي اعطيت شيئا فان كان
يسير المصلحة بالعدا العجوة والقاء بجمعة العظيمة القليلة وانما امرها
عليه السلام بالرضخ فليس عليه السلام من حالها اثرها الا بقدر ان
تصرف في مال ذريةها غير ان ذرية النبي في سيرة يحيى به التام
في العادة السيرة وغيرها الا في الذرية في الدعاء شدة الدعاء بالوكاء وهو
ها هو يطعم يحيى لا تذكري ما في يدك في يومئذ الله عليك اي يقطع بركة
الذرية وتصلك وهذا ايضا مذكور من غير انك انما تحصى يعني
الذرية شيئا الا في حاسر ارام من الامعاء الاقراء لان من ابي كذا
يخصم وقيل يعنيه لا تعذب ما فقتل فتسكت به فيكون شيئا لا
تقطع انما كذا في معنى الله عليك يعني عمال ذرية كذا يقطع البركة
حتى يصير كالتسوية المعدود الذي هو سطة العلة ويقال معنا الاخصا
هو الجارية عليه في الاخرة **م** جابر بن مطعم رضي الله عنه رواه عن
تجدد في الاسلام وهو بسد الحواجز لاهل مكة وسكون الامم المتعاجزة
والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاجزة على القتال والغا
رات وغيرها مما يتعلق بالفاصلة وانما يخلص ما فيه زائدة كان
في الجاهلية

في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاجزة على الغير كصله ونصرة لظفر
وغيرها لم يزل الاسلام الا شدة اي بالبداهة وحفظا على ذلك **م** سما
عمر بن الخطاب رضي الله عنه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
المجتبى اسم لكاتب معروف في الجاهلية صوته ان يقول اذ وجدت
ابنتي علي ان تزوجني ابنتك ويكون بغير كل منهما احدوا الا في
فمن النبي عليه السلام عن ذلك بالبريد ثم ان وقع هذا العقد بين
الساميين المتعلق فيه ذهب الشافعي رحمه الله بقوله ان ظاهر الحديث
وقال ابو حنيفة القصد صحيح والواجب فيه من المثل اذن المنع اشهر
وذكر عليه من حيث ان ذكر فيه ما لا يصلح ثم ان يجوز العقد ويجب
منه المثل فيه كما اذا اشترى ثوبا قبل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد ثوب
ينص على ان يملكه فاما ان لم يذكر في العقد جاز بالجماع كما في
المصنف **ع** ابو سعيد رضي الله عنه اتقاها على الذرية عن قال كتابه
صالحين يصنع فاما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاصل من ثمر
بصالح اسم لا يحذوف اي لا يصح صالحين ثمر بصالح ثمر وجوده وانما
يعني النبي والاصحاب يحفظه بصالح لا درهم بدله **م** ابو هريرة رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرابة يدل على ان القرابة
ركن من اركان العقول لانه الاصل في المنطق نفسي موجود وهو فريضة
في الكهات كلها عند الشافعي من القرابة كل ركن صلوة وله من حلق
ان الاصل في فصل الكعبة حديث وقوله في ذلك ركعات عند مالك رحمه الله
اقامة الاكث مقام الكعبة وقوله في ذلك ركعتين عند ابي حنيفة رحمه الله
واصحها لانه الصلوة في العديت مذكرة صريحا فيصيرت الى الكعبة
على كرهتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة صريحا فانصرفت
الى الواحدة فان قبا على هذا امان ينبغي ان لا يجب القرابة في الشفع
الثاني من الدافلة كما لا يجب من الفريضة فها الشفع والظاهر صلوة
على جدة والقيام اليه كغيره مبتدأة وليريد ان قال يستلحق فيه موجب

استغفر
الكتاب
سنة
الاشارة

الاصولة الابدية

القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما
 جاز بدون القراءة لقوله عليه السلام القرائة في الاولين قراءة
 في الاخرين يعني يستوجب على ذلك **م** عابثة رضي الله عنهما
 روى مسلم عنها الاصلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه
 نفي جوازها قال اهل النظر المراد منه نفي الغضبية الصلوة بحضرة
 الطعام الذي يربط الصلوة اليها فيها من اشتغال القلب ولا يوجب
 بدو اية الاضحية و يعني نفي صلوة كاملة حاصله للمصلحة والمخالفة
 بدفع الاضحية وان وهما النبوة والغاية من الاداء الواو في وهو
 للمحال قيل هذا اذا كانت في الوقت سبعة فان اذنا في بحيث لو لم
 او ظهر في الوقت سبتي على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي
 لا يعمى بل ياكل وينوء وان خرج الوقت لارة الفريضة الذي
 هو المقصود من الصلوة اذا فات بالخلو والصلوة خلقا في
تقريب عباد بن الصامية رضي الله عنه اتفقوا على الرواية
 للاصلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب بل يخرج به الشافعي في
 الفريضة فريضة في الصلوة الجواز لارة المراد منه نفي الجواز
 بوثيقة ما روى انه عليه السلام قال لا تجوز صلوة لا يقرأ فيها
 فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فريضة القرائة انما يقرأ بقوله
تقريب فاقروا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا
 يشهد به الفريضة لتسوية الشهيرة في نفيها فيثبت به الوجوب
 على ما دللنا من فيكون التقى كمال الصلوة فان قلت الامة
 المطلقة فهو لا ينافي في التعميم كما لو قال لخلية لست في
 ولا تشتر الايم القان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تعقيب
 المطلقة نسخ خبر الواحد لا يصح نسخ الكتاب **ع** على رضي الله
 عنه اتفقوا على الرواية عنه قال رجس رسول جيب في جعل
 رجلا من الانصار فارهم ان يطيعوه فلما افضوه في شيء قال
 او قدوا

او قدوا الى نار افاوقدوا فقال لهم يا رسول الله ان تطيعوا في قالوا
 بلي فدخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما افرزنا من الناس الى
ع بعشر رسول الله فدخلوا النار فكانوا كذلك حتى سكن قضية فلما ارجع كثرة
 للنبي عليه السلام فقال لا اطعمه في معصية الله يعني لا اتقيا الامام
 في المعصية انما اطعمه في العروف وهو ما لم يذكره الشافعي **ب** يجره
 رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يطعمه وعلى بكر السقاء وفيه البيهقي
 اسم ما يتشاوره كذلك في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطعم كما
 يقال تطعمت بغيره ولم يجمع بين المصدر على هذه النسخة غير بيان
 اهل الى العلية اذا قصد واحد الى الحاجة وان من جانبه لا يسر طعم
 او غيره ويشاءه فخرج عن اهل الظنيرة في اطعمها النبي عليه السلام
 الحديث وخبر يعاين خبر الظنيرة الغاويل بسكون الهزة ورتبها
 الناس فشره النبي عليه السلام بالكلمة المسبوقة الصلوة على
 قصد التقاول ليسماع من يقرأه فان قلت هذا يوجب اشهاد
 بعض الظنيرة للظنيرة وتوريط الاستلام لا طعمه بتفويضها مما وجهه
 قلت يجوز ان يكون هذا بنا على تنظيمه او غير ذلك انما الفصل
 له مطلقا لا تفصيله على الظنيرة وهو من باب قولهم الضمين
 من النبي وانما الغاويل في باب ازيد من الظنيرة في بابها كذا شرح
 وانما كان الغاويل حيث ما فيه من حسن الظن بالله **ع** وروى الخبر
 سنة والظنيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتقاول ولا
 يتطير وكان بحيث اذا خرج لمجاهدين يسميه بارئيد **ع** جابر بن
 تقاعد اتفقوا على الرواية عنه لا عدد فكل وهو سم من العذراء وهو
 العذراء من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان النبي نفسه شراية العذراء
 اضاقتها الى العذراء والاقول هو القاهر لكن الثاني اقول لقوله عليه السلام
 لا يؤذون عمر من علي **ع** يجمع مع ما فيه من العذراء الاصل الطهارة
 على الاحتياط تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان قد باعدن

رواه الشيخ

لا يؤذون

لا يطعموا

فا يطعموا

لا عدد

فان حج ولا صلوة ولا غزاة ولا غول ولا يحل الغيلان وهو نوع من الحد
 كان العرب يعتقدون انه في الغلاة ينصرف في نفسه ويتراى
 للثمن من الكون مختلطة واخيرا في رضى ويضربهم عن الطريق ويطلبهم
 وان قيل ما معنى الثمن وقد قال عليه السلام اذا تخولت الغيلان
 فعليكم بالاذان اجيب بان كان ذلك في الابد اعلم فحدث الله
 عن عباده او يكال للثمن ليس وجود الغول بل ما يذمه العرب
 من تصرف في نفسه **ابو هريرة** رضى الله عنه اتفقوا على الرقابة
 عن لا فرغ من الغاء وسراهمهه وبعينهمهه اول تزلج لثمة
 التكا في كان اهل الجاهلية يذبحونه لئلا لهم رجاء البركة في اثمها
 فلا تتدبر في الهمة مفتوحة وبسر التاء من ذلك فورا وبعد ما اذبحه
 كانوا يذبحون بها في العشر الاقل من رجب ويستعملونها في التيمم
 وكان المسجون في صدره الخيط يذبحون الفخ الله ويفعلون الغيرة
 فيه ما هو النبي عليه السلام عن ذلك لانه المقصود الذبح الله ان
 مذبحه كان في ابي شهر كان فلا فائدة في التحريم **ابن عباس**
 رضى الله عنه اتفقوا على الرقابة لانه كان كذبت صدقة عليها
 ابى الصدقة في اثمها ذمت فهو مما استعملت من قهرها يعني ما عطيتها
 من المهرى يكون عقابا وتكديرا لها فلا يعود البركة وان كنت ذميت
 عليها فهو ايصصول المهرى بعد لك منها ابى من تلك المراجعة لانه
 المهرى اذ لم يعد اليك مع صدقة غلبت غيلان لا يعود مع كذلك
 اولي قائل لرجل من الانصار اذ امره سقيل بالرسول الله مالي
 يعني اذ اصدته الفرقة فاين ذهب مالي الذي عطيتها وقيل دليلي
 على ان زوج الملاحقة لا يبيع عليهما بالمهرى اذا دخل بها وعليها الهة
 اتفاق العلماء وان اذ لم يدخل بها فذهب الاكل الى ان لم يرض
 للمهرى وقال بئس لها الصداق كما ملة وقال الرضوخن الا صداق لها
ابو بكر وحس وخلف وعاشرة رضى الله عنه عنهم اتفقوا على الرقابة
 عندهم قيل

الاذان

عنهم قيل كان اسم ابى بكر عبد الكعبة فسموا عليه السلام عبد الله ربه
 لا يؤبه وولده وولد ولد ولد محمد بن رسول الله ولم يجمع هذا الى
 من الصحابة فضلا له كثيرة ما راع عن النبي عليه السلام ما راعه
 واثنان واربعون حديثا في الصحاح ثمانية عشر حديثا في
 البخاري بعد عشر وسلم بوليد لا يورث علي بن ابي طالب رسول
 يقال ورثت ابى ذر اورثني في ذر رضى ثوريتا ما عرته صدقة
 هذا المستين في جواب علي قال لم لا يورث الذرية او تقدم الا
 الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتصر ورثني بعد بن جشام رضى الله
 عنه روى البخاري قال كتبت الى النبي عليه السلام وهو اخذ بيده
 عمر رضى الله فقال له عمر يا رسول الله اذنت النبي اذيت من اهل بيته
 الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
 من نفسي يعني لا يكون ايمانك كما يذبح حتى لا يورث رضى في ذلك
 وان كان فيه هذا لك والمرا من هذه الحجة تحية الاذنتين لا يورث
 الطبع لانه لم يورث يورث علي وبت نفسه لانه من غيرها قال
 فانه المشان الابن والله لاذنت احب الي من نفسي فقال في الاذنت
 يا عمر صابر ايمانك كما يذبح **انس** روى الله عنه رضى البخاري
 كان الحسن بن مرسول الله عليه السلام مع المشركين يوم بدر فاير
 ففدكي نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة سماها بدر او
 كان رجال من الانصار اراد ان يخذلوا ذلك من الصغار ثم طلب الكوفة
 حين اراد ان يخذل نفسه ويحعلوا ذلك من الصغار ثم طلب الكوفة
 رسول الله عليه السلام فاما استمدون في ذلك من النبي عليه السلام
 قال لا والله لا اذنك بضم الراء لا يبيع يعني يتزوجوا منه ورجعوا
 ودعا القيس ابا النبي عليه السلام مع ذلك واكدت بالقسم
 بخاري القيس ورجل رضى عن الانصار في اموالهم ولما اذبح
 في نفوس الصغار يرضون لكون القياس عمه في الحديث لا يورث الا ذمتا

خدي

عن صفات الترممة وموافق المنه **م** يزيد بن الحنيس قال قلت لعنه
 ما عندك لا تتركه انما دعى النبي عليه السلام هذيرك له عن تركه
 تعظيم المسجد انما انتت المسلمون لما بنيت له ما فيه جاره وحجر منها
 بالموسول تعظيمها لكانها قال له ليرجل شئذ ان طلب ظالم المسجد
 فقال من دعا الى الجحيم الاخرى من وجد ضالتي فاني اهدى له الاخرى فدعاني اليها
 ابو يعقوب بن زكريا القمي عنده اتفاقا على الترممة عن الاجرة بعد الفهم
 او فتم مكة المنقبة فضمنة الترممة وجمع فضيلتها التي كانت قبله لا وجوبها
 لان حجر المسامع النبراشين منقطع **م** ابو قاترة رضي الله عنه عني
 ما عندك لا تتركه بضع الرماه وسكون الهم يعني الهلاك عليه ان اطلقوا
 الى الترممة يعني الترممة بر النعم بفتح العين المعجزة وفتح كليم في صفة قوله
 ظهره في ليلة الترممة من اشعة النور والتاس يقولون عطفنا بها
 فلكنا يا رسول الله ونبذة التعريض بانك مرجعة من الغزوة في حين قيل
 من كذبين والتمسح هو الاول كما قاله القاضي قال الرضا كان في غزوة عليه
 السلام بقية ماء من وضوئهم وقد اوصاني بحفظه فحسبت فقال عليه السلام
 مشرب فقلت لا اشرب حتى يشربني يا رسول الله فقال عليه السلام ما
 سئاني اليوم اشرهم كثر **م** ابن عمر رضي الله عنهما عن ابيهم عن ابي بكر
 احد من الصحابة وهو في الرضوة وفتحها وتشهد بالماء مع وقته وجعلها
 اضاحي فوجوه ليلة ايام قال القاضي ابتلوا بها يجوز ان يكون من يوم
 تكميها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان ذمها القمى في الحديث
 كراهية وقيل للتحريم واتياها كان بعد حديث منسوخ في نسخة الحديث
 الذي رواه ابو عبد الله الحديث وهو قول عليه السلام في حق حكومة الاصل
 كقولوا اطهروا واكثروا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال
 الصديق كراهية للتمسك او لكانت بيعة الباب الخامس فربما هذا الباب
 وانس في قول الله تعالى اتقوا الله اتقوا الله الذي من احدكم حتى
 كون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد في كمال

التمسك به
 في قوله
 اتقوا الله

الاعمال وبالجملة اوجب الاختيار من قبله لو امر رسول الله
 عليه السلام بخمسة بان يقتل الكافر حتى يكون شهيدا او
 امر يقتل ابويه واولاده الكافرين لوجب ان يقتل ذلك لعله
 ان المسلمة في امثال امر عليه السلام وان كان لا يجزى بطبيعته
 كما ان المرء يضيق بغيره عواد ولو كان يميل اليه التبت ويفعل
 لظن ان اصلاحه فيه ليعين ونهيتا على السلام اتفقوا على ذلك
 من اثنائه واولاده لا يتعلمه السلام يسج لنا لا فرحين قال القاضي
 وبين حجر عليه السلام نصرت سنته والذنب عن غير وجه وانما
 كسر الورد والوردع انذر جرهما في الناس ليعقل المحبة فيهما فان
 قلت كمن جاور الفحل المفضل فعنا معنى المفعول وكان قوله
 ان يضلح لفاعل قلت هذا ونعم فمذموم لا يثبت ان ادب
 شاخو حبت الشيء بضم الحاء اذا صار سمومها فزعمت ان سمومها
 وليس كذلك لان ابيد حبيب كرم بصيغة الفاعل فنقل
 حمة العين التي ما قبله فاذم كذا في شرح مصابيح لوزن الحبيب
 انسر في التبعه التعلق على التوقان عند الاكتمون عدا حتى يعبت
 لا حبه ما يجب ليعقبه من الطغراف والاشواء المباحات
 واجزاء في روية النساء بوزن حتى يجب لانه من النور ما يجب
 لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث
 السابغ الا من احدكم لان الاغنياء والجمباب يرضق عليهم
 ان يوتوا لا يوتوا منهم الفقراء ما يوتون لانفسهم فذكره باللفظ
 العب اسماء الى ان مقتضى العبودية ان يعدد سره فظلمت
 وانما حية النبي عليه السلام فيستعير شيئا الخبيث والفقراء
 المذمومة يذمهم فذكره باللفظ العود **م** ابو بصير رضي الله عنه
 اتفق على التوقان عند لا يسبح بعضه على بعض صورته ان
 يقولون ان تركنا شيئا لمصالحنا فاسمع هذا الموع وانما ابيهم

علي
 يوت

الاعمال والذنب
 من المكشاة

الاعمال ان يمان عليه

مطابقاً بخصه فحينئذ وأقرب منه ثم قال مشرح صورته إذا اشتد تركه وهو شيئاً
 من آخر بطن معتد وتوافق للمعاقدان على ذلك فيكون كخر فيجوز بلغة
 مثل بطن القصد منه أو جواز بمثل ثم ما القول بعد سورة التوبة
 كما البيوع على البيوع قبل التهي مخصوص بما إذا لم يكن في الصورة المذكورة
 فأحسن فإذا أمان فله ان يدعو إلى الفسخ البيوع منه يا رخص دفعاً للضرر
 عنه **جاء** في قوله تعالى **وإذا كان من كان من كان من كان**
 اصله للبلدية بما إذا رده من كان من أهل البادية وقال **بدا فلان** إلى المنزل
 كذا قال الجمهور في صورته أن يحمل البدوي متاعاً إلى البلدة ليبيعه يسعر
 يومه ويرجع في ثابته البلدي فيقول **هنا عندك** لا بيعة بسخر إذا شق
 على التدرج وهو حره عند الشافعي رحمه الله ومكرهه عند أبي حنيفة
 رحمه الله قيل إذا كان المتاع مما يحرم الحليمة دون ما لا يحتاج إليه إلا أن
 يطره فقول عليه السلام **دعوا الناس سير ذوا اللب** بعضهم من بعض
 قيل لا يبيح الحاضر للبدوي ولا يشتري له أيضاً لأن لفظ البيوع
 من الاضداد يستعمل في بيع وشراء والمشتري في موضع الشفيع
خ أبو عبد رضى الله **ابو بصيرة** رضى الله عنه يعني ذوا الحديث على
 تحريم الغارية أبو سعد وعلم بتحريم مسلم أبو بصير رضى الله لا يبيح
 الاضداد **خ** من باله واليوم الآخر المراد بالتهى عن بعضهم من كان
 وجد سببه لقوله عليه السلام **في حديث آخر** وعفوا عن سيئهم وقبيلها
 متفعية الاضداد وحطفت على رعياتهم **خ** عايشة رضى الله عنها
 روى البخاري عنها أنها قالت كذبت رسول الله عليه السلام في أمر منه وكان
 نغم عليه فجعل يشتم النبيان لا تلذوني فقلت المر بيض بكره الذم
 فقلت أفان قال عليه السلام لا يسبق احد في البيت والفقهاء هنا معناه
 النبي الأذم على بناء المعجول اللذود بغيره الأيام هو الذم ولو الذم
 يسبق المر بيض في احد لغيره يقول كذبتك إذا اسقته ذلك واللفظ
 العاوية لكان الألف ميسر فأنتم يشهدكم بفسح الرها عاى لبعضهم
 وقت السقي

عشر البيت

وقت السقي إنما أمر النبي عليه السلام ان كذبت كل من في البيت عوفية
 لهم لا تهم لذوه بخير إذ لو بل بعد نهيهم عليه السلام من ذلك بالشارة
 وتليد الالة على ان اشارة العاين تنصرف به وعوان المتحدث يفعل بغيره
 به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به إلا ان يكون فعله محرماً
ابو بصيرة رضى الله عنه روى عنه في لسانه عن لسانه المأذون
 أو الساكن ثم يقتل من به ثم بعدا التماس في الزنمة ومثناه تنبؤ
 الاغتسال مما يلي فيه العلم ان الماء الكثير يخرج عند هجر الماء
 الذي يكون مقدار قليل يمكن يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يفتقر
 بالجملة يخرج عند مالك وكل من منهم متمسك موضع بيان
مشيخة الفقيه ابن عمر روى الله عنه انفقوا لوزاينة عن لاه
 يتصرفي احدثه مقوله بخروج لذالة الكلام يعني لا يقصد احدثه
 الوقت الذي تطلع الشمس وتغرب فيصلي باسكان الرياض
 على ما قبله وهو محرم حتى التبري ايضا ان فلا يصل ويجوز نصه ما يظهر
 عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المعنى عنه في عهد الوصفين
 الغرابض والنوافل من عند أبي حنيفة وبها يبر الوافل عندهما
 والشافعي لقوله عليه السلام من نام في صلواته وانسبها فليصبرها
 اذا ذكرها فان ذلك وقتها **خ** أبو بصيرة رضى الله عنه انفق على
 التبرية عنه لا يتقدم من احدثه رمضان بصوم يوم او يومين إلا
 ان يكون رجلاً كان بصومه صوماً فليحمله يعني ان يوافق صوماً يتقدم
 بصومه أعلم ان النبي عليه التقدم بنية رمضان عند أبي حنيفة
 رحمه الله لقوله عليه السلام لا يصوم يوم التمسك الا تطويلاً وعند
 الشافعي فهو التقدم مطلق انظر الاطلاق الحديث فان قلت اذا
 أراد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستسنا او قلنا التوبة
 منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوماً يتقدم بصومه متطوعاً فليصمه
 فان قلت هما وجه تخصيصه عليه السلام بيوم او يومين قلنا الله

ان

لا يستحب

قبل طمان مُصَدِّقَة ان يتوجه انه غفوا كما عفي وكثير من الاحكام وانما
 شي عن التقدّم جذراً عن التشبيه باهل الكتاب لانهم زادوا على
 مذهبه صوره اماماً من جهة الغرضه وقيل لكونه شارحاً لرسالات
 ذاقوة ونسبته ولا يشك عليه صومه **م** استر الله تعالى هذا نقلاً
 على الرواية عن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من سائر النسخ
 وانما اذا تمّ الموت ليدخل الخوف عليه ربه الغيباد الزمان فلا تراه
 فيه كما جاء في الحديث **م** اتفقوا على الرواية عنه لا يتوصلوا وحلي
 فيحسن الوضوء في اكمال برهانية من ربه وسنة فحسب صلوة
 من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قبل
 المغفرة وهو الصغائر وترجم من الله ان يغفر الكبائر لجموع
 قوله **م** ان الحسنات يذهبن السيئات **م** ابو بصير عن ابي بصير
 تكلمه رسول الله صلى الله عليه وآله في افاقته اريد به المؤمنين
 الذي قبله لا علة وكلمة الله في القرآن اريد العلم ان جهارة ذلك
 ان كان محققاً للجملة دونها فله العلم وان لم يكن كذلك فيجوز ان
 يعاقب حين دخول القرآن كما يحسب في موضع الخبر **م** ابو بصير عن
 الله تكلمه رسول الله صلى الله عليه وآله في اوله وبالذراع
 النجوى اي لا يكتفي في ولد باحسانه على والده ويقضاه ما عليه من حق
 الا ان يحده اي بان يحده ممن يولد له من غير ان يولد له الا ان يحده
 يتوجه الوالد يجوز وتملكه ولده عليه لانه الغاء للشعيب فيحتاج بعد
 الشرطي الى الشك والحق والحق على انه يعترف الغاء في دعوى المشبهة
 وعندها فيلحقه ولده من الحق بسبب شره فيؤثره في قوله المتعلق
 من ملكه في ارضهم **م** ابو بصير سمعت من بعض اصحابي يقول عن ابي بصير
 لطيفاً وهو ان قضاة حوزة الولد لما يوجد الفح صورة ان يتخذ شعيب
 شره ويغناه الصورة استحياله لانه الحيوة انما يوجد مقارناً بالشره

اسم الموت

الكلية

للعقبة

للعقبة علمان قضاء الولد حق الوالد بحال وهذا القول صحيح وانما
 ما كلفوا به من النساء الاما قد سبق وكلف السائلين بحال فيفسد
 بهما من كونهن الآباء ويجوز ان يكون الغاء في حقيقة ما في قوله
 كما فتوا على ابي بصير فاشكوا انفسهم ان جعلت التوبة نفس
 القتل **م** ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الباء الموحدة وتكون التزاة الغيبة والحق بالمال المهملة ونسباً بكسر
 النون وتحقيق الباء للثبوت تحت وبعد اللام في رواية المهملة قيل ما يراه
 عن النبي عليه السلام حديثان احدهما في حديثك ولعله هذا
 بجملته احد قولك عشر جملات الذي حدوده المثل الحديث ورد في التوبة
 فيه اخذ الحمد والجمود على جواز الزيادة على العشر ولكن لا يثبت عند
 الشعبي والامامون اربعين ما يراه الامام ابي امام العظم بقدر الرواية
 عند ابي بصير في الشافعي لكونه التعزير قال صرح عن عقوبة الله في
 حدوده واذا الحديث بان لا يزد على العشرة الا ما سواه ولكن يجوز
 الزيادة بالايدي والتدال **م** ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عند ابي بصير في المرة وعشرها ولا يبين المرة وحياتها ما تقدم شرحه قريباً
م ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الاديان الاموال حين جاء الشياخي سورة ان يكون لولد ارجو ان
 والاخر كذلك فيجب فيها ما تارة ان فاذا جمعت فقير ماشاة ولا يزد
 بين الجموع هذا فيهم للشافعي من التفرقة صورتان تكونان في
 مائة وعشرون شاة بخالصة فانما عليه ماشاة واحد واذا
 يكون في الماشاة شاة شاة خفية الصدق انما انفسه عليه الفقيلين
 انما خفية لانه من ان كثر الكوفة وانما خفية الشافعي ان تقل
 في الحديث لانه على ان الخالط يتخلل مال الرجلين كما لو اوجدت
 فيها شروط والتمتلافات بين القديرا والمقام ثانياً عن ذكرها
م عابسة رضي الله عنها لا يجمع اهل بيت عندك مرة هذا محمول

لا عدد احد في قوله

م اي اخذ الزكاة

للعقبة

على ان يكون قوتهم المقتدر وليس من عادتهم ان يثبوه وفي حديث
 حيث علم القناعة وتبنيها على حواز اختيار الخوت للعمال فانه يمكن
 للتعس والتقصير عن الجلال **في الايمان** غايب انيقا على الزواجر
 عنه لا يجتنبهم الا مؤمن ولا يعصمهم الا منافق **في** احدثهم حجة
 الله ومن ابغضهم ابغضهم الله يعين الانصار وهو اوسر والخروج
 كان رسول الله عليه السلام يجتنبهم لغرضهم اياه وتكبر انفسهم
 واموالهم بمرادهم ومن ابغضهم من ائمتنا يجتنبهم لمجربهم
 فايدان على صدقة في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان لعنيد
 يكون من فساد اسيرته فيبغضهم **الذي** ابو بكر رضي الله عنه
 على الود ايتعد لا يخرج بحد العام انفسه لك اذ ربه العام الذي قبل
 حجة الودع وكان ابو بكر امير في تلك الحجة فبعث رجلا من اهل بيته
 في الناس بهذا الحديث فلما فرغ من احوالهم اتم المشركون
 بحسنه فلا يقربوا المسجد الحرام بعد حاجتهم على اقال القور
 المراد بالمسجد الحرام هذا الحرم كله حتى يجمع بشره عن ان
 يدخل فيه وان كان لا يمس وان كان لا يمسهم ولا يعطون بالعبدة
 عز الولا لبطال لما كان عادتهم في جاهلية ان يطوفوا بالعبدة
 غرة ويقولوا لا تطوف بشاي عصبنا الا **فيها** ابو بكر رضي الله
 عنه اتفاقا على انه يتعنه لا يحكم لغيره من الشيوخ ففطنوا انما
 حاله الغضب خوف من الغلظة لان الحكم فيها يخرج عن سداد النظر
 ويجوز ان ياتي بها انما الشرح الفرط والتعقير المقلوب والمقام وغيرهما
 محض بالتمسك بشدة استيلاء عين النفس وصحوة ميتة مقامة **ابن**
 عمر رضي الله عنه وكان سبب هذه الاجابة ان احد اهل البيت احدث
 احدهم ان تولى شربته وعلقه بالماء وضع الزور فغصها العرفه فخرج
 فيها الطحاة وغيرها الاستمها في قولها بحيث يجمع الاكثار العلم ان
 في تشبيه الطحاة بالعرفه اشارة الى ان حشره الضرع مستوفى في شراع
 الحشر جدا

ابو بكر

ابن عمر

جدا لانه شبيهه بالعرفه التي يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يقدر
 بماضيا الا بالسرفه حتى ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انفسه الى
 حيسن نظر النبي على المشرك ومالك بلا حنة لا يزال يحصد الله عز وجل
 فكيف يخرق القيد فكيف يتعاضد هذا بصيغة المجرم والى والثقل
 من باب الافعال اي يكثر ويستخرج فاما سحره من امره من سحره فاعلم
 فلا يخلع احد مكافئة احد الا بالانه انما كثر النبي فكيف قال شاي فيه دليل
 على اثبات القيس وذا النبي في نظيره في الحكم فيستدل به على الخيل
 ليدان من ثابته بحرسة لغيره ويقطع يده كما لو سرق من ثابته من العرفه
 الى هذا الكلام لكون فيه باطل لان القطع مما يدبر والشبهات فكيف
 يثبت بما فيه شبهة وهو القياس **في** ابن مسعود رضي الله عنه اتفاقا على
 ان يابعد الرجل دم او لسانه اي اراقة دمه يشهد ان لاله الا الله
 وفي رسول الله هذا تفريغ على قول من جعله وارثا لله ومن الابدان
 ثلثه اى جعل ثلثه المشيب الذي بالجزء يدل من موصوف لثلث مقدارها
 لثلاثة وسبب ذلك خوف المراد بالثيب الذي هو حرم للمكافى المعز الذي
 اعادته في كتابه جميع علمه في النفس بالنفس والذات كدليله لا بد من هذه
 الصفات الثلاثة من تقديم المصدر ليعلم ان يكون علمه تقديره من انثيب
 الثياب واقصاها النفس بالنفس وعزها كارتك دليله للمفارقة الجارية
 تفسير لقوله التارك دليله المراد ببلوغه بعهدة المشركين ومن فاقهم
 فارقم بالذرة عن الذرة ومع سبب لا بد من ذرة وفي الحديث لا بد
 على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة في قوله ان
 لا يقتل لا يتصاهر على كثر الرتبة فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترمي بحصنة
 قلنا ان تصاهر على الحق تصاهر في العصبية لا ستواهم في الذب الذي هو
 عليه القتل والا كذلك المراد والمراد لان القتل في المرتبة كونه محال
 والمراد ليس كذلك جابر بن عبد الله عن علي بن ابي طالب ان
 اقتراح بملك المراد من العمل ما يكون المقتال **في** ابو بكر رضي الله عنه اتفاقا
 الحشر جدا

ابن مسعود

ابن عمر

على الرواية عنه لا يجعل الرواية مؤتمنة بالذم واليوم الآخر ان تسافر
مسيرة يوم وليلة وليس معها خمر شاة اى ذم وخمر مائة وهو من لا يجعل
له نكاحها يحرمها على الثابت قولنا لم يجرها الاخر اذ عن المدعي
فان تصرفها ما ليس لغيرها بل للتخليط وقولنا على ما يبدى اجترار
عن الميت الذميمة وتروى في الراجح في محرم عليها **اعلم** ان الراجح
غير مذکور في الحديث لكنه مذکور في رواية الاخرين فلما لم يذم الحاقبة
بالمحرم في جواز السفر وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة
وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية
مسيرة ثلث قال الثوري والزيارات كلها صحيحة لكن لم يرد
الشيء عليه السلام بها بخلاف المدة بل المدة من صلاة السفر للمراة
بغير محرم والاختلاف وقع باختلاف السنن الثابتين ويؤيده
اطلاق رواية عيسى بن ابي بصير في السفر اربعة ايام في محرم الى
صغارا ولا منه في حديثه يكون تقدير المدة بها الثلث عند المحققين
مؤثرا بدليل اخر في الحديث صحة على الشافعي وما لم يكن في
التمايز سفر المراة ان امكن ان امسكت على نكاحها او ما
ينسوة فثابت معتقد **اعلم** ان مسيرة رضى الله تعالى عنها اتفق على الرواية
عنها لا يجعل لامراة اسمها مؤتمن بالذم واليوم الآخر ان تجتهد
فوق ذلك في ايام الاحداث في الطيب والزيوت والذبح
من غير عذر قوله محمد بن علي بن ابي عمير في الاحداث ويجوز ان
يكون من الساب الغائب للثابت في الحديث يقال احدثت امرأة لغير
احداث واحد جدا لا وعن الاصمعي القر له من اجزاء الاحداث في ايام
الاحداث زجرها محظوظا في جواز الاحداث وعلى كل ربيح سواء كان
بعدا للخالول وقيل ويدان ايضا على ان الاحداث تشمل الامة للمستولية
على مولدها وكذا تعبير المراة السقيمة يدل على ان الاحداث
على الذميمة الاحداث لغوات بضم الفتح عشرها وتعمل التقييد با

بالاسلام في الحديث على مشرفه وتكونه اشق للوقت ان قال الامام الطيب
قوله اربعة اشهر وعشرا ان يجعل بناء لقوله فوق ثلثة ايام يكون
الاستثناء مستصلا فيكون العجز لا يجعل لامراة ان تجتهد اربعة
اشهر وعشرا على كل ميتة الا على زوجهها وان جعل محظوظا لا يجعل
مقدرا يكون منقطعاً فالمعنى لكن تجتهد على زوجها اربعة اشهر
اعلم ان وقاص رضي الله عنه اتفق على ان لا يجعل
لامراة ان يجتهد اربعة اشهر فوق ثلث اى ثلث ليال اما اربعة اشهر
في الثلثة فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم الحاقبة وانما
عفي عنها الثلث لانه الذي يجعل على شهودها والعضب قيل
هذا فيما اذا كان الهجر لا يبرئ لثبوتها واما اذا كان لتقديح المعصية
فالزيادة على الثلث مشروطة مما هي رسول الله عليه السلام عاني
الثلثة الذين تحملوا عن غزوة تبوك وامر القاسم بجر الزم وهو
حسن يومها روى ان يعمر صفية لما اعتقل قال النبي عليه السلام لا ينسب
لعظيمة بعيرا وكان عندها فضل فلم يقل انما اعطيت تلك لليهودية
فغضب رسول الله عليه السلام فبهرها بالحيمة والحرم ويحفظ صفية
ح ابو بصير رضي الله عنه روى ان اجازت عنده لا يتخطب احدكم بغير
شرى وان وقع في بعض العشي على خطبة زانية وهي كسر الفاعل وطلب المرأة
للتزويج قيل لهذا ان اجازت على هذا ما هو معلوم ولم يبق الا العقد
واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتهن بالارواح ان في طاعة بنت قيس
انت النبي عليه السلام فقالت ان معاوية وابا جهنم خطباني قال
عليه السلام اني سامة قبل هذا اذا كان الخاطب الاول فاشيئا
والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا الزم ولكنه خلاف وقال
الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لانه
الذي قطع الاقنعة بين المسم والمكافر ونصب اليهودي
منه وقالوا التقييد باخه شرح على الغالب فلا يكون له حكم يوم

لا يجعل لامراة ان يجتهد اربعة اشهر
في الثلثة

لا يتخطب احدكم بغير شرى
وروي في النكاح

لا يتخطب احدكم بغير شرى

كما في قوله وإنما أكرم اللذان في حجوركم أقول المنقطع بينهما
هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخوة في الحديث غير مقيد ولو اراد
منه ما هو الاقرب وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل اليه
المقصود من الاختصاص الكلي في قوله قال الشريفي غير ان لفظ علي بن ابي طالب
اغنيه بكونه عاصبا ويصح كتابه ولا يستلزم وقال بعض المالكية
يقولون ان قوله علي بن ابي طالب هو الذي يستلزم دخول
احد الجيوش الا ان علي بن ابي طالب مقدره بالتصنيف فغيره
الثاني من القارنوا سواء يعني نساء وكان ذلك مقدره ليز
عكرا متعلق بقوله علي بن ابي طالب ولا يدخل القارن الا ان علي مقدره
من العترة لو استلزم لكونه متعلق بقوله علي بن ابي طالب
م جازي علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه واله
العترة ولا يخرج من القارن بالجموع والنزول المهرلة من الازواج
لا يجعل أمنا ولا ابا ولا انا انما يدخل العترة بعلم الازواج
بمعنى ان يكون الباء زائدة والياء مبتدأ منقطع لان وجه الله
يدخل العترة ليس المراد منه علي بن ابي طالب بل لفظ الاختصاص
وبما ان ذلك يفضل الله ويجوز ان يكون استثناء وبشأنه بقدر استثنائه
منه فحنا لا يدخل احد منهم عمل العترة مقدارنا شأنه الازواج الله
وفي الحديث دلالة على مذعب اهل السنة ومحنة علي بن ابي طالب
للمنفردة اذ دخلها انما يحصل بالعمل واما قوله علي بن ابي طالب
بما كثر تعلمون ونظيره فلما بنا في الحديث لان آية يدل على سببية
العمل والنتيجة في الحديث علي بن ابي طالب وانما طاعتك وان
قصدت فيها واكثر محضيتك وان ركبتهما ففضل علي بن ابي طالب
لم يستحق علي بن ابي طالب استثنائه من العمل عند لا يدخل الجنة
عند لا ياتسجارة نواقعه ان يبع باقية وفي ما يصيب الناس من
عظيم نواب الذعر والمردية عند الشريفة علي بن ابي طالب من مطعم

لا يدخل العترة
لا يخرج من القارن
لا يدخل العترة
لا يخرج من القارن

الله تعلقه ان التقاعل الرواية عند لا يدخل الجنة فاقطع ان قاطع بينهم
يعرفنا في هذا الحديث وما قبله وما بعده من اوليات لفظ شرا
من سيرة علي بن ابي طالب التقاعل الرواية عند لا يدخل الجنة
فبات يفتق القاف وتشديد القاف الا في المثنى من فروع هو العلم
العلمي مثل الكلام على جريمة الاضداد فروع بعض بيته ما بان العلم
هو الذي يتخوت مع المقوم فيته والقنات هو الذي يستمع على القول
وهو الذي يعلمون في قوله علي بن ابي طالب قال الاطام الغزالي ليست التهمة بخصوص
بهذا الحقيقة التهمة كسبوا ما كرهه كسفه سواء كرهه المنقول وعند
او المنقول اليه او ثالثا وكان الكسب بالعبادة او الاثارة
او غيره من حق لوراي علي بن ابي طالب قال في قوله علي بن ابي طالب
علي بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه واله علي بن ابي طالب
استقل ذرعه او ذرعا الذرة واحدة الذرة وهو العمل الصغير الاخر
بين كسب فقال رجل انه الرجل بحيث ان يكون ذرعه حسنا او ذرعه حسنة
قال ابن النبي عليه السلام ان الرجل يعمل في عمل الافعال بحيث الجوال الى
التجمل منكم في قلته اضطررا الحاجة الى العمل لله او عباده الله تجمل
الفعل بالحكمة بقضاها وجاها علي بن ابي طالب بحيث منكم هذه الصفة وهي قضاها
الطوايكة وبنو اللم كذا قاله الخطيب علي بن ابي طالب لكونه لغير الاول انسب قلنا
الكبر على الحق بقية البوا للوحدة والطاء المهرلة ان تصيبه من قوله
علي بن ابي طالب علي بن ابي طالب او غيره علي بن ابي طالب هو منسحب للمعنى من اوامر الله
ونواهيه وعدم البغاة ولطم الناس بفتح العين المعية وفتح لام
وسكونها وبالطاء المهرلة الى استحقاقه وتعيينه علي بن ابي طالب في
تاويل الحديث وجرب من الحديث الكبر عن الامان والثاني ان علي بن ابي طالب
الكبر بالتحديب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه شك
زرقة منه كما قال علي بن ابي طالب من عفو الله عنك ان يكون في قلبه شك
ان الكبر عما وجاز الله بالذني مقدره لكان جزؤه عدم دخول الجنة

علي بن ابي طالب

لا يدخل العترة
لا يخرج من القارن

علي بن ابي طالب

الموتة رعب
الرجال

فان مرابا رقة

وكان في يوم بان لا يجازيكم بل يدخل كل موطن في حياض ابوبكم وقال الله
 تحت ارضك الجحيم ارضه لا يدخل المدينة تحب بكموا الحيين وقتها التوفيق
 السبع الدجال لها يمشي سبعة ابواب على كل باب ملكان يرفعان
 من الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحسنها عن الدجال
 والله لا يقدر على ما يريد به الا ما فعله انما يكون محشية الله واقداره
 عليهم انما ثبت في ذلك انما رواه عن ابي بصير عن النبي عليه
 السلام عشرة اعداد من مسلم عن ابي بصير عن النبي عليه السلام
 تحت الشجرة روى ان رسول الله عليه السلام بعث عثمان بن عفان بعد بيعة
 الرضا فبشرا له رسالة فحسبوه فاما باخ رسول الله عليه السلام ان عثمان راى
 نوحا الناس الى البيعة فبايعوه وهاهنا تلك البيعة تحت الشجرة فاما
 بايعوه قال عليه السلام لهم نعم اليوم خير من اهل الارض وكان عددهم
 الفاً وخمسائة وعشرين ثم انما يبشر فقالوا له عن ابي بصير عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ان غاؤه من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا النبي صلى الله
 عليه وسلم وحي بكم لم يزلوا الا عنها ازيد النبي عليه السلام باي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في يدها من اصحاب الشجرة فاشهرها انما روى في
 نقول حفصة استندت علىها اذ غصت من الدخول يقولت يا ابا عبد الله
 فقال عليه السلام قد قال الله ثم النبي الذين اتقوا واذر الظالمين هم اعداؤنا
 اصل جنودنا وهو مصدق لرجال ابي جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من حوّل ذلك الوقت
 او من ضيق المكان قيل للمفسر في الآية سفر اى والله منكم من احد الاوارع
 اختلطوا فمن يتوجه اليه لخطاب وعلى التوفيق وفيها يرجع اليه الكتاب
 انما الاقل فيقول الخطاب بحسب الانسان وقال حكيم مة للكفار وهذا نقل
 عن من ياسب الحديث والا بما بعد الآية وهو قوله ثم النبي الذين اتقوا
 التهمة اذا كان يكون بمعنى نسوا يعني بعد وروى الكفار انما روى
 المتقين الى الجنة من غيرهم واما الثاني فالورود عن الدخول
 لعل عليه السلام لا يفرح ولا فاجل الا يدخل النار فيكون له مؤمنين بربها

وسلاماً

اشهر
ان الذي سجد
والقوة

دعوات
الذين

ان يكون الورد يعطى
الدخول يدفع عنه

ان
القول
شاو

وسلاماً كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال النبي
 ان الذين سبقت لهم من الحسن او ائيلة عنها سجدون واليهود
 عنوا لا يكون واخبرها قلنا المراد انهم سجدون من عذابها فان قلت
 اذا لم يكون سجدوا في الفلاة لا يكونوا قلنا فيه من اهل النار
 انما هو بعد ذلك العذاب ومن يرفع الكفا رحمت بل يعصون عند المؤمنين
 وعن ابي بصير وروى في المؤمنين النار على من لم يمسها في الدنيا يقول
 عليه السلام نعم لحظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التشبيه ايضا
 غير مناسب لعل الحديث وعن الحسن وقاية عن الورد القرب منهم
 وهو الورد في القرية لانه قد برد الشرف والسخة ولا يدخل قوله في النار
 وقد ما مؤمنين قال الشيخ الطبري وهذا هو الصحيح وغير ذلك لا ياسب
 قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسر الورد بالدخول وأرجح
 الصريح واوردتها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث واية
 اقول هذا ايضا غير مناسب لعنى الحديث لانه لم يبق استدلال جوه
 حفصة رضي الله بالآية غير منقطع لما اتت من الدخول بل الاقرب
 بان يكون المراد من نفى الدخول ما حديث نفى العذاب بنا وهو يقول
 النار ستلزم له عادة وتوما ما يطرح ويراد منه العذاب فيستلزم
 بما قبله استدلال حفصة على كونهم معديين بدخولهم النار ثم لانه
 وقد عرف عليه السلام كلامه بما يبين ان كل داخل في النار غير عذاب لقوله
 ثم النبي الذين اتقوا واما الثالث فخص ابي بصير رضي الله
 ان الصريح وادرها القياسية ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب
 لما تضمنه فيه وفي الحديث دل على جوارح المناظر على وجه الستر
 فان مناظرة مانع كانت الا لذلك لا لرد الله عليه السلام عبد الله
 بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عن قال اخبر ابي بصير رضي الله عن رسول
 الله عليه السلام انه دخل بيته فراه عند رجعت نفر من بني خاتم فراه
 ذلك فلما اخبره به قال عليه السلام لا يدخلن رجل بعد يومين هذا النبي

بفتح الميم وكسر الضمير الميم يعني التراب غاب عنها زوجها الأربعة رجال
 أو اثنتان شكك من الزمان وفي قوله اثنتان دون رجلان إشارة إلى أن
 الملائكة العدد صغير بين ما كانا أو كبيرين أم اسمها يعني التراب غاب عنها
 اتفاقا على الرواية عنهما لا يدخلن طوق الأرواح عليكم يعني الملائكة
 تفسيره لهذا قوله قالوا لعلم السلام حين ربي حوشنا قاعد عند أم سلمة
 ربي الله وهو يتكلم مع أخيه ما عبد الله الخبيث بكسر الخاء وفتحها وهو
 الذي يرشيت الشاة في كلامه وحركته تارة يكون هذا التسمية بحكمة
 عليه وتارة يدعى بغيره والثاني هو المفهوم الذي قال عليه السلام في قوله لعن
 الله المشركين بالنساء من الرجال والمشركين بالرجال من النساء
 قال النووي في الحديث بيان أن المحدثين حكم الرجال المفعول في الأول
 عليهم وكذلك الحكم للفتى واليهيوان أما ناهيهم عن ذلك لأنهم يصنعون الفحشاء
 بحضرة الرجال فيصنف ذلك إلى الفتنه والأحتمال أن يكون التزلزل عليهم في قوله
 ممن يمتحن بالخوضت قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الإناث
 والأمان حق أنه يجوز عليكم **ع** أي أمانة ربي الله عز وجل في قوله
 عند لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله النار قاله الرازي في شيء من العلم
 الدليل منذ الرجل قبل هذا في حق من تقرب من العدو لأنه لو اشتغل
 بالحرب وتركها جهرا لذلك إلى الأزل بل يغلب العدو وعليه ويجوز أن
 يقال أن التراجع لا يتخلو من أن يكون مطلوباً بالعشر والفرج وهذا
 نوع من الساطنة عليه ولا يتوقف من هذا مدة التراجع لأنها تتجدد
 كسب وقد روي أنه عليه السلام قال اطلبوا التراجع في حياتكم إلا أن
ع اسمة بين زيد رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنده لأبي ريث الميم
 الكافر والكافر المسلم إنما لم يرت كل منهما من الآخر لأن قطع
 الولايه بينهما وأما الميم تد فلا يرثه المسلم أيضا عند الشافعي
 لم يزل وقال أبو حنيفة وصاحبه إرثه ورثته المسكون لكن عنده
 مح كسبه في الأصلهم وعند فقهاء كسبه في الحالين والذوق لم يذكور
 في الفقه

أما العصبية في قوله
 رويها عن أبيه
 أبو حنيفة

المراد من قوله
 التزلزل عليهم
 في قوله لعن

المراد من ذلك أبو التراجع
 في قوله لعن

وهو قوله
 في قوله لعن

في الفقه **ع** روي رضي الله عنه روي الباق روي عنه لأبيهم الذين لا
 يرثهم الناس وأبيل بغير ما نحن لأبيهم الناس في العرب الأوثان في
 في حديث من لم يسمع لأبيهم **ع** أبو هريرة رضي الله عنه اتفاقا
 على الرواية عند الأئمة لا يخلو ما أبت الصلوة بحسبه
 لا يمنع أن يتقلب أي يبرح إلى أهله إلا الصلوة قوله لا يمنع
 يدل من قوله بحسبه لانه أوفى للثأرية للقصود كما في قوله
 أممكم مما تتعاونون أممكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث
 من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكا ونحن فيها في أن
 يكتب له ثوابها مدة انتظاره **ع** ابن عمر رضي الله عنه
 روي البخاري عنده الأئمة في رواية من دونه ما لم تصعب
 دما جلا ما ما مصدرية أي مدة عدم إصابته يعني الموتى للأئمة
 في رواية من دونه وكونه موقفا للخبرات ما لم يقتل أحدا بغير
 حق فإذا القتله زال عنه حاله الأولى النوم ما ارتكب من الأثم
 وفي الحديث تشديد في أمر الذم **ع** سهل بن سعد رضي الله
 عنه روي البخاري عنده الأئمة الناس يخبر ما عملوا أو الفطر أي
 مدة تعجيلهم وإنما كانوا يخبرون لأن تعجيل الفطر بعد تعجيل
 الغروب من مسانين المرسلين للحصول في الصلوة فبني
 حافظها يكون مستحقا بإخلاقهم وولاية فيه بما لغة أهل الكفا
 فاتهم بولفروته إلى اشتباك النجوم **ع** سعد بن أبي وقاص رضي
 الله عنه روي له عن الأئمة الأهل العرب قبل الملائكة بهم أهل
 الشام لأنهم في طريق الغريب من الميراث وقبل الميراث بهم أهل
 لأنهم أهل الشدة والولادة قال أبو هريرة شرب الغوسق خذنته
 وقبل العرب ثوبا الذم الكلبين والميراث بأهلها العرب لأنهم
 يختصون بهم ما غلبوا فاصبر على العوق حتى يقوم الساعة أي
 يقرب قيامها **ع** الثغرين تعبدا اتفاقا على الرواية عنده الأئمة

روى عنه لأبيهم الذين لا يرثهم الناس

المراد من قوله التزلزل عليهم في قوله لعن

وهو قوله في قوله لعن

ناس من النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا
 امر الله هو القيامة لعمري ان الله لي عظيم الخلق له لكن الاوجه منه ان يقال
 له بهو النبي الذي بان في حيد ربح كرم موسى وموسى من لذة الشعلة لا انقول
 حتى لا يقال في الارض والجزيرة من انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا
 ابو بصير من انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا
 من العرب فقالوا يا ابو بصير اني عرفت الله من خلق الله فخذ رسول الله
 عليه السلام خصي بغيره فما عظم فقال لا يزالون يستلمونك يا ابو بصير
 رضه الله يعني مخلوق الله من خلق الله الغيرة المستترة في خلق الله
 الى من وفي بعض رواياته فانما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا انما قالوا
 لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد **ابن عمر** رضي الله عنهما روى عن
 ما رواه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله تعالى انما قالوا انما قالوا
 والابو زعقوهما الاحد بين غيره وهذا العام مستمر الى اخر الدنيا
 بقي من الناس اثنان حتى يكون الجوهري خرافة والآخر شعرا **ابو بصير**
 رضي الله عنه روى عن ابي بصير عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في قوله
 يوم القيمة يعني سنة الله تعالى ذلك الشايتون من اشيا غيرنا في اهل الموقف
 وقيل ان ترك بحسنة تعليمه والمعنى الاقل الظاهر المشرك في الدنيا ان
 ان يكون واقفا على عيب العبد ابو بصير قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 انما يكون من يدعي ان الله يستهين بالفساد واقفا انما استهين به
 ان يرفع امره الى الوالي ان لم يحسن بين توب القضاة على رفعه انما استهين
 عليه يكون تقوى على فعله **سلمان** رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 للفقراء اجابة قال الشافعي رحمه الله لا يدل في الاستنجاء من الخائفة وان
 حصل النقاوة قبلها بالحدوث وقال ابو بصير رحمه الله العبد يعني
 لا زعم القول عليه السلام من استنجى فليؤخر ومن لا قاله فخرج وقال الحد
 في ترك الظاهر لا زعم لو استنجى بغيره المنة اطربن جاب بالاجماع
ابو بصير رضي الله عنه اتفق على روايته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

على اسم الله

منوم المسلم يقال اسما الشعلة ان اظلمها الشمس بصورة النبي صلى
 التسوم ان يقول واحدا للشرك بعد ترافعي المتعاقدين رقة المبيع الا
 بيع بركه حيا وميتا ويقول للمبايع استرته ليه شر ايت منك بالحق
 قبل بيعه وسكت لحدوه لا يدل على رضاه بل يدل في تصحيحه فان وجد
 ما يدل على الرضا فغيره وان لم يذ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 ككفروا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يصح مدى صوت المؤمن ان ينادي
 والنس والشره الا شهيد له يوم القيمة ان ذكره بعد كبره وولانس
 يدل على انه يشهد له ذوالعلم وغيره وفي ذكره من الصوت اشارة الى
 ان البصير من المؤمن اذا اشار به له بجمعه صورته بالقرب منه اقل
 وفي الحديث على رقع المؤمن صورة ليه شهدا لاه وما قيل من انه شهيد
 له المؤمنون من الصبر والانس واما الكافر فلا شهاده له فخصيص
ابو بصير رضي الله عنه اتفق على روايته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 او الغيبة المسلم ويحوي به الذي قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالرفع نفى بمعنى
 النبي بالشك فانه لا يدعي احدكم لعلة الشيطان ياترغ بالعين له طرفة
 هكذا روى في جميع نسخ رسم معناه بجوده في بيده كانه في تحقيقه انما
 ذكره في رسم الغيب العجيب فيكون بمعنى الاعراض وما في قوله انه الشيطان
 يترغ بينهم قوله لعلة الشيطان يفعلون يدعيه ويجوز ان يكون يدعيه تارة
 لا مقرر الا زعم في عهد الذرية انما لا زعم مستألف بقوله لعلة من يده من
 عصا بمعنى على يعني يترغ الشيطان المستلح حال كونه يدعيه بالمشي ويجوز
 ان يكون اريادة على قوله ان يكون يدعيه يفعل يترغ فيقع اللمش في سفر
 من القار **ابو بصير** رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قائما حتى يسقط وشرب قائما فليس يتقوه وفيه اشارة الى ان اللطائي
 كانا مورا سقط في مشربه فالشارب عابدا يكون تامورا
 به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائما من
 زعم قائما في التوفيق قلت النبي صلى الله عليه وآله وسلم الشرب و

ابو بصير

ابو بصير

وشهر عليه السلام قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه يختص لما
 يؤزم لكونه مباركا غير مشربة قائما فمن زعم شيئا بين حديثين
 فقد خلاص الامة الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم ابو بصير
 رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في بعد الامم والمؤ
 من حين الحبيشة المدينة وشتمها احد من امتي الا لقتله شجعان
 القوم ابو سعيد او هذا ليست المشكك لانه رآه كثيرة ورواه هكذا
 ابو بصير ان يتفقوا بهم على الشرك بل هو التمسك معناه كنت شجاعا لم
 مات بها بجدي وشهد لمن اذنت بها في زمانه او معناه كنت شجاعا لانه
 صبر منهم وشهد المشركين لا يخفى ان في حديثه عليه السلام لا يستمر
 فيكون هذه الشفاعة لزيادة الذنوب وان جعلت بمعنى الواو
 لما ورد في رواية الواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى
 اختصاص اهل المدينة بالشفاعة من الشهادة على رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم والشفاعة ليجازيهم وعصا منهم ابو بصير رضي الله عنه
 روى سمعته لا يصلح الضمائم في يومين يوم الاثنين ويوم الغفر من
 الوضوء انما سمع عن سمعها انما سمعها عن ضيقة الاله ولو تفرقت
 لا يتحقق عندنا لتساقط من عقد عندنا في حبيشة والجماعة ويلزم قضا
 وها ابو بصير رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عند لا يثبت احدهم
 في الشك والولاد ليس على قومه في هذه الجملة المنفية بحال يصح
 صلي في ثوب ورسخ يندى له ان يلقي في نيرانه على منكبته بحالها
 ليكون اهدى عن الكسفات حورته وثلاثا يغوت منه الحضور والصلوة
 لا يستغال قلبه بحفظ ذلك وهو صلي ولم يفعل ذلك لا يصح حملته
 عند احد لفظ هو الحديث والجمهورية لا يتعدى الى التي للتثنية اي
 علم رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عند لا يثبت احدهم في رواه
 التوثيق بين الروايتين باه الحديث ودر بعد دخول وقت الضمير
 وقد صحت عنهم الظاهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية القوم عن

الشفاعة الدينية
 من اهل المدينة
 ابو بصير رضي الله عنه

من يهين الامم حتى فرقتهم بضم الفاء وفتح الواو والمهمله وبالسا والحق به
 قوم من اليهود ويقرب للمدينة كانوا انهم الذين مع النبي عليه السلام
 فنصنوا العرب حين اجتمع الامم ان قاله متفرقة او وقت لظهور
 من الاحزاب من غارتهم وهم على ايمان من العرب انوا المدينة وما
 الخرا من مو ابصر الله يخرج رسول الله صلى الله عليه وآله لظهور اتمهم ابو بصير
 رضي الله تعالى عنه روى الخبر ان عند لا يصح احدهم يوم الجمعة الا يوما
 الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا يختص
 الامة بالجمعة بقوام ابو بصير رضي الله عنه روى من عند ابو بصير
 احدهم في الواو والذائم وهو يجب تقدم الكلام في حديث لا يروى احدهم
 في الواو والذائم ابو بصير رضي الله عنه روى من عند لا يفرق المؤمنين
 مؤمنة بمكة الواو والمهمله لا يفيض بخصا يؤتى الى انكرها ان من غيرها
 خلقا رضي الخبر اي من خلقها الاخر وفيه حكمة على من المعاصرة
 والضمير على ابي وخلقها ابو بصير رضي الله عنه روى الخبر ان
 بلغ النبي عليه السلام ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت ستم
 فقال عليه السلام لا يملك قوم قتلهم امرأة وفيه اشارة الى انقطاع
 وجوده الظفر عليهم وان المرأة لا تصح ان يكون اماما ولا قاضيا لان
 كلامها يحتاج الى الترجيح واصلاح امور الانام والمرأة مسؤولة
 العقل من الله رضي الله عنه قيل روى عن النبي عليه السلام
 حديثا والعدة الفرية له سمع وهو لا يقتل قديس صبرا انصب على
 المصدر سواء الغيرة ومثل قولك زيد قاتم حقا يقال فلان يقتل
 صبرا اذا صار مجنونا وساعده القتل حتى يقتل يعني ان ضربت سديس
 ولا يرتدوا احدهم حتى يقتل كما ارتد حتى وهم وليس المزمع لاقرب
 لا يقتلون قاتما كمن وقد ضرب على قريش ما هو معلوم بعد هذا
 اليوم قال يوم فية الملك ابو بصير رضي الله عنه لا يعتقد قو
 يكرهون الله قيل هو قوم الجاهل الذي هو وكان بالذكرا والتلاوة

لا يروى

سنة

او اشتقا علم المشاهدة الكسوف او الحاصلة بهم الملائكة وعشيتهم فية
 وتولدت عليهم الشكينة والوقار والخشية والكل سبها قال الازهر ان
 يذكر الازهر في القلوب وذكره الازهر في قوله عني في الملائكة المقربين
 للرب من العبد في عهد النبوة **ابو بصير** في قوله انك تعلم اني اجد في
 اني اجد فيك في هذا العلم انك وضع فيك بكر الصادق في اي اجد فيك
 في قوله السبع ليلك والليل اجد فيك في هذا الخطاب للملك والخطاب
 الشايع في احوال الملوك وليقاس سدي وملاي وفيه من استعمال اسم النبي
 في موضع استعمال سدي وملاي لان الثوب هو المالك الموجود للانسان
 من ثوب متعبد فانه ذلك الاسم له حذو عن المصاطفة والربا ما يمنع
 اضافة الاما متعبد له يقال المال والربح الذخر فلم يمنع العبدان يقول
 سدي لان الموضع البارء التي التركة علمي من تحت يديه ولذلك سبغ
 الروع سديا قال الازهر في قوله سدي العلم الذي الباب واما في قوله السلام
 انك لدا لامة ريتما في رعاية ريشها فيقول علمان من الجواز لان النبي في عهدنا
 الذريح او يقال العلم الذي هو الدار على الاستيعاب وهذا هو مختار الفقيه
ابو بصير في قوله الازهر ان العبد لا يقولوا احكم القوم انتم في الامانة
 الكرم ارضه في ان تمشية يعزيم المشايخ في وقت مشايخ تنازع فيه الفعلان
 والعزم في قوله السؤال هو ان يبرك الطيب ولا يعلقه بالمشية وقيل يعوض
 الظن بالذرة في الاجابة سبب اربعة هذا لفظ في الدعاء هو ان يبرك
 صورة الاستفهام عن العطلوب او يقال ان شاعر بالخبر وهو كما يكون
 في قوله من يتوجه اليه الاكراه والذرة منزعة عن ذلك وهو معنى قوله السلام
 في قوله لا ذكر **شرح** ابو بصير في قوله الازهر ان العبد لا يقولوا احكم
 اني خير من يوسف بن مسمع بن شاذل الشاه لفتاة فروع في رعاية ما يفتح
 ليعلم ان يكون خير من يوسف بن مسمع الهبان في حديث من قال ان اظهير من
 يوسف بن مسمع وعائشة رضي الله عنها اتفقوا على ان يوعدها ان يقولوا
 احكم خبث نفسي ويكون ليعلم الغنم نفسي يقال خبثت بضم الباء وفتحت
 بضم القاف

الذي في موضع سدي

ابو بصير في قوله

بضم القاف بمعنى عطف قلبه وانما كره النبي عليه السلام لفظ الخبيث لكونه
 مستورا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام في الذي بينا من
 الصلوة فاصبح حيث النفس اسلان اجيب عنه بان الصلوة استعمال
 خبيث بمعنى حيث مع موجود لفظ آخر بعيد معناه الاستعمال لفظ
 الخبيث في خلاف الطيب قال الازهر في الغيبات للخبيثين اوقيا الخبيث
 نفسي بدل علم ان الصلوة صليها له لان فعل يفعل بانفع ضمها استعمال
 الاشياء الغريبة وفيها ذكر النبي عليه السلام ذكره وقوله في الخبيث حيث
 النفس لا بعيد لحيث الصلوة فان يكون من مقام **ابو بصير** في قوله الازهر
 روى اسم عنه لا يقولوا احكم عبيدي واسمى عليه السلام وكل من استعمل
 الله وهو ليعقل الاماي وجاريه في وقت في آخره النبي صلى الله
 ان يقول النبي عبيدي لان فيه تعظيم لنفسه ولان العبد في الحقيقة
 انما هو الله قبل ان يكره اذا قال على طريق التقدير على التوقير والتعظيم
 لشانه والاذن جاء القرآن به قال الازهر في قوله العبد من عبد الله والاعمال
ابو بصير في قوله الازهر علم ان لا يقولوا احكم بالخبية لانه
 باقره احد بوا الذخر بجملة او غيرها ما نعتا ما نعت النبي صلى الله عليه
 هذا القول وما في معناه لانه من عادة الاعمال العارضة ان يبرك من
 الجواز ان المؤمن كما قال الازهر في قوله احكم بالخبية وما يبرك بالاذن
 في قوله ويذخون عليه فان الله هو الذخر او استقلبه والتمسرت
 فيه على حذف الفاعل او على ان يكون الذخر معدرا بمعنى الذخر قال
 عطف عن النبي اذا جمعت ثم تفرقت بمعنى التمرد وما قال الشيخ الفارسي
 ذهب بعض المحققين الى ان الذخر سمي من اسماء الله تعالى معناه الا
 الايمان بوجه (ان) يجوز اطلاقه على الله تعالى في قوله ما في الباب التهم
 لم يكتوا على النبي سمية الذم هذا الاسم فعليه ثم فعل هذا يكون وجه
 للمعنى عن سية ويحذف قوله فان هو الذخر لفظا غير ان في قوله ما فيه
 من الضم والحققات **ابو جابر** في قوله الازهر علم ان لا
 بضم القاف

ح
ك

لا يقسمون احدكم اخاه يوم الجمعة حتى من وجد اخاه فاجالساني
 المسجد لا يجوز له ان يقسمه ثم يخالف الى المقعد اى ثاني من خلفه
 الى موضع فتحوه فمقعد فيه ولكن يقول دعاه ليقل تستمعوا
 اى تؤمنون اذ ان قيل ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 اذا قام احدكم في مجلسه ففعلوا اذ اعاد اليه وهذا يدل على
 جواز اقامة الخطبة من مكان في التوفيق بينهما قلنا عدم جواز
 الاقامة في حق من سبوا اليه لانه السابق اليه من ذلك الموضع
 فلا يجوز ان يقسمه قال النووي وصحاحنا يستعملون من هذا الحديث
 ما اذا ائتم من المسجد موضعاً للتدريس او للافتاء فربما
 به فاذا احدث فيه غيره قلنا ان يقسمه وجوز الاقامة في حق من سبوا
 اليه ثم غاب عنه وجود بان فارقه ليتوضا او يقضي شغلاً سبوا
 سواء تركه في موضع محرم كما يجوزها ولا فربها هو ان يرفاذا وجد فيه
 قاعداً فله ان يقسمه لانه لم يصل المختص به **ابن عمر** رضي الله
 عنه اتفقوا على ان رواية عبد الله بن مسعود في حديثه
 ثم يجلس فيه وهذا الحديث يعم المساعدة وفيها **ابو هريرة** رضي الله
 عنه روى ما سئله ان يقولوا لعلم الكوم وان الكريم قلب
 المؤمنين قال اهل اللغة يقال رجل كرم يمشون الزود وتفجرها بمجفة
 كرم يستوي فيه الولد والتفتنة والوجع والتزكرو والشافينس
 وسب النبي اذ العرب كانوا يستنون الجذب ويحرمه كروما
 لانه لغز التجذبه جعل شاربها فكل النبي عليه السلام هذه التسمية
 لثلاثين كروما لم يزل ويدعو حسن الاسم الى شربها ويجعل المؤمنين
 وقلوبهم ان ينصروا بلطيمه وثنا كثره والتعريف منه ثم يرضي المؤمنين
 على الشوق وكونه اعلم له هذه التسمية **سعيد بن جبير**
 رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه ان لا يقسم احد
 المدينة احد الاذاع اى لاجب كما ينبغي المخرج في الماء تقدم الكلام

عليه

عليه في البداية الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسبوا **ابن عمر**
 رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه ان لا يقسم المحرم التيمم في
 فكر التيمم تشبيهه على اذ النبي بسبوا ما يحيط باليدن فلو ارتدى
 بالتميم لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضعه الباء وسكون الواو
 وضع القون والنسب وطويلة ليس بها الزها في التوفيق الاول
 وفي ذكره بعد ذكر الامامة اشارة انه لا يجوز التيمم نظفة الواس
 لا يموتها والتميم ولا ينادره او كذا انه لا يجوز تعظيمة التيمم
 المحيطة بالعمامة ولا بالحيطة بالبرنس ولا الشر ويل ولا يثوب
 مشتمة ودرست ولونبت طيب الزايمه باليمن يصعب به ولا يفران
 قيل الصوب الصوب والوريس والزعفران ان كان حسيلا لا يرضى
 منه ربيحة بحال التيمم لانه المنع لطيب اللاتون ولا يفتحن
 اى لا يقسم المحرم الخفين اذ ان لا يبعد ان لا يبعد لا يجزى طيبها
 حتى يكون اسفل من الكعبين فليس بها موضع طين **عبد بن ربيعة**
 رضي الله عنه ضم العين الملهة وتختيف الميم ورواية بضم الزايمه
 وفتح الهمزة على ذنن توفيقه قبلها رواه عن النبي عليه السلام
 اربعة اذ ذك الخرج له مسلم حديثه من احد اهل الانبياء السات
 من صلى قبل طلوع الشمس وقيل خر بها خسة بها الذكر يكون هناك
 فمن واظب علمهما واظب شربها **ابن عمر** رضي الله عنه اتفقوا
 على الرواية عنه قال كان شهوراً يقال له ابو عزة ايسر يوم يذرس
 فمن النبي عليه السلام وعاهد علي ان لا يهجم المؤمن فانه لم يشر
 ربح الى التيمم والاداء فلهما يوم التيمم طلب المن من قنانية فقال
 عليه السلام لا يذرس المؤمن بالاداء والذين العجوة ورسولهم
 النبي على معنى لا يذرس المؤمن المستيقظ ان يخطى مما تضر به من
 من نفس ضم العمامة قبل الحاء الملهة من بين ويشتبهه الثمن ايضا قيل
 فعلى في امور الاشارة عن المؤمنين اذا اذنب ينبغي ان ياتاه ثم قلبه

كالذبيحة ويضطر بولادته الذي كما فعل يوسف ثم يزلج كما كان الذبيحة
 امره تعالى بغير علمه وجرته بنوب والاول ان يجعل عاماً اذا كان
 ينبغي ان يكون على حذر مما نضرب به في الدنيا والآخرة **ابن عمر**
 رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عند الاستسقاء احدكم ان يرمي بيده
 وهو يقول انما كرهت معيته لكرامة الميمون وفيه تشبيه على كرامته
 امره الاوساك مطلقاً لان اذا كان منه ما عدته مع احتياج
 المراد اليه لحفظ دنياه ففي تلك الحال العزوي ولا تجتنب في الخلوة
 بيمينه فينبغي للمستسقي ان يأخذ باليمين والذكر بيمنه
 ويشعر كالتيسار لئلا ينسب الفعل اليه من غير شعرك
 ولا يتسفس في الاوتار عنده لئلا يعلم ان يقع فيه شيء من رطوبة
 فخر وقيل لانه برودة الماء والكارش المحطش تغل بمرارة نفسه
 فاما روي ان النبي عليه السلام كان يتسفس في الاوتار فقلت للبيان
 الجواز اولاً وان كان يستسقي بيمينه فيسوس فيه الكرم **متفق**
 عليه روي رضي الله عنه روي النيران عند الاجتماع احدكم جاره ان
 يخرج خشبة يدين في جداره الضيف فيعائده الى الاحد قاله احمد
 الذي للتخريم واليه اذا صب فغرف القدم وذهب الكثر الى
 انه للندب لتمامه المقص اعلم الحديث بخلاصة البخاري لكتبة
 متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسعود عن يحيى بن يحيى
 انها روي الحديث عن مالك عن الزهري عن ابن ابي عمير عن
 ابن مسعود رضي الله عنه **ابن مسعود** رضي الله عنه اتفقا على
 الرواية عند الاستسقاء احدكم اذا ابلد من سحابة ففتح السماء
 ما يتسحب به ويضمها المصد وهو شك من الروين اي النبي
 عليه السلام وينادي به يقول ليبيح اي لانان قاجم الرجوع بجمع
 لانها معتقد بانها متجدد يعني الجود القائم الى صلابة ما
 مشبه على علمه بقراب القبح كالذي تأسر ان لم يكن اوشر وكانوا

الآثار
 بيان

قليلاً

قليلة ان اوشر يصير نشيطاً ويوقظ نائمكم وليس المجران يقول
 هكذا والقول يستعمل في غير النطق مما يناسبه المقام وهو هنا
 يقول بمعنى يظهر ويضع بعض الرواة كفة حتى يقول هكذا او
 منذ اصبعيه واشياؤك من اقول الرواية المذكورة في الصحيح **ابن عمر**
 رضي الله عنهما يقول هكذا وصوت يده وهو يقرأ حتى يقول هكذا وقرع بين اصبعيه
 من لفظ الرواية ذكره كناية بان النبي عليه السلام حقه قال ليس العجس
 ان يقول هكذا اشار به الى السماء والارض ايضا كما بان السباك المستعمل
 ليس من الفجر وحده قال عليه السلام حتى يقول هكذا فخرج بين يديه
 ايضا كما بان السباك المستعمل هو الفجر الصادق اذا فرقت هذا فرقت
 اية في الصلاة المستسقى (اختلاطاً واختلافاً) **ابن عمر** رضي الله عنهما
 اتفقا على الرواية عند الاستسقاء احدكم من السماء ثلاثين من الولد
 فترسه التامر قال الشارح الفاء فيه بمعنى الواو ويعني لا يجمع له من ثوب
 ثلاثين من اولاده ومسك الثياب ارياه واشارنا كذلك لان التضارح انما
 يصب بتقدير لان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سبباً لما بعدها وظهرنا
 ليس صوت الاولاد ولا عدم سبب المسحوق الذي يذعن كلامه لكنه صغ
 نحو ما تاتيها فتحذف ثابان التصيب له معانيان احداهما ان يكون الاول
 سبباً للثاني فينبغي الانتباه وانها هي المعاني من غير اعتبار
 السببية يعني لم يكن منك ايمان ولا حديث كذا قسرة **سبيح**
 الشرح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحضر التصيب على الاول الا جعله
 القسم هذا استثناء من قوله فترسه تجلده بسراها ويصدر وحملت
 الميمون اي اني انما جعله القسم ما يفعله الجاهل من ان قسمه على تقدير
 ما يكون اياها في قسمه المراد منها بيان قلته لكس او قلته ان
 ما جاز على الله سبحانه لا يجوز من احد الا وهو يحسن الظن بالله
 وقال الروي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام قيل
 موته قلت ايام الغي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو

لا يجوز لاحد
 كلفه من الصلاة

مان
 روي في نسخة
 الاصل بيان

المراد لانه في مقدمه له وانما المراد التعميم عن عدم حسن
 الظن بالله عند الموت بطريق الكناية يعني لك لا تغفل الا و
 انت غافط لست تريد التزمي عن الصدقة بالترك الخشوع
 قال قال الخطابي وهو في الحقيقة حدث عن الاعمال الصالحة
 لان احسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالباً فكانت
 قال الحسن بن احمد بن الحسن بالله فقلت ثم ابو بصير رضى الله عنه
 روى ما عن ابي بصير لا ينبغي للصديق يتخذ هذا لانه الغيبة في
 الصدوق والمراد به لظن من لانه تجاء في الرواية لا ينبغي للمؤمن
 ان يكون لغافاً تغدب الكلام عليه في الحديث اذ اللغاة من
 لا يكون شريفاً **وقد عرفت** بين عاصم رضى الله عنه اتفاقاً
 على الواية عنه لا ينبغي للمتقين بهذا قال الخليل بن احمد
 حرير ليهن من النبي عليه السلام الفرج بفتح الفاء وهم
 الزوال المشقة القبيحة الذي فيه شئ من خلفه قيل انه
 كان قبلي البعثة وقيل انه بعد بعثته وقيل التجرى وانما
 نزله عليه السلام نزله اياه لعله ما فيه من الرعونة ويجوز
 ان يجعل هذا على الاقل التجرى لانه جاء في رواية اخرى
 انه صلى في القداء وديارهم ثم نزله وقال انها في جبرائيل عليه
 السلام وما قاله بعضه ان كان بعد التجرى ليهن يوم يستعمل
 قلبه وايهيه فمن ودي لانه مثل هذا استجد من متوسخ من افقه
 فكيف يمتنع بعد النبي صلى الله عليه وسلم مع انه قوله لم يرد فيه نقل
 ابن عسقلان رضى الله عنه عن روى البعارة لانه قال كان القاسم
 ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا عوافي الوداع فمن وافق
 النبي عليه السلام عن ذلك وقال لا ينبغي احد هذا النبي من الكفر
 بالمشركون وهو الرجوع حتى يكون آخر الهدية اي لقاها بالبيت الطواني
 وفي الحديث وجوب عوافي الوداع واليه ذهب ابو حنيفة رحمة
 والشافعي

راية التجرى

والشافعي في احد قولهم فاذا ترك وجب عليه الدم الا انما عين
 فانه ليس بواجب عليه الا اذا جاز في رواية الا انه خفف عن
 الحائض **قائصة** رضى الله تعالى عنها روى سمع عنها لا ينفعه
 لانه لا يملك يوم ربي اشقر لي خطمي يوم الدين يعني انه كان يافر
 ولم يكن مقر يوم التمحلة لان نقره طالب ليعقره فخطبته فيه فلا
 ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ان جدعان يفرهمهم و
 يكون الذل لهملة وجدعاه عين مملدة كان في الماهلية او زما شها
 وما كان قبل فحشتم فربنا منبر اسم به لكتنه البر بالذنية يصعد
 الرصم ويطلع المسامير فهل ذلك نافعهم ابن جدعان كان بين
 رؤساء قريش قاله القاسمي العاصم ان فقد الاجماع على ان الكفار
 لا ينفعهم اعمالهم ولا يشاؤون عليهم بانهم ولا تخفين عذاب
 لكن بعضهم يكون اشدها من بعض بحسب جوارهم ورتب
 الهام الفقيه ابو بكر البجلي يجوز ان يراد وما ورد في الآيات
 والاختيار في بطلان خبرات الكفار التهم لا يتصلصون بها
 مسا النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبون بها جهنم اذ
 تكوهما الكفر ووافقه لما ذكرته فان قلت علم ما قاله القاضي
 كمين التوثيق بين هذا الحديث وجديت لفرجته سمع عن
 العاصم الله قال يا رسول الله اذ انا طالس كان يحولك وينقل
 فها ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي انما ينفعه من جهنم
 انما يصيب سبب الشفاعة عليه السلام له لا من غير رتبة النبي
 عليه روى يعقوب بن يوسف بن قول عليه السلام بعد قوله ولولا
 ان كان في الدرر الاشغال من النار وتلاف المتفاعة كانت
 محصنة ثم **ابن عمر** رضى الله تعالى عنه روى سمع عنه قال اتخذ
 النبي عليه السلام خاتماً من فضة ونقر فيه محمد رسول الله
 وقال لا ينقض احكامه على نفس الخاتمي هذا ويقتضي ان لا ينقض

ابو جعدان

لا يشهدهم اي لهم ولا يشهدون
 ايها ينفع واخفف عن عذاب

الا انما ينفعه

احدكم في نكاحها حتى انما نراه عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ
 الخاتم ليصنعه به كذبته الى ملكوك الختم وغيره ولو لقت عيني ومثله
 لدخلت للفسوسة وفي الخاتم لغتان نكح الشاة ونكحها والكسر انكح
 عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ما يتكلم الجرم ولا يتكلم ضم اليه
 في الثاني ولا تعقب الافعال الثالث فيه من روية على سبعة الف رجل
 فاعني لا يندفع الحرم امرأة ولا يذوقها غيره سواء كان يولد له
 ولا يولد له امرأة لا للزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه
 لا يمتنع من نكاح الحرم بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة رح والصحاح
 الى انه يجوز ما روى ابي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
 حديث عثمان ان علي بن ابي طالب كان يلقب بالكاهن حقيقة كونه
 منسوبا ان ثبت كالحرم والواجب وان لم يثبت بتجاره ان يقصر
 الى القيس وليس فيه ما يمنع كذا قال الشرايح لكن فيه تأمل لانه
 قول النبي صلى الله عليه وسلم فعلم اذا تعارفا فالصحيح عند الاصحاب ان
 يرجع القول لانه يتعدى الى العين والفعل وقد يكون مقصورا على
 ابوه وروى رضي الله عنه انه قال علي بن ابي حمزة لا يورد
 الزاوي عيني ثم من ترك الزاوي صاحب الاصل المراد من
 لا يورد يجوز ان ابذ على صحيح وهو يسو القائل صاحب
 الاصل الصحيح وانما نرى على التمسك لانه عليه السلام رثها
 اصحابها المراد من المتحدس بفعل الله وقدره الذين امرني به
 العادة لا يصدقها فيصير لصاحبها صفة اوله لا يصدق في
 نفس صاحبها ان المراد من تعدي بغيره فيكسر كذا قاله
 النووي **الباب الرابع** ما رواه رضي الله تعالى عنه روى مسلم
 عنه اذا ابتعت طعنا فلا تبصه حتى تستوفيه بتقديم بيان
 في الباب الاول ولا في حديث من ابتاع قال صاحب التحفة
 هذا الحديث مما اتفق عليه من علم رضي الله عنه وابن عثيمين
 رضي

في الحديث
 في الحديث
 في الحديث

رضي الله عنه وانما هي اية المصنف ونسبهم بعلمه في ما بين
 حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا ابى
 وكسرهما الكوا الفصح وبجاء اعلام اللغة اذا ابى اللغات
 المشهورون الحديث كما نفي له صلوة قال الامام الزوارق في القاض
 غياص الحديث يجوز على ستمائة الاوان فيكون ولا يقبل صلوة
 ولا غيره بها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا
 نفي اصله فلا احتياج الى ان يرد في الكلام الدعوى في الباب الاول
 في حديث ما سئل عن ما قاله يقبل للصلوة اربعين يوما **باب**
 رضي الله عنه روى مسلم عن ابي بكر المصنف بتحقيق المصادر
 وهو الذي بالخذ الصدق فانما يكون حديث غيره يصب الامام ويستحق
 المصنف والمحدث الاول من رثنا فلا يصدق من علمه او يزوج وهو علم
 من رثنا وهو من يوافق في تسليم الواجب اليه ليقطع وانما امر النبي صلى الله
 عليه وسلم من الحديث الزيادة الجرح في الحديث اذا تبصرت العينة
 فلا تجلسوا حتى تروى في الذين كذا نقله سفيان عن ابي اسحاق
 وهو واحد رواته ونقل عنه معاوية في الحديث والحق في الحديث
 سفيان المصنف من ابى معاوية وانما نرى من الجاوس لانه يحتاج
 الى معاينة عند الوضع اوله الميث كالمسوخ فينبغي للتابع ان لا
 يجلس قبله قال صاحب التحفة بعد الحديث مما انكره مسلم
 وانت ترى انه روى بجملة **باب** في الحديث اتفق على الزيادة
 عند اذاتي لخدم الجوده فليست تسلم تقدم بيان في حديث من جاء
 منكم الجوده **باب** في الحديث اتفق على الزيادة عند اذاتي
 لخدمه اعلم يعني جامع المراد او امره ان يقول اني جاهدته
 بغيري فليمتوا او ليغسل لكمة تسمية الحديث فانما المصنف المعول
 فيهم منه اية المصنف المبررة ان تغسل فخرها **باب** ابو حنيفة
 رضي الله عنه روى الجاهل عند اذاتي لخدمه لانه يزوج فعلم اني

في الحديث
 في الحديث

في الحديث
 في الحديث

وقد عاينوا وجواب محذوف اي فلما حبلت بعدة فولدت اوله ثمرة اى
 ثمرة من اولها او ثلثين شك من الثواب الاكلة عتم من هذه الثمرة فاله
 وفي كسر الهمزة وجلاجه الضمير وان المراد ان الطعام بعد فانه
 الخادم قرب من الطعام وكأثره وثمرا اشتراه واقل ما يدفع شربة
 لثمة او لثمتين وفيه اشارة الى ان استسدا لا يجب عليه ان يستوي
 بينه وبين مملوكه في المأكل **ابو ايوب** رضي الله عنه انفق اطعمته
 عن اذا استسدا وانما استسدا يعني موضع فقدا والحاجة فلا تستقبلوا القبلة
 ولا تستكبروا بها بولي ولا بغيا بعد امد بنفسك الحديث قال قوم حديث
 مخصوص بالضمير واما روى ان ابن عمر رضي الله عنهما قال الذي للكلوا ثم اهو
 في العقبه او وعلمت ان الضمير لا يخلو من المصطفى من كل ان الضمير
 الذي لفظ كلامه ثم لكمة متدفوع لان عموم الحديث لا يختص بغيره قال
 اخرون انما استسدا اجترابهم به القبلة من استسدا بل اخر وجه القبلة
 او كيشق الحورة لكونه منسوخ لما روى عن جابر بن عبد الله رضي الله
 عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يقبل عن امة يستقبل القبلة في قضاء حاجته
 الى ان يخلصه من كونه مدفوع ايضا وان هذا الفصل الثاني من النبي
 عليه السلام يحتمل ان يكون البيان الجواز هو كونه محذورا فلا
 يستمع احتم اليه على اية الفعل النبي عليه السلام **قوله** على السلام
 اذا تعارفا روي في قولنا ثبت في الاصول حكموا سركوا او غير
 يقع فوجهه الى البرية الشرا واهل الحرب هذا يحتمل على قوله
 لا يكون القبلة في البرية والشرا والغرب يمد يده بيده فيها **قوله**
 ابو بصير رضي الله عنه ان ارجب الدين بعد تادي جبريل
 عليه السلام ان الله يحب فلانا فلما حبسه الضمير في تادي الى الله
 يعني ان الله ان يظهر محبتة عبده من غير ان يراه
 او كما جبريل عليه السلام في ثمة محبتة في حبه جبريل عليه
 السلام فينادي في اهل السماوات الله بكسر الهمزة فاعلم

ابو ايوب رضي الله عنه
 ورويت الحكيم
 ان ابي ايوب الاثرون
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 في القبلة
 ان استقبال القبلة
 النبي صلى الله عليه وسلم

الاصحاح

الاصحاح

الاصحاح

القول عند البصر بين وعند الكونتين ان في الذنوب والقبلة
 يحب فلانا فاجنوبه لوجه اهل السماوات ثم موضع القبلة في
 الارض اي في اهل الارض فائدة هذا الروايات ان يستظهر
 اهل السماوات والارض بحجة الاعداء بما ذكر عن ابن ابي عمير
 وعن مالك انه قال لا احب في غضن الاعداء الا اعداءهم
 يعني ان صاحب التحفة رقم ان شريك هذا الحديث يعلم ان
 كونه غلط لانه مما انفرد به من قوله وقد سئروا من الناس
 جابر رضي الله عنه روي ماله عبد اذ احكم الحجة المارة القليلة
 اذا اجمعت احكم المرادة فالفعل المذكور نصب في توقعته في
 قوله فليخمد بئر الميم ان في المقصد الى امر امة فليسوا فاجنوبه
 يروى بيان المعاني من الارض والارض بالنباء الموحدة على نسخة
 من الثمري وما في نصه عن يسكن ما من اخر الشهادة ويحتمل ان
 او المشهور في قوله والقبلة الاولى اعلم ان اول الحجة الموافقة
 القبلة ثم اولها في قوله ثم قوله فالواقفة للطبخ والطين المتفصل
 والوقفة للقلب والجمعة القوارب وهو باطن القلب والهوى من مال
 قلبه الى ارضه ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف ان يزيد ذلك
 فيصير حبة ثم تطوى فوقها يصلحها في غير من حفاة الله فامر النبي
 على السلام بان ياتوا بوجهه ليصنعون على نفسه من الميل بان دفاع
 الشهوة الداعية اليه **قوله** ابو بصير رضي الله عنه ان استقبال القبلة
 عند اذ الحصن احكم اسلامه ثم فعل حذو بغيره **قوله**
 واستأمنوا الى سبع امة مطحن بالاضافة المطحن يعني جمع المثل
 كما قال ابو بصير في القاصي كما ورد في بعض العاهرات
 المتضمنة لا يتجاوز سبع امة نظر ظاهر الحديث لكنه غلط
 لا المراد منه العاصي لما جاء في رواية اخرى الى سبع امة
 الى الضعاف كناية عن كل سيرة يحلمها ككاتب يمشي على القلعة

في

الاصحاح

الاصحاح

اي حجة يجمع تلك المسلم قال الثالث رحم حنن اسلام المذموم لتقامته
 في طريقه بحيث لا يعصى ربه اقول لا شك في كون ذلك مستمرا لكن
 كون الحسد مكتوبه وعشر امتهما شيرين شوب عليهما لم باخر ان العيا
 سلام هو الا خلاص فهم ابو بصير رضي الله عنه وروى ما جهده اذا انما
 خلت في الطريق جعل امره يسبح اذ لم يسمع من ابي بصير قال انظر الى من هو
 من المرفوع او الاطراف الاصابع في سبها الغشبية التي يذبح بها سجائر
 او هو يكثر ويؤثت والثابت ثبت اقصي قال المؤلف سبحانه اذ اذ ان الطهارة
 في التضرع تقوم والرب في العيا كنهها فان اتفقوا في ذلك وان اختلفوا
 في ذلك يسبح اذ لم يسمع واما اذا وجدنا في غير ما سئلوا وهو الخرس يسبح
 اذ لم يسمع فلا يجوز لاحد ان يكتفي على شئ من غيره قال المؤلف قد يكون ذلك
 المختلف في الطريق العرس من شعوب المسلمين فيعدون في جانب
 ليجمعوا شيئا فان كان المرفوع منه المائتين يسبح اذ لم يسمعوا ويرت
 في العود فيه وان كان اقل من مائة لم يسمعوا المائتين ابو بصير رضي
 الله عنه اتفق على ان لا يسمع اذا اذ انك تحملك سجدة ارايه والركعة
 يكسوها وسجدة واحدة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فلا يكون
 واذا ادرك سجدة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فلا يكون
 قال صاحب التفتيح رقم الحشون بعلمته في نسخة تحت الفرية بالبحراني
 استدلال به الشافعي وما لك على ان من طلعت عليه الشمس وهو يتلو
 الصبح لم يثبت وهو في صلاة العصر لا تطل صلواته وقال ابو حنيفة
 وجمهوره لا تطل صلاة الصبح لانه السبب وهو وقت الشروع والشمس
 فوجبت صحته فلا يكون فابعد في الوقت المبرك وفي العصر في السنة
 فما زاد او اقل انقصان في الالفاظ الا ان ما كان قبل الغروب كان اذ
 وما بعده يمتنع الى ان يتوي في الغفوة او كونه في ان الغروب الى
 تمام في صلاة الفجر والله اعلم كذا وسالني في ذلك قال القاضي الذي
 يحتمل ان يخذل الحديث كان قبل التهي عن الصلوة في الاوقات المذكورة

شواذ الاحكام

بحر

حكمة من صلوة
التي تطلعت الشمس

ابو بصير

ابو بصير رضي الله عنه وروى ما جهده اذا انما تلو من الشيطان
 من المراء والمهله ويصا من بهلته وشدة العذوة وقيل هو الطهارة وهو يحول
 على حقيقة لاق الشيطان اكل واما الصفة ليشقل الاذن لها بغيره الخوار من نقل
 النول وقيل هو يحول على استغفار العبد بذكر الله من قوله امره بغيره فان اذا
 استغفره انما هرب الشيطان من الاذن لما فيه شعائر الاسلام وقيل انما
 يسمعه فيضطر الى يشهدك لكون بذلك يوم القيامة كما قال عليه السلام
 لا يسمع من صوت المؤمن حتى ولو انسا لا يشهد له يوم القيامة ولكن
 هذا لشكك انما يستقيم اذ علم الشيطان ان كل من يسبح للمؤذن
 يشهد له يوم القيامة البتة وروى من قول عليه السلام اذ اذن
اي اذا قصد الاذان ابو بصير رضي الله عنه روى عنه انه اذا اذن
 لامة امة من عباده فبعض نبيها اقبلها بجعلها مرفقا وهو يفتح ذلك
 من يتقدم القابلة ليصيح في النازل ومهني حياهم وسلفا
 اي مقدما بين يديه اذ اذ ان الله تعالى علمت بفتح امرها واللام الملامك
 التي بعد بها ونسبها اليها فاعلمها وهو ينظر اي والعال ان النبي عليه
 السلام ينظر الى عباده في الصلاة ان بلغه الله اجمعهم بهلته احسن اذ
 وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لا يكون مصيبة
 عظيمة فتمت بئس يكون بشر بعته جده فيضعف اجزعه واما هلكت الا
 مة قبل نبيها فانما يكون بدعا النبي عمل المسلم عليهم الاستمرار
 على تكذيبه ونحو القدر امره لما فعل يقوم في علي السلام فالمر بهلته
 الاولى امة اجلدة وبالذنية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لاق
 امته علي السلام حيث كان قبضته رحمة لما كان بعثه لذلك عذوة
 بن خاتم رضي الله عنه اتفق على التذرية عند اذ ارسلت عليك العلم
 وكوت لهما التذرية فكل فيه بيان ان ارسال الصائد ككلب شره
 في جلي اكل صليل حتى لو جرد الكلب العلم بنفسه من اذ ارسال الا
 يحل امله وان كون الكلب معتمرا شره ايضا وهو ان يتحرك الاما لثة

ابو بصير
اذ اخذ الطهارة
او الشيطان

اداء في الصلاة
عباده قبضه بيته

بومر

ابو بصير

ماتت وادعاه باسم الله وقت الارسل بشرط قال عبد بن ابي نعيم قلت
 وان قلتم اني طلب الصيدا الموصوفه قال عليه السلام وان قلتم ما لم
 يشركها باليسير ومعها البرصه يعنى اليسير وهو ما بالقدمان المذكور
 بهم منذ انزل الوصفاك معركت ليسه معها اولب غير يعلم لا يعمل
 الا صيده فويله وقتل بدل علي خوار اكل ما قبله الحيات يفعل من غير
 لكن لا بد ان من يذبحه في ظاهر التقديرات يتتبع الكثرة الاظطرر فكيف
 قوله تعالى وما جعلت من الجوارح الاشارة الى الشرايط المروج قال اي الارواح
 قلت طيبي الذي بالمعراج وهو سره الا ان يشعل عليه الصيدا فاصيب ان قلته
 به انا قل منه قال اذا رويت المعراض الصيدا فتعوضه بالغا والواو
 المعجز من اي نفذ ورجح فكله وان اسماه جرحه فلو كان ابو موسى
عليه السلام فقال الله انفق على الرعايه عند اذا استبان ان احكم فلما اقل
 يؤخذ له ان في التحويل فلم يرجع قال الغامض ينبغي ان يجمع بين السلام
 والايستذان والاسنة ان يعلم ما ثلث الغمط في اي ان لم يثبت
 تقديم السلام على الاستذان والعكس وما لفتاره الما وقد هو
 ان تغزو ان واقع على ان من تقدم السلام والاقدم استذان وانما
 ايضا في ان بعد ما استبان ثلثا فلم يؤذن له فظن ان لم يسمعه
 قبل بعد الاستذان ام لا قال قوم يتصرف فلا بعد ذلك الحديث
 وقال آخرون بعده وظن الحديث على من علم او ظن ان استمع
ابن عمر قاله تكلمه روى البخاري عنده اذا استذنت امرأه فادع
 اي في التسل الى المسجد فلا يستمعها ابن عمر رضي الله عنه اذا استاذ
 نكحتم نسك وتم التسل الى المسجد فاذنوا من تقدم البيان عليه في الرب
 الثالث في الحديث لا تغموا امام الله بساخذ الله جابر بن عبد الله
 عنه روى مسلم عنه اذا استجاب احدكم اي بشئ فليؤخر اي لا يعجل
 وشرا وتقبل الاستخار لستعمال التوجه الى ابو هريرة رضي الله
 عنه اتفق اهل المدينة عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستأثر

اي يخرج الله

اي يخرج الما من الذي بعد الاستئذان ان قلت مرات فان الشيطان
 بيت علي بن ابي طالب يجمع التعدي شوم وهو اخص الانف ويجمع بقوله الشيطان
 فيهما هو ان الاشك انام يجمع غير الاخلط ويسهل الحناط عليه حتى
 ينسل بجارش الانفاس ويغير الظبي عنه ويستمر الكسل ويجمع ذلك
 في القول ثم عن كاديه الحروف من بخارها فان عليه السلام لا استئذان
 لا والله هذه العوارض وقال القاضي خراسان يحمدا ان يكون البيوتية
 على حقيقة من اقل الشيعه الكلايا ارض انما يخصه الغيغوم البيوتية
 على حقيقة لاد العين باب النظر الى داخل السموات والارض فوي
 باب العبرة والغم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر في
 العيش ثم غره من هذه المعاني فيكون اقتراب الشيطان ووضع خطه
 فيه من طرفي الوكس به هذا الباب ابو هريرة رضي الله عنه روى
 سره ان استيقظ احدكم من منامه فلو تجسس يده في الانا وحده
 بعثله ان ثلثا فانه لا يدري ان بات يده فيهما ان يطوف يد التاميم
 على موضع التمس لان الكفر ما نوا ليستجبون بالاجرا ورياء موت
 وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يظهر في حق الصلوة ذهب
 احدنا ان التمس حرام ان استيقظ من النوم قبل بقرينة قوله باتت
 يده لانه بيوتية يكون بالقل وقال بعض الزخرا ان الاستيقظ من نوم
 مطلق ويجه بوعلى ان النهي للتنبيه لانه عليه السلام على امر يقتضي
 الشك وظنارة العدا كانت ثابتة بقين فلا يزول بالثكوك
ابو هريرة رضي الله عنه اتفق اهل المدينة عنه ان الصبح احدكم يوما
 صامح النظر من فعل ما يما مقدم عليه معناه ناي او صوم يوم فلا يرد
 اي لا يركب كلام الجوع والجمش من القول ولا يجهل اي لا يفعل
 بخلاف الصلابة من القول والفعل او قاله اي اسر ان يقاتل لعل
 اي يلسنا اني صائم كينسمة الشامة فيتمر عنه غالب او عنها
 به نفسه ليغيرا من مجازة الشام والجمع بين الامر من كان حسانا

بيوتية

فلا يفسد في الصلاة حتى
يعتقها

صائم اي في صلاة
لوجه ان استرخى
شهوة

صائم

ابو داود

انما كثر في الدنيا كيد ابو جابر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا اطال
 احدكم الغيبة فلا يظن قاي لايات اهل بيلا بل ينبغي له ان ياتي منزل
 نهارا لم تمتشط وجبهته وتثاقب له وفي قوله اطال دلالة على من كان
 سفره قريبا تتوقع اصابته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر
 قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر رضي الله عنه احسن ما يدخل الرجل
 اعله اذا قدم من سفره اقل الليل فحناه اذا قدم سفره في النهار فحسن
 الاوقات لقصنا حاجته او الليل لان المسافر غالب عليه الشهوة
 غالباً فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاسترخاء
 فظهر التوفيق بين الحديثين ابو سعيد رضي الله عنه قال
 ارسل رسول الله عليه السلام الى عتيان يدعو فجاؤه ورأسه يقطر ماء
 فقال عليه السلام لعنا اهلنا قال نعم فقال عليه السلام اذا اجلبت
على بناء الجرحول اي المجدك امر عن الانزال فليم ينزل او لم يخط على
بناء الفاعل وفي رواية على بناء الجرحول مثل المجلت قال التورق التبر
وايتان محبتان ويعنال لقا حاد فقا عدم انزل المنى وهو استعارة عن
تحوط المطر وهو احتياسه فلا يغسل عليك وعليك الوضوء قال البيهقي
بسر العين الممثلة وسكون الثاء المشكاة فون وبعدها الباء الموقدة
ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء النختان من عمر رضي الله
عنه اتفق على الرواية عنه قال استعمل النبي عليه السلام غمه على الصدقة
وامر له بعد فراغه منها جرة فقال عمر انما علمت لكم فقال عليه السلام
اذا اعطيت على بناء الجرحول شيئا من غير مسألة فكل ونصدق
وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما تكون من
الطيب قال التورق اختلف فيمن اوطى من غير طلب قبل يجب اخذ
وقيل يندب والصحيح انه ان غلب المراد فيما في يد المعطي فليخذ من
والا فبائع عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا اقبل الليل
واد بر النهرار وعابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت

ابو داود

الافطار

الافطار قيل معناه تم صومته لان قضاء محله شرطا وهو النحر حتى قال
 بعض العلماء الامساك بعد الغروب كما مساك يوم العيد لكن التوجيه
 الاقل الى ما جاء في الحديث من الراء ان يواصل فلم يوصل الى استعصا وانما ذكر
 الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب
 كيلا يظن احد ان غاب بعض الشمس جاز الافطار اولاته قد يكون
 في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يجعل يري ابو هريرة
رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا اقرب الزمان ليكذب رؤيا
لمؤمن تكذب المراد منه اقتراب الشاهة لقوله عليه السلام في اخر الذ
لا يكاد رؤيا المؤمن يكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند
ذلك يصبح الا تزحمة وقيل المراد منه زمان يتقصر ويتقارب الطرف
حتى يكون السنة كما الشهر لا يستلذاه ولبسطة العذل فيه وذلك
يكون في زمان المرهبي قال صاحب الكتاب المفهرم بمقتله انه اراد بذلك
اذا اقرب اجل الرجل بسرة الكهولة والمشييه فان رؤياه فلما تكذب الظنون
لذهاب الظنون القاسية وتزرع الشروات عنه وكانت نفسه اصنع
والمشاهدة الغتب اقبل قيل رؤيا الكليل اقوى اسر رؤيا النهرار واصدق
ساعته وقت الشهر ابو قتادة بن الحارث بن ربيع رضي الله عنه اتفق
على الرواية عنه اذا قيمت الصلوة يعني اذا ادنى المؤذن بالاقامة وفي
اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوسوا حتى تروفي قبل كان الصلوة بقوى
للصلوة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومته فينظر ونه فنراه حين
ذلك لثلا يظول عليه القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فلبت
خر وابه عن الخروج ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قيمت
الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن الافتتاح واخلة بعد الاقامة
سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي في ذلك قال
التورق المعامة فيه ان ينفرع للفريضة من اقلها ولا يفوتها الا لها
بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة

ابو داود

ابو داود

ابو داود

ابو داود

منه الذبح قبله هو الذبح لكونه ما ذابا ويشترعا قبل هذا الجمل على من قاتل
 قتل عصبية ولا يكون ميثاقا في فعله لثبوت اليمين لا يحال بقتال الصبي
 لقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصيب
 الامام واجب وان كلمة منهم لغاية لفرط ضيقهم من نفسه الحق
 بالامامة او انهم سمعوا النبي في سب ذلك فيهم ما جرى **عنه**
 بن ابي العاصم الشافعي رضي الله عنه **رواه** عنده قبل ما رواه
 عن النبي عليه السلام **سبعة** وسبعون حديثا الفرد من يثبته
 احاديث احدها عمدا ان الامت قوما فاحق بهم العقوبة لثباته
 عليهم فان امرؤواكم هم تطولوا فلما ناس به **ابو بصير** رضي الله
 عنه **عنه** اتفاقا على التواتر عند الامام **ابن** يشهد بالام قال امين قال التواتر
 ينبغي ان يكون ثمانية المائتين مقارنا لثبات الامام لقول عليه السلام
 في حديث آخر اذا قال الامام ولا لغيره من قولي امين وعلى هذا
 يكون معنى الامام ان امرؤواكم من قاتله من وافق ناسيته فان
 الملائكة هذا تعليقا لما قبله مع انفراد الاختيار عن ثمانية الملائكة فقد
 فاستقر ان الملائكة توثقون عن قوله ما تقدم من ذلك حتى القاضي
 ان موافقة الثمانية في الشروع والاختصاص وقيل في الاجابة والتعيين
 اثرها في الوقت اختصا في فعل لا الملائكة قبل هو الحفظ وقيل في
 وبعضه ما رواه انه عليه السلام فان من وافق قوله قول اهل بيته
 ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولوا بالحفظية واهل البيت **ابن**
ابو بصير رضي الله عنه **رواه** عنده **عنه** الى التعليل بالنسبة لاهل البيت
 فليبدأ بالثبوت والاختصاص فليبدأ بالشمال او يجمعها بضمها واليه وقال
 ابو بصير في بيان التعليل جميعا او يجمعها قال التواتر والاختصاص وقع في
 جميع نسخته من في التخصيص بخلافها بالجملة والفاء كذا
 صحيحان **ابو بصير** رضي الله عنه **ابن** عمر رضي الله عنه **عنه** اتفاقا
 اتفاقا عند ان التواتر يقوم هذا باصناف من كان فيهم من التواتر او

غيره

وغيره وصلوا جميعا ثم بعوا اهل الحرم من الخبر والشر من كمان
 صلحا يريدون رجلا من رجالهم حيا لئلا يخلوا فيه **عنه** رضي الله
 عنه **عنه** اتفاقا على رواية غيره ان الاتفاق للامام من طاعة اميرتها
 غير يقيد بنسب على الحال التي استقرت وقيل بعينه ان يكون اتفاقا
 باذن زعيمها فلما اجريا بما اتفقت اليا وفيه للتبعية والتواتر
 بما النسب او بالجموع **عنه** بسبب نسبه ولما كان مثل ذلك اتفاقا
 بان التواتر كانت الحقيقة في يده فيه للتبعية مثل ذلك الاجاز لا ينقص
 بعضهم من اجز بعض **عنه** عايشة رضي الله عنها اتفاقا على رواية
 ان الاتفاق للامام من كسب زعيمها من غير امير فلما نصف اجز
 الكلام عليه في حديث لا يخلو للامام **عنه** بعد ذلك **ابو بصير** رضي الله
 عنه **عنه** اذا انقطع الشروع بسبب الثبوت المنجبه وسكونه
 له **عنه** اجز بسبب التعليل وهو الذي يدخل بين الاصحين ويدخل في
 في التعليل الذي صدر من التعليل المشهور في الزمان والامام السيرة
 الذي يعتقد فيه التواتر **عنه** في الحديث في الخبري في فعل الخبري
 حتى يصاحبه اي التعليل الذي افتقر شعبة الاثر كسقط عن شرطه
 احد رجله متعللا لاخرى **عنه** في الخبري هذا يعني ان الخبري
 الوفاة ولو هذا الخبري النبي عليه السلام **عنه** ابو بصير رضي الله عنه اتفاقا
 رواية عنه اذا اولى احدكم **عنه** في التعليل في قوله هذا لانه
 وهو خاشع اليه لكي لا يكون يده مستورة يعرف الزمان لا يحصل
 في يده مكره ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلق عليه
 يعني ما حدث على في شعبة بعده من المؤنجات ثم يقول بسبب ذلك **عنه**
 جنين وبك ان ترفع ان استسكت نفسي فانتم بها وان ارسلنا في انفسها
 هذا شرعنا قوله **عنه** الذي توثقوا لانفس حين موتها وانك لا تميت في
 بنامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسلنا الخبري اي اجل المسيرة
 بما يحفظه القضاء بين وفيه اشارة الى المقصود من العمود على الصلح

الامام

لوف

عنه

شرفه

الم

الجمعة

سنة

احكم وعالم مستقبلا فلا يتعلم قبل وجهه بفتح الباء اوجه وجهه و
 لانه حين وليت عن يسه اوتحت قدمه اليسرى تقدم الكلام في
 الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا امان في القلوة قائما يباح ربه
 ابو بصير في قوله تعالى عن ان اوتوا والسم والعدا المؤمن
 شكه من الذي يغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها الا الي
 الخطيئة وفيه تنجيز لان النظر ليس الي الخطيئة بل الي سببها
 بعينه مع الماء ومع لخر قطر الماء من الوجوه وقيل ليس المشك بل
 هو من القطر الشق عليه السلام وان غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
 كان يخطئها فاذا غسل وجوهه خرجت من خطيئته مشتمها رجلا مع
 الماء ومع لخر قطر الماء يخرج لثما من الذنوب حتى في فرج المتوفى من
 ونبوته وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا التي التمسها تقدم
 الكلام عليه في الباب الاول في حديث من تومأ فحسن الوضوء
 جابر رضي الله عنه انفا على الصلاة عند اذ جاء احكم يوم الجمعة
 قد خرج الامام قبله كع كع من استدله الشافعي واخذ على استحي
 تعبته المسجد وان كان الامام في الخطيئة وكراهيها وحسبته وما لك رخ
 لانها تحمل باسما الخطيئة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه
 عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام ولا صراوتساقط
 فيقول الاستمع على وجهه ابو بصير رضي الله عنه انفا على الصلاة عند
 ان اجاء ورحمان شحيت روي بالتشديد والتخفيف الترواية والتشديد
 ابلغ في بعض ابواب الجنة واخلفه ابواب جهنم وقال القاضي المراد من
 فتح ابواب الجنة حصول اسماء بها من كثرة الطاعات ووجوه تخير
 ومن تغليظ ابواب التائبين انفا عما يوقد اليها من الكبار يوجد
 ان يزل منسما حقيقها اختراة من مائة في رمضان من المشي من يكون
 من اعمال الجنة فباية من رويها فوه ما ياتي في غيرهما وهو كذا يفتن
 فواتر نزلت في المغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا و

سلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكثرة قوة النفس التي
 بالجوع ويجوز ان يراد ظاهرا ويكون الشياطين مضطربة اي مضطربة
 مضطربة تعذيبها للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع في المعاصي والتشوي
 في رمضان الجيد عنهم بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين
 الذين صاموا رمضان على شرطه وفيها من حقوقه والنظر ليس بواجب
 منها ويقال انما مغلولة عن كل الصائمين لكن للنظر لسبب اخر كالقول
 للشيعة والشياطين الانسية ويقال ان مقيدته هو المقيدون منهم
 بوقته ما جاء في الحديث الاخر سورة الشياطين فيكون الشر وسر واقعة
 فيه بغيره ابو بصير رضي الله عنه عنك سمع عند ان اجلس احكم
 علي حاجته فلا تستقبله القبلة ولا تستقبلها سبها بها في حديث
 اذا التبتيم الغايض غايضة رضي الله عنه روي سمع عند ان اجلس
 بين شعبي الاربع وهي يدعا ورجلها وقيل فخذها واستانها وقيل
 نواح الفرج لكن القولين الاقول لان الغلوس فيها يكون حقيق
 او قرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومثل الحديث ان
 الحيطان وهي موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومث حثانها
 كناية لعقيقة عن الاجلاج ابن عمر رضي الله عنهما روي سمع عند ان
 اجوع الثمة الاقويين والخمر يوم القيمه يرفع لكل غايض الغدنة و
 فاول يواوي حكم بقدر غدره لغضبه له فقيل هذه اشارة الى اللوات
 وهو ملك فاشبهه بالعتبة روي عن علامه خذرة فلان بين فلان وقد
 جاء في الحديث انه لا يكون يوم القيمه لونية تشريف والكرامة ومع النبي
 عليه السلام لو اوتوا حياطة رضي الله عنهما قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
 غايمة وثلاثون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث الفرد البقارح
 منها اثنتان وسام بخلته احداهما اذا احدثك عن الله بشي فخذ في
 اورده بالباب لتطعن في معنى العمل فاني لئن كذبت لكان الله خذت فغول
 لتعجب تقدم سبب آتية في الباب الثاني في حديث الثمان باشرف

ما لك من العوسيت ربي انما نطقه عن غير العلم انفق على الردية عند قيامه
 عن النبي عليه السلام نحو عشر حديثا في المعصية من ثلثة احوال حيث انفق
 البعائر بول واحد قال قدمت انا وابي حمزة لي فاقبنا عند النبي عليه السلام
 عشرين ليلة وكان عليه السلام رجعا رافقا القلب فظن اننا قد نطقنا
 اهلنا فقال رجعت الي اهلنا فقال عليه السلام اذا حضرت القبلة
 ابي وقتبا فماذا نالتم ابي انا صاحب في الاذان والاقامة بصفية الفدية
 اشارة الي ان كلامه لا يختص بالاكبر كما يختص الامام به والمير كما
 اكرمهما سنا ولم يقل انهما العاجل بينهما وبينهما في العلم والورع قاله
 والصاب لهم ام سلمة رضي الله عنها روي سمع عنها ان حضرت بطنيت
 فقولوا نحن من الزهاد صليت بالمعزة والصلاب المعصية والقباب
 من هو خير من هذا امرنا ربيب وارشا لما ينبغي ان يعال عند العيبة
 فارة الملا فذكره حتى سوان علي ما تقولون **وعمر بن عامر رضي الله عنه**
 اتفق اهل الردية عند الاحكام العاكر فاجتمعت ذلما من الاجتهاد متقدما
 على الحكم اجتمعت الي انا في تقديري ان السرار الحكم فاجتمعت او هو من باب
 القلب اي اذا اجتمعت الحكم فاجتمعت كما في قولنا وكان من قريت احكام
 ناهي لوجها باسنا ييا في المصاب الاصاب في الحكم معطاه مقتضاها
 عند الله والخطا ونقضها فانه اجراء اجراء لاصابته وبغير اجتهاده فان
 قلت الاصابه معارضة بالحكم فيجوز في معنى نعم قوله ثم اصاب قلت
 ثم صحت الخرافة في الترتيب وفي اشارة الي الخلف رتبته لاصابته والتعجب
 من خصوصيتها بالاجتهاد واذا حكم واجتهاد بالخطا فله اجراء لاجتمعت
 في طلب العوج عبارة فيل انما يحصل الاجراء لا يجتمع عند خطاها ان
 كان يجوز للشروط الاجتهاد وهي ان يكون خاوي علم الكتاب ووجوه
 معاذية وعلم السقة بغيرها وعاشها وان يكون مصيبا في القياس
 عالما بعرف الناس كما هو في اصول الفقير ومن ليس كذلك فلا
 لجرله قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل اجتهاد هيبيا

والله اعلم يكون قول عليه السلام في الخطا ومعنى ذوقه الشيخ الشارح راق
 القصد شرطية وهي لا يقتضي صدق ظن فيها فلا يكون دليل على ان الاجتهاد
 يقتضي الحق قول الخطا وعطف على دليل اول اذا الاصل فيها ان يستعمل
 فيما هو مقتضى الوقوع فيه دليل يتحقق الخطا وعند ذم علي ان يفتي
 الطواب على الا يتحقق ولا يحتمل تحقيقه بعد من الشارح فلا يتحقق علم
م جابر رضي الله عنه روي عنه انه اخبر احدهم حكما وهو يعلم ان الامام يرد
 الذي في يومه والمبايع يذبحه بالمفتاح وكذلك الزوايا الكثره الخليل في الغير
 والصلح في الشريعة قوله تعالى انما احكامهم فلا يجوز جدا ان يتعجب
 وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به لئلا يكن وضع الظاهر موضع المظان
 الي انه ردوا بالخبر من من الشيطان يريد به الانسان بالبحرنة فيسوء ظن
 بالرب تكفا ويعمل شركه فينبغي ان لا يخبر به ولا يفتي اليه وقيل انما
 عن ذلك لانه لو يخبر به فشره غير عارف بتقديره **والصحيح**
 ان قوله تعالى روي اسم عنده واخرج روح المؤمن تلقاهما مكان تصعد
 انما المراد بالروح هنا ما نصب اليها عمل السنة والواجب من التوجه
 الصالحين الشاكرين في المدين كسر بان ماء الورد في الورد قاله ابن
 الهيثم عن منقول اسم وحي ان احد الردية عن ابي بصير رضى الله عنه
 اي ابو بصير من طبيب يجرها الضمير فيه المذبح وهو مما يذكر وتوفيت
 وذكر المسك ويقول اهل السنن او طلبت من قبله ان يرضى صلي الله عليه
 وعلى آله وسلم ثم يرضى من قبله فيصطفي به عليه صفة المرسول اي يذهب بالروح
 الي ربه اي يحمل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلق قوله اي استخرج الي
 موضع في السماء وحق في جعل اليه من روح الموحى الي اخره الاجل اي في
 الغيبة قال اي النبي عليه السلام فان الكافر ان لا يرضى روحه كما
 لم يقل في روح الكافر تلقاهما مكان عوانه فانضده هو الملك استهوانه
 قال ابن ابي عمير روى عنه في حديثها وذكرنا عنها وبقول اهل السنن ارضى
 جائت من قبل الارض قال اي النبي عليه السلام فيقال انطلق قوله اي استخرج

ابو بصير

او هو روح المؤمن

ابو بصير روى عنه في حديثها

يسئل حتى يصل اليه من مسوم جبرته الى الجبر الاجل قال ابو بصير روى عنه
عنه ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما اهل الجنة
وهو ثوب رقيق لين كان عليه علي اذن هكذا وعواثرة التي فعلت
من ارضيهم الى الله واثم ارضاهم عليه السلام على انفسهم ما ذكره من
روح الكافر اشارة الى انما الجبرين **ابن عيسى** روى الله سبحانه وروى
الاربع عاب وهو جلد غير مذبذج فقد ظهر بفتح الهاء وضرب الفتحان
والفتح اضعف جلد الاذي والخزير يخرج جان من الحديث بالانفاق و
جلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم
جولوا النساء وذهب ما لك اني ان جلد الميت لا ينظر بالذباغ
لما روى انه عليه السلام قال لا تشفوا ابغاب ولا قلنا ان النبي
يجوز علم قبل الذباغ **ابو بصير** روى الله سبحانه وروى البخاري عنه
ان دخل احدكم المسجد فليزرع ربعين قبل ان يجلس قال صاحب
التحفة علم بعلامته البخاري كمنه يتفق عليه من حديث ابو بصير
روى عنه ولم اذكر البخاري في حديث ابو بصير روى عنه
جامع الاصول روى في فتاواه ايضا قال قوم تحببت المسجد بربعين وا
بظاهر حديثه وهو روى انما استحبته لكن عند الشافعي روى عليه
بصليهما في ابي وقت كان وعند احمد بن حنبل روى غيره في ابي
قال الثوري ان بيت نزه ان يوزن الثعينة بالانفة وبعثان من فض
اوسنة رابحة وغيرهما **ابو بصير** وابو بصير روى الله سبحانه وروى
صيفه التصغير روى عنه عن الثعينة وقع في كندة اذا دخل احدكم مسجد
فليقل الترمذ في ابي اواب روى عنه واذا خرج فليقل اللهم ابي اسئلك
مما فضلك انما ارضي الله بالاستسلام بسؤال الصحبة عند التذلل لانه كان
يعد الاستغفار بما يقربها من الطاعات التي كالاثواب لها وثوب
الفضل وهو روى عن الخليل عند الخليل روى لانه هو المكاسب بحال فان الله
فان اقتصبت الصلوة فالمتشرد في الارض وابتغوا من فضل الله

ابو بصير

ابو بصير

ابو بصير

ابو بصير

ابو بصير

ابو بصير روى الله سبحانه وروى عنه ان دخل الرجل بيته فذكر الله عند
خوله وعند طعابه قال الشيطان لا سميت لكم وهو موضع النبيذ فقل
القاضي هذا خطاب لادوان ابليس وقال الظاهر يحتمل ان يكون
خطابا لاهل البيت كما عليهم يعني جعلكم معرويين من الميبت
كما جعلتوني محرورا كما بعدك لان المعاصي اهلها في قول الشيطان
بعده وان كنت الميبت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك
لان لو كان المراد ما ذكره لكان المكاسب ان يدعو الشيطان على
من يسمى لان المتعصا رسيبه الاعمال لاهل بيوتها ولا حشاه بلع
العين والمد الطعام الذي يتوكل في العيشة وهي من صلوة المغرب
الغنية والطمع وزعم قوم من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال البخاري
بما دخل ولم يذكر الا عند روى الله سبحانه وروى الشيطان ادركتم الميبت
واذا لم يذكر الا عند طعابه قال ادركتم الميبت والعشاء **ابو بصير**
بن سنان روى الله سبحانه وروى ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثا ان روى عنه بثلاثة اخبار روى الله سبحانه وروى ان دخل اهل بيته
المسنة يقول تبارك وتعالى ان دام اللوثيت ونع شريدون شيئا
بحدف حرف الاستفهام للتعريف اظهرت اثر الشكر ونعمة في
وجودها فان شئ شريدك انم تذلنا العيشة وتتجننا من الناس
من النظر الي ربيهم قال النبي صلى الله عليه وسلم فيكفن الخبز المانع
رؤيت الله في قبره في الغصا على بناء الجبول وما فدية شيئا
لعبت اليهم من النظر الي ربيهم وهذه اشارة رؤيتهم للمؤمنين
الذاتها تكون متفوتة فمنهم من يراه كل مقدم جمعة ومنهم من
ينظر اليه عذوة وعشيرة الكوفة في الغصا يستعارة لقائه كما
الرواية في الدنيا يربا روى الله سبحانه وروى انس روى الله سبحانه
الرواية بعد ان روى احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولوا هذا
يعزبه في سؤاله اليهم ان شئت فاعطني فانه لا يستكره له وانما

٤٧

قال الشيطان

ابو بصير

ابو بصير

صورة الاستغناء عن المطلوب **و** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
 على الرواية اذا دعا الرجل امراته الى الفرسية فابت ان تخرج فابت
 لعنتها الملائكة لتبعن صوتها في حديث اذا رأت المرأة **ق**
 ابو هريرة رضي الله عنه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على
 هذا الحديث لكن في الخبر عن عبد الله بن عمر والشيوخ نسبة الى
 ابي هريرة رضي الله عنه كذا في التلخيص الوليمة طعام العرس قبل الاقامة
 لا وجوب بوبه قولين يعني ان وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
 قال بعض العلماء وهذا لم يسمع له عذرا واما من كان معذورا
 او كان طريفا بعيدا بالحاجة المستغنى فلا بأس بالتحلف عن الروايات
 خاصة وقيل لا يستحب لغيره عليه السلام بئس الطعام طعام
 الوليمة فودعني البراءة الاغدياء وبتحرك الفقراء ولكن يمكن
 ان يدفع هذا بان قول عليه السلام بئس الطعام يقتضي عدم الا
 كل فلو يفتا في وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجهر بور على ان
 اجابة **س** سمعت **م** ابو هريرة رضي الله عنه روى امام عنه الذي
 احذركم اني طعام وهو صائم فليقل في صائمه امر النبي عليه السلام
 المدعو لا يجيب الدعوي ان يفتخر عنه بقوله اني صائم وان كان
 يستحب الخفاء والتواضع لئلا يتقرب ذلك للعداوة والهضم الذي
 تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم **م** ابو هريرة رضي الله عنه
 عنه روى سمعت ان الذي احذركم فليجيب الامر بالوجوب عنه قوم
 فاذا اكل القرية واحدة يخرج عن مشهدة الوجوب لانه يستحب طعاما
 وللاستحباب بغيره الجهر بور كماله انما يكون اذا كان المذموم
 المقصود من الطعام المدعى اليه ولم يكن هناك من يدان به يحضره
 ولا من المنكرات شيء وفي ذلك مما في معناها كذا قاله الثوري
 فان كان صائما هذا شر يدب بها بعد الاجابة فليجيب اني فليدع
 لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل بعذاه ليش تغل بالصلاة فيقول
 لغيرها

والاجابة بقوله
 قول النبي صائما

له فغيرها والى اخره من بركتها قال الثوري ان كان صومه نفلا
 يشق عاصبا الطعام صومه فلا فضل الفطر وان كان من
 فليطعم **م** جابر رضي الله عنه روى امام عنه اذا راى احدكم
 يركعها بالجملة صفة التوجها وبعكركه فالعذر الجاهل في قوله تعالى
 انما امرنا بسفر او احوال غيرها فليصوم عن يساره **ق**
 ليس تعد باله من الشيطان التوجهم ثلثا وليجوز على جنب
 الذي كان عليه انما بهذه الاشياء وتحقق للشيطان واشارة
 الى ان ما رواه ثوريا تحزين منه فصره اليسار بالصوم لانه الى
 قذا والمكر وطاعة **ق** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عند
 اذا احذركم ان في منامه ما يكرهه فليكره فليصوم ولا يحدث به الناس
 شيئا بيان في حديث اذا لم احذركم صائما **ق** عابسة رضي الله عنها
 عنها اتفقا على الرواية عنهما قالت صلى النبي عليه السلام قوله تعالى
 وهو الذي انزل عليك الكتاب معه آيات يحكمات فصحة ان الكتاب
 وانكرت ما به سمات فاما الذين في قلوبهم زيغ فتتعون ما شاءهم
 منه الآية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني
 في الآيات المشابهة ليطلب ان يعتنون بالسائر عن دينهم
 ويخجلوا من العظاب لعابسة ولعن يصلح له من سائر المسلمين
 بقوله قول عليه السلام في آخر الحديث فاخذ روم ما تشاء بدينه
 فاولئك الذين سمي الله خطا مفعوليه يحذوف اليه اسمها الى اهل
 الذبيح فاخذ روم يعني لا يتجا لسوموع ولا يتكلمون فانهم اهل الذبيح
 والذبيح واما تفسير الآيات المنقولة في الحكم ما لم يكن من
 بالنصوصين الدلالة على ذات الذبيحة ومعها في الحديث بما بيني
 في الخفاء زبها بينه ولا يريد ان يبيح فوجا يدينهم واما الكتاب او اصله
 الذبيح هو الميراث الى الماتلم **م** عمار بن ربيعة رضي الله عنه اتفقا
 على الرواية عنهما مائة بضم الشا والمثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه

فشاره روي
 ذكوره صومه
 ادو

السلام

اشنا عشر حديثا يعرف القوم بها هذا اذا رايتهم اليها فاعلموا
 معنى تعاضلهم من عندكم وتيقنوا خذلهم بهذا حديث منسوخ بقدم
 الكلام في الباب الثاني في حديث ابن الموت فخر ابو بصيرة
 رضي الله عنه زوي ستمه عند ارايتهم التحليل يقول علما
 الناس فهو اهلهم برزيع الكفاف يعني من حرام الناس ومن
 عيوبهم وقال قد حكوا فهو اشد مع صلحا لكونه اشرا من تحريمهم
 ورتبها اذ من ذلك الى العجب نفسه قال مالك من قال ذلك
 تعذبا لما يرمى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدنيا
 فلا يأس به ويؤمن بخلق الغاف على انه فعل ما مضى يعني فهو
 جعلهم حالين الا انهم هلكت في الحقيقة او معنا فهو اهلهم
 لانه اقل شهادة الله من الصفة وذلك يؤدى الى ترك الطاعة
 والامر بما كره في المعاصي ابو بصيرة رضي الله تعالى عنه زوي ستمه
 اذا رايتهم الرمال تصوموا واذا رايتهم في فطر وان عم
 عليهم بغير الغنم يعني ان شئتم عليكم بسبب حاجب وغيره
 فصوموا كل شهرين يوم **ام** اسمية رضي الله عنها زوي ستمه
 عنها اذا رايتهم لعل الذي ايجبه قال ابو بصيرة في الرمال بسم الله
 في الليلة اولها والى الف ليلة والثالثة ثم هو عمر واراوا احدهم ان
 يتخى فائمه عن شجره واظفاره يعني ليجتنب المصطفى
 عن ازالة شعره نفسه واظفاره بوجوه من الوجوه الملهمة
 ذهب احمد الى ان المصطفى لا يظاهر الامر الامساك بحرم
 عليه الا بالشعره وظفره حتى يصفى والشفا في رحمه الى انهما كرهه
 كراهة تشبه بهيمة قال الترمذي الحكمة في النبي عشرها ان يبقى
 المصطفى كما ملل التجزؤ لوجوه من الناس وذهب ابي حنيفة
 ومالك في رواية الى انها غير مكروهه لما روي عن عائشة
 رضي الله عنها انها قالت كنت اقول لا يذقددي رسول الله
 في ايام العشر

نفسه

ان عبد

نفسه

في ايام العشر فيجب فيها انهم عليهم فبما خلدوا عما يحتسب
 المحرم حتى يرجع الناس قال الطبري وايا حديث عائشة فديما
 متواترا واما حديث ام سلمة رضي الله عنها فقد قيل انه موقوف
 عليه وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التبيين وشارح
 المشورة في قوله وارد احكامه لسدلال لمن قال ان الصلوة سنة
 حال شافعي هو ابي يوسف في رواية لانه التعديل بالارادة بنا في
 الوجوب فمدنوع لانه المنافي للوجوب انما هو تعالى التفسير
 بالارادة وضمها للمعنى هو الامساك فلا يدل على تحريمه كما قيل
 في قوله يركبها بالامر الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة اي اذا اقمتم القيام
ام ابو حنيفة المصطفى رضي الله عنه تعلل بالشاء المثلثة والعين
 المهملة والخشعي بفتح الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوخ
 قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول حدثنا في
 الصلوة حين اربعة اجازيت وثلاثة منها متفوع عليهم وان فرد
 مسرورا خذ وهو اذا ارمتك بسهمك فغاب عنك فادركه
 من الضيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم يبتن بهذا يدل على
 انه لا يركبها الا بالاشارة لعل هذا يكون محمول على الذنب لانه تحريمه
 لا يحرم اكلها زوي رضي الله عنه المشرك اصل افعال متغيرة الرجح واذ
 خيف ظريره فيجوز اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه
 غير اثر سهم فان وجدته لا يؤكل بقوله عليه السلام في حديث اخر فان
 غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك وقال ابو حنيفة في واهبها
 يشرط فيه ان لا يجد على طلبة فان فقدته اصاب ميتا لا تأكل
 لاحتمال ان يكون ميتا بغيره آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر
 مادام الصائد في طلبه مشغورا بالاصطيان لا يعرج عنه عادة فلو
 اعتبرناه لانسد باب الاصطيان ابو بصيرة رضي الله عنه
 اتفق على الرواية عنه اذا نبت امه احدهم فقتل من زناها فليجهد

ان من

طالع

اي بقية مولاه عليه الحد وفي ذكر الامامة على الاطلاق اشعار بان حيا
 مكتوبة كانت وفي غيرها الجدل لم ير لقوله تعالى فان الذين بغا حشره فلعنهم
 نفع ما على المحصنات في العذاب المراد بالفاحشة في الآت وهو الزنا و
 المحصنات الحرز برؤسهن والحد الجلد لا الرجم لانه لا يتصلق بالحكم
 في زنا العبد كالامة عرف بذلك لانه انما يصح انما صاحب الزنا ما يثبت
 في عامة المواضع حكم النساء استفاد من حكم الرجال وهذه العكس
 الحكم لكل لوجه فيه اية الشهوة الداعية الي الزنا غالبه فيهن و
 الحكم بدمر على العدة يستدل بالحدديث المشافعي على انه للموتى فانه
 الحد على مملوك وقال الحنفيون لا يقيم الا بان الامام لقوله عليه السلام
 ارجع الى اولاده وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الي
 من له ولاية عامة والسفطان واولادهم واما قوله في جلدها المحمول
 على التسيب يعني ليعق سببا لجلدها بالمرادة فانه الى الامام والاشارة
 عليها بعد الجلد فانه كفارة لثمنها واما صريح تنزيه عنها وهو
 التعيين والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لانه عقوبة الزنا فقل ان يروي
 الحد كان التثريب ثم ان زنت الشافية فيجلدها الحد ولا يخرس
 عليها وفيه ليعتار بان الحد اذا اقيم ثم زنت كثير الحد فغيره منه انها
 اذا زنت مرات ولم يحد بكتفي يحد واحد ثم ان زنت الشافية فتدبر
 زناها فليحد بها ولو يحد من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر
 الاستحباب ويروي في حد ليعتار في المراجعة فان قيل انما يحد بها لانها
 يكون عقابا فكيف يرضيها الا خيرا المسلم قلنا يحد بها ليعتار قصد ان
 تستحق عند المشركين ثم يثيبها او بالاحسان اليها او يحد ذلك
 ابو بصير رضي الله عنه عن ابي امامة ان اسيما ضربت في الحصب
 بكسر الخاء والحقبة وسكون الصاد المراد زمان لكشد الحان والذليل
 فخطوا الاكل حطها من الارض اي من ثملتها يرضيها عنده واداسه
 في سنة ان في الخط والحد لم يثبت الارض من يسيها فيها ويحبها

اي بالابل

اي بالابل يقربها وهو كسركون وسكون القاف وهو المتج معناه اشركوا
 في الشريك بالابل يتصلوا الى المقصد وفيه بقرية من قوتها الذي يس في
 الارض ما يقربها على الشجر وان امره فتمت ثبوت ثبوت ثبوت في
 آخر الاصل المراد من قوله فاجتنبوا الطير فانها طير الذواب قبل المراد
 بها الانسان الطائر وبشره فاطاع الطير وبشره وما روي في قوله
 يعني الروم يمشي في الليل على الطريق لسرورته ولا تهاجدها
 من الرمية وثاوي السير فيبين ان يتساءل عن الطير في الشرب
 حد وكن ضررها **عقبتك** رضي الله عنه قبل هو عمة النبي عليه السلام
 كان اسن تينه بستين ما روي عن النبي عليه السلام فلعنوا
 حديثه في الصحاح بن نسة انفراد البخاري في روايته في قوله
 اخذها بهذا اذا سجد العبد سجدة واحدة ارباب علي فقلت افعال
 جمع ارباب وهو بسكون الراء وسكون الثاني عضو وكان اصل ارباب اوردت
 فقلت الهزة الفا صيرته وكفاة وكريتان وفيها ما ارفع مع ما عطف
 عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على انه اعطف وكسرى
 سبعة اعطاف فيه ما يدل على وجوب وضربها كلها وبعضها وفيه
 المتلاف سند كره في الثياب الشاسع في حديث الحديث ان سجد
 على سبعة اعطاف **م** البرزبان حاناب رضي الله عنه روي سبعة
 اذا سجدت فخص به **ق** التمس رضي الله عنه اتفق على روايته
 اذا سجدت على اهل الكتاب فقولوا عليهم كما ان الكفار يقولون
 لا مسلمين الشام عليكم فاعلم النبي عليه السلام جدير به بالحدوث
 وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الزيادة الاولى في اداة النواو
 يقتضيه المشاركة معهم وقال النواوي يخطها صحاحها ورواية
 واو الكس والافصاح لزيادة النواوي يجمع للذمتين **و** ابو بصير رضي
 الله عنه اتفق على روايته عند ان اسجدت الا قامت فاستسألت
 الى الصلوة وعليكم الاستكينة والوقار وقد جاء في رواية فان اهدم

كسرة واوقفه في كسرة

اذا كان يحد إلى الصلوة قبل التكبيرة والوقار يلاهما بمعنى واحد
 جمع بينهما ما أكيدا والظاهر ان بينهما فرق التكبيرة الثانية في التراب
 والابتداء بالحيث وبحوزة ذلك والوقار الثاني في الركعة وبعض العبر
 ولا يشرعوا فيما اوردتم فصلوا وما فاتكم فاقموا استدلال الحنفية
 بقوله فما تنوعوا على ان ما اوردتم للسبوق مع الامام الاول صلونه
 لانه الاتهام يقع على ما بقى من شيء وتقدم اوله ذهب مالك
 واحدا الى انه اخرها بما يحين بما روي انه عليه السلام وما فاتكم
 فاقموا والوجه ان التعلوا يستعمل بمعنى الاكاد وليس عليه
 توحيها بينهما **اسماء** بن زيد رضي الله عنه اتفق على الت
 وايضا ان اسمعته الطاقون بارض فلما دخلوا واذا وقع
 بارض وانتم بها فلما خرجوا من بعض الطاقون في باب الاول
 في حديث من اقتل في سبيل الله فهو شهيد قيل عليه النبي بخاتمة
 الغنم على الناس ان يظنوا ان هؤلاء القادوم انما حصل
 بقدره وسلامة الغار انما ما شت بفراره لا بما فيه ان
 يصبه غير يقدر قال التوراة المنبوع هو الخمر في السفر
 واما الخمر في سبيل الله فلا بأس به بما جاء في رواية لا يخرجوا
 فزار منهم **علاء** بن سمر رضي الله عنه اتفق على الزواية
 عند الاستسحابة المؤذن اي اذا انه فقولوا مثل يقول المأذبا
 المأذبة هذا المشاهدة في جرد قول لا في صفة كرفع الصوت
 واهم بقول المؤذن ذكر الله وشها رثان لا يصح تعلقان لما جاء
 في حديث اخر ان السابيع يقول في التعللين الاحول ولا قوة
 الا بالله لا في متابقة فيهما **ابن** اشبه **ابن** اشبه **ابن** اشبه
 فانه من صلوا صلاة صلي الله عليه وشهرة ثم سئلوا الله الو
 سيلة فانها ما منزلة في الجنة لا ينبغي الا بعد من عباد الله
 والرجوان انوا انا هو بعد ضمير نرفع وقع موقع المنسوب

جمع الطاقون

جمع المؤنن

ويجوز ان ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انما ابتداء وهو غيره
 وجملة خبر يكون وانما قال قال تعالى لان نبينا عليه السلام
 الا ان افضل الايام فليس يكون ذلك المقام غير ذلك اللهم
 قال المؤنن متابقة المؤنن مستحبة لكل من سمع من منظرته
 وجنب وحايض ان لم يكن في الخلاء او في جماع وان كان في الصلوة
 قال بعض الشافعية بحجبه نحو هذا الحديث وقال بعضهم
 بحجبه في الثالثة دون الرابعة وقال ابو حنيفة لا يجزئ
 لانه في الصلوة لشت خلا وانما قاله قاربا قطع وتاريخ المؤنن انما
 في اربع المتابعين سماع كل مؤنن ام الاول مؤنن فقط والمؤنن
 مسجونه من شئ له الوسيلة حلت عليه التعلقت مقدم **ابن**
 عليه في حديث من قال حين سمع النداء **ابن** سيرة رضي الله
 عند اتفق على الزواية عند ان اسمعته نهارا في جمع التراب
 القربان بغير التوبن صوتة فتعوزوا بالتر من الشيطان فانها رأت
 تقدم الكلام عليه واذا سمعته صياحه الذيك بفتح الصاد في ذلك
 في سئلوا الله من فضل فانها رأت ملكا في حديثه لانه على نقل
 النضة عند دخول علي اهل الصلواح فبستحبت الدعاء في ذلك
 الوقت وعلى انزل الغضب عند اهل المعصية فيستحبت
 التعوز وانما اختصاص الذيك بروية ملك والجار بروية اليه
 الشيطان لا فتم يفرض حكمته الى الله ورسوله **ابن** اوقفاة الحارة
 بن ربيع رضي الله عنه اتفق على التعلية عند ان اشرب احدم
 فلو يتنفس في الا ناء واذ ان الخلاء فلا يحس ذكره بيهمينه
 ولا يتيمسك بيهمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث
 لا يمسك احدم ذكره **ابن** سيرة رضي الله عنه روي سمع
 ان اشرب الكلب في ناء احدم فليجسده سمع روت والحد
 عمل الشافعي وقال ابو حنيفة رحمة الله والصحاح به ربح بكل ثلث مرة

ابن سيرة رضي الله عنه
 اذا سمع النداء فقولوا
 ما يقول المؤنن في دعائه

اذ سمع
 فاصعدوا

بيت

لو قول عليه السلام يُغسل الأناؤ ويخرج الكلب ثلاثاً وهو الحديث
 على ابتداء الإسلام فخرج العرب عن اقتناء الكلب لشدة غلا
 بهما حتى كانوا يفضحون معها الأثر فيه لوجوب على طه القولين وعند
 مالك ربح للثوب لا اعتقاده بظاهرة الكلب **ق** أبو حنيفة رضي الله
 عنه أتقاهم العوامين عني إذا شكك أحدكم في صلواته فلم يذكر كسراً
 ثلثاً خمسين رافع الإبهام العدد في كم أم أربعاً فليطرح المشكك أي
 مكشك فيه وهو التردد في العبادة والنيب على ما استيقن وهو ثلاث كذا
 ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الفسطية سجدة ثم قبل يسلم
 استدلل الشافعي على أن يجعل سجود السهو قبل السلام وقال أبو
 حنيفة ربح الله بعده لقوله عليه السلام لم يكن سهو سجدة ثم بعد فإن كان
 صلح فبس يحيى أن كان ما صلح في الواقع أربعاً والضعيف المبركة
 الحرم بن علي إن الثالث هو الأول وصار بها خمسة شقق في صلواته
 بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع إلى الضميرين لأن المشرك جمع
 عند العرفين يعني تلك الصلوة بسنة سجدة في السهو لأن المعتكف
 إذا كان التردد وهو سجد وان كان أربعاً ما لا يربح معول له إجمال
 يعني أن كان ما صلح في الواقع ثلثاً وصلح ما سلك فيه لا تمام أربع
 أو حال كونها متى كلفاً أي سجدة ثم تنحياً للثب على أي إذا لا
 لما فعل ما إلى عند العرفين **ق** أبو سعيد رضي الله عنه أتقاهم على التردد
 وأربعين إذا شكك أحدكم في صلواته فليطرحه الضوابع أي ليطلعه
 التجرع بطلب آخر الأمرين والواهي فليبين عليه أي ما الغلب عليه
 ظمته ليس يسجد سجدة ثم يعلم أنه العمل بهذا الحديث في يلوطن
 له المشكك غير مرة وإن كان له وإن كان له أقل مرة يستأنف الصلوة
 لقوله عليه السلام إذا شكك أحد في صلواته فلم يذكره صلى مستقبل الصلوة
 الحرم ومن الشكك هذا معنى القوي وهو التردد مطلقاً لا اصطلاحاً
 وهو سجد أو طرف المشكوك فإن قلت هذا الحديث يدل على أن

الشك

الشك في الصلوة يعمل بغيره مطلقاً والعديد مقدم يدل
 على أنه يعمل بالأقل ليستغن مطلقاً فالعمل بأحد ما يؤتى في الأعمال
 الغير في التوجيه قلنا يعمل حديث أبي سعيد على ما يمكن يثبت
 أعمالاً بالذليلين زينب بنت أبي معاوية الشقيقة امرأة عبد
 الرحمن بن سعود رضي الله عنه وفيها قال صاحب التمهيد هكذا ذكر
 الشيخ نسبهما وأحوالهما زينب بنت عبد الرحمن معاوية مارة
 عن النبي عليه السلام ثم أقره أحاديث لها في الصحيحين حديثان
 أحدهما متفق عليه والثاني ليس وهو هذا إذا شرب من الحلوى
 صلوة الصشاء أي المرأة حضرت معها فلا تستطير لأنه سبياً
 للفتنة **ق** أبو هريرة رضي الله عنه روي عنه إذا صلى الرجل
 الجمعة فليصل بعدها أربعاً تقدم شرحه في حديث من كان منكم
 مفعلها بعد الجمعة أبو هريرة رضي الله عنه روي البخاري
 عنه إذا صلى أحدكم للمناس فليستغفر فيه الضعيف والشقيم
 والكبير والصلح أحق لنفسه فاليتقن ما شاء معناه نظراً
 عبد الله ابن عمر رضي الله عنه روي عنه إذا أصليت المغرب فإني
 وقفت إلى أن يطلع قرنها الشمس أي ما حيتما الأول وهو ليلة القرن
 وفي قوله أي أن يطلع حتى لا يطلع أن الشك في آخر وقت عند الأ
 سطر لمن الأعدس له ثم إذا أصليت الظهر فإني وقفت إلى أن
 يحضر العصر وهذا الحديث في آخره بيان لأواخر الأوقات وكذا
 كانت معلومة لهم بقوية قوله إذا أصليت وإذا أصليت العصر فإني
 وقفت إلى أن يضيئ الشمس بالعداء للحياتة وتشدد اليد أي
 مالت إلى الغروب وإذا أصليت المغرب فإني وقفت إلى أن يسقط الشفق
 وهو الغروب والسماض بعدها على الخلاف المشهور في العفة وإذا أصليت العشاء
 فإني وقفت إلى أن يضيئ الليل وهذا بيان لوقتها المختارة أبو هريرة رضي الله
 عنه روي البخاري عنه إذا ضحكت الأمانت في انظر الساعية

ثلاثاً

إذا ضحكت الأمانت
 في انظر الساعية

قال لولا قال مع المشاعة فقال اي الوجد بعد ما اجابه النبي عليه
 المشاعة يعني اضاعتها قال اذا وسد الامر الى العمل فانظر
 المشاعة وسد المشاعة يد على ابناء البرهول ان يفتقروا وهو
 من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغيرها فكلون
 الى هذا بمعنى التزم او يكون وسد متضمنا بمعنى لسد والامر
 بالامر بخلافة وباعلمها قرئش او المراد به الرخصة مطلقا
 فان قلت لغيره يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله افاضت
 امانت قلت لو اقتصر ليقوم له وقت قيام المشاعة فذا قوله
 فانظر ليشه عليه من امارتها فعليه هذا لا يكون اذا اشترطت
 فان قلت كانت ينبغي ان ياتي في الشغل الخلفي بحيث يصح
 الجواب قلت انه مراد تغدير الكلام مع بضع الامانة وبين
 حصول اضاعتها فاجاب النبي عليه السلام بقوله وسد الامر ولم
 يشغل بيان كسيرة التبضع الطول وان قال فيه فانظر المشاعة
 تبينها على وقت المشاعة اذ ذلك لان التغدير والولادة ونسبهم
 مستند من تغدير التغاير ومن هذا قبل القاسم على دين ما لهم
 عن ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فجد الله
 فشمته ادعوا لادركه الله في نعمته وعلى العطاس فان لم يجد
 الا فلا تشتموا لانه غير الشاتم لا يسمع الدعاء بل يسمع
 رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله
 وليقل له خوه او صاحبه شك من الترابي يترك الله اذا سمع
 فاذا قال يترك الله فليقل ان العطاس من دعاه به يدك الترابي يا
 لكم كما فاة لوزان وقاله عبد القاسم عبد القاسم بن عمر رضي الله عنه اذا نحت
 عليك الفارس والروم اقبل من معروفا ان في قبح انتم يعني انتم
 من الشاكرين على ذلك النبي العظمي كما ومن غيره في هذا الحديث
 تلوح الى الشكر يد على وقبح المنهيات منهم قال عبد القاسم بن عمر يقول

كما امر الله

١٥٩

يعني

عنه

كما امرنا الله ان نقول في انفسنا نعمل ذلك الوقت ما امرنا الله به
 واذا فقال النبي عليه السلام او غير ذلك روى منصور على تقدير او
 تفعلون غير ذلك ومنه قوله على تقدير او كما غيره ذلك وفيه
 اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متعين لهم لعدم اطلاعهم
 على الصفات تتناسلون اي يترغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث
 نعم قوله وغير ذلك واستئناف جواب عن سؤال عبد
 الرضن وهو يبين تفعا غير ذلك ثم تجيب سد وان اي بعد اخذها
 ثم نذكر برون اي تنقايحون مواليا كل منكم بهر عن الامر ثم غفرا
 او نحو ذلك بالنصب يعني او تقعون غير ما ذكر من الافعال
 مذمومة ثم تسطلقون في مسائل من المهاجرين فتجيبون بعضهم
 على رقاب بعضهم يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تتخذوا من
 مسائل المهاجرين بحيث لا يسبق لهم ما يتخذون به فتجيبون نعم
 صنعنا ثم على رقاب اقويائهم يعني ابرئناهم قبل قد وقع ذلك
 فذمه عثمان رضي الله عنه **ابن عمر رضي الله عنه** روى البخاري عنه
 اذا قاتل احدكم فليجئته الوجه لانه في جرح الشفي والمثلية
 قبل الامر فيه للمكرم لانه الظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكافر
 والفرجة في وجودهم **ابن عمر رضي الله عنه** روى البخاري عنه روى
 مسلم عنه اذا قال احدكم امين فوافقت احدكما الاخرى فغيره ما تقدا
 من انتم تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا **ابن عمر**
 رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لا خية ما كافر فقد باه به
 احدكم تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه **ابن عمر** رضي الله
 عنه اتفقوا على والبر عند اذا قال الامام سمع الله من جوده فقولوا
 اللهم برئناك الحمد لانه الملائكة تقولون لعنوا فان من وافق قول
 الملائكة لعنوا ما تقدم من ذنبه اي من الصفات والعيوب في ان الله
ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الصالحين

حدود الامانة

وقال الملائكة السلام عليكم

فقوله امين فانه من وافق قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
 وعنه وافق روى سمع عند اذ قال المؤمن ان الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
 الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤمن اشهد ان لا اله الا الله قال اي المخرج
 شهده ان لا اله الا الله ثم قال اي احدكم شهده ان يحمد رسول الله ثم قال
 اي المؤمن من على الصلوة ثم قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله القده
 لا حول ولا قوة الا استطاعة الاله ثم قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله القده
 لا حول ولا قوة الا استطاعة الاله ثم قال اي المؤمن من على الصلوة ثم قال
 علموا ان سب الفلاح وهو الصلوة قال لا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر
 الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب ولا عذاب
 او من يدافع الدرجات ابو هريرة رضي الله عنه روى سمع عند اذ
 قام احدكم من الليل فاستحى القرن اي استغشى والتبس على السادة
 فلم يدور ما يقول فليصطنعه لانه في تلك الحالة لا يكون متذكر في
 قرأ ثم لعلبه النجاسات عليه ولا خير في قرارة لا تدبر فيه **باب**
ابو هريرة رضي الله عنه روى سمع عند اذ قام احدكم من الليل
 فصل رجع خفيتين كيدما بالتحفيقين لا تهما بوقا بها لا
 فتتأثم قيام الليل وكسر شربة التوم والخبثه النسبه لرفها اليه
 لتعاقبه المرحمان فيها ولا تهمي خفيقتان بالنسبة الى الكعبتين
 اللتين لا يحدث فيهما نفس كما قال عليه السلام من توضأ نحو
 الوضوءي علم صلي الله رعتين لا يحدث فيهما نفس غفر له مقدم
 من اذ نيه ابو هريرة رضي الله عنه روى سمع عند اذ قام احدكم من
 مجلسه ثم رجع فهو احدكم به تقدم الكلام على في باب الفاش في
 حديث لا يعجز احدكم الرجل من مجلسه **باب** ابو هريرة رضي الله عنه
 روى سمع عند اذ قام احدكم صلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه
 يستتر او يحفظه عن قطع الصلوة عند تعديله لمقدته وهو في جعل
 امامه سره اذا كان بين يديه مثل اخره الرجل وعلو المذبح وكل ما

الزينة

وهي الخفيه التي يستند اليه الزكبي من خلفه مقداس الشتره
 واليغنيه نصبر اميرين في عالم الغفقه قال ابو النور وبحصل الشتره
 بان شتره اقامه بين يديه لما روى انه عليه السلام كان يعرف
 من حلتته فهدى اليها قبل الشتره استخفى في الصلوة لمن لا يراى
 من المورس بين يديه والظا هي اونها مستخفيه مطلقا للجموع للاظه
 قاذم يرا بين يديه مثل اخره الرجل فانه يقطع صلوة المورس و
 الحرة والكعب الاسود ذهب الحسن الى ان مورس الاشب النور
 يبطل الصلوة بظاهر الحديث والمورس على عدم بطلانها واول
 القطع بالنسبة لشغل القلب بهذه الاشياء **باب** ابو هريرة رضي الله
 عنه روى سمع عند اذ قرأ ابن آدم التمجيد اي التمجيد فسجد
 اعتكف الشيطان يبكي ويقول يا فيلي المنادي يحذوف اي يا قوم صفه
 والاولي كالمه عذاب وقيل واد في جبرته او يقال جعل الويل منادي
 لشره خزيه ويجوز فيه فتمه اللقم هذا ان يكون الالف فيه بدل العين
 ياوا الضافه كما يقال في بالجلابي يا خلاصي امر ابن التمجيد و **باب**
 هذا الاستيناف جواب لمن سئل عن حاله فسجد فله العتقه و
 امرت بالسمجود فليبت في القار فيه بيان فضيله عظيمة
 للسمجود **باب** خابر رضي الله عنه روى سمع عند اذ اقتضى احدكم الصلوة
 اي اذ تبارا فلما جعل لمية نصيبا من الصلوة فارة الله بالجل في بيته
 من الصلوة من اجل صلوة خيرا قبل هذا في الغرض يعني بعد اجاب
 بعض من يشتمكم في مسوكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد
 من نسوة ورتضى والمورس على ان المورس من الصلوة ليعرف عليه السلام
 افضل صلوة المورس في بيته الا لكسوة به لانه استتر فيها افضل من اذ قال
 النور **باب** ابن مسعود رضي الله عنه انه نقل عن الوارثه عنده قال سئلت
 اذ اقتدنا في الصلوة فلما السلام على الله السلام على من سبوا السلام
 على سبائك لعل فلما انصرف النبي عليه السلام قال فعد احدكم في الصلوة

٤٦

كجهه في الصلوة

عن ابي بصير

فليقل الامر فيه للوجوب الشجيات الشمع تجوية وتج تفجئة تمزق تمزق
 بمعنى الاحياء او بمعنى التعلبات قال ابو بصير بقا حيا كف الله المكث
 او بمعنى السلامة من العذوبت وتقايفهم لاسر درة تستفرج وع
النساء والمشولة اي الصلوة المعروفة او النوع النجوة والهدى
 عذبة القوم زبروا التعصب والطبيبات اي من الصلوات والوعا
 والتفراء والمزور منها الظلمات الظلمات المشتملة على التنزيه
 والتعديس روي النبي عليه السلام ما عرج الى السماء والى السماء
أنتن على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك اتبرأ
النبي ورحمته الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عليه السلام السلام عليه ان لا يلا
الله الى آخره السلام عليك اتبرأ النبي ورحمته الله وبركاته
 فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل
 عليه السلام السلام عليه ان الله الى آخره السلام عليك اتبرأ النبي
ورحمته الله وبركاته بركته الله اسم كثير خير فاقتض منه على الذوام واشما
 بوجعت البركة دون السلام والرحمة لانهم ما اصدق من السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين تدعي بالصلح لان التسليم لا يلين بالفرد
اشهدان لا الله الا الله واشهدان محمدا عبده وستور والحاصل
ان النبي عليه السلام انكر عليه التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون
عكس ما ينبغي ان يقال ان الله على العد ان يسلم فهم يقصرون
ان يصدر له غالب من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ابو بصير
روى الله تعالى تفقا الى رواية عن ان قلت لصاحبك انصت يوم
الجمعة وهو ظرف لقت والامام يخطب فقد لغوت اي تعام بالا
ينبغي وفي رواية فقد لغبت من لغى بالكسر قال ابوزيد هذا الخط
ابو بصير رضه واشما لا افصح عند اهل الغزة لغوت ويمكن ان ينع
كلما ما باغ القرآن جاء على القافية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لانسعوا

الشجيات

لهذا القرآن

لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى كفى لغى ولى من لغى بلغوا
 لقول الغوا فيه بضم الغين قال النوراني في لغى عن جميع انواع التلا
 احلى واحلى طريق النبي احسن الانكار بالاشارة وفي قوله عليه السلام
 والامام يخطب اشعار بآيات هذا النبي اشاه في حال الغضبية وهو يوم
 مؤذنب الشافعي وقال ابو حنيفة رحمه الله الترجيب الانصاف بذوق
الامام لغوى عليه السلام الاذ الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيب
للمؤمن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان يقا على الرواية عنه اذا كان العدم
على الطعام هذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يالمع به ما يكون قريب
للعصور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يغفل اس الى الصلوة فقد
النبي للتأخر وعند الظاهر به التأخر حتى يقضي حاجته منه انقص
بعض العلماء في تقدمه على مقدار يكسر بسورة البيوع رعاية لله
الصلوة لكنه صحيح لمجاهد في رواية الخراساني لا يجوز حتى يفرج منه لان
التشوق الى البعض الباقى يوثر الى العدم الحنون ايضا وان اقسمت
الصلوة تقبل الملا ومنها صلوة المغرب لما ورف بعض الروايات اذا او
ضع العشاء وحضرت الصلوات فما يدركه قبل ان الصلوة المغرب
فما اهران الملا دبرها جنس الصلوة لان الحنون قالت جميعها
ولان قوله عليه السلام لا اصلي بعصرت الطعام بذل على الجنوم ولعل
النبي عليه السلام اشما انكر المغرب لان التوقان الطعام بوجود كثير
وسيا ان الكلم ضد لا يدل على تحصيصه به قبل هذا اذا كان في التفكير
الى الطعام او تخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدأ با
بالصلوة لما روى ان النبي عليه السلام كان يأكل من كتن ثوب فدعى
الى الصلوة والفأفأف قام فصلى ابن عمر رضي الله تعالى عنه انقطاع
عنه قال روى النبي عليه السلام بذا قافي المجدد القبلة فلم تعد اذا كان ا
الحكم يصلى فلا يرصع قبلة وبه بسر القات وفيق الباء اجره وبه
فان الله تعالى مقابل وبه فلا يقال عنده الجمرة بالبرزخ لان في لقائه

ابو بصير

واي

استحقاقا لها عاردا ولا يتصور منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره نعمت قدمه لانه النبي بعد وزر في حديث آخر وانما يبصق في يديه تقدم البيان علمه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة **١** ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عند اذا كانوا ابي بصير يمينه ثلثة فلا يتنازع الاثنان الثاني هو الكسرة بالشر دون واحد لانهم اذا اختلفا يقع في قلب الكسر خوف قبل هذا اذا كانوا في موضع الذي لا اثنان من الرجل فيه صلحهم عن نفسه والاذ فلا منع عند مسلم صحيح ان النبي عليه السلام سار في الصلوة عند ان يولج يديه بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتنازع اثنان فلا تأس **٢** ابو حمزة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عند اذا كانوا ثلثة فلم يولجهم احدهم ولحقهم بالامامة اقره **٣** اي هذا يدل على قول ابي يوسف من تقدم الامامة على الاعلم سباني الجواب في الباب الثامن في حديث يوم القوم اقره **٤** جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عند اذا كان ابي الغيوب وابي سعيد الخدري بين القرية بان تلقى بالظنون عليه على ما تفكك الآخر ليكون كاللذان والزيادة ولا يبصق بكسوف المنقلب فان لم يسبح من الادب فيكون الامر للثوب وان كان منسقا فانشد على حقوقك العفو بفتح الغاء له بمله بعد الا فسر والحاصرة قاله لرجلين راءه يصلي سنيهما على غيوب ولحق ابو حمزة رضي الله عنه روى مسلم عند اذا كانا يوم الجمعة كان عملا باب من ابواب المسجد **٥** لا يتكلم بالثوبين الاول ابي ثواب من صلى في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من ثابى بعده في وقت الثاني سباني اول لانه سبأ هو علي بن ابي طالب في الوقت الثالث فالاول هذا بمعنى الاسبوع فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى بخدا وهو الموضع المراد نفع طوبى والصحف وجاء ابي سعيد عن الكسري الخبطة

فلا يكتبون

فلا يكتبون ثواب من ثابى في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اغتسل غسل الجنان **٦** ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عند اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم ابي اعطاه وبره ودينا ونصر انما يقول هذا فلكا ماك من النار وكان الرجل من الغناء ما يتكلم به اي يخلص يعني كان لك مثل في النار لو كنت استحققت له دخلت فيه فاما استحققتك هذا كما صار كالشكاك لك لانك نجوت منه وتعتين العاقلة فالقمة في النار فذار لك ولم يرد به تعذب الكفا فيهما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج من مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تنسوا وازرة وزير اخر من لعل تخصيص اليهود والنصارى لان شتمهم بعضا وده المسامحة **٧** ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عند اذا مات الذنوب انقطع عنه علمه اي لا تجوز الغيوب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر الحديث يدل من ثلثة بدل الكل من الرجال واعلم ينتفع به قبل هو الاحكام المستتظة من الخصوص والظواهر انعاما وتنذرا وما خلف من تصون او تعلم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمه اقتد العلم بالمنفعة به ان ما لا ينتفع به لا يشتر اجرا او ولد صالح يدعوله فبذلك الصالح لانه الاجر لا يحصل من غيره واما الوتر في الرواية في الادب من سبويه ولو ان كان ثلثة تحصل الخير وانما ذكر الوتر لانه جزييا للولد على الدعاء لانه لا لانه قتل لانه الاجر يحصل للوالدين ولله الصلوة كما عمل على صلواته سواه وهي لانه اول من اخرج من الجنة يحصل له من اجر عشرتها ثواب سواه دعاءه من كل اولم يدع وكذلك الامم فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام من سبى في الاسلام سنة حسنة فلا جرح ولا جرم من عمل به الى القيمة وتوابعه السلام من مات يختم على عمل الا ان الرابطة

جابر رضي الله عنه روى مسلم عند اذا مات الذنوب انقطع عنه علمه اي لا تجوز الغيوب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر الحديث يدل من ثلثة بدل الكل من الرجال واعلم ينتفع به قبل هو الاحكام المستتظة من الخصوص والظواهر انعاما وتنذرا وما خلف من تصون او تعلم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمه اقتد العلم بالمنفعة به ان ما لا ينتفع به لا يشتر اجرا او ولد صالح يدعوله فبذلك الصالح لانه الاجر لا يحصل من غيره واما الوتر في الرواية في الادب من سبويه ولو ان كان ثلثة تحصل الخير وانما ذكر الوتر لانه جزييا للولد على الدعاء لانه لا لانه قتل لانه الاجر يحصل للوالدين ولله الصلوة كما عمل على صلواته سواه وهي لانه اول من اخرج من الجنة يحصل له من اجر عشرتها ثواب سواه دعاءه من كل اولم يدع وكذلك الامم فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام من سبى في الاسلام سنة حسنة فلا جرح ولا جرم من عمل به الى القيمة وتوابعه السلام من مات يختم على عمل الا ان الرابطة

في سبيل الله فإنه يموله عمل إلى يوم القيمة قالت السيدة المسنونة
 من جملة العلم المنتفع به وبعني حديث المرابط انه الشواب عمل الذي
 قدمه في حياته يموله إلى يوم القيمة وآتاه الثلثة المذكورة في الحديث
 فأنها اعمال تتحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانه سبب لها
 منها الخواب **ابن عمر رضي الله عنهما** اتفقا على ان يراعى عند اذاعة
 مات الرجل عن من عليه مقدرة بالعداة والعشيرة ان كان من اهل
 الجنة فالجنة ان يرفع ومن هو مقدره في الجنة لعل الغرض من
 هذا العرض ان يرفع فيجه بطيب المعروفين وتزاهته وان كان
 من اهل النار فالنار اي فالغرض من مقدرة في النار ان يرفع من
 واما ذكر العرض فلم يجز الفرح والتبخر في كل مدة وجه تخصيصه
 بالعداة والعشيرة موقوفين عليهم الى التسامح ويقال هذا مقدرتك
 الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي في هذا من المؤمن الذي
 لا يوجد فانه يربي مقدره في الجنة لا يحبط واما المؤمن الموحدة
 بذنوبه فلم يقدره في النار ومقدره في الجنة بعد اخلجه
 فيها لا تقتضي ان يعرف عليه بالعداة والعشيرة اقول يجوز ان لا
 يعرف المؤمن مقدره من النار لكونه ليس موضع قربة **ابن
 عمر رضي الله عنهما** اتفقا على ان يراعى عند اذاعة احد علمي مسجد
 او صومع ويبيده نبل وهي الشرايع العربية الا واحد لها من لفظها فخذ
 يقال نبله وانما يقال سمرل فلهذا نبتوا لها اسم لئلا يخذ نبتا لها
 اي بعد اذها العادة يخرج الناس وتكون لها ثلث من هي المتاكيد
 وفيه دلالة على ان الاجتنان عما يخاف منه الضرر مما ينبغي
 ان يكون **ابن سعد رضي الله عنهما** روى عن اذاعة انظف
 ثبثان ورايعون لبلية بعث الله نكاحا فقصوها اي قدر قصورها
 وخالوا اي قدر شتمها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال
 يارب الكرام اني اقبض ربك ما شاء المحاطب من كان حاضرا

والمعنى ان يرفع في جهنم بطيب المعروفين وتزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالغرض من مقدرة في النار ان يرفع من

عند رسول الله عليه السلام اوساثل عنده ويكتب له الملك ثم يقول
 يارب اجله يعني بمقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء وكتب الملك
 ثم يقول يارب ذنوبه يعني ما قدر سره في الدنيا فيقول ربك
 ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحة في يده فلا يزيد
 على امره ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت
 في الوصم لكن الغالب انه استعارة شبة الملك بكونه كتب في
 دار ثم يخرج منها مع قسطه وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب
 تقدم الكلام على تصوير الملك في كتابته في الباب الثاني في حديث ان
 احدكم يجمع خلقه في بطن **ابو سويلم رضي الله عنه** روى الصغار
 عنه اذا مر من العبد اوساثر وفات عنه ما وظفاه من التواكل
 كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيفا في سنة
 غيره كتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يحاظر على النية
 ابو بصير رضي الله عنه اذا اضطر التليل اظناه **ابن ابي
 تبارك** ونحوه الى الشماة الدنيا هذا استباهه يمول على نزول ملكه
 او على استمارة فمعناه الاقبال على الدنيا بما للظن والاحاطة
 وله هذا قال الى السماء والدنيا اي القرني فيقول هل من سائل يعطي
 على بناء الجبول وهذا الكلام قد يخرج لهم على غفلة من في استئصال
 عنه هل من راع فيستجاب له هل من استقر فيه يتعقر
 له حتى ينجلي الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك الطلق **ابن
 عمر رضي الله عنهما** روى عن ابي بصير قال قال رسول الله
 من يقرض غنما او مدوم اي غير فقير اذ اربها ثمانية وثلاثون يوما
 عديم المار بالقرض فضا الطعمة ما لم تكن كانت او يدنية وخصمه
 بعض المالمية لكن الاولى بالمالمية لكن الاولى التعمير يعني من يفعل
 خيرا يمجدها كما لا يمكن يقرض غنما لا يظلمه ما اخذته والتملكها
 شبة اعطائه الشواب من فضله على عمل عبده بره المستقرض
 بدل ما اخذه فاطلوع على نفسه المستقرض استعارة **ابو بكر**

طلب الدار

اذ امره العبد اوساثر

فذلك العبد

في يوم الجمعة
في يوم الجمعة
في يوم الجمعة

روي سمعته اذا نزلت اس الغنمة او وقعت شكك من الذبوح
 اهن كان له اهل فلما جوع بابل له ومن كان له غنم فلما سوي
 منه فقال يا رسول الله ارانت ابي اخبرني كيف يفعل ان لم تكن
 له اهل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عليه السلام يعزل اليه
 فيذوق على حدة بجم هذا مجاز عن تركه القتال وقيل هو عليه
 ليسند عليه باب القتال بالبطيخ ثم اخذوا فيه قال قوم لا يقال
 في الغنمة بكل حال حتى لو طلوا قتلوه فيبته لا يدع عن نفسه
 عملاً بالحديث وقال معظم التابعين يجب كسرة الحق في الفتن
 لقوله تعالى فقاتلو التي تبغي حتى تفي الي امر الله وهما الجديس
 على من لم يظهر له الجوع فتم يجم عنه الجوع ان استطاع التجاؤف
 على المصدرة اللهم عمل بلغت اللهم عمل بلغك ذكره ثلث مراتب للثبات
 كيدا الاستغرام فيه للتقرب يعني انت عالم بان قد بلغت الو
 سالة فقال رجل ارادت ان اكرهت حتى يتطوع بي هذا الفعل
 وما قبل على بنا واليه يروى احد الصغين او احد الغنمين
 يعني رجل يسه او يبيدهم فيقولاني قال اي النبي عليه السلام
 يتوجه اليه واليك اي يرفع اسم انطقه وانطقه فكذلك
 اصحاب النار ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على التوبة يعني اذا
 اتضح العبد لسيده اي اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
 عبادة ربه كان له الاخر من بين ابو هريرة رضي الله عنهما روي
 البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضله عليه الضيق المعير و
 غاب الى احد في المال والخلق فليتنظر الى من هو اسفل منه الى الله
 اذا نظر اليه يشكر على ما اتع الله عليه ويقارحه وانا نظر الى من
 هو اعلى منه في الثروة استصغر ما عنده وحرص على ان ياد
 ح السن رضي الله عنهما اذا نعت احدكم في الصلوة فليبتدئ حتى
 يعلم ما يقراؤه عناءه فطاهر وعايشة رضي الله عنهما انقضا
 على التوبة

على التوبة عنها اذا نعت احدكم وهو يصلي فليبتدئ اي ليعتق
 يدع عن التوبة اي ثقلة فان احدكم اذا صلى وهو نا على
 النعاس اقول التوبم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد
 ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي قسب نفسه بان يقول
 اللهم اغفر لي والعرف هو التقرب فيكون دعاءه عليه بالذلل **ابو هريرة**
 روي انه سئل عن روي سمعته قال سئل النبي عليه السلام عن انصراف
 المصلي اذا تحيل له ان يحد حدث فقال عليه السلام اذا وجد احدكم
 في بطنه شيئا فاشك عليه اخرج منه شيء ثم لا يعنى صار وشكك انما
 خرج شيء من بطنه وعدم شيء بعد الاستغرام جعل في حكم
 كما في قول سما سوا عليه انذرهم ام لم تنذرهم يعني التارك وعدم
 انذارك سواء فلا يخرج من المسجد يعني لا ينصرف من مصلاه انما
 عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان اصل في الصلوة ان يكون في المسجد
 ومن هو خارج عن من خارج عن كونه مصليا سبالغته حتى يسمع صوتا
 يعني يتيقن الحدوث ليل النكس السماع شرط وجد ربحا قال شيخ
 الحدوث بالظن فجمية على الجح في انة التزم من القبل لا يوجب الوضوء
 عنه ويمكن ان يدقع بان اليقن لا يتطوع على جميع الوجع من الغفل
 عادة وفيه دلالة على ان اليقن لا يزول بشك ولا فرق ان يكون
 ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك رحمه انما يلزم
 الوضوء وان كان الشك في خارجها **عليه** رضي الله عنهما روي سم
 عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل سوتر الرجل وضع يده بين يديه
 المصنوع وكسر العلو يعني اخره فليجعل ولا يبالي من من وسر وذلك
 تقدم بيان في حديث اذا قام احدكم يصلي **ابو عبد** رضي الله عنهما
 روي البخاري عنه اذا وضعت الحنافة وهي ملتصقة المعبر وكسر
 واحتملها الرجل على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قد موثني
 وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اعذر العفات من المكاتب التي

الغيبية اي ياتون في الويل كليمه يقال عند العذاب والويل وان اريد
بشرها الشرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من
قوله صلواته ومن قوله قدموني باسمه عليه فيلزم التجوز في موضعين
فإرادة الميت بشرها يكون الاولى وهذا القول بالجمال فيكون المستعار
وقال المتكلمون ان حقيقة لان الجمادات نامقون واستبحون با
لعقيدة لكن لا يعرفهم المحييون والله اعلم اين تصحون بها يسوع
صوتها لكل شيء الا انسان ولو سمعته صلواته انفسى عليه وفيها ايات
وهذا البلغ في حكمه منع سماع ذلك الصوت لان فساد العالم
م ثوبان رضي الله عنه روي اسمع عند اذا وضع السنين في اقبتي لم
يزع عنهما الي يوم القيمة وفيه المعجزة النبوية عليه السلام حيث
كان لما خسر ع عابسة رضي الله عنها ان تقعا على الرءوس يتعزرا
اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام في كل بعد الزوال واقويت الصلوة
فابدى في العشاء ابن بكامل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعل الله
ممن احببوا رسول الله وكان ذلك اثارة الى مصدر الاحبي الكبرياء
بالهبة او بالواو بمعنى رسول الغيب روي قوله تعالى ان تبت
سجودك باي شيء عذبي بالهبة ويغيرها كنت ضمن مدة ان ارسل
لنبي السلام في المنام واستلم عن صفة حديث فما يقع في يدك
كون له يا عذبة على السلام باعلى سنده يمكن لان التوبة عن النبي
على السلام بعد ثمانية اشيا يمكن في المنام ومعه على ذلك س ثوبون حتى
اذا كانت ليلة السبت التي عشرة من ذي القعدة سنة العديل
عشرة وستين بربيع السحر اذيت كافي على طبع وقد شربت في صلوة
المغرب والنبي على السلام فاهد يدك على اي تامل العشاء ومعه نفر
قد عاقب الى العشاء فارتدت ان امرت بالصلوة ثم اجيب قوله رضي
بن المعتز وقد نالوه النبي على السلام وهو في الصلوة فلم يجب حتى
فرغ اي من صلواته لم يقل الله سبحانه بل والله رسول اذا دعاهم فذهب

في
المن

في
المن

اليه وقد عدت عنده فقلت عنده يا رسول الله اصحى اذا وضع العشاء
واقويت الصلوة فابدى العشاء قال نعم ح اوبه روي رضي الله عنه
ان وقع الذباب شراب احدكم فليقبه ثم لنزعه اعلم ان المشيع في
هذا الحديث بعلامته لكن المذكور في جميع العشاء اذا سقطت الذبابة
واما ان تقعا على اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليقبه كله
ثم يطرحه والباقي كما ذكر في ابن وفيه دليل ان الذباب طاهر
وكذا ما ليس سائلا وان في احدنا حله ذاء وفي الاخر ان شاء
حمل الخطا في الذاء والسفاه على الحقيقة قال لا بعد في حكمه الله ان
يجوع بها في جزءه ويوان واحد كالعقرب صلواته من ابرتها السبع
ويتدوى ذلك بجزءها ويجوز ان يكون بجزءها لان الذباب لا يفسد
حد جناسه من وقوعه في شراب النفس من شربه فلهذا كالتدوى
واذا غس كل من كسر اللغف وهو كالسقاء ج جابر رضي الله
عنه روي اسمع اذا وقعت لعنة احدكم فليخذها بالبطون
الماطلة في الاذلة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقر من
ثواب ونحوه وان وقع على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها
حيوانا ويا لها ولا يدبرها الشيطان انما اراد شرها للشيطان لانه
فيه المنفعة نحو الله واستحقاق اولاد المانع عن تلك القربة وهو
الكره للماء وكلاهما منسبان ولا يصح يده بالمندبل حتى يتلوه
اصابعه فانه لا يدبر في اي قطع امه البركة اي التغدي به والقوة
على صلواته ع عبد البر بن عجل رضي الله عنه روي اسمع اذا
وقع الكلب اي شرب بظرف لسانه في الاواء انما قال في الاواء ولم
يقل من الاواء لان الشراب الشبابة منها انما يكون على وجه النظر
فيه لثنا ولها الماء منه بالسترتها فغسلوه سبع مرات وعفروه
بالصين المهدية وتغدي الغاء الثامنة في الشراب معناه اغسلوه
سبعاً واخذ منهم بالشراب مع الماء من عا ثامنة لكون الشراب

واو

لقد
أخبرني
بشئ
منه

قائماً مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية مسجدة
 او ليس من القرب فان قبا جاء في رواية اخرى لعديس بن القرباب
 في التوضيح قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشارة
 بل المراد احد من اولاد ولد كلسان او حلب واحد سبع مرقف فالتخصيص
 الذي في الخبر سبع كذا قال التوثيق هذا مذهب المشافعي في
 وعندنا في حديثه رحمه يغسل ثلاثاً بلا تعفير كسائر النجاسات
 لما روي ان جعله السليم قال اذا اولغ الصليب في الاء يغسل ثلاث
 مرات فيعمل حديث الممن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
 عليهم في امر الكلاب **ق** ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي الله
 عنهما اشفا على النوايز عنهما اذا اهلكت كسري فلو كسري ينجى الكلب
 وكسري لم يملك الفارس بعده واذا اهلكت قيسر لم يملك الرمي فلا
 قيسر بعده قال التوثيق معناه لا يكون كسري بالعراوة ولا قيسر بالشاة
 كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسري في ذال ملكة بالكلية لقوله
 عليه السلام في حق من قرح الالب ملكة كما قرح العاقبي واما قيسر فانها من
 من الشاة ويخل اشفي بده وهذه محجة من علي السلام لانه كان
 كما قال والذي نفس محمد بيده لتتفقن على بناو الجور اي يجعله
 عليكم كنوزي في سبيل **الترج** جابر رضي الله عنه روى ان النبي اخذ الناق
 لخدمه اي قصد بالامر الذي رجع من من غير الفريضة يعني في بنية
 الاستعادة لانه ليقول الترمذي استغثرتك بعلمك الهاء فيه للترجمة
 يعني اطلب منك الخير وسعيك بما تك اوال استعطاف بعد صفة
 علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرتك بقدرتك واستلاك من فضلك
 العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت حلالم العريب
 الترمذي ان كنت تعلم ان كان قابضاً في علمك ان هذا الامر يربح
 في دينه وعاشق وعاشق امرى او قال في جليل امرى واجله بمذمومة
 هذا مشتق من التوبي يعني في دنياه والخربة فاقتدره بلم الغال وسرها
 علم او قدره

كاتب

اي هتد بهلى وبسره اي بشره ببارك في فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا
 امر يربح في دينه وعاشق وعاشق امرى او قال جليل امرى واجله
 فامر فزعني واخر من عند واقدني الخبر حيث كان فتر رضي بر اي يخط
 واضيا بما قدسنا روى في حال التروي وكان النبي عليه السلام يحسن الاكل
 في الامور كلها كما يعاينها الشيعة قال بعض الحكماء من اشقى الاستحباب
 لم يمنع الخبر منها اعطى الشيعة لم يمنع العاقوب ومن اعطى التوبة
 لم يمنع القبول **فصاف** عبد بن ربيعة بالزوا المعجبة وبالفتنجان
 ذوالعين المرهلة انتقال الرواية عند قيل روى عن النبي عليه السلام
 هذا الحديث وحده اذا حدثت اشفاها اي ذهب ومضى الظهور
 في اشفاها الامة ان حدث اليها اي اذا وقته رجل عز عارم بالعين
 والركاء للمهلبين اي شرب من شرب في رصطه اي تمتنع على من لم يده
 مشا في ربيعة هذا متعلق بمتبع جميع **الباب الخامس** في النبي
 القرص في عهد انتقال الرواية عنده ما احدثكم اي رواه ورجعه الا
 ان تصحوا بالرواية وهو ما بين الخديعة الى التوسع في شرب بالسان
 الدليل وابوا لها قاله للوهظي وهو اسم المشاهدة فبعد هذا من شكل يتم
 الغين اسم قبيلة فان قلت المشاهدين على ما ذكر في المتن رصطه
 عمل وفي بعض الروايات نفر من ربة فما التوثيق قلنا ان كانت
 حريته بظنا علمه فلا كلام فاحل بعضهم كان من عمل وبعضهم
 من ربيعة لكن الاول اشبه لانه القضيبة حيث مور بالعرشيين
 ثمانية ثمانية صفة وهبط اجتمعوا المدينة اي اصابهم الجور
 وهو المرض فقالوا يا رسول الله بلغنا بوصول الهمة اي اطلب
 لنا رسلا وهو اللين وقيل يقطع الهمة من ايدى تلك المشقة
 اي جعلتك طالبا يعني احثا بالشمس والمعنى الاول اقرب
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنده انتقال الرواية عنده ما اذن
 بشيء كان ذن وهو بالبحر ترك مصدر اذن من باب علم بمعنى

رواية في قوله

يعني استمع لصوت اي لصوت النبي والمراد به هذا الاستماع ل
 نغمة والاعتقاد به كما يقال المير يسوع كلام فلان لا الاصغاء به
 لانه مستحيل على الله ينصغي بالقران مفسدس بمعنى القراءة
 او المقررة والمراد به الكتاب المأثورة والمراد من تخديفة الا
 فصاح بالخطوط وقيل اعلانه وقوله تجاوبه نفسه قال
 الكلام باذن معنى تخديفة قرأته تعالى حيث من الله رقة
 من افقاه وقيل معناه كشيء الغوم وذلك ان الانسان
 اذا اصاب غم رثما تخفى بالشمس يطلب بذلك فرجه مما
 هو فيه والمصدر يكون موصوف به المعاد وضيق صدرهم
 بالقران فليس بشيء من لم ينصرف من غم به بقراءة القران
 والتلاوة فغير فليس خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني
 بالقران من غيره لكن الكره بعض الشرح بان الاستغناء عن
 التمسك بهم بفضي الى مقاسد من تصحيح القارئ وفرت لتبني
 وضربها على ان يكون كفعل بمعنى استعمل قلبه فلا يعمل عليه الخرج
 واقول الظاهر ان استغناه وتكون وقت قرأته الالدليل في اللفظ
 على استغناء واستغائه جميع الاوقات فلا يلزم منه الغا مع
 الاقلية الاستعمال لا يمنع الاحتمال الارادة وقيل نفي اي ينظر
 يتبع من صوته لانه الجاء من علامات القلب اباحه التي تلو
 ربح وبما هو من الشغل لانه ذلك سبب للخرقة واقبال اليه
 التمسكوس اليها وكبره مالك ربح لانه مانع من المشغوع و
 التفرغ ثم صرى موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول يحول غير
 تقبير الكلام ينقص وزيادة والنافي على عدمه كذا في شرح
 صحيح **سورة** البقرة رطل الدرر في نسخة روي البخاري عن
 اعظمهم ولا مستعمل اعترافا فانه اصنع حديث امرت علم بنك الى
 يعني امرني الدرر في رطلها اعطيتني وصنعت قال لما قسم الا
 موال

موان التلا ويقع في قلوبهم نسخة الاجل الشفاصل في قسمه
ع المقداد بن معدى كروب رطل الدرر في نسخة رواد على النبي
 عليه السلام سبعة واربعون حديثا انفراد البخاري بخديفة
 احدهما هذا **بها** اهل احد منها ما فقط اخبر اوس ان ثاكل من
 حمل يده فيه نخر من على طلب كسب الخلال وارة النبي الله
 داود عليه السلام كان ثاكل من على يده وكان يعمل الدخ ويسيرها
 وهذا ثاكل للتعريض وتقرير له **سورة** الفهرس رطل الدرر
 عند بكسر الفاء قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة
 ديت انفراد منها اسم بهذا الحديث ما الذي الا مما يجعل احده
 اصبعه الشبابة في البع فليما ظهر يتم بوجه بالياء المشناة تمت
 ضميره راجع الى الاحد يعني نعم الدنيا بالنسبة الى نعم
 الآخرة بهذا **المقدس** **ع** ابن عباس رطل الدرر في نسخة روي
 البخاري عنه ما جعل في ايام افضل منها الى من الاعمال في هذه
 الايام قالوا والا اجها رطل **سورة** قال ولا اله الا الله
 الذي لا يدخل اهل الجنة في النار بنفسه وماله اي يقع في خطر
 والهلاك وتقال في **سورة** فليما ظهر يتم بوجه بالياء المشناة تمت
 ومال يعني ايام العشر تقسم رطل الدرر في نسخة رواد على النبي
 عشر ذي الحجة **ع** عائشة رطل الدرر في نسخة رواد على النبي
 عنها ما انا بقران كما قال شارب مسلم ماني ما انا بقران نافية
 معناه لاجن الاقرشة واغتارة الشبابة الشارب واخول البيت
 علمي راجع المنفى احسان القرظة الانفسم باع النبي
 عليه السلام كان اصيا وما قال يقص من انها استغيا ميرة
 لان الباء لا يدخل في خبرها قاله لملك جاوه بخاري في
 وهي بكسر العاء المهله وبالمد بينه وبين مكنة ثلثة اعميان و
 كان النبي عليه السلام يذهب اليها في زمن تريب بعيشة

نعم الدنيا بالنسبة

الذي

فيتعبد فيه وكان بحسب الخلووات وانقطع عن المأمولات
 فقال اي الملكات النبي عليه السلام اقراء قال اي النبي عليه السلام
 فاذني فغتنني اي عصرتي وفي بعض روايات خنقني انما اصل
 ليخسع قلبي ويحفظه ما يقول وقيل ليحتمل عقل يقول من
 تلقاه نفسه حتى يبلغ من الجهد وفي بعض النسخ
 سرور بر فرح الدال معناه بلغ الجهد مبلغا وينصبه على معنى
 بلغ غير شيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني
 فقال اقراء فقلت ما بقارز فاخذني فقطعني الشانته حتى
 بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقراء فقلت ما انا بقارز فاذني
 فقطعني الشانته حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقلت تكرار اللفظ
 ثلث الامرات لزيادة الاحفظار والتشبيه فقال باسم ربك
 الباء فيه زايدة او الماستعانة الذي خلق خلقه هذا الرستيا ف
 او تشبيه لخلق الاول لكونه مبرها خص انسان بالذكور
 من خلق لم يقل من خلقه لانه الانسان في معنى الجمع اقراء
 الكرم الذي علم بالقلم علم انسان ما لم يعلم وفيه كسر ج باث
 هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل لانه لا يبي
 حذيفة رح على ان البسمة ليست من اول السورة ابو هريرة
 رضي الله عنه اتفق على التوراية عند ما انزل عليه فيها اي في
 الغر شيئا الا هذه الآية البغازة اي المنفرة وصفها بها
 لانه الغافلها قليلة ومعناها كثيرة الجامعة لانواع الطغاة
 فرأى فيها ونوا فانها ممن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
 مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الغر بفتح الغاء والميم
 جمع نماها اي عن وجوب الذكوة فيها ابو هريرة رضي الله عنه
 عند روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح
 فرح من الناس بها كما فرحين ومن الشرح من قال المراد منه كسر

ان النجدة لاقتصا وعلى اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر بشيء
 اصل الايمان يدل عليه قوله بها فخر من اي بتلك البركة والبركة
 نعمة لكن فيه فاقم لانه الاستناد البشئ الى سببه والاقتصار
 عليه شاع في القرآن والحديث فيكون كقوله وهو حرام وممنه من
 قال المراد به الشرك لانه من اعتقاد الكوكب منسوبة للمطر فقد
 اترك فيكون الشرك لانه من اعتقاد الكوكب منسوبة للمطر فقد
 يكوكب كذا ولذا اي يقولون بالاعتقاد الكوكب الغلابي جاء للمطر
 الحديث ورد انكار اي اهل الجاهلية وهو انوا يعتقدون
 ذلك ابو هريرة رضي الله عنه في البخاري عنده ما انزل الله
 من راء الا انزل له سقاه مع الانزال هذا الاحداث في الدعاء
 عليه تحصل بخلفية بعضه الا خلاصه على بعض والتشفاء
 التي الاعتدال وذلك يكون يستعمل الادوية وقد يحصل بعون
 بلاندا وشه الموتان راء فا حديث ليس بهام لانه لا روء
 له وما قيل ان روء الطغاة فيعيد لانها يكون روء الامم
 المعنوية وفي المعاني لالموت ابو هريرة رضي الله عنه
 ما بعث من نبي ولا استخاف خليفة كالا لمر فاشتم خلفاء الله
 على عبادوه الاممات له بطانته ان بطانته الرجل صاحب روء
 صفا الذي يامر بالمعروف ونهية عن المنكر وبطانته تأمر بالشرف
 ونهية عن المنكر والمعصوم من عزم الله امره نفسه لانه عليه السلام
 بين في حديث آخر ان علي واحد وكل به قريبه من الحق والقرينة
 من الملايكة الا ان الله تعالى ايمان نبيا عليه السلام فاسلم
 قرينه من الحق ولم يبع له داع الى الشرك ابو هريرة رضي الله
 عنه روى البخاري عن ما بعث نبيا الا راع الغنم فقالوا انت
 اي وهلا رحمت انت قال نعم قيل الحكمة في غيرهم الغنم خصوا
 لهم نوايسة الضعفاء ونصفتهم قلوبهم بالغلوة نبت ارضها

منع

على قدر الخط لاصل مكة القراطين نصف عشر ودينار في الكثر
 الايلود وفي اصل التمام جزء من اربعة وعشر وجزء هذا التمام
 يبين مقدار القراطين في كل شهر استهانه بالخطوط العاجلة
 اوله ان نسكيه في جواز استعجال الاحرار ومن قال القراطين
 في كل شهر موضع بمكة وعلى معنى في الاستعظامه ان يأخذ النبي
 عليه السلام اجرة على عمله فقد يستوفى لانه الانبياء انما يتنزهون
 عن اخذ الاجرة فيما يريدونه لانه لا لانفسهم على ان هذا الحديث
 منقول في المصايب في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجبر
 ابراهه في ذلك الباب **عصام بن عامر الانصاري** رضي الله
 عنه ما رواه عن النبي عليه السلام تسعة احاديث انفرد بها
 عنها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة اي ما تفرقت
 اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق البشر اي مخلوق اعظم فتنة
 وشكوة من الرجال **اسامة بن زيد** رضي الله عنه اتفقوا على
 وايزنه ما عتبت بعدى فتنة الضم على الزبير من النساء والرجال
 بعدى لانه كونهن فتنة صام الظهر بعده **ابن عمر** رضي الله
 عنه اتفقا على الرواية عن ما نزل اليه من اي السجود عن الناس
 بغير ضرورة بالجد اي ملتبساً به **ابن عباس** قال حتى يلقى الله بالنسب
 وحقوق العاطفة يعني تاتي يوم القيمة وما في وجهه الواو والعال وما
 نافية فتنة بضم الميم وسكون الزوا العجوة والعين له صلة قطعاً
 يعني يكون للبلاد الاوية وقرا على ظاهره فيجبره ويحرمه
 لا لغيره **ابن عمر** رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عن **عاصم** امر
 مسلم بمصر عليه ثلاث ليال بمعنى ليس ومصر مخبر يعني ليس
 من جهة الاحتياط والانتباة الموتى ان مصر عليه ثلاث في حال
 من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا يرضى بهذا الحال وهي ان يكون
 وصيته مكتوباً عنده لانه لا يرضى مني يدرى الموت قد ثلاث

غير يقصون

غير يقصون بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل فيصير
 وجوبه بالنظر الحديث والبرهان على استحبابها لانه عليه السلام
 جعلها للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لانه وهو خلاف
 ما يدل عليه اللفظ قبل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية
 باداء الدين وارتا لزمانات فواجبة عليه العلم ان ظاهر الحديث
 مشعر بان تجزئ الكتابية بلا اشهاد عليه كاف وليس كذلك
 بل لا بد من الشاهد من عند علمه العلماء لان حق الغير وتعلقه
 فلا بد لولا العترة من التجرة شرعية ولكن يكفي ان يشهد بها على
 ما ح في الكتاب من غير ان يطلق عليه **المصور بن مهران**
 مروان بن الحكم روى انتقال الرواية عنه ما خلقت القصود قال
 عام الحديث حين كان بالشيرة التي يبطئ منها الى مكة فبركت
 بها رحلته فقال خلقت القصود الخلاء به من غير حدود في لابل
 كالبحر للفرس والقصود بقايا القاف ناقة قطع ورج اولها فاذا
 زاد من وضعها فاذا قطع كل شيء صلياً قال صاحب الصلوات
 كان للنبي عليه السلام ناقة تسقي قصوداً ولم يكن مقطوعة
 الاذن وما ذاك لها تحلق بقتل الحمار واللام ولكن خيسه الحسن
 الفعل اي منعه من الشرب من منع اصحاب الفعل من مكة وهو الله
 لتلايق حاررة وامارة دم في الجرم قبل اوانه والذين نفس بيده
 لا يسكنون حتى خطبه على بطن الحمار في يوم الامم العظيم اريد بهما
 المصاحفة يعقلون فيها حرامات الله وهي جميع مائة نظمة ان اراد
 به الحرام والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم
 اياها اي تلك الخطبة المشهورة عبرة عن الاستعجال بالمانع بلغة
 ثم وجبه النبي عليه السلام الرسول في اهل مكة فصاحوا وانصرفوا
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عن قتال كان فرج بالمدينة الى
 فاستغاث النبي عليه السلام فرساً من ابي طلحة فركبه معه وركب الخرج

مكة

هارة

ليكن سببه فلما رجع عليه السلام سأل الناس رأوكم
 فقال عليه السلام ما رأينا من شيء من البطوة يقال في حق ذلك
 الفرس بعدناه يستعمل أو يحفظه من الشفلة اسمها محذوف
 وهو ضمير الشأن يعني فرس أبي طلحة علي ثقب من المصنق لضمير
 وجدناه الذي كان يقال له سمد وج فيه معزة النبي عليه
 السلام حروف كان البطي سريعا بسببه ويجوز أخذ العارية
 أبو سعيد رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 العبد رزق أو سجد عليه من الصبر وفي حديث علي الصبر على ما
 الدنيا زيد بن ثابت رضي الله عنه اتفاقا على التعرية عنه قال
 كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته فيصلي فوره رجال فصلوا
 معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج
 اليه رسول الله عليه السلام فتنكسوا أو رفعوا الأصوات ينادون
 إذ كذنا ورواها به بالحصر يخرج البيت معصيا قال ما زال
 فتعكم بعد ذلك في أمانته الخليل بالجماعة حتى ظننت سبب
 عليكم يعني يكون فعلتم من الأمانة واحبب عليكم جو اظمتي
 عليها من غير ترك أو قيل ظننت بمعنى فشيت لانه من
 ظن وقوم امر عظيم يخاف منه معارفة فعلم بعد إذ علمت
 بسبب ترك الترويج المتأولة فعلمكم بالصلوة في بيوتكم على
 هذا لا يفرأ إلا للواجب فيه بيان ملائمة عليه السلام الأمانة
 فإنه خير صلوة المراد في بيته بعد الصلوة افضل وهل لعام جميع التواضيل
 والستن إلا التواضيل التي من شغائر الإسلام كالعبد والكسوف
 والاستسقاء إلا الصلوة المكتوبة فإنها في المسجد افضل
 عابسة رضي الله عنها اتفاقا على الرواية عنها ما زال جبريل عليه
 السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيؤتيه سبحانه جبريل
 بمبرات احد الجارين من الأخر قيل إذا كان الجار مسلما فأرغم

من العبد رزق العبد

خبر صلوة المراد جمع التواضيل

من الجار

وان لم

وان لم يكن ذارح فله حقان وان يكن مسامحا فله حق واحد وحول
 عليه السلام قال اذا رميت كالبجارك فقد اذيت ابوله وقوله
 رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قطع
 المحبوبة بفتح التوتن بمحبة لها نب لمكان يقولان الله عز وجل المنفق
 حلفا وعمل تمسك تلقا قيل المنفق مستحق للتحقن اليه من ان
 يكون اتقاد من الوجبات وغيرها واما التمسك فانما يستحق
 بالتقن اذا كان تمسكا من الوجبات الا ان يفترقا لا يخل بكسرة
 والظاهر ان المراد به الاعم ايضا أبو سعيد رضي الله عنه اتفاقا على
 الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن العزل فقال عليه السلام
 ما علمكم الا تقعدوا تنتمت ما من قسمة كائنة الا يوم القيمة الا
 هي كائنة يعني العزل هذا تقدر من المصنق بمحصول ان تقعدوا
 العزل حروف الماء عن الملاءة حذرا عن المحل ذهب من الغيرة الى عدم
 جواز ما روي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عنه فقال ذلك الورد
 الخفي فعند الحديث عنده ما يحرم العزل عليه ان لا تقعدوا روي
 بكسر الهزة ولا ذائفة وروي بفتحها كلاما مستثنا فمؤكدا لما قبله
 من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وعلى ما علمكم ان لا تقعدوا
 يكون تعلوق الاما قبله او يمنع اي لا تقعدوا وبقيت الحديث
 وهي ما من شمة السخ تقويم لا ذرا وقعت موقع العلة لما قبله
 يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون محمول البينة لا يمنع عن خلقها
 شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي
 جابر بن رجل سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن العزل فقال عليه
 السلام اعزل عنها ان شئيت ثعبنا صعدت ما علمكم جنا حتى
 ان تقعدوا اجاب الا لو نعت بان قوله عليه السلام اعزل المحل
 على الغضب بقرينة قوله سببا فيه اما قدر لها النسب من مالك
 رضي الله عنه روي اسم عنه ما كان الرزق في شيء قط الا ذاب وما كان

اولية

البروع بغير انحاء العجوبة هو المعجوم والعجوف في شئ فقط الاشارة
 المشتمل هو العيب **ع** انس رضي الله عنه افتقار على الزيادة بعد قال
 انت يهودية من رسول علي سلام بنساقه مسمومة فاجل منها وكل
 القوم فقال عليه السلام ارجو اليديكم فانها العجوب التي انها مسمومة
 فمات بشير بن البراء منه فعي وبها الاثر رسول الله عليه السلام فسماها
 عن ذلك فقال اريدت ان افعلك فقال عليه السلام ما كان الله **ع**
 يستطك علي ذلك اي علي قلتي او قال علي شئت من الزيادة قال **ع**
 الشافعي في المصنوع وفيه بيان غصبتك عليه السلام الختان في قول
 تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح انه لم يقبلها وفي رواية قبلها
 وجبه الجمع انه لم يقبلها الا في ما مات بشير من التسميم وقهره اليه
 اوليا به فقبلها **ع** كعب بن جحر رضي الله عنه بفتح العين الهله
 وسكون الجيم وبالزوال لهله اتفق على الزيادة عند قبل ما رواه عن النبي
 عليه السلام **ع** وارجعوا حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
 اثنان في مسلم واخران في مشفق عليهم اما قال سرتي النبي عليه السلام
 وانما الحرم والقيل يتناثر من وجوهي فقال عليه السلام ما كنت اري
 بفتح الهزة وفتح الزاوة بفتح الظن ان العجوب بفتح الجيم هو المشقة
 ويظهرها الطائفة ومعنى الاثر المراد هنا ما بلغ بك هذا اي هذا
 القدر **ع** وروي بك ما اري بفتح الهزة بمعنى اشاهد من روية
 العين **ع** اما تجد شاة قلت لا قال بفتح الفحة في اليوم وانهم سكر الكين
 نضع صاع من طعام قال ابو حنيفة نضع المرار من الطعام البت
 وانما سكر شعير فكل سكرين صاع وقال بعض فليس الشعير
 ايضا نضع صاع لظاهر الحديث واحلوه واسك قال وفي الحديث
 جواز خلوة المؤمن بالمعمر لاداء التماسا سو اعليه ما في معناه من الضم
 والمضن **ع** سكرين سعد رضي الله عنه روي البخاري عن ماتي النبي
 في النساء من الجابة قال لا صرة عرضت نفسها عليه قبل تلك الراه

كانت ام سريكة

كانت ام سريكة وقول حولة بنت حكيم **ع** انس رضي الله عنه اتفقا
 على التروا بعد ما من احدي شهد ان لاله الا الله وان محمد عبده و
 رسول صدقا من قلبه الجوار والمجرور من صفة صدقا وهو حال بعض
 صادقا فيقديه لانه الصدوق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد وانما **ع**
 عن المناقح الاخر من العلية العار فان قلت كين الشوفين بين
 عبد الحديث والاحاديث الدالة على ان جماعة المؤمنين تعدون
 في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بالاعتصية
 او على انه صادق في القول الاسلام قبل وجوب شئ من اركان
 او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكان له بعدة يخرج العاصي
 عن الحديث بقول صدق او يقال المراد بمره دخلوا النار في الفسق
ع ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على ان عت ما من النبي والنبي
 الا اعطى من الايات ابي من العجوبات ومن بيانها لما مضى
 ما مثله من علمه المبشر ما هو في بعض شئ او موصول به مثله
 بمعنى صفة وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
 ما ووصلتها الجار والمجرور متعلقان باسم التثنية بمعنى الاطلاق
 او محال بخذوف تقديره اعمل واقعا عليه وانما اكاره الذي اشتهر
 ارضيه بمظلم الذي اعطى النبي عليه السلام **ع** وفي حديثه ان النبي عليه
 القرن وحيا واحياه الله **ع** يعني ما من النبي الا اعطى **ع** معجزة
 من شانها اذا شهدها اليقنر امن عليه فاذا انقضت زمانه
 انقطع تلك المعجزة وانما معجزة **ع** وهو القرن استعمل
 على الدعوة والجملة يستمر على الدهور ينقطع بالمعاصرين عند
 الوحي والغائبون عند ولدا ركب النبي عليه السلام قبل ان يرحلوا
 ان الون اكثره تا بعاب يوم القيمة **ع** ابو هريرة رضي الله عنه
 روي البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له نكثة من الولد
 لم يبلغو الجنحة اي الحد الذي يكتب عليه الجنحة وهو الاشم

ديب

والمظلم

الاخرى في الوجودية بمفضل من جهة ايام وهو ربع الى ثلثه في يوم
 وتحت عايد في المساء من زيادة شدة في او عايد في الزمان او
 حال الوجودية بمفضل من جهة على اولاده قال الشيخ في الشرح لا بد
 منها من تقدير وهو بعد ما مشه النار تحل في القسم فوفقا بين
 هذا الحديث وبين الحديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
 من العدا فيتمسك النار الا تحل في القسم اقول الثلثة هم من
 عقيد كونهم معصومين فيتم ان يدخل النار واليه الجنة بلا
 مسن النار وفي قوله بمفضل من جهة ايام اشارة اليه فلا حاجتنا
 تقدير المسن وما نقله من الحديث لا يدل على مسن الناس البتة
 بل بعناه ان المسن ان كان يكون قليلا مقدس تحل في القسم
 معقل بن يسار رضي الله عنه روى مسلم عن معقل بن عاصم
 كسر القاتل قبل من هو راج تحت الشجرة ما روى عن النبي
 عليه السلام اربعة وثلاثون حديثا في النعمان بن اربعة احاديث
 ان فرد البقي رة واحد ومسلم يحديثين ما من امير ياتي امير
 ثم بعد ذلك اي شوق علم في حفظهم وقبا مصالحتهم ونصحهم
 لا يرد الخبير لهم الامم يدل على نعم الجنة فاول امثالهم في
 مرة ثم ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عن ما من رجل
 يموت فيقول على جنازة اربعون رجلا لا يسكنون بالله شي
 الا شفيعهم الله في اي قول شفيعهم في حقه فان قيل خافه في
 عايشه وصداقته في حديثه لكن ثلثه صغوف في التوفيق
 قلنا بل من الاجابة جدي على وقت سؤال او تقول اقل الاعداد
 متأخر لان من عادة الله سبحانه ان يزيد على فضل الموعود على
 عبادته ولا ينقص منه وما ذكره الترمذي من ان هذا مفروم
 عود لا يحتمل به ولا يمنع المائة ما روى فيها فضحين الذي ذكره
 في ربيع عينا ما روى الله سبحانه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل
 لا يفعل

لا يفعل فيها حقها هذا اهم من الزكوة والخبرة والحق المنظر
 عليها الرجاء من يوم القيمة الا كما كانت ارضها بالخبرة كونها الجمل
 في العلم يكون القدر فقد لها بقاع اي في مكان مستوي فترى في القام
 وسكون القام المهيبة اي المسن وقيل قر نزع معنى قام ذكر للملكايد
 اراد به من صنع الا يكون في شيء يمنع الادل عن اصدارها
 تسبق تعليمه بتشديد القون بقولها وما اذنا فترى اي ترفع ونظر
 معاذ صاحبها فلا صاحب تقر اي من صاحب بقول لا يفعل فيها
 الجاهات يوم القيمة في القران كانت وقعد لها بقاؤه فترى تسبق
 وتطووه بقولها وما الا صاحب شتم لا يفعل فيها حقها الرجاء من
 القيمة القران كانت وقعد لها بقاؤه فترى تسبق بقولها وتطووه
 باخلافها جمع طائف بكسر الظاء المعجزة وهو اللغني والبقرة عزله لها
 للفرس ليس فيها جماع والجماع وتشد المم ومك الذي لا يقرب
 ولها ولا مستسخر فترى منها والاصحاب لقر وهو من مال الجذوق في
 كان في الارض والا لكن المراد به هنا وجبت فيه الزكوة لا يفعل
 فيه حقه الجاهات لقره يوم القيمة شها عا وهو الجنة الذكر اقرع
 يتبعه فاشها فاهه فاذا اتاه قره منه فيناديه الشها وصبغ
 خذ كقره المراد به نفسه لما جاء في حديث اخر يتم قول انا ما
 انك انك الذي خيانتها فاعلمت عن خطا هم مشراية الشها
 غير الكفران اهل فقد يكون تحيد فانه كما له في كونه كقره
 عن نفسه كقره اخر فاذا امر اي ان الابد منه تسلك يده في
 فترى يقضها اي يقضها من باب يعلم فتم الفعل اي يورثه
 لقره كقره روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا
 يورث منها حقها كان ينبغي ان يقول منها حقها الحق اراد
 بكل واحدة منهم فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكور
 بار جاء في الحديث انه يورثه ثاير الاموال او يقال ان يورثها

فمن

حسبها

تتها

فر

بلاقرن

كث

ما من صاحب

بكر

بكر

وحقها راجع الى الغضنة لكونها اقرب كما قيل في قوله تلك والذين
 يكفون الذهب والغضنة والذين يفتقونها في سبيل الله فالتك
 بيان صاحب حال الغضنة عن بيان صاحب الذهب الذي
 اذا كان يوم القيمة صلحت له على بنوا المجرول وتشد يد
 ضيقه في معنى صلحت صفا يحبس صليحة وفي العريضة من
 حديد وشعره زوي منصوب على انه مفعول ثاني يعني صلحت
 زعبه وغضنه كما يقال الولاغ من القمار من اليا يشتد او الغاية
 فيكون باعتبار ما يؤكل اليه لا شرا لا شدة تكونها كما في
 نار جهنم جعلت كانهما شاة من نارها ولا يبعدان يكون
 معنى في وهو الموقوف لقوله تلك يوم القيمة علمها في نار جهنم تكون
 بها اجسامهم وبنوهم وظهورهم هذا ما لا يشك لانفسهم فزوقوا
 ما كنتم تكفرون وروي صفا يحبس من فاعله الله قائم مقام الفاعل
 ومن ببيان الجنس لكون النسب اقوال لا تدعى تقديرا للرفع قوله
 عليه السلام فاحس علمها في نار جهنم زيد الجار والمفعول وهو علمها
 قائم مقام الفاعل والغرض المبرور في الصفا يحبس التارة يحبس مرة
 تارة والوقد التارة علمها المشددة مما فاعل في بها جنبه وجيبته و
 ظهروا سماكوي هذه وعصا وون غيرها لان الغنى اذا روي
 الفقير القالب للزكاة كان يحبس جبهته فاذا روي في سئل
 يعرض عنه بجذبه واذ ابا روي يقوم من موضعه ويولي ظهره
 اليه ولم يعطه شيئا فاعلى كما هو بدت احدث له اي كعبته
 اي نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي
 بين العباد يعني يحبس هذا النوع من العذاب الى ان يحاكم الله
 بين عباده في يوم سبيل ضيقه بعض الدنيا المشاة تحت
 ويطعمها ويوقع سبيله ونصه افعال العيشة يعني ان لم يكن له
 ذنب ساوا وكان ولكن الله عطف عنه واما الى النار ان كان على

خلاف ذلك

خلاف ذلك ابو القاسم روي الله سبحانه روي مسلم عنه ما من علمه لم
 يدعوا الاخرة يظهر الغيب الظاهر ويحس الليل وبالغيب غيبه مدعو
 له الا قال له الملك بمثل كسر ليم وروي بلطحين والاقوال شهر
 تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوت وهذا في الحقيقة دعاء
 من الملك ليم بمثل ما دعاه ليرحمه وما قاله الشرح ولك بمثل ما دعوت
 اي بشرايه فغير طاف وكذلك قال النووي كان المشاف اذا اراد
 ان يدعو الاخذ المسلم بتلك الدعوة ليدعوا الملك بمثلها اقول
العون للمستحيبة ام حبيبة روي الله عنها روي سمعها ا ما من عبد
 اسم يصلي لله كل يوم فتنى بعشر ركعة تقطوعا غيره في رضة بدل من
 تقوعا بدل الكرام من العمل وادعى لنا واية المقصود لان المؤمن ذلك
 الركعات الستين المؤكدة سبعين بيان في الباب الاقل في حديث
 من يصلي في يومه تسعة عشر ركعة والمؤكد حكم الواجبة والتوقيع
 يستعمل في النوافل التي يحتمل المصلحة بين فعلها وتكليفها فتقول
 غير فرينة يكون اذن المقصود الا بشي الله ان يبني في البيت فاولا
 بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي وقد معقل بن يسار
 روي الله سبحانه ان فاعل التوبة عنه ما من عبد استغنى التوبة
 يعني يفرض اليه رعاية رعية وروي يعني الرعية بيوت خبر ما يوم موت
 الظالم مقدم على عامله وعاشقا اياها ان الوعية المراد من يوم موته
 وقت ازهاق روحه وما قبل من حاله لا يقدر التوبة فيها الا في القلب
 عن خيائته وتصميمه الاستغنى هذا الوعيد الاحرم الا على العينة
 تاويل التوبة قد روي عبد الله بن عمر روي الله سبحانه روي
 سمع عنه ما من غاربه ايم لمعه عبد الله بن عمر روي الله سبحانه روي
 اشهدكم بما يتبينها على الشاة الحكي في الظليل والكثير من الغنا او
 يحول ان يكون مستحكما من الراوي تغزو وتغنى وتسلمه لا كان قد
 تجتمعت ثلثي جوارح اختلغا في معناه فتمهم لمن قال لا ليس

خلاف ذلك

اذ لا يجوز ان ينقص جوارحهم بالغير من الاثرى ان اهل
 بدر من الاجر ما نال من ارضين ان من وكلايته اباها في وهو جبريل
 ورد بانها لغة مشهوره اذ جعلت به اسم في صحبه ومتمم من قال
 القاضي اذا اصاب غنيمته وسلم فقد اصابه شيئا من امر تب
 الغزو ويقوله دخلوا الجحيم فصية اذ قد تعجل ثلث الاجر في
 هذا يكون سلامة النفس وحصول المغن من اجزاء امر الغزو
 وقال شارح المشلولة لكما غاب غواب مقدسه في الاخرة فتمت
 وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدس منه
 في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعالى فمن سمع ولم يفعل
 في ثلث اجورث ويقوله ثلثان ومن رجع يجرى بقسم على
 هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين
 واما نقله في اهل بدر فلا ينهض عنده لانه لا بد ان على التزم
 بولم يغنموا وكان اجره على قدر اجره غنما من غنمته ما قبل
 التزم نالوا اجر عظيما ولا يفهم منه التزم وما من غاربه او
 سرته تعفوا الاغنياء بغزوه ولا يغنم كذا قاله الجوهري في الصحاح
 اي اصابهم مصيبة الاثم اجورهم ثم لم يغنموا في الله كالعنه
 دون اسم عند عسبه بالفتوح والعين والشهين المهمات
 ما منكم من رجل يقرب بتشد التزم وهو هو بغنم الوالو والو
 يتوشاه به في غنمته ويستشعروا ويستشعروا الاخرت خطايا
 وجهه وفيه وخيا شيعه اي مع الماء شوه اذا غسل وجهه
 امر الله الاخرت خطايا وجهه من اطراف اجيتمه مع الماء اعلم
 ان الشرح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان الغاية وما
 نعتوا العمل تركيبه مع ان الاصل يابغ الغيرة اقوي به وباللغة التوفيق
 العلم والعبادة من ليا من الوجه لان الموجهية يقع بهما اذا رفع
 الراس وفتح العلم فلهذا سقطت في شيعه غسلهما في الوضوء ففعا

الجرح فصارت سنة وفي الكلام الاشارة الى رعاية سنن غسل
 الوجه وانها سبب الجوارح الخطايا وفيه حذف تقديره ويستثنى
 ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الغرض بشعره قوله
 كما امر الله تعالى وجوابه اذا تحذوف والجملة شرطية معطوف على
 تقررت وصغر لول تقرير ما منكم من اجل الاغسل وجهه يغسل امام الله
 الاخرت خطايا وما فقد النبي عليه السلام يغسل وجهه بهذا المقدس
 فيما بعده من الفرائض الكفاية يذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان
 ان الخطايا مجموعها يستغنى ثم يغسل يديه الى المرفقين الاخرت
 خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الاخرت خطايا
 برأسه من اطراف شعره مع الماء الى مع وصول الماء وعمل البالي في
 اصابعه ثم اذ ذكره عليه السلام الانامل واطراف اللحية والشعر
 تشبيها بالخطايا بالخطوط الفاسدة الخارجة عن الاطراف
 عند الاضلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الاخرت خطايا
 رجله من انامله مع الماء فان هو قام رجل فصل محمد الله
 والشي عليه وسجده بالذي اي بالوصف الذي قوله اهل الارضين
 وفتح قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط تحذير
 يعني فان قام فصل في يكون على حال انصرف من خطيئته و
 لغائه منها كالموت وولدته اتمه والتشبيه في نقائه من صفات
 الامن الكبار عذري بله الخاطي رطوب الله سبحانه وروي البخاري عن
 ما منكم من احد اي ما احدكم الا سبكم ربه ليس بينه وبينه
 اي بين العبد وربه ترجان لفضله القاء وشمها هو المعتبر عن
 نلسان المراد به هذا الرسول لانه الله لا يخفى عليه لفته فكذا
 كلامه في الاخرة بالوصي الا ان الرسول فخطره من سينه اي التي
 جنب اليمين فلا يبرهن الا ما قدم من اعمال الصالحة وينظر الماء
 اي الى الجانب اليسر فلا يبرهن الا ما قدم من اعمال السيئة فينقل

يا

ير

منه

بين يديه فلا يرى الآلات واللقاء ويبره فانفقوا التماس ولو
 يشعرون ثم في اي ولو كان الاثفاء يتصدون بعضهم فمن لم يجد
 اي شي يات في من التماس فكلمة طلبة اي فليس في مشرقنا
 حسن يطيب بر قلب المسلم **وعلى من في الله يثق** عند اتفاقنا على الزيادة
 عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقدمه من التماس اي شئت
 لو لم المحفوظ او معناه قدر في ذلك ومعناه في البيت فقلنا
 يا رسول الله افلا نكفل عظم كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعجز
 على ما كتب لنا من خير وشئ ونذبح العمل لعدم فائدة فقال اعطوا
 يعني اعطوا لظاهر ما امرتم به ولو كان ذلك موافقا في الكتاب
 او غير موافق فليست به شئ فكل يبشر لما خلف له اي
 عمل الجنة او التماس ونظير وان التماس مقسوم مع الامر يا
 لكسب ثم فصل عليه السلام ما احمله بقوله اما من كان من اعلى
 السعادة فيصير لعل السعادة واما من كان من اعلى عطاؤه
 فيصير لعل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يتعجز
 الا ان راعاه او ضدها وانما هي ما يؤثر خارجية عنها با حقا
 الحكم انما لينة وتلك الامور مع مرفوضات لها صلة في القضاء
 اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل ذلك خير كان او شر ولا يمكن
 ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمع قوله عليه السلام اعطوا
 ما شئتم فكل عمل سعي لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على
 عمل غيره قال الامام السمرقاني في التنبيل في فعر شئ هو الشوق فمن
 عدل عند واصل العقل مثل وناه لانه القدر من ضرب دون غيره
 لم يتكشفت لاحد من الانبياء والاولياء وانما يتكشفت اذا دخل
 الجنة ثم قرء فاما العظمي اي حقة الله من مال وانفق اي خاف من
 الله وصدق بان الحسن اي بكلمة لاله الا الله فسيبسته للمسلم
 اي للجنة واقفا على واستغنى اي للملأ الذي يعين نعيم الآخرة

في قوله
 السعادة

وكتب بالحسن فينبشيره للعسر اي الله وهذا قوله
 اي قوله العسر **ابن سعد** رضي الله عنه روي مسلم عنه ما منكم
 من احد الا وقد وكل به علي بن ابي طالب من التكميل بمجى التسلط
 في بيته اي معاصبه من الجوع اردوا به الشياطين وقر به من الملكة
 ولما كان الامور العارضية للانسان مشوبه في القضاء والغير
 والشئ سلف عليه من حكمته قر بين من اعطين من لظهور ذلك قالوا
 اوانك يا رسول الله قال واتي قال الامام الطوسي **الذليل**
بمذليل الضمير ان يكون امر فوعين فيقال وانك فبقوله عليه
 السلام وانا لكون كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب بتمام مقام
 الكفر وهذا شايح اقول يمكن ان يقال ان عليه السلام لم قال
 ما منكم من احد الا قالوا وانك تدخل في هذا الحكم فقال عليه
 السلام ولكن الله اعانني عليه فاسم بقية الميه هي انقاروا
 يتبعها وسوتى ومعناه دخل في الاسلام الحق في وفهمت
 من شئهم يؤيدوه قوله عليه السلام فلا يامرني الا بما يحب اخيار
 القاضى هذه الرواية وروي برفع الميم اي اسم اذا من شره
 قيل وافعال التفتين اي فان اسم منكم لانه النبي عليه السلام
 كان يجرى عليه بعض الذلات بوسوسته فيكون قوله عليه السلام
 فلا يامرني الا بخير يعني اكل على اعتم الاقات ورجعت الخطيبي رواية
 الترفع **عمر رضي الله عنه** روي مسلم عنه ما منكم من احد يتوصف
 اي يوصفه الى اعصابه وهو يفض الواد والماء الذي يتوصفوا به او
 يسبح الوضوء يضم الواد اي يكتمه على وجه المسنون و
 لعل احد القائل يستلزم الاضطر وهو من الزواي ثم يقول شهيد
 ان لاله الا الله وحده لا شريك له وكش هذا ان يحد عبده
 ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الشايشية يدخل من ابوابها
 شاعر ابو هريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه ما منكم من احد

في قوله
 العسر

يبلغ

تقدم ثلثة من الولد الاكفان الغيور فيه عايد اي راجع الي ثلثة باعتد
 يعنى بجمع وهذا اولها من قال فرج اخ اذ فرج الى مصدره تقدم لها
 نجبا من النار شتمته فقالت امرأة واشتكت يارسول الله فانه
 قد مات الى اثنان قال عليه السلام واثنان وفي رواية ثلث لم تبلغ
 العتق اثنان فصنع هذا بالصغير لانه قلب الوالد اخي نصيبه
 لعظم ويحتمل ان يكون من باب التشبيه بالاولاد في علي الاعلى لانه
 اذا كان الخواب في الصغير بهذا فيكون في الكبير اعظم **ام سلمة**
 رضی اللہ عنہا راوی عن عمر امان مسلم نصيبه مصيبة فيقول ما
 امر الله ابي امر الله بالامر وان الذي امر الله انفسه يقول امر
 فان قلت الامر لله ليس بشاوس به فليكن يقسم قلنا هذا قول
 مندوب لانه كما سجد القائلين به فيكون مأمورا به معنى او نقول ان
 من امر الله كما سجد قول من قيل كذا لاخص وايدة الامم **الزهر**
 اجري بهمة الوصل اي اجعلني مشا جولا في مصيبي والخلق خير منها
 وهو يقطع الشهادة وكسر الهم يعنى عوتقني خيرا مما اتاني في هذه
 المصيبة الاكفان الرجحان منها فان قلت شاهد من قول هذه الثمانية
 ولا يعطى الهم مما افاد من الاولاد وغيره فكيف يستقيم تحميم العسر
 قلت الغايير لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن لا يعطى الشكر مما افاد
 في الدنيا يعطى في الآخرة عوضا كون غير الله نفعا **عثمان رضی اللہ**
 عنہ راوی عن عمر ما من مسلم ينظر في عيبه يظن به ويهو به من النظر
 والافتق ينظر والذم يكتب الله عليه اي يرضه وفيه اشارة الى ان
 بقر ايفض الوضوء فقط اذا استعمل هذه الفضيلة اذا صلى برحمتك
 ستة يكون ثوابه الفرض فيصلي هذه الصلوة الخمس الاكفان الكفا مرت
 لما بينه من بين الصغائر **ابن مسعود رضی اللہ عنہ** اتفق على الزيادة
 عند ما من مسلم يصيبه اذى من مرض مما سواه مما يشاء في بدنه النفس
 الاخطا لله به استبانة كما تحط الشجرة ووقها وفيه اشارة الى ان

للكافرين

للكافرين لا يكون كذلك ويشارة عظيمة لانه كل مسلم لا يخرج من
 كونه من اربابا وهو بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى كما في الخطا
 فقط ولكن القليل التي يكتب به الحسنات ايضا لقوله عليه السلام
 من مسلم يشارة شكوة فيما فواتها الا تشبه به اذ رجعت ويحكي
 عند بها به الخطيئتين **ابن مسعود** جابر رضي الله عنه عن ابي سلمة عن
 ابن مسعود يفرس عن سائر الفقه مصدر الاكلان ما اكل منه اي ما كثر
 له صدقة يعني للغارس ثواب صدقة الكافل ان لم يصدقه الاكل
 وما سرق منه لصدقة ويمن يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق
 وليس للمعنى ان يكون المأخوذ ملكا الاخذ كما هو صدقة وعليه قال
 التورع لانه فيها الاتفة بدابة او طائر وهذا الاجر يخص بالمسلم
 ولا يترزوه برا ومهله ثم مزاوله بحجة بعد ما عتق اي ينقص الا
 كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله
 ستة مما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزرع افضل
 من التجارة **والصدقة باليد والغرس افضل من الزرع في حياثة**
رضي اللہ عنہ عن النعمان بن عبد الله بن مسعود عن ابي سلمة عن ابي سلمة
 المسلم ان كفر الله بها عند اي يحيى خطيئته عاقبا لانه لا يخطى
 بالجر عطف على لفظ مصيبة والزرع عطف على العز به التقدير في بيان
 الضمير المستكن فيه المسلم يقال شكت الرجل شكوة شكوا اي اخطت
 في جسده شكوة **ابن مسعود رضی اللہ عنہ** اتفق على القول به عند
 ما من مكلموم اي يجرع بكم على بناو الجبول وكون الكفا صفة
 مكلموم في سبيل الله الاجابة بولم القيمة وكله بسكون الهم اي اجري
 يدعى بلعج البياو والهم اي يسيل دمه اللون لون دم والزرع مسك
 وفي مجيئة سيلان الدم امران الشها ودة على فاكهة بالقتل واظها
 شرفه لاهل الوقوف **ابن مسعود رضی اللہ عنہ** اتفق على الزيادة
 عند ما من مولود تولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولودا

ما سلم بغرور
وما سرق منه لصدقة

ما من مولود تولد الا
الشيطان يمسه

حال من الاحوال الا في حال مسن الشيطان وحين يولد يستهيل
اي يصيح صاخفاً من مسن الشيطان اياه الامسوم وابشر عليه
السلام ذهب الشاذليون الى ان المراد به المسن الحسن لقول عليه
السلام كل ابن آدم يطعنن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد
ام اعدم بيته مريم وابشرا فلا سماجة دعائه حينية في حشرها
حين قالت واتي اعلى لها بك من زرة يتراها من الشيطان الرجيم
وفيه نظرية استعادتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المسن
والاستعادة كانت بعد وضعها والمسن انما كان مجال الولاد
على اية العقول التي من قالوا ان الشيطان لو ساق على الناس
بخطهم لاستلقت الدنيا ضحوا والوجه المراد من المسن
الظنح في الاغواء لا حقيقة المسن فان قيل لو كان كذلك لما
اختص مريم وعيسى عليه السلام بالاستثناء لانه المتخصصين
كلهم كذلك اوجب بان المعنى والقرانهم الامم وابشرا من
معناها واليه اشارة القاطنين حيا من اقول هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مسن الشيطان من الفضائل فاذا كان نبي الله عليه
السلام افضل واعلى كان بالاعتقاد والحق وانما اذا كان من خصا
يصح ما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عليه السلام اذ لم يعضول يرضون
بخاصية الا يشهد في الغافل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المسن
لم يرتب عليه استهلال تجويل وتصوير لطبع الشيطان كما تسميه
بيده ويقول هذا ممن الغيوب ونحوها قال ابن الترمذي في الحوالي الذي
من حروفها يكون بكيا والكفرا ساعة يولد م عايشة زعيم الدرعا
عشرها روي اسم عنها ما من ميت يصلى عليه امته من المسلمين
يلغون مائة كلهم يشفعون له الا اشقوه فيه على بيان الجرم
وتشديد الغاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه في حديث
ما من رجل مسلم يموت **ع** انس رضى الله عليه في تقاع على الرواية

ما من نبي

ما من نبي الا وقد نذر امته الدعوى الكذاب وهو الدجال
الذوات الغوروا وان ريكم ليس بالقوس هذا علامته بيته يدل
على كذب الدجال في دعوى الا لوصفة المراد من قول ليس باعو
نفي النقص من اللذات العين الصبيحة مكتوب بين عينيه
ك قصه وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم نجاها قيل
هذا الكتابة مجاز عن سمات حدوده وشفاوته لما جاء في رواية
الخرى بقرائها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقراءها الكافر ايضا
وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامته لكذب يجوز ان
يظهر بها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويغفرها عن امر الله
ع ابن مسعود رضى الله عنه روي اسم عنه ما من نبي بعثه الله في
امته قبلي الا كان له من امته حواريتون يعني صدقون مخلون وهو
منسوب الى الحوارك وهو القبطون قيل لاصحاب عيسى عليه السلام
حواريتون لانهم كانوا اقصارا عن حواريتون الشباب اي يبتغون
ومنه الغيور الحواري الذي نجل مرة بعد اخرى فانما كانوا انصاره
غلب عليهم هذه الاسم وصاروا لعالم فقيل لكل نصرته حوارية
تشبيهاً بالاولئك واصحاب اخذون بسنته ويقعدون بامرهم
هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث اخر اية نبيك يحيى يوم
القيامة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انما الضمير للقبضة
تختلف من بعدوه اي يحدث بعد حواريتون خلوف بجمع الغا
الجميعة جمع خلق بل كان اللام وهو الخالف بشره وان كان مفتوح
اللام فهو حالن بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من
اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون
ما يفعلون ويفعلون ما لا يؤمنون فمن جاهدكم بدينه
من حاربهم واذا هم قوم بدينهم فموتوا ومن جاهدكم بلسانه
اي يوزيهم بدينه ما علم من المنكر فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه

نبا

الامر

بان ينكر الحق ويضرب عليهم ويقول لو قدرت لصاحبهم فرعون ليس
 وانه ذلك اي ذنب الجهاد بالاشكار من اليمان حينه من ان يعجز
 الاكسار وذي المل تب فمن لم يجده بقلبه فليجرح قلبه يوم فيه من نور
 الالهام مقدس وهذا الحديث في جامع الباطن قال شيخنا لم يبع فيه من
 نفسنا الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقوال الزناديق بالخصية
 ليس باكر فيكون هذا التعليل عليه لا تقدم الكلام عليه في حديثه من قول
 ملكه بذكر اي في حديثه بيده **عاشرة** نظر الله على ما من نبي يموت حتى
 يجتهد اي بين الاقامة في الدنيا للرحلة الى الآخرة تقدم السلام عليه
 تصغيره في حديث آخر **عاشرة** ابو سعيد رضي الله عنه روي البخاري
 عنه ما سئل فيمنه قال لينة الى يوم القيمة الذي كماله هذا يتم في اقلية
 السلام ما عليك ان لا يفصوا تقدم بيان ذرية **عاشرة** انس رضي الله عنه
 اتفق على ان لا يبع منه ما من نفس يموت له عند الاخير لجملة الاسمية
 صفة فانية لنفسه يشر بها انها ترجع الى الدنيا وهو لم يقطع المصونة فاعل
 يشر بها لجملة صفة ثابته لها فان لها الدنيا فاعلم ان **عاشرة** ان تلك
 النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها في الشهيد فانه يمتحن لان يبيع فيقتل
 في الدنيا لما يبي من فصل برثامة تقدم الكلام عليه في حديثه ان اربيع
 المشي من في جوف ظهره **عاشرة** رضي الله عنه روي مسلم عنها ما من
 يوم اكثر ان يمتحن الله فيه عبد من القار من يوم عرفه اي من الاولي والثانية
 في اذنان ومن يوم عرفه متعلق بالشر انه ليدخل اي امانة الله يقرب منهم
عاشرة ياتي بهم الذاكرة الساجدة على الافتتاح على الاقرن والذكر كما منة في
 فيكون هذا اللفظ منشاها كما قيل والملازم بها اثارها بهم ودونهم
 سريتها وعندهم فيقول ما اراد هو الاشارة الى الواقفين بمرحفات
 وفي الحديث دلالة على افضل يوم عرفه على سائر الايام حتى لو كان
 سراجا لكان في طابوع في افضل الايام تطلع يوم عرفه فيقول حديث
 يوم اليعنة على انه افضل الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفه نتو

فيقايينها

فيقايينها **اشرة** رضي الله عنه روي مسلم عنها ما انقض
 مال من صدقة المفروضة تقضى هذا الايام والار من الصدقة
 المفروضة يعني في الاحال على بقاءه في ردهم حول يكون نفسه وراطف
 المساكين واذ اخبرها اليقنص ماله الذي نصيبه من الايام
 ويجوز ان يراد بها العم ويحتمل الله عليه مما انفج منه كما قال الله
 وما انفقت من شيء فرؤي يخلفه فيبارك له في باقي فيك من اب
 ما انفقت وان لم يخلفه في الدنيا يتكلم له ما انفقت قال الله
 ما عندك ينفذ وما عند الله باق فالقاصر ينفذ ويعني الاما
 يسان ويبقى والاعفا دخل عن مظنة الاذناه الله بها عا
 عن سبعين الى وهو الاذنه ان يترك الانتقام ممن اساء اليه ذل
 ويجوز فيقول النبي على السلام انه ليس كذلك بل يذره لذلك عا
 بان ينتقله ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزة المؤمن اعز منه
 بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطى حسنة او يطهر
 على الجاني من سببته فيذل الظالم ويؤيد عجز المظلوم وقبلا لا
 سببها سرور في الجاهلين وهذا العز آخره ويجوز ان يراد
 به الدنيا لاج من عرف بالمشحاة او بالحق ساد عند الناس
 وزاد كرامتهم المقدار رضي الله عنه روي مسلم قال اقبلت انا و
 صاحباتي الى فيصلنا تعريض انفسنا على الشهادة فليشغل يقبلنا فاننا
 النبي عليه السلام فاطمنا بنا الى عمل فاذا اذنا عجز فقال عليه السلام
 احتسبوا هذه الذنوب بيننا فكما تحتلب فيشرب كل انسان متا
 ويحفظ للنبي عليه السلام نصيبه وكان يجيء من المسجد في السيل
 ويسلم بتسليمه الا يوظف بالامر ويبيع السيطان ثم تأتي بصلاته في
 شرابي فيشرب فانما الشيطان ذات ليلة فقال انه محمد بن
 الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فانتبه بافترتها

ولا عا ح من مظنة

روي عن

عاشرة

عاشرة

عاشرة

عاشرة

عاشرة

فقد سنى الشيطان فقال وبكك شوية شربا يمشى فبدا يقول عليك في ذلك
 وقال لا يجزيك التيم فجاؤنا النبي عليه السلام ففعل كما كان يفعل غلابي
 شرايه فلم يجوده فرجع رأسه إلى السماء فقلت لا يدعوني على ما بك
 فقال اللهم اطعم من الطبعي واسق من سقائي فاخذت الصدقة
 إلى الأعراب لأزيعهمها النبي عليه السلام فإذا أكل منها حاقوا بالليل
 فعمدت إلى ماء فجلبت فيه فقال لغيري شربكم الليل قلت تشرب اشرب
 فناولي في ما عرفت ان النبي عليه السلام قد روى وجيبت دعوتك
 حتى قضيت إلى الارض فقال عليه السلام احديسوا لك بما قد رقت فقلت
 يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال عليه السلام ما فعله العلية الثانية
 في غير اوانها الا اذ من الله الي اعطيت عظمي اقل الا اذ سني بمذمة
 ان علمتني ما فعلت من حليما اولا وشربك نصيبي فلو قطصا حدينا
 فيصيبان منها ابي من تلك العظية نصيبا قاله المقدار عند جليلة فبغ
 اليوم مصدر الاغراب الثالثة من ذكائره عارضة رضي الله عنهما روي
 منهم عنها ما يخاف الله وعده ولا رسله ما لم يرض عطف على الله قال بعد
 ما وده جبرائيل عليه السلام ان ثابته البارحة فلم تارة تقدمت قصته
 في باب الخلال في حديثه ان جبرائيل كان وعدي ان باقائي القيلة اعلم ان
 تلك القضية كانت في بيته اشتهر ما كانت الحارثة واحدة يجوز ان يكون عا
 يرضه رضي الله عنهما روي هذا الحديث عن محمد بن يونس مرسل ان يكون
 عاين روي جابر في بيته يروى في تلك القضية وان كانت العا ترمسودة
 وهو الظاهر فالاشياء ان يكون رضي الله عنهما روي منهم عن ما نصيب
 المؤمنين ونصيب وهو الوجه الاوهم منه قول روي ولم يرد ولا نصيب
 اي يقب ولا نسيم فبعض الذين واسكان الكاف ويقال له هو المراد وان الذي في
 حزن جنم العاروك يكون الزوال في حقه وقصرهما الغنان حتى الربح الربح عطف
 ما قبل وهو مستعمل الاستغناء والعون لما فات وقيل لهم ما رزب الانسان
 من التيم والعون كسونة النفس منه ثم هو قال القائل هو بفتح الباء وفتح الهمزة
 فالشعر

فالتصريح المستكن فيه الثموسن اي يصير به وهو ما والبا وضم الهمزة على قول من
 جوت افعال الفعل المطلق من غير غيره بفتح الراء وضم الراء اي بفتح الراء
 فيه الثموسن والمستكن الهمزة قال القوي ان حيا الراء والباءين صحيحتان الا ان الراء
 به من خطاياه اي بعضها **٢١** عارضة وظل الله تكفيها ان تقاطع الزمان عنهما فقلت
 لغرت النبي عليه السلام صلوة العشاء اوله حتى ناره عارضة تام النسلو والقبيل
 فخرج عليه السلام فقال ما ينظره امان اهل الارض احد طيرهم يعني صلوة العشاء
 اي بعد تقرب الضمير في نظرهما بحيث ان لا يصلي في ذلك الوقت الا الملائكة
 وان يكون غير الملائكة مسلم لكن عرف النبي عليه السلام بنور النبوة ان الاء
 ينظره في روي **٢٢** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على الزيادة بعد قال بعث النبي
 علي السلام فخرج الصدقة فقبل منه ابن جليل الى ابي جليل والعتاس
 الصدقة فقال علي السلام ما ينتم بلقع القفاف وكسرهما ابن جليل الا ان كان فقيرا
 فلغنا ما الله وروى روي لما يقضب ابن جليل على طالب الصدقة الا ان كان
 هذا النعمة وهي ان هذه النعمة وهي ان تقبلوا فغناها الله وهذه ليست
 بما نضر عن الزكوة فعلم ان الامناع الصلاة وكذا هذا القولهم والذهب فيهم
 غير ان سيوفهم بيوت قول من قرع الكتاب وانما عطف النبي عليه السلام
 نفسه على الله كونه سببا للاسلامه وصدره غنيا بما اباهاه الله من
 الغنا من قبل تلك الصدقة كانت تطوعا ان لا يرضى بالشفاعة شره الحظ **ج**
 عليهم والجموع على التبرجات فريضة لانه البحث انما يكون في الصدقة
 المفروضة هو عليه السلام في آخر الحديث فربى عليه بدل عليه وانما قاله
 نظلمون خالها ان مقتضى الظاهر نظلمونهم لكونهم اقم الظاهر مقام النظر كما
 في قولهم ان تسالوا ليعط الحق سائله قد احتسبوا انزل على وعقبه **د**
 بالياء والوجه في جمع عبيد وهو المملوك وقيل هو جمع جيفة افراسه العبيد هو لهم
 فرس عبيدا وان سرع الويت وهو جمع بعضه من اباة العادة جارية ينس
 الا فرس دون العبيد وروي بالياء للثقات في قوله وهي بيع العتاق وهو ما يراه
 له العوبة في سبيل الله هذا المثل معناه ان من النبي عليه السلام لخاله عن التبعين

الركوب

أكرمهم وضمهم إن عتده للبخارة فطلبتم منه الزكوة وأنها وقوع في سبيل فلا زكوة
عليه فيها وقيل بها ما لا ذوقنا عنه مع الزكوة ويجب عليه لكن المعنى الذي
أولاه واقفا العباس بن عبد المطلب عن رسول الله في علي وشيئا من علي وفي
رواية البخاري في علي والأول الذي قال أبو جبير هذا المشاورة لا التماس الزكوة
عن العباس بأن يكون النبي عليه السلام آخر صدقة العام المتقدمة عنده
إلى وقت سبأ لمواجهته إليه والتمس عليه المعلوم صدقة العام الذي هو
فيه والعام قبله وقال الثوري في الطلوع إن يكون هذا الخبير عن أمنا وهو
إن رسول الله يقبل زكوة ذلك العام الذي شك منه والعام الذي بعده ما
جاء في حديث آخر أن تعيلى من صدقة عامين إلى هذا كالمه والقبول في
سبب في هذا الحديث أن النبي عليه السلام قال بعد قول في علي في عامي
شعرت أن علي لم يكن إلا مني وبينه وهذا يوجب القول الأول لا وقوع
موقع التعليل بقوله في علي والتقريب إنما يحصل إذا التزم عليه السلام
غيره في حين وأما الحديث الآخر فغير معلوم **بعض آخر** أن النبي عليه
السلام التقى علي الزبيري عنه ما بان أقوام بعده ما بال اختصاص قالوا ذلك
قال القائلين كانوا ثلثة علي وعثمان بن المظعون وعبد الله بن ربيعة
أما من يذكره النبي عليه السلام ليس لهم إلا عظم فلو جئت كرميهم عن
الفاقر كمن أصلي وأبى وأصوم وأحفظ وأتزوج النساء كرميهم المفضلين
ما قبلوا عليا بشان الكفاح وقال شارح التلخيص العويدي على تركه بقوله
عليه السلام فمن رغب علي بن النبي فليس سبي فإن قلت لم يجعل الوعيد
ولجأ إلى الكفاح قلت لا اقتصاد من قوله عليه السلام الكفاح من سبي فمن
رغب عن سبي فليس سبي أقول لا وفي تعيهم الوعيد لا اقتصاد بيان
الحديث ذلك مع أن ما نقله لا يدل على الاقتصاد قال جزيين سرح أن قرأ
من الصحاح قال بعضهم لا يخرج النساء وقال بعضهم لا يمل الكفاح وقال
بعضهم لا إمام علي في رأس ولا يتنكب علي زهن أحد من من ترك الكفاح
لعدم فخره عليا فامة حدوده كان داخل في الخطاب لأنه ليس سبي

ترك الكفاح

المراد

عن

عن سنة عليه السلام **عائشة** رضي الله عنها أنها أتت عليا في بيته فوجدت
أقوام أي محاربه الاستقراء فيه التواضع في بيته عن الشيء أصعبه
بل حذفه الشيء واللام فيه زكوة يعني أفضل شيء من البهائم مثل النعم
والأهل الثريا والتمسح فوالله لا أعلمهم الله يعني أن احترازهم عنهم
من عذاب فاني أعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بالمعصية وأشد
له عسفة فإن قلت لم يفعل أشياؤه وانصرف إلى ما كان في التمسح به إلا يفعل
منه قلت هو قوله تعالى في الآية أو أشد قسوة وقوله مع العذبة في الحديث
حدثني عن الأندلس النبي عليه السلام وعدم التمسح به وإنما العلم الله
يوجب اشتداد الغضب **أبو جبير** رضي الله عنه عن زكريا م م عن مارية
الجثية قاله لابن مسعود وهو يروي عن علي قال سألت عن النبي
عليه السلام أشياء كثيرة فعلى وصلى الاستسقاء والنبي عليه السلام كان
يسأل أحبا فأقول ابن مسعود وصلى الله عليه وسلم النبي المفضل
بيضا عسك يعني كالدرة مكنة وكالمسك يا أبا القاسم قاسدوا وفي
رواية أخرى إن ابن مسعود سأل النبي عليه السلام عن تربية الجثة فقال
مكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكره سام الرضوي بين كثر بعض العامة
قالوا الرواية الذاتية أظهر كان جابر وابن عمر رضي الله عنهما يتبعان
النبي عليه السلام قبل ارتباب وعاش في المدينة وقيل بل قبله يوم حجة
سورة من حديث علي رضي الله عنه التقى علي الزبيري عنه ما بان اختصاص قالوا ذلك
إن ليسة لم يكن عليا في بيت مشي قال لرجل فخطب امرأة عرضت نفسها
علي النبي عليه السلام فلم يردها النبي عليه السلام لم يرد أن يتزوجها فأن
مراد أن يتزوجها غيره فتم خطبها لرجل بسأل مكنته فقال مالي إلا هذا
فرد فقال عليه السلام الحديث فزوجها إياها جعلوا يتعاهر ما يمكن
القرآن ابن مسعود رضي الله عنه عن زكريا م م عن مارية رضي الله
عنها في قوله تعالى من زوجكم ما أحب قالوا يا زكريا قلنا الذي يربى
زكوة لا يولد له أي لا يعيشر له ولد قال النبي عليه السلام ليس لك

ب

ب

ب

ب

ب

ب

ب

بالتقريب وهذا ليس ذلك اذ لا يشهد به المعنى اللغوي لكنه التقريب
الذي لم يقدم من ولده شجرة وهذا بيان المعناه المشتمل على فائدة وهي ان
على ان ولد النبي في الحقيقة من قدمه لان تقاعه به في الاخرة ومن يرب
ذلك فهو الذي لا ولد له اي النبي عليه السلام مما تعدون الصفة
بعض الصغار ونعيم الرزوق كما قلنا الذي لا يصير عنه الرجال قال ليس بذلك
ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على اية القوس
قريب اقرب العدا وهو التقرب خصوصا عند الغضب واكعب بن مالك
نظي الله سبحانه ان تقابل الرزق بعدة قبل ان تمان احد شعراء النبي عليه السلام
ما رواه عن عثمان بن حذيفة قال لما حضر في احد بيت انفر البغاني
بواحد مسلم بعد يمين قال كان غزوة نيوك في حرم مشدود فرجها
بعيد العدا وكثيرة وكان المشركون منها مضطربا وثمانين رجلا فلما
قدم رسول الامم عليه السلام ركع في المسجد ركعتين كما كان عادة مجلس
الناس جاره المشركون فطلقوا بقذرون اليه وكان يقبل منهم ويتفرغ
لهم وكل من يروح الى المدينة فاما ما سمعت من الغضب فقال لي تعالي
بين يدي فقال ما خلفك الركن قد ابعث انظر كفي فقلت يا رسول الله
ما كان من عندك حين تخالفت عندهم فقال هذا قد صدقوا قال له
قد صدقوا من نيوك في وقت قدمه من غزوة نيوك قبل ان يهاجرت
آخر ما رواه عليه السلام وكان معه فيهما ثلثون الف اقبشة اليهودي فقال
عليه السلام لي قم يقض اللافك نماز الناس ثلثي وثي ويقولون اجيزت
ان يعتذر الي رسول الله اعذرنا قد كان قبيل ولهاك مستغفرون
عليه السلام لك قسمت ان ارده لمن ربيعت وهلال بن امية قال مثل
ما قلت فني النبي عليه السلام على ان يكلمنا الناس وكان صاحبنا كافي
في بيوتهم اياك ان وكنت الفرح والشهد الصلوة والطوف في مساكنه
يكلمني احد فابشاه على ذلك فسميت لي له فبينما انا ليس في صباح تلك
اليوم وقد مضت على الارض بما رجيت سمعت صوت صائح يقول يا كعب

بن مالك

بما ان الله بشر فغيرت ساجدا فلما جاء الهدي نزلت صوتي كسوتها اياه
وتسعت ثوبين فلما سلمت على رسول الله ورفيقا بي من المشركين
تغير يوم من عليك منذ ولدك اذ كنت فقلت يا رسول الله ان من توبيخي
ان يخلع من مالي صدقة فقال اسك بعض مالك فربو في ذلك فقلت
اسك سهمي الذي تغير فقلت يا رسول الله انما انما انما الله بالصدوقين
من توبيخي ان لا احدثك الا صدق **٥٦** وهو روى عن النبي صلى الله عليه وآله
عنه قال بعث النبي عليه السلام جبرئيل خيلا فجا وجره رجل سيد اهل المدينة
يقال له شامة فربطوه بجوار المسجد فخرج اليه النبي عليه السلام فقال ما فعلك
يا شامة قال عندي خبر يا محمد ان ثقتل تقتل اذ رم وان نتمتع شع على
شاة كذا ان كنت تريد المال فسل الله منه ما شئت فتركه حتى كان الغد
فقال له ما فعلك يا شامة فاجاب مثل ما باليا فتركه حتى كان بعد الغد
فقال له ما فعلك يا شامة فقال مثل ما قال فقال عليه السلام اطلقوا
اشامة فانطلق اليه رجل قريب من المسجد فاغسل اشامة فقال يا محمد
والله ما كان وجهه ابيض التي من وجهك احب اليه فهو كما اني وعلني
قوله تقتل اذ رم يقتل من يفتتح الفتل لوجه القصاص لقتله مسلما
قبل ان اسر وقبل معناه من الابدل اذ رمه بل يطلب لكونه مشركا في قومه
كقول المعنى الا ان نسب بقوله وان نتمتع شع على شاة قال له شامة بين
اذا بعث الهرة وتخفيف الالف المشدود في السلامه جابر بن عبد الله بن محمد بن
اسم عبد افطحت في الذي ارسلت له فانه لم يعنى ان اسمك الذي كنت
اسم قال جابر وقد ارسلني حاجتي فمعي اي النبي عليه السلام يصلي عليه
متروكا اي غير الضلالة فكلمته فقال اي النبي عليه السلام بيده هكذا
اي اشار بيده نحو الاذن هذا عطف نفسه ليقول فقال بيده وفيه جوار الايام
في صلوة التا فله وجوارها على الرضلة حديث تعويقت وتحياتي الاضمار
اي من يسمي احدا في موضع الرضا **٥٧** زيد بن خالد رضي الله عنه
التفعل في الرواية عند مالك ولها روى قال ما رجل سأل عن اخذ خذ الادل

بن مالك

فان معها احدًا وهاها بكرها والمهر له والاذال المجيئة ما واطير وعليه البعيرين
 حقدان لا يكون معها الا بقوي به على الشبر وورود الماء وقاشا وجر
 كسر الشين انا والاموال لا يكون معها الا بصبر اليها على الظلم او تركها
 وانكل الشجرة فلذا لا يدين في لعن لما قبله حتى يجد ما يرضى بها يعني منالت الابل
 علمه ان الامر بتركه منالت البعير ليس الموجب بالانقضاء الامة المستحيت
 عندنا الحادها الصانترها يعني منالت الابل وتوقع ضياعه وعند الشافعي
 وما له المستحيت تركها الامة الاصل في اخذ مال الخويل العمرة والاباحة كانت
 لغون الضمان وهو قليل في ضالة الابل جابر رضي الله عنه روى مسلم عند
 مالك ارام الشائب اورايم المستحيت شكك من الركوب تركه فيمن بزك
 مستحيتين وفانين ونا وضمومعة والشمهوية في اوردية انما اشتوحه قال
 القاسم يربيع فوجهن مستحيتا بلودنا بلولاله ورواه بعضهم في غير الولا
 والغاف معنا على جميع الروايات ترعدون قالت العمري بن يحيى تفرغ من
الارباب الذي فيها فقال لا تسبق لعني فانما تشعب بغير التا وخطا يا ادم
 كما تضرعت قالت العمري كبر حيث العديد عائشة رضي الله عنها روى مسلم
 عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي ليل ففرت فجاو ثراي ما اصنع
 فقال ما لك يا عائشة افرقت البرقة للاسنة والغيرة العومة وفيه للملافة
 بالزوجات والعرفون من عن الغيرات جابر بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم
 عند مالي اريك من رفعي اديكم ما لا استفرها من بعض النكار وقال الترمذي والارباب
 بالرفع اديكم عند السلام شربون الى جاندين كما ثرا ما اذ اناب خيول خمس
 بطنه الطين للبعير وكون الميم مع شوكس وهو من الذواب ما لا يستقر
 لحدتها اسكنوا في الضلوة ثم خرج عليها قرانها لحدقا فانما عشرين جمع ولقد
 يسكون اللام على غير قياس فقال مالي اريك من عن جوعزة بكسعين
 وتصديق الزاء وهي حلقه المعاجعة من الناس يعني ما يار اريك انشا استقر
 شرح علي بن فقال الا تصفون كما تصف الملاكلة عند رثها فقلنا لا ايك الله
 يكون تصف الملاكلة عند رثها قال يمتون الصفوف الا ولينها متون

في ضمن

في الصقاي يتلاصقون فيه حتى لا ياتي فرج سوار بن سعد رضي الله عنه
 عند انقضاء الولا يشعر قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيتي وروى لي
 عنهم فحانت الصلوة فجاء بالمال الي بكر رضي الله وقال انصلي للناس فقال
 نع على ابوك رضي عنها ورسول الله والناس في الصلوة حتى وقن في ضمن
 فلي الكثر الناس التصفيق التفت ابوبكر رضي الله عنه فرائي رسول الله فاشار
 اليه النبي صلى الله عليه وسلم اذ انبت فكذلك فرفع ابوبكر يديه نحو النبي صلى
 الله عليه وسلم فالتفت اليه فقال انصتوا في الصلوة ويقدم النبي
 على الصلوة فيصقي فلما فرغوا قال لا بكر ما مستحك ان تشبث او امرك
 قال ابوبكر ما كان الا من ابي فحاشا ان يصلي بين رسول الله فقال عليه السلام
 للناس والى ابيتكم اذ استمع التصفيق وهو ان يضرب بظهره المصباح
 اليمنى فصاعدا كف اليسرى من اناه شى في صلوة ابي نزل به شى محتاج في
 العلوم الغير فليس يستج فانه اذا استمع التفت اليه على بنا والجمبول و
 انما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تأخره
ابن عباس رضي الله عنهما روى في الصلوة بين ابوبكر رضي الله عنه روى البخاري
 عن جابر ما مستحك من الحج وفي رواية ابن عباس مستحك ان تكون في حجت
 معنا قالت ابولون تعني زجرها حتى على احدوا على اعدا الشينان جواب
 عن سائل عن كيفية منع زجرها تعني اى اتم ستان من ضمن يودها
 المعين بن والاخر اى البعير الاخر يسقي اذنا ولم يسوي مركب
 قال اى النبي صلى الله عليه وسلم فان عمرة في رمضان تقضى حجة وفي رواية يقول
 يعني تقوم مقامها في الثواب لان تعدلها بمثل شى فان من على حجة اذا
 اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحج في السنة ويح شك من الولا في ذلك
 لا من ستان ابن عمر رضي الله عنهما روى في الصلوة ويكون خير من انما تحذف
 ابوبكر رضي الله عنه ما مضى الله الموكلمة او لبعاره الميتة وهاها
 محذوف اى افضل الكلام ما مضى سبحان الله وسبحه فلما بدل من
 الغير والبعير سائل اى الكلام افضل المراد من كلام الناس فان قلت هذا

فان عمرة قدما تقضى
 اذا عمرة قدما لا تسقط
 مشاجرة

بما عين قوله عليه السلام افضل ما قلت انا والنبيون من قبل الاله الا انه
 وحده لا شريك له قلت الشعار من مذبح باختلاف القام فبعنا ما فضل
 ما قال في مقام التسبيح والتهويد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال
 في مقام التوحيد لا اله الا الله **نوع اخر** وهو ما يكون اوله ما للشرط **نوع**
 ابو هريرة رضي الله عنه روى الباقين عنه ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
 من الكعبين من الازار اي من تحمل الازار ففي النار وهذا في حق من لم يسر
 الازار فذكر وقيل بعناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واره
 ليعلم فعله وقيل بعناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واره
 الفاعل في خبره **نوع اخر** من حديث روى الله عنه ما عدا اتفاقا على ان
 الدم الاثني اربعة الاسباب والقرابة بعنا الاخر في تشبيهه بالخرجه وكره
 اسم الله قال النبيون وهكذا في النسب كلها وقيل يجوز ان يكره التعلية
 او بعنه ووقع في رواية ابي داود وغيره وكره ان يركبوا الصبي عليه
 الصبيان المذكور معني وقيل بيان جواز التزويج بكل واحد وقيل ليس
 بالسنن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقا من اربعة وعشرون ما قاله
 في الاطوار الحديث وسئل عن كرم ذلك اي عن وجهه استثنى اهلها
 السنن فحظم يعني لا يذب بجوبه كرمه لا يتجسس بالذم كما ان الكرم استخاف
 بالعظام من غير عمد كونه اذا دلت العين وانما الظفر في ذم مديه بغير نية
 وسكون الذل وبسبب التمسك به العظيم العيشة يعني انهم يجلون اظفارهم
 يحمل المذنب في ذمهم يكون بها قلة تشبه اولهم لا تشبه اولهم وعندها حينئذ
 روى الامام المستثنى بغير عمد وعين وهو ان العديك لقب على السلام
 الذم بركبته واشترامه يوجب الظفر المتصل لانه تقبل بشق فصار
 في معنى المنقطة والبعثت بها ما هو في حق كذا **نوع اخر** روى الله عنه
 اتفاقا على الرواية بعنه قال اعطاني النبي صلى الله عليه وسلم عطا فقلت اعطيتني
 هو اقر بعني فقال عليا السلام خذ فتموله او تصدقه ما جارك من بعد
 المال ان يورثه الصدقة الذي يجمع عمر وانت غير مشرك اي يغير يطلع

اليد واطماح فيه والاسانئل فخذوه وما الا فلا تنجح نفسك يعني ما لم
 يوجد فيه هذا الشرط لا يتعلق بنفسك به **نوع اخر** يعلى بن ابي لهب
 قاتل ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا في الصبي
 ثلثة لها ديت مشغول عليه قال جاء رجل من بني مدينا بطيب فقال يا رسول الله
 كين تتركه في رجل احرم في حبه من مائة من بنيه بطيب فظفر اليه النبي صلى الله عليه وسلم
 فضلعة فتمسكت فلو صلى على السلام الوحي ثم سئل عنه فقال انما القبط
 الذي يرك فتمسك ثلث مرات واما العجوة فانزعها ثم قال ما كنت سمعا
 في حنك فاصنع في عمر بكم يعني هذا لقب من المصنوع ما كنت من الاله
 حرام واجتناب الطيب قبل يجوز ان يرد وما كنت للظوف والشعر
 والعلو كره التفتير الا في الاصل لانه هو المكاسب لما سئل عنه لانه
 الاحرام كما في ابعنه بايسر الجعيط **نوع اخر** ابو سعيد رضي الله عنه اتفاقا
 على التوبة بعدة قال سئل ناس من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلعنهم حتى نفذ ما يهتد به وقال ما يكن عندك من خير فله ان يخرج فكم
 ومن يستحق بطلب العفة وعلى الكف من الحرم ما يعطى الله جزم اليه
 العين اي يعطيه العفة ومن يستحق ان يظهر الغنا عن نفسه وتركه
 السؤل بعنه الذي يجعل غنيا ومن يتصدق اي امواله بالصدقة
 كظفر اعطى بصيرة الذن ان يستل الصبر عليه وما اعطى احد عطف
 واسمع من الصبر لانه نعمة عام موجود في كل ما ريشه على نفسه
 الفقر والطاعات وفيه **نوع اخر** وهو ما يكون اوله ما هو موصول
 وصلته اطراف **نوع اخر** ابو هريرة رضي الله عنه اتفاقا على الرواية بعنه ما بين النبيين
 اي نعمة التشوير ونعمة الصنيع اربعون لغير التوازي ما بين اربعون
 يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لانه علمه وقد جاءت بغيره
 من ربه اربعون في غير مسلم اربعون سنة كذا قال النبيون قال الله تعالى
 في قصور فصنع من السموات ومن في الارض الا من ساء الاثر فتنفخ
 فيه اخر اي فاذا تم قيام بظنك يعني بعد نية الصعقة تكون السموات

ما بين النبيين

ما سكن الرجال فيكون منه الجسم فاقربها الجسم وكلت نفسي في
الصور نغصير الجسم وثاني كل زوج الذي جسده في جميعها الذي هو ذلك
في الحطة وذلك قول تع فان اعم قيام ونظرة **واعبدوا من زيد الاضداد**
والله لا تكفد انتقل الرضا بغيره قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
نية واربعون حديثا له في التحسين ثمانية احاديث متفق عليها ما بين
بينهم ويعتبر في المراد بالبيت بيت سكنه وقيل قبره لما رواه مسد
ما بين قري ومكة ولانها في بينهما الاقربوه في بيته ورضته وراض
الجسد يعني انة العباد في مؤدية الي الرضا الجنة كمال علي السلام
الجنة تحت ظللال شجرة وقيل يقول ذلك الموضع نفسه الى الجنة
فهي روضته وقيل بعناه الاسال الذبيحة فيه شيخ الاعطاء كما قال
للذبح في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث
وهو قوله عليه السلام ومكة في علي حضي ابي علي خافته وقدره انما شلوا
قال ومكة في علي روضته حضي يحييهم التوا المشاة فوق والارواح والعب
المهملين وفتحها ما واليه وهذا يدل على ان يكون عليه السلام في الاخرة
مكة ويجوز ويجوز ان يراد منه في الدنيا وفيه تشبيه على قوله عليه السلام
من الموتى الذر النبي في وعلا ان منه مودن القلوب الصادقة في القدر
الجهالة كما ان حوضه مودن الاقرب الغامضة من حرة وقيل بعناه من امن
يكون مذبح وما يبيع منه حقاير تدعى حوضي ويشرب منه **ان يوم يرة**
علي الله تكفد انتقل الرضا اليه عند ما بين منكب الكافر فسيروا خلفه ايام
للركب المشرح التي اعظم جسمه لي عظيم عذابه قال القري في هذا يكون في بعض
الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على امتلاكين يحشرن يوم القيمة
استمال الذنبي صورا الرجال فيساقون الى الشجين من حرمته ونظر فيه
الشجين الشراخ في بعض النسخين مسلم كذا قاله النووي فالاوليه منع
قوله القري ان يقال ما لك من الايدى على الانعام عظيمهم في العشر لان تشبه
المكبرين بالذرا كما هو في العقارة لاد في الصور والاذ ليس مقدم قوله في صور

الرجال

الرجال - النسب وهو الذي يتقدم في سبب من بين الحسين كما بين صنعته و
المدنية تقدمه السلام عليه في حديث انة انما هو حوضي **فصل ما بين العبد وال**
تقدمه في سبب من بين ابا المنذر اتدري يا ابا بكر ان من كتاب الله معناه الخطر
اي الزواي قلت لال الازهر المحي القديم قال ضرب في صدق انما كانت
عليه السلام لاطق ابره ليكن العلم في صدره وقال اي النبي عليه السلام عليه السلام
العلم يا المنذر هذا دعا وبسبب العلم وروى في اخلاصه في جوارحه
تفضيل بعض القران على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يفضي لانه يفضي
عليه ولا يلا ما ورد من الخطا افضل واعظم واكبر فيه نظر لانه ما هو
عندنا فيهم على هذا التاويل ايضا والقول باحة آية الكري من كتاب التذرع
عظيمة الابد وان يكون بالنسبة الى غيره معناه وعب آخرون الى جوارحه بهذا
العديت قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات وافضلها وبعضها افضل
بمعنى ان يكون الخطاب به اكل على حفي فيه كما كان يقال جميعها باليد وبعضها
ابليغ **واعيشة رضي الله عنها** اتفق اهل الرواية وعنها قالت دخل ابو بكر
فد وعنده جارية تان تخدمان بما اتقا ولدت الانصار يقاوت رسول الله عليه السلام
مسجون بخرجه فقال ابو بكر ايها سيد الشيطان في بيت النبي عليه السلام و
ذلك في يوم عيد فقال عليه السلام يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم يقاوت يوم مشهور عند بني تان
فيه مقتله عظيمة الاوس والخزرج في الحرب بيسرها مائة وعشرين سنة
الى ان جاء الاسلام اختموا في الغداة اياها جماعة وهو يوم تان مالك
بمعاينة بهذا العديت واجاب في الآخر اارة ما يدل عليه العديت ليس هو
النزول اذ الشعر الذي كانت تغسبان بكاء في وصف الحروب والشجاعة
وفي كثره معونة الجهاد في امر الذين وانما الكلام فيما بين الناس خلق
الشريين كما قيل الغدا رقية الزنا والعديت الايدى على كعبته وفيه شعر لها
عابدين عمرو رضي الله عنه روي عن عبد يا ابا بكر اعطاك الغضبتهم لانه كانت
الغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وضمه نيبا والاذ رضي الغضبتهم

الركب المشرح
تعلية

هذا تفصيل في الغضب يوم وقته فتميل في لزم حيث كان غضبه بهم سببا
 لغضب الله وتوبيخه على اكرام من صنعوا الصالحين والافتقار من قولهم
 حين قالوا لابي لحيان لما اتهم وهو كافر بعد صلح المدينة وقيل كان هذا
 القول بعد اسلامه لاجسامهم منتهه آثار الشقاق وما كان ذلك قبل ما اذ
 اسلامه ما اخذت سيقا الله من عنده ووالله ما اخذها ضبطه **القول**
 احدثها بالقصير وفتح الحاء والثاني بالذوق والهاء والهاء اصحهما ان قال ابو
 تالون هذا الشيخ قريب من سيبويه حيث قال ابو بكر فقال يا اخوتاه
 او اغضبكم قالوا لا لا يغفر الله لك فكذلك اصحهما مسلم بدعوى الواو يغضب
 البلوطه اثيرا قال القاسمي ان ابا بكر رضى نهى عن هذه الصيغة
 فقال قولوا يغفر الله لك **ابو بكر** بعد ان تقابلت في حديثه قال نظروا
 اليها قدام المشركين غير عيسى وبنين في الغار فقلت يا رسول الله اني
 احدهم نظرت الي قديمية ابصرنا تحت قدميه فقال عليه السلام يا ابا
 بكر ما اظنك بالاشين الله ان الله بها يعنى بالشر والحقونة وهو في حديثه
 تنها اذا يقول الصالحه لا تجزن ان الله معنا قبل كان حزن ابي بكر لما قال
 على رسول الله وكان يقول ان اقبل فان ارجل واحد وان قلت هلكت الامه
 وروى في هذا المثل مع رسول الله في غار حراء حين يريه ساعده وخلقه
 ساعده فقال له رسول الله عليه السلام ما لك يا ابا بكر قال اكره طلب
 الكفاية فاشق خلفك ثم اذكر تصدق فاشق بين يديك قال عمر بن الخطاب
 والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من الهمم في الله وفيه عظيم قول
 النبي عليه السلام **ابو بكر** بن سعد بن ابي السخنة ان تقاطعوا في غار حراء
 ما استعك ان تصلي بالناس حين اشرفت اليك تقدم ذكره قريب في حديث
 ثابتي امره كثر في التصفيق **ابو بكر** رضى الله عنه ان تقاطعوا في غار حراء
 قال دخلت المسجد ورسول الله عليه السلام جالس فغابت الشمس
 قال عليه السلام يا ابا بكر انك رايت نذهب هذه الشمس فقلت لا ارايت
 اعلم فقال نذهب مسجد ورجعت العرش هذه الجملة حال فسألت ان عطف

على محمد

على مسجد يوم نذهب الشمس على يديك الحاشية في سبيلها عبارة
 عن حضورها وانقضاءها والذوق بالشيء انما قطع فلما اعل ما يترب
 عليه عن حضور هذا العالم فيكون لهما ويكون ان مسجد ولا يقبل منها
 وشيئا من فلو يكون لهما المراد من عدم قبول مسجد تريا وعدم الاذن
 لهما مع جريانها ما في حديثه وتقبيرها عن حالتها الاولى فيقال لهما **القول**
 من حيث حيث قطع مع ما قرره في ذلك قوله نزع الشمس تهرى
 مستقر في الايام غير بعيد الى والمستقر لهم زمان يعني تهر الشمس
 على ما يترجم من الطلوع والغروب في وقتها الى وقت قررها وتغير
 حالها بالطلوع من غير رايها قال المسرف من ان مستقرها يوم القيمة
 ان حرا بها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من قلبها فغير مستقر
 لهذا المقام ولقد سلم من قال تصدق ما اخبر به الصادق عن عيب
 ولا تستعمل بكيفته ذلك فهدى العزيم **العلم** ابو زرعه روى
 البخاري عنه يا ابا زر ان اخطت فرقة فانكر ماها وناهد
 جبريل انك اى اخفض حقوقهم بالاحسان **العلم** ابو زرعه
 ابو زرعه روى الله محمد روى البخاري عنه يا ابا زرعه انك علم الامور والرجوع الى اليك
 فانك ظنونا فاقبل لخدمه يا في حديثه اني قد وجهت الى ارض ذات فضل
ابو زرعه روى الله محمد روى البخاري عنه يا ابا زرعه انك ضعيف وانها الضعيف القليل
 روى ابو بكر بن عماره في يوم من قول الله استعملني باعتبار انما اراه او باعتبار
 كائنت العيون امامه وانما يقيم على حق وندامة الامور الخذها بحكمه او
 واذ الذي علمه فيها احدا استنسا منقطع يعني لا يكون الامار تغني بالبر وقد
 يكون امر القوم على السلام من القسط على انما من عيوب ومع ذلك فانظر
 عنها لانه فيها الكثرة القسط قاله لما قال يا رسول الله استعملني في الانجيل
 عماله على بعض اموال بيت المال **ابو زرعه** روى الله محمد روى محمد بن ابي
 نضر في ابي زرعه ضعيفا ان في تنفيذ الامور ورعاية الحق وانما احب ذلك
 بالحب لنفسه هذا ان عطف من النبي عليه السلام ويخرج على قول قوله

انما تارة بخصه المشددة من العار على النبيين والائمة التي في غرض الله المشددة
 من الولي وهو القرب ما لا يتصور ان يكون من احد النبيين ولا من احد اهل بيته
 الا بالاجد من ارض بالذوق ابي النبي بالذوق لم يطلب مدح غيره وبالا سلام
 فدنا من النبي في طوعه غير ذم للاسلام ويحمد نبي الله صلى الله عليه وسلم
 في ذم الاسلام كما ما في من شريعة محمد عليه السلام وصحبت النبي
 ثم قال والخبر اي وصلت الخبري برتقها العبد ما اشره ورجعة في الجنة ما
 بين درجة في الجنة ما بين رجل وصغير كما بين السماء والارض اعلم ان
 الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرجة فيكون لكل الجنة منازل بعضها
 ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة للجنات وهي
 المراتب المعنوية الخاصة بانواع الشهوة فيكون هذا التشبيه معقول
 بهموسوس قال وما هي بارسل الله قال الجبراد في سبيل الله الجهاد في سبيل
 الله كرهها انك لا تكذب انس رضي الله عنه اتفقوا على ان يرويه عن ابي
 عمر ما بال ثابت اشك في بعض الرواية اي امر في وفيه لشارة اليه ان كبر القوم
 يشيخ ان يعتقد ويشتال عن مغاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن ابي
 يعقوب المعينة وثبت في الميم وكان جالس في بيته وابو عمر والنبي صلى الله عليه وسلم
 عن المشددة وهو جدي من معاذ فقال ابو عمر ان جاري ما عملت كذا كوري
 وكان قال ثابت ان من اهل النار يعني ما انا ابو عمر وذكر له قول النبي
 عليه السلام وتقدمه قال ثابت انزلت هذه الآية وهي يا ايها الذين آمنوا
 لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاكبر وقد علمت في كل رفع صوتي
 صوت رسول الله فانا من اهل النار يحصل لي تجل في الخبر بقوله يعني
 ما ذكر ابو عمر رضي الله عنه النبي عليه السلام وتضمنه ان من اهل النار قال اهل
 هوس من اهل الجنة ومعنى الآية ان اهل الجنة عليه السلام وان اهل الجنة
 فلا ترفعوا اصواتكم بحيث يكون اولادهم غايبا كلاكهم انظر ان لم يثبت
 ورواية الادب انس رضي الله عنه اتفقوا على ان يرويه عن ابي النبي عليه
 السلام في ابا طلحة كثيرا في قوله وما وقد ماتت فغير ما به في قوله

فسألهم عنه فاجابوه فقال عليه السلام يا ابا عمر تصغيري وما فعل
 الصغير تصغيري الصغير وهو طائر بالصقور اشر النصارى ومنه يعرف حسن
 خلقه عليه السلام حيث خالط الولدان والباحة صبي المدينة اذ نزل عليه السلام
 لم يتعمم عنه ورايعة اخذ النبي طيبا اذا لم يخبر ورايعة ان يكبره احد
 لم يكن له ولو جلا على النفاق ابو سفيان رضي الله عنه اتفقوا على ان يرويه
 عنه يا ابا سفيان لقد اخطيت بين امرأتين من امير آل داود شعبة عليه السلام
 صورت في الحسن وحلاوة النعمة بالزمان اذ كان غنا مقرب والمراد من ذلك
 داود نفسه اذ لم يشهر احد من آل الرحمن الصوت والمراد بالذوق قوله
 بعد الصبر لان صوت داود عليه السلام كان محمدا واطهر من محمدا ان كان النبي
 يكون نوعا مما عليه الحسن فيقول امين وقد سببت في الدنيا فيقول اني
 اردد عليه في رفعه داود عليه السلام صوته بالذوق فيستفرح دعابهم
 اهل الجنة ابو عمر رضي الله عنه روي باسمه عنده قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم قليدا بين نفر من الصحابة فقام وزهب من عندهم فابطلوا
 فقلت اول من خرج طلبه فوجدته في حاشية كني الاضداد فلما دخلت
 عليه اعطاني تعليقه فقال عليه السلام يا ابا هريرة اذهب بتعليقك
 قبل ان يرويه روضة رضى صحب نعلي رسول الله عليه السلام واعطاه
 عليه السلام تعليقه ليكون علامة انه نعلي النبي عليه السلام ويكون
 في نفوسهم وان كان خيره مقبول لا يخبر بعد ان القيت من ورايعة
 يشهد ان الاله الذي استقمنا ابراهيم عليه بفرسه بالجنة فان قلت ان
 لم يكن مطلقا على استيقان قولهم ثم كسب ان كان بشارة مشروطة بانسها
 اليه بنبوته قلنا معناه اخبره بان من كان مصلعة كذا فهو من اهل الجنة
 وانما لم يذكر احد انسها روي ان النفاق بالآخرى تنتمه الحديث قال ابو
 ليمان لم يخرج من عنده عليه السلام فاذا الاول من القبي عمر رضي الله عنه
 الحديث فصر به عمر بين اذ يبين حتى خرجت على اوسى فقال اربع
 فوجدت فذكر لرسول الله عليه السلام ما جرى فجا عمر على النبي فقال

عوا

نقد

ده

عليه السلام زاعم ما ملك علي ما فعلت قال يا رسول الله انت بائي و
اشي ابي خشيت ان يبكتك الناس عليهم لم فعلت لم فعلت لم فعلت لم فعلت لم فعلت لم فعلت
فجاءهم **اعلم** ان دفع عمر لم يكن ردا العزم النبي عليه السلام بايات
فرضه فرفضه لانه عليه بان تنتم هذا البشرى صلح لهم ورفضه بيده لم يكن
للايضا وبل ليكون الباغ في اجراءه فان قلت كيف رجع الرسول عليه السلام
عن كلامه بزي عمر قلت يجوز ان يكون للتعبير اجتهاد عليه السلام
لان الاجتهاد واجب في الامور الدينية مع عدم نفي صلح عليه السلام
عليه الخطا فيه واما عند من لم يجوز اجتهادها به يجوز ان يخلو عند
مخالطه يتم وضع صلح لومى بين ابي بكر العتيبي **ح** ابو هريرة رضي الله عنه
روي في البخاري عنده قال سمعت النبي عليه السلام شيئا من صلح عمر
فدخلت ليلة فرايت واحدا يحرق من الطعام فاخذته فقلت ان فعلت
الي رسول الله فقال اني محتاج وعلمت عيال فحلفت عند فاصبحت
النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام يا ابا هريرة ما فعلت ليك الدنيا
وجدة قلت يا رسول الله شيئا جديدا فخرجه فحلفت سبيله قال
عليه السلام اما ان قد كذبك وسعوه فصدقت ثم جاوره في الغزى فخرج
بيتنا كما في الاولي وقلت له في المرة الثالثة بعد الغزى قلت تزعم انك لا
تعوذ ثم جرد قال ودعني اعلمك بحجرات يفتكك الاربها فقلت ما هو قال
اذا اويت الي فراشك فاذا رايت الكرم فاذا لم ينال عليك من الاربها فخذ
والاربية بك شيئا حتى تسبح فقال اما ان قد صدقت وهو كذوب قال
يا ابا هريرة ان تعلم من يخاطب سذنت لئلا قلت الا قال ذلك شيئا
فقد رددت ان علي جواز التسليم ممن يعمل ما يقول **ح** ابو هريرة رضي الله عنه
التسليم عند اقبلت واريد الاسلام وبعثت خلاصه من اقبلت فاقبلت
بعد ذلك وكانت جالس مع النبي عليه السلام يا ابا هريرة عند خلاصه ملك
فداسوا فقلت ما اشهدك الا لله ورسوله وجماعة من صحبته منه عليه السلام
حيث عرفت خلاصه بالاسم العرفه وقوله ابي هريرة في اشهدك الا لله

كان كذا

كان كذا في ذلك الشيعة **ح** سمرة بن الاندلس رضي الله عنه انتقل الى الردية
عنه قال كانت لفاطمة النبي عليه السلام برقع ذي قرني فلبسها بعدت لقبينة
خلام فقال الخديجة لفاطمة رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فظن
ذلك صرفات باصاها واهتت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت
على وجهي حتى ادرتهم وقد اعدوا يستقون من الماء فوجدت ارميهم
واقول اني انا ابن الوغ اليوم يوم الترضع اذا استنقذت الفلق منهم
ثلاثين برة وبعيا النبي عليه السلام والانس فقلت يا رسول الله
انني قد سميت القوم وسميتهم فابعث اليهم السمات فقال علي شفا
يا ابن الذلوع ملكت اي ذنوب المغتربين فاسبح بقصصهم في زين المصطفى
ثم بعثت مسورة فحواهم له معناه ارفع ففعلوا عمل النبي عليه السلام
القوم يفرقون على بناو الجوارح في قومهم يعني ان هذا القوم الذي اعطاه
يجعلون العفو لهم مكان قراهم واعطاهم من حيث استات الفاع وهو الشوق
لانت الذر فرمدهم في القاف والراف والذال المهملين ما وعلي نحو يوم من اللدنية
قوله اليوم يوم الترضع اي يوم هلاك الدمام من قوله لهم لبهم وضع اي الترضع
القوم في بطن امه وقيل بعدوا اليوم يوم من تدرج العرب من صغره
وكاثيرا ارضعتهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه روي مسلم عنه قال لما كان يوم غدير
قالوا فلان مشريد وعلان مشريد فقال عليه السلام اهلنا في رابطة في النار
فبسر يعلوها فقال عليه السلام يا ابن خطاب اني اهدى فنادى في الناس اني اهدى
الجنة الا المؤمنون قوله عليه السلام كذا روي ما فهم من قوله فلان مشريد
ان وجه في الجنة **اعلم** ان المؤمن في العرف من امن النبي عليه السلام وبعثها
به ومن اقبلت فاعلمت ان الله يهدى من يهدى من يهدى من يهدى من يهدى
النبي عليه السلام من المؤمنين فهدى من يهدى من يهدى من يهدى من يهدى
من يهدى من يهدى من المؤمنين من الذنوب ومن الذنوب الذنوب بالاعجاب قال بعض
العلماء وقوله عليه السلام اني رابطة في النار يدل على ان بعض من بعض الناس
يدل على ان بعض من يهدى في النار يدخلها ويهدى فيها اقبل يوم القيمة

٢٤١

واقول الشيخ الشارح يقول فيه تأمل لانه القوم من شاهد على انه دخول حقيقة
 يكون بعد عشر فعمل هذه الزواجر على وجه المماثل اشارة الى ان السيوف
 كذلك كما مشى يوم دخول بلان في الجيوش قبل سوية نعم غلب القدر بكونه
 بنوع آخر لا بهذه الوجوه **١٢** ثم قال الله سبحانه انما جعل الزواجر عند قتال خلعت
 يوم اعطى رسول الله وهو من صلح على حصره واولا الحصر قد اشر في جنبه
 ونظرت في خطبته فرأيت نحو صوم من تعبير فيكيت فقال ليبيكيت قلت كسر
 وقصر ينامون على فراش الحصر وانش رسول الله **١٣** من الغفر
 ما لا ي فقال عليه السلام يا ابن الخطاب لا اترض ان يكون لنا الاخر كما
 يقول لنا اولي يقابل مع كون السجال عن حاله اشارة الى ان الاخر للمسا
 بعدا ايضا ولهم الدنيا وبروي يا ابن الخطاب اولئك جعلت لهم عليا من بين
 الحيوة الدنيا يعني الحظف كقوله ما نالوه من نعم الدنيا ولا حظ لهم في
 الاخرة **١٤** سئل ابن حبان عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله فليعلموا
 عن النبي عليه السلام ارجو بعد يناله في العهدين من سنة اعداءك اثنان
 مسلم واربعة مشفق عليهم اهداهما هذا الحديث قال كرايع فرسول الله عليه
 السلام في صلح الحديبية نجا عمر بن الخطاب بالرسول الله السنا على وجهه
 قال بل وقال اليسر قبله لان في الجيوش او قتالهم النار قال بل فيهم الدنيا على
 ديننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب بل اني رسول الله ولو يرضى عني الكتاب
 فقله قوله سبحانه فليعلم انك انما سميت الله دية صلح الحديبية قبل اعلانهم
 شكايه من علي السلام وانما كان ارسكشان حال كراهة الناس من الصلح
١٥ عمر بن الخطاب عليه السلام روي مسلم عن ابان الغضاب ما يدعيك اهل الله فقل
 على هذه القصة وهي اربعة من اهل الهدى فقال اعلموا انك فيهم فقله
 لكم تقدم بيان في الباب الثاني في حديث انه شرب جرهم ثم اصابه من زيد
 على الله فقله روي اسم عند قال بعثنا رسول الله في سنة فصبنا الثمر فراء
 من وجهه بيته فادركت رجلا فقال لاله الله اترض فطعنته فوقع في نفسي
 من ذلك شوه فذكرته للنبي عليه السلام فقال يا ابا اسامة اقتلته بعد ما

قال لاله الله الا الله يعني رسول الله فقلت بعثتم العادو فتح الزواجر من بين القبا
 بل يوم بيته من بل تلك القبيلة كان لاله الله العادو لجه صفة القبا
 لرجلا لما غشوه بتحفيق المشركين ونهضوا اي حين اعدتوا عليه تشمة للعدو
 قال الزواجر قلت يا رسول الله انما قال له اهلها فاسن الصلح اقرارا عن
 قلب ام لا قل انما زال الفتن عليه السلام بكرهوا تشديد في الاكثر اقله
 حتى تمتدت ابني اسلمه يومئذ فان قلت ان كان لنا امه قتل باقر اقام
 شدة عليه وانه قتل مؤثما فانه لم يزل عليه قويا ولا يدعه لانه لم يقتل انه
 الذممة قلتم لم يكن لذلك الرجل يحكموا عليه بالاسلام قبل الاقرار بيوت
 وانما شدة عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله **١٦** انسروا الله فقله
 انما على الزواجر يعني يا ابيجسمة بهيمة مفتوحة وثوب سائلكم ويحييكم
 اسم غلام كان حسن الصوت والغنا في سبوح الامل يروي ذلك سواك يعني
 اهل وافر في سواك بالقول زبير بن زبير انهم النساء الذي في المروج علي
 ويعد الاستعارة لانه لضعف عقله في ورقة قلبه يعني يشبهون النجوم
 انما امره عليه السلام بالاهمال لانه يقدر في الضميمة بحسن صوت كما يقال
 الغنا وبقية الذنبا والادارة بينهن متعديفة لا يتعدي لولا العنيفة
 كالقوارير وهذا المشبه وقد جواز اشرف بالنساء واستتم مع الشيوخ
١٧ انسروا الله فقله يا انسوكا بل انما القصاص ويروي كتاب الله القصاص
 قال لانسروا بن النضر اقول لك بغلامه **١٨** وكان ينبغي ان يذكره كانه لانه
 ما ذكره فقولوا ليه البخاري واقتاروا به اسمهم بالتمتع بكتاب الله القصاص
 لانه لما القصة على رواية كانت اتم التبريع تقدمت في جميعه في الباب الثاني
 في حديث ان من العباد الله من نوا قسم الله له لا يبره **١٩** اي يخرج راضي
 الله كما عاهد انما على رواية عنه يا بلال حدثنني بانك عملت عندك
 قال شارب افعل التقصير هذا سبيل الله فقول على يد الغياض الى هنا
 بلومه لكن يجوز ان يكون للعاقل يعني حدثنني بعمل يكون رجاءك
 بخوابه اكثر مما يحضن الى العمل لكونه سببه في الاسلام بنفسه كما قال

سجدة القلبية يحتمل ان يكون هذا السجدة لبديعة المخرج وفي يومه ان
يقضه تحصيله بالمعا والمجته وسكون الشيطان اي صوت نعليك و
يعرف في وقت نعليك بفتح اللال وهو مشير اليه يعني صوت ريق نعليك
بين يدي في الحجة وهذا سبب كان له خدمة كما يسيح العبد سوا
في المشي وانما غيره عليه السلام كما سأل في لطيب قلبه ولام علي
ذلك العمل والترغيب بالغيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى بغير
الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندك من هذه
من اني لما نظمتهم فلم يورثهم الطلوع اما في ساعة من ليلة اوتها
الاصليت بل ذلك الظهور ما كنت ابي ان اصلي ابي قديس في من الثواب
اي ابو بصير رضي الله عنه عذروا ستم عند قال لما نزل قوله تع
وانزلنا عيسى بن لك الاقربين علا النبي عليه السلام على صفر
جبل ثم قال يا بني لعجب من لو لم يغم اللام وفتح الواو وتشديد
الباء اي نعدوا اي خلعوا انفسكم من النار يا بني مرة يغم
الميم وتشديد الزوايى لعجب انقلوا انفسكم من النار يا بني
خالفوا انقلوا انفسكم من النار يا بني جيد لمطلب انقلوا انفسكم
من النار يا فاطمة انقلوا انفسكم من النار فاني لا املاكم
من الله شي في يوم لا اقدر وقع مكره عنكم في الآخرة ان اسرد اليه
فانما انقلوا انفسكم من النار في غيبه فاشهد اني انزلهم يوم تعدبوا انما قال عليه
السلام ليحفظهم هكذا الترغيب بهر علي الامان والجلل الله عهده وسخط
قرآنه ونبيه ونواغيبه انكم ساء القوم ابي ايها قال ابو بصير في هذا
الباء كل ما يبلى بالانقضاء من الماء والنبي المنزلة بهرنا ما يحصل اليه
من الاضغاث يعني اصله بهرنا التمس في الدنيا سبب قطيعه الزم المارة
والضما بالبرودة فاقال الغطوق باللال بفتح الباء مصدر كلال يعني
علما قول صاحب الغنة لغيره ان قالوا في انزلنا الدرع يعني انزلنا
الله وهو انزلنا الشديدا والمعنى ابلها بما عرفنا عند الله وعند الناس

ماهو فلا اتركه من ذلك شيئا **١٥٥** انس رضي الله عنه انفق على الرواية
قبل ان يرسل الله عليه السلام قدم المدينة فنزل في علي المدينة في
سبي فقال لهم بنو نمر وبنو عوف فاقام فيه اربع عشر ليلة وكان يصلي
حيث ادركته الصلوة ثم اتته امر بالمسجد فاسر الى خلاوة بني البخار
اي شراهم فجاءوا فقال يا بني بخار انا منقوي اي قرروا الي الشمس
بما انتم صلاتكم فابلتة وهو البستان من الخيال اذا كان عليه جدار
فلا يمان في ذلك في نفا فقطع وقبور المشركين فنبهت وسويت
قالوا لله الله ما نطلب تحمة الا الي الله يعني لا نطلب عند غيره
الا الي ربنا الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن بن سعد
ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشراه سنة ثم شرو
لنا من ورفعه احد ابو بكر رضي الله عنه التوضيح بينهما بان يكون الفيل
بها واقفا والتميم دفعها ابو بكر رضي الله عنه فقبوله **١٥٦** ابي بن لعجب روى
سلم عند قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة التوراة
عليه لم يخل اخر فقرأه سوي فزاعة صاحبه فلما قضى الصلوة
دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا في محالفة قرآنها
فامرنا فقرأوا محسن بسانتهما فسقط في نفسي من التكرار
اشهد ما كنت لجاهلية فلما راى رسول الله عليه السلام واخذ
حشيشي ضرب في صدوري فخصنت عرقا فاحماتها النظر الى الله فقال
عليه السلام يا ابي اسر الى علي بن ابي طالب روي يعني ارسل اليه
الي فامرني **اعلم** ان الحديث ما من ينبغي ان يذكر فيما جددت سنة
عليه مقتضى ترتيبه المحض لغا التغيير وفتح التاسع ان اقر او علي
صغير امر ان هذه مصدرية يجوز سبوا ان يكون مدخولها امر
ومفسرة لغو عليه السلام امر في المقدس القرآن على حرف
اي على قراءة واحدة فرد في اليه اي الي الذي دل ايراد ان هو
على امته ان مصدرية يعني تنصرت الى الله ورجعت بطلب

تسوية القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما وردت من معنى
 القول ليس المراد بالرد عنها منذ القبول قال الموهوب قال
عليه السلام اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع قوله الثالثة اي قوله
الى الارسل الثانية سعى الارسل قوله الثالثة اي قوله
حر من فريحت اليه قوله الثالثة اي قوله
الثالثة قوله الثالثة اي قوله
ابن ابي شيبه عن ابي بن كعب قوله الثالثة اي قوله
الثالثة قوله الثالثة اي قوله
لثمة قوله الثالثة اي قوله
لرواية قوله الثالثة اي قوله
المذكورة قوله الثالثة اي قوله
غيرة قوله الثالثة اي قوله
دفعه قوله الثالثة اي قوله
البر قوله الثالثة اي قوله
اقلامه قوله الثالثة اي قوله
سؤكده قوله الثالثة اي قوله
عليه السلام قوله الثالثة اي قوله
يرغب قوله الثالثة اي قوله
على الخلق قوله الثالثة اي قوله
متصحة قوله الثالثة اي قوله
من زين قوله الثالثة اي قوله
على قراءة قوله الثالثة اي قوله
وفي الحديث قوله الثالثة اي قوله
ثانية قوله الثالثة اي قوله
آخر قوله الثالثة اي قوله
المرحلة قوله الثالثة اي قوله

تثنية

عن النبي

ما رواه عن النبي عليه السلام قوله الثالثة اي قوله
 احد قوله الثالثة اي قوله
 العدي قوله الثالثة اي قوله
 والاسم قوله الثالثة اي قوله
 يفتي قوله الثالثة اي قوله
 يقال قوله الثالثة اي قوله
 اسلم قوله الثالثة اي قوله
 لانه قوله الثالثة اي قوله
 والمطوح قوله الثالثة اي قوله
 من الاصح قوله الثالثة اي قوله
 يا عيسى قوله الثالثة اي قوله
 اليوم قوله الثالثة اي قوله
 حكم قوله الثالثة اي قوله
 جلت قوله الثالثة اي قوله
 حد قوله الثالثة اي قوله
 تروى قوله الثالثة اي قوله
 فلما قوله الثالثة اي قوله
 انه قوله الثالثة اي قوله
 منه قوله الثالثة اي قوله
 بالعض قوله الثالثة اي قوله
 بر قوله الثالثة اي قوله
 بر قوله الثالثة اي قوله
 ومن قوله الثالثة اي قوله
 له قوله الثالثة اي قوله
 بسبب قوله الثالثة اي قوله

لانه

قوله

فيمن تصفق عن المشرك واليهما في المسائل فاعلموا على ما عرفت
 واذكر في رضى الله تعالى عنه بين الزراء وقتها الباء الموحدة ابن الحق بن شريك
 الزاوي والحق المراد قبل اية احدى عشرة كما بعشرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ثمانية وثلاثون حديثا في العصبية تسعة احدى عشر منها بالجماع و
 حديثان يتفق عليهما قالوا فاشفي رجل من الانصار في ميل الماء فقال عليه
 السلام كسح بعض بيوتهم ارسل الماء الي جارك فغضب الانصار فقال
 انا ابن ابن عمك يعني له كون ابن عمك فقولون وجه النبي عم ثم قال
 عليه السلام يا ابن رسول الله انما هو مني فاجابوا اي يبلغ الي الجدر
 يخرج العيون وكسرها وكون الدال المهملة هو الجاء العاقل بين المشركين
 قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام اوله ينسقى الزبير
 دون قدره حتى تنو شعبة الانصار في لعنه ياتونوا الحسان الي جار
 ولما قال الجار ما قال امره ان اخذ جميع حقه واتمامه امر عليه السلام
 يقتل لانه كان في اول الاسلام وكان يصير على ذي المناقبين قالوا
 ولا تزال تطلع على خائنه منهم الا قليلا منهم فحفظ عنهم واصلح الله
 الله بحب النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الانصار
 حال غضبه من قول عليه السلام لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت فاعلم
 السلام معصوما من ابن عمه غير الحق ولو كان في الشك في ذلك الحديث
 لادله على ارشاد العالم الي الاصلاح بين الخصوم **ع** علي بن زيد بن ابي
 وقاص بن ابي الازرق اتفقوا على الزواجر عنهما راى بعد ايام ذلك ابي وقاص
 قال يوم احدثه بعض العلماء تغذية المسلم بابويه المسلمين قال انما
 فداو عليه السلام بابويه الاثر بها ما كانا من في قال النووي الصحيح انما
 سلفا لاذ ليس فيه حقيقة الغداء والتم هو تاطن في السلام وعلام
 بجميعة وفي الحديث فضيل الزماني والدعاء لمن فعل الخير **ع** ابو عبد الله
 الذي تقدم قال حاصر النبي عليه السلام بني قريظة بعد ثمانية ايام فهدم
 بيوتهم وبيوت عليا السلام فهدمهم انصار فطلبوا التوبة على ما علمه علي بن

الاول فقتل منهم امة يحفظ جانبيهم اذ في بني قريظة سلفا اوس فقال
 عليه السلام لا بعد ان هلكوا في ايوام على حاكمكم فلما نزلوا على حاكمه فاجهد
 احكام فيهم بان يقتل مقاتليهم ويأسر ذواتهم فقال عليه السلام كاهنكم
 الملك وهو الذي سمعتموه وكان فيه ولدان عليا اذ جواز الحكم واة الحكم اذا
 حكم لا يرجع عن حكمه قال الرازي عن بعض اصحاب علي بن ابي طالب اي في وقت
 حاصرهم **ع** امره من الوعد الذي علمه روى سمعته بالحد من حبيباته
 اورد فتكك من الروي الذي علمه بك قال ابو جعفر في الترس انما كان
 بين علي بن ابي طالب ولسه في غضب والا عقوب يقاله لم يجز في ذوقه تغذيتهم
 في الباب الثاني في حديث الملك كالدال قال **ع** سمعته من الوعد الذي علمه
 عند روى سمعته قال غر المسلمون بني قريظة و ما يروى ان ابا بكر
 سبوا ما يروى حسنا او تغلبها ابا بكر فلما قدم المدينة القدي رسول الله
 عليه السلام فقال يا امة عسرتي المرة قلت لقد اعجبني فتم القدي رسول
 الله عليه السلام من خلفه فقال يا امة عسرتي المرة قلت عسرتك
 يا رسول الله لا تشفتك مني **ع** سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم في السلام
 ملكه فقدم بها ناسا من المسلمين كانت اوسا ملكة لابي بكر وهذا
 كلمة مدح يعتاد العرب الثنا بها فاذا وجدوا في الغد ما يجعل على قلب
 لذي ابي بكر حيث اتي بملكه يعني امرأة من النبي صلى الله عليه وسلم جواز
 مفاداة الاسير فيكون هجوة ملكه غيره وفداه ليس هو **ع** وقال
 ابو ذلك امر انما كان يخافه ان يكون الاسير يجموا بالعلماء **ع** سمعته
 في النساء ايضا فخرج **ع** ابن عباس روى الله يتكلم روى العاصم قال
 كانت بريدة امة لعلي بن ابي طالب فاما اعتقت اختارت نفسها
 وكان زوجها يهتري ويلوط خلفها ودموعه تسيل من الحسرة فقال
 عليه السلام يا ابي اسأل الله تعجب من حدث بغيت بجاهك وكره النكاح
 والنا والفتنة بريدة بلطف الباء الموحدة وبالواو من الميم لانه يبتغيها
 يا عسرة تحت اسم جارية اشترتها عابسة روى الله علمها فاعتقها

وبن بعض بريرة يعني انه قال ان البريرة لوريدة فقالت يا رسول الله انما يريد
 قال انما اشرف فالت لا جعلني في غير اجمعه الا شرفه ان الامة اذا كانت تحت
 عبد فاعتقت فذا الخبر واذا كانت تحت حرة فاعتقت فذعب بن
 رضي الله عنها وصاحبها الى شجون الغيابة والشاخي الى عدمه وبين ان الدليل
 من الخبرين من موصفة الفقه انما قال عليه السلام لا تعجب لان التعجب
 انفعال النفس عما خلق سبب وعلا لذلك لانه العجب يقتضي المكاسب
 والبعض عدمها فلابد ان يقال انها بوجود بعض المكاسب دون بعض ولا
 خلفاوه وغير ذلك على فقه بريرة بحيث فرقت بين امر النبي على السلام
 وشفاهته وعلمت انه الوجوب ومنها ما امر رضي الله عنه من ان الغلابة
 عند اعيد التواضع والادراك ذال له لما اراد في انذاره لستر فاه قال اي قراي
 فوجدت لم قال اي النبي عليه السلام وقد فرقت اي في التواضع وفي الحديث كرهت
 الغرسان تقدم الكلام عليه اي ابو موسى بن النبي عليه السلام انما اعطى التواضع
 واعيد الله الاصل لك كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
 على الجليل يدل من كنز الدنيا على السلام فواب الحمد في الحديث بانفس
 مال مدقون في الارض في ان كل ما شرب بعد الاستغفار والرب يسوي عبدا
 بن عمر رضي الله عنه انما اعطى التواضع من بعد الله الا ان كان مستورا فلان كان يقوم
 من الدنيا فتراك ذم النبي قال له في حديثه على مداومت الشمال الخرج مع انما
 خاتم رضي الله عنه رضي الله عنده قال وبن النبي عليه السلام انما اعطى
 رجلا فشكى اليه الفاقة ثم انما اعطى فشكى اليه قطع السبيل فقال عليه السلام
 يا عبد الله انما اعطيت الجيرة بكسها والمواظبة لم يكن اليها ولا المشاة تحت مدينة
 فربيت من الكوفة قلت لم ارها وقد اوتيت على بناء الجيرول اي الخبر وعنه
 قال اي النبي عليه السلام فان قالت بك حبة من الترابين القطعينة وهي ينفق الله
 للجيرة وكسها من البر والي والشون بعد المواظبة تحت المروءة في الجيرة
 حتى يصل من الخبر حتى تظن بالكعبة الا انها من احد جملة الاخرة على من ينفق
 الذين والادمن على انما يرضى بان المروءة تسفل نفسها من العبرة الى مكة استنج

بهما ذلك على جن از سفر المرافقة من غير حرم ولما اجتمع النساء بشرط
 عند في جواز سفرها وليس في العديت ما يدل على ذلك ولين حال تلك
 حياوة لتفتحن على بناوا المهرول كنون الكبرى قالت كسري بن عمر بن موز قال
 اي العديت رايت القطعينة اترحها كما وصفتها النبي عليه السلام وانما هذا
 الفتح في خلافة رضي الله عنه وكنت ممن افتتحت كنون كسري ولين طالت يد حياوة
 ايون الرجل يخرج من مكة كغرم نعب او روي بأسر الروا اي كسري بطلب
 من يقبله من قبله يوجد احد يقبله من قبله انما هذا يكون عند قرب الفتحه وفي
 القوم كانوا بها وارتبطوا بالراحمهم بالرفع فاعل يوم بلغاه اي في يوم الفتحه
 وليس بينه وبينه اي بين العديت بن عمده تزوجان بزوجته يعني واسطه بينهما
 يُعشر بسلام الله لعبده فليقول له اي الله لعبدته الم ابعث اليك رسولا
 فيبلغك بالبعث عطف حلون ابعد يقين ابغك الرسول فيقول بان فيقول
 الم لخطوك ما لا ووقل بالبعث اي احسن عليك فيقول بان فيقول
 عن محمد فلا يرين الا حبة وينظر عن يساه فلا يري الا حبة والمكاسبه
 بين التكون والعديت فاعلمه لانه في مقابله وضع الشياخ كالبه وفر مقابله
 شكوي الفاقة كونه المال وفي الحديث اشاره الى افضا الفاقة عند
 اي وقلمت رضي الله عنه روي من بعد قال خلق رسول على الشوك على من
 اي طالب في احد حبة تبرك فقال يا رسول الله تخالفني في النساء والقبيلان
 فقال عليه السلام على انت باني عملة تصرفك من موسى الاله الانبي محمد
 قبلا من منقوله تصرفك من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوراثة
 والتجوزة والمواظبة والشركة في الجيرة فاما استغني العديت من ما عداها
 على حاله تستملك التواضع بهد العديت على ذلك فلا بد كانت لعديت حتى
 غلب بعضهم بان كسر الضمارة في تقديمهم فيه وبعضهم كسر عليا لانه لم يقم
 في طلب حقه فربح طولا او استغنى من ان يرب ويترك فيه وانما ما عدا ذلك
 فقد غلبوا ايعا انهم زعموا ان الغلابة ضما مطقة وليس كذلك
 بل عديتة يكونها في حياوة النبي عليه السلام في زمان سفره ذلك لما كان

لحاقه وهو كذا لك لانه مات قبل مواليه اربعين سنة فان قلت انظر
 هرون لم يولد عليه السلام في النبوة فمن الحاجة الى الاستدلال بقول الامة الذين
 بعده قلنا لا اشك في استحقاقه لقب النبوة كما كان هرون كذا لك تقدير
 الامة لا يبين بعد يعني على خلافه انما كان بعد بعث مواليه بعد موته
 وبتتم عمره عرض الامم على امره الا انك لا تعلم انهم الصالحين بجملة مسلم لكن
 صاحب المنزه ليس هذا الحديث في الصديقين وانما هو واحد منهما وانما الخليفة
 في الوفاة ومن رواه زيد بن اسلم عن عمر بن الخطاب اية الصديقين في افسرورة
 التساؤل والرجوع الى طرفة في التساؤل عن الكفالة وانما قال اية الصديقين لان
 في الكفالة انزل اية ان احدكما في الكفاة وهو قوله تعالى وان كان رجل منكم
 ولا يملك في الصديقين وهو قوله تعالى يستغنونك قال الله بغيركم في الكفاة ان
 جعلك له واولاده اخذ فلما ايفض ما تركه وهو موته ان لم يكن لها اولاد
 اية الصديقين من البيان ما ليس في ام القديسات واولادك اهل عليهما انك بهذا
 البيان لا يري القضاة اذ الكفالة من اولادك وهو قول كثير من الصحابة
 وهو قول العلماء وحديث مسلم وهو اذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال من ليس له ولد ولا اولاد فاقولوا اية الصديقين باه الولد
 مشتق من الولادة فيمن اول الولد والارب فيه ما قاله الجعفي من تركه كوالد
 في اية الصديقين كونه مقربا من اولادك لانه قال في حقه من مات فان لم يكن
 له وورثا او فله من الثلث فان كان له ارضة فله من الثلث سراسر اعطى الوارث
 الابوين وربع نصيب الامة في المال بين تمام اية الصديقين والارب ولم يحظ الخوة
 من اربع وجوه وجود الارب وفي اية الصديقين اعطى الاخوة الكفالة من اربع اقسام
 ان الكفالة من اولادك ما هي اية الصديقين على السلام عمره رضي الله
 اية الصديقين القاتلة لانه اذا مات اولادك تحرض على النظر فيه وانما الارب
 الى التساؤل ولذا رواه عن ابي عبد الله عليه السلام طعنوا به في مدحه وقت ذلك الحديث
 ما الخبر في الحديث عن عمر بن الخطاب وهو مسلم عند قال ان النبي صلى الله
 عن منع العباس الزكوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما العباس من علي

وهيها

وسائر ما ينهاها عن ارضها شعرت بالضعفين حرف تنبيه الشعوب على الارب
 العربي انهم لا يكرهوا صنوا به الصنوة كسر الصاد وتكون النون واجد الصنوة
 وهي الصنعة المعروفة من اصل واحد والجمع صنون وتحويل الصنوة المشا فاستعمل
 لفظ الصنوة دون المشا وعناية الارب وقبح قوله بالجمع تحذيرا لانه لا يكره
 عليه السلام التوفيق عند ابي بصير وهو رواه عن ابي عبد الله الا الحسن صلوات
 الله على الصديقين حرف تنبيه تحسب الصنوة تعديا الى ما كثره الارب لا ينظر الارب
 تنبيه المصطفى الا انما صلى كين بعدني فانما صلى لنفسه فمجد بغيره ان ينكر
 في كماله لانه لم يعمل بها عبد الله ولا غيره ولا غيره انما قيله في الجاهلية
 كما يصري به في قوله له لما صلى يوم اتمه لا ينصره عبد الله الذي اوفى ورضا اتفاقا
 على الارب بعد قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتسعون حديثا
 له في الصديقين ستة عشر حديثا انفراد الصحابة في خمسة ومائة واحد
 قال كذا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غابت الشمس قال اقلوا
 انزل فليخرج بلحى الكمال وبالحوا والمهملية اي الخاط السويح بالمالولة قال
 اي فلانة يارسل الله عليك نهارا انما قال فعلا لانه واني انزل الصديق
 التي يكون بعد طرف الشمس والظلمة انما انظر الى الجوز والرباطين ايضا
 اية الصديقين عليه السلام ثم بها فانزل نهارا قال انزل فليخرج لنا قال ان الزمان
 فقول وجدح اية فلان فانهم اية يجلدهم فخر به ثم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
 مشيخا يريه ان غاب الشمس من عليهما فخذوا فخر الصديق اية في خواتم الفط
 وقيا معناه فخر في الحكم وان لم يكنه من غيره هو الاول وفي الحديث لا يري علي
 فضلا الصوم في السفر لانه عليه السلام عمله فان قيل كيف صام النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد قال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا من اهل طي القوم
 المسئلة فيه او يكون تطوعا عليه السلام لتعلم العموز من عبد بن مسعود
 عند ففتح المشيخ او يكون التوفيق للصديق قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عشر حديثا انفراد مسلم منها ثلثة احاديث احد ما رواه فلان ان الصديقين
 اعتدت اية اعتدت ايهما وتلك وتلك اية بصلواتك معناه قال له لو دخل

المسجد

والذي عليه السلام فيمنه الغير فبطلت ركعتين في جانب المسجد ثم دخلوا معه
 فلما عرفت حديثه على الاقضية لولا الامام قبل السنة تقدم الخلق في حديث
 انما اقيمة الصلوة ثم عمر بن الخطاب ومن سمي عبد الله بن فلان ويرا فلا ذنبا
 فلا دخل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قالوا انتم الذين اتيتمنا بغير
 ما كنا في البئر واحد وهذا الاستغفار ارم بالسخرية فاقى وقد وجدتم بعد
 في الاحقاد ايسن تقوية في بيني والغدير عليه فقال عمر يا رسول الله انك
 اجساد اذا روي غيرا فقالوا يا ابا عبد الله ما قولك من غير انهم لا يستطيعون
 ان يروا واعلم شيئا قبل هذا السبع اخص بالولاء والاولى ان يقال انما
 صح ان الذي عليه السلام كان يعظمهم الخارجين الى القباير ان يقولوا السلام عليكم
 تسلم الله لنا ولكم العاقبة **قبيصة** بن ابي عمار رضي الله عنه روى مسلم
 قال تحملت حمالة فأتيت رسول الله عليه السلام ارسله ضريبا فقال اقم حتى
 تاتي ابن الصديق تحمل فتأمر بكم برأتم قال اقم **قبيصة** ان المسئلة لا تحل الا
 لاحد ثلث رجل بالرفع من بيتا واحد وضوء الجهر بدل من ثلث حاله
 يفتح لثاوي وتحقق المصحح الكفاية والمراد بهذا المال الذي يتحل الانسداد
 لا الصلوة بين القوم وضع تحريمه والعرف كان لا يجدون ذلك شرقا فوجدت
 الى معايشته جعلت له المسئلة بشرط ان يتروك الاجماع والتعلق بالفتنة
 حتى يصيبها الضمير المنسوب فيه عاين التي ما حصل له المسئلة وهي الضمير
 ويجوز ان يكون الى الجمل التي تسمى **مسئلة** اي يدفع نفسه من المسئلة ويجعل
 اصابتها حياوية اي انما اجبت له اي اعلمت جعلت له المسئلة حتى
 من ما يفسر الكفاية ثم يقوم له الشيء من عيشه وقال اسداد من عيشه هذا
 يشاف من الاكوار السداد بكسر السين ما روي في الجاهلية ويجعل اصابتها فاقية
 اي تفر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقدا ما في ثلثة
 قد يقولون قومه لانهم هم العاقلون بحاله جعلت له المسئلة حتى يصيب
 قومه من عيشه وقال اسداد من عيشه فاساوه من المسئلة باقبصة
 سمعت وهو محرم الذي يبيع اكله من عمار ولذلك علب في الرشى قال الثوري

هذا قول
 لغيره
 فقالوا

عكلا في جميع النسخ ورواه غير رسم سمعت وهذا اوضح ورواه رسم محمد بن علي
 الامام اي اعتقدت سمعا بالكله اصله صحيحا بدل من الصغير في تأملها او سميت
 الجاهل حذفت تحكما ورواه الطحاوي في قوله الله على ما قبل الصدقة وفي قوله هذا
 الاخر في اعتقاده صاحب كما قال الله سبحانه وتعالى في قوله النبيين بغير حق يعني في اعتقاده
 كذلك انساب اسلام حتى يقوم والقول يقول وكذا اخرجه ابو داود والبيهقي
 من العلق بالله بالرواية الخطية لفظ يقوم وقد قال الثوري في شرح صحيح مسلم
 يقوم وهكذا وقع في جميع نسخ رسم وهو صحيح اي يقوم ثلثة خارجين اقداسا
 فاقية قال قوم الظنفة شرقة في اسباب الاعسار نظر الى ظاهر الحديث وقال
 الجوهري شاهد عدلين فاقية نحو الحديث على الاستحباب قال الفاضل
 لعد ازان يقول ثلثة ان يسهل اعساره الواحدة الاشهاد المراد بها اهل الجاهل
 او نفس العدد فان قلت ما عساه المحصر في الحديث والمسئلة بجمل الغيب حتى
 المذكور من الاقداس على سبب يكون زمان او دارا على الغير في اجازة الشفوق
 بقدر قوت يوهه فقلت المسئلة لا يحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحل
 حاله فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يملك ماله باقنية سماعا وتبين قوله
 المسئلة من غير بيتة لكون امر الظاهر او يدعى اهلا من سبب غنى والمسئلة
 يجوز ان يتغير به جملة من قومه وامسا كان قادر على الكسب فتركه
 لا يتحل على العاقل اجازة الصدقة فان تركه لا يتحل التفتيح مع اربعة
 التفتيح **خ** جابر بن جوفية قال سمعت روى البخاري عن ابي عبد الله رضي الله عنه في البيع
 عليه السلام العشاء ثم ياتي قومه بغير سلم فيوشهم فصلى ليلة مع النبي عليه
 السلام العشاء ثم ياتي قومه فانتم بسورة البقرة فانحرف رجل يصلي
 وحده فقالوا له انما فعلت قال لا ولا لكي في رسول الله ثم فاناه بالظهور بما
 جبرن وقال انما نحن اصحاب نواضع تعمل بايدينا فقال عليه السلام يا عبد الله
 اتقان افئدة ان انت الغار الضال وما قول ربه وانا استعمله بمائة من غنمه
 بالفتان شديدا على انكاره على استغفارهم قبل التفتيح والتبني على كل اربعة
 صديقه لانه افضل الى مفارقة الجاهل ثلثة قال الثوري هذا اللفظ غير المذكور

صحيح

بنت

عد

بنت

في صحيحه من ان ابا بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في راحة قلبه
 واما الاخر فلو تشبه لقطع هذا المعلوم رواه البخاري وقال ابو بصير في صحيحه
 قال بعض الشرايع المذنبون الذخري لعابد جميع المعقون والوجه عليهم
 وقولنا ان يعقوبه ارشاد الله لادة العبادة انما يعقون باستمال الواجب
 والوجه عن بعض المشايخ ان قول بعض التوجيه مع ما فيه من الخلف
 غير مناسب لعنى التبرير كقولهم في كتابه وان ناسب الاطلاق وقوله
 ان لا يعذبهم **والغيبه** تبارك وتعالى في قوله ان الله لا يعذب من اراد ان يتق الله
 كنت مع الرسول في السفر فقال يا معبود الخد اذ اذ الواه بكسر الهمزة اذ اذ
 صغرت من جلد تنجيد المما قال فاخذتها وانما طلعت مع علي السلام حتى
 يتوارى عيني فقتل حاجته وعلي حبه شامية فاصيب بالخرج يد من
 كبرها فضاقت فلخرج يده من اسفلها فصببت في موضع وضوءه والصلوة وسخ
 حفيه ثم صر قبا فيه دلالة على الاستعانة في وضوءه عند الحاجة والاعطى
 اثرها لاجل مطلقا وهو اروي عن النبي عليه السلام عن النبي عن النبي
 علي اذ يبأشر الجبشي فغسل انا وغسله فانه مكره للحاجة **منع من**
 جابر رضي الله عنه اتقا على الدواين عند العمل العبد ان اجابرا او صنع
 لهم تقدمت في الباب الثالث في حديث لا تاويلق برمتكم سورا يكون
 العبرة على طعام يدعى اليه الناس كذا في التمهيد اذ يحتمل ان يكلمتم بها ان جعلت
 كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والاول فيها البيان للحركة كما هو في قوله فكانت
 ويجوز فتحها **ابو عبد رضي الله عنه** وكان من هذه الاعمال الدينية الا
 كالموا لعلوم الاصل التي يتشدد بها الواجب الصغرية فقولهم قلنا قال القاضي
 ابتدا لخلقت يحتمل ان يكون من يوم بخرها وان يكون من يوم النعم والحمد
 شر بخرها الى يوم التشريق قال ابو حنيفة رضي الله عنه فاشكوا الى رسول الله
 السلام انهم لم يربوا على الاضحية عتبار التشديد كوجوب جمع حديثه من حاله انما
 وحسنا وحدهما قبا جدا ففسر بوجه شاموا والاعطون وقال اللخوني في حشم

فرض وضوءه والصلوة
 من فضله ثم صل

في صحيحه من ان ابا بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد اذا صلى في راحة قلبه
 واما الاخر فلو تشبه لقطع هذا المعلوم رواه البخاري وقال ابو بصير في صحيحه
 قال بعض الشرايع المذنبون الذخري لعابد جميع المعقون والوجه عليهم
 وقولنا ان يعقوبه ارشاد الله لادة العبادة انما يعقون باستمال الواجب
 والوجه عن بعض المشايخ ان قول بعض التوجيه مع ما فيه من الخلف
 غير مناسب لعنى التبرير كقولهم في كتابه وان ناسب الاطلاق وقوله
 ان لا يعذبهم **والغيبه** تبارك وتعالى في قوله ان الله لا يعذب من اراد ان يتق الله
 كنت مع الرسول في السفر فقال يا معبود الخد اذ اذ الواه بكسر الهمزة اذ اذ
 صغرت من جلد تنجيد المما قال فاخذتها وانما طلعت مع علي السلام حتى
 يتوارى عيني فقتل حاجته وعلي حبه شامية فاصيب بالخرج يد من
 كبرها فضاقت فلخرج يده من اسفلها فصببت في موضع وضوءه والصلوة وسخ
 حفيه ثم صر قبا فيه دلالة على الاستعانة في وضوءه عند الحاجة والاعطى
 اثرها لاجل مطلقا وهو اروي عن النبي عليه السلام عن النبي عن النبي
 علي اذ يبأشر الجبشي فغسل انا وغسله فانه مكره للحاجة **منع من**
 جابر رضي الله عنه اتقا على الدواين عند العمل العبد ان اجابرا او صنع
 لهم تقدمت في الباب الثالث في حديث لا تاويلق برمتكم سورا يكون
 العبرة على طعام يدعى اليه الناس كذا في التمهيد اذ يحتمل ان يكلمتم بها ان جعلت
 كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والاول فيها البيان للحركة كما هو في قوله فكانت
 ويجوز فتحها **ابو عبد رضي الله عنه** وكان من هذه الاعمال الدينية الا
 كالموا لعلوم الاصل التي يتشدد بها الواجب الصغرية فقولهم قلنا قال القاضي
 ابتدا لخلقت يحتمل ان يكون من يوم بخرها وان يكون من يوم النعم والحمد
 شر بخرها الى يوم التشريق قال ابو حنيفة رضي الله عنه فاشكوا الى رسول الله
 السلام انهم لم يربوا على الاضحية عتبار التشديد كوجوب جمع حديثه من حاله انما
 وحسنا وحدهما قبا جدا ففسر بوجه شاموا والاعطون وقال اللخوني في حشم

من تعصبا ويحده من محمده وتعصبا للشيخين من اهل مكة الخاص
 بعد العام فقال كانوا واظفوا واحبسوا او اخرجوا واشكوا اذ لم يتعلموا
 اذ لم يكنوا وكان عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهما على الوايز عندنا
 ذكر جد الروي الشاذ عن بعض التواتر وهو عبد العزيز بن عبد البر قال
 قسم النبي صلى الله عليه وسلم القسمة يوم خيبر في الفداءس ولم يزل فيهم
ولم يزل فيهم انصارا وشيئا فانهم غضبوا لذلك فقال عليه السلام يا عاصم
 انصار المشركين امة من امة الله ورسوله وقيل ان الانبياء لم يزلوا
في ابي سبي وكنتهم مغررين في القام الذي والدة النصفين وكنتهم قراة فاق
 عليهم النبي وفي حديث تنبيه علي والحلو لعنه من عظم ما اصابه من بعد
 الانبياء التي اعظم النجعة ومن بعد الانبياء وهي اعظم من نعمة للال
 ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على ان رواية عن رابع عشر الانصار فليتم الاكل
 اسر وادبه النبي عليه السلام فاذا ركبته وضعت في قريبة ابي في مكة قالوا
 القول لما فتح النبي يوم مكة وتعد فيها ارباما قالوا قد كان ذلك اى قد تانا
 هذا القول لخطاب ابي عبد الله ورسوله قال النبي صلى الله عليه وآله
 يعني حقا فمعاذ ابي رسول الله حقا ان يثني النبي ويحرف في الخبرين
 كهذه الغفيرة والثاني بمعنى النبي يعني لا تغفوا لخبائذ ابي اكرم والمغفيرة
 كما فتن قوم عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله الى هذا كما لم يكن الا
 اقرب ان فقال كالحرف ربيع على ليس الامر كما توهمتم من فاقه في مكة
 فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله اى كوني على هذه الصفة تقتضي ان لا تنسب
 الى بدنة باجرة منها باقر الله ما عرفت اني الله ورسوله وانما قصدت تصوير
 الى جواب والى اذ يارك فلما ارجع عن ابيهم العواقب الله المحيا بعد المرات
 مما تم يعني فصلها ان ابي في بلدكم واموات فيها ولا انا فاركم وان
 رضي الله عنكم اتفق على الوايز عند رابع عشر الشهاب جمع شهاب وهو عبد
 الصواب من بلغ ولم يجاوز الشهاب كذا قاله النووي من المستطاع منكم البناء
 وفيها ارجع لغتان الصلبة الصفة المشبهة بالمد والراء والثانية بلا مد

الجماع لكن بدون تقدير المضاف يعني من استطاع لمؤنة الراء منهم
 والشفقة فليترفع فانما عطف النجر وهو فعل تفضيل من عطف بانه
 انما خفضه يعني انه الترفع وحفظ عن المترفع من العبدية والعصم للفرق
 ومن لم يستطع المؤنة زالوا من المهر وغيره فلهذا بالضم فان لم اى
 فان الضوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على الترفع فلهذا بالسر
 والحد في الترفع في الضم الصعوبة يعني ان الضوم لقطع الشهوة
 ويدور في ذلك من اجزاء الامر في الحديث الموجب لانه يحول على
 جانه الشوق ان يشاره قوله رابع عشر الشهاب فانهم زوال الشوق على
 لجملة الشامة وعايشة رضي الله عنها اتفقا على ان روايتها قالت
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرح اقرح بين سناك فابتدئ يفرج
 سنها الخرجا معها فاقرح بين سناك فغزوة بين المصطلق فخرج ابي بكر
 معه وذلك بعد ما اتزل الحجاب وكنت اهل بي في صومع يعني في مر سب من
 مر اكب الشاة حتى فرغ النبي عليه السلام عن غزوة تلك فكونوا من
 المدينة ليلة بالتمصيل فحقت لحاجتي فلما اقبلت بها اقبلت الى رجل من قريظة
 صديقي فانا عقد كان على من جوع قد سقط فوجت اليه يمشي
 ابتغاة واقر بالشر الذي كانا يريدون بي مما لو هو ربي فوضوه على
 يعقوب الذي كنت اكرهه ويحبسون ابي في ساروا ووجدت عقدي في بيت
 مثل لولهم وما وجدت احد منهم فقصت ما قول الذي كنت في بيتك
 فيه فظننت ان القوم سيقولون لي ويوقعون في فمك فبما انا حالسة
 في مكان وظلمتني عيناى فبنت وكانوا وضوان بن عثمان من وزر منهم
 قد عرس فاصبح بالمثل فردي سواد انسان فالتاني فخرجت فشرمت
 صبري بروائي قوله ولما سمعت من شيا غيبا لاجل حتى جاويعه
 فانالعه فركبته واخذ بوزامه يعقوبه فانينا الجيش فافاض اهل الافك
 في قولهم فهدك من سناك من عراك فدخلنا المدينة فوضت شرابا
 كنت الا ارض من رسول الله صلى الله عليه وسلم اتفقت الذي كنت ارض مني حتى

في

اشكك فلما نزلت اخبرني امراة بقول الاكثك فانزلت وجعلها على وجهي
 فاستأذنت من رسول الله عليه السلام ان اتي ابوي واستغفر الخيرة فقلت
 ابوي قلت لا في الحق ما يحدث الناس فقالت هو عليك فلما امرت
 ذات مثل بعدد زوجي وله من ابوي الاكثر من عليا القول سبحان الله قد
 يحدث بهذا فكيف يت تلك الليل حتى اني سميت فدا عار رسول الله عليه
 عليا واسمته يستسم بغيره في قران اعلم حين استلمت الوجي علي في
 حقها اشكر فقال اسماة برسول الله ما تعلم في اعمالك الاخير وقال
 علي ليضيق الا عليك النساء سواها الثيرة او رسل الي الجاهل ويحجب
 وعار رسول الله عليه السلام بريدة فقال لها اهل زابت من عارشة
 شيرا بريدك فقالت والذي بعثك بالبعو عارشة الطيب من علي
 الذخيب فقام رسول الله عليه السلام على المنبر فقال يا عبيتي سليني
 من بعدني من رجل قد بلغني اذاه يعني من يضرني فمن انا في اهل
 بيتي فوالله علمت من اهل الاخير ولقد ذكروا رجلا ما علمت علي الا
 خيرا وما كان يدخل علي اهل البيت فقام حديب معاز سيدا الاخير فقال
 انا اعزك منه برسول الله انا انا من الاوس ضربت عقيقة وانا كان
 من الخزرج امة رتنا فقلنا ابرك فقام حديب عبادا سيد حديب كذبت
 والله ان انا من الخزرج لاقدر علي قتله وقتلناهم فانا الاوس والخزرج
 حتى قتلوا ان يقتلوا رسول الله عليه السلام علي وليه يحضرون حتى كثر
 وسكت رسول الله عليه السلام فالت فبينما انا بالي اذ دخل رسول الله
 علي السلام فدخل فسلم وبعثني فنتش بدت فقال اتجد يا عارشة
 فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فانه الا لسيرك وان كنت
 الغت بذيئ فاستغفر الله وقضى اليه فقلص ردي حتى ما احسرت قطرة
 فقلت لا والله ابيبي حتى رسول الله عليه السلام فيما قال قالت يا بنتي
 والله ما ادرى ما اقول لرسول الله عليه السلام فقلت لذي را ابنا عجب
 علي رسول الله عليه السلام فقال يا بنتي والله ما ادرى ما اقول لرسول

لرسول الله عليه السلام فقلت والله لقد علمت ان هذا الظاهر قد بلغكم
 فقد ختمت ولين قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا يدينني
 بذلك والله اعترفت لكم بما رويتم اني من بريئة لبيدة قتي والله
 لا اجدني ولا لكم مثالا الا كما قال ابو موسى عن عمر فنهضت هليل والارستقا
 علي ما يقضون فوالله ما فرح رسول الله مجلس حتى انزل الله تعالى ان اقول
 جازيا اذ لك غضبتمكم الا ان فاما سر من رسول الله ان اقول في
 تكلم بر وهو يصيحك البشري يا عارشة انما الله فقد بولك به فقال لي
 واهي وقولي اليه فقالت والله ان اقول في واحد الا ان اقول في
 ابو حديد رضي الله عنه ان اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في
 قن فاق اريتم ان اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في
 علي السلام يا عارشة رضي الله عنه ان اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في
 اليهود كالمها تسلموا قال ابو هريرة في الحديث ليل جازيا ان الاعمى
 والاسلم ولحد عارشة رضي الله عنه روي البخاري تسلموا يا عارشة
 اليهود ويكلم اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في الواحد الا ان اقول في
 رسول الله حقا وان جئتكم بخبر فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة
 بعد الاسلام عبيد بن اسلم قال سئل عن الصفة لم ير البخاري بعد
 الحديث الا عن انس لعل نسبة الي عارشة يكون سبها من الكتاب
نوع الخبر من اجناسه شري وهو على اقل خروفه من ورق النخلة
 على الخشخاش انواعها في طينها في مفرد نارة والغزل مضان في الصفة
 بن شعبة رضي الله عنه روي اسم عارشة اي بنتي وما ينصبك يقال
 نصب الرجل بالكر انما تعبت منه اذ لا يضرك اي لا يضرك يعني
 الرجال قال لي لما اشر سأل عن الرجال الخرجة البخاري يعني روي
 عن الراوي المالك والذنفقة بن سفيان الله امه بن زيد رضي الله عنه
 اتفق علي الراوي سعد قال ركب النبي عليه السلام علي حمار واحد فبني وانه
 اعادة سعد بن عبادا فسا رضى من مجلس سيد النبي بن ابي

وجعلناه من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عليه السلام ثم وقف
 فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله انما امرنا لا احسن مما
 يقول حقا فلو اننا قد اقمنا في مجلسنا واربع ارجل الجحشك فمن جاهدنا فاقصص
 عليه وكان ذلك القول قبل ان ينظر الاسلام والتفاني فقال عبد الكريم
 ورواهه بلني وارسل الله فاشغنا به في مجلسنا فانما نجيب ذلك فما
 سبب المشركين والمشركين حتى كاد علينا ويون فاستبهم رسول الله
 ثم اذهب دابة فسا وجنى وغزاه سعد بن عباد فقال له اي حذرا
 تسرع الي ما قال ابو حبيب عدي الشمر هذا الى الضميمة معنى الضميمة قال
 كذا وكذا قاله سعد بن عباد وهو يعاودة فقال اخن عنه وارسل الله
 ولقد نكح طائف مكة الذي اعطاكه فعني عنه وابو حبيب اي كان من
 المناقذين بضم طاء والمهله هو عبد الله بن ابي وقير جواز الشكاية من ابن
 آدم الى ابن آدم الحباس بن عبد المطلب رضي الله عنه وروى في
 قال كما في المسند بن مذيبر بن شفيق بن يحيى بن علقم رسول الله عليه
 سبكته بعانة الى الكفار وانا اخذ بايقام بقلته استقبل فقال عليه السلام
 ابو حبيب ناد اصحاب التسمية وروى الشجرة التي باربعها تحتهم يهيم
 للحدوية فقلت يا علي حوتى اربع اصحاب الشجرة فقالوا لابيك ابيك
 فاقبلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلة البيضاء التي
 يقال لها فلفل قاله تناول عليه الى قتالهم فقال هذا حين حى الجليس
 ثم لفت حبات فربى يهوى وجود الكفار الروى جردت محمد فربى
 والطلبه المشهور ان يكون محمدا استناد الحرب ويكوي على السلام على
 الوجود في مقام الحرب لعل على نبراه شجيا نهم فان قلت قد ذكر سلم
 في رواية سلمة رسول الله عليه السلام فحق بوفدته من التواقت
 فولى نبرا قلنا جعل الله على السلام اخذ قبضته بيمينه وقبضته
 من قزوين فربى نبرا من نبرا وادعاه السلام قبضته بيمينه
 جها فليل غزوه وحدثه ان كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحدثه

واحد بين مكة

واحد بين مكة والطائف ورواه عن فان قال يهيم حذرا من النبي
 حذرا رضي الله عنه بالبين المهله وفتح الجوا المشددة المشان تحت
 حذرا بفتح الحاء والمهله وسكون الواو المعجمة قبل هو مشان باربع حذرا
 المشجرة وارواه عن النبي عليه السلام سبقة احاديث ليعلموا انهم
 ثلثة نفره البخاري من مفرها بولجد واثنان مشغوق عليه بها احدهما
 هذا اي اعتم قال لا اله الا الله ولم يقل معه ان محمدا رسول الله
 لا شريك له اذ التوحيد لا يوجب في الايمان بدون التصديق بتوحيد
 عليه السلام الحاج لك به بعد الله ورواه اراط السليما ابني
 عن حمزة بن عبد الله قال له النبي عليه السلام لا تسعفوا الله ما لم اتركه
 فانزل الله واما ان النبي والذين آمنوا ان يستعفوا للمشركين ولو كانوا
 اولي من قريب من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابي طالب عند
 فقاتله لئن وبعثت قريبه فقاتله قبل الترويح لانه لو كان فيه لما امر عليه
 حتى يركبته ان يبال الترويح بايمان فيه وقيل قوله عليه السلام اجاب به ايمان
 الى هذا قال القاضى هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة
 للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احد نفوسهم قال اني تبت الى الله
 قال مشيخ السامري اقول انهم ما ادعى قبول التوبة منه حتى ياتي بال
 غالف بطلوه النبي عليه السلام ان يبال الترويح وان آمن في حال ترويح وهذا لا يفي
 الغاية الا بربى انما استغفر لربعدا ما كعبنا التوحيد عليه حتى يغفر
 انما يغفر الصديقين من الامة غيرهم ورواه ابو موسى رضي الله عنه فاعلم ان
 عند ارباب السامري اجابوا بفتح الهمزة في ارفق اعلى التفسير انما لا يند
 استم والاعراب انكم تدعون ويرون تدعون سمعا قريبا وهو معكم انما
 والعداوة قال في سفره وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استعجاب الاخفاء
 في مكة لكن ذكر صاحب الكشاف انه هذا بحسب النقام والشبهة لا يشد
 قد يامر بالمقتدي برفع الصوت ليشغل عن قلبه الوطواط الراسخ في فهم
 رضي الله عنه ورواه عن النبي ان الله طيب لا يقبل الا طيبا اجاب الله

واحد بين مكة

من اوصى الشياطين فلان يقبل من الضد قات الاما يكون حلالا واما الله امر المؤمنين
 به انهم ابراهم من قال انيرا الرسول والامن الضديات واعلموا ان العلم اني بها انعلمون
 علم وقال رايها الذين امنوا بالعلم من طيبات ما روي فيكم بينكم ان الذين
 الرسول وظهرهم في وجوب طلب العلم والمجتهنا بعين العلم انما ذكره صنفنا
 لطلب الخرافة والظهور فيه للشيخ طه المشلاومجول بالواقع مبتدا وملكه على
 وجه انما كانت من رسول الاعطى المشلاومجول انما ينصب على انما مفعولان
 يطلم الشفرا اي يشر الى مكان بعيد عنه مجز على وجه الثاني يفيد له انما في
 المعنى المذكور كما يبينه قولنا انما مفعول الجواب لاول استباح المراد بالوجه
 الخراج لكن الاولي ان يجمع اجزاء البيت اول الشفرا في وجوب الطاعات كما انكنته
 التقيد اي حال كونها في الشفرا وغوايرها يرد الى الشفرا اي يرفعها ساكنة لا يوجبها
 وقائلا يارب يارب يارب لذكر ثلث مرات فانها ان هذه المثلثات من العلم الشفرا
 وتجهل الشفرا من مظان اجزاء الدوات والواو والواو في قوله وظهر من
 ويشترط حرمانه ونحو اي يتعين الزوا للجهنم وفي بعض النسخة يتشد بدلا من
 قال المشلاومجول انما يرد هذا القول الى حال صغرى والقولين الذين الى حال كبره
 انما انكرها تنبيه على استواء حاليتها الى العلم انما يكون العكس اولى بانك قول
 حال فلا بد من تقديره في ذلك قوله يارب يتعد بته العلم فاقى يستجاب
 عطف مستعار هذا استبعاد الاستعارة التعلل لاجل ان لا يستعارة التعلل
 اي لذلك الرجل وقتل بعواشارة الى ان يكون مطعونه ويشترط حرمانه فيكون معلومة
 للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة
 انه استجب دعائه وذلك في انكنته عن انهمك في الحرم انما
 غير ان روي في النسخة روي اسم عند انهما القاسم انما لم يبين من يشر ان شوق
 الا ان روي الصالحه اي العسرة وقيل الصلابة يعني لم يبين انقسام الميتات
 بالثبوت وفي زعماني والا فبما جدي الا قسم الوتر والصلابة من الصلابة
 اي لنفسه او قولنا على بن ابي طالب هو لول اي من انما اسم لاجل اسم كثر
 وانما يعني ان يكون الوتر الصلابة يشر ان يكون من شتم ان يكون

تعلق

نبوة

نبوة فيكون بوجه كثر من صلوحه وتنبه غفلة و فرح وغبها الا انما
 تومست وهذا النبي منى تشويه اعلم ان مناسبه ذكر هذا النبي لما جاء معلومة
 عنكى العلم ذكره باعتبار ان الله كان في روي ان لم يشر لما روي انما العلم المشلاومجول
 كما هو مشهور في ردا ونبوة من علمه في روي ان انما انما العلم المشلاومجول
 انما هي عند لاجل الصلابة فيها يكون اذا تعبد فلا يمكن من روي انما العلم المشلاومجول
 كلام الله سبحانه لا يراه صفة الله انما انما العلم المشلاومجول انما العلم المشلاومجول اي قوله
 سبحان ربك العظيم وانما السجود فاجتهد في الدعاء يعني بعد قوله سبحان
 ربك الاعلى لكن ليس في الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما العلم المشلاومجول
 حدث على الدعاو مشترك بالشافعي وهو المذاهب انما التسبيح في السجود المعنى
 اي جدي ان استجاب لك هذا الفعل فمن اعلمه قال على تقدير ان يكون قول
 غير مبتداه محذوف اي فالعلم قول والظاهر انما لاجل ان ذلك بل هو غير
 عن ان استجاب وانما انما حقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون الجسد
 من انما التسبيح والى حيد روي في النسخة روي اسم عند انما الناس انما الضمير فيه
 بالشان لسري نحو روي العلم الذي واكثر في السجود فاقى روي انما العلم المشلاومجول
 نفسا لغيره كثيرا فليس الكلام علم في حديث من انما من هذه السجود قال
 من قال الناس حتر من حتر من حتر من قال من انما من هذه السجود العبدت
 انما هي في النسخة روي اسم عند انما الناس اي انما من خلا تسبوق في النسخة
 والسجود والادعاء والادعاء اي التسليم ويجوز ان يراد بالخروج
 عن المسجد بعد الاستلام لان حال ان يكون الامام من في الصلوة في مسجد
 المشلاومجول فاقى انما انما العلم المشلاومجول انما العلم المشلاومجول
 اشارة الى روي على المشلاومجول من خلفه كرويته من قدما علم هذه الحالة يكون
 حاصلة له في بعض الاوقات حين تخلف عليه حية ملكية دون بشرية
 لا شعيرة المشلاومجول قال انما انما العلم المشلاومجول انما العلم المشلاومجول
 يدعى لولا انما العلم المشلاومجول قبله ولا يملكه كثيرا قالوا ما رايته يكون
 الله قال روي في النسخة والظاهر ان علمه روي في النسخة روي في النسخة

حجة اكرهه
ما رويته

انها القاسم عليكم بالحكمة فانه النبي ليس بالانسان وعمل الوهاب بالعدل
 الشريع ليس من النبي لانه الكثر الناس في الطريق فثبت ثبوت من صدقة
 الذوات فالروم عرفوا عند سماعه ورواه جابر شدد اليه بال علم روي
 كسند روي مسلم عن بابها الناس انهم الهدى على انما انكم مع روي روي
 انهم لو كانوا يعرفونه اسلم لكن المذكور في صحيح عبد الرحمن قال قلنا
 فقال يا ايها الناس انهم على انما انكم الهدى فان الله لم يرسل الله على السلام
 ثبت فاسري ان ابي عبد الله فاذا هو حديث غيره بنده بنده بنده ان انظر ان
 اجلدتها فذكرت ذلك للشيخ عليه السلام فقال اعلمت وكذا رواه الشيخين
 وانت عني المصنف روي النبي عليه السلام ورواه كما رويت بعلمه علم
 الحديث يدل على جوارا فانه في العبد تقدم العلم على في الباب العلم
 في حديث اذا نزلت است احكم فليجاءوا **ابو جابر روي**
 سلمه عن بابها الناس ان الله يعرض النعم بين خلقه النعم بالفر
 اي بين من النعم ولعل الله يستزل فيها امر فمن كان عنده منها شيء
 فليبيعه قبل ان ياتي حرمته وان لم يتبع بها اي بغيرها **روي بن عبد**
الرحمن روي الله بكلمة روي مسلم عنه بابها الناس اني فعلت اذنت
 الكرم في الاستمتاع من النساء ابي في نكاح المستدة وان الله قد حرم ذلك
 اليوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليجعل سبيلا ولا تأخذوا
 مما اشتروا به اي اعطيتوهن من بدل النعمة شيء فقدم الكلام على
 نكاح المستدة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء
جابر روي الله بكلمة روي مسلم عنه بابها الناس خذوا مناسككم و
 هي متعبدات البيع فاني لا ادري لعلي الا اجمع بعد حاجي وفيه اشارة الى
 نود رجولهم وحسن علمي الاغتناء بنعمتهم امور الذين منه اعلم ان المصنف
 بعلامه مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جابر اخبرني اني ابي ابي
 صحيح جابر روي النبي عليه السلام روي علي رحمة يوم النحر وتيقنا
 لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي الا اجمع بعد حاجي هذه

سكنا

هكذا في كتب الحديث مع المعاصرين وغيره لعل المصنف اطلع على روي غيره
ابو جابر روي الله بكلمة روي مسلم عنه بابها الناس قد قرئ من الله عليكم
 البيع فاني لا ادري لعلي الا اجمع بعد حاجي وفيه اشارة الى
 ابوامامة روي الله بكلمة روي البخاري عنده بابها آدم ان يتبدل الغضار اذ
 ما فضل من فوات نفسه وجاله خير لك هذا خبر عن قولنا ان يتبدل وان تمسكه
 شرك لانه المقصود وهو الثواب فيفوت عنه بالكلية عن بدله وتلاوه على كفايت
 بين ان لم يفضله عليك وعن عبد الله قال فلو لم يملكك بتركه لوانسان عليه
جابر روي الله بكلمة روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارددوا ان يبيعوا منازلهم
 ويشترقوا مسالكهم في قريه المسجد فقال عليه السلام لهم يا ايها النبي سمعتم
 دياركم نصب على الاعراب والزيوا وياكم كتب ان انكم ارددوا بالاذن جعل
 الى المسجد ويكتا بغيرها انما ياركم كتب ان انكم كونه النبي عليه السلام
روي بن عبد الرحمن روي الله بكلمة روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارددوا ان يبيعوا منازلهم
 ويشترقوا مسالكهم في قريه المسجد فقال عليه السلام لهم يا ايها النبي سمعتم
 دياركم نصب على الاعراب والزيوا وياكم كتب ان انكم ارددوا بالاذن جعل
 الى المسجد ويكتا بغيرها انما ياركم كتب ان انكم كونه النبي عليه السلام
روي بن عبد الرحمن روي الله بكلمة روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارددوا ان يبيعوا منازلهم
 ويشترقوا مسالكهم في قريه المسجد فقال عليه السلام لهم يا ايها النبي سمعتم
 دياركم نصب على الاعراب والزيوا وياكم كتب ان انكم ارددوا بالاذن جعل
 الى المسجد ويكتا بغيرها انما ياركم كتب ان انكم كونه النبي عليه السلام
روي بن عبد الرحمن روي الله بكلمة روي مسلم عنه قال بنو سلمة ارددوا ان يبيعوا منازلهم
 ويشترقوا مسالكهم في قريه المسجد فقال عليه السلام لهم يا ايها النبي سمعتم
 دياركم نصب على الاعراب والزيوا وياكم كتب ان انكم ارددوا بالاذن جعل
 الى المسجد ويكتا بغيرها انما ياركم كتب ان انكم كونه النبي عليه السلام

موسى بن جابر
 روي بن عبد الرحمن
 روي بن عبد الرحمن

روي بن عبد الرحمن
 روي بن عبد الرحمن

روي بن عبد الرحمن

واذ انك اصاب الغوروس الاعلى الغوروس البستان الذين فيه الكرم ولا
 شجر ولا كرم في شرح المشكوة للزم باليمن النجاشي اسم خالد بنت سعيد بن مهران
 وقيل بنت خالد بن سعيد بن خالد بن مهران عن النبي عليه السلام خمسة اعداء
 اقربا للجاري منها باليمن قالت انبياء رسول الله عليه السلام وقد اتى بنينا
 فيها جميعا سورا وصغيرة فقال من تزويجنا وبهذه التي خمسة نسكت
 الغورم فقال النبي يا مهران قالوا في النبي فابستنيها بيده وقال ابلي الغورم
 تزويجنا فجعل ينظر الى عالم الي خمسة فبشيرة بيده التي ويقول يا مهران يا مهران
 سنانا ام حمال هذا سنانا بالتعفين بمعنى حسن لسان العيشة وروى
 ستة بالثدي والها وعلي غيب الع في الموضعين هذا يدل على ان ام حمال
 كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام حمال تغا والالمعروف من العدة
 حسن خلقه عليه السلام واخذوا مع العقار وان الهبة لهم جائزة وان العدة
 بطول العروايز فكانا ادعى السلام قال لها اعرك الله نعيها الا بالوا والاعلان
 بمعنى واحد وهو جعل النوب خلفا وروى الخلفي بالغاء ويعني النبي بعد نوب
 آخر عايشة رضي الله عنها اتفقوا في الرواية عنها قالت كانت تساءلون
 الله عليه السلام فخرين خرب فيه عايشة وصغيرة ورسورة والغرب الاخر اربعة
 ام وسيف واو اجد وكان المسلمون عالمين حب النبي عليه السلام عايشة
 فمن اراد ان يهدي بي هدية رسول الله امرها حتى ان كان في بيت عايشة
 بجثها اليه فقالت خرب ام سمعة لأم علي رسول الله يا مهران يا مهران
 حيا كان من نساءه فكانت ام سمعة بما قلتم قل لها شيئا فاستأمتها
 فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها اني فكلت فقل لها شيئا فاستأمتها
 عليها السلام يا ام سمعة لا تزويني في عايشة اي لا تقولي في حقها فانك ساذجة
 ما تاتي على النوى وان في الجاهل وهو حرمنا ينظر امرأة مسلكت عندها اهلها كعائشة
 فقالت ام سمعة اعني بالله من ابلاك يا رسول الله وفيه اللوم النقل يمت
 بعض المشايخ انس على الله بكثرة روى مسلم عنه قال كانت عند ام سلمة
 يتبعها فوامها رسول الله فقال انك كبرت لأكبر منك فوجدت العبيدة

الحام سلمة وكفى وتقول دعها على رسول الله ان لا يكذبني فخرت اسم سلمة مستحالة
 حتى نقيت رسول الله فقال يا ابن عبد الله فقال يا ام سلمة ما اتعالي من ان شئت لم ياتي
 اي شئت فقلت على اني هذا بما قبله واني لو ان الله على المواد قفلت انما اياها
 ارضي كما يرضي البشر والغنم البشير فاما ان احد دعوت علي من امتي يدعون
 ليس لها باهل الا جعلوا مطورا واما ذواته وقوته فيقولون بها اي يقرب الله ذلك
 المدعو عليه بتلك يوم القيمة حين تلك البيعة من كان اعلا دعاه في علمه بالكون
 لها مطورا فان قيل ايمن بعدد عن النبي عليه السلام الدعاء على من ليس له علم
 كذلك فلما سدوره اياها ان يكون المدعو عليه اهلا في الظاهر وهو عليه السلام
 كان ينظر في الظاهر وان كان اهلا عند الله سبحانه او بان لا يكون اعلا فقلنا ما جاز
 برعاية العرب في العلم من قولهم تريت بيبيك الا كبرت سلك وفيه ذلك لثمان
 عليه السلام يمدون شيئا من ذلك اجابة فقال ان يجعله الله وقربة من الله
 دعاهم عنه قال راي رسول الله عليه السلام مع ام سلمة فخرجت ام سلمة فقالت يا
 هذا الضعيف قال اتخذت لراعي اعدا من المشركين ان تواسي تقوت بلطف في رسول
 الله عليه السلام ينصرك ويقول اللهم سلم ان الله فدك في الحسن يعني كفي عسا
 شر العدو واحسن الدنيا تاو بر من مؤمنين والنسب من الله عدا اتفقوا على ان
 عنه قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سلمة كونهما حاله من رضاه
 وبنام علي فراه شيئا فراه ذات يوم فنام على فراشها فعرض وكان عمك كثر يعرض
 فخرت بنت عرقه فخرت في ضرورة فقال عم يا ام سلمة ما هذا الذي صنعتين
 قال الحسين واعا جماع عرقه فقالت هذا عرايك تجعله في طيبنا وهو طيب نش
 ونزويوك له لسببنا قال الخلاء هذه النوع الطيبة كانت تطفه دم والتمش
 طيبا ومع هذا ان يسكت الطيب في كثره من الاوقات مما انضه في طيبه
 لما قال الله جللا انس على الله بكثرة روى مسلم عنه يا ام سلمة انظر في اي
 جمع سلكه وهي الطريقة المظلمة من الخلق وبنسبة الفوق سكتها لا يظلم في
 شئت صفة اي والظلم في المسك للرهه الضعيف فيكون في بعض كارة ولا يخرجه
 ان يكون ان موصولة وكسبت ضلعتها وعن الظلم في اهل المسك يقال راي في المسك

قال عليه السلام فانما قلت وارثها امامي قلت نعم فانما قلت
في صدورنا لئلا او يحسن ثم قال قلت ان جميع الاعمال ورسول يملك
بان انصب في نوبتك التي في الجنة الاخرى قال ليعرف من قالها في علمه بالحاء
انتم انما انظروا فقلت فيما بين يديها ابيكم الناس رحمة الله الرحمن قال قلت
سين اخفى منك على راسه الله فان اخفيت منك على الله ويخبرك به
فقلت في القول وقالت معها ايتم الناس مكانهما كما قلت قال نعم قال فان
جبرئيل هذا شريع في بيان سبب خروجي من عند الله مخفيا اني حين
رايت رسولنا واني حين رايت خروجي من راسي في الغفاه منك اني لم يخبر
ممن رايتك منك فليبينه فافضيت منك ولم يكن ابي جبرئيل ابي جبرئيل
وقد وعدت شرابك وقلت ان قدر حدثت اني كنت قد حدثت ان او فقلت
فقلت ان تستحيي فقال ابي جبرئيل اني رايتك يا ربك ان رايتي على
البيع وهي مقبولة المدينة فتستخفهم **عائشة رضي الله عنها** اتفقا
على امره وعنه رايا عائشة من ابيها من ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالربح
هذا اليوم الذي خرجت تعذبا لما فعلها في قدرتي في عذاب فقالوا
عذبا من وهو الاستعاب المسترض في الاقوي ثم طهر قال لها قالت لا رسول
الذي ادى الناس ان اراوا القوم فخرجوا اجلا ان يكون في الظن واركانا فادوية
خرجت في جبرك الكرامة من العديت كما تخففت وشققت على منته **عائشة**
رضي الله عنها روى عن عائشة عن ابيها عن ابيها عن ابيها عن ابيها عن ابيها
عائشة في الاصل على العباد في حديث ما بينك الله والرسول ابو جبرئيل
التي روى عن عائشة روى عن عائشة روى عن عائشة روى عن عائشة روى عن عائشة
فقال لها اني حين قال حبيبتك ليست في يدك **عائشة رضي الله عنها**
انها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يزوجك الله تعالى
وهي بين الذين الما الذين يقع فيه العباد ويمن بان امر وكفاة تحملها اذ اده
طلعه برفيقه بيان دعوم فيما بين ان **عائشة** كان في الطلع اثر اصناف النخل
البايول كان مدفوعا فيها راسها بين اثنين من العبيات التي بينة لوقوتها
وتبيع

وتبيع من يروي في او وان تعبر عن الما من المؤمنين **عائشة رضي الله عنها**
عنه انما نقلت انما بعد رايا عائشة بنم المشي وقضها ثم خرجت عابدة هذا
جبرئيل يفر بك المسلمة تنهت فقلت لعلي السلام ورحمة الله وقية فقلت
عائشة وبيد ان بعدت الاجتناب السلام اذ لم يخف عن ترتيب مفسدة في
عائشة رضي الله عنها رايا عائشة طاهي ان اوليها من المدينة وهي من كبر
قالت قال حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسد الله الابواب تقبل من من يوال
كود ومن اشتهى ثم مضى به وفيه استجاب اصحابه ونزل النبي الهم تقبل مني
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت قول الله وانزلنا من السماء
الاقربان قام النبي عليه السلام على الصفا فقال رايا طهرت من عبيتي القليل يا جبرئيل
عبد المطلب لا ملك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان ارفعكم من الناس ولا اذرة
فاجبت يدوا في العمل الصالح سيكتفي من مالي ما شئتم في الدنيا **ابو بصير** روى
الله كلفه اتفاقا على امره وانسا القوم ماتت يرفع ملاء على الغفاه الملائكة و
يجوز كسرهما على انهما استصوبت عملا على عمله وروى بنصب تقويمه وانسا القوم بين
المؤمنات لا تتقون احدكم جوارها قبل جارة الا ان لا تزوجها وتكون
سنة في كسر وصحة كبره وهو سند في تقريره ولو كان ان شاء الله مع واحد
في جوار فغضب كبره على ان يكون المحذوف كان مع اسمه بقريرة ولو كان الهدية
كبره شات كبره القلوب المهذبات حتى لا تمنع احدكم من الهدية بخلاف
اعتاد الموجود عندنا بل يعود مما يشاء ويجوز ان يكون المظالم من الهدية
التي يجرى لا تحقره احدكم جارة جارة يا تقبل وان كان قليلا هكذا ذكره
الاقليدسي والرواية بانسا المسلمات لا تحقر جارة جارة ولو قرين مشافة
الذين للجهنم كما امر الفرس وقد يستعد المسلمات وفي حديث علي بن ابي طالب
واستجاب القلوب **الادب المشاوي** **عائشة رضي الله عنها** عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان يزوج القيمة المراد بالصاب في الحديث ما استعمل فيه الاصلك تقدم الكلام
عليه في الباب الاول في من توكش العلم انما تعين في الحديث في قيم الخمار
وانه مشقوع عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصار انما بعينه

عائشة

باسمها بنته المصطفى

في صفة من اذينة عافية **١** ابو هريرة رضي الله عنه انفق على الرواية مائة الف
 اشهد اي الحق بالقرعة ان كثره التعرّف وهو لا يسقط عنه وزن الضميمة
 الصاخة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه التي لا شديد
 الذي يملكه نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر القوي
 اعدائه وهو النفس عند الغضب قول النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الاسم المشهور
 عند من من امر الدنيا الايام الذين **٢** ابو هريرة رضي الله عنه انفق على الرواية
 عند ليس القوي عن كثرة العواض فيقع العين المرهبة والذو بيتا اول صنوف
 الاموال من النقول وغيرها ويمكن ان يقال ان من الدنيا ما كان من العوض مقابل
 الجواهر وهو على اثاره اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه برغ رشوة
 ذوال وعدم ثبات زمانين يعني ليس الفلج للثوب ما حصل عن كثير العيون
 والمتاع وانما الغنى غير النفس المجرى عن النفس وهو القناعة لا في العيون
 فقير وانما وقال القيس يمكن ان يرد يعني النفس حصول الكمال والعلوية
 والعلوية لا في النفس لا تكون مخلوقة **الآية** **٣** ابو هريرة رضي الله عنه
 انفق على الرواية عند ليس كماله اي ليس الكامل في المسكنة الذي تروى في القربى
 ولا القربة ولا التفرع لا عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على
 تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتوقف اي يترك السؤال عن الناس
 مع فقره اقره ان شيخ الانبياء من الناس العاقل الضمير فيه الفقراء والجار
 عديم للتعظيم عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف ما لهم اغنياء
 اهل الصفة قال الربيعي في حقه تعرفهم بسمي اسم لا يسئلون الناس العاقل
 الجاهل على العار وهو نصب على العاقل المتعدين اوصفة مصدر محذوف اي
 سؤلوا ان العاقل او عامل محذوف اي لا يعرفون العاقل المعنى لا يوجد منزه
 سؤال ولا العاقل ان لو كان السؤال بلا العاقل صار مل مشر على الخبيث الذي
 معرفة فقرهم بسمي عبد الذين من ربحا ان كثره روي البخاري عن ابي بصير
 القوم فليس تعريفه بالنسب يعني ليس في الصفة الواصل ومن يعيده واصله بالمكان
 اي الذي ان التعم على صاحبه بما اذ به عن اهل مافعله ولكن الرواية بالاشد يد

وان جاز التحقيق

وان جاز التحقيق الواصل اي الذي تعدد واصله هو الذي انما سقطت عنه واصله
 يعني يصل قربه الذي يقطع عنه **٤** اسماء بنت عيسى رضي الله عنها انفق على الرواية
 عنها قاله كثرها حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم من العرش بالشفقة وكانت مع
 ذنوب جعفر بن ابى طالب فبرهم فوا فقروا فخرج خبير فاسمهم لهم وما اسهم للثقلين
 عن الفتح عروبو فدخلوا على ابيهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وكنت عند رجا قد جيت بها لا شدة
 فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارجو ان يرسل الله مني ففعلت لانه ما كنت
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجابهم ويحفظ ما احكامكم كما في دار البعثة اي في دار الكفا
 وكسرت وذلك لتسوية ثم فقال ليس يا حويي منكم الخطا بلا حياء واصله بالثقلين
 كانوا معها في الرجاء الى ما شئ العيشة وادى ثمرته ولا حياء حجر وادوية وانما
 عدلا فهو يروى ويوقع الخبر وراى كليل للضيق في الحكم اهل الشفقة بالنسب
 الى الامتناع او على النداء سماع اهل الشفقة لا منهم جازا بالشفقة من الجور
 يعني تان احد بهما من مكة الى الحبشة والآخران من الحبشة الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من المصطفى الضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لا حياء جاز
 قدمت من الحبشة سبقتكم الى الرجاء يعني الحق برسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكانت ليس بكتاب يعني ليس بانتم من الذين من قريظة او من الذين من اذينة
 عند ابيها ليس بكتاب من اهل بين الامم بين الامم بين من اذينة الاصلوم بين
 اثنين متباينين اذينة هذا الكذب يدور على ان القوي يظلم الضعيف اذينة اذينة
 فقال لبيد او في حقه سكتة من الرواية وايضا في رواية اخرى ان لم يكن
 يقال ما حديثه اذا بقى على وجه الاصطلاح وشما بالشد يد اذا بقى على وجه الاصطلاح
 قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى الرجل لانه اذا اجاز للاصلاح بين الناس
 للاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اقوي قال صاحب التفسير هذا الحديث مستعمل
 لكن الامم حديث عثمان بن ابي سفيان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله
 مائة وعشرون سنة ما شئتم من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة اذينة
 في الصفة هذا الحديث واصله وقال قوم الكذب الذي فيه عاصية مستعمل
 الكذب في العرب والكذب في حديث الرجل اذينة وبالغاس ان يقول ان امرها

من اصحاب بين اثنين
 الاصل اوله
 قدي

القدح الا عتبت الي ملكها فاجاز ان منعه من عليه ربا بالحديث القدر في خلاصة المظالم ومنه قول ابو بصير م في سقم ومنا من يرضع عم ابنته العيب انكم ساقون وليس على الحديث ما يدل على العصب على العترة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بغير من الشريعة وهو ان يرده اليكم كالمعذول في ظاهره من ان يقول فلانة فعلت كذا وبخوي ان قدس الله ذكرك او يقول في غير ذلك امامك وبخوي بعد اموال المتفق عليه **ح** العصب من جنة ثمانية رطل الا مذكور في اجزا لما عطر ليسه بنان عليه كوكب وكذا حرم تقدم المظالم عليه في الباب الثاني بعد اربعين نورة فعليه **ح** ابو بصير في رقة روي مسلم عنه ليسه السبعة اذ ان يظن واعلى بناء الجورون المرد بالسبعة الحظ ومنه قوله تعالي واخذوا نال السيرة ولكن السبعة ان عطره وعطره ولكن طه القيد ولا تثبت الا في شيئا الا يعني ليس الحظ الشديد بان يزل عليه كمن عطر بل هو بان يتلوا ولا تثبت الا في ذلك لان الناس بعد توقع الزيادة وظهور اسنانه اقطع ما كان حاصله من اول الامر **ح** ابو بصير في رقة انفق على الرضا بنه ليس عالم المسلم في عبادة الله في رقة صدقة هذا بطن به رحمة الرب في منعتنا غير من الرقة في عود وحب النخوة في الفرس والمشاغبي في عدم وجودها في العبيد والتخل سواء كانت للتجارة وان لم يكن في قول القدمين ونصيب ابو بصير في الرضا في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس من هامة ربنان وفي العبد اذا لم يكن العذبة مما عسى سرخ بنا جندنا ان عليه السلام كان ثامرا نال الزكوة مع العروضة التي تعدها للمسيح في كل العبيد في العبد على العبد العذمة والفرس على الفرس الغاوي في رقة فان قيل فعلى بالطلقة يقتضيان ان يجيب في العبيد صدقة الفطر على سوا قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي بصير في الصدقة الفطر في العبد هذا عليه **ح** ابو بصير في العبد ليس فيما دون حرس او في الحدوث في شوية السها و تخفيفها وحد من رابع او في ثمة بضم الهمزة وتشد يد اليد وهي في الشرح اربعون درهما وهي اوتية النجا وواصل ملكة من الورق

بالتوبة

بكر الزمان في الغنمة مضرة به كانت او غير صادقة وليس روي تجسس زور بالانفاق وهو روي بشون بن محمد فيكون ذور بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد من شخص ابل من الذور بالفسر او وازي الذور من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقول من اابل صدقة وليس فيما دون خمسة او شق جمع الموسع وستون صاعا بصاع التين حرم وهو اربع امدر كل امدر رطل بالبدر اري عند ابي يوسف والشافعي ولا يطل ما في ثمانية وثلاثون درهما وعند ابي حنيفة كل امدر رطلان من التمر صدقة وفي اخر الحديث يجتمع على ابي حنيفة عليه الرحمة في ايجابه العشر في كل ما مضى من الارض قليلا كان كثيرا ولكن باقول بان المرد منه كره التجارة لانه الناس كانوا يتاجرون بالاقاقون وقيمة الوسق اربعون درهما ويحل بقوله لم فيما استقم السراء والعربون العشر لانه بعد من التوبل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صدقته في صحيح مسلم وقال صاحب الخفة شرفه مع السبعة لم يروى هذا الحديث **ح** عابثة رضة انفق على الرضا بنه ثمانمائة قالته قال عمر بن الخطاب لعلاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاءه الا كرهه الله لقاءه قلت حكاه ذكره للموسى بن رسول الله فقال عمه كبر كذلك بكر الكاف خطب العائشة اى ليس الخيرة عابثة رضة من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر بجنة التور ورضوانا وجنة احب لقاء الله واحب الله لقاءه و ان الكافر اذا بشر بعذاب الله وكره التبشع في العذاب المشتمل في تخفيف كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله الرازيين قلت حكاه ذكره للموسى تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله فاطمعت بنت قيس رضة روي مسلم عنها قالت ارسل وكيلي يعرج الي شعيب بن طخفة فسمعتهم فقال والله ما اركض عليا من شئ فنجيت

رسول الله فذكرت ذلك لثقال وعلم ليس لك عليه نفقة قال لها لما أظن بها
 ذوجها ابن عمر بن حفص البنت اى الطلقاى الثلث وروى أنها أخص
 تطليقها من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبسوطة ولكن لها السكنى
 لقوله ثلاثا سكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا المبيتة العائل
 النفقة لقوله ثلاثا وان كان اولاد حمل ثلثا نفقوا عليها من ولد الحديث حمزة
 له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله ثلاثا
 اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن
 وتأويل الحديث عند من ايراد من النفقة النفقة التي اراد الله
 وهي ما يكون اجور من الشصير وروى الجعفي ان عمر بن عبد العزيز
 فاضمة وقال لا ندم لكاتب رثنا وسنة لبيثنا يقول امرأة لا ندمنا
 اصدقت ام كذبت ٢٦ جابر بن عبد الله قال قال راي عليه
 الصلوة والسلام رجلا في السفر قد نكح عليه وانا ساخوله فقال ما هذا
 قالوا صائم فقال عليه الصلوة والسلام ليس من البر الصيام في السفر
 استدرك من لا يرى الصوم في السفر والجهر ورأى على جوارز وتقول الحديث
 على من جهده الصوم بدل ليل صيام النبي يوم في السفر ويقرب في الحال
 فان قيل اللفظ عام والعبارة العموم المقتضى للعصوم الشباب
 قلنا في بيان السباوق والسبب فان السباوق والقران على علمه عليه
 الحكيم وتصميم العام في كلامه ولا انك السبب وقوله ليس من
 البر من القبول الاول ٢٧ ابو حنيفة انفق على الرواية عنه لبيثنا
 اى من اهل سنتنا من خلق اى شعره حقيقة او قطعه ولا حروف
 اى نغمه ولا سابق اى رفع صوته بالكلية وكان هذه الافعال المموج
 على الميت ٢٨ النسب عنه اتفق على الرواية عنه ليس من بلد الك
 سيطر الجبال الاممكة والمدنية ليس لقب وهو الطريق بين
 البعابين من اتقاهم الاعلى للملازمة صاقرين يمرسونها فميتك
 بكرة العباد الذين يبعونها الملوحة ثم تزحف اى تزلزل
 المدينة

المدينة باهرا ثلث رجفات فيخرج اليه كل باخر ومناخق والى الله
 على فضل مكة والمدينة شرفها الدرية ٢٩ ابو زرعة انفق على
 الرواية عنه ليس من رجل اوى من فيه زيادة لغوا به و
 بعلمه اى حال كونه عالما ان من اوعاه ابا عراب لى القراى
 فان مستحلا ذلك الفعل الحرمة والملازمة كقران النعمة ومن
 اذكى ما ليس له هذا يجمعه يتناول الدعوى الباطلة ما لية
 كانت غير ما ليس متاى من اهل سنتنا قلبتوه ويقعد
 من التار لفظ انثاء وعنه خبر ومن عار عار بالالف
 او قال عبد الله وليس كذلك الا حار عليه اى عار ذلك القوم
 على القائل وهو الجاء والوا والمهله بمعنى رجع تقدم البيان
 عليه في الثاب الاول في حديث من قال اخصيه با كافر كما قال
 مسلم وقال البخارى لا يرمى رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
 بال كفر الا اوردت اى الكلمة المرمية نهما عليه ان لم يكن صاحبه
 كذلك ٣٠ ابن مسعود رضى اتفق على الرواية عنه ليس من
 ضرب الحدود وشق الخبيث عند العيبة ورمى بدعوى الجاهلية
 يعنى وصف الميت او صاف كسبت فيه كما ان عادتهم قبل الاسلام
 في رواية او او يعنى قال وشق الجيوب اوى روى بطون الجاهلية
٣١ ابو هريرة رضى روى البخارى عنه ليس من من لم يتحقق القران
 اراد به البحث على التعنى بالقران لا يعبره تقدم الكلام على معنى
 التقنى في الباب الخامس في حديث ما اذن الله امشي كما نزل بي
 يتقنى بالقران ٣٢ ابن مسعود رضى اتفق على الرواية عنه ليس
 من نفس تقتل على بناء الجهول ظلمة الا كان على ابن آدم الاول
 وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظمما كقول ركب الكاف اى نصيب من
 دمها فان قتل هذا مشعرا بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين
 القاتل وقابيل وقدم ان النبي سم قال من سبق في الاسلام سخطه

ترك
 ياذه

كان سيئة كان عليه وزرة ووزنه من عملها بعده من غير ان
ينقص من اوزنهم شي قوله من في الحديث بمعمل ان يكون بمعنى
لاجل فلا يفرغ من العمل وان يكون بمعنى الاستدناء فيهم منه
قضية اثم الذم ويكون قابيل مستثنى من قوله من من سبق في الاسلاف
سنة سيئة او يكون قوله من من سبق في الاسلام بياناً لسنة قوله
بعد بغيره قوله لا تدين القتل اقل ولا يروى لانه كان اقل من سبق
القتل ابن مسعود رضي الله عنه الرواية عند لسير هو كما تظن
الزمانه كما قال ليمان لابنه يا بني لا تشرك الله ان الشرك لظلم عظيم
قاله لما نزلت الذين امنوا لم يسبقوا الايمانهم بظلم اليس الجواهد والظلم
وضع الشيء في غير محله فدخل فيه الكفر والمعصية وشي ذلك ان هذا
القول المشاغل على اصحابه لانهم شكوا ان المراد من الظلم في الآية هو العاصي
وقالوا ايظالم بظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم
الكفر بعناه لسير الظلم كما ظننت من ان المراد به المعاصي لاستيعاركم
تحقق الكفر بعد الايمان واسما المراد به الشرك وما قال التوروي من
ان الضمير في قوله من الظلم العموم يعني الحديث لسير الظلم على الملازمة
كما ظننت فضعيف لانهم ما ارادوا من قوله وايضا لم يظلم العام للنتائج
للكف فصل في نعم ونعم جابر رضي الله عنه قال سأل النبي
عم عن اهل الريم فقالوا لم نجدنا الا ذل فقال عم نعم الا اثم الرجل الذي
فيه العيب قوله الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلف من الفرس كمال
رواية عاترة ادم اذ اوجع النبي يوم كان الخلق حفيظة ورضه ان تقاطع
الرواية عنها قال قصص عبد الله عليه قال ورايت في منامي بان ملكين
اشيا في فذهبا في الي النار فلقبرها ملك فقال لي لا ارضخ عليك وبي
فقصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر
لو كان يصلي من الليل من فيه الشيطان قال سالم كان عبد الله بعد ذلك
لا ينام الا قليلا قوله ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عن نعم الصدقة التي

بكر الله

بكر الله ونعمها الذاة العاقبة الصفي اصطفاها صاحبها نفسه
لكثرة البشاهة قوله ذكر روح الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث
بمعنى بكر للمع ويكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي
بتنا والرهبة والعاوية لكن العرب يستعملون اللفظ للرهبنة كثيرا
الرهبة والشاة الصفي منتهى تدخروا صفة ما وجدنا له او لا
جواب عن سبيل اوله عن سبيل كونها محذورة بانها حال اي بلهنة
على اثناء لبنا وروح بكر اي بانها آخر قوله ابو هريرة رضي الله عنه
عنه نجا بكر العين وبشديد المع وبما فيه معنى شئ تمييز لفظ
نعم للمستثنى من لاجد هم اي لاجد لهما اليك وروى نجا لهما اليك ان
يتقوى اي يهوى وهو مخصوص بالجمع نحو عباد الله اليه لانه حال
وواجب سبيله بالجمع الصادق بعد جملة مولاته نعم الله عليك
بن حاتم رضي الله عنه روى مسلم عنه بنس الخطب انت قال ومن يعص الله
ورسوله قال لرجل حطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد
يطع الشين وكسرهما ومن يعصهما فقد خولني طيع الواد وقال
القاضي سببا بكاره عليه السلام تشريكة في الصبر المقسطي
وكذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه قال التوروي
هذا لصعبين لانهم جاءوا التشريك في سبق ابي داود وعن ابن مسعود
رضه انه قال علمنا رسول الله عم خطبة وقال في خطبة من يطع
ورسوله فقد شد ومن يعصهما فلا يفتن الا نفسه والاولى ان
يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعطف وكان شأنها الا
طباب فالتكره النبي لانه ذلك وخطبة عم في رواية ابن مسعود
كانت خطبة تعليم والاعجاز في الرواية لان اللفظ كما قل
كان اقرب الى الحفظ قوله ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على الرواية
بشك الطعام طعام الوليمة يذكي الدنيا الاغشاء هذا استنبأ
جواب عن سبيل عن كونه مذمومة وبترك الفقراء ومن ترك

بكر الله

الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله **بما** في الباب الرابع
 في حديث اذا رضى احدكم الي وليمة فلتأثرها **ق** ابن مسعود روى
 ان خلفا على الرواية عن بشير بن الاحدق ان يقول نسبت اية كسبت
 ونسبت هذه كناية مثل كذا وكذا فقلت صفة لاية بل هو نسق
 على بناء الجرمول بالتشديد قال الخطابي معنا انساء الله تلك
 الاية وينسخ تلاوتها فيكون هذا الشرح **خاطفا** في زمن النبي
 عم وانما روي عن هذا القوم لثلاثة **ق** الضميمة القافية
 وايضا روي ان ذلك من قبل الله لما روي في نسخها من الحكم كما قال الخطابي
 ما نسخ من اية او نسخها ناس يحرمونها وقال اخرون ارفعتم و
 انما روي عنه لانه يتضمن تركه القرآن وعدم ملازمة عليه قوله وم
 نسبة الخوكة اليه وبين ان ذلك الامور ما وى واستذكر والقرآن
 اى اطلبوا من القسم مذكرة والما افظة على قرآنة وهو عطف من
 حيث المعنى على قوله بس ما لا حد يعنى لا تقصر وا في معالفة القرآن
 وتذكر كون قاته امتد تقصيرا اى ذهابا واخرها من صدق الجاهل
 من الذم بفتح النون واحدا لانعام **وعلى** الجاهل الوصية واكثر استعمالا في
 الابل يعنى استمد من التصفي التحم المتعلقة من عقلمها اذ اطلقها صا حياها
 العقول بصفتين جمع العقول وهي الجاهل التي يشذبها زرع البعير
فصل في جابر بن عبد الله اتفق على الرواية عن نبينا وهو ظريف زمان
 الغد مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده
 يحتاج الي جواب يته به المعنى انا امشي فلجاء بين او قار مشي اذ
 سميت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني وراي
 بكسر الجاء المهملة وبمد الواو المهملة فمن جعله على جبل **وعلى** ثلثة افعال
 من ملكة يفرقه ومن جعله علم مقاب في الاضرفه جالس على الرسي
 بين السماء والارض كجيشة لامة بعد الجرم المضمومة وفي رواية
 بنائين متلثمين بعد ما جمعي خرفت منه فرقا بفتح عين اى حرقا
 نص

نصت على المصدر وقيل معنى حديثه قلعت من مكانا قدي هذا
 يكون فرقا مفعول الاثر فوجعت فقلعت وتلوني امن معنى عطوني
 وتلوني كروه للتاكيد فذكر في ما يرضى عن عطوني فان قول الله يا ايها
 المدثر اى المشتمل بشيابه وقيل بالنبوة واغسارها فانما رويها
 الناس بالتحريف عن العذاب وورثه كقوله وقيل بك فظن اى من التلويح
 وقيل بعد الكناية عن الامور تلويد نفسه عن الصغار المستكبره و
 العرب يكونون كثيرين عن الاذنك بالطوبى لاشتمال عليه كما يقال المهجد
 في ثوبه والرجز فاجر اللين في اللغة القذو والملازم هنا اشترك قال
 الثوري من قال اول ما تولى به اليها المدثر فقد اخطاه فالصواب ان يقال
 اول ما تولى القرايسه وبك كاصريه في حديث عايشة رضيها واول ما
 نزل بعد فترة الوجوه وانقطع مدحه في روي اذ لم كان يضبطه
 ويريد ان يفتي نفسه من جبل بابي المدثر ثم تتابع الموتى وقوم من قال
 من المفسرين اول نزل القاتمة فباطل الهمنا كلامه لكن يمكن ان يقال
 مرادها انها اول سورة نزلت بكلمة **بها** اي بوجهه وهو روي البخاري
 عنه بيتا انا نائم امنت على بناء الجرمول **بها** اي الارض يعنى اقله
 الملك بمقاييس حزين الارض وقيل اى بالخريف حقيقة اشارة الى
 تملاك امته عليها بفتح الملامد عنوة ودرعوة فتوسع روي معلوما في
 ضميره الذي وبحر ولا في يدك **سوار** ان كسر السين ضمها روي في
 ومنصوبا من ذهب فذكر **العلم** اى نقله لغيره نفسه اى العلم والجمع
 اى صيرتني زاعم محزون فاوتي الي ان يعتمها ان هذه تعبير الوجوه
 ففتحتها فذمها وفيه دلالة على ان ذم الكذابين الذين اول النبي
 سوار رويها يفضي امرها باذي سبع فاولتها الكذابين الذين
 انا بيضهم اصلح صفاء واصلح الجماعة قال القاضي وعمران وبارها
 بالكذابين اى السوارين كالعبد المئيد يمنعهما عن البطش فلذا الكذا
 بان يقومان بمعارضته شرايعته ويصدان عن لغاد امرها فان قلت

بظن منه
 اللفظ
 في نسخة
 من

لم ايت بعد
كشيت منه

قولهم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي
من ان قوله تعالى ومن الظالم من اخذ على الله كذبا او قال او جاني
وله يوم الدين يتناول في مسابقة الكذب وقد بناه في بعض روايات سلم
فان قلتها الكذابين الذين يخرجان بهذا احداهما الاسود العذبي بنفعا
والآخر مسليمة صاحب الرماة قلت معناه يظهر مما تقدمها ودعوتها
الشبهة بعد عشق الكاذب التورق لكن قال شجاع المصابع قتل صلب
ضغدها في مرضه من الشيق ثم قتل زيرو والنبي قليا بلغ خبر قتل النبي يوم
قال فان زيروا و قتل مسليمة في عهد الصديق قتل الحسين قاتل حمزة
فهما قتل قال قلت خيل الناس في الجاهلية وسر الناس في اسلامي
ق **ابن عمر** رحمه الله اتفاقا على الرواية عنه بيتا انا ثم ايت بقوله
ليني فشرىك منه حتى اتى لادي الشئ يخرج من انفاك اري ثم لعلت فبعض
عمر بن الخطاب قالوا فما اوله قال العلم قال العلماء بين عالم
الاجستاء وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المقال وهو عالم
نوراني في شبيهه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح النور
في عالم المقال وروية ما فيه من الصور الغير الجسماني والعلم
مستور بصورة اللبين في ذلك العالم بمناسبة ان اللبين
اول خلداه البدن وسبب لصلاحه والعلم اول خلداء الروح
وسبب لصلاحه قبل الصلح العيني لا يقع الا في اربع صور الماء
اللبن والحجر والحصل تتاثر لثها الآية التي فيها يذكر انها الحرة
من شرب الماء يعطى العلم اللذني ومن شرب اللبن يعطى العلم
باسن والشريعة ومن شرب الحجر يعطى العلم بالكمنا ومن شرب
الحصل يعطى العلم بطريق الوحي واما النبي في العلم فقد اختلف فيه
فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد مثنوا ولما زيد على ما يقبل
فيعطى النبي ولما امر الحديث معهم ومنهم من قال بحدسه فقط
نكح وقلوب ذوات علم فالامر بطلت زيادة العلم بله وكذا الهادية

يدل على انه لا يشتم ومنه ما نقل عن سيدنا العارفين ابي يزيد السهمي
رضي الله عنه من ان قال شربت الميت كأسا بعد كأس فما انقذ الشربة
ومارويت ويمكن الجواب عن دليل الاوكلين بان العلم اذا حصل بقدر
استعداد القابل اعطيه الله تعالى استعداد العلم كخ فيحصل له عطش
آخر ومن هذا قيل طالب العلم كسفر ماء البحر كلما اذوا شربا
اذا ذر عطفقا وعن الحديث بان يكون كحمولا على الزواية قيل يزول
الآية **ابو هريرة** رضي روى البخاري عن بيتنا انا ثم اذ ازورة اذا
لله في الجنة اي اذ ازورة واقعة حتى اذا فرغ فشرىك من جمل بيديهم
فقال هلم خطبا الي الزورة افوه نظرا الى اللفظ فقلت الي اين قال الي
النار والله قلت ما بيتنا ثم قال انتم ان تدقوا بعد ذلك اي يتخلفون
بعض الوجبات وليس المراد بالكثر لان احدا من الصحابة لم يريد
بعدهم الا قوم من جفافة العرب على ارباع القوقري وهو النبي
في الخلف بلا عارده وجهه الجبهة مشبه ثم اذ ازورة حتى اذا فرغ
خرج رجل من بيبي وبنيهم فقال علم قلت الي اين قال الي النار والاقلة
ما سألهم قال انهم يريدون ان ارباع فكلوا اذ ارباع بعين الهزيمة ونهم
المصوب فمبلا لسان وهو قول النبي يوم يتخلص منهم الامثال
النعم الرهمل بالتحريك جمع هامل وهو الا بال الصائل لان يتخلص منهم
الا قبل مثل قلته النعم الضاعة **ابو سعيد** رضي الله عنه اتفاقا على الرواية
عنه بيتنا انا ثم رايت الناس يرحم يظنون علي وعليهم قصص نهم
الميم جمع قصص منهاما ما يبلغ التدكي جهم الناف والمثلثة وكسر الال
وبالاء المشددة جمع نهي اصله تدوي ومشرها ما يبلغ دون ذلك
وكسرهن على عمر بن الخطاب وعليه قمه بيعة قالوا في قوله
ذلك يا رسول الله قال الذين جزمي رضى قمه يبدل على لقاء انا
الحيلة من قوة الدين وكسرة فتح البلاد في زمانه **ابو هريرة**
رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه بيتا انا ثم رايتني على قليب وهو بيدي

له

التي

المنقوع في الماء

لم تنقو وانما اربي النبيذ من القلب دون المطوية بالجمارة ليعلم انهم
 ارباب الذبائح موقوفه على المعاني المطوية دون القوالب المعوية
 عليها ولو فترعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابي جحافة فخرج بها
 فونوا وهو يقع الذلال المحيية الذلو العظيم الملاء مائة اوزونين تكس من
 الزود والخبث روي في ذنونين هذا اشارة الى قصر مدقولا في وجه سلفه
 واسنور وفي نزع ضحك لم يوربه نسبة الضعيف اليه لتقصير منه لانه
 تحمل في خلافة ما تحمل من الاعباء اي مشاقها حتى قال عايشة لما
 توفي رسول الله عم ارتد جفا فاعرب اي مسناها حتى قالت
 عايشة لما توفي رسول الله عم ارتد جفا فاعرب وبشر المنافقون
 فنزل بالي ما لو نزل الجبال الراسيات لفضها اي كسر بها ليعتد
 الى ان المنقوع في انامة تكون اقل القصر خلافة وتغير زمانه وقلة
 اعوانه والله يعرف له هذا الايدل على تقصيره بل هو جبار على عزمهم
 لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يعرف لك ثم استجالت عن
 يسكون الرء الذلو العظيم الذي ياخذ من جلد نؤر فاخذها ابن
 الخطاب وفي الكلام تقدم وتأخير معناه فاخذها عن ثم انقلت
 الذنوب في يده من الضغنى الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاقتال
 لم ارب عبقريا من الناس اى سدا قوتيا يزع عمر حتى ضرب الابل
 يعطون وهو منشاخ الابل حول الماء يعطون اروي الناس المهر ثم اوتوا
 الى اعطها التمسح قال القاصي ظاهرا هذا يدل على انه يكون في خلافة
 غير حاشية وانهم ضرب مثلا لاتباع الناس في زمان عمر وفيه وما
 فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافة قال ابن مسعود رضي الله
 لنا اذرة منذ انسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات
 انتم لم تحبب المنص وقال انه هذا في حق خلافتها جهاد لان تهد
 بغيرها وقبائلها المصلح المبين ثم بعد الامور ضرب الناس
 بعضهم لانه ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء

المنقوع

المنقوع وتمت ثمرات ذلك وكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما وعن
 سائرهما ابو بصيرة رضي الله عنهما اتفاقا على الرواية عن ابن ابي عمير
 والشيخ في الجنة فاذا امره بتوضئه الجانب قصر فقله لمن هذا
 القصر قالوا الحمد فذكرة غيره فواست يدير قال باعمر في المجلس
 فقال ابي انت واتي بارسل الله اعلمك اعجاز قال الشيخ الشارح
 معنى يتوضئه يغسل يديه بها وجهه يوا وليس المراد الوضوء العرفي
 الا لا وضوء في الجنة واقول للمعنى في الجنة هو الوضوء العرفي الرفع
 للحدوث وما راه النبي صلى الله عليه وسلم من توضئه المود كان صوريا فلم يقم
 دليل على منعه وفي تمثيله بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى
 شرف الوضوء العرفي فالجواب عليه اولي ابو بصيرة رضي الله عنهما
 بينا انبوب يغسل عن يمينه من حذو يمينه اي سقط وجعل جوارب من ذهب
 التويل بكر الرء اليه امة الشيخ من الجوارب جعل انبوب يخدم في توضئه
 فقال له ربه يا انبوب الم ان اعينتك عما ترى قال بلى وعزتك
 للوا فيه للقس ولكن لا ينبغي من بركتك وفيه دلالة على باحة
 وفيه دلالة على باحة بكثرة المال الجلال ابو بصيرة رضي الله عنهما
 بينا انبوب يغلافة من الاض فسمع صوتا في صحابة اسون جدي فقامت
 فلان فتاتي ذلك السحاب اي توجه الى الصحابة فافزع ماءه في
 خرة وهي بفتح الحاء المراهلة ارض ذات جمارة سوية فاذا مش جوارب
 وهو يسكون الزود والخبث يسيل الماء من الحوت الى السهل من
 تلك الشرايح قد استوتت ذلك الماء كله فسمع اي ذلك الرجل
 الماء فاذا رجل قائم في حذو يمينه يحمل الماء بمسحاة وهو اسم العكر
 من الحديد فاحون من السحو وهو اللسق والاراء فقال يا عبد
 الامم اسحك قال فقال للاسع الذي سمع في الصحابة فقال له اعد
 الله لم يست النبي عن يميني فقال اني سمعت صوتا في الصحابة الذي
 ماؤه يقول اسق حذو يمين فلان لاسمك فما نضع فيمرا قال انك قلت

ويشبه

هذا فاني انظر اليها ما يخرج منها تصدقاً بثلثه واكل انزوعها
 فلنا وادرفها ثلثه **ومالك** برصاصه رضى بغير الصاوين المثلين
 وبالصين المثلين قيل ما رواه عن النبي يوم حجة احدث له في
 الصبي حين هذا الحديث وحده بينهما ما فيه زيادة انا في العظيم وهو
 عظيم للعبه **سُمي عظيماً** لان حذرة منسكرة عن مساواة اللعة و
 ربما قال في العجرجس الماء وسكون اللحم بمعنى العظم شئ جبر لا
 حجر عن اللعة **بجيطان** قال الجوهرى كل ما جبرته من حياض **موجب**
 وانما قال الراوي وربما قال لان النبي يوم تمكن لهم **قصة المخرج**
 من راء فحصر بالعظيم تارنا وبالحجرة فارادت مضطرباً اذ اتاني
 اب وقد بت شديد الدال اشوق قال اي الراوي **وسمعت** اي النبي
 يقول فشق ما بين هذه قال بعض الرواة الحديث يعني نقرت
 شحراي عابسة فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي
 كان في صفر على روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبرئيل
 وهو يلعب مع الغلمان فاتخذوه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
 علقه فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ماء
 بماء زمزم ثم عاد في مكانه وجاء يسعون الي امة يعني نذره فقالوا
 ان محمد قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون وقال انس وقد
 كنت اري اشر ذلك المحيط في صدره على السلام ثم انبت بطست
 وهو معروف وقيل تاوه يدل من السنين من ذهب مملوءة ايماناً
 قال القاسمي لعله من باب التمثيل او تمثيل للايمان بصورة جسم
 كما تمثله ارباب الانبياء عليهم الصلوة والسلام بالشور التي بانوا
 عليها وقال التوراني الطست كان فيها شئ يحصل به كمال الايمان
 فسمي ايماناً لكونه سبباً له الى الصفا كالماء الخول فصار له ما يكون سبباً
 كماله لا يكون جسماً فيعود الخبز والذكور لعله اراد به ان يكون
 ذلك الشئ جسماً يقوى القلب بخامية اشد يقوية فيكمل به
 تصديقه

المراد
 من قوله
 فشق قلبه
 انما هو
 الشق الذي
 في صدره
 وهو الذي
 كان في
 صدره على
 روى مسلم
 عن انس

تصديقه كان سبغى ووالذي تعدده الاربعة يقول كون الطست
 مملوءة بالايمان بحيث لا يكون باعتبار ما يؤول اليها من انما تملأه
 بقلب النبي يوم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان
 لتصفية وزيادة قابلية لخرافة ما يحجز القلوب عن معرفته
 ثم حبس على سائر الجبول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو جلد الرقيق
 الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه
 التثمين موضع المشوق قبل ما ذكر في الحديث من شوق الشعر وبتمت
 القلب وما جرى من مجراة فان السبل في ذلك التام لا الترض لتو
 يتكافى ارتقاء التوفيق بين المعقول والمنقول وصرها بما يتوقع
 انه حال وقال الشيخ التوريشي تبين لانى العدول من العقدة
 الى الجواز في خبر الصادق الذي يستعمل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه
 ثم انبت يد ربه دون البعل وفوق الحمار ابصن يضع خطوه حلال
 الحصى فبه اي بعد نظره حملت عليه فانطوى جبرئيل حتى
 ايق السما والذنيا فاستفتح قلب من هذا قال جبرئيل قبل ومن بعدك
 قال محمد وفيه اشارة الى انما استفتح لكون معه ولو اتقربا
 طلب الفتح والى ان السماء مخرسة لا تقدر احد ان يجر او
 يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني على رسل الا
 نبيك الى محمد للعرج رسولاً وقيل معناه هل صار رسولاً والا
 انظر لان استويته كان مشهوراً الا كما يخفى على خراس السبل
 قال نعم قبل مرجب ايه اي لقرى رجا وسعة فتح العجى جاء وفيه تقدم
 وتأخير والمصور بالمدح بخذوف فيقدر رجا وفتح الحج محمد
 فعني اي باب السراء الدنيا فاما حصلت اي وفضلت فاذقها
 ادم الالف لاجابة وكذا في احوايتها فقال اي جبرئيل هذا النبوة
 اذ فسلم عليه فسلمت فرة استسلام ثم قال سوجب يا ابن الصالح
 والنبي الضالع قال امام النوريشي امر النبي يوم بالسلام على الال
 نبياء

جيبه

عليهم الصلوة والسلام وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم
 وكان في حكم القائم ومع في حكم العود والقائم يسلم على القائم ثم بعد
 بي حتى في السماء الثالثة فاستفتح اي طلب فتح بابها قبل من هذا
 قال جبرئيل قبل ومن معك قال محمد قبل وقد ارسل اليه قال نعم
 قبل مرحبا به ففتح الباب وجاء ففتح فلما خلصت اذ ايجي وعيسى
 وهما خالدا يعني كل منهما ابا ابن حالة الاخرين قال هذا يحيى وعيسى
 سلم عليهما فسلمت فورا ثم قال مرحبا بالافخ الصالح والنبي الصالح
 ثم صعدي يحيى السماء الثالثة فاستفتح قبل من هذا قال جبرئيل قبل
 ومن معك قال محمد قبل وقد ارسل اليه قال نعم قبل مرحبا به ففتح
 الباب وجاء ففتح فلما خلصت اذ ايسوس قال هذا يوسف فسلم عليه
 فسلمت فورا ثم قال مرحبا بالافخ الصالح والنبي الصالح اعلم
 ان رتبته هم الانبياء ومع في السماء الاولى الى السماء السابعة
 بذل على تقاوس منازلهم وعروجهم وعودهم عن جميعهم بذل
 على انهم ملكي منهم ثم صعدي يحيى ابي السماء الرابعة فاستفتح قبل
 من هذا قال جبرئيل قبل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه قال نعم قبل
 مرحبا به ففتح الباب وجاء ففتح فلما خلصت فاذا اوريا قال هذا اوريا
 فسلم عليه فسلمت عليه فورا ثم قال مرحبا بالافخ الصالح والنبي
 الصالح ففتح يحيى ابي السماء الخامسة فاستفتح قبل من هذا قال
 جبرئيل ومن معك قال محمد قبل وقد ارسل اليه قال نعم قبل مرحبا به ففتح
 الباب وجاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه
 فسلمت عليه فورا ثم قال مرحبا بالافخ الصالح والنبي الصالح قبل
 الذين كان اروع الانبياء مشككة بصوم النبي كما نوا عليها الا تكلم
 عليه السلام فامر من ان يشتمه ثم صعدي يحيى ابي السماء السادسة
 فاستفتح قبل من هذا قال جبرئيل قبل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه
 قال نعم قبل مرحبا به ففتح الباب وجاء ففتح فلما خلصت فاذا اموسى قال هذا

سنى فسلم عليه فسلمت عليه فورا ثم قال مرحبا بالافخ الصالح والنبي الصالح
 فلما جاء وقت امعنا الموسى بكى فقبل له ما مبارك قال ابي لان خلاصا مع
 يعدي يدخل الجنة من امته التزم من يدخل من امتي انما ابي موسى وم
 اشد فاق على امته حيث قصر عددي عن عدد امتي فحمدت مع امه
 عليه لانه لا يلبس به واما قولنا ان غلاما بعثت يعدي فلم يكن على سبيل
 التخصيف بل على معنى تعظيم المنة الله تعالى لان محمد من غير طول العمر
 في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعدي ابي السماء السابعة
 فاستفتح قبل من هذا قال جبرئيل قبل ومن معك قال محمد قبل وقد
 بعث اليه قال نعم قبل مرحبا به ففتح الباب وجاء فلما خلصت فاذا ابراهيم
 قال هذا ابراهيم ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فورا والسلام
 ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رعدت لي اي جعلت قريبه
 ومنه قولك فيها سر من سره اي مقربة كره سدره المستهني اي
 شجرة في الضميمة بنهي اليها المحال العباد او ينهني اليها علم الحكمة
 والترسل فاذا نفيها كسر الباء الواحدة والقاف اي امرها مثل قولك
 وعجرا فاعظمه فخر وهو قريه قريه من مائة كانت تعلى فيها القليل مثل
 الجباب واذا ورقر مثل اذان الفيل فيفتح الباب ويضع القليل القريه في
 قريه وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدره كمنهني فاذا
 اربعة انهار تهران طهران ونهران باطمان فسلمت ما هذا ان جبرئيل
 قال انما الباطمان قهران في الجنة يقال لاحد على كوش والآخر نهر جرد
 كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطمان بحرف او هوها فلام من هذا القول
 الي ويصغرها ولا تهمي تحتفيا عن ابصار الباطن عيا فلا يروا ان حتى
 يصيبا في الجنة واما الظاهر ان القليل والقرطاح يمتل ان يكون المراد
 منهم اشر فابن الناس ويكون ما تهمي اما يخرج من اصل السدره وان
 لم يدركه كفيته وان يكون بين باب الاستعارة في الاسم بان شتمها
 بمرئ جنة في المرغض والعدو بوبه او من باب توافق الاحاد بان يكون

اسما شهر الحجة موافقين لاسم شهر الدنيا ثم رفع الى البيت العتيق
فسره النبي في حديث آخر بان سببت يد علي كل يوم سبعون الف ملك
اذ فرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اُتيت بان انا ومن امر وانا ومن لبي وانا ومن
عسر فاخذت الذين فقال في القطرة التي انزل علي بها وامتك **الحديث**
الذين لما كان في الخلوص ويحيى واقر اجد لم تربية المولود وصورة
في العالم القدسي مثال الهداية والقطرة التي يتم تربية القوة
الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية او كسر الانقياد
ثم فرضت عليه الصلوة خمسين صلوة كل يوم قبل كانت كل صلوة منها
وكعبتين اليربي ان من قال الاله في صلوة يلزم ركعتان فرجعت
فوردت على موسى فقال امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال
اي يكون ان ان استاك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واتي والا فقد
جزيت الناس فملك وعاطيت بني اسرائيل اشده المعالجة يعني
ما رستهم لقبه الشدة في ارضهم من الطاعة فاربع الى
ذلك فاستله التحديق لانتك فرجعت فوضع علي عشرة فرجعت
الى موسى وم فقال لان سلكه او مثله ما قال الا وهو عاصت بني
اسرائيل فاربع الي ركك فشد التحديق فرجعت فوضع علي
عشرة فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع علي عشرة
فرجعت الى موسى وم فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات
كل يوم فرجعت الى موسى وم فقال مثله فرجعت فامرته بخم
صلوات كل يوم فرجعت الى موسى وم فقال بما امرت فقلت امرت
بخمسة صلوات كل يوم قال انك لا تستطيع خمسين صلوات كل يوم
واني قد جزيت الناس فملك وعاطيت بني اسرائيل اشده المعالمت
فاربع الي ركك فاستله التحديق لانتك وفي حق التحديق ولكن
ارضى واسم تغدير الكلام فلما حق استصعب فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا بسلم ولكن ارضي بما فضل الله واسم اموي واموي

الي

الي الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين الكلامين متغايرين فالله جازية
نادي من الغيب فرضيت بهذا يشير الي ان سر اجرة النبي يوم في باب
الصلوة لعرفانه ان الامر اول ما كان غير ولعب قطعاً والالما صدوت
منه المولود وقبل فرضت في الاول خمسين نسيحت بحسن وعظم
عن عبادي فهي خمس فريض في الضيق وتسون فريضته في الضيق
لقوله في من جاء بالحسنة فله عشر مثاقيل علمه لكي تتعد
في سبوا والبخاري هذا الكلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما
اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اول بعلامة فالكن
لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة ما كان اسرار النبوة
عزم الي سبع المقدس بالجسد والى السماء بالروح اي بما بان الله
تكميل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية الاسراء ولو كان
زايد علمه لذكره فيكون السبع في المدح وقال النووي ما علمه من
الشفق والشمس والجمعة والحمد لله ان العرج كان بحسده في
يقضه ومن قال يلاهي انا في مناهم احتج بما جاء في رواية
مسلم بن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا
عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله وم في اخر الحديث
استيقظت وانا في المسجد الحرم في بعض روايات النبي
اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس
في الحديث ما يدل على ان كان نائم في القصة كلها واما قوله فا
ستيقظت فبما تم ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم كغيره
ويصل الي بيته لان اسرته كان بعض الليلة والموازين
افاقته من تلك الحماوة وروحه الي حال البشرية **والابن عمر**
رضه اتفاقا الرواية عندهما ثلثة نفر قال ابو بصير النفر
بالنصر بك عدة رجال من ثلثة العشرة يمشون الخلد المطر
فاوفا بقصو الهرة اي انتقلوا الي غبار في جبل فاصطفت علي فم عارقم

من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا
 اعمالا عملتموها سالمة الله فادعوا اليها اي بوسلتها العلية من اجرامها
 عنكم فقال احدوا اللهم اية العنبر فيه للشان كان لي والكدان يخاف
 كلبان وامراني ولي بسببة بكر الصاد جمع صبي مبعوث ادعى عليهم
 اي ادعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يزني على ابنته اي يزني
 غنمه فاذا ارحت عليهم اي ردت مواشيتهم ابي المراح لاجلهم
 ارحت الابل اي ردها الى المرح ولا يكون بعد الزوال والمزاح
 بالضم ما ذى الابل ليل حلبة فمدت بوالذي فسقيتها بقل
 بنى وانتهى الشان نائما في اي بعد ذات يوم الشجر اي المرح
 فلمت حتى استسيت فوجدتها قد ناما حلبة كما كنت احلبت فحيث
 بالحلاب بكرى بالذين فعلت عند رؤسها الروه فغلبا من نومها
 واكرة ان اسقى الصبية قبلها والصبية يتضاخون بالمقادير
 الغين العجيين اي يصليكون ويتضارخون بكاء من الجوع عند ذلك
 لم يزل ذلك ذابى وداهم حتى طلعت الفجر الذاب هو المعادة يعني
 انهم يكونوا صلوا واني سمعت عنهم الذين الي الفجر فان كنت تعلم
 اني فعلت ذلك التغاء وجرهاك فافرح لنا مشها فوجع نزي منها
 السماء فوجعها اللهم اي من تلك الصغرة المظيفة فوجع فواي
 منها السماء قال الآخر اللهم اذ كانت لي ابنته عم اجيها كان شدي
 ما حبت الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت
 اي تمكني من نفسها ما متوجها اليها فابت حتى استبها بما حبت
 دينار فسمعت حتى جعلت ما شئت وبنار فحيثها فلما وقع
 بين رجلها قالت ياخذ الله انتي الله ولا تفزع الخاتم راو راسه
 سكرتها الا جعلت ففقت عنها فمعت نفسي من قربها فان كنت
 تعلم اني فعلت ذلك ابتغوا وجرهاك فافرح لنا ففرح الله
 بتخفيف الراد اي كسفت لهم وقال الآخر اللهم اذ كنت سكرت
 اجرا

اجرة
 اجرة
 اجرة

اجرا يقولون اود الفرو بفتحتين فكذلك يسع فيه ثلثة اصوم فاما
 فضي عليه قال اعطني حتى فغضبت عليه حقه فتركه ورعب اي
 معرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاها وهو جمع الراع
 فجاوي وقال اتق ولا تكلمني حتى قلت اذهب الي تلك البقر ورعاها
 فعدتها فقال اتق الله ولا يستمرني فقلت اني لا استمره كخذ تلك
 البقر ورعاها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغوا
 وجرهاك فافرح ما بقي ففرح الله ما بقي من اهدان الصغرة وفي الحديث اجرا
 الذمء يصله الاعمال والتموتشله وفضل بر الوالدان وابتاها علمون
 سواها **١٢** ابو هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يسوق بقرا
 قد حمله على النفت الدير فقلت اني لم اخاف لهذا ولكني ارا
 خلقت الخمر وفيه دلالة على اذ كوب البقرة والتمهل عليها غير اني
 فقال الناس سبحان الله بقره تكلم اي تنكلم بحذف إحدى التائين
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اؤمن به انا واصدقاي
 اخبرني ملك من كلام البقرة وان شارحها عن العادة وابوبكر وعمر
 لقوة ارقامها بما اخبرت وبينا رابع فغضب عد عليه الذئب فاخذ
 منها سنانا فظلمه الرابع حتى استغذها منه اي اصغذها فالتفت
 اليه الذئب فقال له من لربها يوم السبع بسكونها الباء اسم عبيد كان لهم في
 لهاصلية يشغلون فيه بلقيهم فيما كل الذئب غنمهم يعني من العاقبة
 لها في ذلك اليوم وقيل اسم الموضع الذي فيه المحشر اي لها يوم القيمة
 وهذا الوجه بعيد لانه قوله الذئب ليس لها رابع عبيد لاناسبه
 لان الذئب لا يكون داعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح
 رواية ورواية معناه لم يخذلها ان ذكرك الناس مواشيتهم
 فيمكن منها السباع فان حكم قبرا يوم ليس لها رابع عبيد اي من الا
 فقال النفس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انا وابوبكر وعمر وما خلفنا اسم اي ليس ابوبكر وعمر حاضرين في الموضع الذي

شين

تعلم الفقه والذئب وقال شاح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي
قال النبيوم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لاح الوجوه
قال ثمة بمعناه هناك وهو بعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايها
وبيان وقيل خارجه العادة لغويته **ق** ابو بصير رفته اتفاقا على
الرواية عنه بينا رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق
فلقوه او بعد ذلك يشوك عن الطريق لئلا يؤذي الماديين
فتفكر الله لاي قبل منذ ذلك العمل فغفر له **ق** ابو بصير رفته
اتفاقا على الرواية عنه بينا رجل في خلعة وهي ما يكون ثوبين من
جسود واحد من يهود اليمن فحجبه نفسه اي تكبره رجل بكسبه
المشدة وقبحها بجمته بنم ايجم وتشد يد الميم ما سقط من الشعر
على المتكلمين وترجيلها وتحسينها اذا احسن الله له فهو متجمل
به الى يوم القيامة اي يتحرك ويتحرف ان النبيوم ليس ثيابا
ثميته وكان يكون تذهيب شعره ترجيله يحتمل ان يكون ذلك
الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتقوم وقومه وان
يكون من الامة لما صفة هذا هو الصحيح **فصل** جابر رفته روي
مسلم عنه لعن الله الذي ستمه قال ان توتون الومع بالسين المملعة
والمعجزة الشراكي وفوتوا بينهما بانها المملعة مستعمل في الوجه وبا
المعجزة في سائر الجسد قاله لهادي حماد في وجهه الومع في
الوجه مطلقا من رفته بهذا الحديث لان لعن قائله يقتضي
التصريح واما في غير الوجه فجاز اذا عرست اليد حاجة لما روي
ان النبيوم وسم ظهر رجل في الفتح وغنما في ان انما قول لعن
الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لا يستعقده بذلك
لكونه غير مسلم **ق** ابو بصير رفته اتفاقا على الرواية عنه
لعن الله السارق البصنة مستعمل بده وسر في الجمل
فتقطع يده قبل القطع في الشيء القليل كان في الاستدواء منسفة
بقدم

لعن الله البصنة

بقدم القطع في ربيع دينار وقيل المراد قطع الولاية للسياحة
وقيل المراد بالبعثة لغوثة وبالجمل جبل السفيهة لكن قتيبة المير
هذا التأويل لان الحديث ورد في زمن الشارفة والزمه انما يتم اذا وقع
القطع في سرقنة ما لا تقدر له وجه كونه سببا للقطع ان سارون البشير
قد يعتادوا اخذ الكثرة **ق** ابن عمر رفته لعن الله الوصلة وهي التي
تصل الشعر بشعر اخر فردوا والمستوصلة وهي التي تحمله وان جعل الوصلة
في ذلك سواء هذا ان كان المتصل بشعر الاذي الكراصة واما غيره
فلا باس بوصله فيجوز اخذ النساء الغر ايل من العيز وقيل فيه
تفصيل ان لم يكن لها زرع فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن
الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تقو الجلد بالزهر
الاجل تجسدي الجمل في خضر والمستوصلة وهي من تحمله فان فعلت ذلك بعقوبة
تأثم فاعلمه ولا ياتم لفعله لانها غير مكافئة وقال بعض الصحاب
الشافعي وجبت اذ الله ان امكن بالعلج والافبالرح ان لم يصف
قورمضو **ق** عابشة رفته اتفاقا على الرواية عنه لعن الله السروي
والنصارى اتخذوا قبورهم ابنيائهم ومساجد معناه فلما سمع علي رفته
روي مسلم عنه لعن الله من لعن والدية فهو من باب السب لان من
يلعن ابوي العدي فهو يلعن ايضا ابوي اللعنين فكان البادي بنفسه
يلعن ابويه هكذا افسره النبيوم في حديث اخر سبت التويل ولدية
اقول لعن الوعير في تفسير عليه السلام السب يكذ هو استعداها ان
يسب الرجل والدية بالباشرة فان وقع سب الوالددين
يكون واقعا بسبب سبها ان الله اذا استغوى من ان يكون سبب
السبب لعنة فكيف يكون حال المباشرة ولعن الله من زعم لغير الله
قال النووي المراد بالذم كرام غير الله لكن ذم لصم المومنين او غيرها
فكر الشيخ ابو بصير النووي ان ما يذم عند استغبال السلطان لغيره باله
افق العمل تعارفا بخبره لانه مما جعله لغير الله وقال الرازي هذا غير

لعن الله الوصلة

لعن الله الوصلة

لعن الله الوصلة

لعن الله الوصلة

لعن الله الوصلة

لا تهم انما يذبحون استبشاراً بقدمه فهو كونه العقيدة لولادة اللود
ومثل هذا لا يوجب التحريم **و** لعن من اوى محدثاً بك الدال من جن
على غيره واو يذوقه الجارية من اخصمه وروي محدثاً بفتح الدال وهو امر
المبتدع ومعنى ابواه على هذا الوجه المتقدم عليه **والزنا** **و** لعن الله
من علم بمنازل النض وهو يبيع منارة وهو غلامه التي تجعل بين حدين
للجانين **م** عمر بن زهيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
النوازل الثلاثة اي عاقبة يجعلها فرضاً للرعي **فصل** **و** ابو بصير روى
انفع على الرواية عن لؤي بن جبر من اليهود ببيع عشرة من الجوارح
الذي هو رؤسهم لأمير بني اليهود اي لولم وفيه اشارة الى الترمذ و
قلدون وروى لؤي بن جبر عن عشرة من اليهود لم يبع على ظهرها الصليب
وفيها عائد الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة التسمية عليهم **ابو بصير**
الاسلم **و** ابن عباس روى انفع على الرواية عن لؤي بن جبر ان
ان با في اظهري اي بجوارحه ووجهه او امته قال الامير جبر بن الشيطان و
جنت الشيطان ما ورثتنا بجوارحنا ان يكون اذا نزل قال وقال يكون
خبراً لانه وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة غير تقديره ان
يكون شرطية تعيد ترتيب وجود التالي بمحد وجود المقدم لان انقضاء
التالي لا تنقض المقدم كما في قوله تعالى **و** لوجعلناهم مكافاً ليعلمنا
وجلا بينهم والذلي ذلك اي ذلك الايمان لم يضره الشيطان اي
قال الشيخ الشايع الاقرب ان يولد من نفي الاضراء البدني بان لا يضره
الشيطان اذ هو على نفي الاضراء الذي لم ينم ان يكون الولد مضموناً عن
بطله وقد لا يفتن ذلك **و** القول الاقرب ان يولد من نفي الاضراء الذي
بان يكون الولد مضموناً عن الغوازة بالنسبة الى الولد الحاصل بالحكمة
لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضراء البدني **و** ابو بصير روى
انفع على الرواية عن لؤي بن جبر ان انقضاء الواسع او اوى او شجراً بك الشيطان
ما انفج من الجبالين لسللت وادى الانصار قاله لما ستم الضمان ولم
يخط

من الدنيا اوى محدثاً
سنة روي في حقه
الدنيا في رضاء الارض

يخط الانصار بشيء الى يوم النسي يوم بذلك القوم متابعهم الا وهو
المتبع لكل مؤمن وانما هو اذ به المختار به موقوفهم على موافقة غيره
تطبيقاً لقولهم طاعتهم من حق الجوارح وعن العبد بالمختار **و**
ابو بصير روى انفع على الرواية عن لؤي بن جبر ان رجل اطلع ليدش اي بيته
الذي انت فيه يقول ان تعذبت بمصاحفة الخنز بالانوار والذليل المختار وهو
الذي يصفه الصفاة بين السباة بين ففقاته عليه ما كان عليك جناح تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع من بيت قوم **م** ابو بصير
روى مسجده لوان لم يكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجهاد الله فيقول لهم
ذنوب فيغفرها لهم ليس بهذا تحريماً للناس على الذنوب بل كان محرم
لتسليته العصابة وازالة شدته الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غلباً
عليهم حتى فزع بعضهم الى رؤس الجبال للبارية وبعضهم اعتزل النساء
وبعضهم التيم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق انما
سبون في علمه كائناً لا يحمله لانه سبق في علمه تعالى ان يغفر العاصي فلو قد
عدم عاصي لخلق الله من يقصمه فيغفر له وروي النبي يوم انه قال قال الله
تعالى **علمي اني ذو قدر على المغفرة الذنوب غفر به ولا اله الا ما لم يشركه**
في شيئا **و** احمسية بنت ابي سفيان روى انفع على الرواية عن ابي صالح
الاحمسية روي النبي يوم قلتم يا رسول الله انك اخي قال او تحببني فذلك
انقلت نعم قال انها لا تحل في فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام
سلمة فقال عليه السلام لو انهم لم يكونوا ربيبي وهو مشتقة من الرية وهو
الاصلاح واقما قال ربيبي لا تقوم بغيرها ويقوم باهرها في تحبب بك العبد
وكون العبد اي في منزلي وياحسب لي انهما ابنة امي من الرضاة الضعيف
واياهم تسمية وهي مولاة ابي لهب اعترفاً يعني ان زودة حرم على بشايعي
وهي كونهما ربيبي وكونهما بنت امي من الرضاة فلا تعرض بسكون الصا
خطب لا زوليه عم علي بن ابي طالب ولا اخوانك يعني زودة بنت ابي لهب
هذه تسمية الضعيف في انهما قاله لهما ما عرض عليه اخبرنا الخيرة بلح العين

العديد كان سادراً في حق رزة وعزلة لكنه سمعهم في الحكم وقال بنا ان كان
 واخو فان فان قلت ام حبيبية ان كانت عالمة متفصلة آية التفرغ في
 وربائكم اللذين في محوكم الى قول وان يجوز بين الاثنين فكيف عرضة
 كالح اختيارها وان لم تكن عالمة فاني فائدة قولها لقد ظهرت انك تريد
 ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلكت به على حوز كالح الاخوة قلنا انها كانت
 عللة لكن المأسمعت كالح النبي يوم بيته طلقت منه الامور المخصصة ثم
 قلت ان كالح لخصت امره ان يكون كذلك فقال انك اخي فخص بعض العلاء
 تحريم الدسيب يكونها في العجر فظاهر الحديث تحريم لهم والمهور على تحريم اهلنا
 وجعل الحديث على ان يخرج كالح قال س ام ابورزة الاسلمي روى في
 لونها عما اتيت اهل منصوبه بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو انك
 اهل عمان قال الثوري عثمان في هذا الحديث يطمع العين وتحفيق الميم مدينة
 بالبحرين حكى القاسمي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني
 عثمان البقاء وهذا الخطط على اسبوتك ولا ضرر بك قاله رجل بعثه الي ابي
 من احيا العرب فسبوه وضرروه وفيه فضل اهل عمان وثناء عليهم
 ابن عمر رفته اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي يوم المثلث التي ان صيا
 معه طبع فيها على فرشه وكان عام يتي بجوز الفحل يسمع شيئاً
 من زينب بنته قبل ان يراه فلما رآته ام ابن صياد قال له اي صانف
 هذا كحكي فانتهى ابن صياد عن زينة فته فقال عام لو تركته بيتي ارب
 صياد ما في نفسه وكان من خذاف الكربة فاراد النبي عليه السلام
 ان يسبح اسبوا بكلامه على خلفه منه وفيه جواز كسبح احوال من يخاف
 منفسد نية يعني ام ابن صياد هذا التصريح للغير المستعان في تركته
 جابر رفته روى اسم عبد لو تركتها الهاء في تركتها الاشياء الكسرة
 ما زال قائماً الى النبي يكون موجوب في العكس قاله راجع مالك حون في
 العكس وهي وعلا مستدبر من الجهد يجعل فيه الثمن التي كانت تهدي
 فيها للنبي يوم سمنا وكما ياشهرها بدوها ويستلون عنها الا انهم رواته

تعد

تعد الى تلك العلكه فتجد فيها سمناً يحجز النبي يوم فاذ الس
 كذلك حتى عرفت بها قال العلماء الحكمة في زواله عند عرسها وان
 عرسها مضافاً للتوكل على رنوف الله ويستفتى المتدين والتعرف
 فيه فاذا عوقبت بزواله ابوهريرة رفته اتفقا على الرواية عنه
 لو تعوقب من اهل من احوال الآخرة وما اجد في الحديث من بعضها
 لبيدتم كثيرا وليس يحكمه قبلها فان قيل الخطاب ان كان الكافين
 فليس لهم ما يوجب صحكاً اصلاً وان كان للمؤمنين فعاقبهم به الحكمة
 يتخذون صبراً وان دخلوا النار فاجيب الكفاء بالنسبة الى ما
 يوجب العناء شي يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا
 الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترشيح الخوف
 على الرجاء رفته اتفقا على الرواية عنه لو دخلتوها المزلو
 قيرا الى يوم القيامة يعني النار التي اوقر جلعند الله حداقة بفتح الحاء
 المهدلة وبفتح السين الذال المعجمة والقاف السمرمي ابي من اموره قليل
 انه كان رسول الله عم الا كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قضية
 الحديث في الباب الثاني في حديث لاطلاعت في معصية الله ابوهريرة
 رفته روى التتارقي عنه ولو عبت الى كراع وهو مستروق الساق يعني لو عفا في
 احد الاضراف لكونه غنم قال القاسمي غلط من جعله في كراع الغنم وهو
 موضع بين مكة والمدينة لجسبت اداو الذمعي ولو اهدى الي ذرعا او
 كراع لو ارسل احد الي ذرعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطى
 العبد كراعا وطلب ذرعا لانت الذرعا في اليد وهو افضل من الكراع
 في الرجل قبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحويص
 الناس عليه ابوهريرة رفته روى اسم عنه قال كان ابو جهم يقول
 والذات العري ان رايت محمد ساجدا لاطلاق رقبته فراه يوماً
 يصلي فما كان يقصده الا وهو يذبح على عتبته وينتقي بيديه فقال
 لو دني مني لاحتطفته للذلائكة عضواً او اذواً والعضو للتاكيد

تعد

الحذف هو الاستلزام يعني لمجاوزه قطعاً فقول له مالك تأخرت قال
 ابن عيينة وبينت عند قاسم النخعي ابن جبريل صدق الحديث قوله
يعصك من الناس م ابو موسى رضى روى عنه لورايته وقال
 الوافيه الحال لغواتك البارحة جوب لوجذوف اي لا يجعك تنتميه
 لقد اوتيت مؤزراً من امير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله
 وفي رواية انه قال ابو يونس لسمعك انك تسمع قرأتى لحسنت
 لك محمد بن اسحاق رضى روى البخاري عن قال قدم مساجمة
 الكذاب للدينه فجعل يقول ان جعل لي مساجمة الامر بعده تبعه فاقبل
 اليه رسول الله مع ثابت بن قيس حتى يدر رسول الله قطعاً من قصبة
 حتى وقع على مساجمة في اصحابه فقال عم لوستلتم هذه القطعة
 ما اعطيتكمها ولان تعدوا من الله فيك يعني لن تنبوا من امر الله
 وهو الحشمة في الجملة من النبوة ولان ادبرت اي عرفت عن طاعتى
 لي يعني تلك الاثمة المرج والمراد به هنا الاعطالك وقد قبل الله
 يوم القيمة واقى لادريك الذي يتم الهزيمة اي لا تظنك الشجعان
 ادبت فيك ما ادبت وهو من قبيل انا الذي ستمتني اي حيدرة وهذا
 اشارة الى رويان عم السواوين الذين تغلق عليه فنختمها وهذا ثابت
 بجيبك عنى قيل ثابت هذا كان سمي خطيب رسول الله عم يجاب
 جهة الوقر عن خطيبه قاله مساجمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس
 بن شماس يشد يد الميم وفتح الشدة للمجي قيل اعجاب النبي عم
 الى مساجمة تاليفاً له ولقومه رجاء اسلامهم وليبليهم ما انزل الله اليه
ابن عباس رضى روى البخاري عن لوقلة لاخذتكم الملائكة حتى
ابن جبريل لما قال ان رايت محمد اصيل عند الكعبة لا بطاوة على رقبته
 تقدم بيانه قريباً ابن جبر رضى انفعال الراءيت عن لوقلة مال البحرين
 وهو موضع يعرف يسلك اليه من البصرة قد لعطيتك هكذا وهكذا
 هكذا قاله تتمه فلم يجره مال البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال
 البحرين

عك

البحرين امر ابو بكر فنادى من كان لعند رسول الله حدة او ريب
 فلما انتهى فاقبته قلت ان النبي عم قال لي حدة وهكذا وهكذا فمشى
 ابو بكر حشمة فعدتها فاذا نعى عجماء فقال اخذ مثلها ما ان لوخذ
 كان تلك حشيات واتحلها ل ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله
 فيه فاقبته مقام يده وفي الحديث عجماء وفاء الحدة واخذ العلم
 على انه مستحب وواجبه الحسن وبعض المالكية ابو بصير
 رضى روى مسلم عن لوقلة نعم لوجيب الضمير فيه للبحر ثابت
 باعتبار كونه عبارة او جمعة اي وجبت كل سنة وفي بعض الروايات
 لوجب بلاتاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلاتاء وما التافيه
 اي لا تعطون اداءه لمستقته قال ابن ابي عمير يوم الحديث حين
 قيل لعل عام قال الزاوي قال له الارجح من حاييس حين قال عم
ان الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكنت عم حتى قالها
 ثلثاً اعلم ان سكونه عم عن جوابه كان رجوا له عن سؤاله فلما
 رآه لم يفرجوا قال الحديث احجج به من قال الحكم مفوض الى رايه
 عم ولا يشترط في ان يكون بوجهي كذا فضعف لان قول عم يجوز ان يكون
 بوجهي نازل يعني وجوب الحجية هذا تفسير من المعنى للمبتدأ والمخوذ
 في قولك اعلم او جوب الحجية ام في هذا العام عمران بن حصين رضى
 انفعال الراءيت عن قال كانت تعين خلفاء بني عقيل وكان بيده
 وبين تعين عمه ان لا يتعوتوا احد من المسلمين فنقص تعين
 عمه ابن جبر رضى من اصحاب النبي عم واسمها عمه رجلي
 من بين الخليل فشدوه بالوثاق فاقى عليه رسول فناداه يا محمد فم
 اخذت فقال عم جبريت خلفاء بك تعين فتركه فمضى فناداه يا محمد
 يا محمد فم فوجع فقال ما سألته فقال اني مسلم فقال عليه استلا
 لوقلتها اي تلك الكلمة وانت تلك امرك اي في حال اختيارك
 وقيل كونك اسيراً فاحت كل الغلام قال بعض المشرك فيه دلالة

ن

عليه ان النبي يوم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر ان قال اناسم
لا يحكم باسلامه يؤذنه ما روى انه يوم فراه ورده الى الكفار ولكن فيه
نظير لان المنعوم منه ان لا يسيروا تلك الكلمة لم يفتح كل الموضع وهذا
قضيه ساله جزيثية والتمس ان المعنى بعض الفروع يجوز ان يكون
بعضه ثابتا بجزءه فيكون معناه لو قلتموها في احتياطك للتحقق من الكفار
في العقب ومن ذلك الاسر في الدنيا ايضا قلتموها في اضطراك لخصه
من النار فقط وانما فراه وهذا الرجلين بدله فلهذا في اسلمه لم يجوز
ان يكون ذلك شرطاً في العهد الجاري بينه وبينهم واستدل لهم به
على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال اناسم فضعف لما ثبتت
التصحيح ان النبي يوم مني المقتدر عن قتال كافر قال اسلمت للرحمن
حرير منه والنجار الى التخيير قاله لاسير من بني عقيل فم العن اصا
بوامع العصابة يقع العين المراد بها الضاد والمذ بعد الهاء للوحدة
الناقة المشقوقة الا ان الجمل صفة اسير يعني اخذه العصابة مع نائه
العصابة وهي الزنبار والنبوي يوم انما يحكم انها كانت سمه الخاص
من اللغز الذي سمي اصفاً وانما بالمعاوضه والتصحيح فلو نقوه فقال
ان اسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجزء خلفائه وقد قال عهده
يجوز جان الاعلى نفسه قلنا جمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عا دتهم
اخذ الخليل بجزء الخليل ثم شتمه ابو هريره روى البزار في عنه
لو كان الايمان علقاً بالشرية وهو بغير معروف لثاله ابناء فارس وطيه
فضيل ولم يذ القبله ويروي لو كان الايمان عند البسريه لثاله رجال او
رجل شك من الرواي اذ ادهر سليمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية
مذكورة بعينها في صحيح مسلم جبير بن مطعم روى البزار في عنه
لو كان المظع بالعدى حياً ثم كلف في ضلوه النشفي يفتح النون بين يديه ما تاه
مشقة فوق اسالته جمع الذراري يعني المقتربين الذين سماهم شتم الكفر
لتمت لهم يعني اسارى بدي وما قاله بعض المشركين من ان المراد من النشفي
الذين

الذين القيت جيفهم في بئر يند فيجدون السابح الى الغمهم السلام
من قولهم لتركتمهم ومن نفي المصنوع انما هو بالاسارى انهم اخصا وروى
الموتى او انما ذكرهم هذا الحديث لان مطع كان سعي في نقض الصحيفه
التي كتبهما قرين علي بن جاشم وبني مطلب على ان لا يخاطبوه حتى يتلوا
بين النبي يوم وقيل من وقيل كان مطعم بجير النبي يوم مرجعه من
الطاشين وكان يدفع اذى قرين فاجبت اسم ان لو كان مطع حياً لكافاه
على فلكه النعمه وقيل انما قاله عن ذلك تابعي لان سعي الاسلام
وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فروع المجال اذا تعلق به تكلمه
وجواز اطلاق الاسلام منه من غير فداء اسمامة بن زيد
رضه روى مسمر عنه قال جاء رجل فقال اني عزل عن امراتي
فقال عم لم تغفل ذلك فقال اخاه علي ولدنفا فقال عم لو كانت
ذلك فزار الضرف فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم
فلا يضر محرم على اولادهم الرضعة يعني عزل عن المحارة
اي ترك العزل على حذف الصائق والعزل اخرج الرجل ذكره من
فوجها وقتس انزال **و** انس رضىه انتفا على الدروكه عنه لو كان
لا بن آدم وادبان من مال لا يتبع ليرهما فالثالث لا يتبع وهو المطلوب
عدي وهذا الي ليعتبه يعني الضم يعني لضم اليرهما واد بالثالث
هلم تهر ولا يملح جوفي ابن آدم الا القرب يعني لا ينزل خوفاً
على الدنيا حتى يموت ويمتاع جوفه من شراب قبره هذا لعلم
على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبه
من التائب عن حربه المذموم وعن غيره من المذمومات هكذا
قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وقوا قال الجوزي
يقال تاب الله عليه اي وقفه فمعناه ان بني آدم يجبولون على امره
المال وعدم الشيع منه الامن عنده الله ووقفه لا ذلعه هذه الرواية
عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الامن عنده الله

اشعاراً بان هذا الجبل المذكور مذوقه تجارية بحر الذئب وانما لثما
 ممكنة لكن يتوفى الله وهو منا كذبة وفيه في ذكره في آدم دون الا
 نسان تاويجا الى ان مخلوق من توب ومن طيبة الجنة القيص واليسين
 واذلته ممكنة بان عطر الله عليه من تمام توفيقه **ابوهيرة** وانه
 روى البخاري عن ثوبان في مثل كذب زعموا لابي ان لا يمزج على ثلث
 ليال وعذلي من شئ الوافية لخال يعني لسرقى عدم ثوب ثلث
 ليال والعمال ان يكون فيها شئ من الذهب وفي الحقيقة الذي يبيع
 الى المال يعني لسرقى عدم تلك الحال في تلك الدنيا التي ارسله لولا
 يعني حفظ الاداء الذين لان الذين مقدم على الصدقة وانما استشف
 الشئ من الشئ يكون الثاني مقبداً خاصاً وانما رفعه فكلوا جوارب
 لوفى حتم الغنى ومن جعل الوعدا للثمن فقد جاوز عن الترحيل لان
 المذكور **م** جابر روى في سبعة لوم كذبة لا يكتم منه ولقام الكفار
 لرجل جاءه يستعفه فاعلمه تسطى اى نصف وسبق شعيرة وهو
 صاعاً في ازال الرجل فاجابه منه واداهم وشيخهم احدى كالمه وفيه ليل
 على مجزأة دم يفهم شكة زواله عند الكليل مما ذكره في سابق عصر العلية
م ابراهيم روى عنه لويج على الناس يدعواهم لا تلبى كائن
 دعاء رجال واما لهم ولكن اليه على الذي عليه انما اذ لم يكن فقط
 لانه هو التي تفي الدعوى اشراً والافعل الذي اقامة البيعة او كذبة
 للفاسد لما جاء في بعض الروايات لكن البيعة على الذي واليه من على
 انكر قال مالك اليه انما يتوجه على المنكر بشر ان يكون بينه
 بين الذي والظلمة او مديونة بشهادة مشاهد اذ لو كان لتقلب
 الشفراء على العقلاء بالتحليلهم موارق في الدعوى التي تامة وقتاً وحداً
 قلنا هذا الحديث يهوى بيمينه عليه على ان هذا روى في مقابلة النص
 فلا يعتبر **ابوهيرة** روى لويج الكافر كما عاهد الله من التوبة
 من غير التفات الى عقابه لم يبين من الجنة ولويج المؤمن بكل الذك

عند الله

ابو جابر عن جابر

عند الله من العذاب من غير التفات الى عصته لم يامن من الناس
 وفي ذكر المصارع بعد لوفى المؤمنين لقصده استسخر امتنع الفعل
 فيما مضى وقتاً موقفاً لان الولا مضى وفيه اشارات الى ان الرجل يبيع
 ان يكون بين الخوف والرجاء **ابوهيرة** عن عبد الله بن حارث روى
 انتقال الرواية عنه قبله في الصحابي بعد كذا فقط انما ذكر الشيخ
 اسم الراوي وللمتعة توقيع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو
 جهم الميم المقصود يدون الباء لويج المازي بين يدي المصطفى
 ما ذكركم اى من الاثم كان ان يبقن اربعين خيراً له من ان يمت
 بين يديه يعني الاختار الوقوف اربعين ذكره علم عن ابي نصر
 وهو الذي رواه اوله عن ابي جهم انه قال لا ادري قال اربعين يا
 او شهر او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة
 كان ان يبقن مكانه اربعين عاماً خير هذا اذا لم وليس المصطفى
 سائة او مائة بيته وبينهما **ابوهيرة** روى انتقال الرواية عن
 لويج المؤمن من عند الله من العقوبة ما طمع بيمينه احداً ولويج
 الكافر ما عند الله من التوبة ما حفظ من جنته احد القنود
 الباء تقدم بيان قريباً **ابوهيرة** روى انتقال الرواية عنه
 لويج الناس ما في النداء اى الاذان ويجعل ان يراد منه الإقامة
 على حذف المضاف يعني في حضور الإقامة وهذا الوقت لقوله **وس**
 والصف الاول اى في الوقوف فيه والتوجه مع الامام الخواب ثم
 يجدوا اى طريقاً للتصيلة بان ضائق الوقت عن اذ ان بعد اذ ان
 اولاً يؤذن في المسجد الا واحد ثوبان **بجيد** الى الصف الاول دفعة
 ولا يسمى بعضهم بعضاً الا بان ان يستهوا عليه اى باقوع القعدة
 لا يستهوا بان تعيق الميم اى اقرهوا ولويجهم ما في التاجيبين و
 هو التكبير الى اى صلوة كانت يعني به المبادرة اليه بالاستغواب
 ولويجهم ما في العمة والصبغ لا توهموا ولو كمن ان اى لو كان الاثان

ابو جابر عن جابر

جواً والتقدير اولوايته وهو جواً حال بين العجب بسكون الباء
 الزحف على الايسر وقيل المشي على يدين الرجلين فان قلت لم
 اطابق الشيخ ثم لفظ العزيمة على العشاء مع زهير ثم قلنا يحتمل
 ان يكون العيمان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم ان يكون هذا
 الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة
 بلفظ العشاء عبر عنه بالعزيمة لعدم بلوغ النهي عن هذا التسمية
 اليه او نقول في الطلاقة صحتها فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون
 لفظ العشاء في العرب ولو قال لو يطولون ما في العشاء لهما هو على العرب
 وفات المطلوب فاستعمل لفظ العزيمة الذي يعرفه **بخ** ابو عمر
 روى البخاري عنه لوجوب الناس في الوحدة من العفة الدينية و
 الدنيوية كس ما نه من الخواب والجماعة وعدم بعينه في
 حوايجها لماسارساً لها وحده بليل ابدأ وفي نهى عن التقرب
 لسفر راكبها ان او رجلا وكان الاطلاق ان يقول ما سار لجد انما يقيد
 بالركب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاستيها اذا كان راكباً للنفوس
 كوزن من اثنى **سج** اعلم ان العلم في هذا الحديث بمعنى العرفة **فصل**
٧ ابن عباس رضي الله عنهما في تقاع الزواجر تارة لولا ان التشفق على اهل
 قرام ان يمازجوا لذلك يعني صلوة العشاء قاله شيخنا رحمه الله
 روى الناس واستعملوا وروى واواستعملوا فقام عمر رضى فقال
 الصلوة وفيه دلالة على فضل تأخير العشاء وتقدمها كان حذر
 من المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرتفع له الكتاب
 وعلى ان اروه عم الموصوف **م** ابو هريرة روى مسلم عنه لولا استحقاق
 على اهل الامم منهم المشوا ان يمتنع عند كل صلوة السواك يطلق على
 الفعل وعلى القول الذي يسواك به الفم وجمد سواك كتاب وكتب انما
 استعملت الاسياك كقوله يتأذى الملك براهمة في المصطفى لما روى
 ان الملك الكاتب يقرب من المصطفى حتى يضيغ فاه على فيه ولكن يكره

لصائم

لصائم بعد الزوال لقوله لم يطول في الصائم عند الله الطيب من
 المسك وقال الثوري كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة و
 القرائة اذ تغتسل الغم بالجوهر او التوم او اكل مال ربيعة كراهة كمال
 يتأذى به الناس وان استاك بما يزيل التغيير كالاصبع والورقة
 العثنية حصل السواك **م** انس روى عن مام عنه لولا ان افوا
 لدعوت الله ليسمى عذاب القبر اي مونة تقدم بيان في الباب
 الثاني في حديث ان هذه الامه تستل في قبورها **م** ابن عباس روى
 روى مسلم عنه لولا ان نحو مومن لقبناه منك قال للضعف بما
 جئنا لما اعطى الله اي النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه
 في الباب الثاني في حديث ان النبي نزل عليه الانوار **م** انس روى
 روى البخاري عنه لولا العبرة كنت امرأ من الانصار قال لما
 قسم المال ولم يعط الانصار شيئاً المراد من الانصار الا نصار
 بان لا يربية بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل لولا ان
 الى الهجرة نسبة دينية لا يسيح تركها لان نسبت الى المدينة
 للذين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المتصححة في هذا المجلد
 وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل بل هو في
 بادى التقات **٦** انس روى الله تقاع الزواجر تارة لولا ان
 مع الهدي للخلف تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ابي
 ليدت **٧** انس روى الله تقاع الزواجر تارة لولا ان اخاف
 ان يكون اي التمرة من الصدقة لا تلحقها تقدم الكلام عليه في الباب
 الثاني في حديث ابي لا تقبل الى اهلي **٨** ابو هريرة روى لوان
 اشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلف عن الهراذ كان مشقة
 عليهم ما تخلف ما فيه نافية عن سوية مؤمنة الى الجماعة على
 طائفة من الجيش يبلغ اقصاصها اربعائة ولكن لا يجد حيلة
 وهي الا بل التي جعل ولا اجدا امثالهم عليه ويتفق على ميت شديد الماء

انما تصاها

في يوم الجمعة
طهر رسولون
استفاد
من الطلوع الفجر
الى الغروب الشمس

ان يحقوا لعق وفيه فضل الجهاد وادوم كان يتوكل احبائه
بالمسلمين الذين لا مركب لهم **روى** ابو بصير عنه انه اتفق على الرق
عنه لولا بنو اسرائيل لم يترك الله الهاء للمجيء وفتح النون اي
لم يفتح ولم يبين بيانه ما روى ان المرح والشلوى كان يسقط
على ربي اسرائيل بحالهم ليقطوا الخلق فيلخذوا منهم بقدم ما يكنى
ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيلخذون منه البهجة والشبه لتركهم
العلم فيه وقد كانوا اشبهوا عن احوالهم في ذلك اليوم في احوالهم
ففسدوا وسحقوا النون من ذلك الوقت لان الهاء والشيء بها مما لا
للخير على التبان ربه ولولا حواء او لولا اخرا نضجوا لم تكن النبي
زوجه لانها ام النساء فاشبهت منها بيانه ما روى ان اليسوع اخذ
فيل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم انت ادم فوئدت له ذلك حمنة
على ان اكل منها **ابن عمر** روى عنه انه لم يذنبوا لواء الله
يعوم يذنبون فيعقرهم ويذبحهم الحنة تقدم البياض على في حديث
لو انهم لم تكن لم يذنبوا اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر
في فضل الوفاء بحديث الجاهل اولى كماله **فصل** - ام الحسين
الاجسبية روى قبل ما روت عن النبي عم شمانه احاديث اتفرقت
مسلم منها ما يجد بين ان اقر عليهم على صبغة المجرهول من التامير
اي جعل اميراً من قبل الامام عبدحشيش لان يكون هو الامام لان
الائمة من قريش اي المواد منه الامام على سبيل الغرض والقدرة
مباغزة في العنة فيجوز بتشد يد الدال اي بين الجرح بان يقطع
انفها وازنه وشجوها فاسمعوا واطيعوا ما فاد لم اي مدة قوله
اي انكم يكتب الله المواد به حكم الله ليتناول السنة اي فام جابر
روى عنه انه روى ان بعض من احبك سموا فان ابنه سمى بسمه اي
افعة فلا يجعل ذلك ان اخذ منه شيئاً اي من الثمن فيجب وضع
شدة له بقدر المالك بهم تاخذ مال الدنياك بغير حق على بظاهر
الحديث

الحديث الشافعي في قوله القدم وقال مالك ان هلك ثلث الخمر
او اكثر فيجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقاً
مكتسباً بما روى ان النبي يوم امر بالصدقة على من اجيب في ثمن
استلحه فكذلك رتبته ليدفعها الى غيره ولو كان الوضع واجباً
مكاً امرهم بالحل الحديث على الاستحباب وعلى ورود عدم التسليم
المبيع الى المشتري في هلاكه يكون من البايح بالاتفاق **ابن عمر**
روى عن الصغاري محمد قال كان النبي يوم امر زيد فطعنوا في امانه
ثم امر ابنه اسامة وكان صغيراً على جيش فبقيت من صحابه فطعن
بعض في امانته فقال ان تطعنوا في عمارته فقد كنتم اي فاستب
لاختيار بقدمت تطعنون في امانة ابيه من قبل ان تطعنوا بطعن
في امانته لانه كان من المولى وكانت العرب يستعان عن اتباعهم ولم يكن
عم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت وان ارتفع قدر
الناس بالعلم والبر والحق وايم الله هذا قسم اصله اي ان كالا
لحطيقاً اي لا يبق بالامارة وان كان لمن احب الناس الى ان يخذلوا
المؤمنين بحقيقة اسمها ضمير الشأن بخروج وفيه كان عابد
الى ابيه وان هذا لمن احب الناس بعده يعني اسامة بن زيد **ابن عمر**
يبين احكامه لا تقبله في الحث على غيره وكان النبي يوم يبتغي
زيد لعين كانوا يدعوه بن زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما
نزل القرآن اتجوع لانهم تركوه **ابن عمر** روى الصغاري عن
ان دعيت الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قرباً في **فصل** في البوا
بين عازب روى الصغاري عن ان رايتونا تحطفا ابي
تسليماً بسرعة الطير لراد به انهم انهم فلا تبرحوا اي لا تتا
مك انكم حتى ارسل اليكم وان رايتونا او طوا ناه اي فليتناهم
فلا تبرحوا مك انكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جابر
واصحابه وكانوا خمسين رجلاً **ابن عمر** روى عنه انه قال

ابن عمر

رضه انتقال الرواية منها ان زنت فاجلدوها ان رثت فاجلدوها
 ثم ان زنت فاجلدوها كونه ثلثه وراثة للثالث كذا ثم يعونها اي ان
 زنت مرة رابعة ولو بصغير وهو الجمل المغتول من شعره يعني ولو
 بمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث ان زنت امرأة
 احدم يعني الامعة غير المحصنة اي غير الزوجة فان قلت لم يسلها
 به والعلم في المحصنة كذلك كما قال الله واذا اخصص فان اتين بقا حشة
 فاعلم من نصف بلغة المحصنات قلت لانه السخاوان كان واقعا
 غير المحصنة كاذن لو سلم عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
 سئل عن الامعة اذا زنت ولم يتحصن فقال عم الحديث **ابن عباس**
 رضه انتقال الرواية عنه قال انت النبي يوم امرأة فقالت ابي
 وانتسفن فارع الله لي فقال وم ان شئت صبرت على ذلك المهر
 ولك العشرة العاقر في الحال وان شئت دعوت الله ان يعاضك قال
 لامرأة كانت فخرج فقال اصبر فارع الله لي ان لا اعاني من الصرع
 وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استجاب الصبر على الجلاء لي قال به
 الدرجة العليا **ابن عباس** رضه انتقال الرواية عنه ما ان شئت
 فصر وان شئت فافطر بضع الهزة قال الهزة بين عمرو الاسلمي و
 سائر عن العيصام في السفر فلما بر ان سؤال كان عن صوم رمضان
 لان الخبار في النفل كان مشهورا وكان سائر الصوم اي يؤالده ويؤالده عليه
ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل زيد بن جعفر اي قال ابو جعفر
 وان قتل جعفر فعبد الله من رولعة قاله روى امر يتخذ يد الميم في
 غزوة مونة مضم الميم وسكون الهزة زيد بن حارثة وفيه جواز
 تعليل تولية الامارة بالشرط فيصحب بها غيرهما من المناصب
 جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي يوم علي وجعل من الانصار
 فقال ان كانا عندك ماء بات في التوبة يتشدد بالثوب القوية الخليل
 وهي اشد تبرد اجواب للشرط بخلافه وهو فيها ته والاكسنا الكرع
 تناول الماء

عنه روى
 الامعة

ابن عباس

تناول الماء بالغم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحياضة من ثلاث
 واجاب رضه انتقال الرواية عنه ان كان في شيء من ادوية غير شئ
 شطة يحجم الشطة بضع الشين الضرب بالمسار على موضع الجحامة
 يخرج منه الدم والحجم بالثلاثة المجمع فيه بالدم عند المصق وبالفتح
 موضع الجحامة وهو اللوز في الحديث فان قلت الاصل في ان الغيرة
 ان تستعمل في المشوكات وشجوت الغيرة في شئ من ادوية بل لا يتعين
 كان محققا عند جوكين او رده فان قلت قد يستعمل ان اللسان يحدق
 الجزء كما يقال لها يعلم ان لصدقا ان كان لك صديق فهو زيد فله
 ان تصورت معي الصديق وثبوتك حقا التصور وبصنعت معناه
 في نفسك فهو زيد او شريك من غسل او الذخانة بنار فقال لذخنة النار الذال
 للمجربة والعين المجربة اي احرقية والمزاد به عن النبي قال الذوق لهذا
 من البديع عند اصحاب الطب لانه لا يروى الا من استلذذ به ازيد موثوقا
 او سوداويته او بلغمية فان كانت دوائية فسفاؤها بالخلع الدم وان
 كان من الثلثة الباقية فسفاؤها بالاسهال مما يليق بكل خلط فانه
 عليه الشعله ربه بشرط العسل على السم بلات والكي يحلل السلف والزيغ
 وفي اخبره عليه السلام للعليج بالحق في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا
 عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات
 والذات ان النبي **جابر** رضه روى مسند انه اذا نفا بعد الهزة
 اي في هذه الساعة لتغفلون ان اعلمه تحققة ولله اذ خلت الام في
 خبرها وهو ماد مع اسمه وشبهه فورا بينها وبين ان النافية لعل
 الشين او ردها في فصل الشرطية نظر الى الضورة فعمل فارس والوا
 يعومون تعذر استنباط جواب عن وقال ما يفعلون على بلوهم
 وهو قعود اي على قاعدون قلنا فعلوا ايتموا بها فيتم ان عمل ايامكم
 قائما فاصلا قائما اي قائمين وان صلى قاعدا فاصلا فهو قال حين
 صلى قاعدا وان الناس خلفه قيام فاشاد اليهم فقعدهوا فاعلم سلم قال

لقد علم
 صفة وقتها
 اية

اما في
 ان صفة

ابو الجوديث تقدم الكلام عليه في باب الثاني في انما جعل الامام يثوم به
 وعقبه بنو النصفه وضعه قبل ما رواه عن النبي يوم سبعت له اديث
 لفي الصحاحين حديثك ولو لم يكن بالفاظا لمتخافه ان قد سبهم بهذا
 اللفظ معقب بضم الميم وقتة العين المهملة قال مسالك النبي يوم
 عن مسلك المحي في المسجد فقال يوم ان كنت لا بد فاعلوا الجوز الاسمية
 وهي لا بد حال يعني لا يفعل فان كنت فاعل حال كونك لا بد ذلك
 من فعل فولدته اي اضل مرة واحدة وفيه دليل على ان العلي السمر
 لا يبطل الصلوة ثم جابر بن معصم رضى روى الخبر عن ابن الجوديث
 فاني اباك قال لا سواة امرها ان يجعل اليه ليقتضى جاحشها فقالت
 اريت فاعل ذلك جواب الشرط كخوف اي فما فعل قال الراوي
 كما انه يثوب بقولها لم اجزك الموت قيل في النسب منة المقوم وعلى
 المصنف ولم اجزك وفيه اشارة الى خلافة الصدوق وفيه عقبة
 بن عابر روى انتقاله الرواية عنده قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا
 فنقول يقوم فلارونا فما ترى فقال يوم ان نزلتم يقوم فاستروا لهم
 يندى الضيق اي من القربى واقلها وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من
 القربى ثمذوا منهم حق الضيق الذي ينبغي لهم اي الضيق وهو سب
 واحدا وجعلوا كذا قال ابو بصير قال لجد يبيع زل الضيق انما الخد
 حقه من الطعام خبروا من مضيقه اذ لم يطعمه عملا بظاهر الحديث
 واوله للمهور بابيه يحمل على المضطرين لان ضيقا فشرهم ولجبة
 وقت الضرورة فان امتنعوا فاهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة
 قيل انه محمد علي ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا
 للضيق الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه
 غير معلوم وقيل انه يحمل على ان يزار بهم اهل الذمة الذين
 شرط الامام صياقة من يمن عليهم من المسلمين قال النووي
 هذا ايضا ضعيف لانه الشرط قد انما صار زمن عمر رضى حين تولى

الاسلام

الاسلام دون زمن النبي يوم قبل حوق الضيق في الحديث ان يتركه او احل
 عرضهم باللسان ويؤوبه لان لا يأخذ طعامهم ثم اتسروا فندونهم
 عند قال سئال رسول الله عن التسليمة وعلمه فغلام عن الانصار
 فقال يوم ان يعيش بهذا الغلام فعمس ان لا يدركه الهوم حتى يقوم
 الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القران او المهاجرين بقوية
 ما جاء رواه عابشة رضى ان يعيش هذا ولم يدرك الهوم فامس
 عليكم سماعكم قال الشيخ الفارح قيل المراد به المبالغة في قرب
 الساعة وفيه بعد واقول جاءه فكونوا اخرا لكم من هذا الغم وفي
 قوبها وهو قوله يوم بعثت انا والساعة كنها تين مشددا الى الشيا
 والنسب على قال قتادة يعني كفضل العذم مما على الاخرى ثم عزم الحق
 رضى انتقاله الرواية عنده قال كناع رسول الله يوم فورا بصيان
 فيهم ابن صبيار وقد قارب البلوغ فقال لرسول الله ان تستهدى لاني
 رسول الله فقال لا بل تستهدى انك اني رسول الله فقلست ذرتي يا رسول
 الله اقله على ظن انك تدجال فقال يوم ان يكون هو فلن تسلط عليه
 يعني ان يكون ابن صبيار هو الدجال فلن تسلط على قلبه لان لا يقبل
 الا عيسى ابن مريم وان لم يكن هو فلا خيل لك في قلبه يعني ابن صبيار
 ضمير هو في الموضعين وقع موقع المشوب ويحمل ان يكون تابكدا
 المستكن والخبر بخوفه اى ان يكون الدجال ولما فيه قران في ذلك على
 احق ان يكون دجالا فذكر النبي يوم الحديث بصورة الشك كما بين عليه
 روى مسعدة قال صام النبي يوم يوم عاشوراء لكون يقبض الى قبائل
 لش عشت الى الحرم التي لاصوم التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء
 بما لفته النبوة قال الراوي فلم يات الحرم القابل حتى توفي رسول الله
 يوم في الثاني عشر من الراج الاول قبل صوموم اليوم التاسع سنة
 وان لم يصمه النبي يوم لا نخرم عليه وكل ما فعله او عزم او امر او فني
 يومه سنة قيل اسبب تعظيم اليوم يوم عاشوراء ان موسى يوم وقوم

ابن صبيار
 الدجال
 زناشه بالمر

عبروا البعير يوم عاشوراء فصاموا وشكروا لله تعالى انهم رضى
 روى مسلم عنه ان صدوقا ليدخلن الهنئة قاله لهما ثم تعليمة لما سأل
 النبي صلى الله عليه وسلم عن الغرائض وكان وقد اعلمه فقال بعد بيان يوم عاشوراء
 والله لا ازيد على هذا ولا انقص منهم ابو بصير روى مسلم عنه
 ان كنت كما قلت اعرابا كان يقولك كما قلت فلما خذف صا لغير
 المجرور من فروعها انما غاب عنهم المثل تسبق من باب الافعال من
 السخوف المثل يفتحه الميم وهو الزماد الحار قال النضبي كما انما الغاء
 وقيل هكذا في المصابيح وضلعك وبم وكتاب العمودي وجامع الاصول
 لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت نحو قولك
 للقسم وهذا جوابه نعمه ثم سجد جواب الاعتراف بالذم الذي
 يعكس ويجعل جواب القسم سدا كما سجد جواب القسم وقال التو
 كما انما تسبقه معناه كما انما تسبقه شيئا الذي يوم ما يتقدم من
 الاسم بما يلحقه اهل اللسان من الام وقيل معناه انك بالاحسان
 اليوم نحو تزيم ونحو في انفسهم فصا والمكن يسبق المثل وقيل
 معناه اجسامك اليوم كالمثل بجره الحشاشي ولا يزال معك من
 الذم لغيره عليهم اي معني واقع عنك ادوه ما كنت على ذلك اي
 على الاحسان اليوم قاله الجوزي قال يارسول الله اشقى قرابة اي ذمها
 الصلح ويقطعونني والحسن اليوم ويسبقون التواضع بقم الذم
 كرم بجزم من العلم بغير الماء وهو الازانة عنهم ويجوز ان يكون اي يسبقون
 والجملة هو ما هو القبيح من القول فصل في تحكيم بر اجزاء رضى الصدوق
 على الرواية عن خير الصدقة مما كان على ظهره على غيره افضل الصدقة
 ما شئت بعد ما شئت لصاحبها ليستظهر به على غيره لان من كان
 كذلك يندم على ما روى ان صدقة تاجرا روى رسول الله بهيضة من ثوب
 تحتها النبي يوم بغضت لماع في اثمه لا يملك غيرها وليس له قوة
 الصبر فان قلت ثبت ان النبي يوم لما سألته ابو بصير رضى عن افضل
 الصدقة

ابو بصير

وهذا

سنة

الصدقة قال عم جهدا لفضل يعني ما يصدق الفقير مع احتياجه
 اليه بجهده ومشفقة فكيف الجمع بينهما قلنا العني في الحديث
 الميم من ان يكون غني بالنفس او غني بالمال وصدقة المقل انما يكون
 خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كماله خيرا وانما عند طلب
 بان الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما
 كان ابو بصير رضى رضى قلة متوكلا على الله وكان حكيما جزاهم
 وجهها في العاصلة والسلاسل لعاب بما يناسب حالها وقيل ان
 العني افضل الصدقة مما تخي منها الفقير ف ابن مسعود رضى
 اتفق على الرواية عن خير الناس قرني القرين اصل كل زمان وهو
 اربعون سنة وقيل ستون وقيل ما شئت سنة واما قوله يوم فإ
 لذي بعثه عن راقه يوم ثم الذين يلوونهم وهو الذين فيهم خير اليك
 مما زاد النبي يوم ثم الذين يلوونهم وهو الذين فيهم عين رايك
 من راي من راي النبي يوم وعلى هذا الذي قيل لكن الصحيح ان
 قوله يوم اصحابه وقوله الثاني تابعوه والثالث تابعيهم و
 على هذا ثم يجيء قوم نسوا شهادة الخلد بعينه وعينه
 شهادة رضى قال التوراة معناه يجمع بينهما افتدرة يروى شيئا
 باليمين قبلها وتاربا بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان
 شهادة من خلق معها تروى وقيل هو عبارة عن تكفير شهادة
 الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في شريعة الشهادة و
 اليمين حتى لا يدرك بايها يبدا وقلعة مما لا تروى باليمين
 ابو بصير رضى روى مسلم عنه خيرا حتى القرآن الذي بعثت
 فيه ثم الذين يلوونهم قال ابو بصير رضى والله اعلم اذ كواى النبي
 يوم الثالث وهو قوله ثم الذين يلوونهم الخذ كوروة ثالثا ثم لا
 ثم يعلق بجهنم النيران ثم يلقى السليمان الى السجين المرد منها ما تروى
 مكتوبة بالتوسيع في الماكل ما تكون خلقه وفي قوله يلوون اشارة

روى مسلم

وله

الصدقة

البر وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكتبة مما ليس فيهم من الشرف
 يشهدون وقيل ان نبيته سمرقند والى بناء الجهر بول فان قيل هذا يدل
 على انها مذبذومة وقولهم خير المشهور الذي رآني بشهادته قيل
 انما يطلب بدل ان تلك الشهادة ممدوحه في ان يوافق قلنا
 الذم في حق من يبادر بالشهادة فيقول هو عالم بها قبل الطلب
 والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيجوز بها
 ليشهد عند القاضي احتجاجا بالمحدث من ذهب الى ان الشهادة
 قبل الاستشهاد لا تقبل والمجرب على خلافه **ق** انس روى انفا
 على الرواية عن خير زور الانصار وهو جمع زور المراد بها القبايل التي
 يستكنون فيها من باب زور الحمل واردة الجمال بموت البخاري ثم عبد الله
 شعل ثم بنو عمارت بن الخويج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار
 خير قال العامة وتفضيلهم على قدر ما تزعم وسببهم الى الاسلام
 وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذ لم يكن كفاية العتقة **ق** ابو حنيفة
 روى في مسنده عن خير بن عوف الزجال اقرها قريشها اخرها وحيرو
 صوفوف النساء اخرها وشرها اقرها المراد بالخيرية كثرة الثواب
 وسببه اذ الصق الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعه الخوفا به
 واخبره وسببه النساء لما كان متاخرا عن مرتبة الزكوة يكون
 اخر الصوف الذين يمتدحون قال النووي المراد بصوف النساء اللواتي
 تصلين مع الرجال وانما فضل اخرها لجدوت عن مخالصة الرجال
 وتعلق قلوبهم بها واما ان الصلوات في حق الرجال خير الصوف
 اقرها جازية روى البخاري عن خير بن عوف انما فضل المراد به
 قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق عثمان
 روى في البخاري عن خير بن عوف عن تعام القرآن وعلمه قال شارح المستدرک
 لا بد من تعيد التعام بالاخلاص روى ابن عبد البر في السليبي الحد
 زواة هذا الحديث من عثمان ان فقد تعلم القرآن من زمان عثمان اني
 اماره

امارة الجمع وقال هذا الحديث اقدم من هذا المصدق ابو بصير روى
 انفا على الرواية عن خير بن عوف ان ابا عبد الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 احاديثا في خير بن عوف لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نسبه
 قريش خير بن عوف بن بنت عمران وقيل لا يفهم هذا الا ان مراد لم تزلت
 الاصل قط على ولدي في عصره هذا استيف جواب عما قاله مالك بن نويرة
 نعم خير بن عوف من العنوة يعني الشفقة قال الرزقي في الحاشية من تقوى
 علي ولديها جدا يكون يتسمى فلا تتزوج وان تزوجت فليبيت بها نبي و
 انعان من الرعاية بمعنى الرفقة على زوج في ذات يده اي في مال المضان
 اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني اشترى حقه فخرها
 لزوجه **ق** علي روى انفا على الرواية عن خير بن عوف ان امرأته بنت عمران
 وخير بن عوف احدثا في المراد بجمع نساء الارض فيصل ان كل واحدة منها في
 نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فسكونه **ق** ابو بصير روى
 روى في مسنده عن خير بن عوف طلعت عليه الشمس يوم الجمعة في خلق آدم وفيه
 ادخل الجنة وفيه لخرج منها ولا يقوم الساعة الا في يوم الجمعة قالوا نعم
 عياض هذه القضاة البيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها افضل
 اذ ليس خروج آدم يوم قيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي
 بجمع فضائل الان خروج آدم سببا للزوجة وبعث الانبياء وهم وقياهم
 الساعة سبب لتعجيل اجراء الصلوات تقدم الكلام في انه افضل او يوم
 عرفت في الباب الخامس في حديث ما من يوم الا يبعث **ق** عن جبرائيل
 الاشجعي روى عن خير بن عوف انما علمت اي امرائكم الذين يحبونهم ويحبونكم
 الخاب من الفريقين انما يكون محروجا ان كان الايمان لله ولا كما كانت
 في ايام اللقاء والاشدوا وتصلوا عليهم **ق** وعلى خيرا ترمي وقيل المراد بها
 الدعاء بالخير والهداية ويصونون بحكمهم وشرائكم بخصومتهم **ق**
 ببعضكم وتلعنونهم ويلعنونكم **ق** فضل ابن عباس روى
 البخاري عن بعض الناس الى الثلاثة **ق** بعض افضل التفضيل من

حج

شاه

الذين

الامر

من المفعول على الشذوذ وما قاله شراح البخاري من انه الكلام في
 الناس الجنس نبيذاً اذ عصبية اعظم من الكفر الامة الا ان جعل
 عملاً لتبريد بل الكلام فيه للهدوء والمواد من عصاة المسلمين يقينة
 المقام لمجد في الجرم اي اهل من الحق في حق العدم بان يمتدح مومنه
 ويفعل بصصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالجار يظهر تدفنه
 من عذاب اليم ويستغ في الاسلام ستة جاهلية يعني طابان التي
 ستة اهل الجاهلية كالكليس وجزء شلتخص بجنانية من قد
 قبيلته ومطلب بنشد يد الطاء اسم فاعل من طلب بمعنى اجتهد
 اصله الطاب قلبت التاء طاءً فارغم في القضاء **وم** امرؤ مسلم
 يقرب حق ليريدون ربه بالراه المفتوحة الصلة يادون بمعنى هو من اصل
 اراق والهزمة في غنار افعل انما كانت محذوفة للثلاث يجمع الهزتان
 في الجاء عن انفس التكلم فلما ذال ذلك المجدور قلب الهزمة هاء في
 الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصلها هروبو
 ما ضيه الهروبو يسكون الهاء فلما حذفت الهزمة هروبا عن المجدور
 للذكور يقية الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقه الدم مقصوداً
 ابعاد لفظ الدم صريحاً ولم يقل يورق **وق** اتفعل على رواية عن اتفعل
 صلوة على لنا اتفعل صلوة العشاء وصلوة العصر انما اتفعل لان العشاء
 وقت الاستراحة والصبح للصيق وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت
 شدة البرد واما المتأنيون فلما صاروا فيطلب لهم هذه المشقة
 لهم الدرجات ولو فعلون ما مضى باي من الاجرة لا توهموا ووجوا ولو كانوا
 جاهلين والعبو بالشكون المشغى على الاستسبة او على الدين او لرجلين **ق**
ابوهو ربه وعارضة رضة اتفعل على الرواية عنها احب الاعمال الي الله
 اذ ومن اذ ان عمل وانما كان العمل الذي يذم عليه احب لان المنس
 تألف به ويوم بسببه الاقبال على الله شكاً ولهذا ينكر اهل التصوف
 ترك الاوراد كما يتكفرون ترك الغرايض **م** ابوهو ربه روي مسلم

احب الصلاة وقيل اللمعة الى هذا المتقدم بلان المواد بالبلاد ماوي
 الا نسأل الله مسجداً لان المسجد موضع الصلوة والذكر وبعض
 البلدان الى الله اسواقها لاداع الشوق موضع العقلية والغيبة المواد
 بحيث الله تعالى المسجد اذ اذارة للغير للاهل ويغضبه السوء وتخلها فيها
 لا يطلع عهد التهم وروى في البخاري محمد لعنت القسام الى الله
 صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً انما كان هذا الصوم لمحب
 لانه اشقوا اذ النفس تصادف ما مؤثر فيها في يوم وتعارفة في آخره
 الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان
 العمل كلما كان اكثر كان النقص اوفر وهذا الاصل المستوفى في الشرع
 فلان قرايين يكون صوم الدهر افضل وقد قال الشيخوم للاصام من
 صام الايد ثلثاً هذا محمول على حقيقة بان يصوم فيه الايام المشهورة
 او على من صنع حاله وتقره به بيوته ما روي مسلم انه صوم النبي محمد
 الله براعه ورضعن ذلك لعله ان سيجزه ولم يذم حجة بن
 عمر لعلمه يقديه او يقول للاصام دعاء عليه لاركتابه المشي عند
 او معناه لم يجز ما يجز غيره من الم الجوز واحب الصلوة لله اوفي
 التواضع صلوة داود كان ينام فضع القليل ويقوم ثلثه وينام سد
 وانما صار هذا النوع احب لادن النفس اذ انامت الظننين من الليل
 يكون الحق وانتشط في العباد **س** محمد بن حنبل روي مسلم عنه
 احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
 والله أكبر للذات بالكلام البشر لما روي انه عليه السلام قال افضل
 الذكوب بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره انما كان هذه
 احب لا سحان على جملة اذ اوله الذكوب من التهنيزية والتحميد والثناء
 والتحميد لا يضر لك باقرهم بدوت لان المعنى المقصود لا يتوقف
 بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجملة قال اهل التعقيب
 حقيق ان يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله

لأن السورة موصوفة
والغيب

او مثل الصلوة
س في ذلك

احب العباد الى
ارج

اولا يتنزه لانه عما يوجب نقصا ثم الصفات الشجوية التي
 بها الجسد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا يستحق بالالوهية غيره
 فيكشف لمن ذلك ان تلك البر اعظم عقبة البراعين منه
 ان تقطع الرواية عند اجزاء الشبهة ان توفى بها اي بوقاها به بل
 استيقظا لطلب الفرج اي الشرط التي امر الله ان اقام في بلد
 وعلى الفريان اخبرها وما قال بعض الشرح من انه يدخل فيها
 دعا لوالده الى الرتبة في الزوجية مثل ان يتزوج عليه او لا يتزوج
 تضمن لان ما يحتم به الفرج ويستعمل بسببه هو المهر فما
 يتعلق به من الشرط يكون البوقا وروا غيره وفي قوله لعمري
 اشارة الى ان كل شرط في حق الذكاح لا يجب الوفاؤ به
 ابوهريرة روى ان تقاطع الروايتين اخوف وروى ان اخوف انما
 عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يكون
 قال بركات الارض اودبها الاموال نسبت الى الارض لان الغرما تق
 يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استلزام ان كل
 اذ ذواته ان ما يحصل لنا من الدنيا فهو خير لا بما له فلا يرتب
 عليه شر قال لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير الا
 بالخير كزها ثلث مراتك لينتم ما في حاله من الاستشياء يعني الخير
 المعقوف لا ياتي الا بالخير ولكن هذا الزهرة ليست بخير حتى ياتي
 معض الى الشر لانها تستعمل على مال الاقبال الى الآخر ثم ضرب عن هذا
 مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله يكون
 استينافا جواريا عن قال ان الخير اذا مات الا بخير فلام الخوف يقبل
 العيون الذي يلم به اوله اي يقاربه من الهلاك وروى بقوله
 بالحد الهلده وفتح الياء الباء مصدر وهو ان يفرط الذابحة في الاطراف
 ينتفض بظنهما ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز او بالها
 اكلة الغرض عند الزهرة اي العذبة التي تاكل الغرض وهو يفتح الغرض ويسر

الضار

الضار يجمعين نفع من البق وغيره جيد فلان اكله للمواشي كشوا هذا
 يستشناه وفر من المنيث فانهم بائنا اذا اصاب المقام للجموم كما
 في قريحت الاموم الجوعه وحشره كذلك فاشها اناكل اي الذابة تاكل الغرض
 حتى اذا امتدت حاضرها بها اي شعبت استقبلت الشمس ثم اغترت
 بتقيد الزواي فرحبت البرية وهو ما يخرجها العيون من بطنها ثم يغرب
 ثم يبلعها وبالرأس تعلقه اي العقب التعلق وهو الرضيع الرقيق ثم لما
 واكملت بيادها من الملتزم هو ان ما ينبت من الورد فقطع الاذوات او يقرتها باليه
 وذلك لانها المراتك شيئا خضره زينت لها المشوية البهيمية العذبة
 نافع فزلت في الملم غير نظير الى عاقبتة فهو كالتة فلذا من جميع المال
 وليتدبره اوله ينقل الى المعتدل آخره فربك هذا للظالم المظلم في حق الدنيا
 ان قوله انما اكل الغرض ضربا مثل المقصد لان المواشي لا تستكثر منه
 فان المنة ويشهد بتوحي ازاله ذلك ووقع مضرت به العسلط و
 البول وغيرهما فلذا من المتخصص في الغذاء الدنيا ولم تحسك ما اخذها
 والخروج الصالح منها ينفع بها ويتجوز من وبالها ولك ان تعرف ان طهنا
 صنفا آخر وهو ان اكل الدابة من الغرض بقدر ما يسد جوعته ولا يشبع منه
 حتى يتجاذب الى دفعه فذلك مثل الذهد في الدنيا الرأغب في الآخر قواما
 لم يذكره النبي صوم لانه في بيان ما يخاف على امته والاخوف في هذا الضيق
 ان هذا المال خضر خاشع على اناول ان العيشة بالمال خضرة وروى في
 وهو ما سئلوا عن الغرض بحقه اي بقدر حاجته من اللذات وروى في
 حقه اي في حال الانتفاع فخرج الغرضه من كسب الشره ومن لغيره بغير
 حقه كان كالمال ياكل ولا يشبع وهذا من عظم ومصيب محسبته وفي
 هذا المعنى قيل بيان اذا صنعت نفس ما ينسب للغرض من المال كلفني الى
 يوم تكلفني واني لم تقع فتلك مصيبة اجبت بها في المال والعقل
 والدنيا علم ان قوله من ان هذا المال الى اخره زيارة موضعه والافتناء
 كان معلوما مما تقدم بتلخيص م عايشة روى مسلم عنها قالت

ان هذا
 قوله
 ما حقه
 ماله

عن

سما على كذا الدنيا

ما قال في الاذنيه اسر عكرا لما قال في اي اقل من يموت متمكن بعد موت
اطول كذا يد كذا يتناولون ايتهم ا أطول يدا وكانت اطولنا يد ازينب
انها كانت نهارا بيدها وتصعد وصعد لذكور في جميع مسلم قال
النسابة قلت اروج النبي يوم ان المراد من طول اليد معناه الطول
فاجتمع في يتناول ايديهم والكنة كان كناية عن سميائهم يقال
فلان طويل اليد اذا كان جوارا اقول ليست يسعري من اي اعرفوا
ان الاذنين طرفة كذا والمفهوم من حديث عائشة رضي الله عنهن
منه السفا ويرط في ايديهن عبارات عن مقايستة اعطاهن وكان
قلبن منه طول اليارية لما استقام في ايديها بقولها لانها كانت تحملها
وتصعد في وعلمه عيانا من له اذني وذو به يعرف ان لا تعلق لطول اليد
العضو بصحة عدم فكيف غفلت عنه اروج النبي يوم مع قوة زكياتهن
وفيه بحجة النبي يوم حيث ماشته زينب اقولهن ولحققت بروي
ابوهرة في رندا انتقال الرواية عن اشعركامة اي الصدق الماتة تكلمت
بها العرب كافة لبيد وفي رواية الصدق كالمية قالها شاعر وهو اتعقل
ليبد من ربيعة سحبان كان وقد قوه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية
الاسلام الاكل شي ما خلا لله بالحق اي فان ذاته وهو المكن وهذا ترتيب
من قوله ليك كل شي عها لك الا وجهه وانما كان هذا القول الصدق لا رت
النقل والعقل شاهدان عليه روي ارج لبيد فان شدة هذا المصراع قائم
له صدقته ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم تذبذبت فان نعيم الله
لا يزول **م** ابوهرة روى عنه روى مسلم عنه اصحابكم روي اصحابكم حديثا
الاصدق الثاني في مبتداء والاصدق الاول خبره قال الثورون فضلا على
الاطلاق ويحكى القاصي عن بعض العلماء ارج هذا يكون في آخر الزمان
عند موت العلماء فيجعل الله ذكرك عوضا لهم ثم ماتت والاقول فيظهر
لان العذاب في حديثه ينتظر في حاله في روي في خبره في حاله صوراً
غير موافقة لما في عالم العرش في كذب الرقيا **م** ابوهرة روى عنه
مسلم عنه

عالم الاوجه

الحمد لله

مسلم عنه انظر روى على الايام القينة واحبته رجل كان يتسمع بفتح التاء
ملك لاملوك الا لله اعظف غضب الحاجن عن الانتقام وهو مستحيل
في حقه ما يكون كتابا عن شدة كراهية هذا الاسم وعقوبة المستسي
به اذ التتد منه **م** جابر روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوط بين
افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابوحنيفة والشافعي في حبان
طول القيام افضل من كثرة السجود ليل كان او نهاراً وزهد بعضهم
الي افة افضل في الشراكرة السجود لانه من وسن صلوة النبي يوم في
القيام وصن بطول القيام قاسما ما ذكره كتابه في فعل والمنطوق **اولي م**
ابوهرة روى عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان الصيام
مخزوف هذا يعني افضل لشهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا
كان هذا افضل فما وجد ما روى انه يوم كان يصوم في شعبان اكثر مما في
المحرم قلنا العلة عم علم الفضلية في آخر حياته اوله كان يعمره
ليعد له رقبه من مريض او سفر لغيره **م** ان تقضيل صوم روي
في باب من كان باعها الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة لا روي في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد
الفرصة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تقضيل
صلوة الليل على كل من الزوت **م** ثوبان روى مسلم عنه افضل
ديار ينقذ الرجل دينار ينقذه على عمله اتم من ان يكون فقير
واجبته عليه واستجبت قد تم فقير لان الاتفاق عليهم اكثر
نوارا روي ان ينقذ الرجل على دابته في سبيل الله فيد يكون له في سبيل
لان افضل الذلوب ما اتخذ لذلك وديار ينقذ الرجل على اصحابه
في سبيل الله **م** ابوهرة روى مسلم عنه افضل ما يكون العبد من
ربه وهو ساجد اقرب مبتداء وخبره مخزوف وجواب السد
الحال بسدة فهو مثل قولهم لحطب ما يكون الامير قائما الا ان
الحال ثم سفر وهذا جمله مفرونة بالواو وانما كان العبد اقرب

الله

الى رحمة الله حالة الشجوة لانها حالة غاية التذلل والاعتراف ^{بشيء}
 وكان مقتضى الاجابة ولذا امر النبي يوم يقول فاكثروا الدعاء
 اي في الشجوة الخلق في اركان الشجوة افضل ام طول القيام ^{كذلك}
 بعض هذا المحدث على فضلية الاول واخرون على فضلية الثاني
 بحديث جابر تقدم ترتيبا رخص اهل التحقيق القول الاول بان مجموع
 مذكرة لا مبتدئة والمعاد للذين يفتوح اليها قوله ^{تف} منها خلقناكم
 وصورنا نعيمكم ومنسرا مخرجكم والمقصود معرفتها ورتب قوب
 القول الثاني بانها مستعمل على الصلوة التي فرض في الصلوة ولا كذلك
 الشجوة **و** ام حزام بنت ملحان رضى اول جيسين من امتي يزون
 البصر قد اوجبو او لانفسهم الجنة قالت فقلت ان انفسهم قالوا
 اني قيل ام حزام الخ من ابن مالك وكبت البصر مع زوجها
 في زمن معاوية الي قبرين قصر عت عن ايتها فتوفيت هناك
 ودفنت **اعلم** ان الشيخ روى هذا الحديث بعلامه قد الكنة من افراد
 البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحابين ^{يذكره في احوال}
البخاري **و** ام حزام بنت ملحان رضى اول جيسين من امتي يزون
 مدينة تقيص مخطو قريهم اي ذلك الجيس مخطو قريهم قالت فقلت
 ان انفسهم وارسلوا الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري
 وقد اعلمه الشيخ بعلامه **و** فان قيل كان في اول من غزا مدينة
 قيص يد بها معاوية فدين غفر له اجيب بان لم يحضر الجيس وبانه
 عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب لا على
 تقديرين كذا يزيد مستحجلا ما فعله وهو غير معلوم فهو من الصحاب
 الكبار فامر الى الله وما قاله المشيخ الشارح وفي الحديث دلالة
 على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فصعب لان المفهوم
 منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية الزم الا ان يراد منه التسوية
 في المغفرة **م** ابن مسعود رضى روى مسلم عنه اول ما يقضي بين
 الناس

انما يوم القيمة في الدعاء الهداية بمحقوق الدعاء يدل على
 اهميتها وعظمت امرها لان مقدم الذبحة الانسانية ولا ينبغي
 ان يكون بعد الكفر كذب اعظم من القتل لا يقال هذا بخلاف
 لقوله اول ما يحاسب به العبد صلواته لانه هذا فيما بين
 العبد وربهم وحديث البيان فيما بين العباد يدل عليه قوله
 بين الناس **م** ابن عباس رضى روى البخاري عنه انه قال
 عذابا ابوطالب وهو منقل تعلمين بغلي منها رعاغته فيه دلالة
 ثقاوت عذاب الكفار بسبب بيان وجوب التعفين عنهم مع اسوا ^{شهم}
 في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث ما ينفعه **فصرف**
 ابو هريرة رضى انتقال الرواية بحمد كل ابن آدم تاكل الارض يعني كل
 اجزاء ابن آدم قبل الطميط الذئب هو يفتح العين وسكون العين هو
 العظم الذي في اسفل الصلب يسمى العجز ويقال له العجز ايضا منه
 وقيل يركب المرء منه ان تحب الذئب اول ما ينجسوا كانه ما يبلى قبل
 العكس في طول بقائه انه فائدة بدنا الانسان فما نجس لا يكون
 اصله من الحجر كقاعدة الحديث قيل يخص من هذا الحديث الانبياء
 عم لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم **م** ابو هريرة رضى
 روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم بدل يعطى من الكلب وعرضه ابي
 وهو فاعل حرام او يدل من كل المسلم بدل يعطى من الكلب وعرضه ابي
 عتك حريمته بلانك تحرقه لو ما له اخذ ما له بالانصب **ق**
 ابو هريرة رضى اتفاق الرواية عن كل امتي معا فاسم مفعول
 من المعطاة **و** من عفو من حوج تقدير الخبر كل يعني كلهم را لمون
 عن السنن الناس وايدبرهم **م** البخاري عن الموار بربهم الذين
 جاهدوا معاصيرهم او يجذبوا ما استر الله عليهم من ذنوبهم
 فيؤذون بها في الدنيا ما قامه المدور عليهم وغيرهما وروى
 البخاري عن الموار بربهم ان يقال معا في معنى النبي فيكون استنسا

كل من ادم تاكل الارض

من كلام غير موجب وان من الاجراء ان جعل العبد بالليل عمداً
 يصلي في سنة ربه فيقول يا فلان قد فعلت البارحة كذا وكذا
 وقد بان سنة ربه ولم يصلي ولم يشك في سعة الله عنه **ع** ابو هريرة
 رضى روى البخاري عن كل اعني يدخلون الجنة الا من ابي ان اريد
 من الائمة امة اذابة وبه للمؤمنون فالاستثناء منقطع لان
 الكفسيان به مما اطاع غير مستور وان زيد امة الدعوة وهم
 الذين بعث النبيهم فالاستثناء متصل قبل ومن ابي قال من الظاهر
 دخل الجنة ومن عصا في فقد ابي المراد من العصيان عدم تصديقه
 عم الا لاثنيان بمنزلة **ق** ابو هريرة رضى انفا على الرواية عنه
 كل سلاهي من الناس صدقة واجب الصدقة على السلاهي
 مجازاً وفي الحقيقة والبيعة على صاحبها كل يوم تنطق فيه
 بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه ان يكون مبتدأ والمحل
 التي بعده الخبره والواجب منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتكون
 استينافاً لجواب اعني قال يقدر على الصدقة عدم المشايخي
 تعدل بين اثنين وهو في تأويل المصدر مبيد لو خبره صدقة
 في تعيين الرجل في دابته فاجعله عليه او ترفع له عليه ما تعلقه
 هذا الفعل ايها مبتدأ اي اعانتك اياه دابته وخبره صدقة
 والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها بالجر صدقة تحذف المعاني
 وتحذف التشبيه لها لغة وكذا المعنى في لغوته وهذا تشبيه محذوف
 والجماع عقلي وهو شرب الشراب على كل منهما وبكل خطوة وهو
 مبتدأ الباء فيه زائفة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة
 الطيبة كذا والله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة ومع ان نفعها غير
 متعدي الى الغير المشاكلة او تشبيهها لهما بالمال في سببية الاخر
 قبل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل ومميط الازى عن
 الطريقة صدقة تقدم التوضيح لهذا التوضيح لمراد في الباب
 الثاني

التسليم
موصولاً

صدقة

صدقة

تشبيه الصلوة

الطرية

الثاني في حديث ائمه خلق كل انسان على ستمين وثلاثمائة مفصل
 ابو موسى رضى انفا على الرواية عنه كل شرب اسكر فهو من
 اعتبار الاسكار وهذا بالقوة منع شرب المثلث ومن اعطوه
 بالفعل بالجنينة واليوسين روح يمنع لان القليل منه غير مسكر
 بالفعل واما القليل من الخمر **ج** وان لم يسكر بالفعل الا ان يمتدح
 عليه **د** ابن عمر رضى كل شيء بعد وهو تعلق الازالة بالاشياء في
 او قاترها الغائبة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الالهيّة
 المقصنة للظام للموجبات على ترتيب حتى العجز واليسب
 اي الحق والظرافة قال الشرح روى بالرفع عطف على كل وبالجر
 عطف على شيء كذا الاولي ان يكون البحر وسر حتى وهذه الغاية
 وقعت بالتحقيق يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز
 واليسب المتخصصين بانفسنا نغفرها اما مطلقاً واما غالباً
 يجوز ان يكون الكسب للتعظيم لانه موصل الى اليقينية والجز
 التحقيق لانه غير موصل اليها او اليسب والجز شكك من الرواية
و ابن عمر رضى انفا على الرواية عنه كلهم راغ من الزعامة وهي
 اللفظ يعني كلهم ملتزم بحفظ ما مطالب به ومن العدل ان كان
 غالباً وساعدتم الخيانة ان كان تولياً عليه وكلهم يسعون
 رعيتي اي سعي التزم بحفظ يوم القيمة **م** جابر رضى روى مسلم
 عنه كل اسكر حرام ان على الله عهداً بين شردين يسقيهما من في
 الخيال قالوا يا رسول الله وما طينة الخيال قال عرق اهل النار
 او عصاة اهل النار شكك من الرواية وفي غير العين يعني العصر
 وهو قبح اهل النار **و** ابن عمر رضى انفا على الرواية عنه كل مسكر
 اي يتأخر لعقل وهو مغممة وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
 فمات وهو يد سبها لم يثبت العاوية وهو للحال اذ ما ان الخمر قد اوسنة
 مشربها وقوله لم يثبت بدل من يخذ منها بدل الكل من الكل وحال عن

الاسكر

سرى مطلوب

الاسكر

الاسكر

الضيق للسكوني في يد من الم يرفعها في الأخرة تقدم الكلام عليه في
 الباب الأول في حديث من شرب الخمر **و** ابن عباس رضي الله عنهما
 الرواية عنه كل مصور في الدار تقدم بيان في الباب الأول **و** حدث
 من صور صورة **و** جابر رضي الله عنه اتفاح على الرواية عنه كل معروف
 أي ما عرف فيه رضا الله صدقته أي ثواب ثواب الصدقة و
 فيه إشارة إلى أنه لا يحتمل شيء من المعروف كما يحتمل شيء
 من الصدقة **فصل** **و** أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها
 اسمها فأحبت ما روت عن النبي عم سبعة وأربعون حديثاً
 لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت إلى
 رسول الله عام الفتح فوجده يغتسل وفاضلته ابنته تسوء
 بتؤذي نفسها فقال من هذا فقالت أم هانئ **و** فقال مصحباً بأم
 هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات في ثوب واحد
 فلما انصرف لم يارسول الله زلم ابن أبي أمية يقتل رجلاً قد نحره
 تريد به ولدها فقال عم قد بعنا من الجرح بقصر الهزبة فيه من
 الاجارة اصل اجرة او جورت فاعل واما ما منعت جرح الهزبة فيها
 اجرونا واما ما كتبهما معي اعطينا الامان قال لها يوم فتح مكة
 دل الحديث على مات المؤمنة فاخذ قيل هذا التماجيح اذا انفتحت واحداً
 او اثنين واما امان ناحية على العجوم فلا يصح الا من الامام لانه
 لو فتح من غيره صار زريعة التي ابطال الجهاد **و** جابر رضي الله عنه اتفاح على
 الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله ففصلنا بغيري فلما اتيت
 على نخسني فوثب فكنفت بعد ذلك احبس خطامة الاسم عند
 مع فما اقدر فلكفتي النبي يوم فقال بعينيه فوجده باربعة دنائير
 فقال عم قد اخذت بمذلك باربعة دنائير وولك ظهره اي ركوبه
 ظهره عارية إلى المدينة استدل اجد على جواز بيع الذابة فانه
 شتر من ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملاً بقوله من يبيع و

شوط

شوط وعن صفقة في صفقة بل وفي الحديث ذلك لان شرطه ان يكون
 اما ان يكون باجرة فيكون بيعاً في اجارة واما ما يبيعها فيكون بيعاً
 في عارية قاله تميمية فلما قدمت المدينة ايتت به فاعطاني
 ثمنه وزاد قيراطاً فقال لك الثمن ولك الجمل **اعلم** ان روايات
 مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب ورواية الفها
 دي ايضا مختلفة في بعضها ثمان مائة درهم وفي بعضها بعشرين
 ديناراً لعل التوفيق بان يقال رواية او قية تكون الثمن اربعة
 وقدر به العقد واربعة دنائير يكون مجموعاً على ان يكون قيمتها
 في ذلك الوقت اربعة دنائير ان قدر بها وثمان مائة ان
 قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنائير صغار **و**
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قد اطلع من اسلم وزوج الكفا
 وهو ما يكون بقدر الحاجة وسنه من قال هو شيع يوم وجوع يوم
 وقعدت الله بما اتاه عند الهزبة اي لعطاءه من الكفا ف يعني من
 اتفق بالشفقة المذكورة فان مطلوب الدنيا والآخرة **ابن**
 عمر رضي الله عنهما روى البشار كانه قد بلغني انكم قلتم في اسارة اي كلاماً
 من الظعن في امارة ليصير سنة وانه اعيب الناس الى تقدم بيان
 في هذا الباب ان تصنعوا في امارتهم **ابن** ما كتب رضي الله عنهما
 عند قدمي الله لك ذلك اي ما قدمت من ثواب المحطات كلمة
 قاله الرجل من الانصار قيل الجمل صفة رجل والعايد الذي يخدم في
 اي قبل له لو استمرت حماراً تركته في الظلماء وهي شدة الظلمة
 وفي الرضا وهي شدة الحر لوعده للتمني او شرطية جوابها
 محذوف اي لكان يسر وكان لا تحببته صلوة هذه الجملة عطف
 على قبل مع بعده من المسجد فقال مع يسرني ان متروني في الجنب
 المسجد اني اريد ان يكتب لي ممتساي صدق تسمى يعني ثواب
 مشي الى المسجد وروحني اذا رجعت الى اهلي وحميه لانه على

في فضول الرجوع
عن النبي صلى الله عليه وسلم

ان الغوايب في فضول الرجوع من المسجد مكتوب كما في الزهد
 اليوم ابن مسعود رضي روى مسلم عنه قد سأل الله لأجل
 ان يحدو ولا يمقدرة وانام محدود وازراف مقسومة لغنا
 يعجل اي الذنوب شيئا قبل حله بكمس الماء وفضها بمعنى الغزول
 لكن الكس أشهر رواية اي قبل وقت نزول المقدور ولن يؤخر شيئا
 عن حله ولو كنت سأل الله ان يحدك من العذاب في النار اطلب
 في القبر كان خيرا وفضل قال لا تحسبها لما سمعها ندعوا وتقول
القول أو عني بزوي رسول الله وبأبي ابي سفيان وبأبي معاوية
 يعني لعنني بجمعة ومنفعة مجيئهم كانوا سألته بها مدة
 حيوتهم فان قيل العذاب مقدور كل اجل فكيف نذب الذنوب في الا
 دون الثاني قلنا الكل مقدور لكن دعاء العباد من العذاب عبادة
 دون زيادة الاجل و ابو هريرة رضي انتفا على الرواية عنه قال يا
 رجل ان النبي يوم فقال اني مجبور يعني فترجوا في فارسل الله
 بعض نساء فقال ما عندك الاماء ثم ارسل الى اخرون فقالت
 مثل ذلك حتى قلن كلهن وتلا ذلك فقال عم من يضيف هذه القيلة
 فقال ابو هريرة انما فاضل به الى رجليه فقال لامرأته هل عندك شيء
 قالت لا الا قصبين قال فعلت بهم وتوهمت به فاذا دخلت فينظرون
 ليس واديه انما تاكل فقل ذلك وكذلك واكل الضيق فلما عدل رسول
 الله فقال لهم قد يجب الله من صحتكم اي رضى وقيل معناه عظيم ذلك
 عنده بضيفها القيلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير
 من الصنف بتعبير التسمية قيل قول فعلت بهم بدل على ان الصبيان لم يكنوا
 كحنايين وانما يطلقون عبارة الصبيان من غير رجوع ان لو كانوا لولا
 لوجب تقديرهم على الضيق لانه الضيق في مستحبة واطعاهم واجبة
 والواجب مقدم ويمكن ان يقال انما كانت مستحبة ابتداء واما
 بعد الا لتكلم بخبرة النبي يوم فهي واجبة في ابو هريرة رضي انتفا
 على

على الرواية عنه قد كان قتلهم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء
 الجبول اي يتكلمهم للملكة وتلقون الامر الصائب في قلوبهم
 من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امي احد فعمد تقدم الكلام
 عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قتلهم من الامم
 محدثون **فصل** ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لقد اصطفى
 بمخاطبة سدد وهو بكر الماء المهلهل وبالطاء المجهل بمخبر
 بين الشياطين يعني امتنعت من النار وما نزع وشيخ قال لا مرة قاله
 ان الله لي لقد ذنبت ثلثة اي ثلثة اولاد **في** عمر رضي روي
 البخاري عنه لقد ازلت على القيلة سورة لربي احب الي همرا
 طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت
 هذه السورة احب لاني بشرهم بالفتح والمغفرة والملازمة
 فتح مكة وقيل ضيق وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضي
 لما قرأ النبي يوم انا فتحنا لك قال رجل يربوا قد بين الله لك ما
 فعل فما يفعل بنا فانزل الله سبحانه الآية التي بعدها لي دخل
 المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار والالوة
 و ابو هريرة رضي انتفا على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابو موسى دون ابو هريرة رضي لقد اهلته او قطعته فليس
 الرجل يعني تقبل الرجل المطر على بناء الفصول اي الذي
 يؤدع عن الخوي مدحة انما كان المياغة في المدح سببا له لولا
 المدح لانه ربما يغضب الى العجب **م** عمران بن حصين رضي
 روى مسلم عنه قال انت امرؤ من بني نبيذ رسول الله عمي
 من انزنا لقال يا بني الله اصبحت حذا فاقى علي فذعاهم
 ولبها فقال اصبر اليها فاذا وضعت فاقى تتي بها ففعل فامر بها
 بنى الاعم فشذت عليها شامها ثم امرها فوجعت ثم صلى عليها
 فقال لعمر اصلى عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم لقد

تأبت توبة لو قويت بين سبعين من أهل المدينة لو سبعتهم
وهو وجدته بمعنى ما وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها
لأنه وهو من الجود قال للجهينة التي أقرت بالعجل من الزنا
لو قال الشيخ قال لعمر الله شيتة كان ابن **م** ابو هريرة رضى
روى البخاري عنه لقد تجردت واسعا يعني صغت شيئا وسعا
وهو حبة الله قال لا عري في الزم ارحمني وتحمده ولا ترجم بعيا
احكام انس رضى روى مسلم عنه لقد رايت النبي عشر ملكا يستق
اي يسألون رجع تلك الكلمات الى الشراء اعظم قدرها انهم ترجمها
هذه الهمة الاسفرامية وقعدت حالاً مقدوه بتأويل يعني يبتدونها
حال كون زمان ابتداء رجع وتأ يتقديب ان يقال في حرقهم انهم يرقها
قال لرجل جاء وكان يعدي لادراك الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد حفزه النفس ارفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الا ابر
العبد لم يجد كثيرا طيبا مطابرا كما فيه فلما قضى صلوة قال انهم **بكم**
الكلمات فقال رجل انا وقيلا الرجل رفاعة ابن راجع الانصاري قال
صاحب التوبة معنى شخص العذر ان الكلمات بعد التكبيرة
فضاعف الله ذلك الجود الى هذا كالمده ولكن الاواني ان يفوض
علم ذلك الى الشراح وقيمة ذلك على جواز الاسراع للصلوة لسكونه
عن المذبح لكن استجبت بها السندي **م** ابو هريرة رضى روى مسلم
لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي يسبب شجرة قطرها
من اطراف الطوبى كانت توزن الناس **م** ابو هريرة رضى روى مسلم
لقد رايتني في الجنة اي حجر الكعبة وقيل في ثمار الجنة **م** ابو هريرة
مصدري يعني اي عن سيرك الى بيت المقدس فسألتني عن اشياء
من بيت المقدس لم ايقن اني لم اشاهد ما على التعيين وكربت
بعض الكافي اي حزنه كرتة بفتح الكاف ونهها ومع العم الذي
يخذ النفس ما كرتة مثلها فقط فرجع النبي انظر اليه كما يستأوني

عن شوع

عن شوع العابدات تهدي به وقد اثنى في جماعة من الانبياء فاذا سوي قايما
يصلي فاذا دخل جعد فيه معنيان احدهما جعد في الجرم وهو لجمعة
والثاني جعد الشعر وهو من الاول اصبح لما جاء في رواية ابو هريرة
انه دخل الشعر كذا قال صاحب التفسير وقال التورق يجوز ان يزيد
به الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل ازاله كمن شديد الجعرة
ضرب اي حقيق الجرم كانه من رجال شؤنة يثلين معية مفتوحة شة
نونا تم واو تم هم فتم جاء ومع قبيل من اليمن ومنهم شذوذ قال ابن
السيكيت رعا قالوا شؤنة بالتشديد وهم من شؤنة شؤنة
واذا عيسى بن مريم قام يصلي اقرب الناس به شؤنة اعروة من
مسعود النخعي واذا ابراهيم قام اذا احدها للمفاجاة وكذا ما قبلها
يصلي اشبه الناس به صلوا يعني نفسه اي فيه النبي **م** هذا
تفسير من الرازي في محابث الصلوة اي جاء وقتر بافا عظمه فان قيل
كيف راى الانبياء صلوا ويصليون وهو في الدار الآخرة اوجب بان المراد
بالصلوة هنا الذم لو لكن قوله في محابث الصلوة وقوله فامتهم
لا يناسبه او يقول مئيل ارم حالهم التي كانت في حياتهم لا انهم
يصلون حقيقة او يقول انهم ولجاء والمنقطع عشر وجوب العمل
لانه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب
التأري فسلم عليه فالتفت اليه فهداني بالسلم بدل مالك بالسلام ليقول
ما استغفروا الخوف منه لكونه خازن النار **م** المسعود بن عمر بن الخطاب
بن الحكم رضى انما حيا الدنيا رضى عنها قال الاصمعي النخعي يوم اهل مكة
من الهدى يب على ان يتلو به وبين البيه وان يرتفع له من اجله
اليوم وان اسلم ولا يرجع الى المدينة جاء رجل مسلما يقال ابو بصير
فارسلوا فطلبه رجلين فدفع اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فتروا فيه فقال ابو بصير لاجدها والله اني لارى سبقت هذا **م**
ارني انظر اليه فاملته منه فخر به حتى مات وخر الاثر حتى الى المدينة

قد دخل المسجد بعدد ويقال عليه السلام لقد رأيت هذا زعموا بضع
الذال المعجزة وسكون العين لهم لـ اي خوفا يعني احد الرجلين
الذين رجعا باي بصير من المدينة قبا النبي الي النبي يوم قال والله
قتل صاحبني وبني لقتول نجواه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوقعت
عهدك عما يخافي الله منهم فقال عزم وبل الله مستعرج حوب لو كان
له بعد اي احد بعينه وبشره لادنا القتلة فلما عرف انهم يريدون
اليهم خرج حتى اتى ساعل النعم فيجعل لا يخرج من قريش رجل قد استلم
المالوا باي بصير حتى اجتمعت ثمان منهم بعبارة فلما سمع خروج
غير قريش الي الشام قتلوه واخذوا اليهم قارسل قريش الي النبي
عزم تناشده لانه ان يدعهم الي المدينة لئلا ياتوا قريش فهو امن
فويان وضروهم مسلمة لقد سألني هذا من الذي سألني عنه للوصول
للتعظيم ومالي علم يستغني عن اي مما سأل الرجل حتى اتى النبي اي اي ملك
يوجهه قال حين سئل جبرئيل لادوا وقتعها اي عالم من اخبار البروق
عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عند النبي سلام
فقال يوم زيادة كيد التنوير وحسن الشبهة اي شهيد الولد باحد ابويه
فقال عم اذا سئل معنى الذكر يكون ذكره واذا سئل معنى المودة يكون انسي
باذن الله فقال السائل صدقت فامسح ابو بصير ورضه روي
البحار عنه قال قلت يا رسول الله ما سعد الناس بشغل عنك
يوم القيمة فقال عم لقد بلغت يا اي بصير فاذ ان لا يستأجره
هذا الحديث احد اول من ذكره لما ايت بكسر اللام وما فيه معذرة
ومن في قوله من حردك للشعير او هو ولد ومن فيه للتميين
علي الحديث اي علي اسماءه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
حقا شفاعته من المؤمنين فبان عليه السلام يقول اسعد
الناس شفاعتي اي اذ رفع خطايا يوم القيمة من قال لاله
الا لا يحال الصائم قبل نفسه بكسر الغافى وقبض الباء والمؤنة اي
من غير

من غير الكراه ولا الجوار يعجز كان يقبل مستخلصا عما ذكره المخطوط
فيكون افضل التفضل الذي باهارة المطاطة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث
وهديث آخر صحيح وهو ان يوم يخرج من النار شفاعته مرات بعد ذلك
كثيرة فيكون ياروح ائذني لي فيتمتع قال لاله الا الله فيقول الله تعالى
ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي الاخرين منهم من قال لاله الا الله
قلت قال القاضي العزيمون بالشفاعة بخصوص من عزم هذا
الحديث وقال المظهر المراد بالمعجز من اسم سائر الانبياء وعباد الله
بشفاعة العفة وقال الطي المراد بالمعجز من من لهم ايمان بلا شفرة
وبالمستعدين من لهم ايمان مع حجة ومع اذبا باليقين والعمل
عاب شه روضه روي البخاري عن القدر عدت بعطف الحق باهلك
قال لا بد من العون لما اراد منها المدة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك
كذا في الشفعة قيل انما حلتها على ذلك القول بعض ازواج النبي
عم غيره عليهم اوهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها
كانت محظوظة بالمتكوبة لما روي عن ابن اسيد ان ابنة النبي
في التبت وانزلت في بيت من ظهرها فانظفقتا مع رسول الله
اليها فلما اتت بهما قال ام اجلسوا ههنا فدخل عليهما فقال هي
نفسك لي قالت وهل كرهت للملك ان يفسد بها الخير الملك فاذي اوجبت
عم ان يضع يده عليهما ليسلها فقالت اعوذ بالله منك
فقال يوم الحديث ثم خرج وقال يا ابا سعيد اليه ما رافقته
والعجزها باهلها فلا يكون ما اعطاهما من اراقتين ومع نوبان
من كان ابليس صديقا والتمعة بل برز ابتداء قيل انما استعاضت
لا تراه التعرفه فلما اخبرته انه رسول الله عم ما شفت علي
قولها ذلك وفيه دليل على يجوز نظر الخاطبة الي من يريد تكلمها
واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث التميمي
المصنف للذكر اسماء بنجبون الخلف في المستعينة قيل هي اسماء

بنت

ذات

عنها

بنت شرجيل وقيل بليلة بنت كعب الابن شيوالا الكزوني علمها
 ذكره الصفيح **خونونية** بنت الحارث رضى رضى اسم من حديث
 ابن ابي عمير بن جويرية قبل شيبة في غزوة بني المصطلق ووقعت في
 سلم بن ثابت بن قيس فكانت معها فقص النبي يوم كاتبتا فخرها فكان
 اسمها **ابرة** فسمي لها يوم جويرية **امارت** عن النبي يوم سبعة ايام
 لها في الضحى بين ثلثة افراد البخاري ومنها **ابو جندب** في سلم بن ثابت
 قال خرج النبي يوم من عندني وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان
 اضي وانما لاسم في مسجد فقال ما زلت على الحال التي فارقتك
 عنها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك اي بعد خيبي من عندك **الريجة**
 كاليات ثلث مرات لو زينت بها قلت منذ اليوم لو زنتهن اي لظنيت
 حسنتهن لاسمات ما قلت سبحان الله وحمده عدد خلقه نصب على
 المصدر اي تشبيهاً يبلغ عدد مخلوقاته ورضوا بفسه **ومقدار** عمار
 الاعمى عماره ذات لا ينقطع ولا ينقص وزنة عرشه اي يوزن عظم
 عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر **مجمع الزيادة**
 والكثرة يقال مددت الشئ مداد ومداد او محتمل ان يكون جمع مدد
 المجمع وهو سكال يسع فيه رطلان عند اصل العرجي والمزاد به التثنية
 عن الزيادة لان التثنية لا يدخل في الكليل سبحان الله مصدر مشهور
 يفعل بقدرة وهو استبح فكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه الله
 لا انشاء لانه ليس في وسعيه انشاء تارة به الله بعد خلقه **حجاب**
 بن الازد وهو حجاب يقع الحاء العجينة وتشد يد الباء والواو الموحدة
 والاذرة بتشديد التاء المشددة فوج بعد الزاء الموحدة قيل ما رواه عن
 النبي يوم اتانان وثلاثون حديثا في الصحابي بين خمسة ايام رث انقر منها
 مسلم بن حذيث والبخاري حديثين احدهما هذا قال شكوتنا الى رسول الله
 عم ولنا القديس من المشركين شددة الازدولنا فقال عم لقد كان
 مما قبلكم لم ينطق بمشاهد العديده ما دون عظمة من لحم وعصب
 ما بهرته لذلك

الشيء الذي
 مشددة

ما بهرته ذلك عن دينه ووضع المشرك على مفر وراسه فيشق
 بالثنين ما بهرته ذلك عن دينه ولين الله هذا الامر اي امر الدنيا
 حتى يسير الوالد من شعاع وهي مدينة باليمن التي حفرة مومين وهو
 موضع معروف باليهامة ما يخاف الآلهة والذين على ظهره والكلم
 يتجملون انما ترك دم الدعاء واشتغل الى اعتبار انما بهرته عما
 سوي في القدر من جريان العين عليهم ليريدوا بها كما جرى عادة الله
 في سائر اتباع الانبياء **واعياضة** رضى رضى انقطاع الرواية عنها
 لقد لعيت من قومك خذف مفعول وهو الماذي للاختصار وكان
 بالنصب غير بان واسمها من عبادي المفعول المذوف ما لعيت
 منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع وبورها البقر
 الذي وقف عند العقبة ودعا الباقين في الجاهلية وانقره لتبرك
 وكان ذلك وفاة ابي طالب لانه كان ينصوه وذلك اليوم بان عرفنا
 عنده اذ حضرت هذا اظرف لعيت نفسي على ابراهيم بالبعاء
 للشهادة تحم في ذكره بن عبد المال بنم الحاق اذ راعم بعض نفسه
 الدعوة الى الاسلام فلم يجبهني الى اذ ردت فلما لم يجبه للمدح سب
 كرهنا لا فريش النبي يوم ودموه بالمبار حتى اوزور جلهم فانطلقت
 وانا منهم على وجهي وهو حال من ضمير موم اي مكيا على وجهي قائم
 استغوا اي لم افر من ذلك العم الا وانا بقرن العجائب والثاء المشددة
 والعون المهلة وهو جبل بين مكة والطائف على مرتلين منها فوجدت
 فوجدت راسي قال انا بسماية قدا اظلمت فنظرت فاذا فيها جبرائيل
 فانا في فقال ان الله قد سمع قول قومك وما رزق عليك قد بعثت
 اليك ملك العجائب لئلا ياتوه بما شئتم فسرهم فناداني ملك العجائب
 علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك العجائب
 وقد بعثت اليك ربك لئلا ياتيوك فيما شئتم ان شئتم ان العجائب
 عليهم يقال اظلمت الشئ اي اظلمت الاختيار بلغة المهتدة وسكون
 الفاء

شدة
 المشددة
 المشددة
 المشددة

وفتح المشين وفتحين وفتح الهاء والموحدة وهما جبلان مكة بخطا
 احدكما ابو قيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فا
 جعلهما كالمطبق عليهم فيه يكون تحته فقال رسول الله يوم
 ارجوا ان يخرج الله من اصلاصهم من عبدة الله وحده لا يشرك
 به شيئا قال لهما حين قالته فعل عليك يوم كان اشد من يوم
 فان قلت كيون وقع الحديث جوا بالعبادة يعني هذا السؤال
 قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي
 اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل
 تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد
 ويوم العقبة **م** ابن مسعود روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعية ثم اخبر
 على رجال يخفون عن الجمعية بيوتهم يعني ثم انطلقوا واطلع
 على من لم يصلي الجماعة فامر باخراق بيوتهم قبل هذا يختص
 بزمانه يوم لا تقبل من الجمعية في ذلك الوقت الا نفاقا
 ويحتمل ان يجعل عامتا فكونا تشديدا على تارك الجماعة بقوله
 عذروا تنبيه على عظيم آثمهم **م** عابشة رضى روي البخاري
 عنه بالقدح **م** ان ارسى الي ابو روايته اراد به عبدة الرحمن
 ولعمري اي اوصى ابا بكر بالخلافة بعدى ان يقول القائلون اي
 كراهية ان يقول القائل انا حق مني بالخلافة او يحق للمؤمنين
 اي او يفتى احد ان يكون الخليفة ثم قلت يا اي الله ويدفع المؤمنون
 يعني تركت الاضواء اعظاما على ان الله تعالى ياتي عن كون غير
 خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله وياتي المؤمنون
 اي او اعظاما على ان يدفع الله كون غيره خليفة وياتي المؤمنون
 عنه وفيه قضائية لابي بكر والخبار مما يستعجب وافته تكا
 كما قال **م** ابوالدرداء روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 نظر رسول الله

عام في بعض اسغاره الى امراته وسبب تحبيل بياب قسطا طقسا
 عنها فقالوا له فلان فقال ام يريد ان يظاؤها قالوا نعم
 فقال ام لقد سميت ابن العترة اي صاحب القبة الحنبلية ان يظاها
 لعمري يدخل معه غيره وفيه تشديد عليه كيون يوزنه وهو لا يعمل ليعرف
 تعليلها **م** معنى الاستحقاقه اللحنه والاستفهام فيه معنى التنجيب
 المتضمن للذم يعني اذ او ظفرا ثم جاءت بولد لسنة اشهره يحتمل
 ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقتر بالنسب يكون مورثا
 ولد الغير وهو لا يعمل له كيون يستخديه وهو لا يعمل له يعني يحتمل
 ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقرب به يبقى خلاصا فكيون يتقدم
 ولده وهو لا يعمل له فيجب عليه الاستماع من وطئه ولهذا عن عذبان
 الحنبلية **م** جدامه بنت وهب جد امه بضم الجيم وبالذال الهجاء
 وقيل بالمجهره والاول الصنع قبل ما روي عن النبي يوم حديثان انكر كرم
 من امر احد المذنبين لعمري ان انكر عن الغيلة وهي بكر الحين الجيد
 ان يجامع النجلى امراته وهي تزوجها ان سبب قصدهم خوف من
 الولد لان الاطباء يرون ان ذلك الذم داوحي فكيف ان التورم
 وقاريس يمتنعون ذلك في الجماع وقت ارتضاع المرأة فلا يضر
 الا ولده وفيه تشويح الى ان ما يقبل الاطباء من الضر ليس
 يبقين او جهاد اجتهاد **م** **باب الشايع** سليمان بن ابي
 رضى روي البخاري عنه الان يعزوه ولا ينقوننا يعني وهذه استنفية
 تدين من الله ان النظر لنا عليهم لا لغيرهم علينا نحن نسبوهم اليهم
 حين لئلي الذم **م** عنده بالرفع فاعل الجلي قال الجوهري ان الجلي لا ياتي
 ويستعد يا اي انكسفت الاحزاب عن مهاجرة المدينة هذا من معنى
 عم حيث كان كما قال الجوهري **م** عابشة رضى الله عنها والرواية عنها
 رواه جده محمد اي يزوج من الجماعة فما اتعارف منها اي كل زوج شار
 الاخرى في العروسة بيان ان الله عرفت ذاته الارواح بعقوبة فقرمها بعض

الحنبلية
 او يظاها

اي يظاها

عطله

الجوهري

الرابع بالقرن والجمال وبعضها بالطقس والجمال بالقرن على حسب
 صفاته ثم استنطقها بقوله السنن بركم ثم اوضح الارجوح في ال
 جسد المتلقه اي ان قلبه الآخر وان تبعه جسدها واما اتنا
 كرمها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي
 قلبه قلب الآخر وان تقاب جسدها الا يتلاف والاختلاف القاري
 كما قال رحمه الله لو انفتحت عاني الارض جميعا ما اختلفت بين قلوبهم فقال
 رحمه الله تخسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقبله بعناه ان الارواح مختلفة
 على قسمين سعداء وشقياء فاذا اوتوا حشا في الاجساد اختلفت
 واختلفت عليه ولهذا تزي الاخبار يعلون الى الاخبار والاشارة
 الى الاشارة ابو بكر واي بن كعب رحمه روى سمعها الى
 مستبين ان ذلك فان اذن لك جوابه مخدوف اي فادخل والاد اراجع
 تقديم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا
 جابره روى سمعها الاستيعار ثم يتشدد الواو ويح الاستيعار
 فورا وتلده وروى الي اربعة وهو صحيح وتبين الموارد من التوسيع في التوسيع
 والظروف والتسوية بين الصفا والمروة وتو والظروف ثم اذا استمع
 احدكم قلبه سمع حتى فان قلت هذا مكتوم، اقول الحديث قلنا المراد
 بالاول الفعل وبه السعد والاحجار **واعلم** من الخطاب رحمه اتفاق الرواية
 عند الاسلام ان شتمه ان الاله الا الله وان محمد ارسول الله يقين
 الصاوة وتو في الزوة وتصوم رمضان وتحمج البيت ان استطعت
 الي سبيله مخير ومفعول به واليه يتعلق بسبيل لانه محقق موصل
 فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فليزم ان لا يكون مسلما من تركه
 احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا
 فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال الجوزي رحمه حين جاءه على صورة رجل
 غريب فسأل عن الاسلام فقال صدقت انا صدقة جبرئيل ومباركة
 التي اتمه تانا عا فابده وسال لاسماعهم اولى دفع الوجود بان المسائل لم

في التوسيع

قبل

يقبل الجواب اولى انهم اذا سمعوا الصديق منه فكان منهم سمعوا الصديق
 الشين والشاهدان اولى من شاهد قال فالحبر في حق الايمان قال اي
 النبي ثم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه لله واحد قد يم الذي يستن
 بما يليق به من صفات الكمال ومنها كونه وهو اعتقاد انهم عباد الله
 لا يفترقون عن عبادته مستغفرا ومن تقاض يكون كافرا اعتقد منهم على الكلام
 لا للتفصيل بل للتوسيع الواقع لا في الاعتقاد ارسلا الملك الى الارجوح
 وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة المتفرقة
 مائة واربع كتب منها عشر صحيفات انزلت على آدم وشمسون على
 شيث وثلثون على ادم وواحد على نوح وهو اديس وعشر على ابراهيم عليهم
 السلام والوردة والزيور والابج والقران ورسله وهو اعتقاد
 انهم مبعوثون الى الخلق وغيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدرة اعاد
 ذكر الايمان هذا ايدان باصقائه لانه مؤكدة الاقدام ولهذا اتم
 في بعض الاقدام خبره وسره بالبر بدل على القدر قال صدقة
 قال فالحبر في حق الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كأنك
 تراه فان لم تكن تراه يراك فان من علم ان عبوده مشاهدا
 اخلص فيها الاحالة اعلم ان لفظة قد يقين مكتوم وعقب هذا
 الجواب وما بعده في الشرح المحقق ولكنه مكتوم في صحيح مسلم وفي
 كثير من الروايات لعل الرواية تركه في بعضها المختص اوتسنا
 قال فالحبر في حق المساعة اي عن وقت قيام القنينة قال في المسحاح
 عنهما يعلم من السائل يعني وكذا في عدم علمها سؤله بل هو يختص
 بالله رحمه والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فالحبر في
 عن امارتها قال ان تلك الامة يرضيها يعني من علامتها ان يكون النبي
 ويكنى بالنسوة قلنا الامة من سيدتها فيكون الولد كسيدتها كونه
 سبب عقبا فكانت شرا باعتبار النسبه اوله تميزه اطلاقه على غير
 الله لا في الدنيا بالتذكير معنا في الانسان الذي يطلق الاله على الاله

وانه

وانما صار هذا من امارتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعليق
 الدين ولا يخفى ان بلوغ الامير غايته يؤذي الخطا لله ووجهه
 او معناه ان لا يطبع الولد اتمه حتى يعظم اتمه سيدها وان تولى
 الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا يستر في رجله من ثعلب وغيره العراة
 جمع العاري العاركة جمع العائل وهو الفقر المراد بهم العاجزون
 المقصرون في الدين كمن خرج في الشرب والعبث رعاء جمع راع
 الشاة جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول تولى عشر عن الخلق
 بالشاة كقولهم في الجرد بالشاة يتطاوون في البيان اي حال
 كونهم متفاخرين بارتفاع بنبيهم يعني من جملة امارتها
 ان يفوض الامارة الى الاجلاد لمعينه يتعسف الزمان
 وينتقل الاشراف **ق** عمر رضى الله عنه اتفق على الرواية تعرفوا ليعمل
 بالذبات المبتدأ والمعرف باللام اذ لم يكن معروفه
 للحصر قلنا وايضا ان ذوات اليعمال تؤخذ بدون النية
 احتجنا الى تقديرها واولا وصحتها على راء المشافعي وفضلتها
 على راء ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية
 على القلب فيحتاج الى النية الاخرى فيتم تسلسل قلت
 العمل عند اللطفاة منصرف الى العمل غير النية الاخرى انك يقول
 ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان
 اريد بالنية النية القوية وهي القصد مطلقا فلا مانع من
 لان العمل نحل احتياكي لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
 وهي نية التقرب الى الله فالصبر ممنوع ان قد يوجد عمل بالنية باقلا
 المراد منها ما يكون كالمقصد فيمنس المبارات انما يحتجب بالنية
 واليحيى هذا كان كثير الاذبال تركناه حذرا عن الامل وكل امرئ
 ما تولى هذا شيئا الى ان تم القبول منوط بحسن النية والى
 ان تعين النبي شرط فلو كان على انسان صلوات الله عليه ان يتكلم

المشكلات

للسلوة الفالفة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غير ذلك ولا يدخل
 لا تقى الكلام الا ان يصح الفالفة بل لا يتعين في قوله الله واليه
 وهي تركه الوطن الذي بين العتار والانتقال الى دار الاسلام اليه
 ولو رول وليس له مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فمنه
 الى الله ورسوله فان قلت شرطه والبلد قد امتد قلنا لا اتحاد لان
 التكون الكمال كما قال ابو النجم وشعري وشعري اي شعري كامل
 فالعبي في الجيرة كالملة ومن كان هجرته الى دنيا غير تنوير لانها
 انفي جعفر اذا تكلموا وكبر يصيبها او امرؤا بنسبها انما لا يروى
 كونها مسند درجة تحت دينها تعريف لمن حبلوا الى المدينة في كتابه يابخر
 فقيل له لم يجرؤتم فيس او تشبهوا على زيادة التحذير من ذلك وصلا
 من باب ذكر الحاصل بعد العام كمدنية هجرته الى ما عاجر اليه يعني
 لا يشك على جعفر **م** ابو ايوب رضى الله عنه روى عنه الانصار وسنة
 وجهه سنة وعقار واستلمع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي
 بن عبد الله ههنا بنو عبد العزى بن عطفان انما اصناف العبد الى الله
 استرمان الاصناف الى العزى مولى بنشديد الباء اي احبها ودون القاس
 يعني انما تولى امرهم دون غيره فالمدني في لهم ان يكلوا شيئا من
 امورهم الا غيري والله ورسوله عليهم وفيه والاله على فصلا هذه
 القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبتا فيما عنده بالخطوب حرب
م ابو هريرة رضى الله عنه اتفقوا الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي
 البضع بكر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء
 وكسرهما واما بضعه التام فالفتح لغوي وصحون شعبه اي
 قطعة يعني بها حطة ولما كان الاعمال المصالح متخلقا لاصول
 الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليه
 مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية

مجلس

مسامحة سعيوا يستوعون على الشك الحياء انقباض النفس عن شئ
 وتركه جزئاً عن التوهم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه
 في النفوس كما بها الحياء كمشق العودة والجمع بين التأسر والجماع
 وهو ما يجمع المؤمنين من فعل المعاصي خوفاً من الله تعالى وهذا القسم
 مما يكتبه المؤمن ويخلق به وهو المولد من الحياء في الحديث
 وانما الفرق بالذکر لانه كما تدعى الى سائر المشعب لان العنق
 يخاف ضيعة الدنيا والآخرة فيخرج من المعاصي فان
 قلت قد يجمع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فليس يكون
 داعياً الى سائر ما قلنا ذلك المانع ليس بجماع حقيقة بل هو
 عجز والطلاق الحياء على بجزاً وانما الحياء للمعقبي في قوله
 باعث على تركه القبح **م** ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان
 بما ان اى عني الاول فيه عني عن اء النسبة والجماع وهو عبارة عن
 العلم والجلد وقيل الاصابة في القول من غير بقوة بما فيه بتخفيف
 الياء وكذا الالف فيه عني عن حكم المبرد وغيره ان التشديد لغة كما
 انشد لؤمينة يمانية يظلم تشديد كبر او يفتح ذهاب الكسرة قال
 القاطع يفتح نسبة الي اليمين ان الايمان بداء من كسرة وهو من تهمة من
 ارض اليمين وقال ابو حبيد المراد بذلك الاضمار لانهم يمانون في الاصل
 فشب اليمان اليمين لكونهم نصارة قال المشيبي بن عمرو ولو ثا ما وثنا
 كما تركوا الفاصلة بل المراد به العمل اليمين تشب اليمان اليمين اشتقاراً
 بحال فميم لانه من اعني بشق وقول قايه به نسب ذلك المشق اليه
 لانه يكون في ذلك لغيره من غير فلو سا فاس بينه وبين قوله
 اليمان في العمل ليمان ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم في
 ذلك الزمان لا كل عمل اليمين في كل ايمان **م** ابن عباس رضي
 الله عنهما بنسبها وليتها في اخبار التزيح لا يعتقد فان سكرته
 وليتها قوله لم لا يخلج الا بولي وفي لفظ الحق لا ليعلى ان لوليتها

رويته

حقاً

حقاً بفتحاً ومعقراً او كذا من حقه حتى قالوا الوارد الولي تزوجهم بالقوا
 واستجنت لم يجز ولو ارادت ان تتزوج وامتنع الولي الجبر والبعث
 تستاذن في نفسها واذا نزلها عنها يسكنها تقدم بيان في الباب الظالم
 في حديث لا تنكح الا تم حتى تستامن **م** انس رضي الله عنه اتفق على الزواجة عنده
 قال اعطيت رسول الله في دارنا ما فشر منه وكان ابو بكر عن يسار
 واعني عن حمية فلما فرغ قال عمر رضي الله عنهما فاعطيت ام سورة الا
 عروى فقال الاعمون الاعمون الاعمون ان الاعمون ثلثة سوات تا
 كبرية ثبوه بخوف اى الحق وفيه سنة احتيار الاعمون وان كان مفضولاً
 فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله اوتي بشراب فشر منه وعن
 حمية غلام وعن يسار الشيلع فقال الغلام انك اذا نزلنا اعطين هؤلاء
 فقال الغلام فلم له يستاذن من صناعن الاعراب اجيب بان الاعراب
 كان قريب العهد بالجاهلية فاستعوم لو استاذنته زما يسوق الى قلبه
 شئ يهلك به لعدم معرفته بخلق رسول الله وانما الغلام فقيل لئلا
 يرضى عن استاذنه قالوا لعلوا لعلوا المشايخ بايذنه عم الله يؤمن
 شيا لا اعطاه لولم يجمع منه سنة اليمين **م** التماس بن سمعان رضي
 نوا من يفتح النون وتشديد الواو والسبعين الملهمة وسمعان بن
 السبعين الملهمة وسكون الهم قبل ما رواه عن النبي يوم سبعة عشر
 حديثاً ان في مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي
 عم عن اليمين فقال النبي حسن الخلق وهو الانتباه برسول الله في
 الاعمال والآداب **م** انس رضي الله عنه اتفق على الزواجة به عنده التركة اى كسرة
 الخيل في نحو الخيل اى في ذلكهم قال الخطابي قد يفتي بالنكاح صفة
 الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة
 في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة
 وانما الحديث الكثر وهو الشوم يكون للحرس فيقول على ما لم يكن
 حدثت من الفخرو **م** انس رضي الله عنه اتفق على الزواجة به عنده البراءة للجهاد

خطيبه

الاموال والاصهار

اي القايه البراق في ارض المسجد ويجذباته ثم احتاج اليه اولاً
 بل ياتي في غيبه وكفارتها وقتها يعني اذا انقلب تلك الغيبه
 فكفارتها ان يدفنه في ثراب المسجد ان كان مكانه والا فبغيرها
 وقيل الموديه الخربه **مطلقاً** حكم من صام روزه روى **اسلم**
 البيهقي بتشدد الباء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال
 حتى يتفرقا وهذا شك من الراوي الحديث مجتمه للسافعي فينا
 خيار الجعاس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقه في المال فيكون
 معنى البيعتان المبايعان بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع
 وكان اطلاق البيعتان عليهما مجازاً باعتبار ما كان فلا يصح اذا
 عندها مكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا
 اوجب احدهما البيع فليختر بالخيار انشاء قبله وانشاء لم يقبل
 ومن التفرق الاصول بان قال احدهما بيعت وقال الاخر **شترت**
 فان صدق اي صفة للمبيع والشتر **بيعتا** اي ما كان فيهما من غير
 عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فاخذ كل منهما في بيعهما
 وان لم ياتي عيب المبيع والشتر **وكذا** يعني في معانيهما **الحققة**
 اي ذهب بركت بيعهما **ابن عباس** روزه روى الجعاري عنده
 البيهقي احد في نظيره روى برفعهما بقدر عليك البيهقي او
 الحديث وبغيرهما اي اتم البيهقي اتخذ الحديث قال ليراد بان امره لما قد
 امره بشترت بك من علمه **ابو هريرة** روزه انتقاله الروي عنده
 المشاوب بالهمزة اراد به بسببه وهو تغيل اليد وكثرة الغد
 من الشيطان وان اتناوب لحدكم فليكظم اما استطاع اي
 فلياجلته من المكن استرا لقتوه **ابو هريرة** روزه انتقاله
 الرازي عنه التصليح للنساء والشيوخ الرجال تقدم **بوضوح**
 في الباب الخامس في حديث مالي **وايتكم** الترخيم التصديق **عند**
 برابي وقال روزه انتقاله الرازي عنه **الثالث** يجوز نصبه على تقدير

فعل

المتصفح
 في هذا الحديث
 لا يظن في الظهور
 اذ ارادته
 ليس

فعل اي اعطى ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثالث او مبتدأ
 بحروف خبره والثالث كثير وفيه إشارة الى اداة التقيص عن الثالث
 اولى قال **اسحق بن راحمة** السنة **الرابع** الا ان يعرف الرجل في
 ماله مشبهة **فله** استرا **الثالث** اوكبير **شك** من الراوي **قال** **البيهقي**
قال في بوضه افاصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشتر طان لا قال
الثالث يجوز دفعه اي الثالث كاف **فتر** عطفها على موديه ورواها
 على محل الخيار والجمهور وكذا يجوز الحركات الثلث في فالشتر على اليوم
 المذكور قال اي النبي يوم الحديث روى ان النبي يوم قال لسعد اوكبر
 اوصن بالعشر فما زال يناقضه سعد حتى قال اوصن بالثلث **خ**
ابو رافع مولى رسول الاعلى السلام قبل انه من غلبت عليه كنيته
 كان قليلاً **وصبه** العاصم النبي عليه السلام فلما بشر رسول الله يا
 سلام العاصم الحقيقة مارواه عن النبي يوم ثمانية وستون حديثاً
 لدى الصحابيين اربعة احاديث انقر منها اسم ثلثه والبخاري
 بهذا الخبر لعمري بصقبه **بفتح** روي بالصاد والسين ايضا معناه
 ولعمري وهو القرب يعني الجواز احوق بسبب قرينة الشفعة من غيبه
 وقيل اراد به الشفعة لما روى انه قيل لرسول الله ما سبقه قال
 شفعتهم وروى ايضاً الجواز احوق شفعتهم حتى سمع ابو حنيفة روي
 على ثبوت الشفعة الجواز احوق **السافعي** مالى ان لا شفعة لغيره
 عم اذا وقعت الحدود ورضعت الطوق فلا شفعة وحمل الحديث على
 ان يراد بالخيار الشريك ويمكن ان يجاز بان الشفعة للشريك ثابتة
 بالحديث الاخر اتفاقاً ولو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعارة والى
 فارة غير منهما او يحمل حديث السافعي مالى ان لا شفعة من البرية
الشركه مع **ابن الجعدي** **ابو هريرة** روزه روى سمع عنه **الجعدي**
 مزامير الشيطان الجعدي هو الجعل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد
 بالجمع لوراده بجنس اصناف التي الشيطان لوان ثبوت مشغلها في ذلك

والفكر روي انه جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلد جل فقال
 برا عايشة رضي الله عنها اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة
 على كراهة اخذ خ ابن مسعود وقمر روي البخاري عن النبي
 اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل حتى
 وجهها والناور مثل ذلك ووجه الاقرب ان يسير من المعروف
 قد يكون سببا لدخول الجنة ويسير من المنكر سببا لدخول النار
 فينبغي ان يرتب الى كل اسباب الجنة ويحتمل عن كل اسباب
 النار ج جابر رفته اتفاقا الرواية تعد الحرب خدعة بفتح الخاء
 وسكون الهمزة يعني اذا خدع المقاتل مرة لانفارسه ثانية
 ورويت بفتح الخاء وسكون الهمزة وهي الاسم من الخداع ويعني الخاء
 وفتح الهمزة يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه حكمة كذا
 الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نفع
 عهد روي انه يوم كانا ارا اذ غزوة و في رويها ابو سعيد
 بن معاذ رفته روي البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي وم حديثا
 الحديث في العالمين في السبع المتأني سميت بها كونها سبع ايام
 والام في العهد والمفرد قول ع وقد اتينا سبع اسع المتأني وكون
 قرايتها مشاة في العلو اولاد فيها القضاء على الله والمتأني في النبي
ع في الشتاء اولادها ثور كست مرتين مرة مائة ومرة بالمدينة والقول
 العظيم الذي اوتيت به قيل عطف القرآن على السبع المتأني من باب ذكر
 الشيء بعلمها تحتلفين كما يقال هذا مجزوم وعهد روي انه يوم قال
 ما نزل الله في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان
 مثل هذا الشورة ع عايشة رفته اتفاقا الرواية عن النبي في
 جهنم تنهت فابروها بالماء قال التوراة فابروها بها بمهزة وصل ويصح
 الودا ويقال مهزة تطع وكسر الراء وصل الذرة والغصيبة هي الاصل
 رسول الله عن حرارة النبي من فيج جهنم اي من ظلمها يقال فالت
 القدر

القدر تقع اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحمارة جهنم والعدا
 واذا به الجسد قال القاضي مقداد قول الأطباء بانه صفا في جمع
 المسام ويحتمل الحار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون
 سببا للهلاك قال الشيخ الشراح الدم في اللحم لا يجس بجم
 ان يرجع الضمير في فابروها التحي المعينة المدرجة تحت
 الجس عوف النبي يوم الفتح ان سقاها بالماء البارد واقول
 هذا تعليم للعالم على سبيل التعميم فاوجهه لتخصيصه بلا
 دليل مع ان ارجاع الضمير الى لحم المعروفه النبي يوم غير مفيد
 ان المبرج فوهها وكونها معروفة لهم غير مستقول بل الوجه ان يقال
 الماء البارد ينفع المجرم في المحرمات الحارة شرابا ووضع على
 اطرافه لان الماء للطف فيه بل اما ان العلة في دفع حرارتها
 ولتنار عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل
 عليه ع انس وعمل بن حصيد رفته اتفاقا الرواية عن
 الحياضين قوله لان منبذ الكسار ليحوي الانثى بما في ان
 الى القبيح ونهاية ترك القبيح وكل ذلك غير ع عمل بن حصيد
 رفته اتفاقا الرواية عن الحياضين لان القبيح ع عمر رفته اتفاقا
 على الرواية عن الحياضين لان معناه واضح من سبب ع ابو
 رفته روي مسام عنه الحياضين الامير الذي يعطي ما اوتيه ايا امر
 صاحب المال بتصدق طيبة به نفسه او نفس الخازن بان لا
 يحون فيها اخذه ولا يوزي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني
 يكون ارجاب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوب الاموال لا فيه
 كلام تقدم بيان في الباب الثالث في حديث لانهم المذمومة
اشهدم ابو هريرة رفته روي مسام عنه الحياضين فان ابن النبي
 المخللة والجبنة بجهرها بدل من الشجرتين ويرفرهما خبر
 مبدؤا بخدوف وروي الكرمة والنخلية وروي الكرم المراء

ل

القدر

من الخمر صناما يخامو العقار ويذبله لادع الخمر اللغوي وهو القوماء
العنب الذي غلب وقدم بالذبد لا يكون من البخلته والغرض من
بيان حكم الخمر يعني تجريم من صانها لانها حادثة لها لا تخرج من
ليانها فتخصص هذه الجنس بالذكر لا بدول على نفي مصلحتها
ق ابن عمر رضي الله عنهما انفق على الرواية عند الخمر معقول في نواصي الخمر تقدم
بيان قريبا في حديث البركة في نواصي الخمر الى يوم القيمة اي القرية
وفيه دليل على اية الجهاد قائم الى ذلك الوقت **ق** ابو هريرة رضي
تفعا على الرواية عند الخمر لثلاثة رجل وهو يدل من ثلثة بتكبير العايل
لجرح ولجرح ستة وعشر رجل وكذا فاما الذي له اجز فجلل ويطها في
سبيل الله فاطال لها اي الخمر جعلها في ارض يسكون الزاد وبالجم للموضع
الذي يرض فيه او روضه يشك من الراوي في اصابت في طلبها بسبيلها
وتفخ الباء اصله الجول وهو الخيل الذي يطول للاربع لثلاثة ذلك صفة
يطول من الخرج او الروضه من الفه بيان لما كانت له حسنة يعني يكون
لصاحب الخيل طرب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الخيل الذي يربط به
ولو انه الضعيف فيه الشان انقطع طلبها فاستشقت بشدة يد النون اليه
شرفا او اذ به عند حال الغلبة او شرف من كانت له اثارها اي مقدار اثارها
وارواتها حسنة ولو انما شرف من يسكون الهاء فتحها واحدا الانهار
فشرفته منه ولم يرد ان يسبقها اي العمل ان صاحبها لم يقصد سبقها كان
ذلك اي ما شرفته منه يعني مقدار حصته القالة وفيه تشبيه على اية التي
اذ اصيب لرحيل لم يقصد سبقه في قصده يكون اولى فهو ذلك الخمر لغير
ورجل يربط الغنما اي استثناء وتفعا عن سؤال الغرض عند الوضوء
التي لم ينش حيا الله في رقابها ادا به اداء ذكوتها اذا كانت ايمة
وانظر يربطها ادا به ذكوتها في سبيل الله استدل به لابي حنيفة
على وجوب الزوجة في الخيل واذله لما نصحون بان المراد بحق الله
في رقابها الاحسان اليها وقيام بعقلها او كنية ضعيح لانه ذلك

لا يطول

لا يطول عند سحق الله في رقابها الى ذلك امره وكثير الوبولها
قوي لذلك ستره ورجل يربطها نحو اوريا و نواة بسرة الفين اي
معادة لاهل الاسلام فهي لذلك ورر قبا جلدت كونها وانه مجموع
هذه الاوصاف الثلاثة لان الفين لاهل العلم والرق ساء ليس يجمع
لوزن لكن هذا كقولهم والظاهر ان اكل واحد منها موجب للوزن
حديفة من ايمان رضى روي مام عن الرجال اعوذ العين اليسرى
جفاله بضم الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر مع جسته وناقنا
في جسته نازح يعني من اذخل الرجل ناره بتكذيبه اياه يكون تلك
النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن اذخل جسته بتصديقه
ايه يكون تلك الجنة سببا لدخوله في الاخرة في النار فان قيل ورد
في بعض الاحاديث الصليبية انه اعوذ اليمينى ولم يحض اعوذ
اليسرى ليدل ذلك على صحه وبطلان امره او نقول امره ان يقول يجوز ان
يكون كل منهما عوذا العين ان لا يكون تسليم الفم في صدره
على المسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي صحيحا
او يفتي على التحسين فذهبها فذكر النبي مكان اليسرى او عكسه
واقول لو كان راويها واحدا لا يعتد بهذا الاحتمال ولكن راوي
اليسرى حذيفة وراوي اليمين عبد الله بن عمرو على ما ذكره لم
ونسبة النسيان اليهما بجدة **م** ابن عمر رضي روي مسلم عنه
الدنيا سجود المؤمن اي بالنسبة الى ما عدله من النعم ووجه
الكافراى بالنسبة الى ما نكوه من العذاب الاله او يقال للمؤمن
ممنوع عن شهواتها الممنوعة فكانت في السجن والكافر علسه هي
له كما جئته حتى ان راوي الطائي لما مات شمع من الهاتق اطول
داود من السجود عبد الله بن عمرو رضي روي مسلم عنه الذي استمع
يعني ما في الدنيا خلق لا راى يستمع به بنو آدم وغيره كمنع الدنيا للذة
الضالحة لانها تحفظ زهيرها عن الخمر وتكون ابيته ومعينة

من عالم الغيب

على دينه ورواية الفصاحي وغيره عنهما بأنهم يقولون الذي رضي الرضا
 قيل الله كان يحتم القرآن في ركنه مائة وعشرون سنة
 عشر حديثا ألف منها مائة وهذا الذي نصيحه الذين نصيحه
 الذين نصيحه ذكرها ذلك مراتف قبل هذا الكلام مدار الإسلام
 لأن النصيحة هي إرادة الخير معناه عمار الدين النصيحة كما يقال
 ليحرفه في إسماعرة قالوا لمرار رسول الله قال لله معنى نصيحتي
 تلك الإيمان به والخلاص العمل فيها التوجه والرسول نصيحتي
 بكل ما علم بحبته به واختر طريقه ولكناه نصيحتي الاعتقاد
 بأنه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بهتسابه وفي الحقيقة و
 هذه الصلح راجعة إلى العبد ولا تمتة المسلمين نصيحتهم
 اطاعتهم في المعروف وتبنيهم عند الغفلة وعما تم نصيحتهم
 عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر التوفيق
 ابو هروية روى عنه الذئب بالذهب أي يباع به
 وروى ابو زرعة في حال كونها موزونين مثل عمل حال كونها شسائير
 في القدر الفضية بالفضة وروى ابو زرعة مثل عمل من زاد على
 المقدور المبيع الآخر من جيبه أو استأجر أو يطلب زيادته ولذته
 فهو ربا أي التزيد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة إلى
 انما اعطى الزبوا ومن اخذه في المائتة سواء و عمر رضى الله عنه
 على الرواية عند الذئب بالورق أي بيع الذهب بالورق وهو
 بغير الرأى الفضية ربا الأضواء وهما وهو المذوق فتح الرهنه سواء
 بمعنى حد ومنه قوله تعالى هاء ثم اقرب في الكتابة يعني كل واحد من
 عاقد الصرف فتقول لصاحب هاء فيتقاضان قبل التفريق و
 تحلة النصب على الخط فنية والمشتق منه مقدر يعني هذا البيع
 في جميع الأزمنة إلا في زمان خضنودها وقتا بينهما والربا بالقر
 ربا الأضواء وهما والمشتق بالمتعين ربا الأضواء وهما والقر
 بالتمر

بالتمر الأضواء وهما وسوي الورق والورق الأضواء وهما والذهب
 بالذئب ربا الأضواء وهما اعلم أنه الحديث المقدم كان يبين حقيقة
 الربا وهي زيادة أحد المدين على الآخر في القدر إذا اتحدوا في
 الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربا وهي بيع أحدهما بالآخر في
 نسبة سواء اتحدوا في الجنس واختلفا إلا في النقود وفيه شبهة
 الزيادة على النسبة ح أبو سفيان روى عن ابن سفيان عن ابن سفيان عن ابن سفيان
 أي النصيحة وهي بان يكون من الله الأمن الشيطان وسجتم ان يراى
 حين ظاهرها كما قال عمر من روى ربا لعنه فليس في ولا يغير
 بها الأمن بحبته ومن روى مكرهه فلا يجزئها لحد إذا قال
 القاضي من الرجل الصالح قبل المراءيه من يكون من ربه يعتقد
 وحاله فارتفع عن العيون المزعومة والذئب الوهمية جزء من ستة
 واربعين جزء من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان
 فيها الخبر وعن الغيب والنبوة غير ما يقام لكن علمها باو
 لقوله ذهب النبوة وبقية المباشرة وقيل معناه تعبير
 النبوة إلى العظمى ذلك يؤس دم واما تجويد الاجزاء وسببها وربعين
 فيما ينطق بقبول حقيقة وتوفيق من استعلاء كيفيته ح ان
 روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور عنهما من ستة و
 اربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عس
 عنه اربعين وفي رواية ابن عمر ههنا من ستة وعشرين قال القاضي
 الطبري هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الزبوا فالفاصح
 يكون من سبعين وروى الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا
 على المراتب الصلح ح ابو سفيان روى عن ابن سفيان عن ابن سفيان
 أي الخمسة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قبل عهد النبي
 النبي معهما رفاها أتيا بالربا بالورق في مكة نبوة أشهر وكان ربا
 نبوة ثلثا وخمسين سنة فزمان روى بالهينة التي جمع زمان وخمسة

الرواية

عشر

من ستة واربعين جزء وضغفه الامام السوريشي بان يكون زمان ايام
 ستة أشهر فقد هذا القائل ولم يسأله النقل **١٠** ابو قارة العارث بن
 ربيع بن ابي علقمة الرواية عن النبي ياس اللؤلؤ والشمس من الشيطان الرؤيا و
 العلم يجزيه عن امر بركة التام لكن غلب استعمال الرؤيا في المعبود و
 العلم في الكرمه و لهذا اضاف الرؤيا الي التام اضافة تشريعية ولم
 الي الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا دخل للشيطان في ذلك
 وقيل معناه الرؤيا الصحيحة من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكله
 ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب ومما ليس
 عليه من ريب يمثل له ما كانت تحوزه نفسه وتناهه في المقظة فحينئذ
 يكون ما رآه حيا قال العارث بن سالم بن عمار واسكان اللؤلؤ والعقل
 حلم يفتح الهم **١١** عابثه روى انتقال الرواية عنها التزم معلقة
 بالعرش وهذا التزم التي توصل وتقطع مني من المعاني وليس في
 جسم فيكون ذكره تعلقها بالعرش باستعارة واصارة الى عظمتها
 قول من واصل وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عن حال
 عبادته وهذا مما يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء **١٢** ابو بصير
 روى في البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم في رؤيا من رؤيا
 ذات الدر وهو اللبن اذا كان موهوبا لم يقل موهوبا باعتبار تأويل
 الحيوان يعني اذا اراد الموتين ان يركب الموهوب او يشرب لبن المر
 هونته بدون ان الرأى عليه ذلك حتى يوهلك الرأى بركوبه لا
 يضر شيئا للرأى وعلى الذي يركب ويشرب التفتة يضر نفسه
 بقدر ركبته وشربه من لبنها يكون عليه ويظاهر الحديث عمل
 احمد بن حنبل روح وقال غيره لا يجوز انتقاء الموتين به لكن منا فعه
 كاللبن ونحوه يكون الرأى عند الشافعي ويكون رءى كما لاصل
 عندنا و بيان ذلك في موضع الفقه **١٣** ابو بصير روى انتقاله
 على الرواية عند الشافعي على الاصله يفتح الهم من الازمجه له اغنية
 كانت ابو قارة يزوجت قبل ذلك ام لا وقيل في التي فارها نبيها

والمسكين

والمسكين اذ بالشافعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كما في روى في سيرة
 لانه القوام بعد العمل التام يكون بعد حفظ وجهه فانفس لشم فيكون رؤيا به
 عظيما فلا يوصره وحسبه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا تقامه لانفسك ولا تقامه
 لا يفتقر على شك الرواية في اتمه شئ به بالجمود وحده او شئ به
 وبالقياس والقائم معه **١٤** ابو بصير روى انتقاله الرواية عند الشافعي
 قطعة من الجواب يمنع اي الشافعي استنباط بيان لعله الحكام
 السابق احكام نومه وطعامه وشربه المراد به من غير من
 هذه الاشياء من كمال التذلل لسافرهم بالكونها مقارنمة بالمسقة فا
 اذا قضى احكامه نومه يفتح التوب وسكون البهاوي مقصودة من قوله
 اي مما تحب اليه فليجرب يفتح الهم الى العمل وفيه ترجيح الاقامة
 على الاستمرار الغير الواجبة **١٥** ابن عمر روى انتقاله الرواية عند الشافعي
 يفتح الشين وسكون المهرقة نقيض الهم المراد به عدم الموافقة في
 الميزة والفريس والدراب فشوم المرادة تحقها او غدا فيهم بها وقيل
 ان لا تكذب وتكلم الفريس عدم انقيادها وان لا يغضب عليه وتكلم
 الذر ضيقها وتكلم جارها وهذا الحكيم على وجه الغلبة لا القطع في
 التلخيص بالذرة لانه فيها يصل الضرر الكثير في صاحبها ولا لها اذ
 التي لا تفره فيما يتلى به الاشارة الى تشتمهم بالذرة لانه فليغار فيها التفر
 عليه بحيث لا يطيرة الجواب عند ابن ابي قتيبة روى بان هذا المخصوص
 عند اي لا يطيرة التي في هذا التلخيص يشتم اليه مارون ابن عمر اذ روى
 التلخيص قال لا عذري ولا يطيرة وانما التلخيص في تلذذ المراد والفريس
 والذرة ذكره مسلم في صحيحه ويجوز يقال انه بظن بوا الفرض ولا
١٦ انس روى في صحيحه عن الشرب في بركة انفاوس كل نفس مضمون
 في خارج الفرج لورود النبي عن النفس في الذاو امر او اي التلخيص
 في المعدة واستحق اي من مرسل يحصل بالشرب في نفس والجدوا شئ
 اي الكثرة اشهره للشرب وابلوا اي الكثرة روى في نسخة من الجعظن

السوريشي

وهو

ابن

رخ ابن عباس رضي روى البخاري عن الشفاء في ثلثة في مشرطة
 حجة او مشربة غسل او كسبة بناؤه ساد في هذا الباب في حديث
 ان كان في مشربة من ارضكم خير فغسل مشرطة حيم الى اخره فان قلت
 المعتاد المعروف بالمشربة في الحديث فكيف يستقيم هذا والشفاء ثابت
 في غير هذه الثلثة قلنا هذا محض اذعان على معنى ان الشفاء في
 هذه الثلثة بالغ حد كانه انعدم بغيرها وانا انهي الصبي عن النبي
 اثنائها عن هذا عن النبي بعد بيانه في حديث آخر ان خير خير لان
 فيه تدبيراً بالشارف ليركب اليه بدون الاضطرار كما كان يفعلوا
 به قبل الداء احترازاً عن حدوثه وقد ثبت ان النبي يوم كوي أيضاً
 بيده حين خرج يوم الاحزاب **رخ** جابر رضي روى البخاري عن الشفاء
 فيها القسم وكيفية بيان شوت الشفاء فيما لم يقسم احد من ان يحمل
 القسم اولاً وعند الشافعي روح لا شفعية فيما لم يحمل القسم و
 هذا الحديث بمجموعه جتمعت عليه فاذا وقعت الجود وصفة الطوبى
 على نساء الجبروت لم يثبت فلا شفعية اخرج به الشافعي على ان لا شفعية
 الجبار لان طبيته العرفه بلا من الجنس فيقيد العسر وذهب ابو حنيفة
 الي نبوتها الجبار لغولهم جاز الارواح بالذكار فيقول ما يقسم من العسر
 على الارحام وقولهم فليس يشفعية على معنى لا شفعية من جهة
 الخاطى لزمه بصرف النظر **رخ** ابو بصيرة رضي روى البخاري
 عن الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلبان او معنا
 يلبان صوتهما ويذهب او معناه يستطمان من فلكهما من قوائم
 هذبه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما تقديماً لمن عهد
 انتقال الرواية عن الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام لاري
 عند حمل على الحال الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام انه
 يبعد ان يدوي الحار بالحار بالخاصة او يكون الشونيز ناقصاً

من كل داء

130
 في الطب
 في الطب
 في الطب

من كل داء التركيب تارة ومنفرداً اخرى وله منافع كثيرة يحمل
 الشفاء وينقل الديدان وينفع النكاح والصداع والماء الحار من يفسد
 وغير ذلك مما ذكر في الطب الاشارة الى الموت فانه لا ياروا
 الا جوارح ابو بصيرة رضي روى مسام عنه الشهيد الخمسة للطوبى
 وهو من مات من الجوارح والمطوبى وهو الميت من داء البطن
 والغرق وبسر اللز وهو من يموت غريقاً في الماء وصلح الهدم
 ينفع الداء ما يهدم وصلح من يموت تحت الشجرة والشهيد في سبيل الله
 انما القرة لانه من باب التزقي من الشهيد المعجم الي المعقبي فلما قيل
 الحديث يقتضي حصر الشهيد على النفس وقد روي جابر انه قال
 الشهيد اوسبعة سوى القليل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورين
 عليهم اصحاب ذات العجب والغريب والمرأة تجمع وقال النووي هذا الحديث
 مذکور في الموطأ صحيح بل خلاف وان لم يخرج به الشافعي فما وجه الجمع
 اقول يحمل على ان يكون عهد الشهيد وقت صدور الحديث بخصوصه على
 نحو ثم تقفل الله بها وجعل الظنفة للزيادة من الشهداء حكماً كما كان من
 عارته تتكاد زيادة فضله وغنايته على عباده مرة بعد اخرى فينتبه
 عم وقال الشهيد اوسبعة م سعد بن ابى وقاص رضي روى مسام عنه
 هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكسوفه ثم نقص في الثالثة ا
 صبغاً يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اذ ليه ارة الشهر قد يكون
 تسعاً وعشرين لانه كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون العشرين ربعاً
 الي الشهر الذي فيه النبي عليه السلام م ابو بصيرة رضي روى مسام عنه
 الشيع مشايخ في حب النبيين في حب طول العيون وكثرة اللام كما قال الله
 تعالى لا يسئلكم الانسان من ادعاء الجزاي من طلب المال انس رضي
 القائل انما روي عنه قال النبي يوم علم امراءه نبيك على صبي ميت لها نفا
 عليه السلام اتقى الله واصبر في فقال له وما اتى على صبي فلما ذهب
 عليه السلام قيل لها ان رسول الله فاخذها صبيته مثل موت صبيتها بما

يث

س

بابه مستحذوه وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبي عند
 الصدمة الاولى الصدم من ضرب الشيء الصلب بمثلها والصدمة مرة
 منه يعني الصبي لما جرد عليه صاحبه ما كان عند جماعة الصبية
 وحذتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ليس له ابو هريرة
 رضي روى مسنده الصلوة للحسن والنجوة الى الجمعة ويصان الى رمضان
 مكفرا ثم لما بينهن اي من الصفاي اذا اجتنبت الكفا شر يعني اذا
 اجتنب المصطفى والصائم عن الكفا حتى لو اناها لا يغير شي مما
 بينهما من كذا قاله الشيخ التوريشي والعميد وهو الموافق القطر
 فكأن ان يجتنبوا كفا شر ما تنزهوا عنه تاكفر عنكم سببا ثم قال التور
 هذا المعنى وان كانا جميعا لم ير لانه سببا واحدا ريث تباها به بعد
 الا ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا كفاير فانما يكفرها التور
 او فضل الله هذا مذموم اصل السنة الى بلادهم فعلى هذا معنى اذا
 اجتنب الكفاير وقت اجتناب الكفاير وهو مباح بينهن الموات
 انما لا تكفر قاله الشيخ الخطابي يجوز ان يراد من الكفاير في الآية
 الشرك جمعها باعتبار النوع من اليهودية والنصرانية واليهودية
 او يقال جمعها بواف المقطاب لانه المقطاب ورد على الجميع بقوله ان يجتنبوا
 فكبير وكل واحد ان اخصت الى كيبين وصاحبه صارت كفاير **اسامة**
 بن زيد رضي روى انفا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود
 عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة انا منك يعني هذه
 الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المؤلفة **ابو هريرة** رضي
 انفا على الرواية عنه الصيام بحكمة بعلم الهيم انكرس يعني جسدنا التا
 لعظم اجوره ومن المعاصي الكسر الشهوة **ابو شريح** العدوي رضي
 الضيقة ثلاثة ايام وجمالية يعني زمان الكرامة وانما فيه بتقدم الطعام
 متكف فيه يوم كليلية وفيها ورواه ذلك يطعمه ما حضره الا ياكل اكل
 مسام اذا ربه الصديق ان يقدم بعد ليلية اي بعد ثلاثة ايام حتى يؤتم
 من باب الافعال

من باب الافعال اي يوقع المضيق في الاثم بان يقترابه يقول مكففة عنه
 او يتعذر لعماموزيه من الصوم وغيره فان حبسه مصطو ويض
 اقام بعد الثالث وانفوس من مال نفسه فعلا كانه اذا يطلب
 المضيق اقامته اما اذا اطلب الصلوة لا يكونه اقامته
 فلا يابس به ذارم قالوا يا رسول الله وكيف تؤمك قال يهذه
 ولا يهذه قاله يقربه من الباب الثاني ان يطعمه قال احمد
 الضافية والحب في بعد الثالثة للقول لم يوارى ذلك ابو
 صدقة والجهنم روى عنها سبعة ومملو الحديث المروي على
 ان للمضيق يراها واجب عليه بمكريم اخلاقه (وعلى
 الصديق المصطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامه
 ولكن رواه على ما صار كفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاز
 والمروتن عن ابي شريح الحدوي حديث اخر **اسامة**
 بن زيد رضي روى القصار عن الطاعون رجواي علاب ان سئل على
 طائفة من بني اسرائيل وهو الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
 سجدا فمما الفوا امر الله فان سئل عليهم الطاعون فمات منهم في
 ساعة الوا وسبعون كذا قيل من بعض الطاعون في الباب الرابع
 في حديث اذا سمعت الطاعون **ابو شريح** ثقة على الرواية
 عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا للكل
محمرون عبد الله رضي روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني يسبح
 الخدم بالاكل يكون ميثا يمثلي اراد بالطعام ما يكون
 من جنس واحد بقريته حديث اخر وهو ان الخلف الجنسان فيجوز
 كيف شئتم **ابو مالك** الا شتر كور رضي روى عن النبي عم
 سبعة وعشرون حديثا الفرد منها اسم محمد بن الصخر وس
 قبل هو الضم وبالفتح مصدر قبلهما اسم لما تنظر به وقال لا
 كثرون انما بالفتح مصدر وبالفتح اسم له وهو من مصدر رواد

الطاعون

شظير الایمان یعنی ان الاجر فيه نصف الى نصف اجر الامارات
وقيل يعني كونه نصفان الایمان تطهارة الباطن عن الشرك و
التطهیر تطهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تطهير
النفس عن الاخلاق الرذیلة فيكون شظير الایمان الكامل وقال
الثوري المراد بالایمان هذه الصلوة بما قاله الله تعالى وما كان الله
ليضل عباده انما هي صلواتكم ولما كان صحة الصلوة باسجام شرائطها
واركانها جعل تطهارة التي اقوى شرطا شرطها ومنها ولا يلزم في
الشك ان يكون نصفاً حقیقياً وهذا اقرب الاقوال والحمد لله
علاء الدين المراد به عظيم ثوابه وسبحان الله والحمد لله
على قدر روى بناءً على الحديث على اعتبار الجملة والتذكير على الادة
التذكير وعلاء ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي
علاء وقيل كل منهما ما بين السموات والارض لو قدر جسماً وقيل
معناه علاء ما بينهما نفس التسيب والهدى كما قال الله تعالى وان من
شيء الا نيسبهم بحجوه والصلوة نور يعني يكون نوراً لصاحبها في الدنيا
او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نور يضيء بين
ايديهم وما جانهم او معناه الصلوة نور يستضاء في ظلمات اليوم
كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهي عن الفحشاء والمنكر والصدق في
اي جملة على حد من صاحبها لان المال شقيق الروح وبذلك يطيب
النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة لله
للمصدق يوم القيمة على ان اوصاه عليه او تكون علامة له يستدل
بها على حاله والاشكال عن مصرف ماله والصلوة طيبة يعني به الصلة
المحوى في الشرح وهو التوجه على المحاكاة التي الشرعية يخرج العبد
عن عهدتها فيكون ضياءه والكون اساساً لان كان الاسلام
قالوم في حقه ضياءه وفي حق الصلوة نور والصلوة التي تارة
او يقال المراد بالعبور الصوم عبر عنه به لان الصوم خبيث النفس

عن

والقول محي

عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحسن انظر
وكثيره وكما تروم عذ في هذا الحديث الادراك الثالثة للایمان وهي
الصلوة والزكوة والصوم والقران جمعة ذلك اي دليل على شيا
ان علمت به او علمت اي دليل على سبوعها لانك ان لم تعمل به كل تلك
الجزء وفيما عطف اي قهر بايع فاقدمتاء بحذف كثيرا جدا فامر
الجزء ثم عطفها او عطفها اي ما يملكها وهو خير فخر او بدل من قبايع كل
واحد من الناس المكلفين اذا اخذ اوله استحق بعلمه عوضاً من ثمرته
بايع نفسه به فان عمل خيراً او عجزاً او خيراً او خيراً او خيراً او خيراً
شرراً يستحق شرراً فيكون موقوفها او يقال اراد بالبيع ههنا الشري بقرينة
قوله لعقوبها لادارة الاعطاء انما يصح من المشتري ثمنه من تركه الذي
وانه الاخرة يكون مشترياً لنفسه من ثمنه لا الدنيا فيكون معتقها ومن ثمن
لك الاخرة وان الدنيا يكون مشترياً الاخرة فيكون موقوفها ابن عثيمين
اتفق على الرواية برفعه الظاهر الرابع يوم القيمة المراد بالظلمة الشديدة
كما فسرت بهما في قوله تعالى كل من باع نفسه من ظلمات البر والبهر بغير الظلم
سبب الشدائد صاحبها ويحجز ان يراد بها معناها الحقيقية فيكون
الظلم سبب البقاء الظلم في الظلمة فلا يراد بذلك الى السبب حين يبيع
نور المؤمن بين الدير ام ابن عباس وقت العباد في عيبه كالكاتب
يعود في ثمنه ربه المصنوع بعلمه في الكون العجالة في مصحح مسلم
كالكاتب يقرب ثم يعود في قبضته الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة
ممنوع عنه مطلقاً لشبهه بشئ من متفق عنه جداً وبه عمل الشافعي
الاذان اخرج عنه رجوع الوالد فيها وهب لبعض ولده فانها تاتي
عند مدارى انه دم قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض ولده
غلاماً ارجعه والعنفون اجاز والرجوع فيما وهب للاصحاب الملم
يمنع عنه مانع واعتذر ولعن هذا الحديث بان رجوع الكاتب
في قبضه لا يوصف بالحرمية لانه غير معلق فالتشبيه وقع بها

والقول محي

نبا

العامة

مداوم في الوضوء

مكروه فيثبت فيه الكراهة **م** محلل بن مسعود رضي الله عنه
 العبادة في الحج اي وقت الفتح واختلاط امور الناس كمنعوا
 اي في كثرة الخراب او يقال للمهاجر في الاقل كان قليلا لعدم تمكن
 كثير الناس من ذلك قيل العابد في الوضوء قليل **و** ابو بصير رحمه
 الله قال في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان طرف المبركة قد حذر
 الاضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد
 منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونها المباركة عليه ما اوقا
 يذللها او سابقا فغيب ضمانات على التفضل المذكور والبركة يجازر
 يعني اذا وقع في البركة ينبغي للاضمان على جافرها هذا ان خرها
 في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما ان خرها في الطريق
 او في ملك الغير فيجوز ان يفسد الضمان على جافرها الحاضر والمعدن
 جباية الحكم في حفرة كالحاكم في حفرة البئر وفي الركا والنجس وهو مطلق
 على المعدن والكنز والمناسبت هنا ان يحمل على المعدن لا تنهيم
 بعد ما بين الله ما يتلقى به صدور بيت ان ما يحصل منه فيه
و ابو بصير رحمه الله اتفاق الرواية عن العمرة التي العبرة كقارعة
 لما بينتهما اي من صغائر الحج المتبرك وهو الذي لا يتخلط في
 من الماء ثم وقيل هو المقبول المقابل للبر وهو الخراب ليس له جاز
 الالهية **و** ابو بصير رحمه الله اتفاق الرواية عن الغمر في جازية
و جابر رحمه الله اتفاق الرواية عن الغمر لمن وهبته له العمرة في هذا
 الحديث بمعنى المفعول اي ما يجرم وهما قبله بمعنى المصدر تقدم
 بيانه العمرة والخلوة فيه في الباب الاول في حديث من نحو عمر **و**
 ابو بصير رحمه الله اتفاق الرواية عن الغسل **و** العدة واجب
 والجهور على انه سنة لقوله من من وخصا يوم الجمعة فيه ايام
 اغتسل الغسل افضل فاذا لم يجد في ان المراء بالواجب هذا المندوب
 لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتكوى بعضهم برائحة بعض
 عثر عنه

من جبار

مرة الى العمرة

العمرة
سكن الرجل في الدار
وعصب له من شعيرة

فصل يوم الجمعة

عثر عنه بلغوا الواجب لكونه اذني الى الاجابة فان قلت قوله
 غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمندوب **ب**
 قلنا معناه كصفة غسل الجنابة والتمشيه لبيان صفة الغسل
 الالبيان وجوب غسل كل متعلم اي بالغ فان قلت هذا يشير
 الى ان المراد به الواجب الاصل كغسل الجنابة القدرية **ب**
 قلنا ذكروا لان الغسل غالب فيه الا للضرورة ارضع غورها وان
 ليس اي يستعمل السواك وهذا عطف على المتداء وكذا قوله
 وان يمس طيبا ان وجد وهذا الحطوف وما قبله **م** شعره بان
 الواجب ليس على معناه الاصل المسمى **و** ابو بصير رحمه
 الله اتفاق الرواية عن العجن والتمشيه بضم التاء وكسر هاء فتح
 الباء اي الكبر في القداوين بالتحسين الدال جمع فداين بتشديد
 وهي البقرة التي تحرف برها والمراد بها العجائب الفداين ورفق
 الدال فعل هذا الاختراع التي تقدر للمصنف لانه يقال لصاحب
 البغال يغال ويغال ولصاحب الجار حمار قال التوريشي اذى التشديد
 اصول الرواية وقال الاصمعي الفداين بالتشديد هو الذين
 يغفلوا صوتهم في رفوفهم ومواسمهم من فدا ليعمل ان الشدة
 صوتهم من اهل البادية والسكنية في اهل الغنم
و ابو بصير رحمه الله اتفاق الرواية عن الفطرة خمس وهي سنة
 القديمة التي كثرها الاشباه يوم واقبل من امرها ابراهيم
 وذلك قوله تعالى واذا تبسوا ابراهيم ربه بكلمات فيهم وانقصت
 عليها الشرايع وكانها امره صلى الله عليه وسلم فطرها لعلها كذا قال القاسمي
 الفطرة الذين والمصنف هنا يهذوف عن توابعه ولو لم يهذوف
 النور في هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس
 محمداوي ان النبي يوم قال عشر من الفطرة واذا على هذا الخمس
 المعدود في خمس اخرى وهي المشفحة والاستنشاق والاستنجاء

عن جابر

الاصمعي

الماء وقروح الزاوس والمشوكه واقول هذا القدر من البيت
 غير واول لانه لا ينفذ حريم القاعدة المقررة في علم المحامي من
 ان الميتة لو لم تعرف بالانعام اذ لم يكن معروف فبعدم القهر لعل الوجه
 ان ابقا المراد من الفطرة في قوله من الفطرة ثم في السنة المتعلقة
 باذاله وهو زيد محمد بالبدن الختان وهو قطع الجذرة الزائدة
 من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام
 والكافر عجزه من السلم والحدوث تحت علمه والاستحوا او غلب
 العانة بالحدوث وان ازال شعرها غيره لا يكون على وجه السنة و
 قص الشارب اي قطعه والشووي المتعار فيه ان يقص حتى يبد
 طرف الشفة وتقليم الاذقان اي قطعها والسحمت فيه ان يبد
 بالبدن قيل الرجل فيبدأ بمسح يده اليمنى ثم اليسرى ثم الوسطى
 ثم يمسح ثم يمسح ثم يمسح ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بيمينها
 ثم يمسحها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بيمينها ثم
 يمسحها اليسرى كذلك قال الشووي ووثق الربط علمه ان هذه
 ليس بسنة لان شعره يعظف بالحقن ويحوى اعوان للزينة التي
 قال الشووي افضل لمن قوت عليه لما حكى ان الشافعي كان يعلق ابطه
 فقال علمت انه السنة الشوق لكن الاقوى على الوجع روي عن انس
 ابن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاسفار ووثق الربط
 والاستحوا ان لا نترك الاثمين اربعين ليلة وذلك من المقدرات
 التي ليس للزينة في مدخل وكان مما فرغ عبد البر بن عمر روي
 البخاري عن عبد الكبار الاستراك الامم اذ اذبه الكفر اخبر لفظ الاستراك
 لكونه الباقي العرب وغوى ابو الدين اي قطع صلتهما ما كانوا من الفرية
 وهو القطع وقيل عقوقهما اصغاضهما فيما لم يكن معصية وهو قطع
 عصله الطاعة لهما وقيل النسس اي يغير حوا واليه من الغوسن اي
 الخلق على فعل ما يشاء كما بدأ سميت غوسنا لانها تحسن صلتهما في يوم
 العلم

من الشارب
 تقليم الاذقان

اي بعض كباير الاكبر

عسق الروالين

فنل ان منس
 بين الغوسن

اعلم ان طاهر التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة كلمة
 ليس بمرا لوجود الكباير غير هذه لعل الوجه ان يقدرها
 مضافا يعني الكباير وليس المراد ان الاربعة المذكورة في
 الحديث الكباير بل يراد بها الاربعة من قبيل البعض
 الذي هو الكباير اختلق الاقوال في الكباير روي عن عمار بن
 انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وانه اخذ جماعة منهم الاعمش
 او لسبحا والاسفرينجي فوالا ايتان ما نهى الله عنه سواء كان
 للتصميم او للتزويه يكون مخالفة له حقا وهذا ذنب عظيم التسمية
 الجلال لله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجوب
 والفتوى حوم انتبت فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا ان قال
 كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة
 وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاسمي عياض وقال الامام الواحدي
 الذنب لا يقف اتمه صغيرا او كبيرا ما لم يصفه الشارع به وان لم
 يتعمد به بشرا بيان انه اي نوع من انواع الذنب صغير وان نوع
 كبير ليحسب العدم كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر لطلب
 في كل رمضان وقال الشيخ المشايخ كشي الغطاء ان الصغيرة
 والكبيرة تعرفان بالاضافة فتصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اعقب
 منها عذبت كبيرة والي ما هو اكبر منها عذبت صغيرة الاكبر اذ لا
 ذنب فوقه فيكون الكباير واما اصغر الصغائر فلا سبيل اليها
 اقول الغطاء في هذا الكشتن الاثر لان هذه الاضافة موقوفة على
 ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ويعرف ان ذنوبه
 على الاضافة تكون دوارة على ان هذه البيان لم يرد الضم لان
 في الصحيح ان الجحيم مكفرات للصغائر دون الكباير فاذا اكل معصية
 كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرا بها وغير مكفرا وهذا مما
 التفسير فكيف يحصل به التفسير ابو زرقة روي عن سلمة الكلب

ابو بصير

الطبيعية صفة

الاسود يشيطان سمي شيطان لكونه المعقر للكلاب واخبشها و
 اقربها نفعاً واكثرها اناساً وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يصل
 الصبيذ به ابو بصير روى عنه اتفاقاً على الرواية عنه الكلب الطيب
 صدوقه يعني يحصل بها ثواب كثواب العتقة ابو بصير
 زيد روى عنه اتفاقاً على الرواية عنه الكلب يفتح الكاف واسكان الميم
 وبعدها حمزة من الحسن اي تمام من اللز على عبادته واعطاه او معناه
 على شبهة بالمرة النازل من السماء في حصولها بالتحب وزرع و
 ماؤها شفاء للجن قيل بهذا اذا كان مخلوطاً بالذوا و قيل ان
 كان الرمد حاراً كجرح شفاؤه شفاء وان كان بارداً لمخلوط
 والظاهر ان حمزه شفاء لانه عم اطلوع ولم يذول ولم ازيد
 عن ابو بصير روى عنه قال حضرت ثلثة الكوفة وجعلت ما روي
 في قارورة فاجعلت معه جارية في فوات بازن الله وقال ابو بصير
 روي في زماننا اعني جعل عينيه بماء وناسجته فشفيت وعاد اليه
 بعرو ابو بصير روى في الفارسي عنه الذي يجذب بضم النون
 اي في الزمان نفسه يجذبها في النار اي يجذب في الآخرة بمسكده ما فعله
 والذي يطعمها بضم العين اي في الدنيا يطعمها في النار انس
 روى عنه لكونه احوال الناس لعناق يوم القيمة اي
 يكونون سادات والعرب تصنع السادات بطول العنق وقيل معناه
 كثرها اي يقال فلان عنق من الخير اي قطعته منه وقيل معناه هم
 اكثر الناس جماعية يقال جاني عنق من الناس اي جماعته ومن
 اجاب دعوت المؤمن يكون معاه وقيل معناه هم اكثر الناس
 لانه من رجاسي وطال الديمقراطية والناس حين يكونون في الكروب
 يكون المؤمن اكثر رجاءاً بان يؤمنون لهم في دخول الجنة وكان
 ذلك جزاء مذهبنا وهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق
 كتابية عن الفرج كما ان خصوصها كتابية عن الجن وقيل معناه
 اذا وصل

اذا وصل العروق الي احوال الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤمن
 ذنوبه في الحقيقة لثلاثين ايام ذلك وروي اصحابنا كسر الهزة
 يعني استنقذوا اسراعاً الي الجنة وهذه الرواية غريبة يعنى بها
 ابو بصير روى عنه مسلم عن المؤمن ابو المؤمن في الذين كما
 قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فيسبغون في الدين كما
 في التجاب والتسبيغ والاجتناب عن التجاب ابو بصير
 روى عنه مسلم عن المؤمن القوي وهو من لا يفتن الى الاسباب
 لقوة باطنه بل يشق بسبب الاسباب وقال النووي وهو من له
 صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اذناً على العبادات
 وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتعمل اذا فرغ
 علمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
 وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتهارها
 في الامتحان وهذا الخبر معني المصدر وهو خلاف الشر اخص
 على ما ينفعك واستحب بالله اي طلب المعونة من الله سبحانه
 في افعالك النافعة لك في الآخرة ولا تتجمل اي عما ينفعك
 وان اصابتك شئ فلا تقل لوائي فعلت كان كذا وكذا ولكن قل
 قدر الله وما يشاء وحيل فلو اي الاستعمال كالماء لوعلى وجهه
 زعمة القدر تقبح عمل الشيطان يعني انه عمله انما من استعملها
 على وجه التائبين علما فأت وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله
 فليس يكرهه وتولوه لوائي استقبلت من امر الحديث من هذا
 القبول ابو بصير روى عنه اتفاقاً على الرواية عنه المؤمن المؤمن
 كالبنيان وهو الجاطب يشد بعضهما بعضاً يعني المؤمن الذي يتقوى
 في امر دينه ودينه بمعونة الله كما ان بعض البنيان يتقوى
 ببعضه وشده حتى على التماسد في غير الاثر جابر روى عنه اتفاقاً
 على الرواية عنهما قال الانصاف النبي مومضين كافر فافهم من هذا قوله

ابو بصير

المؤمن القوي
تهم
اي التبايع

المؤمن المؤمن

فشرّب لبنيها ثم امر له بأخرى فشرّب لبنيها حتى شرب ابن سبع شاة
 ثم اصبح في سلم فأمر له رسول الله ص بشاة فحلبت فشرّب لبنيها ثم
 امر له بأخرى فلم يستعملها فقال ص للمؤمن يأكل في بيتي بكره للمؤمن
 والحدود الكافرا يأكل في مسجدها أمعاء قبل هذا لغاش بذلك الكافر
 وتمشيل في حقه لأنه كان يأكل كثيرا فلما أسلم قال الله ص وقد اوصى
 لأن المؤمن يأكل بقلد الحاجة فكان أنه في بيعي واحد والكافر كشدة
 حصرة يأكل في أمعاء والمسلم ومن الشبهة الكثيرة لا يقال لهم من يؤمن
 يأكل المؤمن الكافر لأن المراد به المؤمن المعروض عن شهواته أو
 لأنه هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرءة وقيل
 معناه ان المؤمن يسمى الله في طعامه فلا يشترك الشياطين والكافر
 وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يمتساها يأكل لتعلق قلبه بالاخرة
 بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من حرمه الملال
 والكافر لا يبالي ما أكله لكن هذا التحريم لا يناسب ما تقدم
 من سبب ذكرهم ابو هريرة ص روى سمع عن المؤمن بفار الله
 اشترى خيرا فباعه الغيبين واسكان الباء قال اهل اللغة العبر
 والغيرة والغار بمعنى تقديم بيانه في الباب الثالث في حديث
 لأحد عشر من الله ص عارضة رضى انفق على الدواية عنهما الماهر
 بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظ وقيل هو الذي جوز لفظ القرآن
 ولخرج كل حرفي من مخارجهم مع السطر المسافر وهو الكاتب اول
 بهم للملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم للقرآن
 البروة جمع نازعني الحسن ومعنى كونهم ان يكونوا في منازلهم
 رضى في الاخرة لاصافته بصفته من حرمه ان يقرأ الكتاب وامر
 ومؤثرية الى المؤمنين والذين يقرأوا القرآن ويحفظونه اي يتروك في
 تلاوته ويضعون حفظ وهو عليه اي القرآن على ذلك القاري يتشاور
 يقال شؤني على الشيء يشق شقاً مستقماً والاسم الشق بالسر والجران

في صورة
 بيان
 التفسير

آخر

آخر القرآن واجد لتعبده فان قلت لم يذكر الماهر لجران في قوله ان
 يكون المستمع افضل من الماهر قلنا لا يكون لأن كونه مع السطر افضل
 من حصول الجران ص اسماء بنت ابى بكر رضى انفق على الدواية عنهما
 قال رضى عات امرأة وقالت يا رسول الله ان لي حارة فهل علي جناح
 ان اشبع من ذوبي بمالم يخفى فقال ص نعم المشبع وهو الذي يظهر
 ان شبعان وليس كذلك بمالم يحفظ على بناء الجرحول كالمسلمين
 قبل حوله الذي ليس شارب الذنهاب وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما
 رضى راي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من جعل بكمه كمن
 اخبرن لثري انه لا يسئ فميصين وقيل من ليس تقربا لثرية
 واوجه انها ص على رضى انفق على الدواية عن المدينة حرم ما بين
 غير يفتح العين المهله جبل بالمدينة التي تسمى وهو جبل معروف
 بمكة وقيل الغار الذي تسمى فيه النبي يوم حين حمله قبل ظاهره
 ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكره غلطاً من الرواي وفي رواية
 ما بين غير واحد وهذه مستحبة لانها قليلة وقيل على جبل
 بمكة والمواذبه ان الحمد بيته حرم اقد ما بين غير وتسمى بمكة و
 يحتمل انه عم اراد بها اللابثين موافقاً لما سبق في الباب الثاني
 في حديث ابي حرم ما بين الابث المدينة ومشيها احدي اللابثين رضى
 لشؤني سطرها قال الجوهري يقال لثاق النخيل في وسطه غير كونه
 تقع القدم في ظهره حلقه واللاية الاخرى يشؤ راي ثوب الجوهري
 متناصبا عن السعدون من الحديث فيسجل حداثا في المدينة امره
 معروف في السنة او اي حداثا كذا قال اي نصر فيها ما يبتدعها وروى
 يفتح الدال اي امر مبتدعاً ففتح ايوانه الرضاة به وقيل تنبيه
 على ان ثوب المبتدع والرضاة بها كما بدعها فاعلم لعنة الله
 وملا ثلثة والناس جمعين يعنى يكون واحداً عند اللذين يعط

الشرع اليه

موتية الفاضلين بالعدلاب وعند الملايكة والناس دعائهم
له واللعنة اذا وقعت على المسلم برأيه هذا المعنى لا يكون مطرو
عن النجاسة وهذه الجملة يحتمل ان يكون الخبر اذ دعا وعليه
وكذا قوله لا يقبل الله تحريم القيمة المراد به نفي كمال القبول
صرفا أي توبة أو نافلة ولا عدل أو فريضة أو فدية أو ردية
فداء الصلوة والشهر ان يحتمل في الحرم ويكون محمول على التغليب
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة
قبول لا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما يشاء من الخطايا
كما قال عم الصلوة الخمس كقارتها بينهما فيجوز ان يكون هذا
الذنب من الكبائر البقي لا يكفر بها الصلوة ولا يحرمها من دين
الالتوبة فان ما من غير تأيب وجدها في دينه فاما غيرها
التي هي مستحبة وبشفاعة النبي محم أو يدخله النار فيطهره
بها زمانة التمسح و واحدة يعني امان واحد منهم كما ان كلهم
يسبح بها اذ نوح اي يتولى اعطاء الامان اذ نوح في المنزلة ويسب
لغيره فغضه الركان انهم مفسدة وفيه حكمة الشافعي في جواز
امان العبد عند من احسن اسلامه اي نقص عمره و امانه
فعلية لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منزوم
الغني من قفا ولا عدل ومن والى قوم غيره اذن موالية اذ ربه
ولادة المولادة يعني من عند المولادة وعقل عند الدخلى ليسه للاسفل
ان يشتغل عنه الي غيره الا باذن له ما فيه من تصحيح حقه واما اذا
لم يكن يعقل عنه تجاز ان يعقد الولاد غيره لعدم الاذرية
وقيل المراد به ولا والفتاة كقول الحنفية خبر معتقه انت
مولاي وذلك ولاد على هذا التوجيه لا يبقى القول بخبر اذني
موالية فائدة لاد والحقاق لا يشتغل باذن مولاه الا

ان يحل

ان يحل هذا القيد على الغالب لان الحق اذا استأذن عن
معتقه في ان يزوج عنه غيره بولاده لا باذن له عادة وفي رواية
ومن اوى الي غير ابيه او انش الي غير واليه فعلية لعنة الله
والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
والاعدل كسعد بن ابى وقاص روي مسلم عنه المدينة خبره
لمر تحل عن المدينة الي غيرها لو كانوا رجسا من جواب لو
بحذوف وهو لما ارتحلوا عنها واما نفي العلم عنهم لان من
ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يحرمه وجوب
علمه ما كان له الا علمه وان لم يعلم كان النبي على مقتضى الظن
ويجوز ان يكون لواله الحق لا بدعها اي لا يترك المدينة احد
رغبة عنها اي اعراضا عنها نصيب على التمييز او على انه مفعول له
المأذول الذي فيها من هو خير منه قبل هذا كان في مدة حنيفة ومقبل
حاز ولا يثبت احد على الاذ و ايتها به من بين وسكون الرينة الاولى اي
شدا يدعها من غيره فيقول العشرة فيها ويجريها اي مشقتها من غيره
وخامة هو ايتها الاكثرت له مشغبا و مشغبا يوم القيمة تقدم
بها هذا الكلام في الباب الثالث في حديث لا يصير على لاد و ابر
المدينة اشهر روي البخاري عنه المدينة يا ايتها الرجال
فبعد الملايكة يحرمونها فلا يقربها بفتح الراء مستحبة واذا
فتحت الراء يكون لازما ومستحبة من الدجال ولا الطاعون
يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الاية
دعاء النبي يوم لها ان شاء الله فهذا المذكور على وجه التبرك
لا الشك في ابو سحر رفته اتفاقا الرواية عنه قال جاء رجل فقال
يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال
المرة مع من احب يعني من احب قوما بالاشخاص يكون من اهل
وان لم يعمل علمهم لشبوت التقارب بين قلوبهم ودمائهم تلك

هو

المهينة الى موافقتهم وفيه حش على صفة العلماء والاضيار وجاء
الضيق بهم والخاص من النار قال انس رضى ما فرح المسلمون بشيء
مثل فرحهم بهذا الحديث ابو هريرة رضى روى مسلم عنه للشيخ
اي الذناب سبب كل منها الاخر اي شتمه ما قاله يمين اثم ما قاله من
السبب وهو مبتدأ وخبر وفعل الباري اعلم ان من سب غيره يجوز
المسبوق ان ينصر ويسببه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول
للسبب بانظره يلج في ولا يكون اشرفه كقولك تعا ولم انصر
بعد نظيره فاولئك ما علمهم من سبيل ولكن العوا افتد كقولك
ولمن صبر وعف ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن
المسبوق اشرا ورسى الباري عن اشرفه بوجوه العصاص بسببه ما اتين
مع ان يقدر فيها اثم كما قال اقلت اصلا فبمخبر اثم كما بينا فيم قال الا
وهو اثم الابتداء فعل الباري حتى يحدث في المعلوم يعني اذا ابتداء
المسبوق في السبب عن حذره لا يكون الاثم على الباري فقتل بئس
والآخر اشرا ايضا باعتبار قيل اذا انصر للمسبوق بوجهين
الباري اثم الابتداء وكذا ذكره النووي فعلى هذا رقت فيها
قاله معاني اشرا في الوهم ما قاله ابن عمر رضى اتفاق الرواية
عنه المسلم احل المسلم لا يتظلمه اي لا ينبغي له ان يتظلمه ولا اثم
هو من باب الافعال والهزة فيه التسلب اي لا يؤهل سببه
المسبوق التسلم بفتح السين او كسرهما الصلح تذكر وتوثق
والبرون عاوب رضى اتفاق الرواية عنه المسلم اذا سئل
في الغيب يشهد ان لا اله الا الله وانه محمد رسول الله فذلك
قوله تعا اي عسدا وهذا الحكم قوله تعا ثبتت الله النبي اعوانا
بالقول الثابت في العينة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه المسبوبة
والرواية كلمة الشهادة تشبهتهم به في الدنيا وهو ان لا اله الا
عنه اذا فتتسوا وفي الاخرة ان لا يسئلوا عن سئلوا في القبر
عن معتقدهم

سما حان

المسلم الايمان

الرواية في القبر

عن معتقدهم بالله وبالرسول **ع** عبد بن عمر رضى اتفاق الرواية
عنه للمسلم اي المسلم التام من تسليم المسلمين من لسانه ويده
بانا لا يتعقبن لرجل سما حان منا زمانهم واولوهم واغراضهم
قدم اللسان في الذناب لان التعقبن به استوعب وقوعا واكثر
خصص اليه بالذكر لان معظم الافعال يكونا بها **ع** عبد الله
بن عمر رضى اتفاق الرواية عنه المهاجرين من حجر ما نهي الله
عنه يعني المهاجرين في الحقيقة من اجتناب مما نهي الله عنه لان
فضله على الدوام وفضله الهجرة من مكة كان في وقت **ع** عمر بن
اتفاق الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نهي عليه وفي
رواية ما نهي عليه تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ان الميت
يعذب **ع** جابر رضى روى مسلم عنه الناس تبع لقريش واليه
والشر اي في الاسلام والكفر على نهي الله الجوريت التي بعده
ع ابو هريرة رضى اتفاق الرواية عنه الناس تبع لقريش
هذا الشأن مسلم تبع مسلمهم وكافر تبع لكافرهم يعني قريش
كانوا يمتدعون في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم ولذا يمتدعون
في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطبري معناه ان السابقين
في اليمان بالرسول وهم كانوا من قريش ولذا في الكفر لان اول
من ارتد دعوتهم منهم فكانوا قدوة في حالهم للمسلم الناس
وكافرهم وقتل عداه اثم ان الكون اغيارا سئلوا عنهم
بينهم وان كانوا اشرا **ع** سئلوا الله عليهم الاسراسة كما قيل الحكم
عك اثم الناس معادن يعني هو مستفاد وتونان بمقدار الشرف على
حسب الاستعداد كما يستفاد من المعارف فيما يخرج منها من
الذهب والفضة وغيرها وفيه اشارة الى ان في معادن اليه
الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برصانة
النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب لصانع

المسلم التام

المستغنى

الناس تبع

عون

في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختاراً منهم
 مكارم الخلة في الجاهلية يكون مختاراً في الاسلام اذا
 فقبوا بعض القاف على المشهور وحكي كسرها اي الاختيار
 واقرباء عالمين في امور الدين يجردون من خير الناس
 من فيه التبعيض وانما يدعى على قولهم تجوز استدل
 كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه الراء منه الاسلام
 يعني تجردون خير الناس لشدة كراهية للاسلام كجرو
 وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية
 فامثالهم دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خياراً كما قاله القاضي
 ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطىها بكرهية
 ايها العانة القليل عليها فيقوم بحكمها فيصير خيراً
 ايها من رضى ان تقاطع الرواية عنه الناس كما في ما
 لا يجد فيها داخله ولعدة قال النووي معناه كامل الا
 وصاف في الناس والصالح للصحة والاستيناس
 قليل كقلة الرحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف
 والاحوال القوي على الاستمرار والجاهل سميت رحلة لانها
 تجعل عليها الرجل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل
 هو لاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
 الاعتصار المملوءة بالجمرة والاشرار والله جل رحمن قال
 وقد كانوا اذا عدوا واطلوا فقد صاروا اقل من القليل
 اي موسى رضى روى مسامحة اليوم امته للسماء الامنة
 كفتان مصدر بمعنى الامن كما قال الجوهري فيكون وصفها
 بالامنة من قبل قولهم وجل عدل يعني اشرها بسبب امن السماء
 فاذا ذهبتم اليوم اي تثاروت اي السماء ما يوجد من الا
 نغطار والظلمة كالجدك ويجوز ان يكون امته بجمع امين يعني
 هذا

فعاد هذا التوجيه يكون قولهم وانا امنة لاصحابي من قبيل
 قوله ان ابراهيم امية فائتاً فاذا ذهب اي اصحابي ما يور
 عدون من نثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امية
 لانهما فاذا ذهب اصحط اي امتي ما يوجد من نظر يور
 البع والخلية اهل الصفاء اي من رضى ان تقاطع الرواية
 وايتمت الوتر كره من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد
 اقوال في الوتر وقال امية الحديث منسوخ في عابسة
 رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع الرواية ان اشترى
 بريدة واعقرها بشرط ما يشرها ان يكون الولاء له فقال عمالي
 اشترىها واعقرها الولاء لمن اعتمها استدل بالشافعي
 ولله الموالاة لان اللام في الولاء للجنس لا للجنس
 بل للعهد وقدمت ما قبل الحديث وانما اجاز استدلها وان كان
 لبيع بشرط فاستدل لانها قبضت فيجوز ترقب العتق عليه
 اي يصره رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع
 على فراس لبي ولد فادى حبة انه ابنه فقال عم الولد للفراس
 اي لاصحاب فراس ولعاطه البحر قبيل معناه وللزاني
 هذا انما يستقيم اذا كان محضاً ويجوز ان يكون معناه وللزاني
 العبدية فيها الدعاء من السب لعدم اعتبار دعواه ومع وجود
 الفرار للفر قال لفلان حجر او تراب اذا خاب في ابو بصير
 رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع
 به فرام وابوه رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع
 وغيرهم ايمن الكاذبة منقحة للسماء مصدر رضى ان تقاطع
 لغناها او روى ما في ظن الناس ومعنى للكسب مصدر رضى ان تقاطع
 يعني سبب الحق بركة للكسب وذهابها التائبين بلحقه في ماله
 او بالذم وغير ما يوجد رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع الرواية رضى ان تقاطع

اي امته ما يور
 من ظهر اليه

الولد للفراس

ايمن الكاذبة

بقى

عنده وحزم فقهه او ورثه من لا يحده وروي بضم الميم
عنه ابن عباس رضي روى البصري عنه اليميني على الذي عليه
هذا اذا لم يكن للمدعي بيته تقدم بيان في الباب السادس
في حديثه لو اعطى الناس يد عوانه ابو بصيرة رضي روى سلم
عنه الجمع اعلى نية المتخلف يعني لمن استخلف غيره على شيء
ونوي الخالق في جملته غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في بيته
او يقضاه فيعتبر نية المتخلف الا نية الخالف وتوريقه وبمثل
ماله وقال الشافعي اليميني على نية الخالف الا اذا استخلفه القاض
في دعوى توجهت عليه اليميني فيعتبر نية المستخلف وعلى الحديث
عليه وهذا اذا استخلفه القاض بالله واما اذا استخلفه با
لطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لان القاض ليس له الزمام الخالف
بالطلاق **فصل م** ابو بصيرة رضي روى سلم عنه ايما امرأة اذا
صابت بخورا وهو بالفتح ما يتخمر به فلا تشهد معها العشاء
الاخرة فخص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو
المطرق عن المرأة سبب النبي اهما قال في الفتنه لان الفجر
يشكل فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقد عشاء بالافرة
ليخرج المغرب **ق** ابو بصيرة رضي روى سلم عنه ايما امرأة
مسلم اعوت امرها استغذ الله بخلص بكل عضو من اى
بمقابلة كل عضو من الحميم المسلم عضو منة من النار تقدم
بيان في كتاب الاول في حديث من اعطى رقبته **م** جبر رضي روى
مريم عنه ايما عبد ابق من مولاه يباح له او اي حر اعرض عنه
ايما الشرط مبتدأ وماذا اية للتاكيد وابو خيرة لاصفه عبد
لا في المستدأ يبقى بلو خيرة وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
الذوقه اي رقة الايمان وعهده فيجمل الحديث على كونه مستحلا
للداق او يجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الزمام نهي بمعنى

من على المدعي
على نية المتخلف

مرأة صامت

مرأة مسلم اعنت

عبد ابق من مولاه

العمية

العمية يخرج الابوي عن احكام المسلمين فلا يحول الحديث بين
سنة في عقوبة الجارية على اباقر وروي ابو من مواليه
فقد كفر اي كفر ان يفره العولي حتى يرجع اليهم **م** ابو بصيرة
رضي روى سلم عنه ايما قرية اتيتوها واقامتم فيها يعني اذا
اتتتم قرية من قري الكفار وما اوقفتم عليه تجمل وبجارية
بل صالحتم اعلم اعلى مال فسرهما فيهما اي على ما اخذتم منهن
يكونا فينكحن مصر في جميع المسلمين وايما قرية تصعبت الكفا
ورسولة فاخذتم منهن مالا يا يجاف خيل وبجارية فان
نحسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكونا غنمة
يؤخذ من مسيرها لله ولرسوله ولتقسم الباقي منها بينكم بعد
يدل على ان مال النبي لا يخمس وقال الشافعي يخمس مال النبي
الغنمة فالحديث صحيح عليه **ح** عمر رضي الله عنه روى البخاري
عنه ايما مسلم سرفه له اربعة لقر اي رجال بعد مونة تجبر
ادخل الجنة قال اي الراوي قتلنا واقتنا يعني لو شربتم المشية
اشتان تجبر يدخلون الجنة قال اي النبي يوم واشتان قال ان
الراوي لم يسأل عن الواحد اي عن ان الواحد اذا شهده
لمسلم تجبر هل يدخله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اشتمت عليه خيرا اعلم ان المذكور
في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلاثة والراوي ابي الاسود
يدل على انهم سبوا عن الثلاثة ثم سبوا عن الاثنين
والظاهر انه من باب الاحتصار **فصل ج** ابن مسعود رضي
روى البخاري عنه انكم مال وارثة احب اليه من مال القالة
قالوا يا رسول الله ما منا احد الا له احب اليه من مال اولاد
قال فان مال الله الذي ينفعه ما تقدم اي تصدقه ومال
وارثه ما اخر فينفع به وارثه ويحاسب عليه مويته **م** جبر رضي

ابن من مواليه

سراي ما علمت

وايما قرية

يث

ايما مسلم شهده

بال ذرية

رته

رضه

قوله انه

عنه

روى مسلم عنه انكم سمعتم ان هذا له يدعى يعني يشترط به
صغير الاذن خلقه وقال سمكاً والى الاذن لها اذا قالوا
هذا نفس من الراوي حيث اقتنا وله اي النبي يوم ذلك الذي
فاخذ باذنه فقالوا ما سمعنا ان لنا بشيء وما تصنع من اي الا
يصلح هذا ان ينفع به قال اي النبي يوم سمعتم انكم قالوا
والله لو كان احياً كان عيباً فيه انما اسكت بفتح الهمزة اسم كان
اي كونه اسكت فليق وهو ميت فقال قوله للدنيا الهون
على الله من هذا علمك اي من هو ان الجدي عليكم انما كانت
الدنيا الهون كونها ما لم يمتد عن المبلغ ولم يزد قال بعض كل ما
الرهاك عن مولاك فهو دنياك م عقيب بين عامر وعقوب
مسلم عنه انكم سمعتم ان يحدو كل يوم الى بطنها من بعض الباع
الموجدة وسكون الفاء والمهمل اسم واو بالمدينة اي ملتزمها
اليه او الي العقبين فباع العين المهمل اسم واو فيها خصصها
بالذكر لكون كل منها اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق
الابل في المدينة فباني منه من اثنين كوما وتين الكوما بفتح الكا ف
الفاة العظيمة السنام فلبنت الفمزة في تشبيها واو في حديث
اي لا يكون حصولها بسبب تحل فيه ان لم يغضب وسرقة ولا
قطعة ربح فقلنا كان ايا رسول الله يجب ذلك قال اقله بعد
واحدكم الي التسبيح بفتح الباء وتشديد اللام وفتح الليم
كذا في نسخة شئني بوزن الله مضمومة وقال الشراح المسكوة فيهم
بفتح الباء وسكون العين صغى كذا او يقرأ او اثنين تتنازع فيه
العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي حيث لم يخبر
مبتداً ومخذوف اي ما اخبر له من ناقصين وثلاث او ثلاث
ايات يقراءها خيراً من ثلث اي اربع ايات يقراءها خيراً من
اربع اي اربع نوب ومن العباد من متعلق بمخذوف يعني و

الكثر

الكثر من اربع ايات يقراءها خيراً من اعداد النور على
تفضل المذكور من الابل بدل من اعداد من اوديان لها
كذا قال القحفي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الا
خير من اثنين ومن اعداد النور من الابل وثلاث ايات
خير من ثلث نوب ومن اعداد من من الابل لانه ينفعه
في الدنيا والآخرة ناعمة في الآخرة التي هي خير وايقظ انما
قاله ذلك على وفق بعثته ويستحبه المخاطب والا فلا
الواحد خيراً من الدنيا وما فيها م ابو هريرة روى
مسلم عنه انكم بذكر حين طلعت الشمس وهو مثل شق جفنة
الواو فيه الحال والشق باللسن الفصيح والنفقة بفتح الفيم
معروفة قال اي النبي يوم الحديث لما يذكر واليلة القدر
عنده يعني انما تكون في او اخر الشهر لان القمر انما يكون
كذلك في العشر الاخير **فصل** في سنن روى البخاري
عنه اي رحل عبد الله فيم يحيى عبداً لله اسلام قال الليث
بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابغ الكلام
المعق رح اوى الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا
وابن سيدنا قال اي النبي يوم ارايتكم اي اخبروني ان اسلم
عبد الله جوابه مخذوف يعرض ما قبله يعني ان اسلم عبد الله
فانضوي كيون هو قالوا اعاده الله من ذلك اي من اسلمه
فخرج عبد الله فقال استشهد ان لا اله الا الله واستشهد ان محمد
رسول الله فقالوا شرتا وابن شرتا وانقصوه اي نسوه
الي العيب قال الجوهرى يقال فلان ينقص فلان اي يعيبه
فقال اي العبد الذي ابن اسلام هذا وهو استارة الي مصدر
استقصوا الذي كنت احاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة
على جنانة اليهود وشدة بغضهم م ابن عباس روى

يتبين

بارة

الافواه

تكون من اعداد النور على
اي العدل

مسلم عن ابي وايد هذا قالوا ان الذرور هو واد بين الصومين قال كما في
 انظر الى موسى حابطاً من الشبهة في المطر به العالي في الجبال ولو
 بضمهم وبالهمزة يقال جازر الذرور اي نضرخ بالذعاء الى الله العال
 مسلمية ثم انى الى النبي يوم على شية هوشى بفتح الراء وسكون الواو
 وبالشين المعجمة مقصورة الا ان جعل قريب من المحفة فقال اي
 شية هذا قالوا شية شوية قال فانك انظر الى ابراهيم بن يحيى طاعة
 حراً مجددة اي الكثرة الوبر عليه حصة من صوفي نظام نافذة وهو
 بكسر التاء المعجمة جعل يقاوم البعير خالية بضم التاء المعجمة وبالباو حدة
 وبينهما الام هو اليعق وهو يليق فان قلت كيف رءى النبي يوم
 يجان ومعا في الاخرة قلت جواد يعرف في الباب السراس في
 حديث لقد رايتني في حجر **فصل** مالك بن نجيمه رضى عنه اتفقا
 على الرواية عنه قال النووي اسم الرواي عبد الله بن مالك بن قريش
 بكسر التاء وسكون الشاين المعجمة ونجيمه بالراء الموحدة والملا
 الهمله على صيغة التصغير اسم عبد الله الصريح اربعا اصحاب اربعا
 يفتح الهمزة والمد في الالف استفرها على سبيل الاكثار قال الشارح
 للتحق اصله ستة المصحيح اربعا قال البرجل صلي رحمة الله عليه
 الصريح ثم لما قام وصلى رعتين اخريين وقال النووي المعنى
 اتفقا فرض المصحيح اربعا اذ الاصلوة بعد الاقامة التي المكتوبة
 ابوهريرة رضى روى مسلم عنه انه ثلث ما الغيبة بالسبعين
 اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكره
 اخاك بما كرهه يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونك غائبا يكون
 يكرهه اذا سمعته قيل اقرابت ان كان في ابي ما اخوك يعني قال هو
 اخوك في بارسول الله ان كان اخي يوصوفا بما وصفته حال كون غائبا
 قال ان كان فيه ما تقول فقد اغيبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد
 بهنته بفتح الهاء قال ابوهريرة يقال بهنته اذا قال عليه ما لم يفعل

ومقال

ويقال بهنت الغيبيل بكسر الراء وضمهم اذا تحدى قالوا الغيبة
 مبدلة في مواضع منها ان يعتدب المظالم الفاعل لمن قدر على انصافه
 بان يقول ظلمي لذا وكذا لو من ان يقول لمن قدر على تعذيب المتكبر فلا
 يفعل ذلك فاخرجه ومضها حرج يخرج الحرج من الرواية صوتا للشر بعد
 ومنها الاخبار بالغيب عند المشاورة في مواصلة انسان او عيب
 للبيع اذا لم يعرف المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهد به من الغيب
 لا يجيب اخر ومنها ان يكون وشتمه بذلك العيب فيكون كالقلب
 بالاعنى والاخراج **م** ابوهريرة رضى روى مسلم عنه اتدرون
 ما هذا قلنا والله ورسوله اعلم قال هذا جرحي به في النار منذ
 سبعين حرقا فهو يروي اي يسقط عنه عن الدنيا في المضارع
 استخداما او ذكر الحيا البديعة في القار الا ان وهو كالمعنى
 الذي انت فيه وهو طر وخرم يمكن وقع متوقفة ولم يدخل عليه الا ان
 واللام التعريف لانه ليس له بشر له من النبي الا في حيا وهو يدل
 من الان قال اي النبي يوم الحديث حرج سمع وجببة بفتح الواو
 سلون العجم السقطه مع صوتها قال ابن العلاء في مات في ذلك الوقت
 يهودي من عمر سبعين سنة فذلك قوله الان انتم اي القبر الذي
 الوجه ان يكون التوجيه حقيقة ويسمع الله لهم دون طيرهم صوتها
 حار قال العادة لبيبي النبي يوم بتمرها وبقوله ام اتدرون ما هذا
 وقوله الله ورسوله اعلم دلاله عليه **م** ابوهريرة رضى روى مسلم عنه
 على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس قيدا من الاردم
 له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكلاب
 الحميدى وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا وهو الظاهر لان
 يمن نساء عن الجنس وسماع الوصفي وهذا بين النبي يوم هو
 صف الذي لا يمكن اذ الية المسبب قال ان المفلس من اسق هذا
 بيان المفلس اعنته في الحقيقة وليس باحدة له با منته عن ساير الامم

اربعا

في الغيبة
 ان كان في ابي ما اخوك

حرجي
 حرجي

من باقى يوم القيمة بصلوة وصوم وزكوة وثاني قد شتم هذا
قد هذا المحقق كما في قوله قد سمع الله وقذف هذا والظالم
هذا وشك رم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجمع فيعطي
على بناء الجرمول هذا من حسنة اي المظلوم بعض حسنة الظالم
وهذا من حسنة فان حسنة حسنة قيل ان يعنى ما علمه اي
من الحقون احد من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقون فخطا
عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لا اوزار له فلا ينافي قوله تعالى ولا تزد
وايزة وزر اغربا ثم يطبخ في النار عمر رضى روى البخاري عنه
هذا الخبر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرئيل جاء
النبي يوم فسال عن الاسلام والاعمان والاحسان وغيرها انزل
من السماء قلت الله ورسوله اعلم قال فالتجبرئيل وفيه دلالة على ان
الملوك يتمثل في صورة بشر بان الله انكلم استيناف اي التي علمتكم
بعلمكم دينكم حال يعني عار ما علمكم المراد به تشبثهم على علمهم لانهم
كانوا لعالمين بدينهم قبل انما الحال علم رضى العلم الى الله ورسوله
قربته والتمس على ان الشاغل ملك اشارة الى وظيفة المتعلم عند الحق
انما يستظف ولا يبادر الجواب بما صورته **ق** ابن مسعود عن
ان تقاطع الرواية عن ان تصون ان تكونوا اربع اهل الجنة وهم البهية
وكونها وفي الصحيح كل اسم على ثلثة اجزى اوله بضم ووسط
سالمين يجوز ضم وسط مثل عشر وعشر وعلم وعلم قلنا نعم قال
ان تصون ان تكونوا ثلثة اهل الجنة وهذه المطارات غير محتمة
بالحاضر بين بلرادهم ومن بعد عن المسلمين قلنا نعم قال والثاني
نفس محمد بيده اي لا رجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت
لم يمدن من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترتيب
من الذبح الى الثلث ومنه الى النصف فكثير الترتيبه وجملا
اي اع محمد يد المشكوك وكثيره ثم انهم ترقى في حديث المشكوك
من النصف

منها
سائل

اهل الجنة ثمانية

من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة ثمانية وعشرون
صفا وهذه الامة بمنها ثمانون وانما هذا بفضل من الله عليه
الاستحيت زاد عدد رجمائة وعشرون صفا فاجبره النبي
فكاشتم استعدوا والوزن نصف اهل الجنة لبعثهم من النبي
ان من كل الف من اهل الجنة يختار واحد الجنة فاذال عم اي
استعدوا بقلوبه وذلك ان الجنة يقع كونهم نصف اهل الجنة
ان الجنة لا يدخلها النفسه سلمه يعني يومه وما انتزاعه
الشرك الاكاشعة وهي بفتح العين معروفة البصلاء في جلد الثور **ق**
الاسود او الكاشعة السوراء في جلد الثور الاحمر فلا يستعدون
لهم الجنة **ق** عمر رضى ان تقاطع الرواية عن ان تدرون هذه المرأة
ظاهرة ولديها في النار قلنا لا والله فقال الله اللام فيه لا ابتداء
انصه راده من هذه المرأة بولدها قال الحسين راي امرأة من السبي
تسعى ان اوجدت كذا وقع في النسب للصحة للرجح صوابه ان وجدت
لان اذا المغناجاة يدخل الفعل وان المغناجاة يدخل الاسم والمذكور
في صحيحهم من ان وجدت سببا في السبب لخذة فالزفة يبطلها اي
الصفة **ق** ابو بصير روى روى روى روى روى روى روى روى روى
تقولون كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا **ق** قولوا سمعنا
واطعنا تقربك ربنا واليك المصير قال لا تنزلت الله ما في السما
وما في الارض وان تدواما في انفسكم وتحفوه بكم بكم بالله فقالوا
كلفنا من الدجال ما نطبق اي الصلوة والصيام والجهاد و
الصدقة وقد انزلت عليكم هذه الآية ولا تطرفها قبل هذه الآية
في حق الشهور وخاصة لانهم هم المذكورون في سائر الآيات يعني ان
تظهر امامنا في انفسكم من الشهادة او تحفظها بكمها وقول انها
عامته شاملة للخواص المشتهرة والعامة المحقة في النفوس قبل كون
مجلسية القران بها في الاخرة وقيل تكون في الدنيا باصابة الكفرة هات

والنواصب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او معمولة في البيا
الثاني في حديث ان الله سبحانه وتعالى امتح ام سلمة رض روى
البخاري عنهما اتريدين ان تدخلن الشيطان بيتا اخرجه اليه
اي الكراما التي سلمة بصحة اسلامه وحسن محرمته قاله الامراء
جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على الكفا على ابي سلمة لعل المراد
من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر الشيب وادارة
انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها توكي في الخلية الكفا وهي
توكي الى صدور الكلمة غير ودية عائشة رض اتفعلت الرواية
قالت جالوت امرأة فلعنة الى النبي يوم فقالت كنت عند فاعرفه فظفني
ثلثا وتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير فوجدت ما معه مثل هذبة
الشوب فتبستم رسول وم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي
لا يعمل لك الزوج معني تدعي عسليمة ويذون هالعسلتلك و
هي نفس عسلة اراومها الجماع تشبها الذرة بلذة العسل اورد بالتا
على اداة تطفه وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك الذرة وان قلت
كغيبوبة العسفة فقط كافية في الحبل وعن الحسن البصري ان ال
لزال شمر لان حقيقة العسليمة تحصل به والجرور على خلافه وفي
الحديث اشارة البرحيت ذكر الذوق والانزال ليس بذوق
بل شبع وفيه ولا يدخل ان وطى النائمة لايجل لانها لم تجس الذرة
قاله الامراء رعافة القرظي رفاعة بكر الداء وبالفاو والعين الهمة
والقرظي بضم القاف وفتح الراء والفاء والمعجزة وقد طعمها ثلثا
البر اوبن عارب رفته اتفعل الرواية عنده قال اهدى النبي
حببت حري وجعلوا لمسونها ويتجيبون من ليتها فقال لهم
من اين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خبير منها والين شرب
المثل بالمتا ويل لانه المنديل اذني الشيا وبهو قطعه كبريايس يمسح
بها اليد فاذا امان هو خيرا فليمن يوصن اخلاها وفيه بيان فضيلة

سعد

سعد ابوبكرة رفته اتفعل الرواية عنده ارايت معناه اخبرني
انما استعمل اريت في ذلك المعنى لان رؤبة الاشيا وطربوا العظيمة
وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وبقار بكر الغن المعجزة ومرثية
وهيمنة التي كانت ناقصة القد وعبد العرب خيرا من ابي
وبني علب واسيد بفتح الهزرة والشيم وتنوين الدال وحفظ ظني
بفتح الغن المعجزة وكون الفاء المهملة وفتح النون لان في رفس
اخا بو وخسر واهمة الاستفهام فيه للتقرير والضمير للمع راجع
الى بن تميم والقبايل التي بعد معا يعني ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذا الاربعة التي فاضلة وسماوة
في زعمهم خاب هذا الاربعة وخسرت قال اي الاقنع بن حابس نعم
قال اي النبي يوم هو الذي نفسى بيدي اثمهم اي قبيلة اسلم والقبايل
الثلاثة بعدها التورهم سلبا في الخبر وضمهم اي من بني تميم وما عطف
عليه والاقبال لاضليلتهم في الجاهلية كما فضل بالال وعمر وهم تيب
وسلم ان على صناريد القرين بالاسلام اللام في الأخير للايتلام اتي
بصيغة افعل مشتقا من خير بالغة لان خير امان مصدر مفيد
قاله للاقنع بن حابس حين قال انما اتبعك سرا وجمع ساروا
الجميع جمع الجمع من اسلم وحقار ومرتية وهيمنة وهذه الاسماء
كلها لا ينفرد في انس رفته اتفعل الرواية عنده ارايت ان منح ال
النصر اي لم يجزى بوصول آفة سماوية ثم ليسائل اصله بما حذف
الاقف من ماء الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في
الباب السماس في حديث ان بعث من اخيك ثم افا صابته جا
م ابوامامة رفته روي سمعته ان النبي وم دخل فقال يا رسول
الله اني اصبت حدا يعني ذنبا وهو سب المعز فاخه علي فمسكت
النبي يوم ثم عا وضكته وم وقال الثالثة فاخيت الفضلوة فاما
انصرف النبي يوم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقله

بصحة

اصبت حدا

فقال لراد است حين خرجت من بيتك المس قد موضعت
فلمصنت الوضوء قال بان بارسول الله قال اي النبي يوم نبت
شهدت الصلوة معناه هذا معطوف على ما قبلها بتقدير
جزء الاستفهام يعني ثم اخبرت الصلوة معناه فقال نعم يا رسول
الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا اشك من
الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفوراً بالصلوة بعدما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم الا انه لم يثبت سببه عند الحاكم ولم
يستفده النبي عم ابنا رسول الله فيكون المراد من قوله ان
سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان زنباً صغيراً
فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيراً فعقوبة
تكون بحسب المقدار عليه للمقادير بتلك الصلوة
يشعر بطلبة الحد وتمام تقويتين انما قاله الشارح القول
يحمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصاً بحضور
الصلوة مع النبي ثم بعيداً قيل ذلك الرجل كما ان عمر بن عمر
وكان يبيع التمر فقال لامرأته كان في البيت ثم اجوز من هذا
فدخلت فوشب عليها وقبلها فصار نادماً فجاء رسول الله
راكباً فنزلت امة الصلوة طرفي الشهر وذلها من الليل ان الحسنات
يذهبون السيئات فقال الرجل لمن هذا يا رسول الله قال لمن نكل لها
من اتيت والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي الشهر
الصبيح والظهر والعصر وفي قوله ذلها من الليل اي ساعدته
المغرب والعشاء **ق** عمر رضى الله عنه قال صلى بنا
النبي يوم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قد نكح من آخر عمره فلما
سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس ما نية تسنة منها
الجار والمجورين صفة ما نية كما نية من هذه الليلة لا يبقى مما
هو عليه ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار

بالغيث

بالغيث يعني كل نفس موجودة هذه الليلة على الارض لا يغيب
بعدها الا من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد
بعد تلك الليلة اصعب بهذا من قال الحضر عم ميث والجار والمجورين
انكح واؤلوا الحديث فان الحضر كان في ذلك الوقت على البصر
وضغ هذا التأويل بان الارض متناول البر والبحر والمقابل
للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الحضر بخصوص من هذه
الحديث **ق** ابن عباس رضى الله عنهما قال جازيت
امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها يوم نذراً فان
صوم عني فقال ارايت لو كان على اميتك ذنباً فقصمته ان كان
يؤذي عني امي ذلك الذين عن اميتك فالتك تعوضون عن اميتك
وضي ولا لا على جواز القياس في الشريعة وارشادكم على العلة تقدم
السلام عليه في الباب الاوّل في حديث من مات وعليه صيام
ق ابو بصير رضى الله عنه اتفق على الرواية عنه ارايت لو ان شهرين
احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرة هل يغيب من ذنبيه اي و
سبعة من فيه زينة قالوا لا يسع ورنه سبعة تنزع الغفلة عن الذنوب
لها ازان يكون ناقلاً لكل منتهى على اختلاف المذهبين قال وكذلك
اي التمر الخدود مثل صلواتك نحو سبح الله لان الغفلة اي الغفلة
منها **ق** جابر رضى الله عنه اتفق على الرواية عنه اركعتين قال لراد قال قسم
فاركعتيما ويروي قسم فاركعتين وتجوّز فيها بشديد الروا
اي حرق ادهما قال السليمان بن علي وزين الصغير الغفلة في حين
جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فمقد سلكم قيل ان صلى الله
بيانه في الباب الرابع في حديث اذ جاء احدكم يوم الجمعة **ق** ابو بصير
رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلوة العصر فركعتين
في ركعتين فقام فانكح على حشيشة في المسجد كأنه غصبان وفي
القوم ابو بكر وعمر فرما به ان يكلمها فقال رجل يقال لراد واليدين

من قال الحضر

حات امي و
صوم نذراً

الشيخ محمد بن رسول

بارسول الله اقصر الصلاة ام نسبت قال عم كل ذلك لم يكن
فقال ذوالعدين بعض ذلك قد كان فاقبل وم على الناس فقال
اصدق ذوالعدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلاة
نفر سجدة سجدة ثم السجود بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن خيرا وادى للاجملة وليس بطايقا الواقع ولا يدفع بان
يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سوا ذلك الشهر وغيره
تثنية صاحبها راد في تسمية ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن
قصرا ولا نسيانا بل كان انشاء من الله لانه كان من ربه ذلك لما كان
في السؤال فاقية قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم ينفر لانه
عدم كون الشيء مستلزما عدم الشعور به فيكون ذكر الامور وما اراد
الملازم بفتح الحديث مالك والشافعي ولم يجد في الكلام الجهد في
الصلاة يمكن بطلان ان ليس فيها الا يبطلها الا ان ظن النبي صلى الله عليه وسلم ان
الصلاة فظن القوم انها مستحقة من اربع التي رخصت لكن الكلام
ضيق لان قول نبي الله صلى الله عليه وسلم ذلك قد كان وقوله نعم انما كانا بعد
قوله عم كل ذلك لم يكن كلفين ظنوا التثنية وقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الخطاب
والصواب كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا يبطل الصلاة عندنا ولا يخفى ان
هذا الضيق مما سبق والخفقون بعد ذلك قوله عن الحديث بوجهين
احدهما ان الكلام كان بالاشارة لما ورد في حديثه كما قالوا والذية
لكن لا يخفى بحدوثه لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين
بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الهمان في بعضهم
وانهم يجهل ان كان قبل تسليع الكلام في الصلاة فوضعا بين الدلائل
اذ لو كان يرد لما فعلوا كذلك فان قلت الوجوه التي في الصلاة
بقوله الغير غير كلفين وجمع عدم قلنا وجوهه كان يتكلمه عدم الا
يقوله **ق** لعن ابن حجر رتبة التقاطع الرواية عن حجر بنعت الصياح
سكون الهم ايوذيك هو لم راسك قلت نعم قال فالحق وصم ثلثه

الشيخ محمد بن رسول

بسم

ابن ابي اسلمة مساكين او شريك نسكته بفتح السين اى فيمنحه
لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح كتحقق بالمرم بالانفاق
واما الطعام فغيره يختص بجملة عندنا خلافا للشافعية لا ادري
باني ذلك بقاء هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاجز
ولا اعرف بانيها بداهة في الذكر قاله من المعدية حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم
فجر ما والقلبتنا على وجهه قال الراوي في منزلت هذا الآية فمن
كان منكم مريضا او برأى من ابيه ففدية من صيام او صدقة او
شك **ق** ابو هريرة رفته روى مسلم عنه ان يحب احداكم اذا رجع
الى اهلها ان يجده فيه ثلثة خرافات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام
جمع خافه وهي الحامل من النوقا عظام سمعان سميرين قلنا انما قال
فتلث آيات الغاء جزاؤه شيئا بخلافه يعني اذا اتقوا ملازمكم
تحتون فاعلموا ان قرآن الآيات خير من النوقا الغائيات بقراءة
بهن احدهم في صلوة خير له من ثلث خرافات عظام سمعان وفيه
بيان عظم ذواب القرآن وان طلبه خير مما يطلبوا به **ق** ابو هريرة
رفته روى البخاري عن ابي هريرة احدهم ان يراء يتلث القرآن ليلة
قال الراوي لما قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قالوا اينما يطوي ذلك
بارسول الله فقال عم قل هو الله احد الى اخره السورة بعد ثلث
القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان اللجزة القران
بتلثه لجزاهم **ق** سعيد بن ابي وقاص رفته روى مسلم عنه ان يحق
احدهم ان يكسب في يوم الف حسنة فساد له سائل من جلساته
كيف يكسب احدا الف حسنة قال اى النبي صلى الله عليه وسلم يسبح بمائة تسبيحة
فليكتب له الف حسنة او يحط عليه الف خطيئة تصدقته قوله
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروي ويحط بالواو فيكون الكسوة
العين مصدقا هذه الرواية قوله تع والقر يطبق لمن يشاء **ق** فصل
ق ابو هريرة رفته اتفق على الرواية عندنا الا جد ثم حدثنا عن الدجال

الشيخ محمد بن رسول

الشيخ محمد بن رسول

الشيخ محمد بن رسول

الشيخ محمد بن رسول

الشيخ محمد بن رسول

اي عن صفاته ملحدوث بنى قومه الجملصة لحدوثنا وما ضربها نافية
الذات والذات والذات بمثال الجنة والذات فالذات يقول انها الجنة هي
الذات التي سبب العذاب بها والى ان ذلك كما انذرت به نوح قومه **م**
ابوه صديقه رضي روي سمع عن الاخير كعب بن احمر عن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قال ما سمعت قاطمة فاطمة حصول امواء وعبيد من الصبي
عند رسول الله عم انت اليه فيسالت منه فادما لم ينجها و
كانت اشغلي يدها من ارادة النبي فقال عم لها الاخير كعب
ما هو خير لك منه مما سالت النبيين الله ثلثا وثلثون و
تجهد من الله ثلثا وثلثون وتكبر من الله اربعاً وثلثين
قاله لفاطمة حين تسالته فادما احب النبي عم لها ما احب
لنفسه من احبها الفقير والصغير عليه **م** سامة بن الاخير
رضي روي مسلم عنه قال عزنا مع رسول الله يوم رجلا نحوهما
فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشده حرا
من هذا فقال عم الاخير كعب يا شدة حرا من يوم الغزاة
هذيتك الرجلين والربيع المفقين بتشديد الغاء لكسوة
اي الرجعين المنصر فيمن من القفاء لمشار اليهما كما نام
اصحاب النار قبل صوابه هذا كعب علي ان يكون خبير ميتدعي
مخدوف اي صو هذا كعب التي هذا كلامه لكن يحتمل ان يكون
منصوبا بتقدير اعني فلا يخطئ وفيه اشارة الى شدة
حز يوم القيمة قبل كانا من اصحابه عم فيا قول بانها كانا
منافقين وان كانا يكلمنا ان الصعبة ويمكن ان يقال ليس
في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون في ذلك الخبر
زمانا لطيفا **م** حارثة بن وهب الخزازي رضي اتفقا
على الرواية

عليه السلام
الذات والذات

محدث
ان احاد الحديث

على الرواية عند قبل ما رواه سنة احاديث في الصحاح
منها اربعة الاخير كعب باهل الجنة كل ضعيف منصف
بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعف الناس ويحقر
وروي بالسر العين معناه ويتواضع قال القاضي المراد به
الغاضب للذات لو تعظم على الذل لله لا يترى الاخير كعب باهل الجنة
كل عقل يعني العين والذات وتشديد اللام هو الخاف الشديد لخصو
بالباطل جواظ وفتح الجيم وهشيد الواو والطاء المعجمة هو الذي
يجمع ويمنع وقيل السمعان الشغل من المعاشرة والجمع مستعمل
قال النووي المراد بالحدث ان اغلب اهل الجنة والذاهذين
الفرقان **م** زيد بن الجهم رضي روي سمع عن الاخير كعب بن
الشريد يجمع شريدي بمعنى شاهد الذي ثاب بشهادته وهو خير
ميتدعي وكذا في قبل ان ساء له على بناء الجهمول اي قبل طلب اليه
الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خبر
اشجى القرن الذي بعثت فيه **م** ابو واقدت رضي بالفاف البستي
م اتفقوا الرواية عند قبل ما رواه عن النبي يوم اربعة وعشرون
حديث لرفي الصحاح حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال سامة
رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلث نفر فرأى احدهم فرحاً وثلثه
فجلس فمرا واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادب فقال
عم الاخير كعب عن النضر التلثي انا احدهم فاوى الى الله اي القراء
اليه تان دخل مجلس رسول فواوه الله بين فؤيده اليه وجعله مقبولاً
لديه واما الآخر فاستسحب يعني تركه الدخول في المجلس حذر أعين
احد وجهاً عن النبي يوم وجماعة فاستسحب اليه يعني فخر فؤيده
واما الآخر فلغيره من الغرض الاخر يعني سخط عليه وهذا يجوز
على ان ذهب معروفاً لاخر وفيه تضميلة لمجلس العلم والعلماء من
لسامه **م** ابوه صديقه رضي روي سمع عن الاخير كعب بن الجهم الذي

المتكلم
في الحديث

هذه كذا

ان متواضع لعل

ان شكر اهل

الخطاب بما حوكمها كناية عن فضلها او المراد به نحوها من كتابه المحفوظ
ورفعه بالبرجات قالوا بل يابوسعود الذي قال اشباح الوضوء
على المكواة مع المكواة بمعنى الكرم والمشقة يعني انهما ما يصلح
لما على مواضع الرضخ حال كراهية فعله لشدة البرد او الرخيم
وكثرة العطش مع الخطوة بفناء الجلاء وهي موضع القدمين واذا نكت
يكون المودة وكثرة الحزن من ان يكون بعيد الدار او كثرة التكرار
الى المساجد والانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء اذ هي الصلوة
بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد بالاعتكاف
فذلكم الرياض وهو ملازمة تعذر العذر ويحتمل العمل المذكور والرياض
الكاملة لانه يجمع اشياء الشرط فيكون جهاذا الكبر في باسم
الاشارة الشارة التي تعظمه بالبعد وقيل معناه نفاذ كسواي الر
باطح **ق** عارضة رضى انفق على الر والبر عنها الاستحباب ممن يبر
يستحب منه الملازمة يعني عثمان بن عفان لعدم سبب كرهه في
الباب الثاني في حديث ان عثمان رضى حتى المراد من استحباب النبي
عوم والملازمة من عثمان ان يقره وتكلمه **ق** ابو هريرة رضى
الضاري عنه الا نبيكم بالبر الكبري قلنا بل يابوسعود الذي قال الاشتراك
بالر والحقوق والوالدين تقدم الكبرية والاشراك والحقوق وتبطل
الباب في حديث الكبري الاشراك بالر وهو كان مستكينا فجلس فقال
الاوقول الزور وشهادة الزور الاوقول الزور وشهادة الزور
يعني انهما من الكبري ايضا اشافوهما بالذكورتك من انية و
تكوار الاقرها اهتماما بشانها وتعبيرها عند ذكرها بل يظلم
وذلك لانها يبريل وقدرها بين الناس والمغزول عليها كثيرة كالعدو
وتغيرها ما زال يقولها اي الغيوم جند الاوقول الزور وشهادة
الزور حتى قلت لا يستكوت وصلته التثنية وان كانت من طائفة
الكبري الكبري لكن يبرها تفاوت في الرية وكذا قول الزور مراتبة
متفاوتة

وهو الذي
صفت اية
محو الورد

الكبري

متفاوتة كفاسته الاكثر ان الكذب بالذوف لا يساوي الكذب
فقيه الربيعة **ق** ابن مسعود روى سمعته الماشية ما
الخصه بكر العين وفتح الضاد المجزئة وروى بفتح العين
وستكون الضاد وهذه اشهر روايات هي التهمة وهي اسم لثقل
الكلام على وجه الافساد قال الجوهري الخصية هو الكذب
والبهتان المقالة بين الناس وهي مصدر يقال ثرت مقالة
الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقالة قال النووي تعذيب
الحديث والله اعلم **الخصية** الفاحش غلبت التحريم قال الشيخ
القالي يجمع مثال البررة وهم الذين يكفرون ويوقعون الخصية
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق المقالة بما قبله الذبان بقدر
قبيل يضاف اي تحية المقالة تكون صفة للتحية او بدلا عن **ق**
عرو بن العاص رضى انفق على الرواية عنه الا ان ال ابن فلان
قال النووي بهذا الكناية من بعض الروايات خاف من الفتنة في حق
نفسه او غيره ان سماها كعني بدليل ما روى ان الراوي قال لرجل
النبي سمعها رضى يقول ان ال ابن سفيان ليسوا لي باولياء وقال
القاضي قبل المكي عنده هو الحكم بن العاص وانما ولي الله وصاليه
منين قبل المراد الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضى زاد فيها
ولكن لهم وجه اهلها يضم الباء وتشديد اللام اي اصلها يبرها
بكر الباء المؤخدة الثانية والاولى للهيئة اي اصلها بعثتها و
الاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بل مثل ثمل وجمال **ق**
ابوسعود عفة بن عمرو الاصداعي رضى انفق على الرواية عنه
الا ان ال يمان حرمنا اشارة الى اليمين لعدم وجهه في هذا الباب
في حديث اليمان يمان وان القسوة وعظمت القلوب اي شدتها
هذا خلق تقوى لمحبة القسوة في الغدارين عند اصول اذ ناب
الابل لعدم معنى الغدارين في هذا الباب في حديث الفجر والليل

لبيبة

لبيبة

في الغدا من حيث يطعم قونا الشيطان اسما حسانا وفي اسميه
 الراوية المتروكة فان الشيطان يظهر في طلوع الشمس في ربيعة
 ومصر بدل من حيث بالفتح فهم الانبياء الاصح فان ابا الليث
 العلمية والقائمت يعني ان الفسادة فهم لانهم عانذوا بنعم
 وابواعنا الما جنة العو **عقيد** بن عاصم روى مسلم عنه
 الا ان قوة الروي الا ان القوة الروي ذكره ثلث مرات
 اشارة الى احتياجه بشارة الوحي لانه يرفع العو ومن بعد
 وان قوة الروي منه فالرعي المنبر لما قد اعدوا لهم من العلم
 من قوة وفي الحديث تصحيف بقية القوة المذكورة في الاية
 المسورة بن حنيفة روى انتقال الروي بين الا ان هبشام بن
 المغيرة استاذ حنيفة ان ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب فلما اذا
 لهم ثم اذن لهم ثم اذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية
 تفريق الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
 فانما ابنتي بضعه بضع الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يبي
 بفتح الباء المضادة ما اذنها قال الجوهري في قول ابني فلما اذا
 دانت منه ما كرهه يعني الم الذي يكرهها ابنتي فانما الكره
 ويورثني ما اذا تقدم البيان عليه في الباب المتالي في حديث
 ان فاطمة روي **ق** فاطمة روي انتقال الروي بينهن قبل ما روي
 عن ابيها النبي يوم ثمانية عشر حديثا لهما في حديث
 واحد قالت عابشة كانت ازواج النبي ومعه فاقبلت فاقبلت
 تحشى فلما اراها مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه يوم تم سارها
 فبكيت بكاء شديدا فقبلت لهما عصك رسول الله بسب من
 بيتنا ثم دنت فبكيت فلما رآي حزنها سارها الثانية ففجرت
 فلما قام رسول الله يوم سارها عن سارها فقبلت ما كنت ان
 صبر رسول الله فلما توفي رسول الله استعيرتها عنه فقالت
 حين سارني

حين سارني في الما والى الخبر ان جبرئيل كان يعارضني اي يدا
 بالقرآن كل عام مرة واحدة قد عارضني في العام مرتين ولا اري
 الا قبل الا قد اقرت فانتق الله واصبري فاني نعم السائل لك
 وانك اقول اعلمي نحو فاني فكيف ذلك وحين سارني في الثانية
 قال الا تصفين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
 هذه الامة قال ليراهن هذا قول المصنف وفي الحديث مجزة للنبي ومع
 حين الضرب حين يوت عن نحو البنت وصار كما قال **ق** ابن عمر
 انتقل على امره وابنته عليه قال بكى النبي ومقامات ابنته يوم فقال
 لوالداس انك يا رسول الله فقال عم الا تصفون ان الله لا يعد
 يذبح العين ويحذف القلب ولكن يعذب بهذا اشار الى اللسان
 ويرجم بهذا **ع** ابو هريرة روى البخاري عنه الا تصفون النبي
 يعرف الا انك تسمي قريش ولعنه لانه كانوا ينسبون الى الصفات
 الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله يبي منها وذا روي
 وخابوا فيما اطعموا من مذيق يشتمون مذمما ويلعنون مذمما
 وفيه يعرض لهم لانهم كانوا يقولون لمذممة مكان محمد ويقبلون
 اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العور او زوجة
 ابي لهب يقول مذمما فلين يا وبنه ابنتها وامر عصنا وانما محمد
 اي كثر الحمدية وموصوف بالصفات الحميدة **م** حديثه بين المان
 من العيان روى مسلم عنه الا روي ان ثانيا بنحو العوم الما حذفت
 روي وهو مبتدأ وخبره جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلث ليلة
 الاحزاب قال الراوي فلما يجيبه احد قال قم بلعذيفر انصب فا
 تقي بخبر العوم ولا تذخر معي اني لا تجوزهم لثلاث يقبلون علي فلما
 اتيتهم لم اربط اباسفان يصلح ظهوره والناظر فوضعت سمي في ابد
 العوس فلما روت ان ارمية فذكرت قول رسول الله يوم الا تذخر
 علي فوجدت في الخبر خبر العوم والنبي ومفضل عبا ليراهن اذ لم اذمما

في البيع ومقامات

سحر وكهانة

حتى اصبحته وفيه لم يجاب بعنه الجواسيس ككثي حال الخد
م جابر بن عبد الله روى عن الاماميين رجل عند امرأة ثيب
 الا ان يكون نالها او احرمت منها الغلوة باجنيبة حرام بالاتقان
 ليلا او نهارا شيئا كانت اكبر والتعقيد والشيب والبيوت
 اخرج الكلام على الغالب لان الشيب في النهار والبيوت
 مصونة في العادة **م** عمر بن عبد الله روى عن الاماميين
 جالفا فلا يخاف الا بالله الغرض من النهي على العلق بحرقا
 ت الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية عن العلق بصفاة
 تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا
 فلعن بالله **م** جندب بن عبد روى عن امام عن الاوان من كان
 قدام كانوا يخذون قبور انبياءهم وصالحهم مساجدا
 اما للمسيحولهم او للاعتقاد ان العبادة فيها افضل
 لكونها حزمة الله وتعلقها بهم الا فلا تتخذوا القبور
 مساجدا في انهم لم عن ذلك وهو اشارة مصدر تتخذوا
فصل في عهد النبي صلى الله عليه وآله اتفاقا على الرواية عن ذلك
 تصوم ولا تقطع وتصلي الليل فلا تفصل وفي حديث تقدم
 تصلي الليل فلا تنام لانه النهي ليس عن فسخ الصلوة بل عن
 صح عدم النوم فان غفلت عن ذلك فلا تصوم نفسك بصيام
 الذي حتى يتقطع قوتك ولا تغدر على ما قطع قوتك فسد
 وصل ونوم من كل عشرة ايام يوما ذلك اجرة تسعة ايام
 تسعة ايام غير ذلك اليوم فانك اذا فعلت ذلك ايا الصوم بلا
 اقتدار والصلوة بلا نوم جوت عنك ايا غارت ثوبك بالنوم
 وبكس الغلوة اي غيبته وكنت نفسك احتج بالحديث من منع صيام
 الدهر وقوله لا صام من صام الا رد اجاب عنه من جوزه كافي حنيفة
 وما لك او الشافعي بان النهي كان محتما بالرواية بدليل قوله في

بعض

بعض الروايات لفانك لا تستطيع ذلك او يقال ان يجوز ان يحق
 بان يصوم كل السنة بالعدين واما التشرية فلما يكون صياما
 للغير **م** عقبة بن عامر روى عن امام عن النبي صلى الله عليه وآله
 ان انزلت هذه الآية لم يزل من قطع هذه بيان سبب النهي
 يقين لم يوجد ايات كثيرة تعويذ في بعض ايام وهذا قول ابو
 الغلو وقول ابو ذر في الحديث وفي الناس وفي الحديث دليل على ان
 ورد على من نسب الى ابن مسعود انه ساء **م** ابو بصير روى
 روى ما عنه النبي والاشنان اذا ماتت شخص بصره ابي ارتفع
 اجفالا قالوا بلى قال ذلك حين يتبع بصره اي روجه تقدم بيان
 عليه في الباب الثاني ان الزوج اذا اصاب بصره عايشة رضى
 اتفق على الزواجر عنها النبي يستكروا الياء خطيب العايشة
 ترثين فاجل ان قوله ارادهم فربما سأل عن بنوا الكعبة القصور
 عن قول عبد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بناءها الاولى
 قريبا من سبعة اذرع وكان بناءهم واقتضاه قبل النبوة بحسن
 سبها فقلت يا رسول الله انزل الله على قول عبد ابراهيم قال اي
 النبي صلى الله عليه وآله وهو بكر الجاهل يعني لولا قوتك لم يزل
 بالقر ففعلت اي لذلك الكعبة التي بناها الاول قال العلماء بنو
 البيت خمس مرات بنيت للائكة ثم ابراهيم ثم نوح في الجاهلية
 وكان النبي صلى الله عليه وآله يرفع حجره في الزواجر ثم بناها عبد الله بن الزبير
 على ما كان ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية بنى خرواصا
 اصل الشام ترك ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال انما الناس
 على في الكعبة انقضوا ثم ابني بناها واصلى ما وصا فقال ابن عباس
 انك ان فعلت ما وصا وتبخرها على ما بعث عليها النبي صلى الله عليه وآله
 الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضى حتى تحترق فكلين بيت
 وتكلم في سمعت عايشة ابن النبي صلى الله عليه وآله قال لولا ان الاشنان حديثا

حين شوا كعبة افه
 حين قرأه ابراهيم
 كعبة
 بن النبي صلى الله عليه وآله

عهد بكفر ويشق لي من النفقة ما يقوى على بناء الكعبة اذ خلقت فيه
 من نحو خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه
 قال فانما اجد اليوم ما اتفقوا عليه الخائف الناس فزاد في خمس
 اذرع من الحجر يجعل له بابين فكان طولها ثمانية عشر ذراعا في
 طول عشرة اذرع فلما قيل ابن الزبير كتب للشيخ الى عبد الملك
 بن مروان وغيره بما فعل الزبير فاجابه بان استأني في تلخيص ابن
 الزبير في مثنى وثلاثون البيت واجعله كالاول في الطول والبناء في
 واستمر الى الان على ذلك حتى ان عمرو بن عبد العزيز لما كان يهدم الكعبة
 وبرقوا على بناء ابراهيم عم فقال ما لك يا امير المؤمنين ان يجعل
 هذا البيت ملحبة للملوك تلحق بصيرتها عن صدور الناس وفيه
 دلالة على جوارتك المصلحة خوفا من المفسدة **ق** ابو بكر روى اتفاقا
 على الرواية عند قال لما هجرة مع النبي وم من مكة فاسترقنا ليلتنا كلها
 فلما اتفقنا ان نأمر يوم في نخل حفرة طويلة فجعلت اقبس ملح
 فوايت راعي غنم فحصدت منه ليلتنا فصببت عليه الماء فلما استنقظت
 عن شرب منه فقال يا ابا داود الرجل يقال يا ابي اينا اي حال يعرج الى
 يعرج وقت الرحلة والتمثيل اسم يعرج الرحلة فلما ارتحلنا بعدما
 زالت الشمس تبعنا سرقة بن مالك فلما نادى عليه رسول الامم
 فسلك فرش في الارض اي دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان
 هذا عبد الملك فواع القمي والدم النجى احد الارزودة فدعا رسول الله
 يوم فاجب فخذ منا المدينة سعيوا اذ التفتنا قد اذن له في الحجرة فكانوا
 اذ اتموا الفجر اذوا الاسلحة وخرجوا الى خيبر لعمري لقد ردها
 اذا لم يبع نخل ربحوا فدراى النبي هم يربونك يوما على الفهم من اطاق
 المدينة فخرجت على صورة هذا العرج هذا صاحبكم الذي تستغفرون
 فدروا الى الاسلحة وخرجوا لحي النساء والصبيان ينادون يا محمد
 يا رسول الله وكانت الجوارى يعرضن بالذخوف ويقفن اطلع البدر علينا

من ثنيات

من ثنيات الودع وجب الشكر علينا ما روي في ربيع فقول على ابن الفيا
 احوال عبد المطلب يوم الاثنين عشرة ليلت من شهر ربيع الا
ق **فصل** في ابوهديرة روى اتفاقا على الرواية عند قال قال فقراء المها
 جرين يا رسول الله ذهب أهل الدثور اى الاغنياء بالذخائر الثمينة
 فقلوا وما ذلك قالوا يعلمون كما تعلمون وما يكون كما يصوم ويصعد قون
 ولا يستصنع **ق** قال افلا تعلمون شيئا تذكرون من سبكم اى في الغزاة
 ويقولون بر من بعدكم اى يقولون بر امتكم الذين يقولون هذه الا
 ذكار فيكون الجدير بحسب الرتبة ولا يكون احدا فضله عن الا
 مواضع مثل صنعكم فان قلت ما معناه والاشياء برهنة ثبوت
 الفضلية للمستحق وهو مماثل المستثنى منه لقوله عم مثلها ما
 قلت معناه لا يكون احدا من الاغنياء يربد عليكم بصدقته في الخواب
 بل انتم افضلكم هذه الاذكار الامن يقول منهم هذه الاذكار فزيد
 عليكم بصدقته زائل الاغنياء يربد عليكم بصدقته في الخواب بل
 انتم افضلكم بهذه الاذكار لكن هذا المقدار غير واقع لما سبق ان
 قوله تدركون بر من سبكم بدل على وصولهم وقال الامام الطوسي في
 شرح المشكوت معناه ليس احدا افضل منكم الامن صنع مثل صنعكم
 وسعولم ان احدا للما تليد لا يكون افضل من الاخر فاذن لا يكون ا
 حدا افضل واحول ايضا فهو مقبول لان احدا في قوله لا يكون احدا ان
 قدر انهم الاغنياء لا يصلح لان من قال من الاغنياء هذا الاذكار
 يكون بصدقته افضل من الفقراء للمحال وان قدر انهم الفقراء يكون
 مناسبا لما سبق لان الدوام مسوي في بيان النسبة بين ثواب البر
 غنياء والفقراء وقوله ولا يكون احدا افضل لبيان لما قبله ولما روي
 عنه قالوا يابى يا رسول الله قال استمعوا وتكبروا وتجدون ذكركم
 معلومة اى عقبيها للذات والذات صرة قبل معناه يكون جميعا لثنا
 وتثنيها لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين

فضيلة سبع

عن عايشة رضي الله عنها انفق على الرواية عدة اخلاذ اكونا عبدا مشكورا اي
مباخر في شكر ربي قال حين قيل له اي قالت عايشة النبي يوم بين
رايت ان قديمي نوحوا من القيام في الصلوة فقلت هذا اي فصيح
هذا الفعل ونشوت برنفسك وقد عرفت لك ما تقدم من ذنوبك و
تأخر **م** عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه
عن النبي يوم خمسة وعشرون حديثا في الصعاب ثلثة احاديث
اثنان منها متفق عليهما ا فلا تنفي الله في هذه الرواية اي في نفي
تقصيرك في حقها التي ملكها الله اياها فانما يشكوا اليك جمعته
ويؤيدونك يقال اذاهم حجة بعد الدال المصلحة اذا تعبه وتذكر في الخبر
الراجع الي المصلحة باعتبار العميان قاله لرجل من الانصار حين
دخل حاشطة يعني حريمه فلما اضيه جمل فلما اضيه جمل اي صوت
ودفعت عيناه اى جري رجع عينه قبل ان يراه النبي يوم لم يظن به الا
سأله واصل اذ رجع سكن وفيه حجة لرَسُولِ الْقُدُومِ **ق** انس
رضي الله عنه اتفق على الرواية عدة اخلاذ يخرجون مع اعداء في ايام الضيق
راجع الي الراجح ايضا فخذ باعتبار الملازمة فتصون من ابوالها **ع** رسول
والباقي يعني يتجدون بعضهم وتشربون منه من حبل او كونه
فنتك من الصنن تقدم بيان في الباب الخامس **فصل في انفس**
رضي الله عنه اتفق على الرواية عدة اخلاذ قال رجل بارسوال النبي صلى الله عليه وسلم
يحشر الكافر على وجه يوم القيامة فقال النبي الذي استأذن على
تجليه في الدنيا تارة على الحجة عليه وجه يوم القيامة كذا ذكر
مسلم وقال المشايخ كان سؤال السائل لشد نزول قوله يوم
يستحبون في النار على وجوههم واقبل هذه الآية للمناسبات السائل
لانه السكتب وهو الجرح لا يفرم من المشي بل المناسبات قوله نع الذين
يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجوه يفرم منه
ان المشي يكون كذلك فالتصحاب المعال كان السائل قال كيف ينشئ
الكافر

اي في رواية

الكافر
تصنيفه

الكافر ووجهه **ق** انس رضي الله عنه اتفق على الرواية عدة اخلاذ اتفقوا
اصحاب النبي يوم عن مالك بن ابي نصر فذنا انما فوج وو ذوان
يدعو عليه النبي يوم فقال النبي يسئ هذا ان لا اله الا الله وانى رسول
الذي يعنى ما لك ابن ابراهيم هذا انفس من الصنن الصنن يسئ هذا
ذكري جامع الاصول مالك هذا هو ابن الذنن بضم الدال المهملة
وسكون الفاء المعجمة وبالنون وفي رواية النبي صلى الله عليه واله
اليوم وما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يستهد احد
ان الضمير فيه للسان لا اله الا الله والى رسول الله يقول في قوله تعالى
النار او تظن انك من الذين يعني تعرفه النار اقول لا لي لا شئ
واند فخذ لهما الاول فبان مقال ان ازيد الشراة في قوله لا يشهد
لحد الاخر ما يكون عن السائل فيحسب لا يصح معناه لان المتأخر
في الذكرك الاستغفار من النار وكذلك ان يزيد ما يكون عن قلبه لان
عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام وفتح لهم
لان نحوها ان ما كان له يشهد عن قلبه واما الثاني فبان يقال لسان
بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلق لان حكمهم
بنفاذ كان مستلزما لظهور اسم ان من اتى الشهادة فحين ليس يشهد ان
يحكم عليه من محضه بانه تخلف في النار فاعلم انه تعالى قاله لانه
خفي لا يطلع على حال الآلة ورسوله **ق** ابو زر رضي الله عنه اتفق على الرواية
عدة اوليس قال جعل الله لكم ما تصدقوا اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقوا
الاستغفار فيه لتغفروا بعد النفي وما عطف عليه الواو ويجوز
اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاعشاء وليس قال جعل الله لكم ان
يكلمتم بوجه صدقة بمعنى ان يكلمتم بوجه صدقة وكذا النظم
في قوله واكل كسيرة صدقة واكل كسيرة صدقة وكل كسيرة صدقة
اسرا يعرف صدقة ونزى عن من ذكر صدقة وفي نضع احد صدقة
يعني في جماعة انما يقال ويضع احدكم اشارة الى انه يكون صدقة اذا

ان يكلم بوجه صدقة
صدق
وكلم بالمال
صدقة

فريغاف نفسه وزوجته او حصول ولد صالح وفيه حجة اخرى
وهي الالتمار والشهوة وعلم هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول
الله اياي احذنا منه بوضه ويكون له فيها اجر قال او استلموا بها
اي شهوة يتضرع في حرام اكان كان عليه فيها وضه الاستغفار فيه
للتقديس فكذلك اذا وضعا في العلال كان له اجر قال اي النبيوم
هذا الحديث لنا من الصحابة اي الجماعة قالوا يا رسول الله ذهب
هذا الحديث من روع وهولاء الكثر بالاجر فحصلوا ان كما نصبت هذا
استيناف جواب عن قال كيف ذهب ويصون كما تقوم ويستصدقون
بمفعول اموالهم ونحن فرأوا لا نقد عليهم ابو سعيد رضه روى عنه
قال اي جعل النبيه يقال له ما عرفنا عرف بالذنا او يجرى فامروهم
ببرهم فبرهم ثم قام خطيبا فقال او كما اطلقنا لقوة نصب الخيال
في سبيل الله نتعلق بجزل في عيالنا نصيب اي صوت اليه الاصححة حال
كثير النبيه وهو صوبته عند الجوع على ان تشد يد اليه وان صحفة
وسمها التبر الشان يعني ليكن الاقوام على هذا الشان وهو لا اوتي
على بنا لا لغيره بول برجل فعل ذلك اي الذنا الا تكلف به تشد يد اليه
اي لغيره بسبب ذلك الفعل **اعلم** ان المصنف رح لم يربح ترتيبه في
هذا الحديث لان المذكور بعد اوصافه كان في الحديث المتقدم لام **ق**
ابوه برة ومنه اتفاقا على الرواية تارة او تكلفه بان قال ساءوا لمن الصلو
في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استصحابا ومعناه اخذوا ثوبا لعمال
التي كان السائل وغيره عليه من جنس الثياب وفيه ثوبان للسائل
الاستغفار فيه قبل اللاتكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل من ثوبان
فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان سبب العورة التي واجب يحصل به
فكثير خفي عليك جزاها فيهم عارضة رضه روى مسلم عنها في قوله
دخل رسول الله علي مكة لا ربح ضيق من ذى الجملة وهو غضبان
من غضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت ابي امرت الناس

شهوة في حرام
كان له اجر

باسم وهو امره يوم بان يحلقوا رؤسهم ويحلقوا من احرامهم في
الحديبية كما احصر واذا اقام يشدون افا المفاجة ويأخذهم في
صبر ورويتهم حلالا من احرامهم كان العدم اخلال الشيق **ق** ولو اني
استقبلت من امري ما استديرت ما هذه موضوعة يعني لو كنت
علمت قبل احرامي ما علمت بعدة من ترد الناس في تحلهم و
انشطه روي تحلي ما سئقت الريدي **ق** ما هذه نافية يعني عدم تحلي
كان لا في سئقت الريدي معنى استغفبه اي الريدي مكة او ببعض جهاتها
ثم اخبر يعني الرزمة وكسر الحاء ونشد يد اللام كما حلقوا التاق الغران
اي سفارنا يحلقهم **اعلم** ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم
يذكر المصنف روي روايه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة **ق** بيان بان
ما بعده روايه الشياحيين واوله روايه مسلم فقط **فصل** في جابر رضه
استقاعه الروايه بعد قال كنت مع النبي يوم في غزاة فاني علي فقال ما
سألك قلت انك تحكي فتعلمت فتخسه فصار سريرا بحيث ا
لنفس خطما لا استمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم
قال اكبر اوم شيئا قلت شيئا فقال هل لا تزوجت جارية تلاعبرها
وتلاعبرك قلت اني لا اخوان فاحسنت ان تزوج امرأة تجمعت
وتحفظهن فقال يوم اما انك قادم اما بالتعفين خوف تنبيه
فاذا قدمت قال ليس الليس يعني فلما نشر الليس وهو العقل
في الاصل او اذ به هذا الجماع لانه لطلب الولد كان رجله عقلا
وكثرة التاكيد قال له اي الحديث للروايه وفيه استجاب واصل
الامام عن احوال الصحابة والارشاد لهم الي مصالحهم ومنافعهم
ق محمود بن عيسى الخوارزمي اتفاقا على الروايه عنهما قالت
وليدتي بلاه استبدان من النبي يوم فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اغتغت وليدتي فقال اما انك لو اعطيتها احوالك كان يغتم
لجرك لان الاعتناء خير واحد ولو اعطيتها احوالك المحتاجين

لم يكن

الكسوة

لصاوة صدقة وصلاة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله
لهم لما اعتقت وليدة وهي صبية شويطان على الجارية وفي الحديث
جواز تنسج المرأة بما له بغير اذن زوجها قليلا ما كان او كثيرا وقال
مالك لهما ان يتصدقا بما دون الثلث وفيه ان الصدقة على اقرار
يب افضل من الاعتنان وفيه تلويح على الاعتناء بالاقرار بما
جزية الاثم انما لها **م** ابو قتادة رضى عنه روى سمع عنه قال لما
بيع النخيل من غير سارعة فبذل في غيرها للثمن
فنام وهو انما هو حتى تفرغ من الشئ فاما اسيفظوا قال الصحابة
فرطنا فقال عم امانة الصبي المشان ليس في النكاح تفريط اي
تقصير في نكاح الصلوة والاشارة الانعام الاضمار من الثمن انما
التفريط على من لم يحصل الصلوة حتى يجمع وقت الصلوة الاثر
اي يحل من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نكاحها لما روى ابو
صهيرة انه قال من نسى صلوة او نام عنها فلقاها ان يصلها
اذا اذكرها فمن فعل ذلك اي من قام على الصلوة فلم يصلها حين
يُنسب لها اي تلك الصلوة وكذا امر يَنْسبها فليصلها اذا اذكرها
فان كان الغد اذ جاء غدا ذلك اليوم الذي لام فيه عن الصلوة
فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها اليه
الصحيح دون الفاسد في الغد لانه يتوشم ان اداء الوقتية تغير
عن وقتها قاله حجة ليدية التعويض وهو نزول المسافر في آخر الليل
استلذه بعد ما صلى الظهر صلوة بالجماعة باذنا واقامة قضاءها
ق ابن عباس رضى الله عنهما قال قال من النسيوم يقربين فقال
دم اما انما اي ان صاحبه القديس يعذب بان وما بعد بان في كثير
اي في امر كان يكبر عليه ففعل قال القاضي لعنه الله بالكبير ما يستعظم
الناس ان يفعلوه بالاحترام عليه وليس معناه ان ذلك الذنب
غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يسمى بالميمنة واما الاخر فليس

النسيوم تفريط في
الصلوة

صلوة او نام عنها

لا حين ينسب

النسيوم
بما لا يحل بان
تفريطا

من يبول

عند يبول يحسب كذا يكسفه عودته للجل بول وروى هذا الوجه بالانقوت
ذلك البول حيث لا تكسفن العودت مذموم سواء كان نسيوم
اوله يكن وبان كلمة من لا يبدنوا الغاية ومع تفريطه ان يكون ابتداء
النسيوم من البول وكان لا يدخل في النسيوم وقيل معناه لا يتوفى عن يوله
وكان ينتفض على يده وشاها ويروي الاستسقاء وكل هذا من الذين
سميهم على الناس ولكنه كبير في نفس **م** ابو سعيد رضى عنه روى سمع
عنه اما اني لم استعملكم بهذه اي اشها ما بال كذب في كلامه وهو يجمع التام
وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير المشان انا في جبر قيل فاعتبر
ان الذي يبيع بكم الملائكة المهاجرة مع المفاخرة لكسها غير مستقيم منها
فلا رادها اظها في فضاه للملائكة فالذين خرجوا خلفه من احب
وهي جماعة يستديرون كلفة الباب ويجمعها جاني بكر الحوادق في الغدا
لكنه في وقصه وقيل الواحد كلفه بالتجديك ومجهر اهل بيته
عليه في قياس كذا قال ابو هريرة فقال ما جلستم قالوا جلسنا بذكر
وتحمد على ما هذا انما للسلام ومن بدع علينا قال الله بالذم والجزع انما
حرف القسم الرزمة فيه للاستفهام وبالضرب من غير بدع ولا حذف
حرف الجر واعي ال فعل القسم ما جلستم الا ذلك وما فيه نافية قالوا
الذم ما جلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع المذكور **س** سعد
بن ابي وقاص رضى عنه اتفق على الرزمة عند قال النبي يوم الخزوة تنبوك
وحلق علي رضى عنه فقال المناقوتان ما تركه الا لكونه مستقلا عنده
فانما سمع ذلك نازي منه فاخبر النبي يوم يقولهم فقال دم كذبوا وقال
اما ترى ان تكون امني بمائة رطل ومن منى في ان لا ينسج بدي قال
لعلي عند خروجه الى الخزوة تنبوك لعدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث راجع اذ انت مني بمائة رطل ومن منى في عمر بن الخطاب رضى
عنه روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر
والعصيان سوى حقوق العباد فانما الاستسقاء لو كان المسلم فميتا قال

جاءه

ما روى عن ابن كعب
بشدة شدة منكر

الشايح الشايح وكذا سقط حق العباد لو كان حربياً فإنه اذا سلم
للمطالب بشئ مشراً حتى وقتل واخذ المال واحرق بذل تجوز ثم اسلم
ايواخذ بشئ من ذوات البهائم يهدم ويحرق نحووا الرذائل البهائم ما كانت
قبل الفتح ما كان فيها ما ايسر المعاصي المترتبة عليها بحقوق الله تعالى
العبودية واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين والمال فلا
لها من حقوق الفقراء وانما يهدم ما كان قبله والمك في حكم
في الهمة لكن ما ورد في حديث اخر من انهم سألوا عن رجل في الذنوب
ان يغفر جميع ذنوب الجميع وقال في دعائه حتى الدعاء والمقام وليباب
الدعائه يقضي ان يكون ما قبل من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما
لكل من والهمزة مع الاسلام ثابتاً في بشارته وترغيباً الى مباحثته
قاله جميع فجزى اي الراوي يذم معنى التبيحة بعد قوله للشيء يوم اسقط
بميتك اياك على الاسلام ويسقط عم يمينه فقال مالك بالحرف وقال
اي الراوي اوردت ان استشرط قال اي التشرط وتشرط ما اذا كان ينبغي
ان يقدم ما اذا علمت بشرط لا ما اذا ما نزلت كالمرة واحدة مستوية للعلم
على انفعوله ومحقق بمعنى الاستقراء وهو يقتضي الصلابة فتو
جبه الام ان يقدر قبل تشريطه ما اذا وكون وعاد المتأخرة ففسره له
قال النووي تنبئنا تشرط بما اذا نيات الباء فيجوز ان يكون الباء
زيدة التوكيد كما في نظار يروا وان تفتن تشرط معنى تفتن كما قال
ان يغفر لي م ابو بصيرة روى اسم عنه اما لو قلت حين استسببت
العون بكلمات الله الثابتات من شرط ما خلق قال بعض الشارحين هذا
مقام من يقبل القصاصات التي لله فاما من توغل بحر التوضيح بحيث
لا يسكن في الحضور الا الله لم يتعد الا باله واليه يلج الا اليه والشيء
لم يتفرق عن هذا المقام قال العون بك منك تقدم معنى الكلمات
وتماها في الباب الاوّل في حديث من نزل ما نزل لم يضره قاله
قال ما رسول الله العقب من عقوب له عتق البهائم فبما التقي

اي شيء القبية وقيل موصولة ومع مبتدأ وخبر محذوف اي الذي لقبته
الخطيب ابو بصيرة روى انتفا على الرواية عنه قال سأل رجل اي
الصدقة اعظم فقال اما واياك الواو فيه القسم لكنه جزى من النبي
وم حله العادة بل صدقة النبي لثبته انه على بناء الجرحول من باب
التضليل جوب القسم معناه لا تجوز م ما سأله ان تصدق محذوف
احدى الثابتين وانت تحكيك شايح الواو فيه الجمال الشئ نحو الجمل
مع العون وقيل الشئ جاتم يكون المال والمعرف والبخل محقق بالمال
ان تعشى الفقراى يقول في نفسك لما شئت من مالك كيلا يصير فقيراً
وانما الغني يمين ليم بمعنى قطع اي يقول اترك مالك في بيتك للكون
غنياً عن تصد الناس ذل اسلم وتامل البقاء ثم تقف اي الشئ
على قوله ولا تمكك بالنصب اي لا توشع تصدقك وهو عطف على تصدق
وكذا في الخبر مبتدأ ومحذوف اي افضل الصدقة ان تصد وتكلم
مع احتياجك الى المال وان تصدحتك به لا في حال شحك حتى اذا باقت
للعوم المراد به ان يقرب الروح بالحق الطوم اذ في حقيقة بلوغها لا يفر
على العوايقالها قلت الغلطان كذا والغلطان كذا يعني اذا وصلت الى العدا له
وعلمت ان المال يصير لغيرك لورثك لعلها مالي فملاها وانما تصدق
مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان الغلطان يعني والحال ان المال في تلك
الحالة يكون متعلقاً بغيرك ولا يجوز تصدقك فيها اذ ان على ذلك مالك
وانت تتصرف في جميعها فليقبل بغيرك مسلم بقوله اما واياك يعني
تقره مسلم بالضم من الحديث اقول واياك لتبني ذل الثاني لفظ البقاء
في موضع الغني سبباً بين حذرن روى انتفا على الرواية عنه اما والله
لاستحق لك مال الله نفس متكلم على بناء الجرحول من النبي عنك
اي عن استغفارك فانزل الله ما كان النبي والذين آمنوا الا يتواصوا
بالحجج اي انزل الله هذا الآية ومع ما كان لا شئ والذين آمنوا لا يستغفروا
المشركين ولو كانوا اولي قربي من بعد ما سبق لهم انهم اصحاب الحجج معناه

اي قوله

كتب قبل الامام

بابا ما ينبغي قال المحدثون انه نفي وفي المحدثين الوافق ولو كانوا العال
 قال لابن عابد وقتل ابو هريرة هذا التقاطع والواحدة
 اما بحسب احكامه اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الكراسي
 رأسه كما يراو يجعل الله صورته صورة حجابها هذا المشكك من الرواي
 وقال النعمان وغيره هذا الخبر يحول على حقيقة لان المصلحة لا يكون
 في هذا الامانة بل عبارة عن الانحياز بما فعل من الصلوة كما لا يجتهد
 بافعال الجاهل بالفرق من الصلوة وقول الامام الطيبة بعدا يستحق
 به من العقوبة في الدنيا وهذا الجواز وعدم فعل الله ذلك فضل منه
 فم دل على ان الامور لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع او يقرأ
 عليه السجود **فصل** في ابو هريرة وعنه التقاطع الرواية عن مثل الخبر
 والتصديق مثل ربهين عليه من اجبت على بالباء الموحدة بعد الجيم اذ
 جئت ان بالخود بعد الجيم اي شئت ان والمراد بهما هذا وشان وتويعض
 النعمة وقع الاولى بالنون والثانية بالياء قال القاضي رواية
 جيتان بالياء على الشك في تصحيح عن بعض الرواة صوابا
 بالنون بلا شك يدل عليه قول من حداد انهم المتصدق بصد
 استعملت عليه اي صار كرجل اراد ان يتكلم وتعا واسعه فيضها
 على رأسه بيمينه اليسرى ويسلك يديه ويرسل ذليلها راعا يده
 في يمينها ساقه وحسنه وهو معنى قوله ومحق تعني انك على
 بناء الجوهول من باب التفعيل اي يحول ان يمشيه لعله ويستخرج
 بدنه فلذا الجواز اذا فصله بصدقة سمكته عليه واتسجده
 وانسبط بالخطا يده وصار الصدقة جنته عليه وحسنه
 واذا هم بالخبر بصدقة فتكلمت عليه اي صار كرجل اراد ان
 يمشي ولما متفقته فتكلمت الدرس عنه اي اجتمع على الخ
 وانصرفت يده التي تراقبه جمع ترفقة ومع العظم الذي بين تفرقة
 الضر والعانة وانقبضت كل واحدة الى اصل حياها فيجوز ان يو
 ستمها

ستمها اي تلك الدرس فدخل يديه في كتمها فلا يسطع ويور
 فلا يسطع وكان الدرس فخلا عليه غير تخصيص لبدنه فلذا
 العمل اذا اراد ان يتصدق صفاق صدره وانقبضت يده
 عنه فلا يسطع عليه فمغني بلا تخصيص من الصدقة **فصل**
 في روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكره الفقيه واليهيب
 الذي لا يذكره الفقيه مثل العمى والميت قال الشيخ المشايخ
 هذا تشبيه الميت بالحي والميت من جهة وجود الذكر وعدمه
 وقيل للمضاف فيه مقدار يعجز مثل ساكن الميت وفيه نظر لان ساكن
 الميت حي فكيف يكون مثل حي الى هذا كلامه واقول الخ المشبه به
 من يستفح بحياة ذكر الله وطاعة فلا يكون نفس المشبه كلام
 المؤمن بالحي والكا في الميت مع كونها حيا في قوله تعالى او على
 ميتا فحيينا وعلم ان تشبيه غير الك من جهة ان ظاهره عاقل
 وباطنه باطل الميت من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق **فصل**
 روى مسلم عنه مثل الصلوة للمسلم مثل امر جابر اي كثير الماء على
 باب احكامه يغسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل ذلك لا يبيح في يده
 وسنخ فلذا من صحت الصلوة لا يبيح من صغاره **فصل** في الشيطان
 بن اسلم وعنه روى الخبر ان عنده مثل القايم في حدود الله اي جنت
 عن الجحيم والناسي عنها والواقع فيها اي المركب للمناهي مثل
 تقوم اسمها اي اقتربوا على سفينة وفيه اشارة استجاب
 القرعة اذا شجره اعلى الجوس في الاطراف والاسفل وذلك اذا
 نزولها بجملة واذا نزول متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو
 الحق به من غيره فليس للحد ان يجه منه فاصاب بعضهم
 علاها اي الطيقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فلذا
 في الذي في اسفلها اذا استقام من الماء وترا على من فوقه فقالوا
 لوانكسرتنا في نصيبا حرقا ولم تزل من فوقنا اي من القوم بالموت

البصل اذا ارد ان
 حان حصره
 الميت الذي
 والبيت الذي

مثل الصلوة
 جابر
 فذا امره
 في صغاره

عليهم جواباً محذوفاً أي كان حسناً وان تركوه أي فان تركوا
 الماعون الأسفلون وما زادوا أي ما زادوه من الغنم ولم يبر
 بمنعوه عنه هلكوا جميعاً وان أخذوا على أيديهم أي ان منعوه
 يقال أخذ عليه إذا منعه نهباً ونجس يدها فلذا القوم إذا تركوها
 بأشر لتكفر فيهم عاوضوا عليهم أي بغيره البلية العامة يسيرهم
 وان شربوا لعل ذلك سحر لهم **ق** ان عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية
 عنه مثل صاحب القرآن الابل المعقدة أي المعتادة بالعقال وهو
 الجبل ان عقابها بتشديد القاف وتخفيفها أي يشدها بالعبل ما
 حبسها أمسية بها وان تركها ذهب انما شبهت القران بالابل المعتادة
 بالعقل إشارة الى انه وان اعتيدت فركته بذهبت ان تركها **ق**
 ابو موسى رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقراء
 القرآن مثل الأتية بغير الهزلة والراء ويتشدد الجحيم **ق** رها
 طيب وطلعها طيبت مكان خالوق ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن
 مثل الرجحانة تحتها طيب وطلعها أمر مثل المنافق الذي لا يقرأ
 القرآن مثل الحنظل ليس لها راس وطلعها أمر أمثال النبيوم
 في ضرب هذا المثال إلى معان منها انه تقريه بما يخرج الشجر المماثلة
 التي بينه وبين الأشجار فاشبهها من المواضع النفوس ومثله التي
 مثل المؤمنين مما يخرج الشجر وضرب المنافق بما ينبت الأرض تبيها
 علو شأنا المؤمنين وان تقاع عمله وانحطاط شأن المنافق عمله
 ومنها ان الأشجار المشرفة لا تتخلوا حوا من تقرسها ويسقيها و
 يرتحمها كذا المؤمن يقبض الله من يؤدبه ويحلمه وترتدبه والآن ذلك
 الغنظلة الرهيلة الحرة وكذا بالجره **ق** جابر رضى الله عنه مثل البسطة
 قال صاحب النخعة هذا الحديث التي آخرها اتفقا عليه لكن روى
 مسلم عن جابر روى كذا البخاري عن أبي هريرة للاعز جابر
 كما ذكره المشيخ معزها الرجح فنقوم مرة ويقع بخر كما مثل الكاف
 مثل الورد

في قوله
 مثل المؤمن الذي يقراء
 القرآن مثل الأتية

قوله
 مثل الرجحانة

مثل الأتية بفتح الهمزة وبراء الهمزة ساكنة ثم زاء هذا هو
 وذكر الجوهري وصاحب لغوي بفتح الراء وهو المتجر يشبه
 شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الأندلس ويحمل هو شجر الصنوبر
 لا يزال قائماً حتى يقصر يعني ان المؤمن الألام بدنه وما عالها
 فليكثر عن شأنته **ق** الكافر ليس كذلك فثابتاً بستاناً
 كاملة يوم القيامة **ق** النخاع بن بشير رضى الله عنه
 مثل المؤمنتين في تزواجهم بتشديد الدال مصدر تزاد أي
 تحات وقع في بعض النسب بدون في فيكون بدلاً من المؤمنين
 بدل احتمال وتزوجهم أي تعاطفهم كمثل الجسد الوليد إذا
 اشتكى أي موضع بعضه تدلخ الذوة سياره أي ماتي جسده
 اسم فاعل من سار إذا بقي وهذا مما تغلظ فيه الخاصة فيستعمل
 موضع الجوع بالشره نعمته الرها ترك النوم والنحي **ق** علم ان تقظ
 الحديث تحريك كمن مضاه أمر يعني كما ان الرجل إذا قال بعض في
 يبري ذلك الأثم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون يكونون أنفسهم
 واحدة إذا أصاب أحداً مصيبة ليعلم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
 ولقد صدق ان الغريام إلى عمر رضى الله عنه عن مثل المنافق
 مثل الشاة العابرة أي المترددة بين الغنمين أي القطعتان من الغنم
 تعود إلى هذا أي تذهب تلك الشاة إلى هذا القطعة مرة وإلى هذا
 مرة أي إلى القطعة الأخرى مرة أخرى ولا تستقر في أحدهما
 لأنها غريبة ليست منها فكذا المنافق لا يستقر بالمسكين
 ولا بالفاقر بل يقول لكل منهم إذا سلم **ق** جابر رضى الله عنه اتفقا على
 الرواية عن مثل ومثل الأنبياء كرجل أي كمثل رجل يني داراً فكلها
 وأحسنها الأموضع لينة فانه يكون خالياً عنها ويجعل الناس
 يدخلونها يعني شرعوا يدخلوها وتجبون أي من حسنها ويقولون
 لواله موضع اللينة جواب لولا المحذوف أي كانت كاملة وذارسهم

موضع البنية الموضع زائد المعنى فان البنية او المصانف مقدرين
 فهو كسوي موضع البنية تجتهد حكمة الانبياء **م** جابو ضروري
 مسلم عنه مثلي ومثلكم كذا رجل اوقد ناراً فجعل الجندب جهم جندب
 بضم الجيم وفتح الدال وضم ياء حكاها القاسمي بسك الجيم وفتح الدال
 وهو نون من الجوار والفراسنج جمع فراسة بفتح الفاء وهي زبيذ
 تطير وتضع في النار يقع فيها وهو يذوب عنها اي يدع عن النار
 والوقوع فيها وانما الخبز يخبز في النار والخبز يخبز في النار
 مقعد الاثار ويجوز الشراويل الكفوف عن النار اي اذ جعن ناسر
 وموضع بتم وفتح ثقل بون يتشدد اللام اي يتخلصون من يدي
 وتقلبون الوقوع في النار بالكله ما امرته **و** ان كتاب ما نهيت **فصل**
ق ابو سعيد رفته انتفا على الدوابية عنه وانك والجلوس في الله
 قات رجع لحذرو عن الجوه سر في الطير **ع** اشما حذرو عم ان يفتا
 بعصه يا عن الطلعه فقالوا بار رسول الله ما لنا من الجاه ليس
 لتحدث فيها ما فاضيه البذبب تشديد الدال يعني الفرقه اي شعير
 نضج في الطير ولا تنفق منه فكلين لفعول فعال رسول الله
 فاذا البستم الاكليس بفتح اللام مصدر يبيحني اذ استعتم
 عن الافعال الا عن الجاهوس في الطير يعني اذ اذعت حاجه لمصالح
 الغيرات وغيرها فاغلو الطير حقه واتعدوا فيه بقدر الحاجة
 قالوا واحسن الطير بار رسول الله قال عسق البصر يعني كذب عن النظر
 الى الحرم وكفى الاقوي اي الاصلح ذبوزي الماوين ورتي السلام
 والاسر بالمعروف والنهي عن المنكر **و** عقيبته براء عابو رفته انتفا على
 العوايت عنه انك والدخول على النساء اراد بالدخول العلوة معهن
 فقال رجل من الانصار بار رسول الله ارايت لحدو يكون الميم قريب
 الذبح يعني لخبز في عن دخول الجوه عليه بين التراجيزام الا فقال
 الجوه الموت يعني حلوة المرأة مع موها قد يؤذي التي زنا معا عليه

خصاناً فيؤدي الى الموة بالفرحم او معناه انه يودي الى هلاكه الذين
 وهلاكه كهلاك البدن او معناه الجوه مثل الموت فلما جرد عن الجاه
 عن الموت قيل المراد عن الجوه اصفا غير اي الزوج وانهن وانما الجاه
 للجوارح لا تمنعان عن دخولها على المرأة وقال الامام نفي الذين الجوه
 عند الناس النعيم في اي الزوج وهو جوه من المرأة فلا يمنع من الوثيق
 عليها مثل الموت **ح** ابو هريرة رفته روى البخاري عنه انك والظن
 اراد به شئ الظن كما قال الله **ح** ان بعض الظن اثم قال السوي
 المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يحظر في قلبه فان الظن
 اقام المظهر مقام المظهر ان القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه
 في ذهن السامع حسنا على الاجتناب اللب الخبيث اي حديث **ح**
 لانه يكون بالقادر الشيطان **ق** ابو هريرة رفته انك والوصال **ح**
 اياك والوصال وفتح في الاوّل علامة في كانه كان متفقاً عليه وروى
 الثاني بعلامة **ح** استشارة الى انه كان مكثراً في البخاري يعني لحذرو
 عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث التيم
 لستم متفكر **ح** انس رفته روى البخاري عن اناك ودعوة المظلم
 اتمخذ وعليها الاة الظلم كما روي في نفس المظلم فيكون المظلم
 قهرهما ودعون لاستجابة دعائه وان كان كافراً فان قلت اتم
 منه ان دعاءه والا فمعتبر وقد قال **ح** وما دعاء الكافرين الا
 في ضلال فلما الاية في حق دعائهم لنجاة من النار في الاخرة
 فلا يفر من عدم اعتباره في الدنيا **ح** ابو قتادة رفته روى مسلم
 عند اناك وكثرة العاقب في البيع فانه ينعق من باب التفعيل اي
 يرفع البيع ثم ينعق بفتح عين المضارع اي يذهب بركعتي
 ابو هريرة رفته روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكان معتلاً
 من الجوه فلقي ابا بكر وعمر رفته فقال ما اخرجك من بيتكما عنه
 عذ قالوا البيع قال نعم والذي نفسي بيده لا اخرجني ما اخرجكما فذهبا

الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما راى انهم المودة
 قالت ومحبوا واحلوا فقال لها ابن فلان قالت ذهب يستحق
 لنا من الماء اجزاء الانصار في نظر الى رسول الله وصاحبه
 فقال الحمد لله ما اجد اليوم اكرم اضيفا فامني فانطلقوا فجاؤا
 يقذف فيه بئس ثم وركب فقال صلوا من هذه ثم قصد وفيه
 سكتها ليدبح لهم ذبيحة فقال لهم انك والحكيم يعني الاثني
 الشاة الطوبى فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن الغداء فشربو
 من الماء فلما اشبعوا وروا قال عم لصاحبه والذي تعيبيه
 عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى الموارى به السعوى
 القيام بحق الشكر والتفريع وقال التوتون هذا سؤال العدا
 الذم والاحتسان لا يسؤال كغيره قال الطبي يدل على القول
 الاقل ما جاء في حديث اخر انه يوم لما قال هذا القول اخذ
 عمر العذوة فضرب به الارض حتى تناثر منه البسوس قال لا
 في اليمين ثم بن بالثاء المتلفزة قبلها باء مشناة تحت التثنية
 بفتح التاء المشناة فورا ويستفيد الياء المشناة تحت كسر
تفصيل الباء ابن خازن رحمه الله تقاطع الواو عن انا النبي
 لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا اقترع عن الكفار انا
 ابن عبد المطلب ثم يوم نفسه الى عذوة دون ابية لشهرته
 به حتى يقول كثر من الناس للنبي يوم يا ابن يا ابن عبد المطلب
 فان قيل كسر ففتح النبي يوم بمشرك وكان ينهى الناس عن
 الافتخار باثارهم قلنا الثرى عن ما كان في غير الجهاد وقدر
 يوم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان وامي
 وروا ينسب فيها بظهور النبي يوم وكان تلك اليوميا مشهوره
 عند ذلك فواو اوم بذلك القول تدل على ما اورد من ظهوره
 على الكداء الهم نزل فترك قاله يوم متين لما انهم اجابوا
 قيل

قيل بانها اولك اليوم اثنا عشر الفا فواو اولى رسول الله
 يوم وكان والبا على بغيره بيطا ويطعوا ان كسر بغيره القفا
 قال المازوني اصبح من قال الرجل ليس بشعر لو جمع في الملام
 ولصحة عن بان الشعر ما يقصد الى قاسته وهذا واقع من النبي
 وم انفا فله يكون شعره وان كان موزونا وقد عجل عنه بعض العلماء
 فواو انا النبي يوم الكوفة شيع الباء لعقيد الذوق والجمالية
 باسكان الباء انما روى عن انا اول شيع في الجنة اى
 شيع لعصاة التي في دخول الجنة او معناه اول شيع في الجنة
 الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فلان طاهرا على
 بناه الجبول وما مصدرية اى مثل تصديق وهذا الثانية عن يوم
 الكوفة منهم وان من الانبياء نبيا ما صدقت من اشته الا رجل
 والحديث ابو هريرة رضي الله عنه انا اول الناس اى
 اكرمهم يا ابن مريم كان مسائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم
 بقول الانبياء اولاد عليات اى احوال ابي شيعه عم ما هو المقصود
 من بعبته جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق الا بعبته شرايعهم المتفقا
 في المتفادية في العرض بالابتهات وليس يبين ويبيد بطلان هذا
 من قال الجورقون كانوا انبياء بعد عيسى يوم ابو هريرة رضي
 الله عنه الرواية شيعه قال رسول الله يوم اذ ابوي عمت سئال ان
 ترك لدينه ووافى صلي عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح لاه
 عليه الفتح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي عليه بناء
 الجبر الى امان فارك رينا ففتح فمناؤه وفيه احتج على خصميه
 لصاحبه في عدم تجوز الكفاية عن الميت المخلص ويمكن الجواب
 من قبله بان هذا الالتزام من النبي يوم كان تبرعا وهو لا يقتضي قبا
 الذين واما الكفاية فيقتضيه ولازمة خبر ايت بالموت فان ترك ما لا
 اتفق الذين اليه والانسقط والكفاية بالذين الساقط لا يجوز

الدور صرف الظاهر

ومن ترك ما لا فائدة له على تركه عم الصلاة على المديون كان
 التعريف للمديون التي على قضاء دينه والترك مطلق قبل قضاءه
 ذلك كان مما يندرج بمصالح المسلمين وقيل كان من الخلق ما لم اجد
 ضرورة رضى روى مسلم عن انا سيد ولد آدم يوم القدر في يوم
 انهم سيديهم في الدنيا ايضا لان سوره يظهر فيه لكل احد يلعبا
 كما قال الله تعالى ان الله لا يملك اليوم الله للولد العهار مع ان الملك كان له
 في كل حال قال النووي لم يقل عم هذه الحديث تحمدا لما جاء في غيره
 مسلم ولا تحمدا يعني لا افتقر به لانه لم يكن يملكه بل كان بمزيد فضل الله
 على واما قوله عم فاما الاستئصال قوله واما بنحوه ترك فحدثت
 واما لانه مما يصح تبليغه الا مشركي بعددوه ويتبعوه **اعلان**
 الادميين افضل من الملائكة خواصهم وعوامهم عند الله
 الستة فاذا كان عم افضل من الادميين يكون افضل من الملائكة
 كلهم واما قوله عم في الحديث الاخر لا تقتلونني من بين الانبياء
 فمحول على النهي عن تفضيل ربي الذي ان يتفضل المفضل طالب
 الغصومة كما وقعت بين مسلم ويروى اي عن تفضيل في نفس
 النبوة فاشبهت مسأولة بنهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف
 انه سيد ولد آدم او قاله خوفا وقل ينسوي عند القبر يعني انا
 اول من يعاد في الريح يوم القيمة واول شافع واول مشفق
 يتشدد بغالوا اي قبول الشفاعت واما ذكره بعد قوله اقول
 مشافح لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثالث قبل الاقول **جاء**
 روى البيهقي انا سيد ولد آدم على اهل لاء يوم القيمة يعني في
 الحديث قبل يعني انا سيد عليهم باسمهم مشفوع في سبيل الله
 السعي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا لغنمة
 في الدنيا فجدوا في الدنيا والارضية انما اقرظكم على العوض
 تقدم بيان في الباب الثالث في حديث اني فرط لكم **م ابو موسى**
 رضى

رضى روى مسلم عنه انا محمد اي كتب الحمد لان اهل السماء والا
 حمدوه ولعمري اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله تحمدا لم يحمد
 غيره والمقضي بتشديد الفاء وكسر هاء لانه اتى عقب الانبياء
 وفي قفاه ونبى النبوة لانه كتب الاستغفار والرجوع الى الله
 اولان النبوة في امة صارت اسهل للمؤمن ان توبة عبده التجمل
 كانت بقدر النفس اولان توبة امته كانت ابغ من غيره وهو
 التائب منهم لمن لا ذنب له لا يذنبه في الدنيا ولا في الآخرة
 وغيره يوكفه في الدنيا وفي الآخرة ونبى التوبة لانه كان سبب
 التوبة وهو العود لقوله تعالى ولاك للخلفت الافلاك وفي
 اطراف اي يسعد اي في كتاب جمع فيه طرف الحديث واختلاف
 روايتها ونبى التوبة ونبى الرجوع الى الله لانه بعث بالقتال ولم
 يدركه نبى التوبة فان قلت البعوث بالقتال كيف يكون توبة
 قلت كان اسم الانبياء به للكون في الدنيا اذ المراد بتوبتهم بعد
 المعجزات ونبى اسم بعث بالسيوف لانه يدعو عن الكفر ولا
 يذنبوا واولى توبتهم نبى الحرب **حجرت** فان قلت له خصص هذا
 الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل النبي يوم القيامة
 اسم قلنا هذا الاسماء كانت معروفة عند الامم السابقة وتنبؤوا
 اولان المعنى الذي في ذلك الوقت كان هذا الاسماء **م سهل بن**
 سعد روى مسلم عنه انا وافرقت اليه اي القايم بمصالحهم
 كان من ما لنفسه او من مال النبيتم قريبا منه والاكهاتان في
 الجنة وانشاء النبيتم بالسبابة والوساطة هذا المعنى لفظ الرأوي
 معنى الحديث ان اقل النبيتم يكون في الجنة مع حضرة النبيتم لان
 درجة تبلغ درجة وما روى ان فرقت بين اصبعيه عند ذلك كيد
 يجوز ان يكون استاة الى ذلك **فصل** في عابثة رضى ان تغلق الرضية
 عنها قاله كان يوم عيد يلعب السود بالردى والجواب فسالت

رضى بها

تجوز

النبي يوم ان انظره قال تشبهين قلت نعم فاقامني مراء وقال
 دولتم ابي خذوا في لقيام كما تلعبون اياي في اوقده هذه مثنوية
 للعبسنة والارودة بفتح الفاء وكسر بها اسم اليوم الا قدم
 قال بروم عبد السوادان وطائفة من الحبشة يرقصون
 وكانوا يلعبون بالدمع مع دقة وهي الخيفة والوراب
 بكسر الحاء المهملة جمع الجوزية وفي الحديث رخصته في النظر
 الى اللعب اذ لم يكن فيه الذم والوتر والزلزل اربع غيرها
 روي الزخليفة الصلوة والسلام ثم على اصحاب الذرور فقال
 خذوا يا بني اوقدة حتى يعلم اليهود والنصارى اننا في بيتنا
 قتيبة استدله بهذا من تران اياحة الشهاج اذ لم يكن
 فيه له وفي وقت العيد واليتمان وعند اجتماع الاخوات
 ودية بان الاصل كان لعبا باله العرب والسماع ليس في معنا
 غابسة رضي انتفا على الرواية عنها قالت لما قال عم ابني
 لبيد دار السجود فقلت تخيل بين لابتيما تحترق ابي العجوة الى
 المدينة لصحيرة من الكفرة فقال عم علي رشكك بك الرواء
 يعني لو ان علي هبنيك ولا تجعل فاني ارجو ان يؤذن لي قال ابي
 بكر قتل الهجرة قسفة بنت شيبان رضي بطن الماء المهملة والياء
 هو شذفة بعد الهاء المفصولة قالت كان النبي عم معكفا فاقبته
 اذودة ليل الاخذتة ثم قمت فقام معي شامعني الى الباب فزويها
 فاعلموا النبي عم اسرعا فقال دم علي رسد كما انها صغيفة بنت
 شيبان فقال سبحان الله ايتها قيل يا رسول الله فقال ان الشيطان
 يجري من ابي ادم مجرى الدم قبل المصاحف ومن ان يفتأ به ظن
 التهمة فيكفر فاعلمها وكان اسمها ناذيا ابو موسى رضي
 تنفقا على الرواية عن علي سلمه اعلمك وابشروا ان من نعمة الله عليكم
 انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة عن غيركم او قال ما صل

هذه الساعة

هذه الساعة عن غيركم هذا شك من الرواية قال الحسن بن
 بالصلوة اي يخل في الظلام يتلغف اداثها وكان الجماعة يركعون
 بعده الى الانتشارم ابو بصيرة رضي روي سلم عن عليك ام جعل
 يعني الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في طاعتك وسماك
 اي في جلاله فتقرب وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زوات
 اي في يوافي طبعك اولايون فقه واثره عليك وهي الغفوان
 والثناء المثلثة اسم من الاكثر اثار وهو الاكثر يعني اذا فضل
 اولو امرك احدك عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخلفه
 وانما قال واثره عليك وان كان قوله مكرهه بيتا والامر اشارة
 الى شدة تلك الحال اسم ثوران رضي روي سلم عن عليك بكرة
 السجود اليه فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعتك اليها
 روي حط بها عندك حطية قاله الحسن بن سالم عن علي بن ابي
 الله بن الحمة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام
 تقدم الظلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد
 مزارية وهو مساجد جابر رضي روي سلم عنه قال امرنا لولا
 اللوم يقتل الكلب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود السهم
 وهو الذي لا يخاط لونه لونه اخضر ذي العظمتين الظفية بالتم
 خوص للقلوب وهي شبيه العين التي تبيع البياض والسواد و
 خوصها نحو رها شبة الحظين الذين على وجه الكلب نحو
 من اخص العينك يعني الروا يقتله فانه شيطان يعني الكلب
 تفسير للاسود اي حية يعني ان صيد الكلب الاسود لا يحل
 قلنا المراد به بيان تمهاشة لان الخبيث يعثر عنه بالشيطان
 في العادة لا انتم اخرج من جسد الكلب بجابر رضي اتفقا
 على الرواية عن علي قال كنت مع النبي يوم تمز الظهور ان نجني
 الكلاب وهو النصف من كمن الا لك فقال عم عليكم بالاسود

اي اسود كلب

اي اسم الارض

من فائدة اطيب اي من الكنايات لان الاسود يكون انضبح قال جابر
 فقلت كنت تشك الختم قال اي النجدة ثم نعم وهلم من النبي الازرع
 لعل الحكمة في رعي النجوة الختم ان يحصل له التواضع لو ان نسبة الضعفاء
 ابو هريرة رفته روي سمع عن علي بن ابي طالب من الامهال بما تطهروا
 يعني لا يجملوا على انفسكم اولادكم كثيرا ووظائف من العبادات لا
 تقدر على مداومتها وتذكروا فان الله لا يجمل بفتح الهم الملائكة
 يعرفن انفسهن من كثرة بشي وهو مستعمل في حق الرفع في رايه بترك
 الشواذب غير من الملائكة في حق قوله حتى تعلموا اي تتركوا عبادته و
 قبل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سبيله اعلم ان الشيخ رقم
 هذا الحديث بعلمه مسلم عن ابو هريرة رفته لكن رواه البخاري و
 مسلم والنسب فيهما عارية لكذا قال صاحب الصحاح عارية ترض
 روي البخاري عنهما والله يسكون الهواهم بالله عارية عن علي بن
 بالرفق وهو اخذ الاس بايسر الوجوه واحسنها وانا لك والعتق
 اي اخذني عن العتق وهو ضد الرفق والعمش قال له ما عين قلت
 لليهود عليكم الشام والعتق بعد قولهم للبيشمير الشام عليكم
 ورثه وهو عليهم بقوله عليكم **فصل** في جابر رفته اتفاقا في الرواية
 عند لك الثمن ذلك الجمل لك الثمن ولك الجمل لثمنه ذلك كذا قال
 له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جمالك
 ابو مسعود عقوبة بن عمر الانصاري رفته روي مسلم عنك بها
 اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني
 منذ الله ما يشبهه للركوب العظام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به
 ظاهرها فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة فيكون حيث يشاء
 وان يراد بها في الدنيا كما قال مع مثل الذين ينفقون اموالهم
 في سبيل الله كمثل حبة الازنة قاله رجل حاء بناقة مخطومة فقال
 هذه في سبيل الله **م** جابر رفته روي مسلم عنه لكل ناء واء يعني

شئ

شئ جعلوا معقد له فاذا اصيب رواء الذاء براءه اذ ان البه ابي
 من ذلك الذاء يقال براء من اللوم براءها الفتح والفتح اذا عوفي
 تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من اذاه
 الا انزل شفاء **ق** ابن مسعود وانس رفته اتفاقا في الرواية عنها
 لكل ناء وهو الذي يقول قولك ولا في فعله فيدخل فيه من لفظ
 بما نذر وبما خلق عليه ويستلزمه لواء يوم القيمة اي علمه
 قد جاء في الحديث انه تصيب عند مقده استحقاق الاله لان علمه لواء
 يكون تلقاء وجه وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس
 فيراد ان فضيحة بعد بحدثة يعني ان كانت كبيرة يكون لواءه كبيرة
ق بوهرة رفته اتفاقا في الرواية بعد كمال في دعوة يدعونها
 يعني مستجابا بقية فاريد انشاء الله ان يكتب في دعوى شفاء
 لعين يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في ان لكل نبي دعوة
 مستجابة انما ذكره قوله ان شاء الله للترك لا للشك اقتداء
 بقوله تعالى ولا تقولوا لشيء اني فاعل ذلك خدا ان شاء الله مع
 بيان رفته روي البخاري عنه قبل ما رواه خمسة احاديثا ولم
 يخرج لفي الصحيح سواء قال كان اني افترخ وانا لير يصدقه بها
 فوضعها عند رجل في المسجد فبشنته فاحذتها فقال اي والله
 ما اردت اناكم شي احب الي رسول الله عم فقال لك ما نوبت
 يا يزيد اي من الشواذب ولك ما اخذت باعني يسكون العين تلك
 الصدقة ان كانت نافلة فلا شربة في جواز اخذها وان كانت
 فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعلى ابو
 حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالوا اذا وقع الزكوة و
 كبر الاله الى الابن او وكيل الابن الى الاب بما ذكره وكذا اذا
 رفعها بنفسه الى ابنة او ابنة الى ابية في الظامة من غير
 معرف **م** عارية رفته روي البخاري عنهما قالت قلت

الوجه

جواب

الذين هم تولى الجهاد افضل الاعمال فلما جهاد فقال ومكان افضل
الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء وحج من زور ان يقول
ق ابو بصير رضى الله تعالى عنه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الجهاد افضل من الحج والعمرة والصدقة والصدقة المملوك المصلح
الجهاد اجز لا راحة في الله تعالى والجهاد اجز لا راحة في الله تعالى
م ابو بصير رضى الله تعالى عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
ما يندفع صدورته ولجدة على سببه ولا يقاتل على بنا الجهاد اي
المملوك من العمل الا ما يطوع وهذا الفقه يعني النبي المراد من
يطيقه المملوك او يقدر على عمله لا بما حقي لوكاهه الموهبي بما يطيقه
يوها او يومين او ثلثة ثم يجزير كعب من ساعته مقرينة قوله
في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليجعله كمن في شرح السنن
ق جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه في رواية عنه في خمسة اسماء انا
محمد ولعدي وانا الماسي الذي يحجوا النبي اذ لو يذ صواب ذرة
الفرق التي كانت قبل بعثته وانا الماسي الذي يحجوا النبي على فلكي
بتشديد الباء اي على الغري يعني يحجوا النبي ويقتل المراد به
بعبثته قريب قيام المساعرة وانا العاقب اي الذي عقيب الانبياء
فصل في ابو بصير رضى الله تعالى عنه روى البخاري عنه في النبوة الا
المبشرات قالوا هي المبشرات قال ابو بصير الصالحة تقدم تقديره
في الباب الخامس في حديث ايها الناس انزل من بين مبشرات النبوة
ق ابو بصير رضى الله تعالى عنه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم
عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران فاشارت اليه قوله لا يبين كليم
من امان في المهد صيا قال ابو بصير رضى الله تعالى عنه في كتاب التارخ وصاحب
جرحه وبيضا صين يرضع فضة لها اسمائتي في الباب التاسع في حديث
كان جرحه رجل عاينا **اعلم** ان كليم العبيتين في هذه القصة يحتمل
ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التلكم في الجهادات وان يكون عا
معرفت بان خلق الله فيها المرادك واما كليم عيسى وم
فلا شك

فلا شك ان كان بارك كالعاقل البالغ فان قلت كيف
صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف في قوله مع وشهد شهيد
من اهلها ان كان اقمصة قد من قبل فصدقت الانية كان في المهد
وقد جاز في قصة الصحاب الاحدود ان صحبا يرضع قال لاقبه
حين امتعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المدكورون
في الحديث هم الذين صحبهم كملوا في المهد ولم يخشوا فيهم ولا تخلفوا
في من عدلهم فقيل انهم كانوا الباراء بلواحد الكلام او يقول الخبر النبي
وم كان في علمه مما اوحى اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك علم الله
بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الترامات كما هي
مذهب اهل الحق **ق** ابو بصير رضى الله تعالى عنه في كتاب ابراهيم
عزم الا ثلث كذبات شئت من بدلي من ثلث كذبات في ذات الله اي في
طلب رضاه **اعلم** ان الثالثة كانت للرجع الفسار عن سادة وفيها
رضاه الله ايضا لان لما كان له نفع طبعي فيها اخصص الشنتين بذات
الله ونها قوله اني نسقم بالرجع خير من بيتنا ومجذوف اي احد تلك
الكذبتين قوله اني نسقم بيا من ماري اذ ابراهيم قال له ابو بصير
معناه اني اعدنا لالعابك دننا نخرج معهم فلما كان ببعض الطوبى
التي نسق وقال اني نسقم تاويله ان قلبي نسقم بكونكم او مراده
الاستقبال وقوله بل فعله كبيره بهذا بيان ماري انهم بعد
ما التي نفعه ووجهوا جميع ونسب اصنامهم وخلص الفاس على كبيرهم
ولما رجعوا وروى الجوارهم قالوا اذ انت فعلت هذا راكبتنا ابراهيم
قال بل فعله كبيرهم تاويله انه استند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان
حامله له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي تتكبره وعلى هذا
يكون الاسناد حقيقيا ووحدة في شأن لسارة قصته ما ذكره
الشيخ في الحديث بعد هذا القول فانه قد مر ان جبار ومعه
بشارة وكانت الحسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم الله

لم

هو اني يغلبني عليك فان سالك فاعبر بربك انك اوتيت فانك
الحنيني في الاسلام فاني لما اعلم في الارض مسالما غيرك وغيري
فلما دخل ارضه واهلها بعض اهل الصاب فقال له لقد قدم ارضك
اصراة لا ينبغي ان يكون الا لك فارتسل اليها فاني بها قام ابراهيم
الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يبق لك ان يطغى يديه اليها فقصت
يده فقصت شديدا فقال لها اني الله ان يطغى يدي ولا اضرك
فعدا فقصت يده اشده من القصة الاولى فقال اني الله
ان يطغى يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده
ودعاه الذي جاء بها فقال انما اتيتني شيطان ولم تاتيني باه
نسان فخرصها من ارضي واعطاني عاجرا قال الما في الكذب
على الانبياء قبيحا طريقه البلاغ من الله مع حال واما في غيره ففي
امكان وقوعه قليلا قولان للشلط والجاف قال القاضي عياض
الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في
الحديث فاشتمها بالنسبة اليهم السامع لكونها في صورة الكذب
واما في نفس الامر فليس كذلك قال الشيخ الشارح يحتمل ان يرد
حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اجابات فيصير الى العذر
بان الكذب المصالح جازية فاطفقت في دفع ظلم الظالمين واقول
كثير يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم يوم قرينة خالدة او مقالية طلة
على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهر الا ترى ان من جملة كذبات قوله يوم
لسارة اناك الحق في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه يرد به
الاخت في النسب وقوله بل فعله كبره فان احتماله مسدود للفعل
من الجواز قرينة على انه ما قل وجوز فيه فلا يكون كذا **باب** ابن عبيد
رضه ان تقاطع الرواية عنه لم يكن لهم يوم مشدحت ولو كان لهم يعني
لاهل مكة يوجب كالمسند والشعير ونحوها الدعاء لهم فيها في
زيادته يعني لا اهل مكة خالهم ابراهيم عم بركته ثم ارحم بقوله وار
حسين

زهم

واقتضاهم من الثمرات لحكمك تشكرون **ق** ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عن ابن زيد انك دخلت ارضكم علم الجنة قالوا ولا انت بارك
الله قال ولا انا اي ولا ان دخل انا بعل يعني العمل الصالح غير يوجب
لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال
الله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتخذني الائمة
اي يستحق في اخذ من غير السيق بفضل رحمة ومن هذا ما
لاجل يعني يستحق بفضل لاجل دخول الجنة ويجوز ان يعني في
معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذ جعله قارس عليه وهذا
الاستثناء منقطع **فصل** انس رضي روي سمعته لما سق الله
ادم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء وما هذا معنى المدة ان يتركه
في حال البس يطبق به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف
عرف ان خلق اي مخلوق لا يملك يعني بما سق فيما سق
جوده ويحصل به انواع السموات الدعوية الى الجنوات فكان الا
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير ادم في الجنة وقد جاز في غير
ان طينته كانت معلقة بين مكة والقائف وادي نجران وانما
قوله تع يا ادم اسكن بد الخ لا يدخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل
ان يكونا طينته بعد ما تجرت وتركت اطوارا واستعدت لتحويل
الصورة الانسانية تحلقت وصورت فيهما ويكون المراد بالسكون
في الجنة الاستعداد فيها **ق** جابر رضي الله عنه ان تقاطع الرواية عنه
لما ذبني قريش يعني في امر الله الي بيت المقدس قست في حجر
اي في حطيم الكعبة فجلني الله بالجيم ويشدني اللام اي كسني
لي بيت المقدس فظفقت اي سخرت اخبرني عن آياته اي علا
مائة التي يسألون وان انظر اليه الواو فيه العمل **فصل**
فاطمة بنت قيس روت ان تقاطع الرواية عنه اما ابق ام
بفتح الجيم وسكون الهماء فلا يصح عصاه عن عاتقته يعني بقية

من

زوجه كثير وقيل هو كناية عن كثرة مسافرتها لكن الوجه الاول
اولي للمعاني في بعض الروايات اما ابو جهم فخرج منها اب النساء
قال النووي فيه دليل على جواز ذلك الغائب بما فيه من الخيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من
واما معاوية فصنفك بضم الصاد للمهل فجمع لامل له
هذا التقدير لما قبله اقول اسامة فيه دليل على جواز كل غير
الكفر اذ وضعت به الزوجه والولي لانه فاطمة كانت قريشية
واسامة مكي قاله الماطلها فوجها ابو عمر بن حفصه البتة
اي طرد قبا بانه فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية
بن سفيان في المسود بن كعبه ومروان الحكمه ومن اما
الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وتوجيه كشيء للشيء
مفعول محذوف اي اوجهته لك واما المال فلست مذهب شي
قال الصغير بن شعبة حين اسلم يعني اورد ان يسلم وقد كان
قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فمات الذي عم لان يسلم وجاء
بمال المقتول هكذا وجهه الشراخ لكن ما قاله النووي ان
الغيبه قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فاما نهر بعض
الكتابر على اسلامه لغدره السابق قاله عم الحديث كسفر
بانة فاقبل من قبول وهو بفتح الهمزة والياء وهكذا وجوده
في المنسك المعجمه وهو المناسب لقول المصنوع حين اسلم
اعلم هذا الحديث المذكور في الجمع بين الصديقين في افراد اليمين
وانت تركي الشراخ رقمه بعلامه في عبد الله بن سلام ومنه
انقل على الدعوى به عند قاله بينا اتانا بما اذ اناني رجل فقال شغل
بيدي فاشطعت معه فاذا اتانا بجواز وهو بن شديد الدان جمع
جاذة وهي الطريق الواضحة عن شماله فالحديث اي شرعت
ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ منها فانها طرق الصحاب شمال

واذا

واذا جاز عن معنى فقال لي جدهما فاني جليل فقال اصعد
فجعلت ان اريد ان اصعد خريزك على اسبي حتى جعلت ذلك
من را ثم انطلق في عمور رأسه في السماء ثم سلم في الارض
اعلاه حلقه فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كين اصعد هذا
ورأسه في السماء فاخذني فزج لي وهو بالراء المعجبه واليم
بمعنى نفاذ الناستعلق بالجلد ثم ضرب النود ثم ريعت
متعلقا بالحلقه يعني نتجت فانيك النبي عم فقصصتها
عليه فقال عم اما الطريق التي رايت عن يسارك فهي طريق
الصحاب الشمال واما الطريق التي رايت عن يمينك فهي
طريق الصحاب اليمين واما الجبل فهي منزل الشهداء واول
تنا له واما العمود الاسلام واما العروة وهي عروة الاسلاك
واين تزال مستمسكها حتى تحوت جعل النبي يوم تحسك العروة
في ثيابه كتحسك في السقطة يعني بين امته راعها اتفاقا على الرواية
عنه اما الطيب الذي بك فاشطت ثلاث مرات واما الجبة فاشطت
ثلاث مرات ثم اصنع في عمرك ما صنعت في عمرك اي من الطواف
واستعي والتكلم واجتابة النساء والطيب واللباس وهذا
ليس على عمومها لانه العمرة لا وفوف فيها قاله الرجل جاءه با
المحجراته وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة
هو وضع على تسعة اميال من مكة وهي الخطاطي قد يكسر فيه
العين ويشذر الراء كذا في المحرب قد اهل بالقر وهو بصحري
لحميته وزاويه اي زعفران وطيب وعليه جبة فقال لي اخبرني
بالجمرة وانما كما ترى الاختلاف في امة الحمر ان اليبس وتطيب
نساء او جاهدك عليه فدية ام لا تذهب الشاخي الى عدمها
متمسكا بالحديث لانه النبي يوم لم يامر به بالفدية ولو كانت
واجبة لاخر بها الد الرجل كان جاهلا قريبا العهد بالاسلام

في

فهو كذا

5

وقال غيره عليه الصلاة والسلام ان نجوم الاحاديث الواردة في وجوبها التي
 ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما صنع في حجك ان كان عالما
 بالاعمال التي فاجتهد على الزمان عالما بوجوب الفدية في جنابها
 التي لو لم يكن عالما بان احرام القرية كالحرم الحج فاما ان يزعم بان يقع
 في حجرته كما يصنع في الحج فيعهم وجوب الفدية عليه فمنها ق جبر
 بها مطعم ربه اتفاق الرواية عندنا اما اننا بعض على ان اسي قلت
 ان ينظم اليك وتشد يد الفاعل لوق والمراومه الحفنة وقال
 البخاري ثلثا واثار اي النبي وم بيديه كلتيهما قاله ابن خنجر
 اي تنازعا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض
 اما انما في الغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استجلاب
 عدم اسراف الماء ق عابثة رضى اتفاق الرواية عنهما قالت
 لما وصف النبي يوم السحر الذي سحره وكان في بيده اروان
 بان تجلها كروم الشيطان قلت له فاقترحتة قال لا اما ان
 فقد عاقني الله من ضرب ذلك السحر فمكرهت ان ابيدهم
 الرزمة اي انشر على الناس شر بعين حفنة ان يتعلموا من اجزاء
 شيئا من رزمة في تلك الباب علمها وجد كذا فلم نحوه ق عبد الله
 بن اسلام رضى اتفاق الرواية عنده اما اول اشراط الساعة
 فنار تحترق الناس اي يجمعهم مع السوف من المشرك الى المغرب
 والظاهر انهم ارد بها نار الفجر والحروب قد وقعت فقتل
 التركة حيث سارت من المشرك الى المغرب علم ان كون النار
 اول الايات مشكلا لا بعدة نسبتا ومن الاشارات والنار
 يتقدمه وقد قال عم في حديث النبي انه اول الايات شم وجا
 طلوع الشمس من مغربها محل التوفيق ان يقال بعض علامات
 الساعة علامة لقرنها وبعضها علامة لغاية قديمها وبعضها
 علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعدة نسبتا ومن الثاني

النار

النار والذبال وخرج ياجج وما جج ومن الثالث طلوع
 الشمس من مغربها وخرج الدابة والرحمة بسري اولا لا
 مبداء ذلك القسم واما اول طعام ياكل الجنة فزيادة كبد
 خوت اي زيادة وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفة واذا سقى
 ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي بجرة التي جانيه ويجعلها سبا
 بها واذا صبغ ماء الرجل لرجل غيره بها اي بالاحكام المذكورة
 حين ساقا عنهما قبل اسلامهم م ابو سعيد روى مسلم عن ابي
 اسحق النار الكون هو اعلمها اي هم خصصوا بها بالخلود فيها فانهم
 لا يموتون فيها ولا يحجون اي حيوة يستغيثون بها ولكن ناس
 اي من المسلمين اصابتهم النار بدنيهم او قال بخطابهم فاما من
 اي اماتهم لا تخفف الفاعل للعلية وفي بعض النسخ فلما استمر بها
 اي اماتهم النار كذا قال الثوري لمعناه ان المذنبين من المؤمنين
 يستمر اليه حقيقة بعد ان اعدوا المدة التي ارادها الله على قدر
 ذنوبهم ثم يكونون محبوسا في النار من غير لمساس قال القاضي
 يجوز ان يريد باما انهم ان يغيب عنهم احساسهم الا ان
 يكون الاثم احف لكن المناصب ههنا ما قد مناه اما تنه حتى اذا
 كانوا جمعا ان بالشفاعة يجي بهم يعني يحملوا كما يجوز لا امتعة
 ضاير ضاير يصب على الحال وهكذا وقعت وكثرة في الروايات
 ولحدتها شيئا كبر الضاد الجملة ونسها والكسر الفصل
 وهو الجاعة فبوا علم البوا اي خيلوا متفرق من على انها الجنة
علم قبل بالعلم الجنة التي توعد عليهم اي من انها هل في بعض من
 فبعض فبات الجنة بكر الماء بزق فبات الصخر وعلم
 بقوت يكون في جميل السبا وهو ما حمل الكثير من طين قبل ان
 فيه حبة ينبت في يوم وليلة تشبه عم بسرة خول ابدانهم سنة
 نباتها وفي حديث الحمر يكتب على جباهم هو لا يستغناء الذين

بها

يات

زيد بن ابي عمير روى عنه ابا عبد الله اما بعد اي بعد هذا
 الله الذي اربأ بها الناس فانما ابا بشراً يومئذ ان كما تشي
 رسول وفي اراد به ملك الموت فاحيب وانا قارون
 فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا
 بكتاب الله واسمعوا به واهل بيته اي وانا ثانياهما اهل بيته
 فهو من حرم علي الصدوق من اقربائه لو قيل نساؤه سماها
 ثقلين اعظاما لقد دعوا لانه يقال لكل نفس خطيئة نقل اذ كرم الله
 في اهل بيته اذ كرم الله في اهل بيته اذ كرم الله في اهل بيته اذ كرم
 لثلاث مرات لزيادة التاكيد وهو من حرم علي الصدوق بعد
 كما علي وعقبه وجعفر وعباس وكل هذا لا يكون نساؤه من اهل
 البيت ان يكون بها شمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته
 والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله
 فيه الهدى والنور من استمسك به ولو حرمه كان علي الهدى
 ومن الخطاة يعني لم يجعل به فضل وفي رواية هو خير الله المراد به
 غيره وفيما نسبت الموصلة التي رتاه من اشبهه كان علي الهدى
 ونزله كان علي الضلالة في الحديثين من حرمه وهو ان الحكم رتبه
 ان تقاطع الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جازوا ان تاتوا
 اني قد رايت ان اورد اليهم سببهم اي سببتهم من احببتهم
 ان يطيب ذلك بشهدوا اليها اي جرد ما في يده يطيب قلبه فليقبل
 ومن احببتهم ان يكون على العظمة اي يكون له عصب عويض مارة
 حتى تعظمه اي ذلك العظم اياه من اول ما ياتي الله علينا اي يور
 يعطينا فيها وهو ما حصل من اسوال الكفار من غير ان قال فليقبل
 اي برده يعني قد دعوا انفسهم لعلوا اخوانكم تقدم التوضيح
 على هذا في الباب الثاني في حديث انا لاندري من اذن ملك
 جبرئيل روي اسم غز قال جاء النبي وم قوم غداة متقلوا
 السيف

في رواية
 في رواية

السيف ففتخروا وجر رسول الله يوم لما راي منهم من الغافلين
 فامر بلالا فاذا ن خطيب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه
 بالخير الناس انتوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وجر
 نفس ادم وقرنكم منها وخلق منها زوجها اي خلق خواتم
 من صلح من اشدعها عوذ يحطون على مقدر وهو صفة
 نفس وهو انشاءها انما لم يحطون على خلقكم لان يؤذي
 الى تكرار الحاق في زوجها كونها ذليلة في الناس ولا يجوز
 ان يحطون على خلقكم ان ازيد بالناس الذي بحث اليهم
 الرسول وم وث منهنما رجلا لا كثيرا ونساء وانتم الله
 الذي تتساءلون به اصله تتساءلون فادم النار في السموات
 الدرجات بالخير قسم اعطون على الضمير الجرد وعلى تقدير التفاضل
 فيه وجدة العلم كما في قوله الله لا تزلزل المعجزات يسأل بعضهم
 بتعصبا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذلك على اسم الله الاستعانة
 وبالانصب عطف على الله اي انتم الارحام ولا تقطعوا بها
 بل الجار والمجور وبالرفع مبتدأ خبره ويجوز اي والارحام
 مما يتبع به ان الله كان عليكم رحما اي حافظا بحفظ اعمالكم
 فانتم فيها نبيكم عنه ياء ضمها الذين امنوا انتم الله وتنتظر
 ما قدمت لخدمته اي يوم القيمة وانتم الله ان الله خير مما تعلمون
 تصد رجل لفظه ما نحن وبها امر اي يستصحب من ديناره من يوم
 من ثوبه من صلح برة من صلح ثمره حين قال ولو سبق ثمره نعمة
 الحديث فجاء رجل من الازناد بصخرة كادت يجرد عنها ثم كتاب
 الناس حتى اجتمع لومان من طغوان ولسان لثقل وجر رسول الله
 اي امتنا وظهر عليه امارات السموم حيا برؤيه روى عنه
 اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بهما الهادي
 فتح الدال الارشاد حتى يحصده اي خير الارشاد وارشاد محمد

في

آسنوا تقوا

في جودها وسكون الدال على ان يكون معنى الطريق والسيرة
 يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول معنى الجمع والثاني معنى
 الواحد اي غير الطريق طريقه محكوم وشرا لا يوصف بمحدثا في
 الدال جمع محذوف اسم فاعول من احدث وكل بدعة ضلالة لا للبدعة
 والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسننة يعني
 كخصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي صوم ضلالة لان الضلالة
 ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم
 الشريعة خص من هذا الحكم البدعة المبدعة الحسنه كما
 قال عمر رضي في الترويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة
 نعمة ولحمية لنظم الدلائل لرد شبه الملاحذه وغيره وتندرج
 كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحه كالسقط في
 العوان الاطعمه وغيره ومكروهه وبخرام وعواظا صراحت
 ابن عباس رضي روي البخاري عنه قال قال النبي ص في رضى
 الذي قبض فيه اما بعد فان النبي من الانصار وهذا بيان لما نحن بقول
 وكثر الناس يعني ان الانصار نصره والشيوع عم وقت الخلفه و
 القضي ذلك فلا يصحهم فيه احد وكلمات واحد منهم ذهب
 من غير بدل فيكثر غير علم يقولون نعم اولى شيئا من الله محمد ف
 استطاع ان يصرفه في اي ذلك الشيء اريد وينفع فيه احدا
 فليقبل من محسنهم وبجما وزعم سبهم يعني ليشتبهوا وعمن ا
 ساء من الانصار فيما سوى الحدود عمر وبن تغلب روى
 بالثناء المشات فورا وسكون الغيب النبي لا وكسر اللام قبل ما
 زوا عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحابي من حديثه
 انقرد منها البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لا اظنني الرخل
 وادوم بفتح الهزة والدال اي ان ترك الرخل والذي ادعيت
 الي من الذي اعطى ولقي اعطى اتوا ما لم يسر اللام اري
 قلوبهم

صاحب جامع الاصول
 في الاصول ما لم يكن
 في كتابه ولا شئ
 ع ابن الجوزي

قلوبهم اي اعلم من الجمع والابح النوع نقيض الصبر والبلغ
 شد الحزم واكمل بفتح الهزة وكسر الكاف اي افوض اتوا ما لي
 صاحب الله في قلوبهم من النبي والخبر وهو الكفاية فيهم عمرو
 بن تغلب يعني من الاتوام الذين اهتم على النفس مرويا تغلب
 وفيه فضيلة لوق عابثه روى اتفاقا على الرواية عنها اما بعد
 عابثه فان يلفظ عنك كذا وكذا فان كنت تريد كذا كسر تلك ال
 اي سيبتم براك وك وان كنت اتمت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح
 الامام مقاربه المعصيت من غير موافقة وهذا المعنى لفظ
 عظيم كما معلوم بالزوق فاستغفرني الله وتوبوا اليه فان
 العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته
 وهذا الحديث بعض من حديث اشهر عابثه بصفتها تقدم
 بيان في اواخر الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين
 بعد مني من رجل ع ابو الدرداء روى روي البخاري عنه
 قال جاء ابو بكر الى النبي ص ليخبره بدينه وكسر من النبي ص
 فقيل ان يقول وهو عوفه النبي يوم بخير النبوة فقال اما صلحكم
 فقد عاخر اي دخل في غمرة الضمومة وهي تعظمها يعني ابا بكر
 تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم
 كعب بن مالك روى اتفاقا على الرواية عنه اما بعد فقد صدق
 فتم حتى يقضي الله فيك قاله حين قال والله ما كان لي من عند
 حين تحلفت عنك وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة
 تبوك تقدم بيان في الباب الخامس في حديث ما شئت ان يكون
 قد اتبعته ظهر ك الباب الثامن فصل في حد روم المقدار
 روى مسلم عنه احد كسوا وراك ما تقدم يعني هذه الضميمة لعربي
 خصالك المقدومة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السؤارة
 الغفلة القبيحة قاله لما شئت المقدار الى ان وقع على الارض

ح

بشره حصصه النبي يوم من الدين وهذا اسودة الاخرى ويحلبه بفتح
 اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاغتر الثالث جمع عزن وفي
 اللانق من الغزوة فثانية تقدم بيان في الباب الخامس في
 حديث ما هذه الازفة من الله ابو هريرة روي سمع
 اثنان في الناس اي خصلتان في خصماهما هما بكر يعني من
 اعمال الكفار لان خصمال المسلمين الطعن في نسب غيره فقد
 كفر نعم في سلامة نسبه من الطعن ومن ناع على الميت فقد كفر
 نعمه الشح في ابو موسي روى ان تقاطع الرواية عن جنتان
 ميتا لغيره يحذف ان الله من جنتان او في الجنان جنتان من
 فمعة انبثها وماضها النية امتداد غيره من فضة الجارية
 جنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب انبثها
 وماضها وهذه الجنان جنان الجودوس لما روي عن النبي
 ان جنان الفردوس اربع وميل بين القوم وبين ان ينظرها الي
 ربه ما هذه نافية الازفة الكبرياء على وجهه اي ذاته قال القو
 كان النبي يوم يستعمل الاستعارات لشرفهم العرب فترفعنا عن
 مانع روية الله تعالى في ذلك الكبرياء فانما تحلى الله عليهم كونا
 اذ الكبر لذللك الارتفاع من الازفة اي ان يقال معناه لا ينبغي
 عند القوم محبات من كبر ورتب جسمه منهم ونقصان بشرتهم
 المعاصرة عن التعزية التي فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة
 كبرياءه وفي وان ادحضتهم عن التعزية لكن لا تمنعهم منها اذ
 جعلت دعوة اليها بقرينة ما قال المشايخ من ان الله تعالى
 بالذرية محبات ولا يقدر احد على تحي زاة بلا محبات بل يقع
 في جنته من طرف لينظر واقبه استادة الى ان النظر لا يحصل
 الا بعد ان يؤذن لهم في دخول الجنة عدل شتمت بها لانها
 موضع قرار لروية الله ومنه المعدل مستقر الجواهر روي
 ان الجنة

اشجته سعد بن ابي العتات بمائلة دار الملك في المدينة يدور
 عليها ثمانية حيوان بين كل سنة وبين جنة قال ثي جنة يدور
 انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنات التي دون جنة
 الوكيل فيها على الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله
 ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل الجنان هاتوا الخ زيارة
 ربكم في جنة عدن فينادون اليها فدخلون فخذون
 منازلهم على قد مراتبهم فيحكي الله عليهم جعلنا الله
 واتاكم من الواصلين اليهم ابو هريرة روى ان اسم عين
 صنفان من اهل النار اسم اولهما يعني في عصرهم لظهار فذلك
 العصر بل حدثنا بعده قوتهم معهم بسياط يعني احداهما قوتهم في
 ايديهم بسياط جمع سوط يعني تلك السياط في ريار العنق
 بالحقار جمع قرحة وهي جلد طر فيها مشدود عريض كعجل
 الحصوة الوسطى يضربون بها السارقين غداة وقيل هو القوق
 على ارباب الظلم كالكلاب يطردون الناس عنها بالقراب
 والسباب كما زاب البقر يضربون بها الناس ولتساء يعني
 تأثرهم بشيء كما سبأه يعني في الحنفية يعلوبات يعني في المعنى
 للهناء يلبسها ثيابا ذقفا تحبب ما تحبها او يعدها عارضا
 من لباس التقوى وهي اللاتي يقبلن حلافهن من ورائهن
 فيبتسطن صدورهن كنساء زماننا ومعناه كما سبأت
 نبع الله عاريا عن الشكر يعني نبع الدنيا لا ينتفع في الاخرة
 اذ اخلا عن العمل الصالح وهذا المعنى تخشع بالنساء
 ممثلات اي قلوب الرجال الى الفساد منهن او ممثلات كذا
 والفهرس كما يفعل الزفصات او ممثلات مقانحين عن رؤسهن
 ليطرس وجوههن مماثلات اي لى الرجال او معناه مماثلة لوجه
 في مشبهن رؤسهن كما سبسته تحت يعني يعظمن رؤسهن

د

فون

بالحجر والقانسوة حتى يشتم اسمته السمعت او معناه ينظرون
 الى الرجال برفع رؤسهم الملائكة بالرمزة من الميل لان اعدا
 النساء جميل للفرح شجيرة قيل صوابه بالنساء المثلثة يعني المر
 قعدة الطاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن رجلا من قاول
 امثالها غير مرة وان رجلا توجد عن مسورة كذا وكذا
 اي توجد مسورة ارجح تمام هكذا اصرح في حديث آخر
 ابو هريرة رفته اتفقا على الرواية عنهما كما قال اردو بالكلية
 الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان جسدتان
 الى الرحمن انما صارتا احب لان فيها المدح بالصفتان الطيبة
 التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الشؤنية التي يدل عليها
 العجز سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ع ابن عسك
 رفته روي البخاري عنده نعمتان وهي العالمة التي يكون الاحسان
 عليها كالجلمسة كذا قاله الطبري وقال الرازي الشجرية
ع عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير يقربون فيها
 كثير من الناس نعمتان مبتدولو يقربون صفته وخبره الصحة
 والفرغ العين هو الحسن ان في العاطفة شبهة عم المعلق بالشباب
 والصحة والفرغ برأس المال لانها من اسباب الازياح
 ومقدمات نيل النجاح مما عامل الله بالتمسك او امره يزيد
 كما قال الله تعالى هل اذ لكم على التجارة تجليل من عذاب الله
 تؤمنوا بالله ورسوله الا انه ومن عامل الشيطان بالتبعية
 يفتن ذاسن ماله ولا ينفعه ندمه ع ابو هريرة رفته روي
 مسعود بن ثعلب ان اخبر عن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن اشد
 من اقبل او لسبت في ايمانها حين طلوع الشمس من مغربها
 تقدم الكلام عليه في الباب الثالث لا تقوم الساعة حتى
 تطلع الشمس من مغربها والرجال وداية الارض لا تحيط
 هنا سنوه

هنا سنوه وهو ان هذه الثلثة غير محتمرة في الوجود
 فاذا وجد احدنهما لا ينفع نفسا بعدها ايمانها امانا كثره
 ذكر الاخريين وجوابه انهم بعد اذ ان كذا من هذه الثلثة
 مستمدة في ان ايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فابتنها فرض
 تقدمها بتروك عليها عدم النفع ع ابو هريرة رفته اتفقا
 على الرواية عن ثلثة ابيكم لله يوم القيمة اي كلام الرضا
 ولا ينظر اليهم اي لا يسلطن عليهم ولا يبركهم اي لا يطرهم
 عن دكرس ذنوبهم وانهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له
 ماء فاضل عن كفايته بالخلوة اي في المغارة يمنع من ابي
 السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسبعة اي بساوم
 فيها وروي بسبعة بدون فعل هكذا يكون بايع بمعنى باع بعد
 العصر مما كان له البايع للمشتري بالتم لخذلا على صيغة الما
 كذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فباع
 عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني
 والمال ان البايع لم يكن اشترىها بما ذكره من الثمن خص
 العصر بالذكر لشرفه الكونية وقت نزول الملائكة لرفع اعمال
 الشهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بمجمل
 سنه وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عمر انما الاعمال بالخير
 فلا ينظر الله اليه ورجل بايع امام لا يبايعه الا لثمن بلائنه
 كجمل وسكر اي لغرضه في شوي فان اعطاه منها اي ذلك
 الرجل واذا لم يعطه اي امام الرجل منها لم يؤن اي يبيعه
 انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة
 من الاخلاص ع ابو هريرة رفته روي مسعود بن ثعلب
 كتمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يبركهم ولمهم
 عذاب اليم شيخ زان لانه اذا كان قبيحا من الشعب مع

عني

عني

كونه معذورا وطبعاً فمن الشيخ المطفي شهوته يكون اقبیح
وملك كذاب لان الكذب غالباً يكون لخرص لمالك
منفرد ودفن من غير فاذا كان الكذاب مخطوياً مع كونه و
سبب خرصه يكون من الملك القادر عليه يدونه اقبیح
وعائلته مستكبر اي فقير مبتكر لان كبره مع انحدار كبره
فيه من المال والجاه يدل على كونه طبعاً لئلا يفتضح لعدا
الهاجم ابودرهم روي سمع عن ثلثة لا يكلمهم الا يوم
القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيتهم ولم يحدب اليهم قال اي
الراوي فقراء صا اي الكمايات المذكورة رسول الله صلى
عليه وآله تشديد في وعيدهم قال ابو جريحوا وشيخنا من هم
بارسول الله قال اي النبي ولم المسبل وهو الذي يرسل اذنه
اذ مضى المراد منه ما يكون للكبر والمناجات وهو الذي يترك اللفظ
على غيره للاسمان اليه واللفظ لا يلين الا الله لانه هو الملك
حقيقاً وان العظمى تحبوه فانه يعطي من ملك غيره فكم يجوز ان
يمر فاذا سئل كما ذكره لنفسه الملك والخرصة والتسليم للمعبودية
وتأنيق القرب في صفة فلا ينظر الله اليه وقيل هو من الخمر معني
قطع حق الغير والمنفق سبعة وهو تشديد القاء الذي تر
قبح مناجاة بالخالف الكذاب اي ابوسفيان الثقفا على الرواية
عند ثلثة لهم اجزاء رجل من اهل الكعاب آمن بنبيه وآمن بمحمد
انما اعاد اللفظ آمن ولم يقل ومحمد مع انه اجبر اذنا باستقلال
كل منهما بالايان المراد بهم المشرك لان اليهود ولا يتابون على
دينهم لان الايمان بعيسى م كان وليبا عليهم يوئده رواية البخاري
رجل آمن بعيسى يدل قوله آمن بنبيه ويؤثر ان يجرى على عومه
لان اليهود كانوا يتأخرون اي انهم يمشون وهم ولكن بطل ذلك
بكلهم بعيسى وم شق الاموال بمحمد بحسب ذلك الخبر فيكون

لهم اجزاء

لهم اجزاء لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار تقبولة
بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا اذى حق الله وماله ذكر
اليوم ولم يقل موالاه لان العبد يتداوله اي يدي الناس غالباً
ورجل مات عنده امرت بطاوعاً ما اذيتها الا يصحسن الموال
في القيام والقعود واجتماع الحصول الحميدة فاحسن تأديتها
المرد باحسان ان يكون بالطقن والتأنيق لا بالضراب والشمم
فان قلت الاحسان موجود مع التأديب لا بعده فتمت اوردته
بالفاء قلنا معني قوله فاذا نذرها اذ نذرها وعلمها ما لا ينكها
من الفرائض فاحسن تعامها ثم اعتمها فتمت بها فلما جاز
اسلم ان احدكما في حق الامنة لتعلمها وناديتها والثاني لاعتنا
وتزويجها ليقال احدكما ولا اعتنا بها والثاني لتزويجها فيكون
ذكر الاوصاف فبما هما الاثنا رعية السهمها غالباً ولما كان جهة
الاجرة معددة وكانت مظنة ان يستحق الثمن ذلك
اعاد قوله فلما جاز ان قلت قد لو طبع هل هو معتبر في حق
لوم يطعها لم تثبت له اجزاء قلنا لا والمراد به ازالة وطهرها
فجعلها رسولاً وطهرها قبل الاعتناق اولاً وفيه إشارة الي انه
ينبغي ان لا يجرمها عنه اي بوقتها رفته روي مسلم عن ثلثة
من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسلك المشارق لثمة النار
لكل المذكور في صحيح مسلم والمصاحح يبيع ويحاجع الاصول ثلثة نزال
التوراة القياس اثبات التراء في ثلث اهل سقوتها وقع من بعض
الرواية لوجعل المشارق كذلك التسليح لاستعظيم الترتيب الذي
التزمه المصنف قبل المثل ومنها آيات البيضا قوله ما ابا ذر اذا اكل
من الشهر ثلثة ايام فضع ثلثة عشر واربع عشر وخمس عشر
والطاهر مطلقه لقوله من اجزاء الخمسة فلذبح عشر مثله او رضا
الاربعينان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشار

ل

فها

روية

و

التي يجمع صوم رمضان وادخل الغاوى على الخبز لكون المبتدأ نكرة
 موصوفة او يكون الذاء زائدة واقول يثبت في الصحاح
 يوم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر وصداقة
 الاله المذكورة في الفريدة في اصنافه رمضان اليربع ان قوله
 الي رمضان يبيح ستره كما على توجبه والمخبر في والله اعلم
 ان يكون الي رمضان متعلقا بخبره وخبر القول رمضان
 يعني صوم رمضان كصوم والايمان ان يعطي الله مجموع
 رمضان ثواب سنة تقصيرا صيام عرفه احتسب على الله
 اي رحومته ان يكفر السنة التي قبله يعني يكفر الصغائر مكسبة
 فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم
 تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة اللاحقة
 او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون لغاوة لذنوبها الا اذن
 وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي
 قبله ينفع من الشرايع لتوجيه انهم قال في هذا الحديث احتسب وتم
 يجزى بثلثيها كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفورات
 لما يسهون اقول وبالذات الذنوب لعزل الله بينك وعدي على رسول بل ان
 يكفر ذنوب من صام عرفه مدة طويلة قبله وبعده ومن صام
 عاشورا ومدة قبله ثمنها ارجو على عزة الله ان يكفر هذا المقدار
 ام سلمة رضي روي مسلم عنها ثلث التائب يعني ثلث ليال
 حقها والمبتدأ تنخص من المضان اليه المقدر كما في قوله تعالى
 قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنه والسنة وسبع الليالي
 تقدم بيانها في الباب الثاني في حديثه ان ليس على احدك هوان
 ان يستره اتفاقا الرواية ثلث اي خصال ثلث وهو
 مبتدأ وخبره بجزء الشرطية وهي من كل فيه وجك حلاوة الايمان
 استلزام الطاعة وتعمل المشاق في طلب رضا الله ويجوز ان يكون

الجزاء الشرطية صفة للثالث ويكون الخبر من كان الله ورسوله
 على حذف المضان اي حصلت احب اليه مما سواها المراد من
 في الباب الثالث في حديثه لا يؤمن احدكم حتى يكون الله ورسوله
 يحب المراد لا يحبته الا لا يريد ان يحبته لغرض الضوض رضاه الله
 حتى يكون محبة اوبه لانه تنوع امر الاحسان اليه وما يحبونه
 لانه ينفعه بالذماء الصالحه وله على هذا وان يكونه ان يقول
 بعد ان نكذ الله منه اي انجاه كما يكونه ان يقذف في النار
 وفيه تشبيه على ان الكفر كالنار م ايو مالك الا شراي ورضه ويا
 مام عند السبع في امين من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا
 يتكون من اي اتقى تلك الخصال الاربعة المحمد بالاحسان
 جمع الحسن وهو ما يجزه الرجل مفاخر اياته والطعن في ال
 تنساب والاستغناء بالتجوم اي بان يطهو المطر من بعض الكليات
 والنسبحة عمدة التبرها عمر ورضه اتفاقا على الرواية عند اربع
 من كل فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت
 فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ان اي حمله امينا في
 عذبه امانة تغان والذخيرة كذب واذا عاهد قدامي تركه الوفاء
 وان اخافه فحين بالخير اموال عن الحق قبل هذا بخصوص بزمانه
 عمر لا اطلاع بشور النبي بواطن قلب المتصدقين بهذا الخصال
 واعلم اصحابه نفاقهم لجهت شرا عندهم وانما لم يعذبهم حذر
 الفتنة بان ياحقوا اليها سبيها ويحتمل ان يكون عامتا لا مخصوصا
 بزمانهم فحين يبلغ النبي ثوابه بان معناه من اتقى بهذا الخصال
 واستحارها يكون منافقا او معناه من اتقى بها يكون شبيها بها
 للمنافق المتخلص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغلظ
 عليه لعل هذا يكونا في حق من اعتاد به هذا الخصال لا في حق من ندى
 منه او معناه يتوان منافقا في امور الدين وهو المنافق العدي في الشرع

عاشوراء

فان قيل جاء في حديث آخر آية المناقاة ثلث ولم يذكر فيه
اذ اخاصه بعد ثمانية الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة
للمناقاة الخالص قال صاحب التمهيد ليس الغرض اية
آية المناقاة محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابلغ
مخلاف ما اظهر فهو من المناقاة فصدا ومن العدم من
خبر الا انما يكون باعتبار اقتضاء المقام **ق** طلحة
بن عبيد الله رحمه الله على الرواية عنه خمس صلوات
في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات فقال له ضمائم
بن نعلية ارسله بنو سعيد ليسوا ل النبي **ع** عن ابي
ان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأل عن الاسلام
يعني عن فرائضه ولم يذكر الشارحين فيه فقال
هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس
من الصلوة فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بمعنى
احدى التثنية قال شارح الاستبصار فيه مستعمل عند
من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كما في جنسية
ومنتقطع عندهما لم يقل به كالمشافعي **ع** و اقول هذا
اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء وهل علي اذ اذ غيرهن
واما اذا قدر هل علي شرع غيرهن وهو الظاهر
فلا استثناء منقطع عند الكل قال اي النبي **ع** وصيام
شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وكذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فقال هل علي غيرهما فقال
لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمائم كان في السابعة من الهجرة والجمعة
كان واجباً في السنة الغامضة منها به فعدم ذكر الحج في الحديث
يكون نحو لا على ان الزكاة لم يسمع الحج وقد كره النبي **ع** او على
ان سمعه فثبت بدليل انه مكتوب في رواية بن عبيد بن عمير
وهو يقول والله لا اذ ينكح هذا ولا يقسم منه تقدم الكلام عليه في
في الباب الاول في حديث من سئله ان ينظر الى رجل فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم

بغيره لا يطلع

افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الذابن ان صدق
بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرهما فان قيل حكمه **ع** بانه من
اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقاً فما وجه تعديده في الحديث
بقوله ان صدقاً قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان يفرغ
الله بصدوق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون عده او تقول
انما قيده لثلاثة يقترنه ويخالف عن العمل او تقول لا يلزم من
كونه من اهل الجنة ان يكون معافى لان الفلاح هو العجاة من
عذاب الله وينزل اقله وابيه ان صدق الواو في وابيه القسم
او اذ دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدقت من النبي **ع**
ما غير قصد جري على العادة **ق** عابسة رضي الله عنها في رواية
عشر اتمس من الذوات كاهن فاسوح سميت فواسح الكون
مودة على سبيل الاستعارة اولت عن عمرها كما قال الله **ع**
ذلك تسوع بعد ذكر ما حرم الله يقبلن في العموم الخراف والجد
والعقوب والغارة والكلب العقور المراد به عند المشافعي قيل
ما يفرس لان كلاً مفترس مالم يسلب سمى في اللغة كلاً عقوراً
وعند المعنوية الكلب المعروف اختان في تحليل هذه الخمس
ذهب المعنوية الى عدمه لانها لو علمت لمطلت فائزاً بالتجويد
التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقبة الذنب بربا القليلين
قلنا ذلك باعتبار ان الذنب وجد في رواية لا بطريق الجاه
ومن قال بالتحديد اختلغ في حديثها قال مالك **ع** كون بيت
موزيات قال الشافعي كون بيت من الاول **ق** ابي هريرة **ع**
انفق على الرواية عنه سبعة مظاهر الله في ذلك تقدم بعض ظله
في الباب الاول في حديث اشقر بعض يوم لا تطلق الاظلة امام
كذلك اي عادل قال القاضي المراد بالامام من علي امير المؤمنين
من الامراء وغيرهم انما بداه به لانه نفعه كثير ويستعد الخيرة

وهو
المراد به

ابن جرير في الحديث في رويها في كتابه

الغير المعتد بها واولي وشباب شمله في عبادة الله ورجل قلبه معلق
في المستعد اي وطلب رضاء الله اجتمعا عليه وتقد قاعليه يعني
يكون سبب اجتمعاها التجاب في الله ولم يزل اعز حتى تقدر
من يجلسها ورجل دخلت ابراهيم في الله بها ذات منصب اي
ذات حسب ورجل فقال اي احاف الله وعز القول اعلم من يكون
بلسانه وفي قلبه وقيل معناه دعته الى تكلمها فيمخاف الله في القيا
بحمها واول اول اوجه ورجل تصدق بصديقه فاخفاها هذا هو
على الشك لان الزلوة اعلمها افضل حتى لا يعلم شهما ليعني من
بشماله وقيل يراد به المبالغة في المغاشها بحيث لو كان الشمال
عالمها لم يعلمها ما يتفق عليه قال التورون هكذا ارواه مالك في نحو
تاء والبخاري في صحيحه وهذا هو العوالب لان المعروف في اللغة
فجعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم بيمينه ما
يتفق شمله قال القسطنطيني يظن ان يكون هذا من الناقين على مسلم
لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سألوا الرب عن اسجد المخلو
قات فقال الرب فقوا اولها من خلقك ابتداء من الرب قال نعم اي
ادم تصدق صديقه بيمينه يحتمل من شماله ورجل ذكر اللذان
اي عن الانتفاة الى ما سواه ففاضت عيانه اي بنها ويكواه يكون
عن خوف او شوق وبسبب الله عابسة روى مسلم عنها عشر
من العطرة تقدم بيان العطرة في الباب السابع في حديث العطرة
خمس من لفظ هذا الشعب ومنه ذكروا فيها التفتان قاله
الشيخ السائح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشرة كما قيل من النظر
لثان احسن قص الشارب واعفاو العبيد اي الثارها بالانقض
منها كما قال تعالى حتى غفوا وقالوا اي كثرة اقبال المتروك قصها
واما اللاحذ من طولها او عرضها يتناسب تحسن لكن الميزان
لا يتعرض لها بقدر شئ منها الا اذا ثبت للمرأة لحيه في مستحب

الانتفاة
ببارة

لها حلقها

لها حلقها والسواك في استعمالها والاستنشاق الماوم وقص
الاطفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث العطرة
خمس وغسل اليدين جمع بيمينه بضم الميم وهو عقدة الاصابع
ومغسلها وغسلها على نقرها وعاشة وليس تختص في الوضوء
قبل الحيض بها ما اجتمع فيه المسح كالاذن والاذن وفي الايط
اي شعرها وخلو العانة وانتفاة الماء بالقاف وهو كناية
عن الاستنجاء بالماء لان انتفاة الماء المطهر لازم له قربا عنه
انتفاة البول بالماء فان اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول
فلم ينزل فالمصدة على الوجه الاول معناه الى الفاعل وعلى الوجه
الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول
والانتفاة اي بيمينه معتد ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص
من المشيب فلانة وروي بالقاف وهو ضم الميم ودفع على ذلك
الاذن بعد الوضوء وفعال النوسوسة لانه لو لم ينصحه ووجد
باللطف انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب البيهقي
والانتفاة قال الراوي ونسبت العاشرة الاذن يكون
ان فيه مخففة والانتفاة منقطع محتمل لكن وهذا
شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها التفتان
المذكور في الخمس وهو اولي عبد الله بن عمر وروى البيهقي
عنه اربعون خصلة مبتدأ وخبر اعلاها مائة العشر وهو
ما يطهى من لغير رجله ليستنع بلبنها او صوفها زمانا ثم يرد
الى ما كبرها من على يعل بمصلة منها رجاء ثوبها بالنصب
مفعول له في تصديق وهو عودها اي ما يؤخذ لفا عليها من الثوب
على وجه الاجمال الا دخل الله بها العينة قال بعض رواة هذا الحديث
يحدو نامادون منجدة العائز من رة السلام وتشتيت العائز
واما الاذن من الطريقة ونحوها في استطاعتنا ان يبلغ خمس

ابن جرير في الحديث في رويها في كتابه

روي

فصل م ابو بصير روى عن اسم عنه والذي نفس محمد

بيده اي في قدرته يقاسمها كيف يشاء ولا يسمع في اي بيعة
وتبوتين ولو بكتاب او شخص الثاء فيه زيادة او بمعنى
من انا في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها لجلس
هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه الاشارة الي جنبها
اولي المحاصرين مشرو لان الاشارة لا يتناول المحروم
فيثب الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا بوردك ولا نصرا
صفة الاحل بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي
ارسلت به الامان من اصحاب النار غضهم بالذكر تشبيها
على الشهر مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا
كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك في الحديث
دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو بعد من
ابو بصير روى عن اسم عنه والذي نفس محمد بيده لما بين
على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للاستدعاء لحيث
اليه من اهل مكة وما لم يحرم قال النووي فيه تقديم وتأخير
تقديمه لثباته على عدمه يوم لان يراني فيه لحظ في لان يراني
بعدها احب اليه من اهل مكة وما لم يحرم قال الشيخ الشافعي
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة ومع
يحمل على الترتيب الذي يوجب عدت مرتبة وتبني عند ذلك
عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة
الى وقوع الفتن بعدهم ولعلامة انهم سيندمون على تركهم
كما روى غيره رضي الله عنه قال الرباني عن النبي يوم الالهوا
من منطلقة الاستيذان رضي عنهم الهمة وقامح السنين وتشديد
البياء واغفره منسوب الي بني اسيد وهم بطون من بني تميم قيل
انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي يوم ثمانية احاديث

في

نفسه

انفرد

انفرد اسم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر خيعة ودخلنا
على رسول الله فقلت نافع من خلفه قال سبحان الله ما تقول ان
تكون عندك تذكرنا بالثأر والحمد حتى يمان انزلها راني عين
فاذا فرغتنا لعافينا الا زواج والاولاد والضعفات فنسنا كثيرا
فقال اسم والذي نفسي بيده ان لو تروى من ان هذه بكسر الهمزة
مخففة اسمها خضر الشان علم ما تكونون عندي اي من حضور
وفي الذكر معطوف على عندي اصلها تكم الملائكة على فترتكم وفي
طرقكم اي مصاحبة معاينة فانتفعت مصاحبتهم لانشفاء
الحالة الحاصلة عندهم ولكن ياخفظة استدلوا عن هذا
التعليق والتشبيه على ان على الطريق المستقيم وما نافع ولهذا
ناذاه باسمه ساعة اي تكونون على الحضور وحقوقه وانما
وساعة اي تكونون على الغيبة وحقوقه انفسكم تارة فلما
يكون المرء بها تين العالمين منافقا فيكون ترجيها لهم ثلث
مرات اي قال هذا القول ثلث مرات اذ الة عنه ما انتم به نفسه
ويحتمل ان يكون هذا حصلا على العالمين يعني كونوا عليهم بالثأر
تسامع النفس من العبادة وهذا مثل ملجاء في الاشرار وداخل
القلوب يساعدهم وساعده انفسهم اتفاقا على الدعاء بغيره
والذي نفس بيده انهم لاحب الناس الي تشديد الباء وتبين اراد
بها التكثير كما في قوله لير فرجع البصر لثمن يعني الانصار
ابو سعيد وقادة بن عثمان روى البغاري عنهما والذي
نفس بيده انهما لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص
تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ان الله عز وجل القرآن ابو
ذر روى اسم عنه والذي نفسي بيده لا تكتبه بفتح اللام
والهمزة الممدودة جمع انا وجمع الائمة ولا والى غيره ارجع
الى حوض النبي يوم الثمن عدد نجوم السماء واولايتها قبل اراد

انفرد

بالتي هي الصغار والكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى
غاية القوة وبالخير وقال الثوري ان تحقيقه اذا استعمل القيم
الاقبال القليلة المظلمة الابد الخفيف ومع بعده استنفا في جوارق
قال كونهما برتبة في وقت المعصية وهي التي لا تختم فيها
بهراتين الصفتين لان النجوم فيها برز كثير الكثرة الجنية روي
مرفوع على ان خير مستلج يحذوق وينصوب على انهما الخفي من
شرب منها لم ينظما اي لم يعطش هذا استنباط جواب عن قال
مالحان من شرب اخر ما علم بالصب اي الى كثر خالته من الشدا
يد الجرسات لا بعد ما ذكر نجوم الظهارة غايته في الظاهر كالتن في المع
مؤيد لان اذا لم ينظما بالشدايد فلا ينظما بالطريق الاولي و
قد جاء في حديث كثر من شرب مع لم ينظما ابدا قال القاضي الط
انا الشرب منه يكون بعد الحسب والنجاة من النار فهو الذي
لا ينظما بعده وقال شراح اخر لا يشرب منه الا من قد نزل الشدا
من النار ولكن على ما قال لا يكون في مدح الخوض قصود والنتي
في صدر يدج بل الوجه ان يقال من شرب منه وقد نزل وخلوا النار
لا يعذب فيها بالظما يستحب فيه بالشرين الجمية ويضم الحاء
المجبية وقد فيها اي يسيل في الخوض هذا الاستنباط جواب عن
قال هذه صفة الانية لما صفة الخوض من ان الانية من العنة من شرب
منها ينظما ولا يقطن ان هذا كذا لان الاقل اشارة الى ان
من شرب بالاولى لم ينظما ومن شرب من الخوض كما لا يخفى
ونحوه لم ينظما ايضا صفة مثل طولها بين سلمان بن عبد العين
المهمل ويتشديد اليم اسم بلو بالشام الى الانية اسم بلو باستعمل
بما يلي بها المذلي بمعنى لفظ مع هذا كما في قوله لان الكواكب
الى اموالكم والموصول مع صفة خبر بعد الخبر ماؤه اشتد صافا
من اللبن واحلى من العسل قاله الحارثي قال يارسول الله ما اتيت
الخوض

الخوض اعلم ان جوابه عن بيان كثرة الانية مع ان السؤال
لم يكن عنهما من باب اسلوب التحكم او من استعمال ما موقع
العدوية كما جاء في حديث اخر قال آدم وما بعدة الناس قال
الله من كل الف تسماثة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رفته
ان تقاطع الروايتين والذي نفس بيده لا دونق اي لا تضع
رجلا عن مخوضي كما نذا والغريبة من الابل عن الخوض تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الخوض لا يحد من ابله م ابو هريرة
رفته روي مسلم عنه والذي نفس بيده لا يدخلون الوشة
حيث يؤمنوا ولا يؤمنون اي لا يامل ايمانكم حتى يجابوا
اولا اذكم بفتح الواو ومنه الاستنهام قبلها على شيء اذا
فعلتموه تجا بيم اوتوا السلام بيتم وهو بان يسلم
ويسبح تسليمة على من يعرف ومن لا يعرفه حتما ان عبد
الله بن عمر وكان يقول اني اخرج الى السوق وما لي بجارية
الا اسلمه ويشتم على فاعطى واحدة وانخذت من ابي
هريرة رفته روي البخاري عنه والذي نفس بيده لا يؤمن
احدكم حتى احدث اليه من ولده واولده تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث يؤمن احدكم م انس رفته روي مسلم عنه
والذي نفس بيده لا يؤمن من عبد حتى يحث لجماره اولانية
شك من الراوي ما يحث لنفسه م ابو هريرة روي عنه
والذي نفس بيده ليس قال عن هذا النعم يوم القيمة الخرجكم
من بيتكم الخرج هذا الى اخر الحديث بيان سبب السؤال
تم لم يرحم لحي اصحابكم هذا النعم قاله الى ابي بكر وسمر تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث اناك والمجلوب م انس رفته
قال لما نزل المسلمون بديا وردت عليهم روايا قريش ومعها
غلام اسود فاخذوه وكانوا اسألوا عنه ابي سفيان واصحابه

سئل عنه

الخوض

فقال لي علم بالشيء سفيان ولكن هذا ابو جهل وعشيرة شبيهة
 فيمنه بونه فيقول نعم هذا ابو سفيان فاذا علمتوه فسأ
 قال مالي علم بابي سفيان فصر بونه ورسول الله قائم يصلي
 فداني ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لئن لم يضر بونه اذا
 سدكم بالتحفيف اي قال كلده ما ساد قالكم ولئن لم يكونوا اذا اذركم
 يعني خلا ما سود كعني الجراح وهو قبيلة كان على رواب القريش
 ومع رواية وهي الرجل التي ينسب خليفها الماء يوم يذرب ان اقرار القريش
 والمكره غير معتبر ابو بصير روى عنه اتفاق الرواية عنه والذي
 نفسي بيده لبوشكين اي ليقبره ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
 بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عاذا لدا فيكس الصليب ويقفل
 الخنزير يجوز ان يراد بها حقيقةهما وان يراد ملزوما وهو
 باطل دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذا الا يكون احد
 بحاربه قال النووي الصواب ان يقان معناه يتحرك الجزية بغير
 فخرها عن الكفر ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا اقبل
 الكافر الجزية يجيب قبولها في شرع نبينا وم فكيف خالفه عيسى
 عم رسولنا سخره كما لا بد من نبينا وم بين ان شرعية هذا الحكم
 سينتهي وقت نهله عيسى وم فيكونا عدم قبول الجزية في
 ذلك الوقت من شرهتنا ايضا فان قيل جاء في رواية ان عيسى
 عم يقبل الجزية ويكسر الصليب ويؤذي للملأ ولو كان حكما
 على هذا الشرية لم يزيد في العمل لقول يوم الحلال ماجري على السان الى
 اليوم القيمة قلنا معناه انه يؤكل في آخر الزمان ويتفتح امارة و
 ذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفع الله
 وبذلك يوقف كل نصر في انه بشر وانه عبد الله وفيه من المال يفتح
 حرف المضارعة اي يتكسر حتى لا يقبله احد وذلك قلته الرقبات
 اليه نفي الارض اقله ان كبرها كما جاء كذا في حديث آخر سعد

رواه

بن ابي وقاص

ابو بصير

بن ابي وقاص روى ابو بصير روى عنه اتفاقا على الرواية عشرها قال
 اسأذن عمر على رسول القوم وعنده نساء من قريش يكتمنه و
 يستخرونه محالها اصواتهم فلما اسأذن عمر من بيت ذوق
 للبحر فاذن له رسول الله فقلن نعم فقال وم والذي نفسي بيده
 ما لعقك الشيطان سالا كحال من الفحول فيما اي طريقا واسعا
 فقط بضم الهاء المشددة وباسكانها ظرف مينو بمعنى زمن المضي
 الأسيلة نحو اخر حكاك هذه رواية سعيد وفي رواية ابو بصير روى
 سالا كافي قال لعمر من الخطاب العن اشهر معذورات وفيه يبين
 وكفي لا يربيتك والشيطان يربها فك قبل معناه ضرب المثل بالخفة
 خوفا من فتنة واما النبي وم وكان لا يخاف من وسوسة ولا يبالي
 به كذا قال الشيخ الكلابادي وقال النووي الصعيح ان الحديث
 يجوز ان يفسر ابو بصير روى عنه اتفاقا على الرواية عنه والذي
 نفسي بيده ما من رجل يدعوا المرأة التي فراسه فتأتي عليه الجحش
 عنه يستعمل يعني تضمنه معنى التمسك بالامان الذي في السماء
 وهو الله والملائكة جاء في رواية اخرى انه لعنتمها الملائكة سا
 عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها وحي
 الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراسه بخير وعذيرها ليس
 ليس يذبر لان له حق الاستمتاع بها فوفوا الا ذرفان
 قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان
 يقصد بالامتناع اضطررها **فصل** ابو بصير روى البصير
 عنه والله اني لاستعفر الله واتوب اليه في اليوم الخمسون
 سبعين مرة وفيه تحريم من على الاستغفار تقلد الكلام
 عليه في الهاب الثاني في حديث (نه ليقا على قلبي) **المسور**
 بن جهمه وسروان بن الحليم روى عنه اتفاقا على الرواية عشرها والي
 اني لرسول الله وان كذبتموني الكذب محتمة بن عبد الله قال لذي

خطه

روى

الحديث

حالة المصاحبة لما جاء وسيرته من اهل مكة للمعلم فقال الكتاب
بيننا وبينكم كتابا دعا النبي عم الكتاب وقال النبي بكم
الامر هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهريل والله
لو كنا نعلم انك لرسول الله ما سدناك عن البيت ولكن
اكتب محمد بن عبد الله ابو هريرة روى عنه اتفاق الرواية عنه
والله ان يبلغ احدكم بغض الامم وتشدد الجحيم من الجحيم وطرد
واللام فيه لا بداء يمين في العداي في قطعتهم كالخائف على ان لا
يتكلمهم ولا يصل اليهم انتم بعد الهزيمة افعل المتفضل اي اكثر انما
وهو خبر لقول لان يبلغ احد الله اي لذلك الخائف او لاجل الجحيم
من ان يعطى كفاية ان فوض اليه عليه على تقرير الحديث يعني
اذا اطلق على سهريل ان غيره غيره منه يجب عليه ان يحسن
ويكفر لان الامم الشريفة اقامة على ذلك الخائف ابو هريرة
عنه وابو هريرة الخزي روى عنه روى البخاري عنهما والله لا يؤمن
والله لا يؤمن والله لا يؤمن كذرها ثلث مرات واراد به نفي كما
الامان قيل من بارسول الله قال الذي لا يؤمن جاره بواقفة
جمع باينة وهي الاذن ابو هريرة اعاد روى عنه اتفاق الرواية
عنه قال كان النبي يوم يثقل التراب يوم الخندق وقد ارجى التراب
بماض مطن ويقول والله لولا ان الله لما عهد بنا مصداقه قوله تع
وما كنا لنهتدي لولا ان عهد بنا الله ولا نعده قنا ولا صلينا فاق
نزلت سلمتة علينا اي وقار او امانا من الحدوق ثبت الا
قد لم اي اقامنا ان الاقينا اي الحدوق والمثكون قد يقول علينا
اذا ارادوا فتنه ارواه الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا لوى
انهم كان يرفع بهذا صوته وكثره **فصل** م عقبه بن عامر
روى سهريل عن سهريل عن علي بن ابي طالب عن ابي هريرة روى
وهي جوهري اسكانها وايضا في الله ان في امر الحدوق بان يدفع

عنكم

عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغلبوا فلا تجز بقضه الجهم احكاما
ان باروا باسمهم اي يلعب بيننا والمال دبه ولا ماء الهدف
فانما اجازة لكونها معينة على قتال الاعداء ابو هريرة
رضه اتفاق الرواية عنه تكون فتنه القاعد فيها خير من
القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة المشاهدة
مالا يشاهد القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك
الحال خير من ما سهريل يعني من الذي يمشي الى الفتنة والمأثني
فيها خير من الساهي اي من الذي يسرع ويحمل في الفتنة من
تتشرى لها اي من نظر الى تلك الفتنة تتشرى به يعني تجره
لفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالحال من في الشاهد منها
والهلاك في مقارنتها ومن وجد ما جاء او معا فاشك من الرواية
اي موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعده اي يبد
اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجب فيقعد للثلايق فيها
ابو هريرة الساعدي روى اتفاق الرواية عنه سهريل التلبية
ويح شديد فلا يقم فيها احد من كان له جيرة فليس في عقله
وهو الجليل الذي يشده وخيل الوصف مستدوا نوع السان
القول والابل والفاصا البعير مع زرعه قال سهريل قال الرواية
في تلك الليلة ويح شديد فقام رجل فحمله الى جحش الفتنة
يجعل طي **فصل** م عليه روى سهريل القوم في آخر الزمان حدنا
حديث وهو يفيض القدم كما يجمع صغبر على استخراء الاسنان
يعني يكونون شيا سها الا حلام اي غفاه العقول يقول
من خير قول البرية يعني يمدون من خير ما يكتمه البرية
هو القرآن وفي المصاحح يقولون من قول خير البرية وهو
الحديث يقرئ القرآن لا يجاوزها عما هم حناجره جمع
تجربوه وفي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او يعنا

ص

لا يتعدى منها الى الخارج في رفعه الله وتثبيت عليه يتوكل
اي يخرجون من الذين كما يجوز في المرمية بتشديد الماء
اي من الدابة المرمية فايما التوجه فاقبلوه فان في قتالهم
اجدا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة **لم** ابو بصير روى
اسم عن سيبكون في اخره اني سميت يومك مما ليس بها انتم
ولا اراكم فايهاكم واتبع هذا اتخذ برغم مصاحبتهم ليدركوا بوعثهم
اما النبي على الصناديق في الثالث فاشتموا في امور الذين **فصل**
في الفتن الصغار **م** انس روى عنه اني باه الحجة
يوم القيمة فاستفتح فيقول الخائف من انت فاقول محمد فيقول
يك اي بالفتح لك امرت على بناء الجحود الا فتح لاحد قبلك
ابن عباس روى اتفاقا على الرواية عنه اسمك باربع واشتموا
اربع الايمان بالله بالجهد يدل عن اربع في قوله امركم باربع شهادة
ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فصح بالجهد يدل عن الايمان
وطلبه في غير مبتداه محذوف واقام العسوة وانتاء الزلوة وان
تؤذوا الخمس ما عثمت انما امرت باربع لانهم كانوا اهل جهاد و
غنائم وفي بعض روايات الطحاويين وشهادة بزيادة واي
وفي بعضها وصوم رمضان فعمل هذا يكون وان تؤذوا محظوقا
على اربع فعمل رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال
في اشتمالم يذكر الحج لالة وفارة عبد القيس كانت عام الفتح ولم
يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر
وعلم قول من قال انه فرض سنة عشر بايوه عدم ذكر الحج من غفلة
الراوي وكذا عدم ذكر الصوم واشتمالم عن الدعاء بالمد والقصر
واحدما زيادة بتشديد الباء وهي الفتح والمعتمة واحدها حنفة
بفتح الحاء المهملة وهي حنفة الحضر والنهي وهي اصل التخطئة يُنقَرُ
فيأخذ منه او عينه الحز والقدر بتشديد الباء المشتاة تحت وشمها

وجاء

وعاء تظلي بالبر وهو الزفت واثمنا عن الامتاز في هذه الاوعية
الاشغال فليجعل ماءها حارا فليقلب الى الاسكار من غير تحور
صاحبها قالوا قد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي دعوة قبيلة
ارسلوا جماعة الى النبي يوم لبيت حمو امه ويرجعوا اليهم فقالوا قد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به ونذعه اليه من وبعونا **م** ابن عباس
روى سمعته قال لما اسر والانسارى في غزوة بدر قال النبي
عم للبي بكر وعمر ماترونا في غزوة لاء الاسرى فقال ابو بكر يا النبي الله
هم بنوا العم والعشيرة اذك ان تأخذ منهم فدية فيكون لنا قوة
على الكفار فقبلي الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ادي ان تمكنا
فتضرب اعناقهم فان هؤلاء لا وصناديد الكفرة واعتمتة فقال لهم النبي
ما قال ابو بكر ولما كان من العذباء عمر فاذا رسول اللوم وابوبكر
قالوا ان يسلمنا فقال يا رسول الله اشبعني من اي شئ و تنكي فقال
ايك للذي عرض على اصحابك من اخذهم الخداء لقد عرض علي هذا **م**
الذي من هذه الشجرة قاله عمر روى بعد يوم بدر فيه جواز الذي لرسول الله
عند عدم النبي وجواز الخفاء فيه وعلم ان يقال القول الاول كان
حسنا وقول عمر روى كان احسن والمقرئون نعا فتكون على تركه الا
حسن كما قيل حسنة الايبر سيات القرابين **م** ابن عمر روى
اتفاقا على الرواية سمعت ابي رويك قد توطئت اي توافقت قال الثوري
هذا وهو في السنة بظا وخرتاء وكان ينبغي ان يكتب بالفي بين اللام
والتاء ويقراء هوذا قال الله تع لبوطولة العدة صلحتم الله في التسع
الاولى فمن كان مستحبها اي طالع ائيلة القدر فليس مستحبا في
الشيء الاوخر تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ان ناسا منهم
قداروا ليلة القدر ابو بصير روى في البخاري عن ابي بصير
خارجه وهو بطن من الانصار قد خرجت ثم التفتت فقال بل انتم فيه
مخرج بتشديد الزاء مسلم عن ابي بصير روى ان رسول اللوم

جعل الفخخ عشر مالا حول المدينة حتى تخاصم نقرها في حرم ربه قدس
 بعده عم لذلك تقدم الكلام على ما في الباب الثاني في حديث
 آخر ما بين لابي المدينة ابو هريرة روى مسلم عن النبي
 ان لاله الا لله والى رسول الله لا يلقى الا الله اي براتبين الشهاد
 تين عبد غير شريك فيها الا دخل الجنة تقدم تقرير صغير مودة
 الشريعة روى العاصم عن قال سعد النبي دم المذبح منعتكم اس
 بما شعبة بن عبد وكان لغر مسعوده محمد الله وان عليه فقال لا يبي
 بل انصار اي برعايتهم فانهم كرسى يفتح الكاف وكسر الواو
 هو من الحيوان كالمعدة للانسان ويتبين بفتح العين للمطبو
 ما يجعل فيه الشباب يعني اثم صواب سرك ويعتقدى وقد قضا
 الذي عليهم يعني قضا في حق ما كان يجب عليهم من الضرة
 وبق الذي لهم احمق من ان يجازوا احسن الجزاء فاقبلوا
 محبتهم ويجازوا عن ستمهم المراد به ما سوي المذكور فانها
 تعني بعد ما ثبت في مجلس الشريعة عائشة روى مسلم عنها
 تلغذ احد يلقاها معها وسدتها وهي روى النبي فظنوا مضاعف
 بحذف احدي التائين قال القاضي المراد بهذا التطاهر من دم محض
 وقال النووي الاظهر ان المراد به الضوء محسن الظهور ثم نصب
 على اسمها فتدلك ذلك استدل بحسن تبلغ سنو وراسمها بفتح
 الشين المراد وسكون الواو معنى الاصل يعني بشرة لاسمها وفي
 بعدن النسخة شؤنا راسمها وهو بفتح الشين المعجزة وبعد المعجزة
 جمع شان وهو اصل الشعر ثم نصب عليها الماء ثم اخذ في صفة
 بكسر الفاوي اي قطعها قطن او صوف مسككة اي مطبوعة بالمسك
 فظنوا برها اي عن الرائحة الكريهة المحضقة قاله لاسمها وتر
 شكل بفتح الشين المعجزة والكاف وحكى فيه اشكال الكاف
 لكن المشهور هو الاقل عائشة سألته عن الغسل المحض
 جابر بن

جابر بن عنه اتفاقا الرواية عن قال اشهد اي يوم احدث
 كانت عمتي لكي فقال عم لها تكبيرة اول التكبيرة اصله تكبيرة
 النوى المتعطف فيها زالت اللامكة نظله ما حشر احد
 وقضا موه يعجز عبد الله الجابري ان رحام الملاكة عليه
 ان يكونا المباشرة بما اعتد له من الكرامة او لوقوم لم يمت
 ووجه وفيه تسليم لهما الحصول هذه الكرامة له وجوا اليك
 على الميت من غير نذير ابو هريرة روى مسلم عنه
 المسالك اعجاب بكسر الهزة او بهاب شكا من الراوي ويرو
 بيا وشناء تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة
 قال النووي المشهور هو الاقل وقال النووي بنسبة المعتد
 هو الثاني وبها السمان لموعنين قريبين من المدينة على اميال
 وقبل طلوعها اسم موضع ولحد واقية المتخاير في الذكر
 كثر سواد المدينة يعني عند اتصال هذا الموضع وقد كان ذلك
 في مدة بني امية عنه بعد ذلك فقتر امرها ابو هريرة روى
 اتفاقا الرواية بخبر من من شرا الناس ذاع الوجه من الذي
 ياتي هؤلاء بوجه وهو لا يوجه على الذالم يكن الاصل مع فلو
 لاجله جاز عنه فاعلمه بنت قيس رض اتفاقا الرواية عن
 روى في حديثك قال والرواية عنه قال ان الله واجعتكم لرغبة
 اي السؤال عن شيء ولا رغبة اي لغوف ولكن محتم لان جميعا الا
 منسوب اليه الذكر كان رجلا نصرانيا تجاوب فبايع واسلم وحده
 حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الرجل احدثني انه
 ركبا سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة
 التي مع اثنين رجلا من كعب بسكون الغاو المعجزة ويجد ام بضم المع
 وبالذال المعجزة وهما اسمان جليلان اباي قبيلة فلج بضم المع
 اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قوله وفعل فاستعين بصيغ الا
 جابر بن

البحر

جاء

البحر

السفن عن جهة المقصد شرقا في البحر ثم ارفاوا اي الهاوا الى الجزيرة
 في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في ارض السفيينة وهو صخر
 الدارج في ارض بكر الدار وفتحها على خلاف القياس وهو صخرة
 صغيرة يكون السفيينة الكهيرة ليس بها اذا اقبوا من السطح
 لقضاء هوا اجسامهم وقد خلقوا الجزيرة فقيمتهم دابة اهلها والنبط
 الشعر كثير الشعر وكثير هذا القصر للدهاب اتمام نقله
 على ناء واما الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى
 لليدرون ما قبله من ذرية من كثرة الشعر فقالوا وبك ما انت
 بالكر خطاب للدابة قالت ان الحساسة سميت بحساسة لخصيها
 الخبار السدجال قال صاحب التعريف دابة الارض التي يخرج
 في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم والطوا وما الحساسة قالت
 اشها القوم اسطلقوا الي هذا الرجل في الذكر هذا القول في جواب
 قولهم وما الحساسة من باب اسلوب الحكم فانه في الخبر لم يات
 بعين اذ ذكر المشوق مما عندكم من الخبر قالت لما سميت لنا
 وجلا فرفنا بكر الداء اي غفنا منها ان يكون شيطانية قال غياظ
 نطقنا اسرها اي مشرطين حتى دخلنا الذكر فاذا فيه اعظم نسبة
 رايناه قط اي ما راينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنقح كما
 يفتح الماء تميمير واشده وثاقيل يفتح الواو وكسرهما تميمير من شد
 وهو بالرفع على اعظم مجموعته براه الى غففة ما بين ركبتيه الى كعبه
 بالمديد لعماد البحرور متعلقا بجموعه والموصول وهو ما بين
 بدل بعد براه بدل اشتمال قلنا وبك ما انت قال قد رثمت على
 خبيرك اي على اخذ خبري وكثيرا معناه على ان تخبري ولقيت اذ اجمع
 فاخبرتني ما انتم قالوا هذا التناسب من المتكلم الى الضميمة تخبر
 اناسي من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصارتنا البحر حين
 اعتام بالظن المحيطة اي اشدت واضطربت امولهم فلعب بنا البحر

شهورا ثم ارفاوا الى جوارك هذه فجلسنا في ارضها فدخلنا الجزيرة
 فلقبتنا دابة اهل بك كثير الشعر لا يركب ما قبله من ذرية من كثرة
 الشعر فقلنا وبك ما انت فقالت ان الحساسة قلنا وما الحساسة
 قالت بعدد بكر لعمري اقصرو الى هذا الرجل في الذكر فانه ركبنا
 بالاشواو فاقبلنا اليك بصرعا وقد غفنا منها ولم ناسم ان يكون
 شيطانية فقال اخبروني تخبري بستان بفتح الباء المؤنثة بلدة يا
 لستام قلنا عن ابن سنانها استخبر قال اسالك عن محلها هل
 تسمى قلنا نعم قال اما انما هو يمشك ان لا تخبري قال اخبروني
 عن بحيرة طبرية فبفتح التاء وكذا في البصرة وهي بحيرة صغيرة
 بالستام قلنا عن ابن سنانها استخبر قال هل في ماء قالوا هي
 كثيرة الماء قال ان ماءها يمشك ان يذهب قال اخبروني عن
 بحيرة ربحر بزاوية بحيرة مضمومة وطبرية مفتوحة عنكم بلدة
 معروفة في الجانب القبلي من الستام وقال لي نصر بن قالوا هي
 اي سنانها استخبر قال هل في عين ماء وهل يربح اعلمها
 بماء العين قلنا نعم كثيرة الماء واهلها يربحون من ماء
 قال اخبروني عن لبني الاشيايا بما فعل اربد الدجال بالاشيين
 العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرئون كالحال ونبيتهم بمكرم
 انما اضافة اليهم طغنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما
 زعم بعض اليهود او بانه عين مبعوث الى ذوي الفطنة
 والكياسة قالوا قد خرج من مكة وتول يارب قال افاكلة
 العرب قلنا نعم قال كمين صلح بهم فاخبرنا ان قد ظهر
 اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي
 لنا وهذا التفات قد كان ذلك اي الاطلحة وحروا الا
 ستفهام مقدرفيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الي
 العرب ولا يكون التفات يعني هل للحرب وهل ذلك

قلنا نعم قال امامنا ان ذلك خير لهم ان يطعموه ذلك اشار على
محمد بن ابي يعقوب مبتدا وخبر لهم خبره والجملة الاسمية خبر
ان ويقال ان يطعموه بدل من ذلك وهذه الاخبار من الرجال
دليل على فضيلة النبي تاوم لان الفصل ما مشهد به العدو وهو يحفل
ان يريد به الشهيرة في الدنيا لانهم اذا دخلوا اهلهم او يقال جوتي
ذلك على لسانه من غير قصد وانى يخبركم عنى انى ان اللسيخ لسانه
الارض في اذنى مدة وانى او شك ان يؤذنى في الفرج فاسير في
الارض فملا ان عذرية الاضطتها في الاربعين ليلة عذريكة وظبية
وهما محرمتا على كلتاها كما اوردت ان الرجل واحدة منهما ابي
استغفاني ملك يده الشرف صلواتى مسلول لغيره صبيحة
عزها وانما كل نطق منها اي طريقه ملائكة يحوسونها قطع
رسول الروم محضرتة وبقى اوصى ما يشك الرجل من عصابة ونحوه
فصنع تحت خاضرتة وبنى عليه ويشير به اذا مخاطب في المنبر
هذه طيبة لزيها للثاكد واطهار سروره ونجيبته من ان خبر
الرجال وتسوية المدينة طيبة وافو خبر النبي وم وتسمية الا
هل كندك حديثك ذلك فقال الناس نفع فاة المحمدي حديثك
ان يفتح الهزة بدل من حديث وافو الذي كندك حديثك اي
عن الرجال وعن مدينة ومكة من ان لا يدخلها الا في بحكم
الادب التعظيم والتبعية اذ اجد الشام ما يابى الجانب المشاهير او
بحر اليمن اذ به ما يابى اليمن واليمن واحد انما قد ينسبها اما
لانها التي لم يكن نازلا بها لتخرج بحملة بل قاله من ظن ثم حوزته
ظن آخر واما النقل الرجال من بعضهم التي بعض الا بل من قبل
المشرك ما هو ما ازيدة فهو مبتدا اخبره الطرف المتقدم ويجوز
ان يكون موجولة اي الذي يخرج هو من من جهة المشرك من قبل
المشرك ما هو من قبل المشرك ما هو واما بيده الى المشرك قال الطبري

لما يتقن وهم باخذ ان من قبل المشرك نفي الاولين فانهم بعينها
لا بل وحقره الثاني وقال التوتوشى اخبر عن القولين في لحدنهما لما
وراهى في تكبسه موعنه ومصاحبه لان العرب يومئذ لم يسانفوا
الكفى هذين البحريين لكن تذكر اوقوله من قبل المشرك وما هو موثق
المقول الطيبى **م** انما روى سمعته قال دعوت دعيا الشيخ
عمه على ولده ابراهيم وهو في حال الخلع قال تدع العين وتحنن
القلب ولا تقول الا ما يرضى ردينا اعمه ويجوز ان يكون ردينا
منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال والذم ابراهيم انما لك
اي بفرقك بحزونون **١٩** ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الدعاء بانه
الطعام وتقوله السلام على من عرفت ومن لم يعرف واسماحه
شرف كما سوي بيان قال الرجل قال اي السلام اي اى حصول
السلام خير لعزل النبي وم فهم انه ساء له عن الحصول المتعدية
النفع فاجاب بما هو الا نسب بحال المتائل وتطعم الطعام
وله يقال اطعام الطعام **م** نافع بن عقيبة روى اسمعده
تقرون جزيرة العرب تقدم بيانه معناها في الباب الثاني
في حديث ان المشاة لا تقوم في يومها الا ثم تغزون فارس
فيقتلها الله ثم تغزون الروم فيقتلها الله ثم تغزون الرجال
فيقتلها الله اي يفتح كسر وايد عيسى وم وفي بعض النسخ فيقتلها
اي تفتق مملكة وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار للذكورة
قد فتحت وسكون فتح الرجال كما قال **م** ام سلمة تقول
عما امر الغيبة البليغة رقم المنصف بعلومه البخاري لعلة وقع
سها ومه لان الحديث بعينه المذكور في صحيح مسلم مع رواية للذكورة
وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قول عمار شاة **اعلم**
ان عمارا قتله معاوية وجيلته فكانوا طاعوا ظالمين باغضين مهذب
الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضي الله عنهما على وهو الحق الامانة

فانما تصولها ببعثة حتى ان معاوية كان يا قول معنى الحديث و
يقول نحن فتمت باغنية بمعنى طالبة الذم لدم عثمان وهذا كما
تخرجون منه لانه البقي معنى الطلب للذم فلم يسن اسر الاصلا
ولا يزوم ذكر الحديث في النهار فضيلة كما روى دم قاتل لا نجاء
في طريقه **روى عمار** ابو بصيرة روى عن سلم عن قوم السخنة
والرجل يجلب المعصاة وهي الناقاة الغزيرة اللين القريبة العويد
من التراب الواد في الرجل لجمال ما يصل للاناء الى فيه اي فرحني
تقوم **ابو الجوزان** يتابعان الشعوب فيما يتبعانته في ايمان
تلك المباركة حتى تقوم والرجل يلوثة حوصفه اي يصلمه ويطنبه
ليستع منه في القصد اي لا يرجع حتى تقوم وفيه دلالة على
ان القيمة تقوم بفسنة كما قال الراجح لا يأتاكم الا بفسنة **المنتورد**
لعله روى سلم عن قوم السخنة والزوج الكلداني ثبت في
الضميمة انه لا يبقى سلم وقت قيام الساعة لكن يكون الزوم
وهو قوم معروف الكثرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم الكثر
ابو بصيرة روى سلم عن قوم الارض اقلان كيدها حتى
كنوزها كما قال الراجح واخرجت الارض اقلانها فلما جمع خلة كيد
القاء وبالذال المعجزة قطع من الكيد قطوع طولها امثال الاسطوخ
من الذهب والفضة فيقول القائل فيقول هذا اي بسبب هذا
هذه بنا هذا للتخريب قلت وسمي القاطع فيقول في هذا قطع
رجمي وسمي السارح فيقول في هذا قطع يدي **تخون** فلا
يأخذون منه شيئا **ابو بصيرة** روى انتقال الرواية فيكون
الارض يوم القيامة خيزة واحدة قال الامام التوريشي ليس
معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الى طبع الارض الما كوني
لما ورد في الآثار ان الارض يرمها ويحوها حتى تنار وينضم
الجرم بل معناه يكون الامن خيزة وفيه بساطة هيئة الارض
يومشد

الارض الكثرة

تخون

يومشد وبيان عظيم الخيرة التي أعد الله لاهل الجنة يكافأها
العباد اي يقبلها ويبدلها وهذا استجار عن سرولة تصرف
فيها ببدل كما يكافأ احد الخيزرة في الشرف وهو خيزة التي يصنعها
المسافر ويقبلها على يد من يحق استحقاقها لاهل الجنة وهو يسكن
الزاد وهم ما بعد الضيق عند نزول **ابو بصيرة** روى انتقالها
الرواية عن قول علي انشاء الله يخفي بي ثلثا من نعمتي بقاسموا
على الكفرة اليها اراد قوم مكة الخبيث الخاء والمعجزة ما الخبيث من
الجبل وارتفع عن المسيل في المصعب وهو الشخب الذي يلي احد
طرفيها ويصل طرفه الآخر بالارض هذا القرب بين المصعبين
بي ثلثا انها اساهل اليوم الاثم وقربا بينهما القوت حتى يخطوا بين
هاتم ولا يراهم حتى يخطوا فقاموا فيسألو اليوم النبيوم فاما
نصر لئلا تقع رسولا نزل بذلك الموضع اذ امة لطيف صنع الله تعبير
ابو بصيرة روى انتقال الرواية عن النبي السطان احمد بن محمد
في قلبه فيقول من قالوا لئلا من خلقوا الحق يقول من خلقوا الله بك يا
لنفس خريفة من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق
فالاربع الصمير المستكن للشيء اواحدكم وهو المفعول عايد
للمصدق يقول من خلقوا ربك فليستعد بالله طوعا للشيطان
وشره اي عن تلك الوسوسة لئلا يثلب عليه الشيطان **ابو بصيرة**
روى سلم عن النبي للسياح اي الرجال من قبل المشركين من جبهة
وجهته اي مراده المدينة حتى ياتل ويكره يفتن اي كثر جعل كيدانه
تصرف الملايكة وجهه قبل الشام وعن ذلك عمالك **ابو بصيرة** روى
روى سلم عن النبي على الناس زمان ربه هو الرجل ابن عمه وقريبه اي
الذي خرج من المدينة الضيق للمعيشة فيها بقوله الله في الخافوا اي الي
سعة العيشة وجملة اسم فعل بمعنى اقل هامة الارتخاء كرهه الله
والمدينة خيرة لهم والواو فيها العمل لو كما لو يعنون جواب محذوف

الي انشاء

كيد

يعون لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير كما طلبوا الخروج
منها والذي نفس بيده لا يخرج منهم احد الا غلبة عشرها اخرجنا
المدينة الا اخاف الله ضمير اخيرا منه الا بالمتقين للتشبيه ان المدينة
كالكبر يخرج الخبيث لا يقوم الساعة حتى تنفي المدينة شررها
كما تنفي الكبر حيث لم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما المدينة هي الكبر **قال ابو سعيد** رفته اتفقنا على الرواية عندنا
في علي الناس زمان يغزو فينا ثم يكر الفاء وبالهمزة معوق
الجاعة الكثيرة لا واحد لها من الناس فيقال لهم هل فيكم من
راى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فينا ثم
الناس فيقال لهم هل فيكم راى من يحب رسول الله يوم فيقولون
نعم فيفتح لهم ثم يغزو فينا من الناس فيقال لهم هل فيكم
من راى من يحب من يحب رسول الله يوم فيقولون نعم فيفتح لهم
في بيان فضيلة الصحابة والتابعين وما بعثهم ربه ثم رفته
روى مسعود بن ابي عبيد بن عامر مع امدان الغنوي
اليماني وهو جماعات غزاة منهم محمد بن جبير بن الاسلام بن
سواد ثم من قري ففتح القاف والواو يفتح من قبيلة سواد
واليم ينسب اوليس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه ينسب الى قري وهو محرف الى قري وهو محرف من سواد
لاهل بجلي فخطا كذا قاله الثوري وكان به برص في رومته
الاموية رزعه له والدة هو بهير بن ابي السخلاف العقوي و
الميرة بن خلف تقول بروت والدني بالكسر ابروه بالفتح بواو
بزيه وباء كذا قاله الجوهري لو اقسام على الله لا يبره فان استغفر
ان يستغفر لك فاحفل الخطاب لحم في حديث آخر خاطب الصحابة
استدعاء النبي استغفروا مني ان لم يزل يظلمه فلما كان
السنة التي توفي فيها عمر فنه قام علي بن ابي قيس فنادى يا اهل اليمن
افئكم

الوكية

البيد
الاعمال
الوكية

افئكم اوسين بن عامر فقام شيخ فقال ابن ابي لي يقال لا اوسين
وهو اجمل ذكرنا وقل ما لا وهو شيخ ابلنا وحقير بين اظهرنا
فقال له عمر ابن هو قال باراك من عرفات فاق علم فوجده كما
وصفه النبي يوم فقال استغفر لي كما استغفر له وفيه بشفعة حامله
لا اوسين وروى مسلم انه قال ان سيد التابعين رجل يقال له
اوسين **اعلم** ان عمر رفته كان افضل من اوسين لانه الصحابة افضل
من التابعين بالخلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة
الى استحباب الاستتنام بدعوة الصالح وارشادا الى طلب
اريد ان الخير والدعاء وان كان العايب فيفضل والداعي يغضو
حتى روى انه قال لرجل خرج بعتمر مشركنا في دعائك يا ابي
وقيل انما امره بالاستغفار تطهيرا للقلب اوسين لانه كان
يمكنه ان يصل الى حفرة النبي يوم لكن بزه فامه منعه من ذلك
ليندفع بوقته انه يسوي في تخلفه جابر رفته روى مسلم عنه
ياكل اهل الجنة فيها ولا يشربون حذق المفجول فيهما التخمير
ولا يشربون ولا يشربون اي لا يشربون ما يسيل عن
انفهم ولا يشربون انما لا يصعد عنهم هذه الفضل كذا بينها
ولكن وطعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضيلة
يستخذر ولكن طعامهم في ذلك حيا في يعني فضول طعامهم
في جشاء كرسيتك المسلك اي كرسيتك في الراحة ياهيرون التسيب
والجد على اهلهم النفس يعني يجري التسيب والمجد في افواههم
كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب او معناه يصير الشقاء لازمة
لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم الحيوان **ابو مسعود**
عقبة بن عمرو والانساري رفته روى مسلم عنه يوم القوم اقرني
لكتاب الله فان كانوا في القرادة سوا في اقلهم بالسنة اي بالذمة
يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القرآن ويعلم من القوم

قدت ما يصح الصلوة ويحل فقيه بقراءة من القرآن قد ما يجوز
به الصلوة فالأقراء اولي بظاهر الحديث وبه عمل ابو يونس و
خالقه صاحباه وقالوا الا يعلم اولي لان الفقه يحتاج اليه في جميع
احوال الصلوة مما يذكره فيها او يفسدها او يقضها ولا لذلك
القرآن ولجايا عن الحديث باق الاقراء في ذلك الزمان كان العلم
باحوال الصلوة والا ذلك في زماننا اذا الرجل يكون ما هو افي
القراءة ولا حظه في العلم قال الشيخ الكلاباذني اقراء هو اقرب
من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكأنما أدبعت الذبوة
بين يديه الآية لا يروى اليه فهذا اولى بخلافه رسول الله لا يقرأ
الناس اليه الا وصفا ثم الفقه في دين الله صناعة ربيها القوه
الموجودة عند اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاع
الفقهاء والعلماء بساير العلوم علماء على التقيد بعلمهم فمقام
الفاخر مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث
فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا التسوية في القراءة واحدا
افقر فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث ما كان في السنة
سواء فاقد صوره عيى انما الا من سكنه الي المدينة قبل الفتح
فمن حاجر اولا فشره اكثر من شرف من هاجر بعده قيل
بني ذلك الشرف في اولاده فولد من هاجر ابوه اولا اولى با
لامامة من ولد من هاجر بعده وبعد ففتح مكة جعل يكتات
الحجرتين للعاصم فيكون اوسع اولى فان تولد في الهجرة سواء
فاقدمه بيضا ثم جعل الاسن اقدم للث في تقدم كتلة الجماعة
والا من الرجل للرجل في سلطانه اى مجال حكمه ولا يتره بعض
اذا كان الوالى او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى
بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يعقد في بيته على تكريمه
اى على وضع العذر له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقائه وما يجلس

عليه

الاقراء

عليه وقيل المراد منها المائرة الا باذن الضمير في سلطانه وبينه
وكتريمته للرجل الثاني ان من رضى من مسلم عن بيع من العتقها
شاء الا يبيع يبيع يبيع كالميت حاله عن الخلق استغنى ثم ينشئ
الله لها اى لبعض الجثة ثانياً الضمير باعتبار الامتدة او يكون
البعض مؤنثا لاضافة اليه خلقا اى خلقا مما شاء حتى يمتلى
الجثة منهم ان من رضى من رضى سمع عنه يتبع الرجال من من هو
اصغرهم المزة وفتحةها وبالباة او الفاء بل يدعروف قيل المراد
اصغرهم ان يحرسان لا اصغرهم ان العواوين سبعون الفاه وفي رواية
تسعون والصحاح المشهور هو الاقل عليهم الطبا ليس جمع الطبا
وهو معروف وفيما شارة اليه اذ اكثر اليهود يكون اتباع الرجال
ان من رضى عنه اتفق على الواو يتره يتبع الميت ثلثة اعلمه وماله
وعلمه فيرجع اثنا عشر ويبيع واحد يبيع اعلمه وماله ويبيع علمه
وفي حديث على فحسين الاعمال ليكونا محبتا في المال **وايهود**
رضه اتفق على الواو يتره يتركون المدينة اى اهلها على خيرا
كانت اهلها عنها التي كانت خيرا لا يفتشها اى لا يجمعها الا
العواوين جمع عاقبة وعلى كل طالب رضى من انسان او يهجرة
اطشاش واخر من يفسد على بناء اليهود اى يموت كما قال عكرمة
في قوله تعالى واذا دعوتهم لحشر يحشرونها موتها وحياتها من امر
ينة بهم المم وفتح الزوا للجمعة قبيلة يريدان المدينة **ويحرقان**
يفتح العين اى يبعثان بغنمها فيحرقانها وحوشها اى يحرقان
ضربها وحوشها او معناه يحرقانها ذات وحوش قتل هذا العالم
موتت في بعض الفتح حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعواوين
لكن الاقرب انها سبكون في لغز الزمان لان قوله عم حتى اذا بلغنا
ثبته الودع جرح على وجوههم اى يدل على ذلك لانه الظاهر ان
سقوطه الرعيين على وجوههم يكون لا در كلهما قيام الساعة

في

ابو هريرة رضى الله تعالى عن الرواية عنده يتعاقبون فيكم
ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني اني طائفة منهم
تصيب امرئ وهذا من باب الكون البروغيث ويحققون
في صلوة العصر وصلوة الفجر جميع الله تعالى ملائكة وقد عبارة
ليكونوا شهداء لهم ختمت هذه الاوقات لان العبادة فيها
مع كونها وقت استغفال وغفلة اذل على خلوصهم والملائكة
انهم حفظه الكتاب وقيل غير مع ثم يخرج الذين باتون البيوت
فيكم فيستأمرهم بهم وهو اعلم بهم كمن ترك عبادي فيقولون
لنا وهو يصلون واتينا وهو يصلون سؤاله تعالى الملائكة
اما الاذنة يتناهي عباده العالمين مع كونهم للشهوات حاصلين
واما اللواتي بايع على الفاتلين اجعل فيهما من يفسد فيها
ابو هريرة رضى الله تعالى عن الرواية عنده يتعاقب الزمان اي اهل
بعضهم ما يبعثون في الشر وقيل المراد به قريب زمان القصة
وقيل قريب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه
بيري الزمان سريع نقصاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة
خفلاتهم واستعجالهم بالذنبا والختارهم بالفتن العظام فان
قيل الحرب تستعمل قصر الزمان في السرعات وطول في المكابرة
فما وجد هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول حساستهم بمرور
الزمان لكثرة ما فيه من الاضرار ويعني ما قالوا ان الناس
يتعاقبون اطال الزمان في السعة والزمان وقصر في الشدة
والهلا والوعود غير ذلك فلا يمنع صحته ما قلنا ونقص العلم
وفي رواية يقصن ولذلك يقصن العالم وبقية الشيخ ابن
في القلوب التخل بالاداء الحقوق ونظر الفتن وبقية الرواية قالوا
يا رسول الله انما هو قال القتل القتل شره وم بالقتل وتكره
للتأكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشرق ايما هو لكن المذكور
في

في نسخ المصابيح والمسكوة ويصح مسلم قالوا يا رسول الله
وما البرية وهذا اقرب المعنى لان مما يطلب شرح الاسم لادان
في انفس هذه التقاطع الرواية عنده يصح الله الناس يوم القيمة
فيهم تقون لذلك اي يفتنون الاجتماع لهم لذا قاله الشيخ وقالوا
اي يعتنون سؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيموتون اي
يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الي ربنا يقال
استشفعنا الي فلان اي سألته ان يشفع اليه ليهبنا القضي
يعني ليستنا استشفعنا الانبياء وهم يرحمنا بالعاء والمهله وبها
لتصيب جوارح التمني اي يرحمنا من مكاننا هذا فياتونا آدم فيقولون
انت آدم ابوالخلوة خلقك الله بيده وينقطن فك من روحه النار
جبرئيل ينسب النسخ الي الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك
اشفع لنا عند ربك حتى يرحمنا من ما لنا هذا فيقول لسست
هناكم اي لسست بالمكان الذي نخطون في فيه من الشفاعة اشهد
بقوله هذا الي التبعيد من مقام الشفاعة لان هذا اذا العيون
به كافي الخطاب يكون التبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر
القواصاب وهي اهل بيت السجيرة التي تسمى عندها فيسبح ربه معها
ولكن اوتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال
في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيت قلت مراده اول رسول
بعث الى الكفار وادم كان من سلالة ابي بنه واولم يكونوا القار
ولذلك خلقه شيت واماما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارس
قلنا نوح في غير مشيت لانه ادريس هو الهام وكان نبيا في بني
اسرئيل فياتون نوحا فيقول لسست هذا كم فيذكر خطيئة الله التي
اصاب وهي سؤال ربه بغير علم بقوله ان بني من اهل بيوت
اهل الارض بسبب دعائه فيسبح ربه معها ولكن وايها ابراهيم
الذي اخذته الله خلبلا فياتون ابراهيم فيقول لسست هذا كم ويذكر

وي

في

حطية التي اصاب وهي الذنابات الثلث التي تقدم ذكره وان لم يكن
كذباتي في الحقيقة بل كانت مستحبة في الموضع لكن الكامل قد يفتد بها هو
عبادة في حق غيره كما قيل حسدات الابرار سيئات الموقنين من
ربه منها ولكن عاينوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فقامت
موسى فيقول لست هذا وما يدرك حطية التي اصاب وهي حطية القلوب
فيستوى ربه منها ولكن التواضع في روح الله وكلمة ذاتها في موسى التي اصابه
وكلمته فيقول لست هذا كما انما قال كرامح ان حطية غيره مذكورة
لعله كان الاستحباب من افترقا والصغار في حقه بانه ابن الله ولكن
ابنوا محمد عن عبد الله في قوله ما تقدم من ذنبه وما تكبر فان قيل
هذا يشبه الى ان الله له ذنبا فكيف ان الواجب ان يتعطف عن الاقدام بسبب
بانه على سبيل العرض والعقد وسبق المقدم ما كان قبل النبوة و
المشقة عصية من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيما توفى فاستأذنا
عاري في ذنابي فاذا كانا رايته اي رايته في هذا الشفاة من الكلام الى
الغيبه وقعت ساجدا في حقي ماشاء الله ان يدعني فيقال يا محمد
ارفع رأسك قال سمع بالرحيم جواب الامير على رداء الجبهول اي سمع
قولك سئل لفظ الشفيع تشفع بتشديد الفاء على بناء الجبهول اي
يقبل شفاعتك انما لم يرفعوا اولا ان لا يستشفعوا في محمد ثم
يعلم على جميع الخلق من ان هذا العام خاص له فارفع رأسه فاجد
رقي ثم استشفع فيجد حذلي اي يبين لي حذلي الحق عنده فلا اعتدلة مثل
ان يقول قبلت شفاعتك فمن اجل الصلوة وكذا يقبل شفاعته
في كل غيب وطائفة من العاصين من اجل ان الكرمه لو ارتكبت سنا
بالمشروبات فالرحيم من الناس وارحلهم الجنة ثم اعلموا فافرح
ساجدا في حقي ماشاء الله ان يدعني ثم قال ارفع رأسك يا محمد
وقال سمع وسئل يعطى واستشفع تشفع فارفع رأسه فيجد ربي
بالحمد ويعلم ربي ثم استشفع في حذلي حذلي فالرحيم من النار

وادخلهم الجنة فان قلت اقل الحديث يدل على ان استشفاعهم
لاذاحت من الموقن واخره على ان الشفاعه لا يخرجهم من النار
في التوفيق بينهما قلت التعليل بان يرد بالنار شفة الخلق
من ربه الشمس وبالاخراج المخلص منها اوبان يكون المؤمنون
فرقتين فرقة سائرهم الى النار من غير توفيق وقرقة حسوا
في الجحش فيشفع لهم اولالا للاذاعة من الموقن ثم للذليلين
في النار اوبان يكونوا الشفاعه اقساما او كلها للاذاعة من
الموقن وتأنيها لا يدخلهم الجنة بغير حساب وتأنيها عند
الدور على الصراط وواجبها لا يخرجهم من النار فذكر في الحديث
القسمين وطلى الاغريين من الذين قال فلا ادري في الثالثة او
في الرابعة هذا قول الراوي واوفيه لسر الشك لعدم استقامة
معنى وهو ظاهر بل معنى الواو كما في قوله لا تطلع منهم انما
او لغورا قال فاقول يا رب ما بقى في النار الا حبيسه القرآن او
حب عليه الخلود وهكذا في رواية ابو قتادة وهو لحد روايه الاربهم
الكفار اكد القرآن وفي رواية ثم اتيه الاربعة الضمير المنصوب
للمشقة او يعود الاربعة شك من الراوي وذكر موسى الذي في
هو في بعض الروايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم منه
كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات
البخاري غير مذكور ابو موسى عنه روي سمع عنه سمع يوم
القائمة ناس من المسلمين يذنبون امثال الجبال فيعجز القلم لهم
يضعها على اليهود والنصارى فان قلت تنفي يستقيم هذا و
الذنوب بعد عطف انما وانما ما لا توضح على انه مخالف لقوله
ولا تروا زورا وفي اخرها قلت هو محبان لانه الله كما لما اسقط
السموات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاها والحادين
فجوبهم فيما اتسبب اس اظن انها توضع على اليهود والنصارى

113

من جملة الكثرة قال ابو جعفر يفتح الروايات الملهة وسكون الواو وحدا
الحدود والحد الحديث لهذا الحديث لا اريد من الشك معنى لا
عرف ان قوله فيما حسب صار من النبي يوم او من الراوي **ق**
ابن عباس هذا اتفاق الراوي بعد تحريم الرخصة ما يحرم من
النسب تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ان الرخصة تحرم
ما تحرم الولادة **ق** ابو بصير عنه اتفاق الراوي عنه تحريم
الكعبة والاشواق من الحديث السوية تسوية الساقا و
هو موثوق اذ به رجلا حسب شرا في الساقا انما يجرها لاث
الغالب على سواها الحبيبة الدقة قال الطبري لعل السرة في تصغيرها
للقضية استكناهها حقير طحين الخالفة فان قلت كيف سلطه
الملك عليها ولم يجسه كلكس الصحاب القليل منها قلنا انما يكون
هذا قرب السامع عند فناء اهل الحق فسلط على تحريمها لئلا
يبقى مهانة معتلة بعدما كانت مطافة **ق** جابر بن عبد ربه
البيضا عنه يفتح حرم من النار والشفاة في هذه الحديث تحريم
على معتلة في فقيه الشافعية عن اهل الكبار لان الصغار يعفوه
عندهم فيكون دخول النار للكبيرة **ق** انس بن ابي اذ اتفاق الراوي
عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الغيب
المردوب حصته المؤمن الرعية او الرعية الداعية لرجل العجل في
الذي امانت في شجرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الصبر ما يزيد اذ لم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الصبر ما يوزن ذرة هذا في معرفة القلة وليس
المردوب من الوزن لان ليس بحسب خلق يوزن زاد البخاري في رواية
قناد عن الشوم من ايمان مكان غير يعني المذكور في صحيحه ايضا
وقال في قلبه من ايمان ما يوزن او قول لوقال ذكر مكان زاد لكان
اولي لان قوله من ايمان غير زايد على في صحيحه مسلم بل المذكور

بول

بول لفتح آخره من المراد من الايمان على هذه الرواية ثم انه من الا
مخالفة لانه الايمان الذي هو تصديق لا يتصور **ق** ابو عبد
الله بن روي البخاري عنه بحسب المؤمن من النار **ق** في صحيحه
تنتظر ومعها عن الصراط المدور بين الجنة والنار فيقتصر
لبعضهم من بعض من ان كانت بينهم في الذي امانا ليه كانت او غيره
سواء بان في الباب السابع في حديث اتدرون من المفسر ان
حسانت الظالم لزيقت قيل ان يقضى ما عليه من خطا في الظن
فقطرح عليه ثم يطرح في النار حتى اذا اهدى بواو نقوا بغيره
وتشديد القامه اى خلصوا من الذنوب كلها اذ لم يبق في طول
الجنة هو الذي نفسي بحمد بيده له اذ هم اهدى بمنزلة وهو
افضل تفصيل من معنى يعرف الجنة منه اى من اهدى ايرى
بمنزلة كذالك والذبا وهذا من قبيل الكحل في غير زيد احسن
منه في غير غيره فانه بمنزلة في الجنة يكون الاثر من عرفان
منزلة في الدنيا **ق** ابو بصير عنه روي مسلم عنه يدخل
الجنة اقوام اقرئتهم اى قلوبهم مثل اربعة للظواهر
الدقة واليهما ما ورد ان اهل اليمن اربعة اربعة وقيل
اى في النوكل كما ورد لو اكرم يتوكلون على الله حق النوكل
لورزقكم كما يرد في الطير وقيل اى في المنوف والتخدر
لان الطير ان شوقا **ق** ابو بصير عنه اتفاق الراوي
عنه يدخل الجنة من ابقى ذموة سبعون الفاضل وهو
همهم اضافة القرابلية البذر المراد بالف الف استقام وهو
الذي يدخلونها والا المراد بدخولهم التخلول بالحساب ولا
عذاب لما روي ابو امامة انه نوم قال وعلمني في ان يدخل الجنة
من ابقى سبعين الف الاحساب لهم ولا عذاب مع كل التي سبحوا
الف قال الشيخ المعتمد يحتمل ان يذاب بعوله سبعون هذا العباد

وان يراد بالكفرهم ابوهريرة رضي الله عنه يدخل الجنة
من اصبحت سبحان الف المراهب التي زعموا بقربيتها قوله عم زوجه
ولحده ومضم على صورة القمر التي ينزلها في الدخول يكون وجههم على
اصف الكواكب **ق** ابن عمر رضي الله عنهما انهما دخلوا الجنة فدخلوا الجنة
الجنة الجنة وامر الله الناس ان يخرجوا من الجنة فخرجوا من الجنة
الجنة فخرجوا من الجنة فخرجوا من الجنة فخرجوا من الجنة فخرجوا من الجنة
ق ابوهريرة رضي الله عنه يدخل من اصبحت الجنة سبحان
القابض صاحب الهم يجعل لمن ذلك النسخ **ق** ابن عمر رضي الله عنهما
ابن عباس رضي الله عنهما في البخاري عن رجم اللهم استعملوا تركت
ويوم اوقال اي النبي عم لوله يعرف اوله ثلث الماء بيديهما
وهم ككائن وزعم وضع المظهر موضع المظهر لزيادة تمكن السر
للسند الذي في ذهن السمع عننا معينا اي جاريت على وجه الارض
مرتبة بالبحر قصة ما روي ان ابراهيم وم جاريها من اهل الجنة
عم ومع موضع موضعها عند البيت ووضع عند هذا ابناء قبيصة
وسقاء فيه جاء ثم قبضته مما جرح فقالت مراد اذ ذهب فتركنا في
هذا الوادي وليس فيه انس ولا ابناء اوله يلتفت اليها فقالت
الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يصيحنا فرجحت فانطلق
حتى اذا كان عند القبة لم يجد لا يروى استقبال البيت فقال
اي سكنت من ارضي بواغ غريدي زرع عند بيتك العزم الاله
علمنا نغذ الطعام والمشرب فعضطت وجاعت جعلت تنظر
الى اسمها القوي من حوضها فانطلقت كرايها ان تنظر اليه فوجدت
الصفاة اقر يحصل فقامت عليه فلم تر لحد ان هبطت منه حتى اذا
لغت الوادي وفتحت طرف لها عما تم سعدت حتى جاوزة الوادي
تم انت المروة فقامت عليها فلم تر لحد ففعلت ذلك سبع مائة

فلم

فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع
يحدث بجناحين من ظلم الماء جعلت يجعل حوضا للثلاث على الماء
وجعلت ترفق الماء في مقامها وهو في شرب وارضعت فقال لها
الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يشبه هذا الغلوم وكانت موضع
البيت الكبري ثم تقعدت من الارض وكانت لذلك حتى تم حوتهم فنزلوا في
اسفل مكة فزوطا يراين يد حول الماء فارسلوا رسولا فاجازهم الماء
فقبلوا فقالوا لهم اننا نزلنا من النان فقول عندك قالت نعم فلما بقي نبيه
بيت وشئت الظلم شيئا و ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني
ان اذني ظهرنا بيتا فاستار الى مكة ثم تقعدت فعند ذلك رفع القواعد
من البيت **ق** ابن مسعود رضي الله عنه في الرواية عن رجم اللهم
لقد اقول بالثر من هذا يعني اذاه توبه اشهد من هذا الذي اوصى
قال الحسين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمه فاعطى
بعض الناس وشركه بعضهم والله ان هذه القسمة لما عديل فيها
ولا اريد بها وجه الله ففتخر وجه النبي وهم حتى اهر فقال من يعجل
اذا لم يعجل الله ورسوله وفي الحديث سلمية للنبي وم وتحرف
لغيره على الصبر **ق** عائشة رضي الله عنها في الرواية عن النبي صلى الله
لقد اذركني وفي بعض النسخ ذكرني بتشد يد الكاف كذا وقد اذ
كنت اتيتهما على ابناء الجبول اي انسان الذي الله تع تلاوتها وتروي
استطعنها على بناو الحكوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا
قال الحسين سمع عبد الله من يزيد الخطمي يبالغ في الحاء المحجور وسكون
الطاء الملهة مشوب الى الخضم ومع قبيلة من الانصار الانسلا
يقراء من الليل وفيه استجاب الدعاء لمن ذكر آية او سئل
واما لم تعلمها في الطريق الا الاولى **ق** ابوهريرة رضي الله عنه في الرواية عن
الرواية عن رجم اللهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رتبة نبي
بالسلام اظهرها التواضع والمناجاة على القاعد لانه في ههنا في الوار

استبها
بها

ولي بذلك حزية على الناس فيبذلوا بالسلامة رعاية المذاهب
 والقليل على التواجد المشرف في الكثرة وغيرتهم قال النووي الاضطر
 ان يبتدئ بجميع القليل بالسلامة ويجمع الكثير **ابوزرعة** روي
 سمعته يصاحبه على كل سلامي من احدكم صدقة وهو اسم يصعب ان
 يصح صدقة واجبة على كل سلامي والمراد بالصدقة الفسحة او
 لقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيارة من في الاشراف وغيره
 الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصعب احدكم ولجبا على كل افضل
 من صدقة او يقال اسم ضمير الشأن والجملة الاسمية تفسيره و
 احدكم صدقة كل سلامي فكل السببية صدقة الفاء فيه المنفصلة
 وكل كتحية صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبير صدقة وامر يا
 لعرف صدقة ونحوها المنكر صدقة بمعنى السلامي والخلاص
 في الباب الثاني ان تخلو كل انسان وتجزئ من ذلك قال النووي
 ضيقه ينجح اقره وبغضه يعق يكفي مما يجب للسلامي من
 الصدقات رعتان يركعهما من الضني لان الصلوة عمل لجميع ا
 عضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال
 كالضني في ذلك **ابوهيرة** روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 هذه الصلاة مبتدأة وصدوق اي بكملة يصوتون وانما قال لكم
 فان كان صلواتهم لم تنفع كونهم حمتنا يصوتون المأمومين فان اصابوا
 فلكم ربح ان اوتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجرام وهم
 وان الخطأ اقلهم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة
 القوم طيبة والاصلة الامام جنبا واحول هذا اذا قدر الخراج
 فقد حصلت الصلوة لكم قائمة كما هو مذموم الشارح من ان
 صلوة المأمومين مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الضر
 وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجد القوم بحسب
 بيناتهم ولن تصدق صلواتهم لعدا صلوة امامهم كما هو مذموم

ابوحنيفة

ابوحنيفة **ق** ان شرد رفته ان تقاطع الروايات بتعذر بطون الله سبحانه
 يوم القيمة ثم يأخذ من يده اليمنى هذا من المشايخ بهات وقد
 الخلاف فيها وبين يدينا ويلها يقول المراد بالاطول التسمية و
 ليد القعدة ثم يقول ان الملك امين الجبارون امين المتكبرون ثم يطوي
 الايمن بشماله وانما قال في الايمن بشماله اشارة الى شرف
 العلويات كما جرت العادة على ان الشرف في يمينه كما شرف في
 اليمن لان التفاوت ينظر الى اليمين ثم يقول ان الملك امين الج
 رون امين المتكبرون **ق** ابو هيرة رفته ان تقاطع الروايات بتعذر
 الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا
 سب هذا العرق ثلث احوال وتزلم الشمس والدار كالعاء
 في الرواية ان جهنم تدبر اعجاز المعشر فلما يكونا الجنة طريق الكافرا
 فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فيعصمهم يكون فيه
 الى الجنة ويعصمهم الى جهنم وعلى هذا ويجوز ان اي يعمل العرق الى ان
 فيصير لهم كالجمام يمنعهم عن الاجرام حتى يبلغوا اذا انهم فان قلت
 اذا كان العرق كالجمام يمنع البعض فايمن يصير الى الجنة فقلنا
 يجوز ان يتخلو الاربع ان تقاطع في الارض تحت اقدام البعض او يقال
 يمسك العرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يعمل الا شربه ومنه
 سقى كما يمسك جرية البحر لوسم يوم وقومه خيرا يتعمر فرعون **ق**
 عمر زين حضر رفته ان تقاطع الروايات عن قال جاو وجل يطلب دية شنية
 من صاحبه وكان عصفه يصاحبه فمد صاحبه يده فمسقطت شنية
 فقال عم يحضن احدكم يد الخبيث كما يحضن القمل وهو الذكر من الابل لا
 دية لك وجره ل ابوحنيفة والشاخر اذا لم يكن المعصوم سبيل الى
 الخلاص منه الا بقتل سبه وقال مالك رضي عن العاصم كين ما كانت
 وكذا لو قصد جرح بالفضوء بامرة فلا يكتفها الخلاص الا بقتل
 لا شئ عليه **ق** ابو هيرة رفته روي سمعته ان عن عبد الله بن عباس

الرواية

هم

يعد أحكم إلى الخنزير من النار وهي قطع شغيب يخرب قبل ان
يخبو ناره ليحطه في يده قال الخبير ذلك خافا من ذهب في يد
رجل جعل لسن الذهب كليس النار لا تخرم وسبب لوس لها
فزعهم فطره ان رسول الله ذلك الغاثة قال الشيخ قليل
روي المصنف هذا الحديث عن ابي بصير و المشهور في كتب الصحاح
النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد مع قدر عليهم
وما قاله شايح يجوز لو يكون الطاح ذلك الرجل فنسبته الى
رسول الله في آخر الحديث لكونه امر له فلا يخلو لمن تعسف
لا ارتكبه الجاهل امكان الحقيقة فقليل للرجل بعدما ذهب
رسول الله انما لخصها تمك انتفع بها في بيع وغيره فقال لا
والله لا اخذه ابدا وقد طوره رسول الله قال كذا مع ابن النزي
كاد عن ليه لا يبعه مبالغة مع الاحتجاب عنه وقصد الى الاباحة
لمن الاد اخذه من الفقهاء عايشة رضي الله عنهما على البيعة عنه
يغزو جيش الكعبة يحيي قصدها بالاسوة لاشدة اسهام
بالانفراد كما يحرم به ديار الكفار والظواهر ان المراد بالتحريم كليا
في حديث آخر يحيي الكعبة ذوالسويقتين فانها كانوا يبيدوه وبنوا
مكساة وقيل اسم موضع بن مكة والدينة بين الارضين تحسب ما
قائمهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخشون في كل يوم من الشؤ
والفساد لانهما يكون منهم من هو مكره على حضوره بغير ابي
هروية روي البخاري عنه يقصد الله الارض يوم القيمة ويظوي
السماء بيمينه ثم يقول انما الملك ابي مالوك الارض تقدم عن قريب
ابو بصير روي عنه عن اسمعز يقطع الصلوة الكتاب والحرة و
الحمار ويحيي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرجل وهي
بعض الليم وسكن النهضة وكسر الحاء بمعنى اخره معنى الجوار والقطر
في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي

عبد الله

عبد الله بن النخعي روي عنه بكسر الشين والحاء المعجمين ويشد يد
الحاء قبل ما واصل النبي صلى الله عليه وسلم احاديثه انفسه من ما جرد
يقول العبد مالي مالي يعني شبه المال اليه وبقا ما جرد به
لك من ذلك الاما اكلت فافنت او لبت فابليت او تصدقت
فامضيت اي انفدت عطاءك واتممت ابي بصير روي عنه
سالم عنه يقول العبد مالي مالي والمال من مال ثلث ما اكل
فافتق او لبت فاقبل او اعطى فاقسو يعني اعطى من مال الصدقة
فادخرت ما ياكلون ذلك ما موصولة وهي بمعنى غير موصولة
وتلك للناس يعني صاحبها غيره للناس ابو زرقة روي سلم
عنه يقول الله عز وجل من جاءوا بالحصنة فليعشر امثالها
اي عشر حسنات امثالها بخلاف من جاءوا بالموصوفة واقامت الصفة
او ازيد يعني اعطاه العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا يذم من
حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض من يعين عليه
شبهة ومن جاءوا بالسبيته محروما من سبيته كمنظرا او العشرة
ضريبة عايد الي السنة على اصيل الذهب ومن تقرب اي طلبها الطاعة
قريبه متى شربا يعني مقدار قليل لا تقرب منه ذمعا يعني اوصلة
صحن الدم مقدار ازيد منه وعيا هذا انما زاد العبد قربته زاد من
الله رقة ومن تقرب متى شربا تقرب من الله وهو قدر حد اليقين
وما ينهيه من البدن ومن اتى بمسئلة من ذمعة ومع الاسراع في
لشي روي العدي يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه روي بسعة
ومن لعين يقرب الارض بضم القاف وهو مشهور اصلها وقيل
بكسر القاف مصدر قارب اذ به ما يقرب ملاءم الخطبة لا يسترك
في استن القينة عمنها مغفرة هذا بيان الكثرة مغفرة كليله ليس الذي
منها بكثرة الخطبة ولا يجوز للمرء ان يقرب بها والذم للعالمين لان الله
يعقوبه بشدة كالعبد الذي يذم فينبغي ان يخاف منها ويرجو المغفرة

ابو بصير

فان قلت الحديث مخالف للآية لانه مقتضاها ان يتقرب الله
عشر شبر فما تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسووق بالبيان
الذويرة المكاتب المتقرب الى الله كما لا ينبغي علم عادل قليلا او كثيرا
بل بما يزيد من حسن ابو عبد الله اتفاق الرواية عنده بقوله
تلك في يوم الموقوف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والمغرب في يدك
فيقول المخرج بعدت النار يعني تراها لها البعدت بمعنى المعجزة قال
وما بعدت النار ما هنا بمعنى كره العذرية ولهذا الجسد عنها
بالعدن قال اي الله تعالى من كل الحي سبحانه وتعالى وسبحه
قال ان النبي يوم فذلك اي ذلك التنازل حين نسيب اليه
الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم لاد الشيب والوضع ليسا
على ما ظنهما الكلبين في ذلك حيلتي ولا صغير بل على كفايتا ليعن
شدة احوال يوم القيمة معناه لونه موره الحوامل والمصغرات
هنا لك لوضعن احوالهن ولشباب الصغار وانما حضر آدم بهذا
المغضب لانه اصل الجميع ورتب الناس سكاك اي من الخوف وما يع
سكاد اي من الفزع ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي كالتدلك
عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصغار في قول الوار رسول الله اننا
ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يرجع ويكفر
بالمهزة ضمها ويغيرها الفتان وهو قوم كفار من ولد يافثين
نوح وولدوا ذري القريظين وقيل من ولد آدم من غير هو وذلك ان
آدم احتلم وامرغ نطفته بالخراب فخلقهم الله منها الغاقيل المراءة
التسما لله وسبحه ويسبحون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الف
في معناه لكان اولي يكون بياناً بانهم في العدد اكثر مما تقدم وتسم
رجل الخطاب الصغار وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده
ان لا رجوان تكونوا مع أهل الجنة قال الراوي فجدنا الله واننا نتم
قال والذي نفسي بيده ان لا رجوان تكونوا ذلك اصل الجنة محمد والله
كبرنا

وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده ان لا رجوان يكونوا انظر اهل
الجنة تقدم الكلام على هذا في الثابت السابع في حديث اخر
ضوح ان تكونوا ربح اهل الجنة ان متلكم في الامام اي الكفر
كمثل القعدة الميضاء في جلد الخور الاسود او كالمخ في ذراع
الجوار بفتح الواو وا سكان القاف اشرف يظن ذراع المزار
ابن عمر روى اتفاق الرواية عنده يقوم الناس لرب العالمين
حين يقوم يعقوب احدكم في رجب في اي في عمره الى انصاف
التيه تقدم بياناً قريباً في حديث يعرف الناس يوم القيمة ق جابر
بما كرهه روى اتفاق الرواية عنده يكون بعدى اثني عشر امة قال
جابر فقال اي النبي يوم كرامة لم اسمعها فقال اي بعض النبي او بعض
المهزة اي قال ابو جابر وفي بعضها يقع المهزة وفتح الياء وتشديد الياء
اذ اي النبي يوم قال كلهم من قريش ان اريد من الاله الوالي الهام
بان الوالي بعدهم اكثر من هذا العدد فيجاء عنده بان المظن لارائه
على الحصر او بان المراد منهوه الاثمة العدول وقد ينهم من حكمه
لاذ من تمام العدد قبل قيام الساعة ولان اريد منه الغليظة بوزن
الاشكال مجددي آخر وهو قولهم الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاء
عنه بان المراد منه خلافة النبوة ومع الخلافة الكاملة الواقعة في
الندوة العكلم كما هو مفسر في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدى ثلثون سنة عذرا الراوي خلافة ابي بكر رضى الله عنه وخلافة
عمر رضى الله عنه وعثمان رضى الله عنه وعلي رضى الله عنه والخلافة القوسية
من خلافة ابي عبد الله اثني عشر ابن عمر روى في سلم عنه يكون قدر
احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال النبي في ذلك يوم القيمة
ينجي على القبر اي حذره في انفسه شعره من غايه شعره ق جابر
روى سلم عنه يكون في امته خليفة تنصت للمال فغدا وهو المدفون بالدين
كذلك بعد ما يفتح اليا وطم العيين يعني يعطى المال من حكمه ان بعدوا

الشيء
سؤال

ويحتمل ان يكون هضم البياض من الافعال يعني لا يجعل حدة ونضرة لعد
 فيكون التصابيعد من قبيل والذاتية من اللاد من لباة قبل ان كان ذلك
 التلخيصه في بعضه كان يكثر العطاء بلا اتصاله حين جاءه كقول كثيري
 كان ملحوا في بعض روايات الحديث يكون في نظر المتلقي حقيقة يدق هذا
 القول لعله يكون المهدي النبوت انه هو الجامع للتصالح الجديدة وذلك
 العطاء منه يحتمل ان يكون مظهره كقول الاصفهاني ولعله الكيمياء
 فلا يحتاج الى العذر لعدم نفاذه **ق** عبد الرحمن بن سلام رحمه الله تعالى
 الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعراق العوفي تقدم
 بيان في آخر الباب السابع في حديث اما الطرف قريب من آخر السابع
 الباب بوره في الصحيفة الكريمة **ابو بصير** عنه في رواية من ان لكم
 بكسر الهجزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاجل الجنة
 هذا النداء يكون في الجنة وقيل انه اذ اطلعوا من بعد ان تحسوا فلا سموا
 ابدا وان لكم ان يحبوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين
 من الشياي فلا تصبوا ابدا وان لكم ان تتعوا بفتح الطاء والعين
 يعني يدوم لكم النعيم ولذا المراد من قوله تحسوا وتصبوا وتشبوا
 ذواتها فلا تشبوا ابدا اي تصيكم باس وهو شدة الحال فذلك
 قوله مع وتودون ان تكموا الجنة من هذه جملة من منقولة عن شهر
 الشان محمد وفي اي انه وقيل بفسره النداء يعني اي اوردتموها مما
 كنتم تعملون **ق** حديثه رحمه الله تعالى الرواية عنه بنام الرجل التوبة
 فيقبض الامانة وهو من التوبة قال الثوري الظاهر ان المراد به النكا ليني
 التي كانت الاثام بعباده والعهود الذي اخذ الله عليهم من قبل خلق
 طين الطاء للجنة اي يصيب ارضها مثل الواسية فيفتح الواو اسكان
 الكاف وبالتاء للثبات من فوق ولجودها وكثرة وجع اذ في الشئ والقطعة
 مراد لومة ومن قبل التيسر اذا وقعت فيه نقطة من الدار طلب
 قد وكن فكيف تم بنام التوبة فيقبض الامانة من قلبه فيظل ارضها

في رواية
 في رواية

مثل الجمل

مثل الجمل يفتح الميم واسكان العين وهو الاثر الذي يصير كالقبة
 في الدين من عمل قاس ونحوها كجراي ما شئتم بول من مثل او غير
 مبتداه كحذوف ونحوه على اجلك فمقط بفتح النون وكسر الفاء اي
 انفع ولم يقل فمقط مع ان الجمل مؤنث على تأويل العوض في قوله مؤنثا
 اي منقعا ليس فيه نبتة يعني متى وصل له بل يكون فيه ما فاسله على
 الحديث ان الامانة في قوله من القلوب بالتدريج فاذا زال اقل شئ
 منها زال نورها وخلقت ظلمة كالوكت فاذا زال شئ اخر عرض
 على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصارت كالجمل وهو اثر يحكم لا يكاد يزول
 الا بعد مدة ثم شدة زوال ذلك التوب واعتقاب الظلمة اياه
 يحمر زخرا على اجلك ثم زوال الجمل ويبقى اثره وهو التنفر طولما يخفى
 غير هذا التوجيه ان المسطرة في التشبيه الباء اقوى من المشبهة في
 التشبيه العزل وقال شرح بل الامر بالعكس لانهم شبهوا الا
 ما ذكر في هذا الجمل في محذوف الاقل ولختر من القولين انهما اشبهت
 فيصير الناس يبايعون لا يكاد احد يذون الامانة اي في المعاملة
 حتى يقال ان في بق فلا يزال احد لا حتى يقال للرجل ما جلده اي
 ما جلده جلدا او جلدا ما اعقله ما في هذه الالفاظ المتخفية
 الواو في قوله وما في قلبه مشغال حبة من خردل من ايمان يعني مدحونه
 بكثرة العقل والظلمة والجلادة لاكثره الصلح قال مشايخنا
 وضع الامانة تقويما لشانها وحسن على رعاتها كما قال عمر لابن
 لونا الامانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعاتها
 لا زوال اعتقاد وجودها ولا يكون الايمان في موقعه ويكون شدة
 بار تغلب الاعتقاد وجودها الراس بالضم القطع **ق** ابو بصير
 رحمه الله تعالى الرواية عنه بنقل وثبت كل ليلة الى السماء الذي يظن
 يقع ثلث الليل الاضواء بالرفع صفة ثلث يقول من ربه في سجدة
 بالتصبي على تعبير ان من يسألني قاطعني من يستعيرني فاعقل له

تقدم بيان في الباب الرابع في حديث اذا حصى شطر الليل
ق ابو بصير روى عنه انتقال على الرواية عنه يوشك الغراب ان
يحصي بكر السنين المرملة اي يقطع ما هو يقال حصر الناقة
اذا انقطع كسر صاعين كثر عن هنا يعني على من ذهب ثمن
حظرة فلما اخذ منه شيئا ليسم عن القتل لما جاء في حديث
أفرازة يقتل عليه فيقتل من كل ما نزلت عليه من حيون او اعدا
الحاجة اليه لقراب قيام الساعة اوله ما ان يغضوب عليها
ق ايروى ابو بصير روى عنه روي اسم على يوشك ان طالت بل
مذة ان شري قوماني ايدريهم مثل اناب المقر يعني سابطا طولية
يقدم في غضب الله ويؤذي في سخط الله سب غير الله
بغير حق **ق** ابو بصير روى عنه انتقال على الرواية عنه يوشك ان يكون
خير مال المسلم عنما خص الغنم بالذكر لصنعها وتواضع من يبيعها
على البايض بها يستدبر النار **ق** عن الجبال وهو جمع شعبة بالنحر بك
وهي رأس الجبال ومواقع العصور يعني الذر الذي يقر به يدين من الغنم
وهي مال او استيفان وقيل ندب العزلة عند ظهور الغنم هذا الذي
خسني على دينه واما اذا لم يخسني في الغنم العظيمة او في الحضور الجحد والجاجة
ق انس روى عنه انتقال على الرواية عنه يروى ابن ادم اي يبرر سعة
ويشرب منه اثنتان هذا استعارة يعني استحكم المصلتان في
قلب الشيطان كما يستحکم قوة الشيطان في شيايه الحرس على المال و
الحرس على العرا ثمان تنكسر حانان المصلتان لان الانسان يحب
على حب الشهوات كما قال الله عز وجل انما حبت الشهوات الآنية
والشهوة واما ثمان المال والعمر **ق** ابو بصير روى عنه انتقال على الرواية
عنه يوشك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريبي
المواد بهم بعض القبيلة يرويه رواية البخاري بطلانك اشق على يدي
غلمة من قريش وهم الله العلم يزيدنا معاوية وعبد الرحمن زيد ومن
نزل منزلتهم

نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل
الرسول وخيار لم يجرى وهذا الحديث من المعجزات حيث
دفع ما غير عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس اعتزاله
جواب لو تحذوف وهو كان خير الهمم ويجوز ان يكون اللفظي قال
ابو بصير روى عنه لو شئت ان اسحقهم بنى فلان وبنى فلان بدلنا
الغير المنسوب يعني لو شئت ان اعيتهم واسحقهم انهم بنو فلان
و بنو فلان لعل ذلك لا اخل **ق** ابو بصير روى عنه انتقال على الرواية عنه
يرهل أهل المدينة الاحلال رفح الصوت بالثلمة من ذي الخليفة وهو
موضع عافو ستمين من المدينة ويرهل أهل الشام من الجعفة بضم الجيم
وسكون الميم موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشام بخانك
ذي الخليفة ويرهل أهل نجد من قرية بستون الداعجبل امس
مذور كانه يسطر مظل عارفات وفتحها اعطط لانا قريظة
الداع قبيلة ومنه اوسن الفرج وفي الحديث تعيان هذا للفرج
لاهلها ولسن مر عليها **فصل** وما لم يسم فلهولة **ق** ابن عمر روى
انقلط الدرة عند ارقان في المنام انسوكه بسوا الإجماع في جلدنا
احدهما أكبر من الآخر فداولته اي اعطيتة الاصر بها افيل الجبر
اي ادفع اليه الاكبر فدفعته اليه الاكبر منها قبل لعل تاويل دفعه
عم اليه الاكبر منها معوصفة النماه مما تحسب من الكلام وتسلم
عليه لان السؤال في المنام تظهر من الغيبه ونحوها تو
بعض الامم في قوله الي الاكبر منها للتفضيل ويجعل الاكبر واللام
زائدة لئلا يستعمل افعال مع اللام ومن وليس مما توهم لان من
هذا للتبيين لما في قول الرعس والست بالاكبر منهم حصا ولو كان
للتفضيل لكان الدفع اليه وليس كذلك **ق** ابن عمر روى عنه
انقلط الرواية عنه ارقان ليلية عند العجة قال الثوري في ربح
هذا الحديث ارقان بفتح الهمزة وانتت قرك المعص اوردته في
بنا

مهم

نت

فصل الجهر بول فدايت رجلا الدم على وقتا الفعل اي المرشد في
وجهد آدم يكون الدال كاحسن ما انت راى من آدم الربا لله
لمة بكر اللام وتشد يد اللحم الشجر الذي يجاوز شتم الأذن
وجهدا اللحم بكر اللام كاحسن ما انت راى من اللحم قد جعلها
يتشد يد اللحم معناه شحمها بسط مع ماء او غيره في تقطر
ماء وان يجعل ان يكون على ظاهرا في يقطر الماء الذي يظن بها
لقرب ترجيله وان يكونا بجاز عن تضارته وحسنه متلدا
على رجلين او على عودا كرجلين شدة من الراوي العونق
جمع عاتق وهو ما بين المتكلمين الالحن يطوف بالبيت فسات
من هذا فقيل المسح بين موم سمي عيسى سمي الاله ليس
ذامض الزبروا والمسح ذكرنا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول
او لا تخرج من بطن ادم مجسوما بالذنب او الكون مجسوم
اسفل القدمين الالخص له ثم اذا انما يرسل اي ملامس برؤية
بغير قبط بفتح القاف والطا وروي بكر الطاء معناه ثقب
العودة وحق ان يكون الشعر مملوفا غاير يسلك اعور العين
اليمى كانهما عيشة طافية اي ذهب شوفا وروي بخبر اليمى
فجدها تيمية بارزة اعلم ان ما روى في الصحيح من ان الرجال يحسوا
العين وانما ليست حرجا ولا نابتة يحارص هذه الرواية ويمكن
الجمع بينهما بان المسحوة في العين اليمى والجملة هي السرى
واما الجمع بين رواية انه اعور اليمى ورواية انه اعور اليسرى فقد
مزجنا في الباب السابع في حديث الرجال اعور العين اليسرى
فساءت هذا المسح الاليسرى سمي الاله مسح العين اوله
مسح الارض اي قطعها حين خروجه المقدار روى مسح
تد في الشمس يوم الغيم من الغلق حتى تكون منهم المقدار ميل و
سبحان قال لادب التي الليل على اليوم اسافة الارض والليل الذي

كلمة تفسد
قوله

يكتحل

يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرف منهم
من يكون الى الكعبين ومنهم يكون الى الركبتين ومنهم من يكون
الى تقوية اي حاوية ومنهم من يجازهم الوفا الجاهل تقدم اليه
الكلاب عليه قريبا في حديث روى الناس جذبة روى
مسح عنه تعرض من عرض الشمس على السلطان او عرض العيون
على الالوان والفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب
كالخصير عودا كعودا بضم العين ونصب الدال ما يتسبح بالخطي
من طائفة وتفتح الالعين بما ان الخصير تسبح على هذا الحال وهي
ان يجتمع من عودات ولحد بعد واحد لذلك الغنم يظهر في
مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدأ محذوف
اي هو عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على الصدر
يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة الال
والضمير المنصوب المفقود يعني دخلت ودخلت كما دخلت منه جعل
الشراب نكت فيه على بناء الالعمل نكتة وادري اثر الفتح
فيه كالنقطة السوداء واتي قلب اشربها اي ردها ولم يقع فيها
نكت فيه نكتة بفتح وحق يصير على قلبه ابيض بالفتح الفتح
منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية الكلمة الامرين من
الاشرب والاشكار يعني يصير جنس القلوب على انه عين احدها
صاف لم يقبل الفتح ولم يتصم به مثل الصفا وهو بالقصر المحر
الاملاس الابيض فلا تفرقه فتنه مما امنت السموات والارض
والآخر اي النسخ الاخر من نقل بين النوعين اسودت بل يتشد
الدال المهملة هو الذي لو بين السواد والخيرة وفي هذا التوبة
اشارة الى الرقي ذلك القلب بيانا مخلوبا لوجوه الامان فيه
وفي بعض النسخ من بدأ يار بالتحصب على الدم كالكونه في
مضمومة ثم يجمع مفتوحة ثم خاوي على مسكورة اي ما يده وقيل اي

مكتوب نصب على الحال من الكون والعامل فيه معنى الفعل ار
 كابر في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يرتقي فيه خبر
 كالكون المنصرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر
 منكرا الا ما اشوب من عهوه يعني من اعتقاد انه الفاسدة وشبهه
 النفسانية العقل هذا من باب تأكيدها لزم ما يشبه الملح يعني ليس
 فيه خبر الا هذا وهذا ليس بخبر فيلزم منه ان يكون فيه المبتدأ
 المحدث متوقفا عليه والساوي لم يتم يعني المحدث المذكور المتوقف
 عليه في المعنى لك الفاظ المنظمة على هذا الترتيب كالمسلم و
 لهذا فيه اليوم ابوهريرة عنده روى منهم عنده فيما جاء ابو الجحفة
 يوم الاثنين ويوم الخميس قال النتائج فتحها اجاز عن كثرة الغفران
 واعطاء المنازل وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان
 الجحفة مخلوقه فيكون بها يكون علامة لذلك فيعجز لكل
 عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بخير وسلب
 طاعة يكون مغفورة من فضل الله المدرج كانت بيغته وبها
 لوجه يتكلمه في صلاة الشبان المحيية وسكون الهواء المصلحة والمد
 بعد النون اي عداوة فيقال انظر في صلاة البهزة يعني يقول
 ملائكة الناظره بهذا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطليا
 يعني لا تعطوا منها ان تصلي الرجلين الذين سئمها عداوة حتى
 تفرقع ويقع الصلح **ق** سليمان بن ازيق الاذوي رحمه الله
 على الرواية عند فتح اليمن اي بلادها فياتي قوم يمشون بين
 البهاق وتشديد السنين اي يسرفون اليهم فاجتنبوا عليهم
 ومن اطاعهم يعني يرحلون من المدينة مرجعين الى اصهار الجبل
 المشعرة التي فيها حصبه والمدينة تدير لهم يعني الحال ان الا
 قامة في البلاد التي ينتقلون اليها ان المدينة تحرم الرسول و
 مهبط النبي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الغوايد

الدينية

الدينية جوابه لجزوف وهو لما ارتحلوا منها وفتح الشام
 فياتي قوم يمشون فيسبون باهلهم ومن اطاعهم والمدنية
 خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فياتي قوم يمشون
 فيسبون باهلهم من اطاعهم في المدينة خير لهم لو كانوا
 يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها **ق** ابوهريرة
 رحمه الله عن النبي صلى الله عليه واله في قوله يا ايها الذين امنوا
 اذ جاءكم من اهل المدينة او من بلادهم فافتحوا ابوابكم ليهنوا
 اليهم من المدينة او من بلادهم فافتحوا ابوابكم ليهنوا اليهم
 الناس يتزوجون المرأة لهذا الاربع في العادة فلهذا ايها المؤمن
 المرأة الصالحة ولا تنظر في شيء اخر تزيت برك وهو في الاصل
 الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمل معان اخرى للمعاني والافتقار
 والتعجب وتعظيم الامر والعتك على الشيء وهو المزار هذا اذا قال
 وقيل اراد به ربيت يدك لم تفعل ما امرتك **ق** اسامة بن زيد
 ايقظ على الرواية عن النبي صلى الله عليه واله في قوله في الدار فتندون
 اصحاب بطنه اي يخرج معارده فيدونها اي الرجل بالاقناب كما يدور
 الجائر بالوجه فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الله
 تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر فيقول بلي كنت امر بالمعروف
 والايه والنهي عن المنكر والايه اي اهلهم السن على روي مسلم
 يؤتى بالجمع اهل الدنيا الباء فيه المتعدية وانعم فعل تفضيل من التمتع
 اي بالذخيرة من اهل النار من هذه بيان في جعل النصب على
 الحال يوم القيمة فياصبح في الدار صبغة يعني يحس فيها نوره اراد من
 الشيع الغرس اصلاوة للملزم على الذم لا الشيع ان يكون الغرس
 على الباطن اراد من يحس فيها اصباغة نعمة من الدار ثم يقال يا ابن آدم
 هل رايت خيرا قطعا يعني في زمان اهل النار نعم قطعا فيقول لا والله
 ناريت فشدت العذاب تسمى ما يحسها من النعم الدنيا وتكون ما يحسها
 يؤسسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصعب صبغة في الجنة

اشارة

الاولى من الناس

فقال له يا ابن آدم اهل رايت بؤساً قطاً فيقول لا والله ما ترى
لبؤس قطاً ولا رايت بشدة قطاً ابن مسعود روى عن
يقين بغيرهم يومئذ يوم القيمة اليها وفي بيوتهم للمتعدية يعين
جهنم من المكان الذي تحفظها الله فيه فيرد بارض الجحش حتى
لا يبقى للجحش مطوى الاكباد على الارض اذ اريد الصبح بين ليلها
سبحون اني زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط به واني
ملكه بغير منها وهذا لانه الى بين بهاجتهم تمنعها من الخروج على
اهل الجحش الا من شاء الله اعادنا الله منها واما وجه تعبير العذر
فمخوض الى العلم الرفع جابر روى عن النبي صلى الله عليه واله
عليه يعين لزمان مؤمناً ويعتق مؤمناً ولزمان كافراً فكافراً **و** اسم
بفعله انفق على الرواية عند سجادة بالكاف يوم القيمة فيقال له ارايت
لو كان لك ملك يملك الارض وهما الكنت تقديري فيقول نعم فيقال له الكنت
كنت سلمت على بناء الجحش ما هو اسير من ذلك اي ما هو اسير من
الافتراء المذكور وهو تارك الاشراك بالله **و** ابو هريرة روى عن النبي
عليه السلام ان الله يحشر الناس على ثلاث فرق في يوم القيمة
تعالى اخبار عن النبي كذا طرأوا قدر اي فرقاً تختلفت الاعمال
كذا قال النووي روى عن النبي صلى الله عليه واله وهو يدل على ثلاث وهي بعد
الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراعيين اي من
الدار وهو الذين يخافون لكن لا يخشونها وهي الفرقة الثالثة و
ثلاث على بغير العاوية العال صفة الميتة معجوف اي اثنا عشر
مشهم وكذا الحال لكم فيها بعد دعائها وثلاث على بغير وارثة على بغير وارث
ثلاثة على بغير وهذا الاعداد تقصير عما انتم على سبيل التكاثر
والحتميل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واعدت سرعة والاشرف
فان قلت كون اثنين واخوانة بطريق الاحتمال ام الاعتقاد قلت
قال شيخنا سنة بطريق الاعتقاد لك الاول ان يعمل الاجتهاد

لا في

لا في الاعتقاد لا يكون الاثنان ولا الثلاثة على بغير رجوع حقيقة
وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية تعدد الاربعة
على بغير وذلك يعين المحقق العشرة مما يرد في فطرة الله كما في قوله
حيث قوله ما لا يقوى غيره من العيون وانما لم يذكر الخمسة والستة
وغيرها الى العشر للايجاز ولم يذكر اربعا من الشايعين من تقوى
منهم بكونه بغير لان العواد من الناس غير الخواص وعل ذلك لئلا
موتية الانبياء والاولياء وتحشر بقدمهم الدار اي بمخبرهم وهم
الفرقة الثالثة بقدر ما عرفهم حيث قالوا من القلوب وفي اليوم والظلمة
وتبيت معهم حيث باتوا وكلمهم حيث كلموا وانما في قوله
انستوا يعني الدار تلوذم هذا لانه جمع الخواص وهم الكفاية
قال يعني الشرح هذا المشركون في الحياة القيمة الى السلام
قبولتهم ويستوفونهم لاداء هذا الاحوال انما يكون في الدنيا ولا في الدار
يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالترتيب والتعاقب
وهذا آخر اسواط الشبهة كما جاء في حديث آخر واكثر ذلك فان
تخرج من فخر جدي نظره الناس الى محشرهم قال بعضهم يكون بعد
البعث لاداء الجحش اذا ذكر مطلقا يعرف الى ما بعد الموت وهو مختار
الامام الترمذي لما روى عن ابي هريرة روى جحش الناس يوم القيمة
ثلاثة اصناف صنفا مشاة ومشفار كيانا ومشفاع على وجوههم
وهو الخواص القولية وكنتم اذ ولجا ثلثة الاية المراد بقوله عوم
والخبين رايعين عوام المؤمنين الذين خلطوا لعل اسألوا واكثر ثلثة
لعلمهم الصحاح المصنفة وهم صنفي الاول والضعف الثاني الركبان
المسرحون الى الماعد لهم في العتات وهم الذين اجتهتوا الشبهة
لعلمهم الشايعين **و** سئل عن سعد بن عبد الله انفق على اربعة وعشرين
الناس يوم القيمة على اربعة بضعاء اي حاله من الفرس عفا
وهو البضاعة التي ليست بشدة البياض كقصدتها التي ان قرصة

الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيه عالم لاجد او علة
 من الالهية وغيرهما بل تكون مستوية لئلا يحتقرها احد وقيل
 ليس فيها علم من حديث سبيل او غيره وليس من علم الخلق
م ان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في يوم القيمة
 يخرج من النار اربعة وعشرون رجلا وهم الاخريين
 خرجوا منها في يوم القيمة فيقول احدهم فيقول امرت ان
 اخرجتني منها فلا تصدق في شهادتي في يوم القيمة
 ابو سعيد روى البخاري عنه في يوم القيمة فيقول لبيك
 وسعديك ما ريت فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لا تمتد على
 بلغك فيقولون ما اتانا من نبي ما فيه نافية فيقول من يشهدك
 من فيه استغفرت امة طلب القربى من نوح شاهدك في نيلته ائمة
 هو اعلم به اقامة الحج عليهم فيقول محمد وائمة فيشهدون
 ان قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ ائمة واما اهل الله وان ذلك
 قولك ولذلك جعلناك ائمة وسطا او غيرا بعد وانه لا
 على الناس انما شهد ائمة محمد بن ذلك مع انهم نوح عليهم
 بالقرآن ان الانبياء عليهم بلغوا انهم ما اوتوا به وقد جاء
 في الرواية ثم يوقا محمد فيقال عن حال ائمة في يوم القيمة ويشهد
 بصدقهم في ذلك قوله نوح ويكون الرسول عليكم شهيدا **ق** ابو
 حنيفة روى انه قال في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 يقول هذا استيناف بيان الاستحباب في دعائه قد دعوت الي
 فلم يستجب لي في حيث ترك الاستحباب في استجابة الدعاء
 قيل الازمنة الذلولة بعد شرط في الداعي وهو ان لا تقدر على حطة
 الا الله ويحتمل من اكل العزم وشروط في الدعاء وهو ان يكون قد
 بالتسوية على النبي صلى الله عليه وسلم ويحتو ما بها شرط في المعهود به وهو ان يكون
 من الامور التي تزيه القلب شرعا **م** عبد الله بن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عنه يعطى للمشهد كل ذنب الا الذنبا المراء منه جميع حقوق العباد

من المواليم

من اهلهم وبناتهم وعرضهم فانها لا يعطى بالشهادة قبل هذا
 في شهيد الميت ما روى ماجه عن ابي امامة بن قيس قال
 يعطى لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الذنوب كلها
 يحسن عن الجنة حتى يفتح القضا من العواذي وما استدان
 ثاقف في سوفي واما من استدان في خوف اجسوا لفا قد ولم
 يترك وفاق فان الله لا يحسنه عن الجنة ان شاء الله شهيدا
 كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدب في يوم القيمة
 لم يؤدبه يقصن الله عن رضاء وخصمه لما روى ابا ماجه عن
 عبد الله بن قيس ان الذنوب كلها يقصن يوم القيمة الا الذنوب التي
 خلال رجل يضحى قوته في سبيل الله فيستدبره ليستقوي به عند الله
 ورجل يموت عنده سبيل فلا يجد ما يجمع به الا بدنيا ورجل
 تخافها نفسه القربى فينتكس خشيته على دينه فان الله يقضي عن
 هو الا ان يوم القيمة **ح** ابو بصير روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اهل الجنة يخالون ولا موت ولا اهل النار يخالون ولا موت
 اي لهم خلود النار روى ان عبد بن القوليين يكونان بعد ان يوتى الموت
 في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال
 يشاهدون بانفسهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فينزل اهل
 الجنة قريبا واهل النار رجحا وانحصر صورة الكبش لانها امان
 فذرع عن الاستعجال الذي يبتاعون من تسلكه كان في المعنى فذرع عن
 جميع الاضداد في الدنيا لانهم جازوا الاموال في سبب ان يكون قديرا
 في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المثال والله اعلم بحقيقة الحال **الشيخ**
الشيخ عمر بن روى البخاري عنه ان في الصلاة اذ من ريق فقال
 صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي الضعيف من اودية المدينة وقيل بغير قدر
 حقه في جميع جهنم اذ هي انا التي في جنتي قال النووي اعترض النبي يوم

معلوم
 في احوال الدنيا

اربع عمر فموت حتى واحدة وكان في يوم في العاشرة من العاشرة
 قبل ذلك من الحج في السنة من اهلها لم يمس الناس بالحق قبل فموت
 سنة خمس او ستا للرسول كان قاسموسا بالمحاربة في اهلها وكلمة
 الله ولم يكن يتفرقا لا في الحج كذالك كان يحضر لان امر الله ان يسرو
 ليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر
 عوم الناس بالحج وامر عليهم بما يكرهوا ثم اهل حج يوم في الساعة
 لان تلك المواعظ مملوكة بالمسكين فكره عوم يحضر معهم فيها
 كانت في بحث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يخرج بعد
 هذا العام مشركا اختلعت الروايات في انهم كان مغرورا او
 قارنا او متعنا فعلا التصحيح انهم كان اول مغرورا ثم اهلهم بالعرف
 واخذها في الحج وماروس بن عمر ان قال صحح رسول الله في
 الحج والوقوف بالعمرة الى الحج يكون اجورا لان اولادهم التمسوا
 وتكلموا بالانفاقا يعني اذ تكلموا في الحج قارنا كان نفاقا المتصحح
 بان لم يحرم لهم من اول الامر ابو ذر عنده ان تقاطع الروايات
 كان حينئذ في شربى انه الضيق فيه المشارة قال من مات من امته
 لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان نفي وان سرقوا وان
 ذنبا وان سرقوا هذا السحوا من النبي ذكر كان لشدة كفرهم في الضيق
 واستعادته عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان شدة
 الكبيرة لا يقطع له بالثار وان اذبحها اخرج منها ويخلف في الجنة
 ابو بصير عن ان تقاطع الروايات سنة آدم وموسى قيل
 هذا المعجزة كانت روحانية في صورة ما جاء في رواية عند رثتها
 وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احيائها واجتماعها
 في جنديت الاشارة انهم اجتمع مع المنبياء وصلى بهم فقال موسى
 يا آدم انت ابوان الذي جئتنا اركنت سببا لحيث كان كونهم
 من اول الامر ولقد جئتنا من الجنة بخطيئة التي خرجت منها من اهلها

لرادم

له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك خليفة وحطاك
 التوراة بيده هذا استنباه تقدم فيه قول السلف وثأر بل النفاق التوراني
 حزمة الاستفهام فيه لانه كما على امر قدرة الله الخلق اي تنبيه في الحج
 المتحفظ او في التوراة قيل ان يخلعني بارجين سنة الموادمه العظيمة
 لا التجديد فان قيل العاصي مما لو قال في معصيته قد ردها الخلق له
 يسقط منه اليوم فليكن انكر آدم بهذا القول على لونه ملاما قلنا
 انكر اليوم من العبد بعد معصية الذنوب وهو هذا قال اقول موسى ولم
 يقول الله على بناء الجبريول او نقول اليوم على المعاصي في دار الكليات
 كان للرحمة وفي خبرها لا يقيد في سقط في آدم موسى في آدم موسى
 كرهه التاكيد يعني طلب بالجو على موسى لانه اعمال ذلك على علم الله
 عليه بان خلق عن العبد المشايخ الذي هو الاصل وقصر النظر على
 السبب اللوحي الذي هو الفرج ابن عيسى روي باسمه عند
 احسنتم كما حكمته كذا يعني فعلت الفعل الحسن الجعل لها منفعوا
 يعني داوموا هذا الضمير قاله الشيخ عند المطيب خبر سفيان الشيب
 على ذلكم اي على برة وفيه دليل على استحباب الشاغلين على العمل
 الخير والعت عليه ابو بصير عن ان تقاطع الروايات سنة احسن
 ابراهيم وم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم
 بفتح الالف وتقليد الدال التي يابست بها البشارة قيل هو اسم
 مكانا بالشام وفيه التعقيب والتشديد انس على روي البشارين
 عند اخذ الرواية وهي العاظم الكبير والولادة دون ذلك زيد فاصيب
 اي ناله الضمير يعني مات ثم اخذها الجفوة اصيب ثم اخذها الجفوة الله
 بن اولاده فاصيب ثم اخذها ليد بن الوليد عن خبر امير بكر بن
 بن الوليد يعني من خبر ان يوليه النبي يوم على اخذ ذلك فماتت لتقدم
 موضعه في الباب الثالث في حديثه لا تعط يا خالد ابو بصير عن
 ان تقاطع الروايات سنة قال النبي يوم اذ نسي عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه

شوقه

ويرى ان فقال الائمة اعرفني ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذ كنت عبدي ذنبا فعلم ان ذنبا غير الذنوب والمخوذ بالذنب
ثم عاد فاذا ذنب فقال اي ذنبي اعرفني ذنبي فقال تبارك وتعالى
اذ ذنب ذنبا فعلم ان له ذنبا غير الذنوب والمخوذ بالذنب ثم عاد فاذا
فقال اي ذنبي اعرفني ذنبي فقال تبارك وتعالى اذ ذنب عبدي ذنبا
فعلم ان له ذنبا غير الذنوب والمخوذ بالذنب مذنب اهل السنة اذ
اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يطل فبينة
هذا الحديث يدل على ذلك اعلم ما شئت فقد عرفت ذلك انما
التألق وحين العذبة بالمخاطب لا المصطفى على ما شاء قال
عبدا لا اعلم احد ذنبا ولا احد من عبدي لا اذ ذنبا قال اي النبي وم
في التذلة او في السيرة اعلم ما شئت يعني ذنبا لا اعلم في ا
قوله اعلم ما شئت مذكور في الآية الظاهرة كما ذكره المصنف او مذكور في
الآية الرابعة بان قال ثم عاد فاذا ذنب فقال اي ذنبي اعرفني ذنبي
بالذنب في ذلك اعلم ما شئت في هذه الآية **م** عمر بن الخطاب رضي
عنه ارسلني بصلية الاربعة واسر الاوثان وان توفد
الثر لا تشره به شيئا قال له حينئذ ما كان يا بشي وعار سلك يعني انه
تقدم بيانه في الباب الثاني في الحديث انك لا تستطيع **ح** حكيم
ابن حازم رحمه الله انفق على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
وجدان نوب من خير قال له حينئذ ما كان يا بشي وعار سلك يعني انه
له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وسوان الكافي اذا سلم
محسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر
كتب الكافي بعد اسلامه بكل حصة علمها في الكفر فواجب حسنة
واحدة لا عشر حسنة كما كتب الحسن في الاسلام قال الشيخ
الكليني اذ يكون المعنى اسلمت به ركعت ذلك المعنى اسلمت
يدخل عليه ما روى ان قيل النبي وم ان فلان يصدق النبي فلان

اصح

اصح يس في قال وم سنينها ما يقول الخبر النبي وم ان صبوت
بالليل بشرى من الاعلى لم يبق له من السعادة وان يرجع الى الله
ويكون **ق** البراء بن عازب رحمه الله انفق على الرواية عن النبي
خلق وسخط بغير العار والذم محبة الطيبعة يعني شيم شريفة
ان دمنة التلطف بلا عناه العتيق قال الجعفي بن ابي طالب
لما خاتم هو وذو نيد وعلم في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديثك انما العار امة **ق** ابو بصيرة رحمه الله انفق على
الرواية عن النبي قال لما كسر الكفار با باعية النبي وم قال
عصبت الله خلق قوم فعلوا بيني يعني هذا الفعل يشهد الي
رجايت وطغى وهذا الكريمة النبي النبي بين الشبه والناس
عصبت الله خلق رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يكون له جسد
وان يراد بنفسه بيننا وم من أخطأه موضع المظلم قبل النبي
قتله بيننا وم هو اذ يبرئ خلق في سيد الله احقر من قتل في جسد
او قصاص **الحكم** ان الاشياء ونواب العوا وشغافه فلمه الذرجان
العلماء تعرض لهم بالاجر واشتد عليه عقوبة الثار **ق** ابو
صبرة رحمه الله انفق على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
الرجل الذي يشرب العقار في عقاره فيها ذنبا فقال له النبي صلى الله
خذ ذهبك وبي انما اشترى منك الارض ولم اشترى اهلها من ذنبا
فقال اي الباع الذي اشترى الارض انما يشتري الارض وما فيها اشترى
الي رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما اشترى الارض وما فيها اشترى
اي جارية فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما اشترى الارض وما فيها اشترى
في الحديث دليل على ان الموصوف في البيع لا يرد من غير انكار
بخلاف الجارية فانها ينتقل الى مشتريها لا من اجرة والارض ودليل
على جواز الظلم لان ارضه من قبله ان رجل اذ لم يكن حاكما في البلد فانما
لم يحكم ذلك الحكم لان لم يجد مدعيا فاصح **ق** ابن عباس رحمه الله انفق

على الرواية عنه قال اني سجل رسول الله فقال يا رسول الله
اني اركب في المساء فينظف السمن والحسل فانك الناس
يتكفون منها ما يديهم فما المستقل والمستقل واني سببا
واسلاما من السماء الى الارض فانك اغذت به فحلوت ثم اخذ
به رجل من بعدك فحللا ثم اخذ به رجل آخر فحللا ثم اخذ به رجل آخر
فانقطع به ثم وصل له فحللا قال ابو بكر يا رسول الله يا ابي انت
واخي الله لندعني فلا عبرة بها قال يوم اعيها قال ابو بكر ما
الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينظف من السمن والحسل
فالقران حللا ولبيبة واما ما يتكفون الناس من ذلك فما
لمستكر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالعق الذي اذنت فيه تاخذ به فيحلبك الله ثم تاخذ به
رجل من بعدك فيعلوبه ثم ياخذ به رجل آخر فيعلوبه ثم ياخذ به
رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلوبه فاجزي يا رسول الله
ام اخطات فقال يوم اصببت بعضا واخطات بعضا فغيبنا
مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الفاء المعجزة القصة
ينظف بضم الطاء والمهلة وكسرهما اي يقطف يتكفون اي تاخذون
بالقران السبب الحبل الفاء فلا عبرة بها زيادة قاله لا يابكوا فحلوا
في معنى الحديث قال ابن قتبية معناه اصببت في بيان نفسه مما
ولطفت في سؤاليك تحبها عند حضورك وقال الضحاوي
معناه اخطات في تعذيب بعض العبادات لان ما فشر ابو بكر
بالقران انما هو تفير الحسل واما تفير العتم فلم يذكره
فكان حقه ان يقول الكتابي والسنة ابو بصيرة رده رسول الله
عند افضل اللعن الجعة من كان قبلنا فكان للميمون يوم السبت
وكان للشعاري يوم احد اصلنا الله تع عن يوم الجمعة من كانت
قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعيبت لهم فاختلاف
اجتهادهم

اجتهادهم في تعيينه فقالت الميمون وهو يوم السبت لان التبع
فبع من عن الحلو وخالص الشماركي فهو يوم الاحد لان التبع
بدا في الحلو فجاء الثمنا معن خلقنا بعد في هذا ان الذي
لجمعة بان عتبه عتابة لنا مع ان المعاني فيه سوا احد باربعة
لخر فيه فضل لانه يوم خلوق فيه نفس الانسان وفي سائر الا
خلوق ما يعود ونفعا الى الانشا فالسكرة على الجمعة والوجود يكون
اصح بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الحلو ويحتمل ان
يكون الاصل اول بعد في فيه انهم بعد ما عتبتهم على ما روى
ابن موسى يوم اربعه بتعظيم يوم الجمعة وعتبت لهم فتاخره بان
السبت افضل فقال الاشعري رحمه وما اختاروا العراض القاضي
عاهل الوجوه بان يوم الجمعة لولان معينا له يصعب الاحتلا فمهم
فيه ويمكن ان يجاب عنه بان الخلا فيه من جمعة رحمتهم ان لهم
ابدال يوم اخر فايد لن ونظفنا فيجعل الجمعة والسبت والا
احد وكذا ذلك سمع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الا
يام تابعان ليوم الجمعة يجيب بان بعده فذلك سمع تابعون لنا
تعدنا الاخر من اصل الدنيا والادان يوم القيمة هذا استنباط
جواب لمن قال كين يكونون تبعنا لنا ونحن جئنا بعد في معنى
نحن الاخرون ظهروا في الدنيا والا قبلونا فضلا وكرامة والا
عنتنا والمعاني لا لا التقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاول
الذين يقضي لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخل الجمعة قبلهم ويرى
بينهم قبل الخلا يوم يعني في يوم المقضي بينهم وكان المقضي لهم
جابر بن عبد الله انما على الرواية انها جاب وانفردت سلم
برواية عن انس انه سئل عن خلق من الموت سعد بن معاذ في حتمل
ان يراد من استزانه تحريمه فجا بقدم روح سجد كما استزجج
أخذ وعلم النبي يوم وابو بكر وعمر وعثمان رضه وان يرا به بشارة

يام

اهلها وقسمهم اليه وقيل نوكنا يعني تعظيمه وبوتة لان العرب
ينسب الشيء العظيم الي اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض
الموت فلان **ق** انس منه **ق** ثقفا على الرواية عنه قال اخيرا ابو
طليح بن عبد النبي وم ان ابنة من اسمها ميان فسميت بنوب فقالت
لا يلها لا يتحدثون انا طليحة عن وفات ابني حتى اكون انا احدة
فجاء فقال كين وكان الفرع فقالت لولده لان اسوا مما كان
عليه فقربت اليه فاكل وشرب ثم نفضت لاحسن ما كان تضع
قبلي ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طليحة ارايت لو كان لفرج وبعث
عندك فاسترنا ففعلت ما سبق على زوجها قال لا قالت بعثت
ان ابنتك وبعثت فاسترنا فلما تبين عليه فغضب وقال
تركتني حتى ناطقني **ق** ثم اخبرني يا بني فلما اخبر النبي به بما جرى
بينهما قال عم بارك الله كما في ليلتنا دعا به ليلي طليحة وام سلم
قوله دعا به الي اخره طليحة المص روي ان ام سلم حملت تلك الليلة
فولدت غلاما فسماه النبي به عبد الله **ق** ابو بصيرة روى انفق
على الرواية عنه **ق** سألته روي ان اخي جئت النار والجنة يحمل النخل
الله فبهما تمييزا في وقت كذا جنتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت
هذه ان النار يدخلها الجبارون والمكتوبون وقالت هذه ابي الجنة
يدخلها الصالحون ومعنى الخاضعون والمسكين فقال الله له هذه انت
خدا اب العذب بك سوا اشاء وقال له هذه انت زمني سمع الجنة رحمة
لانها اطهرها اسم بك من شاء فعلا بيان ان يكون الجنة رحمة ولم يزل
فصلها قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكم واحدة منكم ملو بها
يعني ما ملو بها **ق** ابن اسحق روى ان ام سلم عذبت بي ذلك اشهد
اني رسول الله قال لا يما صباد روي ان ابن عباس قال لسؤال الله في جوابه
الشهد ان رسول الله تقدم بيان في لسان السنادس في حديث ان يكون هو
فكن معك علي **ق** ابو بصيرة روى البغاري عنه نعتا بغض العين

ان سقط علي وجهه هذا رواه عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الرافع
انما لم يقل ما لهما الاشارة الى ان المصنوع من سوا يكون اسير الجميع للقول
بجود لا يوتي حقا الا من بها عبد النبي **ق** وفي كساء **ق** سواد
ان اعطيتي واني هذا بيان شدة حبه وان لم يعط سخطت عيني
وان تكس الاشكاس هو الانكسار على الرأس انما العاد تكس
يتروى في الدعاء عليه من الاضواء الى الاضطرحة ثم ترقى من الى قوله وانا
شديك اي دخل شوكة في عضوه فلا انقش على ليلته لم يزلها عليه
بعد ان اخرجها بالناقش يعني اذا وقع في اللذات فلا يترحم عليه
خصه الشكاش الشوكة بالذكرة لان الانكشاف اسمها ما يتصور
من العاونة لمن اصابه مكرة فاذا لقي ذلك الاضواء يكون ما فوقه
منقيا بالظن الاولي الظن لعبد الخذ بعنان فوس في سبيل الله
علا يدل على استقامه بها واحدة لا يجمع الذاهم اشعت رأسه با
لرفع فاعل اشعت وهو في مبتداء تصديق والجزء صفة عبد الله
البرهان لا اشعت وهو في خبر الرأس مشرفة وقدماء ان كان
في الجحيم اذ ادم به احسبه الجحيم عن ان اراهم عليه الحدق و
على يكون في مقدمه الجحيم في الجحيم تقدم في علم المعاني ان الشدة
والجزء اذ التحق اذ ارجل ضياء الجزاء يعني ان كان في الجحيم يسلط
جوهه في العورة ويفعل غيرها وان في الساقه كان في الساقه وهي
مؤخرة الجحيم خصها بالذكور لانها اشده حشفة والذكورة
ان الاول عند دخوله لم يزل العراب والذكري عند ذبح وجهها
الشرطيتان مؤكدة ان لما قبلها من كون اخذ بعثنان فوسه
ولهذا فضلها عند قال الامام التوريسيني اذ وبالشرطين
حسن استناده بامر الامام بحيث لا يفتك عن مقام امره
به ان استاذن به لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان
شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعة لكونه وضيع القدر **ق** ابو بصيرة

البرهان

روى البزار رحمه الله نقله عنه ايضاً وهذا تمثيل لمن جاهد
في سبيل الله لا يخرج من بيته الجلبة المنفرد حال الجهاد في سبيل
تعدون كما ماتت وطعها وعده الله في حق الجهاديين من الشهداء
وقيل المراد منها كالمجانة الشهادة ان يدخل الجنة اي بان يدخله
وهو متعلق ويتكفل او يترقه الى مسكنه بما قال من اجرا وطهارة
هكذا رواية البزار كما اوردنا من امر وعلمه بالواو يعني
لحديث ضمن الله لاجل الجهاد الموصوف ان يصلوا الخبير في كل حال
لزيادة يد يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت يده الله لبيته
باجر وطهارة اي طهره وبالاجر فقط ان لم يمت كذا قاله النبي
ابو بصير رحمه الله نقله عنه ابو بصير رحمه الله في قوله
موتوا به اي في صورة البشر فقال له اجب ربي اي الموت حيث
يقضي ربي في قبضه فاطم رحمه الله عن ملك الموت اي ضربها مع
باطن اليد فقط او اي شعرا فان قيل كيف صدر من موسى هذا
القول الجيب عنه بان ما مشأ به فيقول من علمه الى الله وبان موسى
عم لم يعرف انه ملك الموت فقلنا ان الرجل تصد نفسه فدفعه عن
فادت هذا فقهه الي في عينه هذا هو مؤثر لما اراد في الغاض عليه
والكوه الشيخ المشايخ بان هذا هو صحيح لان الرجل الذي علمه
لم يقصده بالجماعة حتى يدفع عنه بل دعاه بصوت ويحرم هذا
القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا القول في الغضب موسى
مع خلقه مشأه واقول ان موسى عم كان عليه حجة حتى يوكي انعم
اذ غضب استعدت قلن سورة فاذا اجمع عليه رجل فدعاه الى الملة
عرفه ثم ان لا يكون الا بالمعرب فرفعه قبل قصده وذا احتمال ان يكون
جباراً ثم شق اولان موسى زعم انك ارب حين اوعى قبض روحه لزم
ان يشق الا يقبض الروح فغضب عليه فغضب مكان هذا الغضب
الله وفي الله فلم يملك من ذمومها ولم يزل يعاتب الله موسى وم حين الخلق

تدفن

تدفن ولحيته وكانه يجمع لزيد بن البراءة واجر قدره عند
الطغاة والائمة وقد قال حق كبير الاحق عليهم كقول الوالد الخليل
وما اختار الشيطان المشايخ في الجواب من ان موسى لم يحتمل ان يكون
ما زودنا في هذا التقدير يكون ذلك احتجاباً عن العلو فلم ينفذ في
جمع الملك الى الله فيقال انك ان استنق العبد الملك في الموت وقد دعاه
عيسى فرفعه الله عنده وقال ارحم الي عيسى وقال النبي صلى الله عليه واله
استغفر الله في الموت فانكنت شهيد الموت فضع يدك على قلبك في الموت
فما طويت يدك ان استربت من شعوت فانك تعبت بها اي بعد ذلك الشرف
سنة قال اي موسى ثم انه اقبل له كسك وما الاستغفار به يعني ثم ما يكون بعد
ذلك احبوة ام موت قال في الموت قال في الاذن من قريب يعني اختار الموت في
هذا الحال فان قاست لم بعد موسى ما فعله ربه ان اعلم ان رسول من الله
لم يدم عليه كما ندم خبير قتل قبطاً بقول ربه اني قتلته نفس قلته النظر
اشراوت في عينه للكعبة فكانت تلك العين الملكة كاللباس فلبسته من
من خالقته في عينه ستره نقله الله عنه لظن موسى حياودة انسان ففكر
عنده روح والي من الاذن المقدسه انما سأل موسى دم قدس من الشيطان
فبدا ولم يستال نفسه بيت المقدس لانه خاف ان يكون قسيه سبوا
فيقتل به الناس ربيته حجر اي بعد ذلك قال النبي يوم لوانى عنده اي
عند بيت المقدس لانه يترك قبره الى جنب الطريق عند الكعبة
وهو على الرمل ابو بصير رحمه الله نقله عنه ابو بصير رحمه الله في قوله
جزء فاستسك عنده تسعة وتسعين وائل في الارض جزوه ونحو ذلك
ذلك الجزء يتزعمه الخليلوا حتى ترفع الدابة حتى توهاهن ولدها حية
ان تعصية تقدم بيانه في باب الثاني في حديث ان الله ماية رحمن
ابو بصير رحمه الله روى البزار رحمه الله قال اتيت النبي يوم قلت يا
الله اني رجل شاك وانى الخاف العنت اي الدنيا وليسك اجدها
انترشح به النساء فان لم يزل ان اختصي فقال عم جوق القلم بها الت

الذي

جفاف القلم كما ينبغي عن تحقيق التدبير وشبوت المقادير
التي لان جفاف القلم يكون بعد قولنا عن الكناية وسماها
اي تمام الحديث وهذا كلام المعنى فاحسن بكسر الصاد للملحة
اسم من الاختصاص وهو جعل المرء نفسه مخصوصا على ذلك هذا
في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شئ مقدّر فاختص بحال
كون الاختصاص واقعا على حرف القلم من الاختصاص او زورا
يعني او ارتكك الاختصاص حال كون ارتكك واقعا بعد ملحق
القلم من ارتكك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن
على الاختصاص بل مذكور على وجه اللوم على استناده قطع ابو
العضو من غير افادة لقوله مع العلو اما شئتم وفي بعض النسخ
فاختص بعد الصاد يعني اختص عليه بتسليم الامور للشئ
او نوع الاختصاص بالصدق في الرفع يعني كل شئ مما لا يغير
المقدر فعلى هذا قوله او زورا للشئ بل هو ابو قتادة رضي
سليم عن قال بينما رسول الله يوم يسئ حتى انتصف الليل وانا
الي جنبه ففتحت رسول الله يوم في ارجلته فانيته قد تمت
اي جرت له كالعام من غير ان او في ظهره حتى اعتدل على رجليه
ثم سار حتى ذهب اكثر الليل حال عن رجليه قد تمت من غير ان
او قد جرت حتى اعتدل على رجليه ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل
حال ميلة اشهد من الميادين الاولين قد تمت في موضع راسه فقال
من هذا فقال ابو قتادة قال من كان هو ارمي بك متى قلت ما
ذال هذا صبري من الليل فقال عم حفصه الله بما حففت بك
قال له بعض ليلة التبريس خير ودمه نالته وفيه استحباب الدعاء
لما احسن ابو هرة رضي الله عنه ان تقاطع الرواحين خلق الله ادم وخلق
سبحان زرعها قال اصب فم على اولئك من الملائكة فاستبق
ما يحبونك فانها تحببتك ونحيتك ذررتك فقال السلام عليكم

تقوالا

فقالوا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ورحمة الله الصبر في ذا
دوره لدمم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعول الثاني قوله ورحمة الله
كل من يدخل الجنة على صورة ادم يعني هو لوط كقول ادم قال لئن لم
الخلق ينقص عنى الاذنا يعني لم يزل طول وادامه ينقص عنى حتى
دراعا والاذن بالنصب طرف يعني حتى وصل النقص الى الوقت
الذي ذكر النبي يوم فيه الحديث قبل هذا مقدم في الترتيب على قوله
لان ما يدخل الجنة ابو هرة رضي الله عنه في يوم خلق الله التربة
يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكنى يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وخلق فيها
اي خلق في التربة الذوات النفس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة
في آخر الخلق في الساعة من النهار فيها بين العصر الى الليل
بين عبد المطلب رضي الله عنه ذاق طعم الايمان من رضيا الله
ربا نصيب على الضيف وبالاسلام ديناً ومحمد رسولاً قال صاحب
التبخر بمعنى الرضاء بالشئ هو الاكتفاء يعني من لم يطلب بحمد الله
رباً ولم يسع يبتغ في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة
محمد صم ذاق من الوحان طعمها قصر عن وصغر الكلام شبه الامر
الحاصل الوحيد اني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعم بلتدبنا
وله ثم ذكر لشمس به وادراك لشمس وشرح بقوله ذاق طعم الرضاء بالثبات
لشمس ثم ذكر الدواب فلم ذكرها قلنا تصحح بالرضاء كل شئ من مقتضى
خ اسن رضي الله عنى قال كذا مع النبي يوم في سفر فذا الصائم
ومنا المفطر فتردنا منزل في يوم احار فسقط الصائم وقام المفطرون
فرضوا الدينة وسقطوا الدواب فقال نعم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر اللام فيه يحمل ان يكون للمحدث بالاجر افعال المفطرين
وان يكون للجنس ويفيد ما علة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينفع فيه اجر
الصوامم ويجعل امان الاجر كله للمفطر كما يقال عمر لشجاع ابو هرة

الاراضة
الاجرة

وهذا اتفاق الرواية عنه واي عيسى بن مريم وجعلان يسير
فقال له سرقت فقال كلا وهو حرف رديح ان ليس الامر
كما زعمت ثم ادرك ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا هو
فقال عيسى امنت بالله معني صدقت عن حلفها بالله
كذبت عيسى يعني كذبت طبروزي من سرقة الاحتمال ان قد
بازن صاحب الله ابو بان له حقا في يوم ابو بصير روى مسلم
وعلم اني ثم رطم ثم رطم اني من ادرك اوتيه المضاف اليه
وهو من ادرك ابو بصير بخذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة
الثالثة عندنا للبر فيذيق مع الاحزمة الايون ما ينبغي ان يقع
في كل حين المشقة احتساجهم الى الرد الحزم في تلك الحالة احدما
او كلاهما بالرفع فيها هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب
المعاني وجامع الاصول واحدما فاعل للظرف وهو عندنا
مبتدأ وخذوف يعني مدره اعوجها او كلاهما وهذا الجملة بيان
لقوله من ادرك ابيوميه والمذكور في بعض النسخ المصاحف
والمشارق احدما او كلاهما بالنسب فيكون بدل الاعن ايون ثم لم
يدخل الجنة يعني سبب عفوها والتقصير في حقوقها المعنى
لوصف ان من ادرك ابيوميه بالزمانية وهو ترتيب مختلف بالمثل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذ لم يكن
قصر في حذمة ابيوميه او احدما بان لا يدخل الجنة ويكون ما ولا
يعدم دخوله قبل العقوبة او نحو ذلك على طاهره على قول من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليهم ابو بصير روى النجا
رابعه قال جئت للصلوة ورسول الله رم رافع فركعت دون سجده
ثم شئت الى الصق فلما اتى النبي يوم صلواته سئل من فعل
فاليك فقلت انا فقال عم زادك النبي فصا فلا تعد قال له روى
لا تعد بكون العين وضم الذال اي لا تسبح في المثنى الى الصلوة

بكذا

بل كذا على السكونه فان من قصد الصلوة فكأن في غيرها وروى بطم
العين وسكون الادل يعني لا تتعل مثل خذوا وقيل بعناه لا يقطر
حتى تتعل كذا ابو بصير روى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
منها في البر وجانب مشها في البحر من الاستسقاء فيه بخذوف قالوا
نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يفرها سبعون الفاسم يبي
استسقاء يعني من الغزب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صح بذلك
في رواية اخرى فان جاءوها نزلوا قبله وقالوا بسلامهم ورواها بسهم قالوا
لا اله الا الله والله الاكبر فيسقط احد جانبيهما الذي في البحر ثم يقولوا
الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله الاكبر فيسقط جانبيها
الخرى يقولون الثالثة لا اله الا الله والله الاكبر فيخرج لهم فيظنوا
فيحرقون فينبأ فيقتلون المفاعم اذا جاءهم الصريح اي المستغيب
فقال ان الدجال قد خرج فيتولى كل شئ يرجعون تقدم وصف الفاسم
تخون في الباب الثالثة في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل النجوم
بالاجام على رصده اتفاق الرواية عندنا على الصلوة
الوسطى اي الفضا صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه تحريم
قال الصلوة الوسطى غير عصر وعلم ان قال انها مهمة اذ هي مهمة الله
تحريرا للخالق على نجاتها الصلوة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ما روى عابثه روى انه جرم حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر ويحتمل ان يكون الو
وسطى لقباً والعصر اسماً فذكرها عام باسمها الملاءمة فيورد
بيوتهم نادراً قال سناح المشكوة هذا دعاء عليهم بعد ذاب الذاري
من حراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة والاستغفار
النار في قبورهم فالرؤم الخديون وهو يوم الاخراب كان ذلك سنة
اربع من الهجرة ابو بصير روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوم عبيد وقرم بالصدقة فلما ارجع عم الى منزله جاءت اليه فينب

عزاة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصلاة
وكانت عندني حلي على فارتدت ان تصدق به فزعم ان مسعود
ان وولده احق من تصدق به عليهم فقال عم صدقة ابن
مسعود زوجك وولدك احق من تصدق به عليهم او بحكمك
والضمان المجرور عابد الى من تلك الصدقة كانت تطوق الابل
الملا وصلة لا يجوز اعطاءها الى الزوج والولد **ابو حنيفة**
رضه انما عاقل الرواية عنده قال جاء رجل الى النبي يوم فقال
ان ابي استطاع بطنه فقال عم يشتره عالا فذهب ففعل ثم
جاء وقال لم ينقطع فقال عم يشتره عالا ففعل فقال له لم ينقطع
فقال عم يشتره عالا ففعل فقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة
صدق الله يعني كون شفاؤ ذلك البطن في شربة من الحسل فكذلك
التي والصدقة فيه جهل التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من
ان المراد به قوله تع شفاؤه للناس لان الابل عالا في شفاؤه من
كل داء وكذب بطن الخبز يعني اخطاء كما يقول الحرف اذا اخطا وانه
يخطئ ثم عدم حصولها في الشفاؤه وذلك اما لان ثبته في شربه
لم يكن خالصا اولان له ولله بل يحصل بعد ثبته العديد في شفاؤه
فيه فلان قيل الحسل سهل ما لطيفا فليكون امر اللبغ مع به في وقع الا
سهل فلما لم يدرهم علم القاذ ذلك الاسهل كان من اجتناب ضلوعه
بلغوه وفعيتها الطبيعية مرة بعد اخرى وكان فيها بغيره من اللاد فكونا
الى قاعها عليين فانوه بشرط الحسل مرة بعد اخرى فلما شره انقلعت
بالكيفية **وعائشة** رضي الله عنها عاقل الرواية بتعنها صديقتنا بتحقيق الال
انهم يعجزون عالا تسعة البرايا وكلها يعني يجوزين تفسيرين المعنى
لصديقه اما انما يجوز هو ولد الميت وهو يعني من يجوز وضع المراد في
السنن ولد يقاتل في الجوزة والعامة يقولون دخلت على عائشة رضي الله عنها
مجردا في فالتا ان اصل القبور يعد بكون في قبورهم فلا بد من علمتها فكلما

خرجنا

خرجنا ويحل رسول الامم فحكته مما قالنا قال عم الحديث **ابو بصير**
رضه روى البخاري عن النبي انه قال في قوله ان يرد به ماوه للاستحالة من
التعجب في حقه تعيد يدخلون الجنة في السلاسل اراهم الا والذين
يؤذيهم في القيوم فيهم بهم السلام جعل الدخول في الاسلام دخولك
في الجنة لكونه وسيلة قال الطيبي بحتم ان يرد بالسلاسل جذبان العوج
التي تجذبهم اياها من يشاء ومن الضعفاء الى الهدي قال الكلب ابا في جوار
يكون المعنى في تعجب هذا العمود سحر فاعده وهو ان الجنة مع قبلها
من النعيم المقدم التي يسرع اليها ذوى العقول يتجمل المكافاة فيها فيؤلا
بمستوعون عنها حتى يقارون اليها بالسلاسل وفي اخبار عن عظيم
الرحمة بن داود جعل فيها انواع النعيم فعدا اليها باللعن فلعن
عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فكيف فضلها باقوام يعقوا
في جهنم وتكلموا المكافاة في طلب مواضع **ابو بصير** روى في قوله ان شفا
على الرواية بعد ما جعل السلاسل في قوله فليلا وانجر بغير المهزلة وكما بهم
اي صار متجاوزا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني البيت بنون مشحون
ثم باء موجودة ثم باء مشنات تحت ثم تاو مشنات فوق وينو البيت
قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان ما فرقا النبي يوم بقتل
بالجديد فقال يا رسول الله اقاتل او سلم فقال عم سلم ثم اقاتل فلم
قال استشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقال
حتى قيل وصار شهيدا **ابو بصير** روى البخاري عن عفة قال كان
النبي يوم عند بعض نساء فارسلت احدى امهات المؤمنين
بهيبة فيها الطعام اما وصريت التي النبي يوم في بيته ايد الخاتم فعد
الصحة فانقلقت جميع النبي يوم فلقى الصحبة ثم جعل فيها الطعام
الذي كان في الصحبة قال عاتق انكم ثم جسد الخادم حتى انك صحفة
من عند النبي هو في بيته فذبح الصحبة الضميمة الى التي كبرت صحفها
قيل الصحفة معفون بالقيمة وليست من زوات الامثال فما وجهه فعد

خرجنا

صحة الخري فكانت ثباتها قلت افعل ذلك على سبيل المروءة لا على اطلاق
الضمان لان القصص معتدل كانت الرسول الله وقيل كانت الصفا
متقاربة في ذلك الوقت وبما نبت كالعهديات المتقاربة
فجاء لان يدفع لحيدهما يادل الاخرى **ق** ابو هريرة رضى الله عنه اتفقنا
على الرواية بعد نظرنا من الانبياء قبل ذلك النبي كان يوسع
بما نؤمن يعني قصدت وجه فقال لغومه لا يتبعني رجل فقدمك بجمع
امثلة اى فرجها وهو غير يذ ان يبيعها بتدخل عليها بالزفاف
ولما يبيعها والاخر اى لا يتبعني رجل الاخر قد يبيعني شيئا ولم ارفع
سقفها ولا اخر قد اشتريت عنى او خلفات جمع خلفه بكسر اللام
وهو العامل من التوبة وهو ينظر ويلاها انما اى عن متابعة الا
شخصا المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس فوضعت
عن لم لا اله المهتم فيكون للصحة وفيه اشارة الى ان الامور
المهتمة لا يفوض الى الا الذين يفرغ بالهم عن الامور المشاغلة
لنفسه ففرغوا في القرية اى وصل اليها بالتيه صلوة العصر اى
قربا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة بالسير وانا مأمور
اى بالسير تلك القرية الهم احبها اهل شبهة يعني اشهرها عن السير
واما تيسيرا فحسبت عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية فبين
الجليل اى رجاء قال بنحو ما سمعوا فاقبلت النار لنا فقلت ان نظم
لان الهم الماضية كانت حسنة فيهم ان النار انما غلبتهم اذا كانت
خالصة عن الغلور فرفعها الله عن هذه العنة تكريم لهم فقال
اى ذلك النبي لوما عنت فيكم غلورا فلما يعني من كل قبيلة رجل
فياجوة فاصفقت يد على بيده فقال فيكم الغلور فلما يعني فيها
فيا بيعة فاصفقت يد على بيد رجلين او ثلثة شك من الراوى فقال
فيكم الغلور انتم غلورم فخر جمل مثل رصن بقرعة من ذهب فيضوة
في المال وهو الصعب قلبت النار فاطمعت فلم تحمل الغنائم الى العبد
من قبلنا

من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا فان القران
ضعت وتجزنا عظمها غنائم لنا ولم يجرم باعلنا **م** جابر رضى
روى سنة **ق** قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قيوما ونبية
مساجد استيناف وقع تحديدا في المعنى لدعايهم عليهم لان اتخذوا **م**
كذا ما العبادتهم الانبياء اولت شرهم الانبياء وكلوا من اذى مومنان
ح ابن عباس رضى روى البخاري عن **ع** قال لما قدم النبي يوم مكنه ابي
ان يدخل البيت وفيه الذم فامر بالجرهم ما فخرجوا بصورة ابراهيم
واستعملوا وفي ايديهم الازالام اشارة الى انهم كانوا يصرون الازالام
فقال يوم قاتلهم الازالام بالتحفيق والله قد علموا انهم استسما
بها قاتلوا الازالام الاستسما طلب علم الاقسام بضرب الازالام
فبلى السهام التي كان اهل العاصم يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم
لهم عند عزم امرى يعني اعوان مكتوب على احد من امرى في بيعة الاخر
بى اوله شىء في الاخر فان خرج الدفعل وان خرج النبي تحرك وان خرج
الاخر الحاد الضرب حتى خرج الحديث **ق** ابو هريرة رضى الله عنه اتفقنا على
وايتبعه قال رجل لا تصدقني الليل مع بصديق فغونها المتعظم
فخرج بصديقة فوضعت في يد زانية فاصبح بصديق بصديقة الليل
على زانية وهو على بناء الجهور الخبار في معنى العجب او الالكارا معنى
وقدمت صدقة على غيره يومئذ فقال الهم لك الحمد على ذلتى اى
على تصدق على ذلتى يصحتم ان يكون الحمد واراد في الكلام على طريق
الشكر لان ما جزم ان تصدق بصديقة عظيمة فقدر سخرها
حمد الذم على ان صدقة لم يقع على من هو لسوء حال امن الذلتى وان
يكون وله رد على طريق العجب من فعل نفسه فخطم الله بالحمدى
يقال عند مسأمة ما يتعجب منه سبحان الله لا تصدق بصديقة
فخرج بصديقة فوضعت في يد سارى فقال الهم لك الحمد على ذلتى
على غنى وعلى يسارى والكلام في حمد على غنى وسارى والكلام في حمد

اليرود يعني اهلكهم اتخذوا
قيوما انبياء مساجد
استيناف وقع تحديدا في المعنى
لدعايهم عليهم لان اتخذوا
امثلة عبادتهم الانبياء اولت شرهم
الانبياء وكلوا من اذى مومنان
ابن عباس رضى روى البخاري عن
قال لما قدم النبي يوم مكنه ابي
بدخل البيت وفيه الاله ناصر
بالجرهم ما فخرجوا بصورة ابراهيم
واستعملوا اما بالتحفيق والله قد
علموا انهم استسما بها قاتلوا

على ذائبة فاق على بناء الجبول يجوز ان ياتي به بنى فالخبره او ياتي
غيره في المنام فالخبره فقيل اما صدقتك فقد قلت اما الزايم
هذا تفصيل لما اجرد فيما قبله فاعلم يستحق به اهل ذلها واول
الغنى يعتبر به حتى ينظر الى تصدقه ويقدر به فينظر في ما عطفه
الله واول الساروا يستحق به اهل سرقة وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الاخذ خذنا او فاسقا هذا في التطوع واما
في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغنى **ق** ابو بصير عن ابي عبد الله
وابن عمه قال رجل لم يعمل حسنة قطك لجملة صفة رجل لا يعمل بها
والغير متعلق لمقال اذا مات غير رجل عن نفسه بالغيب فهو
النفقات عند بعض صحبه قوله بن شاذان الذي امر باخره بالدار
ثم اذ رواه يصفى او نصف وما هو يقال **ق** اوزيد الشاذان القبي
ما لك العيب للزوم في البر ونصفه في البصر فوالله لئن قدر الرجل
ليعد بيته عددا لا يعد به احد من الظالمين العالمين فليامات الرجل
فعلوما امر به فالله يجمع ما فيه واما البر فجمع ما فيه فالحياة
التي قال لم تملك هذا قال من شذيتك يارب وانتم تعلم فقر الله
الختان في الحين قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدس من
القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فليكن يقدر الله معناه لئن
صنعت الله عليه وناقتله في الحساب كما قال مع فقد عليه وزقه
اي ضيقه وقال الشيخ الطبرسي قدرهنا بمعنى قدره بالتشديد
كما قرره القروي في قوله فقلن ان الله نعت عليه ان نعت عليه با
لتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يحد يني شدة العذاب فان
يحد يني بشدة العذاب او قول الما قروب ان قدر من القدرة وان
لم يرد به الشك بل اراد تعظيم كونه معذبا كما يقال ان كان لي
صديق فهو فلان لم يرد به التوق في ثبوت الصديق بل اراد
التعظيم كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات
هذا الحديث

هذا الحديث بعد قوله ثم اذ رواه نصه في الخبر فلعلي انما انى الا او يعيب
عنه ولا يعرف في هذا قول على كره فكيف غير له قلت يجوز ان يكون ذلك
الكلام خلط منه ولم يقصد حثه فلم يؤخذ به لانه في فطنة بعلية
الخوف عليه كما لم يؤخذ من وجد رحمة فقال له من شدة فخره **ق**
انت عدي وانار تك او تقول يجوز ان يكونا حرف ان الله يحسن
الخلق في شيب الحسين ويقاب النبي كظن ان يجوز ان لا يحسن الله
اذا فعل ذلك بنفسه فحدثنا من روى في ثواب ولا يبيح في هذا
الظن لانه عليه لا يخرج من الايمان فخر الله له من شدة فخريته
الابن وانفس **ق** ابو بصير عن ابي عبد الله قال سئل
بماذا يروى لاطول في الدنيا بما تارة الاشارة الى ان الله فيه لتوطئة القسم
يعني والله لا اجاوزهم في ذلك كل امرؤ ومترين غلاما ما يقا تل في سبيل الله
فقال لا الملك قل ان يشاء الله فلي يقل ويروي وفي علم وروى يجمع
الدين ويشدد بالسين وروى احسن فاطاف به من ولم تلمه من الرأ
امرؤ نصف انسان وفي الحديث ولا تروى عن سليمان وم على اعلا
كلمة الاحديث عزيم ان يرسل انباء الذين كالباهة الى الجهاد الذي
فيه خطر على استجاب قول ان شاء الله فيم يقصد به ان لم يكن شرا
لو قال ان شاء الله لم يحسن وكان ارجى لحياته وروى تسحين وروى
سبعين قيل عد من حيث لا يحيد حينئذ كان محتففة فلم يروى حكمها
والاصح ان يقال المراد بخدم حش حصول مطلوبه عين لو قال ان شاء
الله كما سئل الادب لحصل امره و يكون مخصوصا لسلمان لا يبا
ان كل من يتقى شؤره ويقول ان شاء الله يحصل امره **ق** ابو بصير عن
التقاضي الرواية عنده قال خرج النبي يوم في غزاة فملى اواء الله عليه قال لى
صحاب هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلان ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال وماتى
افقر يلبسنا فاطلبوه في القتل فطلبوه فوجده الى جنب سبعة قد قتلهم

ابو بصير
ابو بصير

قتلهم

ثم قالوا فاناه النبي يوم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتبين
 الشريعة التوجيه هذا الكلام ثم يوضحه وكان ينبغي لهم ذلك ان
 قتلها باء غير يقصود بعد قتلها باء لعل معناه والله اعلم خراج جليلي
سبعة ثم قتلوه ثمانية بعده من اجده فاستدعهم اليه القتل بها اذ
 حقي وانما معناه المبالغة في التواضع ويقدمها او اتقاها في طاعة الله
 بصدق رغبة مع جليليتها هذا تفريغ من المعنى لغير قتل جليلي
 بعظم الجليل وفتح اللام وسكون الياء للثبوت تحت وكسرها الياء للوجهة
 ويجوزها او مشاة تحت ثم باء متوعدة روي انه من معين زاه وصف
 على عهدي لئلا يفضلا من يهد في حجة من قول النبي يوم وفعلوا ابحريه
 رفته اتفاقا على الرواية بعد ذلك عملة القرص القس باطراف الاسابع
 والعود وبصفا اللوح ينسأ قيل كان ذلك النبي موكوم وقيل داود اذوم
 قال ياريت اهل قرية معا صيرهم وفيهم القطيع فاذا والله ان يريه الا
 برة في ذلك فسلط عليه العجمي النجا والافل شجرة وهذا ما بيت عملة
 فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لرغته غلبه فامر بقرية النمل يعني
 باهر قريبا والمناف الى القرية محدوف فله رقت فاوحى الله اليها فوقه
 بمخوف حرا الج اى لا يرضى عملة امره قته امة من الامم تسبح للضام
 حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرم لا ياد على عملة لرغته
 لانفس القتل او للذراع لا اذ قتل القدر لا اذ لم لها كان جبارا في شريعة
 حتى تصدق سليمان المراد هذا فقال للذئب عفا بأشيعه اوجان ضرب
 اعناق الخيل وسوقها وكان جاز في شريعة امره وما جاز اعملا وقد
 امر النبي يوم باجران بعض الكفار ثم نهي عن ذلك ان امره ما يقابل
 وقوله ان قرصتك عملة دليل على الذل والعجز واحدة منها لم يعاقب
 عليه وانما هو قبيح عملة انه فعل ذلك للثبوت لنفسه والتمتع منها
 لا ان يرضى كقوله الكاطب يادى عمر بن حصين روى عن
 كان الا ولم يكن شق وعقبه وكان عرشه على الماء قبل الموان بلغها كان الا

بما كان الانبياء

ول الانبياء والقدم وبالثاني الحديث بعد عدم يجب مدحوا ما
 كان عرشه مخلوقا خلق السموات والارض وما كان تحت الا الماء
 وفيه دلالة على ان اول مخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام
 خلق من تارة بالانطلاق والخزني بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء
 بين قدره واجرى العلم في الوجود المحفوظ على كونه قديرا هذا تمثيلها
 تقريرا اسأل الله شبه تقديره مع بحكم حاتم اذ اراد احكام امره كتب عليه
 سبحة ثم خلق السموات والارض وهو سورة انقلط الرواية
 عند كانت اسرانا محمدا ابنه الاجا والذئب كذاهب باين الحد فقال لست
اصليتها انما ذهب بانيك قال اخري انها ذهب بانيك فقال كنا
واو وتضي به كبري هذا القضاء بمحمدا ان يكون بشهية بالكره او لكونه
 في دعواها وان ذلك ومحا مخرجنا على سما ابن داود فلم يكن ابن
 من حالها فقال ابن السكين اشق بينهما الموان من هذه القول
المختار كففت بها التميز ل اللام لا القطع حقيقة فقال الصغرى
 لا تفعل سلك الاصح ووجدت في نسخ المستدرج المصطفى لك المذكور
 في صحيح مسلم لا يرجك قال الشورى في شعره معناه لا تشق ثم لست نفث
 فقال لست يرجك الراق العلم او يسحب في مثل هذا ان يقال بالواو
 فيقال لا يرجك الله لعل المص ووجد رواية الخرن منه والمذكور في جامع
الاصول موا في الحا المقن نحو ابنها فقص ب للمصغري فان قيل ابن
تقصي سما ان حكم ابن عوم اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم
وبان نسخ الحكم المجتهد في يحمل ان يكون جائزا لم شعره ان الاصح
لحكم آخر كق بعض لمحظ بلا وجه ان يقال ان سليمان وم فعل لك
 حيلة لا اظه بالاصح فاما القرن الابري بان لا ين للمصغري عمل باقرار عوا
لا يجوز شفتة الصغري والا قران بعد الحكم باعتبار ما اذا اعترف
المصنوع له بعد الحكم ان الحق لخصه ابن سعيد عنه روى مسلم عنه
 كانت اسئلة من بني اسرائيل تصديه وسج صخرة امانة وخبر كانت ك

بما هو انتم طوليلين فاستخرف رجلين من خشب من نهر عبقا
ياخفين الباء المفتوحة اي بجوت فاحسنت اى دخلت خشب
الجارح كما هو طيب الطيب فرب بين المراتين فلم يعر فوهها فقلت
بيدتها هكذا يعني فقصت رديها اشارة اليها ليعر فوهها انما صار
طويلة ونقص شدة يده وهو لحد و اة هذا الحديث قبل كان
لكل اماما من الخيمة المساهين وركن من اركان الذين قال الامام
الشافعي قولاً شعبياً ما عرف الحديث بالعراون ثم تلك المرأة ان
كان غيرها تزيين نفسها بازيوتها طويلة تكون اخر تغيره خلق
الدم من غير شعر من شعاع وان كان مسانداً للناس عن الذنب لانهم
كانوا يكثرون النظر اليها الغاية قصرها فاستغفروهم كذلك لا
يكونوا ائمة والذاعلم ابو عمرو بن العارن عند كانت بنوا
اسرا ليا شوسهم الا اشارة اي يتولون امورهم كما يفعل الهم ان
يقومون بمصالحهم كلها صلحك نبي خلف فاجع الهم اي مقام بني اواء
لا يوجبى ويكون خلفاء قبله من بعض النوا للثمة يعني يقوم
في كل ناحية من وقيل بالباء الموحدة اي يكون الهمم والخلفاء وعظم
الانفس قالوا في تاسرنا ان في اقتدائهم قال قوا من من الوفا بعد
الاول فالاول يعني اقتدوا به من عقدت له الامامة اولاً ولا تقتدوا
بمن جاء بعده من اماما وان التحول اقتدوا بمن يكون امير اول
خطوبهم وعملوا لا قطع بهم واردة الغيوبهم فان الامس انهم
استمعوا العباد انما يجوزون لانه مقدر الى اثنين والتقدير ما عا
حفظت يعني يطلب منه حفظ اموال رعاياه وجميع مصالحهم فاع
امير لثامهم فليصبر وان القديس الهمم ذلك وينتقم منهم ف
ابو عمرو بن عبد الله بن ابي ربيعة كانت بنوا اسرا ليعر فوهها
عراة ينظر بعضهم الى سوية ربيعت اي فرج وكان موسى يوم يغسل
وهو استغر لم يجوب السرة في شرط فق الوالد الله ما مع موسى
ان يغسل

ان يغسل امعنا الامام ادع على وزن افعال وهو من له اذرة في شعر
الرمية الشعر في الخصية قال ابن المنبر يوم فذهب مرة يغسل فغسل
فغسل في حجره فغسل في حجره فغسل في حجره فغسل في حجره فغسل في حجره
يوم بارته وهو يوم قبل الميم واصل به بعد بها يعني اسر خلق الهمم
بلدغا يقول النبي عز وجل في حجره انما كناية عن ذنوبه بالجموع فقلت
بنوا اسرا ليعر فوهها موسى فقالوا والله ما موسى من ائمة بنوا اسرا
لما ذنوب موسى اعم بمسبون من الادوية اعلمهم الله برادته مما قالوا بطرف
خارجا العادة فقال الجراي وقف ابعدها دام على الفرا حتى نظرت اليه
عرا بنوا الجهرول اي الى موسى نظرت حتى قال اي النبي يوم فاخذت
قطفون اي شع موسى باليحيى به تمييز توفي الحديث اشارة الى ان
نبياء لا بد ان يكونوا منبرين ممن للشك في اصله المعلقة ابو عمرو
عمر اتفاق الهمم ان يتهوا بان جرح اي يضم الجيم وفتح الهمم
رجل حاردا فاستخض صومعة اي مقبدا وكان اميرها فانت امه وهو يعل
فقلت راجع فقال في قلبه اي ربي اي وصلوني يعني اني تدعونني و
صلوني فتعني عن اجابها فكيف اصنع فاقبل على صلوة فانصرفت قالوا
هذا القول منه يدل على جبره لان صلوة كانت ندبا واجابة اقرب
واجبة فكان ينبغي ان لا يتروك بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاهر
من ابن علم ان صلوة كانت ندبا وان سمي يجوز ان يكون الشروع
مذمما في ذلك النفاق فيكون الذي يد بين الواجبين او يكون اجاب
امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التروك يد بين الذميين فلما كان من الغدا
وهو يصل فقلت يا كبريخ فقال اي ربي اي وصلوني فاقبل على صلوة
فانصرفت فلما كان من الغدا فقلت فقال راجع فقال اي ربي اي وصلوني
فاقبل على صلوة فقلت الهمم لا يمتحن حتى ينظر الى وجوه الموسيات اي الزانية
بعضهم الاولي وكسر الثانية يعني الزنا شاة وفي قوله اي ينظرون
ان يقول حتى يقبضن بوجوه الموسيات لطيفة يعر فيها الغطن وند

ليل

اي الزانية

بنوا سداهما بغيرها وعبارده وكانت اهلها يفتي اي زانية يستوي
فيه المذكور والمؤنث كمثل بضمها على بناء الجيول اس جعل الناس
صورتها زنا لا كمال حسنها فقالت ان شئت لاقنته لعم قال
اي النبي يوم فمقر بنت له فلم يملكها الدنيا فانت وبعثا كان يادي
اي بضمه ويرجع الى سومية فامكثت من نفسها ما فوق علمها فالتبت
فما ولدت قالت هم من جريه في افاق فاستخوة وهدم وصبيحة
وجعلوا يظرونه فقال ما لك ففعلوا فاذنت به هذه البقي فوردت
فقال ابن الصبغوني في ربه فقال دعوني حتى اصق فصلى فلما انصرف
ايق بالصبغوني فطهر في بطنه قال الخلام يوك قال فلان الراعي قال
اي النبي يوم فاقبلوا على النبي يقبلونه ويستحبونه طامعين من به
وقالوا النبي لك صوبحتك ما ذهب قال لا اعيدها من طين كما كانت
ففعلوا او يبينها يجمع من امه فمهر رجل واكث على اذنه فاربعته بالفا
اي قوله وشرة المشيما العيون يجمع ليس حسنة فقالت امه الترم
يجعل اي من مثل هذا فتك الشدي واقبل اليه فنظر اليه فقال لا يجعاليه
ثم انما على رقبته فجعل يرفع قال اي الراعي فكانت انظر الى دسوق القوم
وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في تم جعل عهدها قال اي النبي يوم
ومر يوم بجارية وهو يرضو بها ويقون لذنت سرقت وهي تغرب حبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه الترم لا يجعاليه اي من مثلها فتركت الرضاعة يجمع
ونظرا اليها فقال الترم لجعلني مثلها فهما ك تزجعا الحديث اي يعني
الملك المرفعت على الرضيع تجوز وكانت اولاد له اعطاه لهم كاله ولما
يكون منه الكلام علمت انه اعطى لذلك فقالت امه تخلفي رواه الجوزي
بغير تنوين وفي اللغة من كون مصدر فقال جذوف يقال طلقه خلقا انا
اصابه وجمع في خلقه من جعل كس الترم فقلت الترم اجعل ابنه مثله
فقلت الترم لا تجعلني مثله ومروى به هذه الامه وهو يرضونها ويقولون
لذنت سرقة فقلت الترم لا تجعل ابني مثلكم فقلت الترم اجعلته
مثلا

الحيث

مر رجل

مثلا قال اي رضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب لاقم الرجل كان جديدا
فقلت الترم لا تجعلني مثله وان هذا يقولون لنا ذنت وسرقت
ولم تذن وتسرقا فقلت الترم لجعلني مثله ام سلمة بن الاخي
روى مسعدة كان خيرة فربنا بضم الفاء اي فوارسنا كذا الصحيح
اليوم ابو قتادة وخير رجالنا وهي بشد الجاهل جمع رجل وهو ولد
الفارس اسمه قاله منصرفه بضم ليم وفتح الفاء اي وقت انصرفه
من ذي قرد بفتح القاف والراء الهاء تقدم قصته في الباب الثامن
في حديث باب الاخي ملكة ابو هريرة ربه اتفقا الرواية
عنه كان رجلا يدعى الناس اي تجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه
اذ انيت ستسرا فنجها ورحمة التجار من مديون فهو المسامحة
في الالقضاء والاستيقاض لعل الله ينجها ونسختها قال اي النبي يوم
فلقى الله فنجها ورحمة رعيه عن زوبه ولم يول اخذه بها ام ابوصير
رعه روي مسلم عنه كان قلوبا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد يبيع
ان سكرت عن اسبب يده لان لبي الله ربح علق ربهته احتار ربح عابسة
رضي البخاري عنهما كانا عذما شهما كانا عابدا الى الطاعون المسؤل
عنه بعبدة الله على من يتناول من عبادته فوجه الله رحمة المؤمنين
ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة
ارجح فيه التذكير الى البلدة باعتبار مكان صفة بلدة ويملك فيه
عطين على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابوا لبلدة سال من حفر
فحسبنا اي طالب الطوبى على صبره على خوف الطاعون وشدة رعبه
ان لا يصيبه الا ما كتب الله له البلدة حال بعد حال من ضمير لا يخرج
الا كانا مثل اهل سمرقند وهو يستشأ عن عبد وهو مبتدأ ووم
فيه زايدة وما بعد الاخره قال الراعيه سبب لته الطاعون تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث انا سمعته الطاعون يارضي
جديب بن عبد الله رعه روي مسلم عنه كان فيمن كان قبله كمثل يبرج

من قول باب الخامس
من قول باب الخامس

الجبل صفة رجل فيجوز بك الزواجر لم يصبر فاخذ كسبا للفرس
 بطله وهو بالذوا المسكونة بعلم العار المهلة بمعنى قطع ثمار قاره بالفا
 اي سكن الدمام من مات قال الله تعالى وارثي جهنم بنفسه يعني اوسع
 سعدي باهله له نفسه فان قيل اذني يوهن ان الجمل كان متناكرا
 فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر باي سبب انا قلت معناه باور
 على سبب الموت لانه ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايها تكذيب
 الله تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة
 فخرت عليه الهمة ثاويل تخريم ما على الم كذري عن ق
 ابو عبد الله انتقل على الرواية بعدة كان فيما كان قبله رجل قتل
 شهيد وسجين لنفسا البناء في حجة على تأويل النفس اليه
 بالشخص لانه ثابث العدد عكس ثابث كما قال الله تعالى
 والله خلقكم من نفس واحدة فاستمال عن العلم اهل الارض فذل
 على بناء الجبروت على راسه وشاؤن من الرعية والى الشوق يعني بها
 من الله فاناه فقال الله ان قتل عترة عن نفسه بالغبية وهو التفتان
 عند بعض شعبة وسجين نفسا فهل له من توبة فقال لا تقبله
 فكم ارب مائة ثم سأل عن اهل الارض فذل على رجل عالم فقال انه
 قتل مائة نفس فهل من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة
 الاستغفار بالانذار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبد
 انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استعجاب ان يفارقه التاب عن مو
 طع الذنب والمساعدين ويستدل منهم بحجة اهل العقولم فان
 بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ربك
 فانها التي سرت بمانح السبب وايضا فة الارض التي وهي اكثر استعمالا
 من الصفة فانطلقوا حتى تصعب الصديق بغيره الصادق وتخفيفه او
 اي يقع نصفها اتاه الموت فاجتمعت فيه ملة كلة الرحمة وملة كلة العذاب
 فقالت ملة كلة الرحمة وجاء ثابثا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملة كلة
 العذاب

التفتان عن
 التفتان الى العترة

استغفار
 وتكفير

العذاب انه لم يعمل خيرا قطه فان اتاه ملك في صورة ادي في شجوه
 بينهم اي جعل اذلك ادي محكما بينهم قال النورون هذا شمول على
 على ان الله تعالى مع امره عند اختلاف فهم ان تحكما ورجلا ممل بزم
 فقال قيسا ما بين اليربوعين ان الارض التي تصدقها والارض التي
 قتل فيها الواجب فابو انبويه كان ادي في قوله يعني ان كانا ذلك
 الميت فخير ما ان اقرب الى الارض التي تصدقها يكون لمن يطلب
 الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي آسأه فيها يكون لمن يطلب
 العذاب فقا سورة فوجدوه ادي الى الارض التي ارجعها في رواية
 انها وجد اقرب بشبهه فقبضته ملة كلة الرحمة وفي رواية فابو الله
 هذه هي الى الارض سوء ان ساعد ان هذه مفردة لما في
 الاجاء من معنى القول والي هذا اي الى الارض تصدقها وتقرى وقال
 الصارفة وان ارض فشاها من قام بصدره نحوها او غيرها ارض
 العباد يعني قال البخاري بيان قوله انطلق فناء بصدره نحوها
 فان قلت الظاهر من الحديث انه ثبت توبة ذلك الرجل وهذا مما
 لما ثبت في الشرح من ان حقوق العباد لا يقطع بالتوبة قلنا اذا
 تاب ظالم لغیره وقبل الله توبة يرضى له ذنب بحال فقد امر الله وما يلقى
 عليه من حوائج الحديد فهو في مشية الا ان شاء ارضي حصة وان شاء
 اخذ حقه من الحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارض لا يكون
 ساقط ايضا الاخره عوضه من القسم الثاني بعد روى ما عليه كان
 ملك فحين كان قبله وكان له ربح فلهما كسر الباء شخ قال الله
 لذلك اني قد كبرته فاجعت الي مغلاما عبقه الشجر فبعته اليك مغلاما
 فلما كان في طريقه اذ اسلكه اي الغلام واذ بالعرف رهبه فقعده الي ابي
 مستيقها الي الرهب وسبع كلامه فاجبه اي العجب كلام الرهب ذلك
 الغلام فكان اذا في السابعة مرة بالرهب وقعد اليه فاذا في السابعة
 مرة اي السابعة ملكته فشتا ذلك ذلك الي الرهب فقال ان الرهب

الخلام ان اخلصت السراير فقل خسبن اي تمنعين اهلها وان اخلصت
 اهلك فقل حسب في اشعار النبي صلى الله عليه واله ان عليا بن ابي طالب
 قد حتمت الناس فقال اي الخلام اليوم اعلم سأجرك بالذرية
 فوالله استمهاهم افضل ام الركب فضل يعني ابتعدوا عن هذا السور
 وكان شرطه اعلام عظيمة الازاهب والافان كان عالما او افاض
 العلم الى نفسه طلبا لا تصاخرهم وتقرهم الى الحق فاخذت سأجرك قال
 النبي ان كان امر الازاهب احب اليك من امر الساجر فاقبل
 هذه الراية حتى يرضى الناس فوماها فقدمها ومعنى الناس
 فاقب الازاهب فاحبوه فقال الازاهب اي بقى بغير الباء وتصغير
 اي انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما اذكي الوصول
 هذا المتعظم وانك سبكتني فان ابتليت الفعلان كلمة سأجرك
 بنا والجهول الابتلاء ههنا بمعنى الامتحان فلو تدرك على وكانت
 الخلام بيرة الامة وهو الذي ولد النبي والابن ولد والناس ساير
 الاديان يعني يدعاهم سأجرك فسمع جليش الملك اي جليش
 وندم وكان قد حتم قاتله بهذيان كثيرة فقال ما هو الملك اجمع
 ما هو سوره والظرف صلته من فروع الابتلاء والجمع فاعلم المبتداء
 ان انت سكتني جزاء الشكر بعد خوف عند بعض من يعرفه المو
 صل المتكبر مع خبره قال ان لا على احد انما يشفي الله فان امنت
 بالله وعوث الله فساك فامن بالله فشفاه الله فان الملك جلس
 اليه كما كان يجلس فقال للملك مع ردة عليك بصرك قال ربي فقال
 ذلك وصبر فربى قال ربي وربك الله فاخذ فلم يزل بعد رحى ولا حبل
 الخلام فجيء بالخلام فقال له الملك اي بئى قد بلغ من امرك ما يرك
 به الذم والابريس وتعلق وتعلق يعني تدوي ويصقنا وتدوي كذا قال
 فقال اي قال النبي يوم فقال الخلام اي لا اشفي احد انما اشفي الله فاخذ
 فلم يزل بعد به ودعا الازاهب فجيء بالازاهب فقبل له ارجع عن دينك
 فاني

فاني فدعا بالمنشار بالهزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفه باء
 قبلها باء وروى بالنون وهي الغتان صحاحنا في موضع المنشار
 في بقرته اي في وسط وهو الذي يفرق فيه الشعر فقه رحى
 فتحشقان ثم جري به بجلوس الملك فقبل له ارجع عن دينك فاني فو
 المنشار في بقرته فشق رحى وفتحشقان ثم جري بالخلام
 فقبل له ارجع عن دينك فاني قد قدع اليك من اصحابك فقال ان
 صوبوا لرجل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغت ذروة الجبل
 للحي اى اعلاه فان ارجع عن دينك اجزاه بمخزون وهو فاسركوه
 والذو فاطروه فذوبوا به الجبل فقال اللهم الكذب هم ثم شئت يعني
 اذ فوعى شرفي وان سبب شئت فحجى بهم الجبل اى اضطرب
 ونحوه فسقطوا وجاء يسمى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
 قال انما ينزهم الا قد قدع اليك من اصحابك فقال اذ صعبا فلهذا في وسط البصر
 فقول بضم الفاعل وبالهاء المهم لتبين الاستفهام الصغر في فوهوا
 به البصر فان ارجع عن دينك والذو فاطروه فذهبوا به فقال اللهم الكذب
 هم شئت فقلنا انهم الاستفهام اي مالت ففرضوا وجاء يسمى الى الملك فقال
 له الملك ما فعل اصحابك قال انما ينزهم الا فقال للملك لست بقاتل
 تفعل ما امرك به قال وما هو قال جمع الناس في صعيد ارضه الازاهب
 البارزة واحد وصليين على جمل ثم خذصها والفلان المتعدان
 يعني الاثر وهما الامر معطوف عليه من كفا لقي وهي بكره الخافق
 تجعل فيها السهم ثم وضع السهم في كيد القوس وهو مقبعا عند
 النبي ثم بسره الله ورب الخلام ثم ارميت فأتك ان فعلت ذلك
 جمع الناس في صعيد واحد وصليين على الجبل ثم خذصها من كذا
 ثم وضع السهم في كيد القوس ثم قال بسره الله رب الخلام ثم رماه
 فوضع السهم في كيد القوس ثم وضعه وهو بالعين التي ما بين
 الحظ العين والازن في موضع السهم فأتك فقال الناس امنوا ورب

الغلام أمّا يربى الغلام فأن يربى الغلام اليك أو ثلثه موثقتا
كيد فأن الملك فقيل له الذلوا بغيره بلان بغيره أن الملك أت فقال له
أرايت ما كنت تتخذ أي تحلف الموسول مفعول أرايت قوله
نزل بك أي جازك منسطة القسم بين قذو الفعل ومعناه والرفد
نزل بك ما كنت تتخذ زمنه وتحتان قد آمن الناس استيناف جواب
عن قال أي مشهور وهو فاسر بالاحذود أي بغيره من مستطيل فافواه
السلكة جمع الشكة وهي الطريق المصطغر من الامل يعني في الجواب
الطريق يتخذت بضم الجاء وتنشد الدال أي شفتا بضم اليماني أي
أوقدها أو قال من له روي عن دينة فاجمعه فيها قال النووي في علمه
مسلم فاجمعه بمرسة فقله بعد جازي لعلك الله ونظر العزم اتفاق
النسب على هذا معناه أروه فيها من قولهم أتميت للعديبة إذا
خلتها النار لقمه وأوقع في بعض شئ من بلادها فاجمعه بالعاف وهو
ظاير فالظوه فيها كرها أو قيل له لقمه ففعلوا حتى جاءت امر
ومعها صدم لها فشققت أن تأثر أن تقع فيها فقال لها
الغلام أي أمت أصير فأنت على الحق وفي الحديث أشأت كرايات
الدولاب وجوز الكذب عند خوف الرب ذلك سواء كان الرب الملك
هو الكاذب أي غيره م معاذ بين العليم السعي الحكم بفتح الحاء
والكاف والسعي بضم السين مشوب بالي سلم رولا سلم عن
قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن خط الرميل فقال نعم كان يفتي من الذي
شبهه وهو دريس وقيل هو دانيال عم يخط فن واقع خط بانصبر
فقال من واقع خطا خط ذلك النبي فذلك الذي تجردوا أصابة
كما قاله القاطل وقال المطايعي يجوز أن يرد به الزجر إلى خط
ذلك النبي كان مجزؤه وموافقه خط غيره لخطه تمتنع
فلا يباح لما خط الكمل قال النووي هذا هو الصحيح وأن لم
ذلك الخط حرام فلا يتوهم أن خط ذلك النبي حرام وروى

يرفع

يرفع خط فيكون المفعول بمخروف عبد الله بن عمر رضي
روي سلم عند كتب القدماء بن الخلايق قيل إن يطحن ستموا
والارض تحت من النبي سنة قال أي النبي يوم وعمره خط الماولا
ومن العدد هذا القليل لا التجدد تقدم الكلام على قريباتي
حديث كان الله ولم يكن غيره م جابر رضي روي عنه كذبت لا يد
خلها فانه قد شهد بربها والتدبعية يعني مصر غزوة بدر وكان
مصر مع الأصحاب في المدينة قاله لعبد حاطب الجار والمجور
صفتي عبد أي عبد مملوك لحاطب بن أبي ربيعة حين جاءه فقالوا
حاطب أي عن حاطب فقال يا رسول الله لا يدخل حاطب النار وفي
الحديث فضيلة لأهل بدر والمدينة عموما وحاطب حصصا
مرفوعا بن زبير رضي روي البخاري عنه كذب حد ولكن هذا
يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني حدبا
عمارة لما قال لا بأسغان اليوم المكي أي الحرب صحب اليوم
الأول بالنصب لك يلزم منه أن يكون اليوم ظهر فاللوم وذا
غير جابر فينبغي أن يقدر فيه مضاف ويكون المحق اليوم تعب
يوم المشقة أراد باليوم يوم فاتح مكة اليوم تستحل فيه الكعبة
يعني للقتل فيها والنزب وغيرهما فاحتر أبو سغان بذلك روي
الذيوم كذا وقع أي الحديث في صحيح البخاري مرارا لأن معرفة
بن الزبير من التابعين والمرسل ما أسنده التابعي أو تابع
التابعي إلى النبي يوم من يخبز أن يذكر الصحابي وهو من حديث
عائشة رضي عن النبي يوم ق أسلمه بين الألوغ رطله اتفاقا
الرواية عن قال خرجنا مع رسول الله يوم إلى الجب فمما تصافق
اليوم قصد الخي خاسن أن يفرس سيفه يهوديا فوقع ذباث سنة
لكونه قصير إلى ركبت فمات منها فأتى رسول الله بالمال فأخذ
بيده فقلدك فذلك إلى أمر وثقوا أو عامر حين علمه قال من قال

أقول

قلت فليدنا وقلان فقال علم كذب قال الاجيرين قال الثوب
وفي عظيم نسبح مسلم ان لا يجز ان اكلها صحاحان ووجه ان الذي
اعز به بقدرى عبد جفن كعصا ومنه قول ان هذا الساحر ياتي
ببوز صعب ان الجاهد في سبيل الله يجاهد في جها وحق
صاحب شهيد لما يقال حاله مجيد فكون احد الاجيرين لو ان خازن
الاخر لو ان شهيد وقيل معناه الجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل
الله فيكون ثبوت الاجيرين لهذين السيليين والمعنى الاول النسب
قل عزمي مشتمها في الارض مثل جازيل عن عمر بن الخطاب يعني عامر بن
الاربعين لما سلم وقد اصاب ركبته ذبابا سبغ بالذال القوية اي
الذي يغير وجهه في ايامه ابو هريرة روى مسلم كذا في الحديث
بكل ما سمع ورواه الترمذي انما كان كذا يعني لو لم يكن للرجل كذا الا
تعدته بكل ما سمع من غير ما لاد ان صادقا او كاذب كقوله من
جهة الكذب لان جميع ما يسمع الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث
نرجع من الحديث بطي ولم يعلم صدق ابو يحيى فله ان نقل ال
واين عن كل من الرجال وفي كل ثلث كذبات لكن ليس الميعني
كثير ولم ياكل من النساء غير مريم بنت عمران وكيفية امره في قول
المرد بالكمال هذا التناهي في الضمائر والبر والتعقوب وحس
المصالح بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال الشكر لما هو
في مقام النبوة قلنا الكمال في نبوة ما يكون حصوله للكمال والحي
من غيره والنبوة ليست اول للنساء ولا يبداهن على النظر ورو
الذخوة وحالهن الاستقرار فلا يكون النبوة في حضرن كما لا يكون
الكمال في حضرن الصديقية وهي من النبوة اعلم ان الظاهر انهما
مخبرين بها وعصرهما واما التفضيل بينهما فمكوت عنه قال القاضي
انها شام والارض والتعجب هو الاول لانه ثبت في رواية انهم
ذكروا معا في جهة بنت كوكيد وقاطمة بنت محمد ففضل هو لاء

هذا الحديث في نسخة من نسخة
من نسخة من نسخة من نسخة

الاربع

الاربع على غير هذا لكن ائسوق في فاطمة زيادة كمال من كمال الاربعين
م ابو هريرة روى مسلم عن سعد بن الخياط وروى عنها الماشي
جمع المستعمل ذكر لفظ الماشي ليعقوب وقوله وقدرها وهو كمال
لاهل العراق ويسع فيه ثمانية مكال ليك المكونه صلح وضمن وسوت
الشام وكثيرها بقض الدم وسكون الدال المهملة وبعد ياء مثناة تحت كمال
لاهل الشام يسع فيه خمسة مكال ودينارها ومنعت وجر اربتها وهو
بسرهمزة وسكون الواو المهملة ويضع الدال المهملة ويستشهد بالواو كمال
لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صلعا ودينارها وقيل هو الماشي
يستعمل اهل تلك البلاد فسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معنا
يستعمل الروم والعجم عليهم في الاخر الزمان فيقطع ما كان يحول
للسلميين وقيل معناه يريد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيموتون
ما لهم من الذنوب وغيرها والقول الناصح الاشهر وعدهم من حيث
بذاتهم وعدهم من حيث بذاتهم كونه ثلث للتاكيد يعني تصديرون
فقراد بحسب عدم ما فصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم تقرء
في الايتاء ثم قال ابو هريرة روى عن علي بن ابي طالب في
الحديث وعدهم بحسب الجزية وعدهم الجزية عن المغيرة م ان روى
روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع رأسه مستجيبا لقبيل
ما اصحلك فقال يوم نزلت علي انفا اوتيرها بسورة فقرأ سورة
التعا التي سمعنا اننا اعطيناها الكورث فصل لربك وانحر ان ستانك
هو الابن سب نزلها انما لقا في اباد رسول الله ثم كان العاصم بن
وابل اذا ذكر رسول الله يقول دعوة فاعة ابر لا عقب له فاذا
هلك انقطع ذكره فاشترى لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة
هكذا سنة الاحباب فان العيب اذا سمع من نبيهم خبيثه كوني
بشرف جوارب في داء باعطاوا الكورث فسلمه بحبيبه ثم قال ان شاكرك
هو الابن قوله فصل لربك اجمع المفسدون على ان هذه العداوة صلوة

العبد والشجر نحو النسك وقيل معنى الشجر انما هو الك في قلبك
 وفي قوله لربك بين الصلوة والنسك اشارة الى الصلاة التي كان يقرأها
 يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كما قاله في الصلوة كان واجبا على كل
 الله ولان ابن غنيبا يقول على ذلك كتب على ولم يكتب عليه
 والصلوة والنسك فان قلت لم يقل ونسك مكانا والنسك مع ان كان
 قلت لان الاول كان النسيان الاول عند العرب فامر بنسكها تشبيها
 على قطع جميع التلويح قوله ان نسا نسا اي منغصك هو الاية وقلت
 نسك بايتان ذلك صلبين صلب الاية و صلب النبوة فاني وان
 اخذت منك ابنا لك للثلاث تغل قلبك بهم ويحتمل ان نسك
 فقد اعطيتك ابنا النبوة ومع نسك كما قال تعالى وان ولجرا
 لغرباتهم ثم قال ان تدركوا ما الكون فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه
 ثم وعدت ربك عليه خير كثير هو حوض نور عليه اتي يوم القيمة
 ان نسك عذوه النجوم فينجح بالمال والمعجزة والجم في اخرها انما
 اي يقطع ويجمع العبد عنهم كما قول ربه ان من اتى قبيلا ما ذكر
 ما حدثت بعدك قبل وحدث دليل على كون البسملة في اول السور
 من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليل الاحتمال انهم قراءها بترتيب
 ابو سحر وعقيد بن عمر والاصحاب يقرءون اتفاقا الرواية عنهما
 قول جابر بن قاسم فضليت معه ثم ضليت عنه ثم ضليت
 مع ثم ضليت معه كقولهم صلوة مع جبرئيل مع حسن مراتب اشار
 حسن صلوة ثم زيادة بين الحبيب وهو روى مسامحة وجب الجود
 اي ثبت لك امر ورواه عليه المراتك بالوضع فقل رد قاله في رواية
 قالت اني تصدقت على ابي جابر وانهما ما كنت ذاك الجارية فقل
 لي ما تصدقتا **ابن مسعود** روى اتفاقا الرواية عنده كذا في النجوم
 في بخار وقد انزلت عليه سورة والمرسلان عنهما تأخذها من فيه
 وم رطله اخرج عليه لحيته فقال انقلوها فانبت ناهما لفتها
 فقالهم

قاله
 في
 قوله

فقال وم وقابها الا شجر ثم رجع يحفظها من قتلهم سماء ثم بالنيذ
 الملحية كما وقالم شجر ثم رجع يحفظها من قتلهم سماء **فصل** فقال
 بسم قاعا **واعيشة** رضى اتفاقا على الرواية فيها ان نسك في المنام
 ثلث ليال جاء في بك الملك في سورة اي بصورتك بفتح الراء
 والميرور حال اي ما يذ في قطع من حجر فيقول هذا ما كانك والشيق
 على وجهك فاذا نسك مع قاعا حذران مقابرا وان على وجه الحكايت عن الما
 ل الماشية وفي بعض النسخ فلك شفت عن وجهك فقلته معناه
 يحتمل وجهه من الحدوى الكسافة عطف وجهه عن وجهك بصورتك فاذا
 انش الان نكارة الصورة وتاثيرها الشفت عن وجهك عند مسنا
 عندك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه
 بليغ خذفت المصانف اليه مقامه لزمك من عند الله بمصنفه قالوا
 ان كانت هذا الرواية قبل تخليصها عن الاضطرابات فمعناه ان كانت
 هذه الرواية حقا بمصنفها وسرفعا وان كانت بعد النبوة فمأول
 لان روي الانبياء وحى فلا يجري النسك في كونها من عند الله
 فنعنا ان كان هذه الرواية على ما هو فيها وغير محتاجة الى تعديلها او
 تقول هذا الخبر على التحقيق اي بصورة النسك كذبتة وعين
 صنائع البديع سمره بعض تجاهل النصارى **ابو هريرة** روى
 روى مسلم عند ابي عبد الله القدرم ايقظني بعض اهل نسيبها
 بالشددين على بناء الجوهول ونودي فنيستهم على بناء للمعلوم في القسوها
 في عشر الضواير اي الواقي لعل الحكمة في نسيانهم انزلوا لبيها
 لاخير الناس وبالغواني تعظيمها دون باقي النبي **ابو جابر** روى
 اتفاقا الرواية عنده اعطيت تمسما يحطون احد من الانبياء
 قبله الفعلان كما لا على بناء الجوهول نصرت بالترحم اي خوف
 مسرة سبهم جعل نصرتي الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي
 من مسرة سبهم بيني وبينهم وجعلت الارض مسجدا و

وبعض من النسك بالنيذ
 في

ظهوره يعني اباح الاربع لا يتحقق الا بشروط الصلوة حيث كانوا يتحققها لهم
وارباح التيمم بالركوع عند فقد الماء ولا يتحقق الصلوة الا بالركوع الملائمة
للركوع التيمم ولم يكن التيمم لهم الا بالماء قليل معناه انهم كانوا
لا يتكفون الا قليلا يتكفون بظهوره من الارض ونحوه معناه ان الصلوة
في جميع الارض الا انها يتكفون بها بغيره فاما اجل من اثنين او اكثر صلوة
فليصلوا وهذا يصح بجموع هذا الحكم وتفرغ لما قبله واخبرني
الغنائم ولم يحول لاحد قليل يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا اشرفوا
الجمادات يكون ملكا للغنائم دون الانبياء ومجلس نبينا عم
باشرا الحسين والصفى والاعفون وغيرهم فمعه فيان ناز فتمس قهرا
واعطيت الشفاعة الملام فيما العهد وهي الشفاعة العامة للذرية
من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ويبعث الى الناس عامة
معدا اذ قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلنا كان
نوح جميعا معنوا الى كل الناس بعد نوح ومن الغلاة فكيف اختلفت به
شكواهم قلنا كان ذلك شرفا فلما اعتبر به وماروس انهم قال
فغلبت على سائر الانبياء ويستحب وادعوا اعطيت جوامع الكلم
قلنا ينافي الحديث لانه معتمدا لا يفصل فينباعه بالتحس
الكثيرة الا انهم اذ علموا انهم كانوا فان قلت هذا التمام لو ثبت
تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام ولا يحمل على انه اخبار عن
نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم بالماضي يتحققا لوقوعه **ابن عباس** وهم
التفصيل الرواية عند **ابن عمر** ان سجد على سبعة اشتم على جبهته واليد
بها والركبتين واطراف القدمين لانه من العبادات يتكفون وجوب ومنع
هذا الاعتداء في السجدة ويد قال **ابن عمر** واحد والشافعي في قوله وهذا
بنحوه وان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرين فريضة الشجر
وذلك لا يقتضي وضع اليدين والركبتين ولهذا يصح صلوة المكتوبة باليد
ليكون الامر بصلوة الذنوب واما الاختلاف في ان الجبهة محل لا بد
من وضعها

من وضعها ام يجوز الاقتصاد على الاذن بالاذن في حق وفي في الفقه
ولا تكفي بفتح النون اي لا يتبع الشبان ولا التفرغ **ابو بكر** حيا
وجابر بن عبد الله على الرواية عنهم اشرك ان افاض الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والموتوا الاخر قوله بمحمد رسول الله
مقر فيه الكفر بهذا المشرك وجوب مقارنته به عنهم من ماله ونسبه
الاجملة معنى لا اقرضه بسبب من الاسباب في الاسلام من استغناء
قصاص ان قتله او ضمن مال او سرق وشجرها وحسبنا بطل الله اعني
القرصة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم ان افاضني
بالظاهر والله يتولى الشراير قال اكثر المشركين المواد بالاسم عند
الاولان لان اصل الكتاب اذا عطف الجزية سقط عنهم القتال فلا
يصح معنى حتى الاصل فلهذا هم اكثرهم وقولوا فيما هو اوسع من ان عند
الاولان اذا صاحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى ايضا
بل اوجه ان يجعل الناس عامات مناسبا لقوله تع قل يا ايها الناس
انني رسول الله اليكم جميعا ويكونا بعض الصور خصوصا من الحديث
الذال على وضع الجزية او يقال الغرض من منجز الجزية السمو لا على الكفرة
وهو يصدقها الى الاسلام فيكونا بعضهم سببا في المقاتلة والظفر
ولما كان المقاتلة اخرها لان حرب الجزية على المشركين غير جارية اقصر
على ذكرها **ابو بصيرة** روى انتقاله وان عبد اشرك بقران اي يثبته
والهجرة اليها ولفظ اشرك يدل على وجوبها كما قال القرني اي ما في القرني
يعني يجعل الله اعلمها حالها على القرني فيضنون مما فيها من الكفول
والسمبار يقولون اي المنفقون سمو الدين في استيفائهم افعال
المؤمنين فيها والشرك هو الفساد وهي المدينة يعنى والحال ان استنها
عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني مشركا يعني كثير
حديث الحديث **ابن عمر** قالوا سجد الساجدي روى انتقاله الرواية
عشرها بعثت انا والشاهد بالرجع عطف على ضمير بعثت وبالوصف

مقول معكرها تسمى صفة مصدر مجزوف يعني قرينة القرى والكفر جبه
عائز يعني اصعبه السبابة والوسط معناه ان ما بيني وبينها
بالنسبة الى ما بيني من الزمان مقدار فضل الوسطي على السبابة نسبة
القربى الزمانى بالقرب المساحى كصوم غايه قرب الساعه قبل
هذه الاشارة الى عبادته ثم ما بها وانما بنى ميمنه وبينها كمال الاجل
اصبح بين هاتين السبعين لكن تفسيره فتراده في حديث آخر قوله
يعني فضل الحديث على الاخرى بقوله الوجه الاول ابو هريره رضي
لوهي البخاري بعثت من خير قروننا ادم القران فما لو كرهه
وقيل ان الزمان واحد قروننا اقرنا الف وفيه لترتيب في الفصل على
سبيل الترتيب حتى كنت من القرن الذي كنت معه حتى غايه لقوله
بعثت والمزاد بالبعثت هذا ثقليه في اصلها الابواب ابا
قرنا فقرنا يعني التقل النبي عم اولان صليب وليا اسمعيل
ثم من بني هاشم جابر رضي روي ما بعد قال كان النبي يوم
في سفر فمما اقره المدينة بعثت ربح بكاد ان يذهب الوالك
فقال عم بعثت هذه الریح لموت مذاق اي علامه لميته وبها
ما بعد الله وعصية ابي عن علي وقوله ابو هريره
التفعل الرواية بعد النبي الاسلام على بناء الجوهول على الحسن اي
بمس خصال وفي بعض النسخ على الحسن اي على خمسة اركان على ان
يؤخذ للكر بالحق بدل الحسين واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام
وصلان والنجى لم يكن الاستطاعة فيه لشهدتها فقال جليل
عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
قال الاي قال ابن عمر لا تدرى على صيام رمضان والحج يعني الحديث
بتقديم صيام رمضان على الحج وهكذا سمعنا من رسول الله وروى
عن ابن عمر انهم قال ربي الاسلام على الحريق بشهادة ان لا اله
الا الله وان محمد عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة و

حج حبيب

حج البيت وصوم رمضان فان قلت لم يذكر ابن عمر على الرجل الذي قام
لحج على صوم رمضان مع انه روي كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان
سبح من النبي عم على وجهين ولكن خير له عليه الرجل لم يكن روي
تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا روي الرجل يقول لا فاما انما
رواه تزكو اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج لانه روي عن النبي
تقدم الحج على الصوم في هذه الرواية لتقديم الصوم على الحج في قوله
يا مريم افنتي لوزيك واسيدي واركني اذا هو الا لا يجب الترتيب
ابو هريره رضي ان تفعل الرواية فنهت حجت الثار بالشهوات
ورواية الفضلاء عي تحفت قال النووي المذكور في العتيق حجت
لاصفت قبل هذا من جوامع الكلام التي اوتيتها النبي يوم وهذا تمثيل
حسن معناه يوصل الى الجهة بار كتاب المكاره من الجهره في الطلعات
والضرب عن الشهوات كما يوصل للحج عن الشيء اليه بهلك مجابهه
التجا وزعنه ويوصل الى النار باصباح الشهوات والمزاد بها ما يكون
بحرمة كاليز والزنا وغيرهما واقام الشهوات المباحة فلا تدخل فيها
لكن يكره الاكثار منها بما ذكره ان يقسم القلب ويسمى عن الطلعات
واعيشة رضي ان تفعل الرواية تعني الحرامت التي تجازة في الحج
ابو هريره رضي روي النبي رضي عنه حرم ما بين الايتي المدينة على السباني
يعني لم يكن حرمه كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث اني احرم ما بين الايتي المدينة ابو سعيد عتيقة بن عمرو
الانصارى رضي روي ما بين حرمه رجل يعني يحاسب رجل في يوم
القيمة او ربه بصيغة الماضي للتحقق وقوسه ممن كان قبله فلم يزل
من الحريم سبغ الا اذا كان يخاطب الناس وكان مؤسرا فكانا ما تظلم
ان رجا وزوا من العصر قال الله تعالى احوا بذلك عند فيما وجدنا اي
عن ذنوب ابو هريره رضي روي النبي رضي عنه تحقن ايراد القران والديه
الذبور فكان امره بدوام اي يرضع الشيخ عليها اقتصر في غير القرآن

حج حبيب

قبل ان تشرح رعاية ولدا يكل الزمن من عمل يده وفيه دلالة على ان الله
يخ يكون الزمان لمن شاء كما يكون المكان للمن يريد وهذا ما يجوز الا يصدق
الادب الفن الروائي عاشق رضي روى سهم عنه خالفت للزانية
من نوب وخلق الحيات وهو ابو الجحش وقيل هو ابو اليسين من مباح وهو
لهب مع بخان وقيل بدونه من قال وخلق ادم من مرا وصف لكم هذا اشارة
الي خروج خلق الانسان من صلصال كالخضار ان سهم صغر روى ابن ابن
عبد رفعت الي السيدة للتعري فاذا اربعه انها ذرا من ظاهرون
ونها ذرا باطن ان الظاهرون فالتبرك والفراخ واما الباطن فهي اربع
في الجمرة واوتيت بثلثة اقدم وقيل لبن وقيل ضير عسل وقيل فيمر
فانخذت الذي فيه البن فقبل لي اصبت القطرة تقدم تضيقه في الباب
السئاس في حديث بيضا في المعظم ابو عمر يوه يوه سهم عنه
كثيرة من في عورة ويطهرها في عنا ممن على يعني لجانبها لم يطهرها بالم
تعمرها ولم تتركها تا تاكل من خشا مثل الارض وهو يطلب لها المعجزة وهي ها
كسر ها والفتح اسم شهر هو م الارض وحش كثرا وعنى بالمعا الوجه
وهو نيات الارض كثرا اضيقه والصواب المعجزة قال الطبيبي كثرا
هذا لشمل لكن مع وامن داية في الارض الذرة الله ذوقها قيل
هذا المعصية صعوبة احما صارت كبيرة لا اردها م ابو دعمر
روى سهم عنه عن صفت على اعمال امتي حسنتها بالرفع يدل عن العمل
ويستقيا فوجدت في الحسن يجمع عسا بضم لها وسكون السين على
غير قيل ين اعمالها الا ذي يعني ان الذي الذي الذي الذي الذي الذي الذي الذي
به من سج وقيل الدم فيل للعهد الذم سج سج سج سج سج سج سج سج سج
المجرب ولي يقعده وهذه الجملة صغرت وتجذرت في مساوي اعمالها ال
التي لقد بضم النون والجاء والغين المجبة البرقة التي تخرج من اصل
الفر والمراد بها الغاة ها يكون في السجد لا تدرك من هاتان الجملتان صغرة
التي تأخر وهذا ابن عيسى بن عقيل الرواية تخبر عن صفت على

الزمان
 وهو
 الزمان
 وهو

الدم فاخذ البن عمر مع الامة والبن عمر مع الفقر وهو عدة وجال
من ثلثة الي عشرة والبن عمر مع العشرة والبن عمر مع العشرة والبن عمر مع العشرة
عمر مع عدة سجل رجل واحدة فتغيرت فاذا اسود وكبير فقلبت باجر سجل
هؤلاء الشي قال الكن انظر الي الاقوي فنظرت فاذا اسود كبير قال
هؤلاء امتك وهؤلاء سجون الفا قد انهم لجساب عليهم ولا عذب ب
قلت ولم قال انها لا يكونون الا كوا هو الذي لا يستترون من الزينة
ولا يستترون وعلم انهم يتوكلون قال الما زني اصبح بعض بالعديت
على ان التداول مكروه لان الظاهر منه ان موت تطاولوا لتركهم التر وتج
ومعظم العلماء علمان ذلك ان ثبت في الصحيح ان البن عمر تداوي كثير
ويش من منا فاد وي تحر بعض التداوي بها ولو كان مكروها لما فعل
وجعلوا ما في العديت على قوم يقصدون ان الادوية نا فحة بطب بها التي
الكرهية تا بنت في حرف لك قال القاضي هذا الذي ولم غير يستقيم
لان لو كان الامر كما قالوا لما احتمق هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيد
جميع المؤمنين ان لا من الاروس اعتقد خلو فقد كفر بلا الوجه
ان يقال للمؤمن قوم لا يلعبون في الجمعة تخلو من المرض فان
ليس بشعة كبره ان يستحب ويجتهد المهام الاجرة ان يقال ان من
توكل عامة ويخاص بالعام موجب ان يكون في جميع المسائل من ان
لن تؤثر الا الله ولا يجزى وبية الايان ذو التوكل المخاص ان يتوكل
المركوات لغاية يتقنه ان ان يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد
بالحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوي البن عمر الا لخط الخواص
قامت بجوز ان يكون فعله لتعالم امته بان جانب و الحديث متفق عليه
والسماوي للمجاهدين يعني مضمون الحديث متفق عليه والثاني للمجاهدين
والذي تكلمه سهم على سرق آخر وهو عمر صفت على الام قرابت البن عمر
ومع العجل والرجل ان ليس مع احد ان رفع سواء عظيم الي
آخر الحديث م جابر بن عمر روى سهم عنه عن عمر بن عمر الاشيباء يعني اروا

عنه كسكنين بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا فان ابراهيم
لما ذكره بنسختون بصورة الانسان فاذا اوصى النبي الى حال كانه
من رجال شدة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب بين وليته بنسختها
بما سجدوا ان المفاخرة واقرود مبدلة من صورة الحمار والحجر وسعدني
يقول شبرا ونحو عيسى او مفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب
من رايت بنسختها اصابكم يعني نفسه اي نفس النبي وم رايت جبرئيل
فاذا اقرب من رايت بنسختها اوجبة بفتح الماثل وكسر بين الخفيفة تقدم نحو
لغايرة الباب السالكين في حديثه فقد رايتني في الجحيم ابو بصيرة وهو قبطي
على الانبياء سنة عظيمة جوامع الكلم وهي ما يكون الفاخرة قليلة ومعانيه
جزيلة ولهذا قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه في كل راي النبي ياتي
وتقرى بالحب والجلالة في الغنائم ويجعل في الاذهن ظهورا وسبقا
وارسلة الى الخلق كافة ونحوه في النبيون تقدم توضيح باقي الحديث وهذا
في حديثه لمطية **سنة** ابو بصيرة بعد انقضاء الرجاء عن حقد علي
بذاء اليهود يعني سمعت اقدم من بني اسرائيل لا يكون ما جعلت واني
لا اراها اولا انقضاء **الانقضاء** يكون الرخصة اذا وضع الدين الابل
لمشركه واذا وضع لها الدين انقضاء شرية يعني محوم الذل والباينها
كانت محومة على بني اسرائيل ومن محوم الخنزير والباينها فذل امتنا لعلنا
نؤمن بالدين الابل ومن الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلمة
على في الباب الثاني في حديثه ان الله لم يهلك قوما **ابو بصيرة** روى
انقضاء على الرجاء عن قتل لبي ابراهيم ان قال القريش لهم على بن ابي
سعود ادخلوا اليام يعني باب بيت المقدس سجدوا يعني متعجبين
ومتواضعين وقولوا لخطبة بالفتح يعنى مكثونا ان نخطب ذنوبنا
ودوي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني جك ذنوبنا خطبة تقولكم
صدركم ان نكولها اي نؤيدهم من العقل وقالوا يذله قوله اخر فدخلوا
الباب ويدخلون بالذات الكيفية وفتح الحاء المهملة وبالفتح يعنى يستقروا
على استمرام

الرجاء عن حقد علي
الدين الجسم كله

ابو بصيرة
هو قبطي
قبطي

على استامهم جمع سنة وهي الالية وقالوا حبة في شجرة وفي
الحديث بيان بسحة مغفرة الذنوب على قها ابارق قول وبيان
عنا مع وقلمهم انفسهم **ابن عيسى** بعد انقضاء الرجاء عن
قال حاتم كدبته فركس وخططان وبنو قريظة وبنو الصخرة يوم
المخندق فركبت ربح الشمس يددا فقلعت تحتهم وادركت فلفي
فانهم نودوا وتزجوا فقال لهم بقرت العبا بفتح الصا وبالعصا
تربت من المشوا واحلكت عاد وهو قبيلة باليمن بالذبح وهي ما
يقابل العصا في النوب يعني النوح مما موره **سنة** مرة للتعرف
وتارة للامهولة **سنة** انس بصر روي مسلم بعد ولدي الليلة خلاص
ضميمة باسم ابى ارا ورجده لاجل ابراهيم يد اعطف بيان عن
سنة فصل في المجانية عن نفس المتكلم **سنة** انس بصر روي البخاري
انبت على فرب سكون الهاء فتحها معني والحزب والغنم حافتا
جانهاه قناب بكر القاف جمع قنبة الذكوة الحرف فقلت ما بينا
راجبه قنل والذكوة الحرف في ان الذكوة حوزن واظيره وقناهر
الحديث مشعر راية ليس بوضوح **سنة** ابو بصيرة روي بسنة
قال راي النبي دم قنر اقر عام الحديسة بالزوا وكنى واما بنو حنكة
وقال **سنة** روي ان اسقفر لاقق فلم يذركي وسنت ذلته ان
انصر قنرها فاذا لي فانا قلت كيف استاذن النبي يوم وقد قال مع
ديما ان النبي والذين امنوا ان يستغفروا لهم ربهم ولو كانوا ذلي
قريب قتلنا يجوز ان يكون لرجائهم اختصاصه لذلك كما اختص
بالساعة لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية **ابن عيسى**
بعد انقضاء الرجاء عن اطلعته في الحديث فرايت انزل اهلها الفقراء
واطلعته في النار فوايت اهلها النساء **سنة** انس بصر روي الفراء
الذي تشعلك في السنة والى يعني الاخرة الكلام في فضيلة وفانته لا
خيار مع كونهم عالمين باقرار الامتناع بشان الشواك **سنة** جابر

سنة

اتفقا على الرواية عن جاوريت بن جراد بن يحيى لم تكلفني بخارجة وهو
 بكر الهمة الملهة وتغنيق الدوا والمذنكود منصرف في هذا وهو الصريح
 ومن أكثر من ذلك البقرة لم يصره وهو جراد بن منة وما ملكه فلهذا ما مال
 من بساير الأديب من ملكة الرواية شهره اعلمت قضيت جواريت ابي
 اعتكافي تزكيت في شطرنج يمكن الوادي ايسر في بعضه فثبوت
 فظنرت ابراهي وخلفي وعمر عيني وعن شمالي فلم ارحأ فثبوت
 فظنرت فلم ارحأ فثبوت فرفعت رأسي فاذا هو على الكرسي
 في الرواي ارحأ بن سوس الملك لما جاف في رواية اخر ما ذكره بين السبا
 والارض يعني جواريت هذا تفير من النبي يوم اللفظ هو فلهذا تني ومنه
 شديرة وروي وحفته والواو معناها الاضطراب كما قال القمع
 قلوب يومئذ وحفت قال يوم ترجف الارض والجهان فاقب
 جد بحجة فقلت وشروفي تشديد الشاء المثلثة امر اي عطفوني
 قد تروني قصو على ما و فيه اشارة الى ان صب الماء على الانسان
 يسكن فترجم فانزل الله يا ايها الذين آمنوا فأتروا السورين بحجة
 ظهر اتفاق الرواية عنده قال لما سمع ابي انا اليه يوم ابي باقية
 قال لي انظروني في الديعسني ان يعطيني منها شيئا فقام ابي على
 الباب فكتفتم فعرف النبي يوم صوته فخرج وبع قباء فقال يا ايها
 هذا لك خيال ما هذا لك كره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت
 لا حالك قال لابي بحجة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من
 ويصاح من زرا بالازوال المعية وتشديد الروا الفعوم بعد هذا الذ
 صعب يعني كان ازادة من التفسير واعطاف وم لينتفع بخبر
 لا ايكس و قد عظم خلفه وم والفقه بما جابم ان من صدر روي
 اسمعنه دخلت المعية فسمعت حشفة بخاء وشين فخرجت
 صورت المشي يقال فخرجت من وسكونها والفتح افصح فقلت
 من هذا قالوا اعلم الحميصار بضم العين معية و بالصاد الملهة

ما سطر

مدودة

مدودة بنت قليمان بكر المم وسكون اللام أم أنس بن مالك
 بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة بن مخرمة
 فصعدت في شجرة فأدخلني دارا على احسن وافضل ثم اترقت
 احسن من اقالا اما هذه الدار فدار الشهداء ابن عمر بن
 روي البخاري عن راية امرأة سوداء امرأة الطرساني
 شجر فخرجت من المدينة حتى نزلت في بيعة فبلغت الميم والبرالمنا
 تحت والعين المهلة وهي الحجة ميقاة اهل الشام وهو موضع
 شديد الوخامة حتى قال الاممعي لم يولد لحدود في عاش الى ان
 يحتم الآر بحل منه فماتت لبيها ان و بناء المدينة نقل الى بيعة
 في عاكبة رض روي البخاري عن راية حريم بن حنيفة اي يفر
 وذلك لشدة حرها بعضها وراية حريم بن حنيفة بضم الحاف
 وسكون الصاد الملهة جمع قصبة وهي المعاء وهي اول من است
 السماء است جواريت المستبة وهي الناقية التي تسيب وفي
 ان الناقية اذا تجت في الجاهلية التي عشرة انا تسيب والسنة
 والمرك ظهها ولم يجر و بها اول يترقب لبيها الاضعف فربما تجت
 بعد ذلك من الذي سوا اذ منها ثم على سبيلها مع امرها فعملت بما
 عملت امها وهي البجيرة بنت ابي ايدي ابن عمر روي
 راية ذات ليل ذات ذليلة فها تزك النائم فانها قد رقت من ارفع
 بضم العين وسكون الحاف فابن اعلى بنام العربي يربط بين رطب
 طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولئك الرفعوت لنا في الدنيا
 والعاقبة في الاخرة وان دينا قدا طاب وفي هذا التا و اشارة الى
 ان تعبير الدنيا قد يؤخذ من حرفي كلمتها و اوله اشتقاقها فانه
 عم لحد من فقه حسا العاقبة ومما ارفع الرفعوت ومن طاب
 لذة الدين ومما قال ابن سوين قد يؤخذ التعبير عن المعنى
 كما اذا راي الاتح يعبر بالنعاق لئلا لغة باطنه ظاهره ابو

جاء ناخوش

لك

ما سطر

هزيمة رضى اتفاق الروايت عنه وايت عمر بن عام الغزالي يجر
قصره في النار كان اول من سب السوابي تقدم بيان ذلك في
عمر بن زبير بن العوام عند رايث بن عيسى وموسى و ابراهيم فاما
فاخر وجد من بعض الصدوق اما موسى فانه يوجب سب جده ابياء
الموحدة برسول الشعر والوجه خلافه كما ذكر من جعله في الزهد
بعض النقاد للجهل وتشديد الطاعين من السوابي **ق** ابو موسى رضى اتفاقا
على الرواية عنه ارايت في العام في اواخر من مدة الى ارضي بها لخل قد
صب وعلني بسكون الهاء ويحذف اليها النون والهمزة يفتح بها
والهمزة ويحذف اليها النون وفتانان فاذا في المدينة يترجم عطف بيان للمدينة
ورايث بن زبير في هذه ابي هنزلة سيفا فانقطعت صدره فاذا هو في
صبيح من المؤمنين بانه لم يوصل يوم اخرج محمد بن زائدة اخرى قال المتوفى
وقع بالزبير بن العوام في الموضوعين في موضعهم في النسخ وفي بعضه انباء
واحدة مشددة وراكان القاء وهي اخر صحاحي معناها واحدة اى
خرجت انما اقل النبي يوم الشيعي بالمؤمنين لانهم انصروه وكان يوم
يصلونهم كما يصل الرجل سفيهم واقل انقطاع صدره بما كتبه
يوم احد وعظم شكره وعنه الذين كانوا في الصدوق في جيش
وهذه عم هو حشرهم على الجهاد وفي قوله يوم غزوة الخري اشارة الى
النبي يوم غزاهم على الجهاد في ذلك اليوم من اتيه في ارضه ما كان
فاذا هو مجيء القوم من الفتح واجتماع المؤمنين اسدده منهم
عقله انما ارايت المعلق ما حدث من منبذوا والسنار واحد او اكثر
فالخذف اما ان يكون في الاقل للاسنان وهو الخلق او في رسمه وهو
المقطوع او في رسمه وروى المرسول **ق** جابر رضى اتفاقا على الرواية عنه
دليتي دخلت الجنة فاذا يقول بالزهد في بعض الامور والصلوات لم يلقين
وهي ام سلمة بنت سلمان كانت تحت مالك بن النخعي فولد منه في الجاهلية
انسان من مالكة فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب

عليها

عليها وذهب الي الشام فملكك عندك فخطبها ابو بطلح فابست
لكفه فاسلم فترجمها امرأته الى طليح وسيمتد خشفة بفتح الخاء
وسكن الشين محي بين الركوب والمزاد بها هذا ما يسمون من وقع القدم
فقلت من هذا فقال يحيى قال قال هذا الجلال ورايت قصرا بغنائته يسر
الغناء ما امتو من جودته جارية فاستلم من هذا قال العجيب الخطابي
فاوردت ان ادخلت فانظر اليه فذكره في غير ذلك بالمر فوليست قد بر
فيما يجره وقال الملك اعلم يا رسول الله سعد بن وقاص رضى رضى
سألت النبي قلنا اي ثلث مسائل فليجيبني في اثنين ومنع واحدة
رسالت النبي ان لا يملك اشي بالسنة او الخط او ارايد فخطا يحتر
اعتبر لما جاء في بعض الروايات: ستعامة فاعطتها لها ورايت ان لا
يملك اشي بالثقة فيجوز الروايد ما يكون على سبيل العموم كعوفان
في عدم قال الخطابي لعلم المزدخر في ما يكون باستيلاء العدو لما اذروه
بذلك الحديث كجواب بين الذنوب وشوران قالوا بدل بالعدو فاعطت
وسألت ان لا يتجسس اسمهم ارايد الحرب والفتن بينهم فخصها **ق** ابن عمر
بغير روي ساجدة تجتسب لها ان لهذه الكلمات فتجسست لها ابواب
السماء يعني قول رجل انفسه للظبي بالجور ودخل معهم في الصنوفة فقال
لا ابرو كبير والورد لونه اوسمي ان الليرة واصيلة البكرة اثنان
والصبي اخره قال ابن عمر في قول من سبعت رسول الامم يقول ذلك
اي القول **ق** سعد بن ابى وقاص رضى اتفاقا على الرواية عنه تجسبت من
خولك اللذيق كن حذري فلما سمعت صوتك استندرت اى استعرت الخيال
قاله عن الخطابي تقدم ذكره في الباب الثاني في حديث والذي نفس فيه
ما للملك الشيطان **ق** اسامة بن زيد رضى اتفاقا على الرواية عنه تمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني الاغصم المسالين واصحاب
الجنة يفتح للبعث وتشديد الدال بالتحب والوجه في الدنيا كجيبونا
يعني موقوفونا لغير ان اصحاب النار قد ابرهم الي النار ارايدهم الكفار

شيها

فانهم لا يوقنون في العرصات بل يؤمنهم الي النار والادنيا
 يوقنون بطول حسابهم بسبب التذاتهم الديني ما لا و
 منصبا والفقراء يرون من ذلك فمدخلون الجنة اول
 وقت علي باب النار قال العامة من دخلها يعني الترفع النسب
 وعاشه رضى اتفاق الرواية عنهما قالت تحذرت بما الي
 في العاصية فقال عم السكة باعيتة كمنه لك كافي في ذلك
 ذبح قال لها كان هذا زادة او لا استمرار لقوله تم وكان الله
 متكور ارجح كسبه وم حاله بحاله الجذع في حسن العاشرة
 عايشة لاني كثرة المال والاشعة وهو الذي مع حكمة عايشة
 رضى قاله جيل من احد عشر امة ففتحنا هذا ونحنا قدنا
 ان لا يكون من اعيانها واولهم كسبه قاله الاول في
 كسبه كسبه بالخير المجهدة اي يتقون ويؤمنون بعد القاف والمعا
 الجمل اي يرضى عذرا من جمل صفة ثانية لجمل بعد صيد الكو
 صولي الذية لا سلهما صفة جمل اي معتب الوصول اليه في رضى والاسم
 صفة ثالثة لجمل فيسبغ اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو كس
 النون وسكون القاف المع وفي رواية فيسبغ اي ينقل الناس الي بيوتهم
 لياكلوا وقيل على راس جمل خبرتان عن قولها رضى انتم كسرت
 وحاصل قولها ان لها زوجها قديرا الفع بوجوه منها انها شبيهت
 بلجمل ومن ثمة بن ومنها ان السبغ بهزل لاسمين ومنها ان ذبح ذلك
 صلب الوصول اليه قاله الثالثة رضى لاسم بالياء الموحدة وروى
 لاسم كملها بمعنى اذ اشوا خبره اي مخاف ان الاذرة لا زائدة
 والعنبر فيه الخبر يعني ان شوعت في الخبر عند اخاف ان التركة للثورة ان
 الذكرة اذ كثر في بطن العين المرهول وفتح الجيم بفتح الجوهة وهي العقدة
 الثالثة في الاعصاب من الحسد ووجهه ضم الياء الموحدة مثل البحر العا
 اة البحر يكون في البطن خاصة كسبه بها عن عيوب الظاهرة والباطنة

فاجمل
 في قوله
 في قوله

فالجملة الشريفة في قوة افصح وهو يدل من قوله قاله القاضي
 اذ ان زوجها كان مسعود القاهر رضى الباطن فلم تروى من
 ستره فاجملته وما شجسته ولوحده وما صخرته وما شجسته
 وان قالت لا ايه ان الصمد قد ان يمدح قاله الثالثة رضى القنفذ
 بعين المرهول مفتوحة ثم ش من حجر مفتوحة ثم يونا مشددة هو
 الصول كسبه عن شجسته وقيل هو سوس الحلق ان انطق اهل بيوت
 المرهول يعني ان ذكره ما فيه من العايب طلقني وان اسكت
 علوق علي بناء المرهول يعني ان اسكتك تزلني معتقدة وهي الذي
 زوجها قاله الرابعة زوجها كليل ترها من بسرا التاء المشددة من
 فوق اسم موضع من البلاد التي اوصوف لبالية بالهطيم والاعتدال
 لاضر بالرفع على الاستدلال في حركه والرواية المشهورة فتح الاء
 فيه وفي ما بعده والاقرب بضم القاف البر وكسبه بالجو والبر ورض
 الاذي لانها ما يستتبعان شبيهت زوجها في خلقه وعن الاذي
 بامل ترها من ومدحته بالهطيم والاشارة ولا سامة اي ملالة
 يعني ليس فيه ما يملكن عن صحبة قاله الخامسة رضى ان دخل
 فهد بكسر الراء اي اشبه العهد في كثرة النوم او معناه وثب
 عليها اذ يها واليها اهدا يهد ما لجمعة كوتوب العهد وان خرج اهد
 كسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد اي
 عما كان يعرفه في البيت من مال ومناعه قاله السادسة رضى ان
 اكل من يعني كذا من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب لاسم
 اي شربها في الاذواق وان اقبل طبع اللق اي تلغى في ثوب واعتدل
 عن المضاجعة والذم في المبتدع والاذواج اللق اي لا يدخل
 كذا بين ثوبي وجلدتي ولا يترقبني ليعلم البيت اي يعلم حزني وما
 عندي من الحيرة وقيل معناه لا يتفقد امره ولا يشغل المصالح
 وهو قولهم ما دخل يده في الامر اي لم يشغل به قاله السابعة

اي لا يطلب

ادخل

ذوق خباراً وبالعين المرهبة واليابين المشائين تحت بهو الذي
 يعنيه مما أنتهت النساء أو غباراً بالذوق المجهية أو فيه المشكوك
 وهو مأخوذ من الغي وهو الحد في كسر طبعاً وهو الذي أمره
 مطبق عليه أي مستور لجرده وقتاً هو الذي يجوز عن العلم
 فيطبق شفتاه يقال يصل طبعاً فأذا كان بهذه الصفة وقيل
 هو التفتيح الصدوق الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المصاحبة
 من زام الرجال عند النساء كل دار له ولو أن كل ما يعرف في الناس
 من الذوا وهو موجود فيه شجك الشجج البرج في الرأس خاصة أو فلك
 الغل الكس في سائر الجسد هذا التفات من التكلم إلى النطاب
 أو جمع طلاء ان كل واحد من الشجج والغل أراد ان لا يوسعها ضو
 لها وكما مضى بها شجرها أو كسر عظمها أو وقع بينهما فالتمة الثامنة
 زوي المشه مشه أرتبو وهو المعون المعروف بين الممش والرمح
 ذوق بالزاد المجهية في قلبه كسباً طبعاً البرابحة ويعني مشه كسب
 لا الهل كسب الأرتبو ويعني طيب كسب الزوق أراد برده طيب
 شتاً في الرأس أو طيب جسده وزوي بعض في آخره وأغلبه والآن
 يغلب بعض الأرمع غلبته فبه مغلوباً وي ومنه قول معاوية يغلب
 الأبرام ويغلب اللثام قاله التامسة زوي رفيع الجوارح
 التي بها يرفع البيت أراد ان يستره حاله ويعرف حفته لأن يوس
 العظماء تكون عالية طول الجوارح كسر النون مما لا يستر طول
 كذا عن طول قامته عظيم الأبرام وهذا كذا عن جوده لأن من كثرة الضياء
 كثرة ضجه وكذا في رماه ثم أراد ذلك بقولها قريب البيت من النار
 وهو يجلس القوم أراد ان يستره بين جملة القبايل كسباً ضافاً قال
 العاشرة زوي ما لك فلما لك الاستفهام فيه معنى التعظيم ما لك شجر
 من ذلك أي ما اعتقدت من سود ووضه في ذلك إشارة إلى المشي على
 المشايخ في كلام العرب وهذا القول زيادة في الملح والأعظم الأبرام

كثيراً

كثيرا المبارك يعني الكثرة كما كانت باركة وبجاءت حول بيت أبي سهل
 قري الضيق فليلك السارح يعني لا يتوجه منها المرعي إلا قليل وقيل
 معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها وسابحة قليلة الكثرة ما يخرج
 منها الاضياق وقتها معناه ان المواشي كانت تترك كثره حال بروكها
 الساهل في ظلها بعد ظهرها وإذا شرب حصة كانت قليلة لعدم سائر
 سوادها يقين أنهن هو أنك بين الزهر يعني لا الاضياق إلا عادة
 زويها التي تأتي الاضياق بالمرح ويحسد ذلك نحو الأبرام وزاد بعض
 في الرواية وهو امام القوم في المراك قاله المعاري عشرة زوي أبو ذؤيب
 فما أبو ذؤيب هذا الاستفهام للتعجب كما سبوا أناس بفتح الهمزة
 بالنون أي حركه من خلق بضم الحاء وكسرها وتشديد الهمزة جمع حثي
 بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتكلم بالمرأة أذني يتشدد بالياء
 كان أصلاً فتنين فسقط النون بالاضافة وملاء من شجج عضدي
 أراد ان يسهن عضديها وكنت بسمن سمن كل جرسها أو إنما كروا
 الحصد لا يرا قوس ما يلي نظر الأنت من الجسد ويجوز بتشديد
 الهمزة ثم الجاء فيجوز بكسر الهمزة وفتحها لغناه أو انصهرها الكسر عناه
 فزنجي وفزجسة وقربا معناه عظمي فطعمت إلى نفسي في تقرير الهمزة
 فطعمت الجاهة ويدين في أصله تخفيفه تصغير غير شق بكسر الشين التي شق
 الدعوش قال القوي بعض شرجيل وهو ناحية وقيل الشق اسم يجمع
 اختار القاصي الوجه الأذل فيجعل في أهل سهل وهو صورا الخيل والطيور
 وهو صور الأبرام واليش وهو الذي يدوس الطعام الخبز الحثي عن
 السبل ومنه قولهم وفتح النون هو الذي يشو المحبوب من قشرها صمان
 فعنده قول فلما أتيتم على بناء الجبول من السبل يعني زوي الأبرام الخيل
 يكون تعديها الأبرام وأرد في قصيدته بعض الأبرام حتى أدخل في الصبح أراد
 أنها اتخذت من قريته وأمرها فأنتجج وهو النون بعد القاف وزوي فأنتجج
 بالهمزة على الراء أم أي زرع في أم إن زرع عنونها بضم العين هي الغري

وأراد معنى صوت القوم كسر الهمزة وكذا في قوله كسر الهمزة في قوله كسر الهمزة في قوله كسر الهمزة

التي يكون فيها الطعام والامتعة واحد هل يحكم بكرة العين ودفع نفاته
 المراد وبالذال الملهمة وبالها والمهله جفنة عظيمة اراو ان الظن
 في سببها عظيمة تمتلئ وتواصل للجاويد بالمشقة ما يح فان قلت رولو
 مفرق فلتين يوصن به العولم قلنا ارادنا كل حكم من اوعام وبيته بقسائل
 بغير الغاء وتخفيف السنين الملهمة اي واسع ابن الذي ذرع مما ارا ذرع
 من غير كمال شطبة السنين الملهمة والسنين الملهمة وتشديد اللام
 مصدر بمعنى التقليل اي ما كان من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا
 الشطبة سنين الملهمة ثم طاو مهله سكتة ثم باو واحدة ثم هلوي
 غصن النخار اراو ان اقلها المحرر موضع نومه وقصو القفاقة وهو مما يمتد
 به ايضا يست ابي ذرع فما يمتد الي ذرع طوع اليها اي ذر طوع اليها اي انها
 مطبوخة بالظهور اليها ولاء كسرتها يحيا انها اذا ليست كسرها كسرتها
 وعظ جازتها يغير انها تقطع حشرتها وتخشيتها الحسنة ما غير عن الضيق
 بالجارية لجاورة احد ليها الا فرقا فالجارية اي ذرع فما جارية اي ذرع
 لا تست جدينا بالياء الموحدة بين المشاة والمظلة اي لا تقرت ولا
 يتخبر ولا تنقض وطعم القفاق بعد النون وبالشاء المظلة اي لا تقعد
 ببرئتها اي طعنا وبقيل بعناه لا يعرفون طعاما بل كانت اميدته على
 حفظه تنقيداً ولا ملاء بيته ما يشاء بالعين الملهمة اي انها تنقطة
 بيته ولا يتكرر ان يمتد في الكفاية كما يجتمع في عشر الطار وهو
 موضع الذي يجتمع من ذقا والقاعدان وغيرهما خراج او ذرع والا وطرح
 جمع وطب يفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللين تخفف على نوال ال
 بالهاوا العطار المصنوعين اي يؤخذ بذيقا قلبي اسرة معها ولذو الراب
 ذكره ذلك لانه كان احد اسباب تزجيته بتلك المرأة لشدة زكرك
 العرب على كثرة الاو والاذك بالزهدن بلعابن من تحب خصه بما بر ماتت
 عثر عن نديتها برقاتين الارذ ذلك ايضاً من اسباب التزج نعتين
 وكلها انكسرت بحكة رجلها سايا بالسين الملهمة وتشديد الياء اي

سيناً وكسرت يا بالسين الملهمة وتشديد الياء اي فرساً حسيماً واخذ
 خطياً بفتح الحاء الملهمة وتشديد الطاء الملهمة والياء اي ربحاً مسبوياً
 خطاً وهو قريفة عند البحر يحلب اليها الرماح من القهر ثم يفرق منه
 للبلاد العرب واسرع حلقه يقال اراح الملك اذا رد على امره ما هو عليه
 الميم ويجوز التيلاد اراو سها انه لفظاً ما يحاً بفتح النون واحداً الا تعام
 ويح الموصلي قال القاضي الترمذي لا تلغز على ان التبع بفتح علة بالاول
 تزجاً بالشاء المظلة وتشديد الياء اي كثير واعطاني من القدر ما يح
 اي من كل ما ربح من اللابل وغيره اذ وجا اي صنعها او بوضع الفرد وفي
 اكثر النسخ ذابح بالذال المعجمة وبالياء الموحدة اي من كل ما يحور
 ذبح وهو قاعله بمعنى مفعوله وقال الخليل ام ذرع يحذف حرف النداء
 اي يا ام ذرع ويؤى اهلك بك الميم من الميرة وهو الطعام على الميم
 وتفضلي عليهم قاله في قوله كل شيء اعطاه ما بلغ اصغر الذي يبيع
 انا ورضع الاشية الاواني وانما يبلغ جميع ما اعطاه الذرع اقل ما
 عطاه ابو ذرع لانه كان زوجهما الاول وكان حجة مستقلة في خواصها
 لقليل منه كان اكثر عند ما ابي ذرع وفي الحديث منع الفرس خطا ما اقلها
 لقوله هم السقي باعاريضة وجوز اخبار الرجل زوجته يحون صعبته
 والحسان اليها وجوز العكاز ممكناً للماطية وجوز التقديس بلح لا
 خبار ولكن الجو ومنه ما قل ونذر كما قال الربيع اذن كبحك المكدود
 بالجوز واجهتيم ومعوقل شئ من الروع ولكن اذا اعطيت المسح فليلكنا بقد
 ما يعطى الطعام من الخبز او ابوسى ملة اتقنا المرارة بعد قال ا
 اتيه رسول الروع في رهط من الاشعيين يستحلواي نطلب من مذنونا
 يتجلدنا فقال هم والذوال اعلمهم ولا عهدي ما حكمكم عليه فليشنا ماشء الله
 فأوى رسول الروع بابل من الضيم فأتونا لنما تجسر ذوقنا فلما اطلقنا
 رسول الله من يمينه ليايدك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
 اتيناك مستحلكم وانك حكمت ان لا تحرقنا ثم علمتنا انفسيت بربلا

لان اذ ذرع كان السبب
 كما قال الشاعر
 انما هو في الدنيا
 كالقارورة
 في البحر
 اذا اصابته
 العاصفة
 انقلب
 وكان
 في يد
 السيل
 وقد
 قال
 الشاعر
 انما هو في الدنيا
 كالقارورة
 في البحر
 اذا اصابته
 العاصفة
 انقلب
 وكان
 في يد
 السيل
 وقد
 قال
 الشاعر
 انما هو في الدنيا
 كالقارورة
 في البحر
 اذا اصابته
 العاصفة
 انقلب
 وكان
 في يد
 السيل
 وقد
 قال
 الشاعر
 انما هو في الدنيا
 كالقارورة
 في البحر
 اذا اصابته
 العاصفة
 انقلب
 وكان
 في يد
 السيل

فقال عم ليست انا حملتكم ولكن الامم الحكم قالوا لغير من الاطهرين استدل
الجوريات بالحدوث علمدهم الماسد لكن استدلوا بهم واخذوا لانه معناه
ليست حملتكم مما عندني ولكن الله اعطاني ما احكمكم عليه فان قلت هل
خشيت رسول الله في عيونه قلنا لا لا يزيد في قوله بحيث يفعل بعد
ساعة **ق** ابن عمر رضى الله عنهما نقلوا الرواية عندهم ليست باطل ولا صحيح بل
الرواية مشددة بعين الضممت نفس من لعن للضمير الجور في قوله
قاله وحين سئل عن الضممت تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ابن ابي عمير من سئل عن قوله ليس يستعمل **م** ابن عمر روى سئل عن
مورث على موسى ليلة اُسرى في غزوة الجدي بطل الجار والجور فاقام مقام
الفاعل عند الكسبية الاصح وهو قايه يصلي في قبره فان قلت قد جاء
في حديث المتعرج انه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في السماء السادسة قلنا
يجوز ان يكون راه حين امته يصلي في قبره ثم رفع قبله السماء والسا
ورا جنة في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادسة في
حديث لغد لا يتنى في الحج **م** برواية روى مسلم عنه في حديثكم
عن زياره القبور وغزوه بها الاذنا فخصت الرجال لما روى انه عم
لحم الله وقوارب القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص قلنا
ويخص كسرة الترخيم لهما الذي شرح السنة ونهيتكم عن نحو
الاصحابي جمع الضميمة وهي ما يذبح ارام الخضر القوياني قوله قلت اي
ثلث ليال يعني كسرة نهيتكم عن ان تأكلوا ما بقي من جوهره بعد ثلثة
ايام وامنكم بتصدقها فاستؤا ما بدأ لكم بطلوا ما بقي منها بعد
ثلثة ايام بقية ظهور الامساك لكم ما يحتمل المدة وفعلوا بدنه عن ابي
ابى سعيد فاستؤوا ولو لفظي منها الاغنياء اجاز لكن اللفظ اع
افضل ونهيتكم عن النسيب اي من الغاء القوم ونحوه في ما في الظروف
التي سقاوا اي التي قد نسيب انما استثنوا هذا الاصل سقاوا ويرد الماء
فلا يستند ما ينقطع فيه اشتداد ما في الظروف فانزوه في الاستغنية لها

ولا يشربو

ولا يشربوا من كرام ابو هريرة روى مسلم عنه وورث انا قد اذنا
لجواننا ارباب العقوبة في العنوة وقيل لغاوه بعد الموت لكن الوجه
هو الا اول وفيه جواز في الجمال لا سيما في الخبر ولقاء الصلحاء قالوا
بارسول الله اذنا اخوة لك قال انتم اخوتي بهذا القول ليس نفعا لكم **م**
اخوانا بل وكردهم من زيارته بالصحة والخواننا الذي لم يأتنا
بعد ينسب على الضمير اي بعد زمانا هذا فقالوا اي نعرف بعض قوم
القبليين من لم يات بعد من ائمتكم برسول الله فقال ارايت ان اذنا
لم نحيل عن جميع الاغز وهو الغرس الذي له بيان في جميعه جعله بالعام
المهله وتشدد الجيم هو الغرس الذي له بيان في قوامه ولا يجوز
الركبتين بين ظهرين يفتح اللفظ والمعجزة وسكان الهراء نعم اي بين خيل
ذهم جمع ادم وهو الاسود وهم بعض الهراء وسكون الهاء جمع الهاء
هو الذي لا يخالف لونه لون سواه وكان ابيض او غيره الاثني عشر
خيلهم قالوا اي برسول الله قال فانهم ما يؤمنون **م** يجعل من الوضوء
واذا ذابهم على الكون والاستدلال بحسن الحديث على ان الوضوء من نفا
هذه الامة وقال الاكثر من ليس الوضوء ينجس ما لم بل الحرة والتخويل
بمختصان بهم واحتجوا بقوله هذا وضوء وطهروا الانبياء من
قبلي اجاب الاقولون عن هذا بان لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين
بالوضوء ومن اهمهم الا هذا الامة **فصل** في جرس رضى الله عنهما
الرواية عن قال كان في الهامية نبت يحمي يقال له اللحية الهامية
فقال عم بل هذا نبت موسى اي هل تحبني اذ انك من ذي الحليمة يا
لفتحاج يعني من اذس الكفر الذي يجوز في تلك الكسرة يعني اللحية
الهامية تخفيف الياه الشاهمية بالهنية وتشدد الياه هذا التفسير
يحتمل ان يكون من الرواية ومن لعن قال نحو حديث مع ما في تفسيره فا
يسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسر تالاسنام فيه واخره فانه
الذي عم فاخبرناه فعدا لنا **م** ابن عمر روى مسلم عنه جعل تدنونا

عاسط

بهم

يعني

بما انفك قلنا ابو بصير اعلم قال من صح طهر العبد ربه يقول اي العبد
يوم القيمة بارب الرب يجزي من العظم اي التخليص الاستغفار فينتقى
ما بعد النبي يعني العبد في ما نك غير ظالم كما يقول اي ما اركت
معصية فكون تزيد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله مع
باني قال اي النبي عم يقول اي العبد فاني لا اغير بالذم المعصية من
الاجازة على النفس الاشارة الى ما يعنى يطلب العبد شأها من نفسه
ذمها ان لا يشاهها عليه من نفسه فيقول اي الذي نفسيك عليك شهيد
وبالكرام والما تبهن عليك شهوقا نصب على الحال وعلية متعلق بموتى
لازم هذا يعني الذي الكرام الكاتبين حال كونهم شهد من عليك قال اي
الدين عم فتعنت عليه يعني منع فمعنى الكلام فيقال لا ركان اي لا
ضايق يطبق قال اي النبي عم فتشقق بالما لير يعني يشهد جوارحه بذنوب
كان يقول نية يوسوسة ما لفلان ثم يفتي بشديد اللام على بناء الجمل
بين وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لا ركان فيقول بقدر الكفر
وتحقا يعلم الشين وسكن الجاه يعني اللغو مفعول مطلق فعله
مخروف وجوابا قال تع فسرقا الاصحاب استعير اي تحدا باعد مائة
من حته فكل من كنه ان اضل اي اذاع واجاول لشدة تعذبه في النار
اسم من زيد عنه اتفاقا على الرواية عنه قال لما ذنونا من مكره عام
جبه قلنا يا رسول الله ابن فلان فقال اذم هل تركه لا عجب لمن لا يقبل
عقل ابن اي طالب باع جميع املاكه النبي عم ومن هاجر من بني عبد
المطلب كما فعل ابو سفيان يذو من هاجر من المؤمنين في الحديث
لدلالة على ان الكافر اذا استحوى على اموال المسلمين واخذها اليه دار
التحريم ملكا وحظا ان يبع ذنوبه جاز وبالله نفعها فممتنا وفي رواية
عن ابى حنيفة يكره بيع الاصل قوله عم مكره كرم لا يبيع ويا عبا
هروية روى سمعته يول ثوبا يبيع اي يبيعه من ثوبنا والله ما يحق
عليه ان يبيع ولا يبيعكم واي لا اذم من وزنه ظم كرم قال في تسوية يبيع
الصفوف

الصفوف واسم من زيد عنه اتفاقا على الرواية عنه هل ذنونا ما ارى
قالوا لا قال فاني لا اذم مواضع الفقه خلال بيوتكم اي بين فرجها كذا في المظن
اي المظن قال لما اشرك اي عاصيا رجع عن بعض ذنوبه على الظاهر من
وسطه ههنا اي بنا ورفوع من الحجارة بين الطائر المدينة بعد الهمة جمع اطم
شبه الفقه بالقط باعتبار التجم وهذا اشارة اياها وقع بعه
عم من الفقه واكرها قتل عثمان ومنتابص عليه وفيه شجرة ظاهرة
الشيق وم ابو بصيرة روى الغار في عنه هل تستطيع ان يخرج
المجاهد ان تدخل مسجدا فتقوم اي في صلواتك ولا تغتر يعني لا
تصنع عن كثرة رنوا لغيرها فتقوم ولا تغتر ليس المراد منه من
توكه الاضطر باليسية لانه يكون صوما وصلا وهو ثوب عند قال
قال له اي النبي عم الذي على عمل يتعدل الجهاد اي يساويه في الثواب
ابو بصيرة روى سمع عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم
قال فليجيب يعني الجهاد والصلوة بالجماعة قال الرجل اعني قيل هو
ابن مسعود كذا جاء تفسيره في سني ابى داود حين قال يا رسول الله
ليس لي قائد يعوذني الى المسجد وسأله اي الاخي من البيوعم ان
يزكعله فاجابني بنشديد اللام اي ابرو حاه فقال اي النبي عم
هل تسمع الجاهل فاجبت بحمل ان يكون تزخيفه عم وامره بالانبا
كلها بالوحي فيكون الثاني ناسخا الاول وان يكون كمالها بالاجتهاد
وان يكون الاول بالاجتهاد وعلى من ذهب من يجوز في الدنيا وقيل
الوقت والثاني بالوحي ويحمل ان يقال ان اشارة عم بالاجابة ليس
تدبير الترخيفه بل اشارة الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال
الذوق في هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة ذنوب من قلنا هذا الا
سك دلل في غاية الهزل لانه خبر واحد فلا يثبت به القريضة
ابو بصيرة وابو بصيرة اتفاقا على الرواية عنه قال قال النبي
يا رسول الله هل ترى ريتا يوم القيمة فقال عم هل تصدرا عن في القوروي

بتشديد الراء وتحقق فيها او الثاني منقولة فيهما مع المَشْدَد هما مرا
 حمون غيركم في روية القبر ومعنى المصطفى هل بالحكم في روية من غير وجه
 الضرور وروي ايضا كصنائع بتشديد الراء وتحقق فيها فمن شدتها
 فتح التاء ومن تحقها من التاء كصنائع حال بلحظكم فيتم الوهبو العقب
 ليدل المبرور قالوا لا يروى الله قال قبل كصنائع في التمشير ليس وبنها
 سبحانه قالوا لا قالوا لكم من ذلك اي تروى الرب بل كصنائع في روية
 والمراد تشبيه الرواية بالرواية للمروء المروءي جمع الله الناس يوم القيمة
 فيقول من كان يعبد الله فليعبده فليعبده فليعبده من كان يعبد الشمس فليعبده
 ويتبع من كان يعبد القمر فليعبده ويتبع من كان يعبد الطواغيت
 جمع الطواغيت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا التعبد بعد التصحيح
 الطواغيت ويوق هذا الامة فيها ما تفوقوا انما يبقى المناقون في روية
 المؤمن لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من حشرهم في
 حشره وراهم في الآخرة وسوقى نورهم حتى ضرب بينهم
 فيه الرحمة وظلاله قبل العذاب فيأتيهم الا في صورة غير صورته التي
 قود هذا من المشابهة ما جعل الخلق بالاولاد من المراد من التامن الامة
 امتان ملكة ومن الصورة سموية فاذا رادوا ملكا يقول ان اريكم انكروا
 لما رادوا عليه من امارات الخدوش وليس المراد بالصورة الثانية صورة
 الملك بل معناه يا جئني للتعبد الصفة التي جرت فونها من كونهم غير متفكرين
 من ذلك قارة فيعتبر قولنا به التامن عن هذا الصفة بالصورة التي
 استبعدة الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عن التواضع
 والاضحية فلا بد من مرئ اقول غرض ذلك القائل من هذا التواضع
 ما فيهم ان يكون جسمها وذا صورة الارفع الشبهة عن حال التواضع
 والتشابه في تشبهه بابا في بعد ذلك ان المشايخ قالوا انما تجلي الله لاهل
 الجنة ويرى لهم ذاتهم في حجاب صفاتهم لانه لا يطلعون ان يروا ذاتهم
 بل في حجاب موقفة من مراتب صفاتهم فيقول ان اريكم فيقولون تعود
 بالامتك

منافقها
 ح
 في قوله تعالى
 انما يري الله الصفة
 التي جرت فونها
 من كونهم غير متفكرين

بالامتك هذا كما نأخذ حتى يا تينا ورتينا فاذا جاء ورتينا فيناه في التامن
 الراء صورة التي يعرفون فيقول ان اريكم فيقولون انت ريتنا فيتم
 بينه ويتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او املا طلبة الذين بين اليها
 قبل المراد بهذه الصورة صيغة التي كانوا يعرفونها بها وهي الرافعة
 على عبادهم في الدنيا فاذا تجلى الله لهم تغير تلك الصفة يتكرونها
 فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها غير قوة ويضرب الصراط
 بين ظهرين اي يمد بين الظاهر والباطن قالوا انا واثمة اول من يجزي اي يخطي
 يقال اجزأ الواوي وجزأته بمعنى واحد ولا يكتم يومئذ الا كل
 اراد به والقر اولم وقت جواز الصراط وانما قصرنا به بهذا لانهم
 يكتم فيها الناس ودخول الرسل يومئذ الى الهم سلم وفيهم يتم
 كمال لبيب جمع كآوب وهو لغة البراق وتشديد اللام حديد المعقولة
 الراس يختطف بها النبي من كل متوك السعدان وهو نيسة كركوك عظيم
 من كل الجوانب من الهم تشوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال انها
 مثل نورة السعدان غير انه لا يعلم قدر عظيمها الا الله يحيط الناس
 باعمالهم فمنهم الموقوف بفتح الهاء المعقولة اي المهلك وروي بالباء المشقة
 اي مخلوق شديد جاهل ومنهم المجدول الماء للجنة والذال للملحمة وقيل
 بالذال للجنة ايضا معناه المتكسح حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من
 القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة
 واهل النار النار ليس المراد منه فواضة حقيقة لان الله يتم للشغل
 شانهما وادوا ان يخرج برهية من اراد من اهل النار امر الملك
 ان يخرج من النار من كان لا يسترك بالية شيئا ممن اراد الله ان يخرج
 ممن يقول لا اله الا الله فيخرجونهم في النار يعرفونهم باثر السجود
 باكل النار من امر الامم الا ان السجود يعني لا يخرجوا ما في اثر السجود
 وهو اعطاءه وقيل المراد به الجنة خاصة لانها جنة روية وروى سلم
 مرفوعا ان قوما يخرجون من النار ويحرقون الارض الوجوه من الله

ط
 او قاجو

ل

على الكبار ان تاكل مثل السبعين فيقولون من النار قد استخسروا طهار
الهملة والشين المجهية اي اجترقا فصنعت عليهم ما اولعوا به وتبينوا
منه يعني يعودوا بذكرهم اليهم كما تبنت الهملة بكسر الهمزة وتشديد اللام
بذوق العنكب التناقض في جواب السيل في حمل السيل وهو يفتح
الهمزة وكسر الهمزة بمعنى الحمول وهو جوارب السيل من طين وغشاق و
انما تصعب بالذوق لان الهمزة فيه تسرع في ما تحق قبل ان تفتح
في يوم ولدوا فالتشبيه في سرعة الظهور ثم فرغ الله من القضاء
بين العباد ويبقى رجل مقبل يقول سبح على النار ويا اهل الجنة
دخول الجنة فيقول اي ذب الصرق وجرى عن النار فانه قد شق
يقاها وشين مجهية تخففه اي اذابي وانما يكتفي بفتحها واحرفق
ذكاهما يفتح الذال المجهية وبالمد فيهما هكذا في الروايات وقد جاء
في الخبر بالقصر فحضر فدعوا الله مشاء الله ان يدعوه يقول
الله يهل عسيت تملك النار والاستفهام فيه التقدير ان فعلت
ذالك انما فعله ووجه ذلك عن الداء وذلك ان تسال عنه ان
مع صلته بالفعل عسيت والشرط قد توسط بين العامل والمفعول
لاستحقاق الهمزة لبطان صدورية وقيل جازؤه محذوف بدل علم
ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره فيقول
لا استحقاق غيره فيحطى اي الجمل وفيه ضميرها مشاء وما شق
عما مشاء فيصير في الله وجهه عن النار فاذا قيل على الميتة وما عكس
ما شاء الله ان استكتم يقول اي ريت فيمنى الى باب الجنة فيقول
الله له ليس قد اعطيتك غيري ذلك ويومئذ لا تسمع لشيء غير
الذي اعطيتك وملك ابن آدم ما اعطاك من غير الله للجناب يعني
انك تستفي ان يتعجب منك بذكر صفد ذلك في عهدك بان الاستسأل
غير ذلك ويحتمل ان يكون للاستفهام والهمزة الضمير ورة اي
مؤي صيرتك عاديا في شهره ورك قال مشاء اعطتك بالعين الهملة

والمعنى انك تستفي ان يتعجب منك بذكر صفد ذلك في عهدك بان الاستسأل غير ذلك ويحتمل ان يكون للاستفهام والهمزة الضمير ورة اي مؤي صيرتك عاديا في شهره ورك قال مشاء اعطتك بالعين الهملة

وبالذال

وبالذال المجهية اي أي شوي جعلك في هذا السؤال مغدورا وقد
اعطيتك الميثاق لعله وجد روايته كذا العلم وجد روايته كذا القلي
اي ريت فيمنى لعل يقول له فيما عسيت ان اعطيتك ذلك ان
تسأل غيره فيقول لا ريتك فيحطى رية ما شاء الله من غيره و
مواثيق فيقده الله باب الجنة فاذا اقام على باب الجنة انما رقت ما
بعد النون اي ان تفتح كة الهملة فوا ما فيها من الغير والشر في
قال النووي في غير باب المجهية والياء المشاء بين تحت هذا هو المحرف
في الروايات وروي يفتح العاء الهملة وسكان المياه للوحدة معناه
وروي البخاري الخبره بالياء وبع التعم فيسكت ما شاء الله ان يسكت
يعول اي ريت ادخلت الجنة فيقول الله له ليس قد اعطيتك غيري
ومواثيقك ان الاستسأل غير ما اعطيتك وملك ابن آدم ما قد
فيقول اي ريت الا الوثن اسق حلقك فان قلت كيف طاروا بهذا
المعنى السؤال قلت كانه قال يا ربني اعطيتك العبودية والي
تأملت في كثرة كرمك وقولك لا ايتا بسوا من اوح الله فطمحت بغيره
كرمك فسالك ذلك فلما زال يدعو الله حتى يضيء لك الهمزة يعني
بعض الهمزة بين القول فاذا اصحكت الله منه قال ادخل الجنة فاذا
ذكرا قال الله له نعم كما سأل بحاطب من تمنى السقي فاذا استسأله
يعني اطلب مني ما شاء من جنتي فسأل رية ويحتمل ان الله لا يكره
يعني بدلت الله مع ذلك الشغص التعم ليمتها يقول له كذا وكذا
الهمزة والجر وبتعلق يفتح نعم مني من كل جنس ما تشاء من هذا
استقصت به الاماني جمع امنية وهي الافعال من المنيب يعني اذا وصل
الرجل الى الجنة ثم مراد وقال الله لك ذلك ومثل معناه اعلم انما
فكر في صحبه قال عطاء بن ربيد وهو الذي روي الحديث عن ابي هريرة
كانا ابو سعيد المغيرة مع ابي هريرة لم يزل عليه من حديث شيا حتى اذا
حدث ابو هريرة ان الله منع قال لك ذلك ومثل معناه ابو سعيد الخدري

وك

حقيق

اي حفظت من رسول الله قوله ذلك وذلك وصحة امثاله فليها
 لا يكون الراويان متفقين فيما قاله الحق **ابوه** روية روية لم
 عنه وانما من روية السمع في الظهيرة وهو الظاهر المعينة
 نضعه النهار ليست في صحابة قالوا لا قال فهل تعنون في
 روية القر لواء البدليس في صحابة قالوا لا قال هو الذي نفسه
 بده لا تعنون في روية رية الاما تصادف في روية احداهما
 بين النبي ثم وطلع روية الله تع بطريق حسن وهو انهم في هلق
 الجهاد في روية الرج واستثنى منه جواد له سيرة بالجهاد في روية
 الشمس والقمر والحال ان الجهاد في روية احداهما منتفزة بالبدية
 فيلزم ان يمتنع ما يشبهها **ابوه** في بين بدليل فيكون ابنه في
 اي روية العبد فيقول اي قل اي اقلان تقدم الكلام على كل في
 الباب الاول فحدث من الفقهين **ابوه** اي الالف اي الالف
 على روية الجواد والى ذلك اي الالف **ابوه** و
 استركه الف والاول **ابوه** اي الالف والالف في روية
 قبل المتقرب في روية اي يكون في سلك قوله والحال في روية اي
 في روية من الاموال **ابوه** من روية بعضهم بعضا ما كانت الر
 في روية في روية فيقول بل قال اي الذي هم فيقول افطنت
 انك ملقي في شديدا **ابوه** اي الالف في روية العادة في روية
 التشويه والشافعية في الحكم المعان اليها فيقول لا فيقول ان في
 انك كاشيتي **ابوه** اي الالف في روية الحق في روية الالف
 من الالف وهو الالف في الالف في روية الثاني اي بعد الالف
 لفة الالف في روية **ابوه** اي الالف في روية تخصيص الكلام والالف
 فيقول اي قول الالف **ابوه** اي الالف في روية الالف
 والالف **ابوه** اي الالف في روية فيقول افطنت
 انك ملقي فيقول لا في روية الثاني اي الالف في روية الالف
 لفة الالف في روية **ابوه** اي الالف في روية الالف

في روية
 في روية

امثال ذلك فيقول اي الثالث اي روية امثاله وكما روية
 وبسلك وصحة ونحوه وتصدق روية روية اي الثالث في روية
 بخير ما استطاع يعني اقل الثالث بلذ لقاء الله بعد اعمال
 الصالحة فيقول **ابوه** اي روية في روية الموضوع اذ روية
 الجمالك حتى يتحقق الالف في روية ما روية قال ثم قال الالف
 شاهد على روية ونفكر اي الثالث ونفكر من روية الذي في روية
 على في روية في روية ويقال في روية في روية في روية في روية
 بهله وذلك اي روية الشاهد عليه ليخبر من نفسه وهو في روية
 الفاعل من الجهاد في روية في روية من قبل نفسه ويتحقق على
 كثر روية وذلك اي الذي روية الشاهد المناق في روية ذلك
 الذي يستخذ الالف **ابوه** اي روية انتقال الرواية عنه
 بل في روية من احد قالوا نعم فلانا وقلنا اربعة ثم قال هل في روية
 من احد قالوا نعم فلانا وقلنا وقلنا اربعة ثم قال هل في روية
 مع ذكر فلانا اربع مرات وفيه استحباب تفقد الامير امور استكر
 بعد الفراع من العرب تقدم البيان عليه في روية هذا الباب
 في حديث قتل سبعة ثم قتلوا **ابوه** اي روية في روية
 روية البخاري عند هل في روية وتزوجون الالف في روية اي انما
 يحصل لهم النصر على الاعداء والرواية في روية الفقه او في روية
 روية في روية والالف في روية **ابوه** اي روية في روية
 قال كان رسول الله **ابوه** اي روية في روية في روية
 هل اي احد منهم بالرحمة فان ارض احد روية قسما فيقول نعم
 ماش ومن تبين عا فلنا **ابوه** اي روية في روية روية فلنا
 لا قال لكي روية البلاء رجلين انما في روية في روية في روية
 الى روية في روية **ابوه** اي روية في روية في روية في روية
 قائم بيده في روية في روية في روية في روية في روية

ثم قال هل في روية
 قالوا لا قال لكي
 فاطلوه

حجة في روية في روية
 ما روية في روية
 حجة في روية في روية
 حجة في روية في روية

حجة في روية في روية
 حجة في روية في روية
 حجة في روية في روية

في ان المجرى وكسوا الدال المهملة وهو طرف شفة من جانب الالف
 وشفة اخرى يبلغ ففاه ثم يفعل يشق الالف مثل ذلك ويستعمل
 هذا اي يبره شدة الشقوق فيعود في صنع مثل فقلت ما هذا
 فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجل مضطرب جفا ففاه وحمل
 قائم على راسه يجره بكر الفاء وهو الجرح ففاه الفاء او صحبة ففاه
 من الالف ففتحة على الالف والفاء المتجهين ويفعل الدال المهملة اي
 يسويه وارسه فلذا افرجه بتفعوه الجرح اي تدخج فاطلق الالف لانه
 فلما يصح الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا الشدة حتى يفتك
 سعه وادرسه ثم هو هذه الجدية كما دلما قبلها فيار اليفضه
 فقلت ما هذا فلانا نطلق وانطلقا الى القرب اي تقيده من التثنية
 اعلاه فتثني وارسه كما سعت يتوقد بفتح تاء فلذا اوقد الالف
 ارتفعوا اي ارفع الناس الذي في التثنية حتى كادوا يخرجون فاذا جرد
 رفاع لما المجرى والهمزة الى كسوا الهمزة وجعل ضمها ونحوها الى
 شوا فقلت ما هذا فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجل مضطرب
 دم ففعل قائم وعراشة النهر اي طرفه رجل يدينه جارية فاقبل
 الرجل الذي في النهر فاذا ارد ان يخرج من الرجل يخرج في فيه ففعلت
 كانا فجعل كما اجاد يضح ويضي في فيه يخرج فربيع مما كان فقلت ما هذا
 فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجلا مضطربا ففاه الفاء او صحبة ففاه
 في اصلاها شيخ وصبيان فاذا دخل قريب من الشجرة بين يديه فافوه
 ففاه ففعل اي الشجرة اي دفعني على الشجرة فافوه فافوه فافوه
 احسنا وفاضل منها ففاه الرجل شيخ وشبان ففاه الالف وشبان
 الباصح شين وشبان وصبيان ثم اخرجاني منها ففعل اي الشيخ فان
 ففاه في دار بني ابي حنيفة وفاضل اي من الالف الاولي لم ارفعه احسنا وفاضل
 فيها شيخ وشبان فقلت لهما انما قد ففاه في الالف ففاه في الالف
 ما رايته فالانعم اما الرجل الذي رايته ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه

شقة

ففتحة على شوا المجرى اي يفتحه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه
 ففتحة على يوم القبر والذي رايته ففتحة ففتحة ففتحة ففتحة ففتحة
 القدران ففاه عن الالف رجع لم يكن يعرف القرآن في الليل ولم يعمل ففتحة
 يفعل في يوم القبر والذي رايته ففتحة ففتحة ففتحة ففتحة ففتحة
 الفتر ايقوا الربوا وشبه الذي رايته في أصل الشجرة ابراهيم والقيس
 حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار ما لا يخاف النار والذكر
 الاولي التي دخلت داره للمؤمنين واما هذه النار ففاه ففاه ففاه
 وانا جبرئيل وهذا ميكايل ورافع واسك ففتحة فاسم فاذا
 ففاه مثل السحاب ويومها مثل الترابية ويومها مثل الالف والالف
 الشجيرة التي ركب بعضها بعضا الصبيان والالف مثل ذلك
 فقلت ففاه اي اوتواي اذ دخل ما في في الالف لك من كتمت ففاه
 ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه
 الرقيا والمباردة التي تجعلها قولتها قيل ان تستعمل الالف
 في معارضة الفتح السمر ففاه في الفتح ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه
 النبي يوم قال فعل ففاه من احد لم يقارف الالف يعني الذهب يقال
 قارف البرودة اي اجتمع قارف الذهب اذا جمعه قبل البرودة والالف
 بدلها ذكر الالف فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا ففاه ففاه ففاه
 حاجه الى تقدير المعنى بقوله يعني الذهب مع انه لم يكن من عاونه
 احد الجاهل من توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال اخذوا هذا الحد
 وهو فلان فلان لم يقارف بقوله اي لم يقارف الالف
 ايته فقال ابو طلحة انا قال فلان في قبره يعني قبر بنت النبي
 فانه ففاه عدم اقواف الذهب يصلح ان يكون واحدا الى الامر
 بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاوّل لم يكن يكون
 ولعيا اليه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه
 ويكون اقد رجع ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه

اقوم الصلوة

في ان المجرى وكسوا الدال المهملة وهو طرف شفة من جانب الالف
 وشفة اخرى يبلغ ففاه ثم يفعل يشق الالف مثل ذلك ويستعمل
 هذا اي يبره شدة الشقوق فيعود في صنع مثل فقلت ما هذا
 فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجل مضطرب جفا ففاه وحمل
 قائم على راسه يجره بكر الفاء وهو الجرح ففاه الفاء او صحبة ففاه
 من الالف ففتحة على الالف والفاء المتجهين ويفعل الدال المهملة اي
 يسويه وارسه فلذا افرجه بتفعوه الجرح اي تدخج فاطلق الالف لانه
 فلما يصح الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا الشدة حتى يفتك
 سعه وادرسه ثم هو هذه الجدية كما دلما قبلها فيار اليفضه
 فقلت ما هذا فلانا نطلق وانطلقا الى القرب اي تقيده من التثنية
 اعلاه فتثني وارسه كما سعت يتوقد بفتح تاء فلذا اوقد الالف
 ارتفعوا اي ارفع الناس الذي في التثنية حتى كادوا يخرجون فاذا جرد
 رفاع لما المجرى والهمزة الى كسوا الهمزة وجعل ضمها ونحوها الى
 شوا فقلت ما هذا فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجل مضطرب
 دم ففعل قائم وعراشة النهر اي طرفه رجل يدينه جارية فاقبل
 الرجل الذي في النهر فاذا ارد ان يخرج من الرجل يخرج في فيه ففعلت
 كانا فجعل كما اجاد يضح ويضي في فيه يخرج فربيع مما كان فقلت ما هذا
 فلانا نطلق وانطلقا حتى استباننا رجلا مضطربا ففاه الفاء او صحبة ففاه
 في اصلاها شيخ وصبيان فاذا دخل قريب من الشجرة بين يديه فافوه
 ففاه ففعل اي الشجرة اي دفعني على الشجرة فافوه فافوه فافوه
 احسنا وفاضل منها ففاه الرجل شيخ وشبان ففاه الالف وشبان
 الباصح شين وشبان وصبيان ثم اخرجاني منها ففعل اي الشيخ فان
 ففاه في دار بني ابي حنيفة وفاضل اي من الالف الاولي لم ارفعه احسنا وفاضل
 فيها شيخ وشبان فقلت لهما انما قد ففاه في الالف ففاه في الالف
 ما رايته فالانعم اما الرجل الذي رايته ففاه ففاه ففاه ففاه ففاه

قال جاء امرؤ فاعلمت ما رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت
 قريما طويلا فقام رجل فقال زعيمين ما ان لم يكن حلجة فقال هل
 عندك مشي وتصدقها اياه فقال ما عندني الا ازار فقال ايمان
 اعطيتها ما اياه جئت ولا ازال لك قال ثم شديت فقال ما الجدة
 قال فالتمس ولو خافا من حديرو قال التمس فلم يجد شيئا فقال اهدم
 وحكوه بؤس من القران وقبح في بعض النسخ المشافهة هذا علامة
 ولكن غيره يحسب لان لفظ اسم ما اذ ملكك من القران اية الحديث
 قال انتم سورة كذا وكذا فقال اهدم زعيمته كما هما ملكك من القران قاله
 لرجل اراد ان يعرض المراءاة التي عرضت بهيها راعى النبي يوم قيل
 للحديث يدان ان الصدوق غير مقدر اذ قيمه بغير قليل وعلم حوزة
 القران صدقا واليه ذهب المشافه لان البداية يقتضي المقابلة في الوجود
 العقود ولا بد ان يكون معها لم يكن له الخوايا به بقوله هل ملكك من
 القران عليه وقال ابو حنيفة وما لك واحد الا يكون التعليم به
 لانه ليس بمال وقد قال تورا ان شتوا ما اموالكم ويجب فيه اهل البيت
 واقرب الحديث ما اموالكم فيكم بما سبب ما ملكك لانه هو الذي
 الى اجماعهم **هام** الشاذ بين زويد الشافعي رضي الله عنه قال
 اروي النبي يوم ما فقال هل ملكك من شعور امية ابن ابي الصلت
 تخبر قلت نعم قال هبة فان شدة بيتا فقال هبة ثم ان شدة بيتا
 فقال هبة حتى ان شدة ما هبة بيت هبة كبرها هبة ويا والصدق
 بينهم الهبة يقال عند الامثلة من الحديث وفيه استحسان النبي
 شعور امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه حوزة شعور
 للفحش فيه سواء كان مسلما او كافرا قاله **ام** ابو هريرة رضي
 الله عنه من شعور نظير الدهر اذ في عمود الانصار شيئا يقين شيئا
 ينفر عنه الطير من الزيتة او الشعر او غيرها قال الرجل ان يره اي
 النبي يوم ان شدة شعور امية من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها

عليه
 الشعر

وفي جواز

وفي جواز النظر الى المخطوبة قال علي كرم الله وجهه ما قال علي اربع او ما
 فقال له اي النبي وم الرجل علي اربع او اربعة الاسته باه من غيره
 علي سبيل المستعانة كما في النجوة بكسر الميم يعني تقشروا
 تقطعون الفضة من عرض بضم العين وبسكان الراء وهو الجانب
 هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة الكفار المهر لكن ليس بغيره
 بالنسبة الى النكاح مطلقا لا بد من النكاح من النكاح من النكاح
 مائة درهم وهو الكف من اربع او اربعة مائة وسبعمائة
 درهمها بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل
 نفسه في مشقة وتعرض لسؤال ولذلك قال اهدم ما عندنا وما
 تعطيك ما الاقوى ناضية والثانية موصولة ولكن غسل ان
 كبرتك في بعث اي بعثت الى الغزو فتصيب منه يعني تصلي
 بسببه غنيمته ومن يحرم بيعه الباء قال اي الداوي فبعث
 بعث الى بنه عيسى بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة **ويش**
 ذلك الرجل فهم **ق** ابن عمر رضي الله عنهما الرواية عندهم وخديج
 ما وجدتم حقا قال انهم اللان يسمعون ما اقول قاله لما وقع
 على قلبه يدركهم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
 باقلا بن فلان **فصل في فعل الاصح** ابو حنيفة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصنف الاول وافعلوا في الصلوة
 كما فعلوا واليه يحكم من بعدكم يعني ليقدم بهم من في الصنف الثاني
 عند الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يؤمنون الصنف الاول بالتمام
 وقربا عناء تعلموا من الغنوة وغيره فان احكام الشريعة وليتعلق
 التامون منكم وهذان اقران بعد قوله **ق** علي رضي الله عنه في رواية
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في موضع يقرب المدينة فان بها
 فتصيبة وهي بالظن المتجهة والبعين المهملة الموهج النبي فيها المرأة
 المراد بها هذا المرأة معها الكتاب اي من حاطب نخذوة منها انتم

او العاقبة

قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدوا قاله العلي والزبير
والعدي بن ربيعة روى عن علي انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويروي انطلقوا حتى تاكوا روضة خارج قاله العلي وروي الخليل
والزبير بن ربيعة عن علي روى انه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم
والعدي بن ربيعة فقال انطلقوا حتى تاكوا روضة خارج قال لا معنا فأت
بين الرواية بين الامة يقول ان بيعة ثلثة مع علي **ق** وان ابن عباس
اتفق على الرواية عن علي قال استند وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عم
ابو طالب بكناجيب الكعبة لانه كتاب لا تضلوا بجزية ابناء فختنا نزعوا وما
ينبغي عند بني قنقاع وقالوا ما شأنا انهم لم يسمعوا منوه قال عم دعوني
قال الذي انا فيه خير قال في من يبره اي من منة قال النور بن يحيى
ان يكونا كل من طلعه الكتاب به وخرجه مما اوصى اليه فيكون الفاني
باسم الله المأثري وان يكون كل منهما بالاجتهاد قيل المراد بكناجيب
عم امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون
تصريحه من بساطته الملائقة على الترتيب وان يكون تعيينه
مما تواتر الاحكام للملايق فيها نزع روي ان عمر بن الخطاب سمع
هذا الحديث قال غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندكم القوم
حسبنا كتاب الله فاختلاف من كان اضر في ذلك وقتا منهم
من قال قريو كتابا وكان الحسن منهم وسفر من قال مثل ما قال
سهر قال الامام الهيثمي كان للتكلام عمر رضى الله عنه في علي بن ابي طالب
وجع الوفا عليه وقال الخطابي كان نحو ذلك ان يقولوا من شيا بعدت عنهم
مما يقول المرفوض فيجد المذاقون لذلك سبيل **ق** ما يشترطه اتفاق
على الرواية بينهما ان يكونا من العشرة او يسر رجل
العشرة وروي بسنن نحو القوم وابن العشرة بعدت رجلا
استاذن عليه تقدم التكلم عليه في الباب الثاني في حديث ان سب القوم
عند الله منزلة **ق** ما يشترطه اتفاق على الرواية بعثتها قاله سب

عني

عني من الرواية يستاذن علي بعد ما نزل الخطاب فذكره من
اكد روي ارسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذ في كره فانه
ترويت بمسئلة يوزنه الجمل سجود على عاتقهم لا على وجه الدعاء
أخبرني اخواني القعبيس بالقاف والعين والشعر المصلح على
وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة تجزم منها ما يحتمل
التسب **ق** ابو بصيرة روى اتفاقا على الرواية عن ابي ابي ومن تغول
اي اذ بلغ في التصديق ممن يلزم عليك نفقة فان فضل شي غنيا
لا جانب يقال حال الرجوع اليه اذ اقام بما جلت جوار اليه من قبل
وكسور **ق** جابر روى من سب من ايدل بنفسك فنصروا
عليها فان فضل شي وفقدت عليك فان فضل عن احدك شي فليدبر
فان فضل عن ذي قربة يتركه فليكن اشارته اليه بين واليسا
قال الذي مذكور الاضمار حين استعمل غلاما له عن ابي روى في شراة
فقال لذي الكمال غيري فقال لا فقال عم من يشترطه في شراة
نعيم بن عبد الله العدوي بنما ثمانية وروى في روى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليه وهذا نسخة لمن جرد بيع المذبذو واصحابنا متعوه وحملوا القديا
على ان كان المذبذو المقيد جميعا بينه وبين قوله عم المذبذو لا يسابع و
يوجب وفيه اشعار بان الحقوق والاصحمة يقدم الاوكفا
لاوكفا **ق** اشعيرة روى اتفاقا على الرواية عن ابي ابي بن ابي
مواضع النور ومنها قال للشافعي اللان غسلا ايشة روي بسنن
رؤي في العاصم بن ابي الربيع وكانت ابي بناتة وفي سنة البدان
يا ليا ابي في فضل الميت كما كان في الروضة **ق** ابو بصيرة روى اتفاقا
على الرواية عن ابي ابي وقال انظروا انظروا قاله للمؤذن يا
لظهور **ق** ابو بصيرة روى الاتفاق على الرواية عن ابي ابي بن ابي
فان سبده لغير مواسع فيهم بهم تقدم روي في الباب الثاني
في حديث ان سبده لغير مواسع فيهم بهم **ق** لعقب بن مالك

عنه

انقطاع الرواية عنهم ابن خنبر يوم من حالكم منذ ولد ذلك امك
 اراد يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة فمن المختلفين الثلثة
 وهو احد علم انما صار ذلك اليوم خمرا مما سواه من الايام وي
 يوم الاسلام وانما لم يستعمل لانه من معلوم تقدم تصدق في
 الربا الخايس في حديث ما خلفك الم يكن قد ابتعد ظهره
واشمور بن عوف روى قبل ما رواه عن النبي يوم اذنان وشمون
 حديثا لم يخرج في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث
 رسول الله ابا عبيدة بن جراح الى البحرين ليعاقب بجزيرتها
 ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدم ابو عبيدة
 فوافقوا صلوة العجوة مع رسول الله انصرف فتعصوا له فتمسك
 حين رجع ثم قال انك سمعت ان ابا عبيدة قدم بشي من البحرين
 فقالوا اجل فقالوا ابن خنبر وايقوا بتشد يد اليهم وكسرها ما يشع
 ما فيه موصولة مفعول املاوا قوله ما الفعول اخشى عليكم ما فيه
 نافية والفقير بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفعول
 اولها بان يفتي عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكن اخشى
 عليكم ان يسطر الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا
 غنىكم حتى توليهم بسط اصل تنافسوا حذف احد النياتين يعني غيونا
 انتم على الدنيا كما اتنا فسبحوا وغيب من الجان قبلكم وفيه بلكم اي الدنيا
 تلبسكم الى المالك كما اهلككم ثم يؤذونكم ويكسبونكم اي يسخمكم عن انتم
 ويترككم كما التزمهم عائشة روى انقطاع الرواية عنها ابن خنبر انما
 تقدمت في ذلك قال لها حين اقول الله في برأوتها فقلت ان الذي جاء عابرا
 لا فاك محبة منكم الآية تقدم تصدق في الربا الخايس في حديثها في
 المسجون م ابن خنبر روى سمعته قال قذف هلال بين اثنين فامرته
 بشي روى من سمعوا رواه عنهما وكان اقل رجل العين في الاسلام فقالاهم
 ابغضوا فان جاؤا به اي بالولد ابغض سببا بكره البوا واداسكتها
 او ستره شعر

اي ستره شعر فقتل النبي بالعدا والمهجة وبالربا من قولوا
 تغيب يعني قسد العينين كقوله مع اجرة وفيها خبره بلال
 بن اسيد وان جاؤا به الجعل اي سواد العين خالفه جعدا يفتح الجهم
 واسكان العين المهره عند اسط انشئت الشقين بجاءه من يوم
 ركبته وشين معجوبة اي وقفتها فبرهوشك بن سجاد قال الولد
 فانشئت الزهاجوا به الجعل جعدا اسودت العينين فان قلت ان قائله
 قد سكتوا بالها بقوله فان جاؤا به مع ان اسر مندوب قلت التثنية
 على اولها تشير لوضوح الامر بالمشبه فلما لم يوجب الحد عليها ولم يشبه
 الولد شريكه ولا الهلال فان قلت كان الغرض ثابتا للهلال فكيف
 لم يشبهه النسب له وقد قالوه الولد للفراس وللعاقر لم قلت هذا
 للحديث فيما لا يوجد من ذي الفرارشي نفي ولا يعتبر دونه الكافي مع
 جود الفرارشي ومقصود الملائك بنفي الولد ان لا يشبهه نسب من مع
 الفرارشي فخر على مقصوده فلم يعتبر فرارشي ابو بصير روى
 البقار عن ابن ابي عمير اي اطلب الى اجداد استنطق بها اي استنجي بخنوخ
 من النطق ويؤا الزم المورثين ثمن نفسه ولا تاتين بهنم ولا فرقت
 ثم عن اتيان العظم لانه طعام الحي فبينت ان الابن ينجس بالثمن
 وعن اتيان الرورث لانه نجس بدمه في الجملة م ام خالد بنت سعيد
 بن عامر وقيل بنت خالد بن سعيد بن العامر روى عنها انها
 ابي واخو لي ثم ابي واخو لي ثم ابي واخو لي ثم ابي واخو لي ثم ابي
 اعطاها قميصا اصفر وعرضا وما رواها بعول العم عبد الله بن عمرو
 روى مسم عن ارقم السخري وهو يحمل رجل من مال غيره ولا يحمل يولد
 من مال نفسه وقيل يحمل يكون في المال والشيء عام يكون فيه وفي غيره
 وقيل المشية اش في الحمل وقيل هو الحمل مع الحرص فان المشية اهلكه
 من كان قبلكم مهلككم لو نهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا
 وان يكون في الاخرة م ابو بصير روى مسم عن ارقم اللخمي

المراد بهما الامرين الميامان للعين صيغاً قالوا وما الاعنان قال النبي
يتخطى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلمهم المراد به الظالمون
يستظل به الناس ويتخذونه مناخاً مقبلاً وهذا المصنف اي مخلد
الذي يتخطى وانشاء قوله ليطابق العوالم بالتحول **عائشة** رضي
روي اسم عنها التقوا النار ولو بشرق تحرق اي لا تستقلوا بسيف من
الصدق **ع** انس رضي روي البخاري عنه **ع** انما الكونج والسجود
فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد طهر اي اذا ماركم واذا ما
سجدتم تصم بما بالذکر لو قرح الاخلل **قوله** يا ماعز اللوضعين
زايدة **ع** انس رضي روي البخاري عنه اثبت احد بالضم حتى عنه
حرف الندوة في ما عليك نبي وشهيد اي وشهيد اي وشهيد اي وشهيد
الذي اوسيد يوي وشهيد وكان عليه النبي يوم وابوبكر وعمر وعثمان
وتحريك احد كان من المباحات وقيد محقرة للشيء دم حيث اخبر
عن كونها شهيدين وكان كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم
في الجبل فما معنى اوف قوله اوسيد اي وشهيد قلنا يمكن ان يكون
او صنفه الواو انما ذكره بلغة او اشارة الى ان كلامهم يصلح
ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رضي
اورث فلكين يكون شهيدا قلنا من شرطه في الشهادة عدم الارثا
يحمل على ان عمر كان مخصوصا بهذا الكرامة بشهادة صاحب الوصي
او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الشواب او يراد به المشهور
بالجنت **ع** ابو بصيرة رحمه الله نقل الرواية عنه **ع** اجب عنكم الهمزة
بفتح القديس قال الجستان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان اروح القدس لا يزال يذكرك **ع** ابو بصيرة رحمه الله نقل
على الرواية عنه **ع** اجب عنكم السبع الموقاة اي احدى راعين فضل الذ
نوب السبع الموقاة لمن ارتكبها او معني الموقاة الحمايات على
الصدقة قالوا بالبول الذ وما من قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله

التي حرم الله الا المحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره
واكل النجس واكل اللال اليتيم والنكاح يوم الحج اي الفداء يوم النحر قبل
هذا اذا كان باذنه كل اسم كافران وان كان الكافر منسوبا يجوز قتلها
اي نسبة الحر الى الزوجة الى الزنا الحرام اي احتسابها عن ذنب الكافر
فانه ليس من الكفار فان كانت نسية لا يجوز قتلها ولكن يكون
من الصغار لانه ليس موجبا للحد الغا فلابد اي يرشها عن التوبة
ع ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه **ع** جعلوا اخر صلواتكم بالليل وترا
الما مرفيه للاستحباب لانه لو كان بالايحباب وقد شغل واحد
بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهى عنه لقوله عم
لا وتران في ليلة ولولم يعزه لم يكن الوتر اخر صلواتكم الاستحباب
ع ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه **ع** اجب عن هذه الدعوة اذا
دعيت اليها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيان في
الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب **ع** روى ابن الزبير
رضي روي البخاري عنه **ع** اجب ان سفيان عند حطم الجبل وهو
بالجماء والطاء المصلتان موضع ادم من فم في منقطعها وروي يا
بناء العجمية وهو ابن الجبل والرداء **ع** اجب عنك عند مصعب الجبل
ينظر الى المسامين والايغور حذر روية احد منهم لانه كان خروج
ليتحقق عن كثرة المسامين قال اللعيا بن سعد المطلب يوم الفجر
قلق ابا سفيان ناس من غير اسير الجيش فاخذوه فانقذ رسول الله
فاسلم فلما ساروا انزعهم العباس بان يوتيه الجيش اعلانا للثقة
تعبه الا عليه كذا وقع برسالة وهو من حديث عمار بن عبد النبي عم
ع المقداد رضي روي مسلم عنه **ع** اجب عن وجوه المهاجرين اي الذين
يعدون بمالهم في المدح والذم قيل خافى الثراب حقيقة مرادة
هنا وقيل المراد به رفقهم عن المدح بما زاد الا لا يفتخر بالمدح به
فتجبر وتضلل المراد به ان لا يعطوكم شيئا لم يجرم وقيل معناه

الامر بدفع المال اليهم لينقطع لئلا يترد ولا يشغلوا بالربح
وقد اشار الى ان المال حقير في الواقع كالنواب وقيل معناه اذا قد
فانزلوا اليكم من نواب فتواضعوا ولا تجربوا قال التورث بعد ضعيف
م ابو بصير روى عن روي مسعدة اشرفوا بكس الشين العجوة اي
بفتحها فانما اشرفوا عليكم كلف القرآن محسود من حشد ثم خرج
فقرى قل قوله احد تقدم بيان ان هذا قوله ثلث القرآن **م**
ابو قتادة روى عن روي مسعدة قال لما استقبلنا حو المشرك فداة
لييلة التعريس فما فرغنا فقال عليه السلام اركبوا فرسينا فسرنا حتى
اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بمصفاة كانت معي فيها شعير بنها
فتوضأ من ماء ونود ومن وضوءه وبقي في شعيرها شعير من ماء ثم قال انظروا
عليكم مصفاة تلك بسر ليمعل وزن يفعله من الضوء وهي بغيره كقوله
يتوضأ ومنها تسكون لها اماء يعني مجبرة وهي انوم لما انتهى الى النيا
وقد اشهدوا الف كانوا يقولون هل كنا عطينا فسماهم من مصفاة
قاله سعد ليلية التعريس اتوا ظمرا وان كان ينبغي للمع ان يقبل الحاة
ليلة مكان مسجد ليلية ومع قول وضوء دون وضوء وضوء فغفيا مع
عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء يلا استنجاء الماء والقصوب
هو الاقل وفيه مجزة للشعير **م** جابر روى البزار عنه قال عني
ابي وعليه ثلثون وسقا ثم قال روي في مسند طبرستان في قوله رسول الله
عدم اشفع اليهودي في ان يأخذ تمر حار طير وكان تمره اقل من حقه
فابي الذي يوديه فدفعوا التمر ليعيش فيها ثم قال جده اي اقطع مجذونا
بعد ما رجع رسول الله مع حواؤة ثلثين ثلثين او فصلت لسبعة عشر
وسقا وثبتت رسول الله فاشربكم بالفضل فقال عدم اخبر ذلك اي
ما رايته من قضاء الدنيا والفضل عليه ابن الخطيب نعمته فلما اذهب
الى عمر فاحبره فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال ابو بصير
لما اخرجت بمصفاة في بيته اشأ امره عدم بلخاره عمر روى لانه اكثر ايمان

ونوقا

وذوقا وابقان وقبه دلاله على مجزئة وهو ان شق فاعلمت بحد بعض الذين
و عايشة روى ان تقاطع الرواية عنهما ادخل اليه اليك اياك بدل اصله
بيان ولما حقه الكس كتابا روى انهم كتبا في فاني الخاف ان يفتح في
ويقول قائل ان اولي المرابي الله والمؤمنون الا اياكم تقدم بياض في الباب
السنادس في حديثه لقد سمعت ان ارسلا الى ابي بكر واهنه **و** ان روى
ان تقاطع الرواية عنه اذكر واسم الله واليمان كل رجل مما يليه قبل هذا
اذ كان الطعام من جنسه واحد اما اذا كان من اجناس فلو ما سبها
بالكل مما يلي غيره **و** عايشة روى ان تقاطع الرواية عنها قالت قيل
لشيء يوم ان الاعراب يا مؤنثا بالعلم فبما علم منهم وهو حديثه عمر بن الخطاب
ولا يذري حال ذكر واسم الله عليه اولا او فانا كل منه فقال انه ذكر واسم الله
اسم الله وكذا ليس معناه ان شحيتكم الان تنوب عن تسمية
المؤنث بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاصل وان لم يرضوا
فكوا اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الطبخ عن يمينه
يحييه حلالا كحال المسلمين على الصلح **و** عايشة روى ان تقاطع على
الرواية عنها ان هب فحشد بقر الثا والمثلية وكسها يقال
حشيت حشا وحشيت حشيت لغتان في التورث من الكواكب ولدهوم بذلك
لحميا لغتان في الكواكب كما هي في نسخة جعفر بن ابي طالب حين انشأ
البيكوة عليه قال لرجل قال لقد حكيتنا يا رسول الله بعد ما امرت بهن
عن الكواكب من انهن من كل مرة فلم يطعن بهن ان الكواكب كانا يجر
دع فلما اكثرته الكواكب التي يوم يجعل الكواكب على التنزيه ويجعل ان
يكاهن كان يسوع وصيحه نوريه تكرار النبي والشد يد عليه من
فجعل الكواكب يوم على التورث فان قلب الصحابة ان يكون انما ذبح على
المحرم بعد تكرار ربه من عند فلما يجعل ان يكون ذلك الرجل لم يصح
بان النبي يوم منها هبة عن الكواكب فقلنا انه يعمل ذلك من عنده ارشادا
و ابو بصير روى ان تقاطع الرواية عنه وال جاء رجل الى النبي يوم فقال

طهرك قال واما هلكك وتعدت على امراني في رمضان قال هل تجد ما تتخبره
 والاذ قال نعم استطعت ان اصوم شهرين متتابعين قال لا الا ان فعلت بعد
 ما تطعم ستين مسكينا قال لا تجلس واذا التفتي مع بعضي فيه ثم قال
 فعدت بهذا قال اعلم انك متاير اول اللذوات المذمومة من اللذات المذمومة
 يست اجمع اليه من ضحك النبي ثم عدت وهو النابيه قال واذهب
 فانظروا الله يتنفس في النيران في الظلمة عز في نفسه عز في ربه
 العين والراء المملتين وتتميل من اروع النيران يبع فيه خمسة عشر صاعا
 قال الذي اصاب اهلك في رمضان قبل فحكه يوم كان لتجديدهن تباين حال
 الاعراب في حديث كان في الاصل شياها كالحل في نفسه بالهلاك ثم انتقل
 الى طلب الطعام وقيل كان السجده من سعده يوم الاحد من اهل من الطعام
 لم يجدوا لفته باخرجه اعلم ان سؤالهم على الترتيب يدل على ان الكفارة
 وليجة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان السجده لم يقار بهذه
 الكفارة وان استطاع بعد ذلك ولا يمشي عليه لانه لم يقار بهذه
 الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل ان لم يفرغ الاطعام عليه والسجده
 انما لا يسقط لانهم امره بالتصدق وعرف في الكفارة فلو
 كانت ساقطة لما امرهم باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة
 وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذا ان القولان ضعيفان
 اذا لا دليل عليه به والاقرب ان يجعل اخطاه لا يوجب الكفارة
 فيكون الكفارة ما قبله في ذمته وانما امره بما يطعم عيال دون
 صدقة الكفارة لانه كان مقتظا الى الانفاق على عياله في الحال
 والكفارة وليجة على الترتيب **وج** سهل بن سعد عن اتفقوا في الزيادة
 عنه انك فقد ملكتها بما ملكك من القران فعدت قصته قريبا
 في حديث على ملكك شئ من القران في الحديث دليل لمن يدرس ا
 اتفقوا انك لا يظن التملك ومن تكلم في كتابه من الشافعية
 بالجمهور يقدم الترتيب فيكون للخص ملكها بما سبق من قول وتبينها
 فقد بحث

فقد بحث ان سبوا والحدية ثابته **ق** عارضة رضى اتفقوا ان
 وان عهدها قال س قام النجوم فصل في حبيصة ذات اعلام فلما قضت
 صلواته قال اذ صونا بحبيصة بعده وبني كساء من عوف في الحكم
 وانا لم يكن له علم فهو انجذبت اليه النبي ابو جهم واتفقوا بانجذبت اليه النبي
 بزم قال القاضي عياض وزياده بفتح الهزة وكسر هاء وفتح الداء وفتح
 الياء وروي غير مسلم بكر الهزة وتخفيف الداء فانها التي هي في
 انما عن صلواته وفي حديث على المعصوم في الصلوة وكذا هتفت نفس بحجر
 المسجد وجره وغير ذلك من الشائعات وفيه ان الصلوة يبع وان
 حصل فيها فكر شغل مما ليس متعلقا بالصلوة فيما كان ابو جهم اهلك
 التي حبيصة للنبي يوم واما استبدال النجاسة للذمات في صلواته
 ابن بن عاصم وقررت تقاطع الرواية عنه قال لما عطشنا شجرة ليل في
 النعيرين فجعل النبي يوم مع ركب اعطى الماء فبينا نحن نسكر وجدنا
 اسرة ساء له رجله ما بين نواذير فقلنا لها كم بين اهلك والماء فقلت
 سبعة يوم وليدة فانطلقنا بها الى رسول الله فاجبت لما اخبرتنا
 فاجبت ايضا ان لها ابنا فقال عم استنزلوا عن بعد ما اخبرتنا
 وقرينا وكنا اربعين رجلا وملنا ما معنا من القرية وكنا نزلنا بها
 نملو ثيابنا من الماء فقال دمها نواذير ما عندكم مجموعها من ثوب وكسرت
 وجدوا في ثوبها بعد فقال عم اذ في هذا في اقبى حيا لك ولقائنا
 بنوا مذمومة ثم راور الكثر ثم زواجر ثم عزة في اي لمنقش من مالك
 والنخار شيئا يعني روي لم نواذير من مالك شيئا ولكن الله سبحانه اذ
 تلك المذمومة فاجبت قوتها ما ارادتمه عم فاسلموا لهوا قال
 فطاعة ليله النجسين المذموم اذ في اي القرية من القديين المذموم المسوق
 بن محمودة روى مسلم عنه قال حدثت حمدا فقلت في النجاة اذ اري
 فلم استطع ان اضد حتى بلغت الى موضع فقال عم ارجع الى ثوبك
 فخذوه ولا تحسوا لغيره قال له فيه دلالة على وجوب استنارة العورة في كل مرة

في بيان ان الصلوة تقطع
 في بيان ان الصلوة تقطع
 في بيان ان الصلوة تقطع

الاصحاح

اتقوا على الرواية بعد ارجح واخصر ومن ذلك يعني تمسكهم وقيل انما
 اعدوا لكونه لا يجرى من اني ولو هو هكذا العلامه اذ عباد تركوا
 لتركه لوالده قال الرجل وتعدنا و تركه موضع ظرف بمع الغاء وتعدنا
 الغاء وهم ما على قيمه فرجع فتعدنا يعني تقصير ذلك الوضع هذا
 على التوجيه الاول ثم صلح وفيه دلالة على ان من تركه شيئا من اعضائه
 طهارته جازله لم يضره طهارته **ق** امره على نفسه اتقوا على الرواية
 ارجح فتحتمر امره **ق** قال الرجل قال اني كتبت وروي ان القسبة كالمها
 عاربتا فيقول في طرفة كذا وكذا وامر ان حاجته اي خارجة النجس فانعتري
 قال الشيخ يرفع علم المعصية لان الاقامة عليه مقامه جازية في الغزو
 بخلاف النجس وروايت في اشارة الى ان الارجح لعق المسافر وقع
 امره من ذي الرحم المرحوم لانه لم يشأ ذلك الرجل ان الامارة يجرى
 اولها ابو بصير روى عنه اتقوا على الرواية بعد ارجح قال الرجل في السعي
 بالاعتدال في ركوعه وسجوده وجاءه فسلم عليه فقال دم ارجح فصل
 فانه لم فصل فجع فجع وجاءه فسلم عليه فلما ادم عليه الحديث
 فوجع فصل فوجع فجع فلما ادم عليه الحديث فقال عاتقني يا رسول الله
 فسلمه الصلوة والنقى في قوله لم فصل فجع فجع فجع فجع فجع فجع فجع
 شنيعة ويحك ونفى نحو اذ فعل عند ابي يوسف فاما قبله لم كتب النبي
 عم عن تعليمه اول الاصح اذ فتقر الى المراد **ق** في قوله فقلنا لا
 الرجل لما لم يستكشفي العال منكم بما عندكم من علم تعليمه رجلا له
 وارثا والى ان يبين في ان استكشفتها استكشفتهم عليه فلما طلب
 كشف العال بيته وم حسن المقال **ق** عامية تروى اتفاقا الرواية
 عنه اذ قيل في خبره عليه ويذهب الذي في نفس في خلافة قال له
 بنسبة سئل ما يكون حين قاله يا رسول الله اني في جيب ابي محمد
 يتر شيئا من الكوفة و هو كان في راسه ورجل سأل وهو يقول اي
 خذني عليه افعال الرعية قال قلت و كيف ارضيه وهو رجل كبير فكتبتم
 رسول الله ص

الاصحاح الثاني

رسول الله وقال قد علمت ان رجلا كبير روي ولا يعلم ان يرفع اليه
 محتم والجهد على خلافة قال القاضي لعنه ما حلت له غير ما ليس بها
 من اعتر ان يحس شربها وهذا حسن ويحتمل ارجح من علي عن امته
 الواحد كما حقه بتخريم الرضا عن زعم الكبر **ق** ابو بصير روى
 عنه اذ كنت ايتها الشيخ فان الذي في معناه وعين تذكره تقدم بسبب
 ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديثه ان الله عن محمد باب
 هذا نفسه لفي **ق** جابر روى روى عنه ان كبيرها المعروف اراد به
 ان لا يضرها بالرجوع اذا الجديت اليها على بناء الجدي بول اذا احركت
 اليه كويرها حتى يحولت اي من كبرها منهم من القعد المذكور ان من
 استخبر عنها لا يوكيها الا يبعثها بالاصحاح للشيخ فلا يصر شيئا
 من عندها ومن اضربها التي نفسه رجع اليدنة تغرب روي عن ابيها
 وهي الاباء والبقع عند اي حنيفة والارواحامة عند الشامي قاله
 جابر روى عن زكريا الهدي **ق** ان سكتة روى اتفاقا الرواية عنهما
 روي عنهما اي اطلبوا اليها من يرضيها فان بها الظفرة اي اصابع
 العين قاله جابر في الجارية في بيته ان سكتة في وجهه وراثة في
 بسبب المهلة مفعولة و فوار سكتة فشرها اسم سكتة يقولها بعض
 في وجهها مفعولة وفيه دلالة على جوار الاسترقاق وعليه عامة العلماء
 هذا اذا كان القوي اوس القوي والاولاد المأذون والمعروفة واما التي قالها
 لا يعرف معناها فكره **ق** جابر روى روى عنه ان سكتة في
 النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما اتعل يعني لا يزال راكبا
 في خفة المشقة وسلامة وتخليص من الاذي ما دام مستحلا وفيه
 استحباب وصية الامير اصحابه ما لم يلقه بما يحتاج اليه
 في الشوق ابو بصير روى اتفاقا الرواية عنده ان سكتة
 ليس وخر الا استصاء قبول الوصية يعني اوصيكم من النبي
 فاقبلوا وصية كذا قال القاضي وقال الامام الطليعي الاظهر

ما ينظر

مطلب
في بيان رخصة النساء
في البيوت لاقى الشوق

ان الشئ من اللطيف المبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في
حضرها بخبر فغفل الباه من خبر الى النساء والانتعشوا عليهم
اذا فعلوا فخلوا فغير مرثي فان المدة خلقت من ضلع من الضلع
للحبيبة وغتم اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واخوه بليل
قولهم وان العبد ما في الضلع اخلوا به يعني ان اقل النساء ويخولوا
خلقت من العوج ضلع من الضلع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله
تبع خلقكم من نفس واحدة وتكونوا منها زوجا فان ذنوبكم في
يعني ان شرعنا ان نتخذ الضلع المتخلف منها كسنة وان
تلك لم ينزل العوج فلما المودة ان اودسا ان تجعلها مستقيمة في
اقوالها اذ في ذلك الى كسرهما في ملاقاة فلا يمكن الانتعاش الا بالترك
على العوج لاجلها ما لم يكافئها ثم ومعصية فاستوصوا بالنساء واكثر
هذا القول للثاقب **ابو بصير** روى عنه انتقال الرواية عنه لرواها
بها وروي فان كانت صالحة فربما يوصى اليه الخبر وان كانت غير ذلك
كان ذكر فيه الضعيف باعتبار القيمة شرا من ضعفه عن رفاقهم تقديرا
الكلام عليه في الباب الرابع في حديثه اذا وضعت الهنازة في التوبة
رضى انتقال الرواية عنه **ابو امير** من الاساقفة قيل اشق اللذان بين
والاساقفة لثاقب في كتابه في الصحيح ياروي ثم اشرى الماء الى الجوزة نقل
فتنته في الباب الخامس في حديثه ياروي **ابو بصير** روى عنه
عنه تسكن جردك بسن العاود وبرد الرواة المهملية اسم عبد الله بن عمرو قال
ما تخدرك وكان دم مع العجايب المذكور فخلية في اعليها **الاشجوني** روى
او شهيد الرواة في جنسهم سيد لان المذكور في الحديث بعد الصدوق
كاهم شهيد عليه السلام وهذا كلام الرواة **ابو بصير** روى عنه
وعلى موطئه والزيين وسعد بن ابي وقاص بن زبير واهله وعلمه
ابو بصير روى عنه عثمان وعلى وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة
لفظا بعد اذ كان اسكن وذكر عليا مكان **سعد** **ابو بصير** روى عنه

مسلم

مسلم عند قال قال سعد بن عبادة يارول الرواية لو وجد
اسرائيل رجلا لآتمه حتى آتمه باربعة شهداء قال نعم قال وكذا
بالجموع التي كتبت لاجلها **الاشجوني** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
عنه **الاشجوني** روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
غيره في تقدمه عن الغيرة وما يراود عنه في حق الله في اقول الباب الثالث
في حديث الامد لغيا من الرواة **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
اخباره عن صفوة في ذلك الحالة او لمعها بالرخصة في قبل يعني سيدك عند
برأعيادة هذا التنكير من المقوم **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
قال سلمة بن يزيد يارول الرواية ان اقامت عليا صا اذ يارول
وعنه نقلنا فاما **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
يعني الطيخوي في غير مصدق فاما علمهم ما حكوا بضم العاود وتشديد
يعني انما اللام عليهم ما علمهم الرواة **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
ما حكوا **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
وكوبا العين **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
وان اشق عليهم عبد جنتي كانه راسه زبيدة قال صاحب التفسير
عنه الحديث المذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند اشجوني والمذكور في
مسند اشجوني فكلما ان اشق عليهم عبد جنتي في قوله كتاب الله فاصح
ابو بصير روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
فاما الرواة لمن الحق تقوى بيان في الباب السابع في حديثه الاول
لمن الحق **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
على وجهها ونحوها **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه **ابو بصير** روى عنه
من اوصوه بفتح الواو وانزل بالحدث بعدما حج فيه يعني قد في
من العاود قاله لابي يحيى وبلال يحيى لعابهم عدم حديثا ان يكون شفا
من كل ذكر وفي الاخرة امانا من سوء الجزاء **ابو بصير** روى عنه
عنه قال كان رسول الله من اذ اتاه طالب حاجته اقبل على جلسائه

وقفا

الاشجوني روى عنه

فقال اشعقوا شجرنا قال صاحب التصانيف علمه الشيخ بعلامة
البحار اني كنت متفق عليه على ان يرد في اني مؤيد بتجربوا بالبر
جواب الامور لا بد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة
لا يكون سببا للوجوب فيعمل على ان يكون الشفاعة لا راجع الى
المشروع كمن فعل ظلم وعفوه عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشعقوا
معناه اشعقوا في قضاء حوائجهم **ابن عمر** وابن مسعود وعنه
انفقوا الروايتين اشهدوا الشهدا او يرون الهمم اشهدوا قال
عبد الشفق القرظي قال اهل مكة رسول الله ان يرميهم اية
فاره القم شق من حق رسول الله ويشهرها وما قبل من البر لو كان واقفا
لا يصره اهل الارض لهم ولم يمتصن اهل مكة ثم روى لا ترمي بلوا
متكئين في اللذات وكان يفرح فيهما كما قالين كما ان الشهاب القاذبة
في الليل انما يطبع عليه الشواذ **السويدي** بن محرمه ومروان بن الحكم
روى في الفرائض عنهما قال بعث النبي وم عبد الحميد بن عيسى
الى اهل مكة فانما عينة فقال ان قريشا جوارك مجموعا كثيرة وهم
مقاتلوك وصاروك عن النبي فقال **وم يشهدوا النبي الناس**
عليه يعني اعراضوا عنه **اشعقوا** انما قيل الى احياهم و
ذراير شعقوا الذين يرمون ان يصدقوا اني من شعقوا النبي
يعني هل ترمون مصححيه فان فيهمم على هفلة فتصميمهم فان يا قونا
كان الله قد قطع شعقا بين العين والهبة والنون اى جاهد من الشر
فكره بلفظ الحاصن تقا ولا والاشكنا هو نحو بين يعني من يواسمهم
الحوارم وذرارهم الحرب بلفظ الراوذهب والترك يعبرشى
اشعقوا روى عن عبد الله قال سئل النبي يوم عن الاختلاص
بالحاضن فقال يوم اشعقوا من شىء يعنى افعلوا بالما يصن ما لنته
تفعلونه في غير تلك الحالة الا الكناح يعنى الوطى فان دخلتم
والكناح في اللذة الوطى **اشعقوا** يعنى العقد بجاز يعنى بالحاضن

هذا تفسير

هذا تفسير ونقول اشعقوا الطير الصريح **اشعقوا** اشعقوا
على الروايتين اعتدوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساتر
بطرفه من تخذيه ويستوى اذا رفع راسه ولا يشطط احدكم
في رجليه انب هذا الكلب اشعقوا عن لانه يكون من الشهاون بالمر
المسلوبة **ابو هريرة** روى اشعقوا الروايتين اعتدوا بها فاشعقوا
ولما جعل المولى يعرف بطلان على الواحد والجمع قال الرباعية
روى في مسند ابي مسيبه بن عبيد بن بيان كونها من ولد اسحق ابن
بن عبيد بن جونا الى عبيد بن من بن حشر وهو متصل باليه **اشعقوا**
اشعقوا بن مالك روى في الجواز اشعقوا اشعقوا بن عبد الله بن
عبيد بن جندب روى علامات قبل قيام القيمة موقى ثم فخر بنيت
المقدس ثم مواتان وبيوعا وروى السطحان الموت الكثير الواقع
في المشايخ **ابو ابو** يأتى في الحديث في الجواز وهو القاف واه
يلقى الغنى فيجوز من ساعة روى ان ذلك المواتان وقع في زمان
عمر بن الخطاب من قولى بيت المقدس كما روى بها عن الحسن بن وهو
اول وياه وقع في الاسلام ما روى فيه سبعون الفا في السنة ايام عمر بن عبد
المال **اشعقوا** يعنى يعطى الرجل ما يريه فيظلم اسخطا اى يعسر
الفقير فيضمان الاستقلال للمائة ثم فتمتة لاشعقوا بس من العرب الا
وخلية ثم يهدى بغير الهاد ويكون الرجل اى يصلى تكون بينكم وبين بني
الاسير او اهلهم اليوم سعيا بذلك لان ابراهيم الاول وهو الروم ثم
عنصور بن يعقوب بن اشعقوا كان اشعقوا في بياض فيفقدون في ايام
عمر بن الخطاب بالشين الهجرة واليه المشقة تحت الاية تحت كل ما
اشعقوا الفاعل ان هذا في العلامة وجد الخها او يوجب باقية
قال الله ان اخذنا نحن في بقية من احوالنا على اهلنا في عتق
من اعمالنا النعمان بن شيبان روى اشعقوا الروايتين اعتدوا في
اولادكم ورواية الاصلية اشعقوا ابائكم سبع مائة في الهاب الثاني في

كسوف عكس
سواد الغنم

في حديث ابي لا الشاهد الخاطيء **ع** عرف بنا ما لك الا شجرتي رسته
مسم عند ابي خنيس علي وقد كثر يرح رقيه ويلي وعرفه الا ناس بالرقية
ما لم يكن فيه شرك قال عزم حين قالوا لئن نزلت في الجاهلية كبري
في ذلك يا رسول الله **ق** زيد بن خالد اعلم ان تقاطع الرواية عند ابي
عقلها بكسر العين المرهنة وبالفاء وبالصاد لم يزل هو الجواز الذي
يكون فيه الحال وكان كالكواكب والواو والياء الخيط الذي يشد به الكيس
وطيرت عزم ثم كسنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد
عرفان العنصر وقد جاء في رواية اخرى عن الترابي انهم قال عرفها
سنة فان لم يوفى فاعرف عقاصرها وكما عاينتم كل ما ذكره مسلم فما
التوفيق **ق** قلنا يجوز ان يكون المنقطع مأمورا بمعرفتين تعرف بها
او لا فاذا عرفها سنة وازدادت ملكها السجدة لم ان يتعريفها من غير
تعريف او في النظر وسيدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستفهمها
اي ان لا تعرف صاحبها فاعلمها وانفقه على نفسك وهذا الامر الذي اورد
ولكن وديعة عندك **ق** يحمل ان يرد به ان المنقطع يكون وديعة عند
المنقطع بعد ما انفقه فان قلت كونها وديعة يدل على بقا عينها
وان فاتها يكون بذاتها فكيف يحتمل ان يحجب بان هذا يجوز الكل
بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فورد عقبتها اليه ان كانت
بهاية والافقيتها وهذا حين قولهم فان جازها بها يوما من الدهر
فادعها اليه ويحتمل ان يرد به وديعة قبل ان يوافق الواو يعني او
يعني استنفقها بعد ان عملتها فان لم عملها تبقى عندك على حكم الامانة
ولا تنفقت ان تلفت بغير تعريض بل على لفظه الذم والفضة
هذا انقبير الصنف في عقاصرها قال مالك ولم يجب رد العمل
ان عاها وعرف عقاصرها وكانها بالبيتين لانه المقصود من معرفتها
التعريف والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببيتين لانها
من العينة المخرجة والغرض من معرفتها ان يكتمه القديس اذا الختلط

عالم

عالمه يورده قوله في حديث آخر اعرف عقاصرها وكانها انما انفقتها
بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها وفضت بها اليه واحتج بالشايع
ومالك واجد الحديث على ان هذه التعريف سنة من غير تفصيل
بين قلة ما لا ينقطع وثبوتها في الفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع
بيان الغيبة **ق** ابو نوح الاسدي رحمه الله تقاطع الرواية عند ابي
الاكسعي طريق المسلمين يعني بقدرتها ما يوردهم من مجموع
وغيره او معناه لا تغفل في طريقهم ما يوردهم من التحليل والقار الخفيف
وغيره او المعنى الاول انهم قاله حين قال بالشيء الذي علمت شيئا
انتفخ به فان قلت لم يصعب في الجواب بانه يشجب الايمان قلنا لا يشجب
كان من كبار الصحابة وكان متعلما بالعلماء واطرفها اول بيت
بطلان الاصل يكون النفع بالطريق الاول **ق** جاء برواية روي مسلم عنه
قال قال رجل يا رسول الله ان لي جار يبيع خاد مستنفا واذا اطوف عليها
والله اني اشعل فقال عزم اعزل عنها ان اشئت فانه سياتيها ما قوت
لها تقدم الكلام على الحزب في الباب الخامس في حديث ما علمكم
الما تعلقوا **ق** جبير بن مطعم روى الخبر عن ابي عبد الله قال تغلق
المقارب بالنسب عزم فويج من حين يستلوه عطا وحق المنقطع
الى سنة وويج سحرة ليشركه عندهم تحفنت واه فوق النبي عزم فقال
اعطوني ردائي فلو كان يحدد العصابة بك العين المرهنة وبالصاد التي
شجرة ام خلدان نعم بالرفع اسم كان وخبره وورد منه صواب بان
لناقض والنم هو المال الذي يروي ويروي كنهها ان يكون في مكان
وعزذ بالرفع اسم ولي في محل النصب حال لغسمة يستلوه لا يحد
بجملها يعني اذا وعدكم بالعين وشي لا تعلمون في جعلها والذم الذي
في وعدي اذا كان يخفي ما الخفية والاجبات اي بخلافها من الغو قاله المنقطع
من خلدان يعني وقت رجوعه من عزة حنين فيه دليل على كمال جود النبي
عزم وكومه **ق** حسن خلقه **ق** روي عن ابي عبد الله ما اضاف الارض من

نبي

عزم روي في الخبر
لبيح بن جابر روي عن
عزم روي في الخبر
عزم روي في الخبر

عقبة بن عرعرة الانصاري وهو روي مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم
ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مراراً للثالث اذ انما قدر
عليك منك اومن قدرتك على هذا الكلام هذا متعلق بقدرتك
المقدر قال حين كان يورث خلاته يهرش شديد فقلع ما روي
الزهري وروي قال لولم تغفل للحيث انك النار بالماء المبهلة
بعد الفاء اى لا تحرقه اولئك النار خشك من الراوي انما قال
كذا لان من متعباً بما يجازله عن النقاد الذي استحقه والاخر
المملوك بقدر جنانته جائزاً وروى عليه الحديث ابو هريرة روى
ان تقاع على الراوي عن اعلموا ان الارض لله يعنى مع ملكه وروى قوله
هو الحاكم فيها وان اريد انما اجليكم اى اخرجكم من المدينة لئلا
تجد منهم مما لا شئ يعنى في مالهم شيئاً لا يتيسر لقتلهم فليقتلوا
انما لم يجد فاعلموا انما الارض لله ورسوله قال الطبري مع ابن عباس
وهو روى الباقين عند اعلموا فانكم على كل حال قال المالك بن نويرة والعباس
ومن معيبون الناس بايديهم لولا ان تخلطوا الغزاة حتى اضع
الجمل على هذه يعنى اعتقه لولا الخاتمة ان يكونوا يغلبون في هذا الفعل
كثيرة مما يمانه ان ساقية الحجج من التزيين في الما وكان يلهمها
العباس في الجاهلية فاعطاهم النبي وهم وبيعتهم لئلا يورثهم فهذا
القول حاصلاً فضيلة الغلب لولا اعطاهم فخره ذلك المنصب حتى
يؤدوا اليه وياقن روى مسلم عنه اعلموا افعلوا بشئ لم يخجلوا
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد
كتب له مقدره من الناس ان من روى الضار فخره لعقبة التميمي
في سقاية وتملكوا وعارفاً في ما بين قال حين دخل على ام سلمة فاستبصر
وسمى وفيه دليل على ان شروع الضمير في وعارفاً في ما بين كونهما معاً
جاء بعد افتقار الرواية عند اخبرني واستغفرني في جواب الاستفان
بالهاء المظنة بعد التاء المشقة فون والفاء ان شئت لم يفرح بها بحرقه

عويضة

عويضة وبيتاً طرفها على وسطها بعد ان يخطف على وجهه الذي سفاهم
بذلك الدم واخرى قالوا لهما بيتاً لم يسيب رضى حين ولدته بخير
ابن بكر في شعره الوغد يذبحها لمخيفة وفيه ان المبيض لا يبعث الاخرى
يريد بن النصب روى مسلم عنه قال كان النبي دم اذا انزلها
على جرحه اوسية اوصاهم بتقوى القرى خاصة ومن معه من المهاجرين
كثيراً فقال انزلوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وبيءوا مؤمنين بالقرى
من كفر بالقرى او عنوا قاتلوا وتقاتلوا وكما يسر الدال المهمة ان لا تقتلوا
عهدكم ولا تظلموا يوم الفاء المثلثة اى لا تشتموا ولا تقطع الاضيق ولا
ذن ولا تقتلوا اولاداً وصبياناً ممن عن قتل الصبيان لانهم كانوا يفرقون
بما بينهم فلا يقتلوا الا المشركين والذين معهم فبما علمهم بذلك قوله
واذا عقدت عقدك من المشركين المصطاب للامم كذا في قوله بقويضة ما
قبله كان من الظاهر انما يجازيه بعد قوله ما كفر بالله لكن وقع قوله
انزلوا افلا تقاتلوا ايها الذين آمنوا ما يشاء فاعلمهم اني قلت صيلاً
او حلالاً يشك من الراوي فايتم من ما اجابوا به ما فيه زيادة
فاقبل منهم وكان عنهم يعنى امتنع عن ايادهم ثم ادعهم الى الله
بسلام هذه لحدي الفصال الثلثة قال الثوري وقد عدا وهو في جميع
صحة مسلم قال القاضي عياض صاحب الرواية او غيرهم بلغنا طهرو
جاءوا ساقطاً ما في سنن ابى ودود لانه نفس الفصال الثلثة وقال
لما قرى ليست ثم هننا زيادة بل دخلت لاسقف ح الكلام فانما كان
قوله ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة
الى قوله فانهم ابو بكر عليه السلام على الفصيلة الاولى المراد من دارهم اجرياً
المدينة لئلا يفرحوا بهذا الحديث كان في وضع جواب البصوة الى المدينة
فانهم هم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما لهما احدياً اي من اجراء التحقيق
مال الغزاة وذلك الاستفان قتلها كان في زمن النبي يوم فاذن يفرح
عليهم مما اتاه الله من الفرو وان لم يجاهدوا واعلمهم ما على المهاجرين

انما يتجدد
انما هو في النظم

انما يتجدد

انما يتجدد

يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم العام سواء كان حرك
المسلمين كالمهاجرين القتال القصار او لم يكن بخلاف خبر المحدثين
فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاله العدو ومن لم يقاتل
فان امواله ان يمتدحوا منها اي من دار الكفر فغير منع منهم يكونون
كاعراب المسلمين الذين سكنوا في اليونان يحيى عليهم حكم الله
الذي يحيى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا
يكون لهم في الغنمة والفي وسق والالان ايما هو واما المسلمون فان
من امواله اي عن قبول الاسلام فسكره الجزية بعده في الفصلة الثانية
فانما هو ان يكونوا قاتلهم وقتلهم استدل به مالك على جواز
اخذ الجزية من اهل الكفر شرها كان او عذبه وقال ابو حنيفة لا يؤخذ
من مشرك في الحرب ويجوزهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اموال الكتاب
والاشغال من كل جانب بالدليل يفيض الى التطويل فان امواله
فاسطن بالله وقابلته بعده في الفصلة الثالثة واذا جازت اصل
حجصن اي من الكفار فان ارادوا ان يجعل لهم ذمة الذمة تبت
ان يمدحوا فلا يجعل لهم ذمة الله والذمة تبت ولكن اجعل لهم ذمة
وذمة جهادك يعني لا تقبلها الا من يجعل ذمة الله وذمة نبينا بل
قل جعلته ذمة الله وذمة انصاره فانهم انما يتبعوا الهمة الاضمار
تفضل العرب ذمة ذمة اصحابكم انتم من ان تتخروا ذمة الذمة
رسوله واذا اضطر اصحابك فان ذمة ان تتركهم على حكم الله فلا
تتركهم على حكم الله قال القوي قوله لا تجعل ولا تترك كلام الترمذي المتكرر
ولم يتركهم على حكمك فانك لا تدعي تصديق حكم الله اوله وفيه
حجة لمن قال كل جاهد ليس بمصيب ام عطيته وارسلها شريعة
بطل النون وقيل يفتقرها بنت لعب الفقهاء الرواية عنها قال سع
دخل علينا النبي يوم ونحن نضرب كبريتة ثم قال اغربتموها ثلثا
او ثوبا او اكثر من ذلك او هذا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل

المراء

للمراء اغربتموها وترافا التثنية مندوب وان كان لم يحصل بالقضاء
فالتصحيح مندوب والذات الشيعية ان رأتها ذلك كبر التناقض
لا تخطية وكذا في اقل السبعين ان التصحيح الذي هو بل معنا
ان احققوا الى التثنية وليجعل في الاضرة اي في غلبة الاضرة كما هو
او شيئا من كافر من الرابون فاذا فرغ من فاذنني بمد الهزة
وتشديد النون بعد الزال اي اغربتموها ابن عسك رضى انفق الر
وارتعدت بكافة ماء وسدود وكثرة في فونين قاله من رجل
وقع يعرفه عن رعدته فانك غفقه ولا يتحسوه اي لا تحسوا
فبذرت نوحا وهو يقع الى الوالمه اما ما يحسب من الطبيب للموت
ولا يستعمل في غيره ولا يجوز اراسته فان الله يبعث يوم القيمة منسيا
يعني عابيته التي ما عليها ومنه علامة تتجسس كملححة الشهد يوم
القيمة ودمه رسول استدل به الشافعي واما على المحرم اذا مات
لا يجره ان يلبس الجسد ويجز راسه ومسوطيا وقال مالك والحنيفة
في قول القنينة في يوم انعم ثم ان يكونا يحيطان اذا اولد على اذ ليس
كالجرح الي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على
الدين لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل عن ثوبه ان يلبس منه روى القزوين
عن ابي ابي الحداد وطبقها تطليقة وهذا الامور للارشاد لامانها الا
صوب وهو ان يقصر على تطليقة واحدة لبيان العهد اليها ان نديم
قال لثابت بن قيس بن سلميس بالثمن المجهر وتشد يد المومنا
السبل المهمل حين انت امواله النبي يوم فقالت باره اول الله ان الغضب
على اني ثابت لسو خلقه ولكن الروية طبعها وان اذ عليه حديثه
وتما كنت صدقها من ابن عمر روى مسلم عنه اقتلو الحيوان
الكليات قرا عذرا او وصل ضرره من كذاها لان وقع الضرر وانك
واقتلو ذا الطعنة يوم يوم المهمل وكان الغاء الخطان الانية
بعضان على ظهر الرية والابهر ولاي شعر الاثني عشرها بالذكور بعد الحيا

وهو يروي عن ابن عمر
في المذمة ذك النسي

لكون مشروعا واصلا كرها اجدوا قائلين انما يتسلسل البصر حتى يخطفان
ويظن ان مجرد النظر على اليد ليجامع اليه كمن يرى في صبرها وقيل
معنا بقصد ان البصر ينظلم باليد لا شعرا والاول اصح ويستشقق
الحيث ان يفتح المعاجم للمسلم ابن مسعود رفته انقطاع الرؤية
اقره عليه القرآن قال الله الراوي قلته يا رسول الله اقره عليك
وعلامة انزل الي القرآن قال اي النبي يوم اتي لحيث ان اسمع من
غيري فقرأه العصابة ابي سورة النسا حتى اذا لم يخف فلكيف اذا
جئنا من كل فئة يستشهد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ارفعتك ولبي
اقره في رجل الي جنبتي فك من الراوي فرفعتك ابي فوايدك ووعده
سبيل وفيه استجاب سمع القرآن من غيره لانه بلغ في التفرغ و
التدبر وانما يكافؤهم عند قوله فكيف الا جئنا فذلاله هذه الآية
علا قول يوم القيمة وشدة الامم ابو امامة رفته وروي مسلم عنه
اقره القرآن فانه باق يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفيع
للملوك الذين شهدوا تلاوته سمعنا في القرآن بما اذا كونه سببا
وان يكون للقران بان يجعل الله في صورته وانطقه كما اتيت للتبريم
كلها في حديث آخر اقره انهم راوا في الزهراء رثا نيت الا وهو هو
الابيع المستنير سمعنا بالقران والقران لما يرتب على قوله تعالى
الثور الثام القرة وسورة العن انهم بالذکر لكثرة الاحكام التي
واسمها الله فيها وفي ذكر سورة في الثاني من الاول اشارة الى ان
تلاوة البقرة عليها بدون سورة جازية فانها ما تيان يوم القيمة
اراد به اثبات فخرها بان يصحح كصورتها من امتنا سمعنا بانها
علمان وهي ما يتم الضوء وهو شدة كاشفة او كما فهم غيايبا
وهي بالعين المجهية وبما اللق بين اليان المشانيم تحت ما يكون
اذون منها فيعمل عندها الضوء والظلمة جريا او كما في قوله
بالعلم السكون تنظير فيزي وهو بمعنى الطائفة مع علمه صوفى

جمع صافية
جمع صافية
جمع صافية

جمع صافية

جمع صافية وهي من الطيور ما يبسط جناحها في البر وهو ارفع
العلماء وان اوتينا الشك من الراوي وليس كذلك لانتساق
الروايات فيه على ذلك بل المتعجب بان نحوها ان كان اهلها يابون
قد ركبوا على اصحابها من يظلمها من المتعجبين ان كان كفاية وان
كان اوسط بان لا يكون معلما كانا كفاية وان كان دونها
يكون عالما ولا معتمدا كانا لفرقتين من الطير وعكسه بعضهم
ترتيب التفرغ وجعل ظل الغزوتين اعلى والغيازة اوسط
والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي
خصت بها نبيه سبحانه وعم بخلاف تظليل الغمامة فانه كان الغزوة
من الامنياء والاولياء لان الغيازة افضل من الغمامة لان الغيازة
يحصل الظل والوضو جميعا قال الشيخ الشاش محلل التفسير
على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين
صطفنا من عبادنا فمشرهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابية
البيضاء واذا اقرت بحيث يظل كونه غيازة فالغمامة في حق من يقرها
ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغيازة في حق من يعرف معناها
وفوقها من الطير من ضم اليها تعاليم المستعدين حتى طاروا بسببهم
من حضيض الجهات الى اوج الافق واليقين فهو سابع بالخيار
المتعمدة بالخيال فان تصوير الفعل بصورة الحيوان المظلم اشرف
من الجهد تحتها عن اصحابها اي يدفعان اليهم عن قاصتها اوتوا
يشجعان ل اقره سورة البقرة فان اخذها بركة وتركتها حسرة
والاستطبة بها البطلة اي لا يقدر على حفظها الاستسلام ليظلمها
او يعتاه لا يقدر على تدبيرها والعلل بها السخرة عترة عن السقيا
لبطلان الادع بالطلية جند من عبيد القرعة اتفق على الرواية
عند اقره القرآن فاء استقلت فلو لم يكن بعد ما دام قلوبهم ملتدة
بقراءته بقرعة معانية وقيل معناه اقره اماما كنتم يجتمعون على كونه

جمع صافية

جمع صافية

قرا

فانما اختلفتم فقولوا عندئذ انما اختلفتم في قولكم لا تستغفروا بايام
آخر الحمل لغيره من الاستغارة القليلة فاسترجه لزيوال ما هو الضم
من القوية وهو التذرية او معناه اذا اختلفتم في قوله قرا فانما قوله
فانما رغبوا في الاستغارة بالرجوع والسماح ابو بصيرة روى في
عدة اشياء الصالحة في الصلوة فان اقامة الصلوة اي شؤنته وقيل
في الفرج التي فيه من حسن الصلوة عين من الامور المحتملة
لها فيكون الامر بالاستحباب **ح** حديثه روى البخاري في
التشواي من اللفظ بالاسلام **م** وروى اخرون في كم يلفظ الا
سلام يعني روى في اللفظ خصوصا وكان التواضع في استغفارتها
وقيل بها بخلاف اي كم خصوصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح
السا والمشناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باحاطة جوف
الجزء ويجعل التسخيم يلفظ بتا وثمانة فون وبالفا والمشددة
وكانوا ثمانية اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي
المسح ان يقول قال وكانوا ثمانية وان كان من كلام المصحف
فغير مناسب وان قوله روى مستدرك بعد ذكره علامة سلم
لان روايته مسلم واحدة وان جعل روى متعلقا بقوله وكانوا ثمانية
فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يفتح ذكره بعد
علامة سلم وروى ما بين ثمانية الى سبع ما هو روى في الفا
وخمسة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب
بان المراد بقوله ثمانية مائة مائة مائة مائة مائة مائة مائة
سبع مائة رجال خاصة وبقوله الفا وثمان مائة النساء والفتيات
والرجال لكن هذه العيوب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في كتاب
البرق فكانت الفا وثمان مائة رجل العيوب الصالحة والاعمال
ان يقال لغيرهم ارادوا بقوله ما بين ثمانية رجال الكونية خاصة
وبقوله ثمانية الفا وثمان مائة انما هم مع من حولهم من المسلمين

باب استغفرت في الرواية عن النبي لما غلب ما من غلب الله محمد
قال في طحاة ابن مالك في حقه عشر سنين وكفى القدر والولاية
وطول عمره بمر كبره عن مئة سيد المسلمين **ق** ابن عباس روى في
على الرواية عن الحق القاري عن باعده يعني اعطوا زواجر السهام
سهاهم ثم فماتي اي من التركة بعد ذلك فهو لا يورث رجل ذكر
اول من بيت ليس بمعنى الحق لان لا تدري من هو اسوة به بل بمعنى
والمراد بقراب النسب وذلك يكون بقدر الذرية واخرى بقوة القراب
فانما ذكر ذلك بعد رجل للتاكيد وقيل للاختلاف في المعنى المشتق منه
لا يجعل له عصبة ولا صاحب فربما جز ما بل له القدر المستحق وهو القدر
على تقدير الذكورة والاولوية وقيل لبيان ان العصبة تزود صغيرا
كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث
الامن بل حصة التولية وقيل ذكره لغيره ان اذ الميراث القوي وقيل
رجلا في جملة روى البخاري في حديثها الكوفة وما حولها وكانوا استغفروا
قاله لم يستغفروا سمن وقصص فيه فارة الحديث بمحوه على ان استغفروا
جاء في المجازة رواية في هجرية انهم قالوا لان كان **ق** كعب بن مالك
عنه اتفاق الرواية عن **ك** عليك بحق مالك فهو الظاهر
راجع الى المصدر **ك** خيلك قاله حين اراد ان يستغفر به
ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عزوة توبك وقال يا رسول الله
ان من توبتي ان اخلع مالي صدقة اكلها فيقول عمن منه تصدق به
ماله لعلمه يوم انه غير كامل التوكل وتوبته مع النبي يوم
وقيل نعم اي يكره به لعلمه ان كامل التوكل **ح** الحسن روى في البخاري
عنه قال كان العاصبة فركم شدة به جاني بيتها فلما طبع النبي يوم
اليه قال لها اعطيتي عن الاماطة الازالة فارتك وهو بك القاف
ستورق في تبه تصادروا وتوطين فانه لا يزال تصادروا تعريض
في صلوة **م** ابن عباس عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي يوم

عنه

بيده مع رجل جعله وكيلاً فيها فبشره ثم رجع فقال يا رسول الله كيف
اصبح مما اصبحت عليه منها قال عم الخمر فما تم اصبح بغيرها في ذمها
اي قلاذتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نخل او لحاء شجر
ليكون علامة على انها هدي فلو استعرض لها ما ركوبت ثم جعله على
صفتها ووافده صبغها والضر بهما على صبغته ثم امر به ابي الاعلام ان ياتي
هذبا لئلا ياكل منها الفقراء ومن الاغنياء ولا ياكل منها ائمة ولا احد
من اهل بيتك اي ابي عروم والابن وفتحة عن اكل منها الثلاثة نحوها
اي ان تحرقها اعتلالاً بطنه العطب وبقيته في اكل الخمر فزعمه السري
بخالطة في الاكل وغيره ومن جمع القافلة لكن الصحيح ان زعمه كل
من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل للرجل موجود في كلهم فيعتم
الضرب فان قلت انهم يجوز لاهل القافلة اكله كان القربة للسياح وهذا
اضاعه مال قلنا ليس كذلك لانه الحاد تجار يربط سكان الوادي
وقومهم متبعون منازلهم للتحمل للتقاط ساقطة ونحوها وقد ياتي
قافلة في اثر قافلة يعني ما يربط بين البدن بعض الباء والذال جمع بكثرة
هذا التفسير للضمير المنصوب في الحديث فقال ابو عبد الله الناقض من ربه
اذ اوقفت واعتبت على النبي **ص** جابر بن عبد الله روى عن النبي **ص**
عبد المطلب اي ابي عبد المطلب فلو ان يقول ان يقولكم الناس على رسالتكم
لتزعمت معكم تقدم بياناً قريباً في هذا الباب في حديث اخر فانتم على
عمل صالح انتم رضى روى ايضا روى عنه انتم لئلا تظلموا او تظلموا
فقال جابر يا رسول الله انتم انتم ان كانا مظلوماً افرأيت ان كان ظالماً
كيف انتم قال اي النبي عم جده او منعه شكه في الرواية نحو الجاه
المطلوب ثم يبرهنه الرواية المصلحة بمعنى فان ذلك نعمه في معنى الظالم
عن ظلمه نحو انكم على صلوة دينه ولذا استعملتم حديثه في معنى الظالم
سلم عنه قال جابر بن عبد الله روى عن النبي **ص** فاخذنا بعضنا بعضاً فقالوا
انتم تريدون محبة الاقرباء الا اللدنية فاخذنا بعضنا بعضاً فقالوا ان

لا تخافه

نقلا

فلم يخرج النبي يوم الى فتح مكة اشيرناه قصته حلفنا ونهنا فقال عم
انصر فاشتم ابراهيم بانصر فمها الايمان الوفاي عهد بهما لترك الجهاد
كان ولجها لا تفرغ من شروخ بل لا تفرغ من شروخ لئلا يفسدوا لئلا يفسدوا
يطعنوا في ابراهيم هذا قال ابو عبيدة والشافعي في تفسيره تعاين الكفاك
ان الازهر من حلقه على ذلك جازله ان يربط والافقارة فيه في ابراهيم
بهدية من النبي **ص** اللع عليهم وفيها اشارة الى حسن الوفاي بالعهدة قال
له والاشية **ق** ابراهيم رضى الله عنه ان تقاطع الرواية عنده انظر الى ما هو
اسفل من ابي الى من هو يومك في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على
الشكر والاشترى الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانما اى
عدم النظر لجدوى اى الدين ان لا تزدوا اي في النعمة والعافية فانما اى
لانكم اذ انظرتم الى من هو فوقكم لعالم تحفرون ما انتم الله عليكم فيقول
مشرك عنكم وفيه امر بالشكر والاشترى ما روى **ق** سهل بن سعد
رضي الله عنه ان تقاطع الرواية عنده قال قال النبي يوم يوم خير للاعتناء بهذه
الرواية على رسول الله **ص** ان تقاطع الرواية عنده ان تقاطع الرواية عنده ان تقاطع
ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله **ص** عليهم يرجون ان يعطوا
فقال جابر بن عبد الله روى عن النبي **ص** اشكروا الله عنيته فاشركوا الله
فان به فيصنع رسول الله في عينيته ورحاله في ارضه كان كان له
يكن له وجع فاعطاه الرواية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا فقال عم انفذ على واما انصر **ص** محمد بن اسحق بن عمار بن وهب
بكر البراءة وكون السهم وهو النبي حتى نازل بساحتهم اي بفناء اهل
خيرهم ادعهم الى الاسلام واخذوا في محابب عليهم من حق القرية
اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة وتسمية النبي **ص**
ان تقاطع الرواية عنده اوفى منذر **ق** قال كحيون قال يا رسول الله اني كنت
نذرتك في الهامة ان اعنتك ليلة وفروا في المسجد الحرام استدل بعض
بالحديث على صحة نذركم والجهو وعلى انه لا يصح لان الحاقه ليس من اهل

ها

الغربية واملوا الحديث على الاستحباب استدلال بالسلف في عادات
 الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحة في الليل وقال ابو حنيفة
 ومالك ولحمد لا يصح الا بصوم لقوله عم الاعتكاف الابصار
 واوتوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات
 ما كان ليلة **70** استشهد اتفاق الرواية عند اوله ولو بشاة قال
 لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اوله امرؤ من الولاية وفي ضيافة
 يتخذ العرس ذهب بعضه الى وجوبها الظاهر الاسر والاكثر
 على انها استحباب فحمل انها يكون بعد الدخول وقيل عند العقد
 وقيل عند الصبح استحباب ما لك ان يكون سبعة ايام و
 المختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة
 يفيد معنى القلة فضعيف لانه لو كانت الشاة عنده اذني غير
 معروف ولا نذكر مسلم في صحبه ان عرس ضعيف كانت يغير
 لم قيل الضيافة ثمانية اولى العرس والحرس ثم الغاء
 المعينة للولادة والاعذار في الهمزة وبالعين المهملة
 والزال المعنى للختان والوكدة البناء والافعة القدوم
 والتقية سابع الولادة والوضيمة ففتح الواو وكسر
 الصاد المعينة الطعام عند المصيبة والمالية يفتح الدال و
 فتحها الطعام المتخذ ضيافة بالحيث **8** عارضة روى
 سلم عنها الجرد وهو ما اقرت فانه استدل عليه بالرسق السيل بلغ
 الرواي من روى الشرايم لكن ينبغي ان لا يستدل الكافرون بالتمت
 والبيحار وخاف من سبهم الاسلام واعلم قال القرني والرسق
 الذين يذبحون من دون الرقيسوا لله عدا ويعلم في البرية
 بن عازي روى انتقال الرواية عندهم او يعلم في ثمن الرواي
 ويجوز ان ينكح قال الرقيسان بن ثابت معناه خلاصه ابن عمر رضي
 مسلم عنه يادروا الصبيح بالكوسر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي

والضيافة

بطلح الفجر

بطول الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والسلف في اوقاف
 بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليه **8** ابو حنيفة روى
 روى سلم عنه يادروا الاعمال فتنى بعض سابقوا استبدال الاعمال
 الصالحة قبل وقوع الفتن المأثورة عن الدواب بين الفتن والقدر و
 الترتيب واختلاف بين المسامين لقطع الليل المظلم القطع قبل
 الغاف وفتح الطاء جمع قطع الغرض من عهد التشبيه بيان
 حال الفتن من حيث انها شتى وتتم ولا تعرف سببها
 ولا طريقها للخلاص منها فيصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي
 مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل مستنابا بيان لبعض
 تلك الاحوال يبيع ويبتع عرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح
 يبيع يبيع الرجل مؤمنا محمدا محمدا محمدا الله ويمسي كافرا بالخل
 بعضا منه لغرض ربه **9** ابو حنيفة روى سلم عنه يادروا
 يادروا العمل سنا وروى سلمه بالتاء وهذا هو ما ثابث
 سنا فاعتبار انها مصائب ودوايه يعض سابقوا الاعمال
 الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم واهمية من هذه الزوجه
 النجاة والذخاير ودابة الارض وطولع الشمس من مغربها كابر العاقبة
 اذ ابر القيامه لانها تعلم الناس ونحوه احدكم يشهد بالوحي
 خاصه اذ ابرها الموت صغر الاحتمال ما في جنب ما بعد ما
 البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات سلم هذه المش
 مذكرة او واعلم بالكون المتكبر **10** ابو حنيفة روى سلم عنه
11 يروى عن النبي لم يذوق قوة احوالهم حتى يذوقهم
 يذوق من بطونهم ويكي من قبل انفا يصبر مع القفا يخرج من جبالهم
12 يروى في كسر الكافرين يذوق وهو يلوكون الصناد المتجهه لجهنم
 المتجاة على النار يعض هذه الرواية مما اتفق عليه في نوار
 جهنم يعني سرقه ثابته لا يزيد عنها ويشذد امرها في نوار على

ليه
 بعد رخصة روى الدر العظيم

حله في احدى علمي الذي راسه حتى يخرج من نقص كلفه
 التفتن بمعنى النون واسكان العين التجميعه وبعد هذا نادى بجملة
العظيم الوقوف الذي على اطراف الكنف وقربها على الكنف و
يؤصل على تعقبن كتفه حتى يخرج من حكمة كذا نبي يجوز ان يكون
 الثانية هنا مع الفرد بقديرة ذكر الشدي الاول بقدره او توجد
 حله اذ لو كان المشرف في معناه لقال حاتم تفتنه يتردد له اي يفرق
 والمتكوك يحتمل ان يكون الكائن لشدة اضطرابه من وجع عذابه
 وان يكون هو الرضوخ عبد الذين تم ورضه روى البخاري عن
 بلقيع قال الامام الطيب التبلغ ايضا في الخو كما سمع
 ولاءه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تميم ومبا لغه اي
 ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو جرد لان
 جواز تبلغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس ان الاية
 مع كثرة نقلتها ومبا لنتها عن الضياع لقوله تعالى انما نحن نزلنا
 الزبور وانزاله لحافظون اذ امانه واجبت التبلغ فالحديث
 اولي بالتبليغ واما الشدة اعني حقه وم ينقل الآيات لبقائها
 من بين سائر المعجزات وحذوا عن نبي اسرائيل او عن قيصم
 والآيات العجيبة فيهم ولا يخرج اي لا اتم عليهم ان لم يحدوا
 وهذا متعلق بقوله حذوا او قرينه على ان هذا الامر لا يباح دون
 الوجوب كما الامر الاول وقال الامام التوريشي هذا انما كلفه قبله
 ورفع لتوهم الحج في التحدث عنهم لو ورد المنع عنه لقوله
 استموا لئن كنتم كما هو كالتوريشي والنصارى وقبل معناه لا يفتن
 عليهم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل والان التحدث جائز
 بالتبليغ ولم يكن فيه ما في التسلخ من الحج **م** ابن عمر روى
 سلمه عن محمد بن ابي القاسم في الشيع الا وهو من رمضان **م**
 عابته روى سلمه عنها محمد بن ابي القاسم في العشر الا والعين

رمضان

المروي
 في
 القدر

رمضان **م** ابن عمر روى سلمه عن محمد بن ابي القاسم في العشر الا
 خوي اطلبوها في هذا الخبر او قال في الشيع الا وهو هذه الاحاديث
 في منع واحد تقدم الكلام عليهم في الباب الثامن في حديث ابن عمر
 قدوة ائمة **م** ابن سعد روى انتقال الرواية عنه كسبحه و اى
 لموايعة في الشهر وهو ما قبل المبعث قال في الشهور وهو في الشهر
 ما يشهر به وبهذه الصدور وكذا في الزيادة في العين وهذه الزيادة
 يكون في قوة البدل على المعنى الاول وفي الشواييع المعنى الثاني لان
 الاجماع الفعل بآيات السنة لا ينكسر الطعام قال الشيخ
 الكلام يادى ان يكون الزيادة في اجماع الطعام والشرايف لانها
 في بدو الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اياك الله
 والشرب المطلق المحرمة لنا فيكون فيه تضييق في قبول التخصر
 الذي تحت الله اثباتها ويجوز ان يكون زيادة في العزم لان الترخي
 الحيوة الى الاجل الموقوت وفي هذه المرة نوم ويقطه والنوم موت
 والمقطه حيوة وفي هذه العينة معنيان التساب الطاعة للمعاد
 واقتناء المرافق الماعاش ومن المرافق الامم والشرب وفي الشهر
 يقطه وهي الحيوة فهو زيادة في العينة وزيادة في قبول الحيوة وزيادة
 في التساب الطاعة لان الامم والشرب بنيت للصوم طاعة **م** حارثة
 بن وهب الخواص روى انتقال الرواية عنه تصدقوا ببولك انما هو
 الرجل يمنع بعد فمته يقول الذي اعطيه ما على بناء الجرحول والغير
 المنصور الصدقة يعجز يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة
 لوحيته بما بالامس فيكسها فاما الان فله حاجتي لي بها فلا يجرد
 من تقديرها لعد ذلك الزمان يكون بعد ذلك الحاجتي وشا جوج
 للقلبة اما لم يفرس الساحة وتثرت احوالهم بين حاجات الارض
م ابو سفيان روى انتقال الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن بين
 حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته في كل ايام لعن محمد بن زيد

المروي
 في
 القدر

لها أشد تغلثا أي تخلصا من الأمل في عقابها بضم العين و
القاف جمع عقال وهو عمل بشدة المبعثر في وسط الوقت
في ابوصبرة روى عن أنفعا الرواية عند نحو ذوالقعدة من شهر
البلاء سنة و ابن عمر روى المال وكثرة العيال نحو ذوالقعدة تلك
المال وذكر الشفاء وهو من الغزال والرواية المملكتين جمع الجمل
وسوء القضاء وسماثة الأعداء وهو قوم ياتون ليلة عيد
يأتونهم ابوصبرة روى سمع عند نون إلى القرفة في الأوبالي
الغزالي يوم ما في سنة روى تقدم بيان عليه في الباب الثاني حديث
أن ليغان على قلبه في ابن عمر روى أنفعا الرواية عند نون
أفضل لذلك ثم قال ابن قال يصيبني الجنابة من الليل فما فعل
لواد بالوشى فأنما غسل اليدين للأولوية الشريفة كما ذهب إليه
بعض المالكية ابوصبرة روى عابثة روى سمع عن ابن
صانوا أروا ويغسل الغم والكفون والاسم للاستحسان مما سألنا
أي من أهلها ابوصبرة روى سمع عند مجزوا بالزاد المعجمة
أي قصوا أو قطعوا السوارب والمعروف بالجملة أي وقروا ولا
تقصوا النبي بضم اللام وكسر هاء جمع الغيرة ابن عباس روى في
عند قال جارية إلى النبي يوم امرأة فقالت أنت أي نذرت أن يخرج فأتيت
قبل أن يخرج أفاخرج فقلت نعم فخرجي عنها إلى البيت لو كان على ذلك بين
أروا ومن العباد التي فاضلة روية إشارة إلى أنها كانت مبرقة
في الأوقات التي لا بد من الحد التي لا بد أن يؤدب من ماله فأي حلية
إلا الاستمهام قالت نعم قال رضى الله عنهما بخوف يخوف بيرون الله
قاله أبو بكر الله الحق بالقضاء عابثة روى أنفعا الرواية عنها
بجى وأشترطى وقولي أي في آخر مكة اللهم بجى بسكن الماء للموضع
أو الوقت وهو مبتدأ وخبره حديثه شيبني أي بالوجع والمرض وما
هذا القول أن يصح حلالا لا بد من دم الإحصار قاله حنيفة بضم

أوشاهاوم

عنها
بها

الضاد

الضاد المعجمة وبالعين المهملة يشد الزير لما أراد أن يخرج وكان
ويجوز استدلالهم بعدوا الشافعي على أن الحرم إذا اشتراط في حرمه
أن يتحلل بعد ذلك وخالفه ما أبو حنيفة وما لك وسعد بن
مخضفة لضاد خاصة عابثة روى سمع عن أبي هذا
أراد يتحول إذا المراد عن موضع فأتى كما ما دخلت أي البيت فربما
ذكرت الدنيا يعني فخرتها وما يفعل أهلها من التزينات قبل هذا
يجوز على أن كان قبل تحريمه امتحان ما فيه صورة فلهذا كان يدخله
ويتركه قبل هذه الصورة الأخيرة بعد أن أصله انفسه لهذا كان فيه
تمثال الخطية قاله لها وعبد الله بن عمر روى أنفعا الرواية عند نون
القرآن من أربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسألوه عن
بن مغلط وقعاذ وسعد بن جبيل وابن أبي عمير فحتمهم بالذکر من بين
الصحابة لأنهم كانوا أصح الألفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي
عزم واخذوا عند مسأله وسلم أبو نون أبي حذيفة قول الظاهرين هذا
من قول المصنف ذكره لتلايه ذهب الوهم إلى سالم آخر من أهل الصحفة
يقال له سالم بن محمد الاستنجي فكان ينبغي أن يقيد معاذ وعبد الله
لتلايه ذهب الوهم إلى معاذ بن عفر أو إلى الصحابة الأخرى وأن
على جحد أسماهم لشهرتهم بحذو القرآن أو لتوضيحهم في حديث
آخر وهو خذو القرآن من أربعة من ابن مسعود وابن أبي عمير
ابن جبيل وسالم بنون أبي حذيفة روى سمع عن أبي سالم عابثة بن
الصامية روى سمع عند نون أبي حذيفة وعنه قوله التأكيد فقد
جعل الله لهم سبلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله فأسكوهن
في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبلا فبأن الشئ
عزم أن ذلك السبيل هو قوله بكم بالبكر بالبكر وأراد به غير المحصن جلد
ما يروى في سنة الحج والشافعي على الثبات في بيع المبلد وذهب أبو
حنيفة وأصحابه إلى أن الشئ معرو وعملوا الحديث من سواك كغيره

يث

وبوقوله عم والثيب بالشيب جلد مائة والوجه فان الجلد منسوخ
 فمن وجب عليه الضم لا بدعهم وهم مائة ولم يجلده اعلم ان قوله
 البكر بالبكر والثيب بالشيب ليس على سبيل الاستعارة بل خارج
 على الغالب لان هذا البكر البكر سواء في بكرة او شيب وهذا الثيب
 البكر ما في بطنه او بيك **ع** ابن حزم في حقه روى مسلم عنه
 خذوا ما غلبتها ودعوها فانها ملكة **ع** تقدم الكلام عليه في الباب
 في حديث الاستصحابنا فاعلم **ع** ابو حنيفة روى عنه
 خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناها ابطال حق العوام
 فيما روي من انهم عليه بل معناه ليس لكم الا هذا الثيب لكم جميع
 ما دام بعد اربعة ما مضى به نفسه لم يجر اخذوا **ع** فضيل
 ابن عمار رجل اصابه خسران بسبب الافة في حرامها **ع** ثانيا
 فلم يبلغ ذلك وفاقه **ع** روى عنه ابن عمر عن الصادق قال
 لغز مائة **ع** عابسة روى اتفاق الرواية عند خذوا من الاعمال
 ما عليه قون فان الله لا يامر حتى تنمو او تقدم بيانه في الباب السابع
 في حديث علي بن ابي طالب بما تلقون **ع** زيد بن خالد بن ابي
 علي الرواية عند خذوا قال لمن سال عن الغنم فانهما لك او لا حرك
 او للذئب **ع** روى انها منصرف حال متروكة بين ان تخذوها انت
 او صلبها او تحرك الذي عمرها او الذئب وليس كذلك فقال الابل
 فانها لا يتبع باكل الزئب فينبغي ان لا يؤخذ **ع** روى عنه الصادق **ع**
 جابر روى اتفاق الرواية عند قال كتاب النبي **ع** وم في سفره نزلهم
 حتى نزلنا واديا فزعب **ع** ويقضي حاجته فان ختمه ياداه فنظروم
 فلم نر شيئا يستريحه وادنا نجيح تان بساطي العوادي فانطلقوا
 احداهما فاخذت بجمع فقال انقادي على ما بان الله فانقادت معه
 حتى جمعها فقال النبي **ع** قال النبي فانما تصفق حاجته افرقتا فانما
 العسكر فطلب بشي الماء لوضوءه فما وجدته في الركب من قطرة

فقال لي

في حديث علي بن ابي طالب بما تلقون

فقال لي انطلق الى فلان ابن فلان الانصاري فانطلقت اليه
 فوجدته قطرة في مزادته وبعي الظوف الذي فيه نحل الماء فادته
 وم فاخبرته فقال انصرت فادته بها فاخذها بسده **ع** جعل اكله في
 لادري ما هو فقال عم خذوا ما غلبتها ودعوها فانها ملكة **ع** روى عنه
 تقدم فعبسها بالخل فقلت بشي الله فادته الماء فيقولون انما
 جان الناس فمقامه **ع** روى عنه ابن عمر **ع** روى عنه ابن عمر
ع روى عنه ابن عمر **ع** روى عنه ابن عمر **ع** روى عنه ابن عمر
 في حديث الاستصحابنا فاعلم **ع** ابو حنيفة روى عنه
 خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناها ابطال حق العوام
 فيما روي من انهم عليه بل معناه ليس لكم الا هذا الثيب لكم جميع
 ما دام بعد اربعة ما مضى به نفسه لم يجر اخذوا **ع** فضيل
 ابن عمار رجل اصابه خسران بسبب الافة في حرامها **ع** ثانيا
 فلم يبلغ ذلك وفاقه **ع** روى عنه ابن عمر عن الصادق قال
 لغز مائة **ع** عابسة روى اتفاق الرواية عند خذوا من الاعمال
 ما عليه قون فان الله لا يامر حتى تنمو او تقدم بيانه في الباب السابع
 في حديث علي بن ابي طالب بما تلقون **ع** زيد بن خالد بن ابي
 علي الرواية عند خذوا قال لمن سال عن الغنم فانهما لك او لا حرك
 او للذئب **ع** روى انها منصرف حال متروكة بين ان تخذوها انت
 او صلبها او تحرك الذي عمرها او الذئب وليس كذلك فقال الابل
 فانها لا يتبع باكل الزئب فينبغي ان لا يؤخذ **ع** روى عنه الصادق **ع**
 جابر روى اتفاق الرواية عند قال كتاب النبي **ع** وم في سفره نزلهم
 حتى نزلنا واديا فزعب **ع** ويقضي حاجته فان ختمه ياداه فنظروم
 فلم نر شيئا يستريحه وادنا نجيح تان بساطي العوادي فانطلقوا
 احداهما فاخذت بجمع فقال انقادي على ما بان الله فانقادت معه
 حتى جمعها فقال النبي **ع** قال النبي فانما تصفق حاجته افرقتا فانما
 العسكر فطلب بشي الماء لوضوءه فما وجدته في الركب من قطرة

بهر

وهو اسرار

بهو كما كنت اجبتهم اي بمثل ما كنت اجيزهم بالصفحة
 تعميمها لقلوبهم وترتيبها الغريب وقال وكذا عن الثالثة الضمير
 في قال لا بد من عيسى وفي سكن اللين عم وقال لها فان شيتهم با ومن قال
 المراد في شرح صحيح مسلم النابيه هو عبد بن جبير وهو الذي
 روي الحديث عن ابن عيسى فعمل هذا الضمير قال السعد وهو لم يكن
 لا بد من عيسى قال المحدث الثالث في ترجمه بن جبير في اسامه وقال القاضي
 يعقوب انها قوله عم لا يتخذوا قريبي وانا يتخذ هذا من قول سلمان
 ابي سلمة ابي هريره روى في البخاري عنه في قوله ما تركتم هذا من
 شتمه الحديث الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم
 لوجب ولما استطع بعد الثالث الوصل بالاستقصاء مرة تركيها الى
 بالامر والنهي فيما فيه للمعاينة ان الاصل عدم الوجوب انما المصلحة من كان
 قبلكم سواهم واختلافهم على النبا في انما سبب الاطلاق لانها
 من امارات الترتيب في البعوث وسوء الظن ببلاد القريش ليعرفوا صلح
 الناس فلا يجوز لهم ان يسكنوا عندها ما وجب عليهم عند الحاجة
 فاذا سئمتكم عن سره فاجتنبوه وان امرتكم بماي فانوا منة ما استطعتم
 قال الترمذي هذا من جملوع الكلام يدخل فيه كثيرا من الاحكام من جمل
 او كان الصلوة او بعض الاعطاء باقيا فيما فيها واشباهه **قوله**
 جابر روى اتفاق الرواية بعدة وهو ايضا فانها منسوبة بعين في قوله
 مجتنبوه في الشرح كما يجب تنب النبي المدين بعين وهو في الجاهلية
 تفسير الضمير دعوتها معناه تركوا دعوتهم في دعوتهم الجاهلية اي
 قول الانصار هذا انفسهم لدعوتهم حين استفتحوا لهم بالخرج من اسنان
 من همة الكسب ضرب مؤخر الاشارة بالرجل او باليد ما الذي تقار للدم
 فيه للاستغناء وقول المهاجر لهم ما جرين فان قلت جاء في رواية
 مسلم ان النبي عم لما سمع ان خلا من تحتها وكسع احد من الاخر
 قال عم لا بأس وهذا مخالف الحديث المذكور فلما احتجنا لم يحصل

في هذا القضية

في هذا القضية باس مما كانت تخفيه من فساد عقولهم وليس بعامة الاخلا
 جابر لا بأس **قوله** ابو هريره روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيكون الجميع الرؤيا اذا كان فيه ما قالوا
 من ما هو هذا الذي عذب من منح النظم بغير الماء او ذوق ما من ما هو
 الذي للملاي وهذا يجوز ان يكون كما في الرواية وان يكون تخيرا
 من الرسول والاولى لا وجه تقدم الكلام على وجه نظره ذلك الموضوع
 بارادة الماء في الباب الثالث في حديثه لا تزروه فانما يقسمه **قوله**
 ولم يبعثوا منكم نبيا يخبر بعثد ولو كرم ميتا فليسبح ان تكونوا ذلك
 كما قال عم في حديثه اخراة الله بعثد ميتا في الفعنة انما امرت ما
 لتبصر على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث هو قوم بعلمه
قوله لكن التصحيح ان يرفع بعلمه في موضعين التصحيح ان المذكور
 في افراد البخاري **قوله** ابن عمر روى اتفاق الرواية بعدة **قوله** فأتت
 الحيا من الايمان رقة المصن بعلامة **قوله** لكن الفظة دعه في ركوة
 في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قال الرجل بان يعطى اخاه في الجاهلية
 قال شرح بعنه ويند في ترك الجاهل لكن هذا غير مناسب لقوله
 بل الوجه ما قاله الطبيعي من ان معناه يعاقبه في فعل الجاهل او ما قاله الترمذي
 من ان معناه ينهها عند المعنى دعه في فعل الجاهل وكذا عن منع تقدم
 مع كون الجاهل من الايمان في الباب السابع في حديث الجاهل من الايمان
قوله ابو سعيد روى قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيت
 يارسله ليعمل فقال عمر ابن الخطاب في امره بغيره فقال لهم دعه فان
 اجمعوا على سباني قوم يكونون على ما وفقه في سورة سيرة وطريقته
 بغيره لعلكم صلوة بعد بقلها مع صلواتهم وصياتهم مع صلواتهم بقلها
 القرآن لا يجوز ان يقرأ عليهم جمع تزوه بفتح التاء وهو العظم الذي بين نقرة
 الصدوا لعاشق يعني ان قراءتهم لا يصل من السيرة لهم ان قلوبهم
 فلا يعرفون بالقرآن لانه انما يس من لسان المؤمن ويستحق قوله

قوله صلى الله عليه وآله وسلم

بخله في المناقاة فانه يخرج من قلبه ويستقر في لسانه يخرجون اي
يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يخرجون
السم من السمكة يشد يد الملو اي الرب المير في نظر الاخصر وهو
حدوده متصل بطرف سمه فلا يوجد فيه شيء وعي من اثاره في سمه فلا
اذا انقضت الى قلوبهم للمناقاة والمناقاة التي يوجد فيها اثر ما شاع
فيها العبادات ثم ينظر اليه في كبر الراد والصاد المهله عقب
يلوي على مدخل النصل واحد فيها وصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء
وهي تكوون ويخرج فيها السمعة والضمير فلا صدوع التي يخرجون
الاولى ويجازي الاشياء اذا انقضت اليها لم تترك فيها اثر الاشياء
من جعل ما في الكفاين ثم ينظر الى فضيلة يعلق النون وكسر الصاد
المعجزة ويشد اليد ما يكون من السموم بين الريح والتمثال فلا
يوجد فيه شيء وكذا البراهم المتجملة للكفاين الشريخ اذا انقضت اليه
لا يكون فيها فايدة ولا في سماه اثر ثم ينظر الى قلة في جمع كذا في
القاف وبالذال المعجزة وهي ريش السم فلا يوجد فيه شيء وهي كذا
السم كذا لا يحصل في الاثر ثم يحصل لاهل العادات
الشرقة والذم الجله حال عن فاعل عرف الغرغ البصر في ما دام في
الكر من عاصله انهم شربهم في خلوه الاسلام وهو سمهم عشره
متعلق برهم ثم عندهم سمه اصاب الريحه في قذمها لغز وتعلق الرثه
من طرفها ودمه بالريحه فتوقده فيها الرثه اي علامتهم ان يكون
فهم رثه اسود احمر عصفه ينزل كذا المروية او مثل العصفه
سقط من الراد وهي بفتح الباء المؤجدة وسكون المعاد للجمع وبالعين
المهمله قطع من العو كذا في بالذالين المعجزة من الهملتن والذو
المهملتن اصله تنكره كعنه تنكره بخروجها في قذمها كسب الفاء
ارادهم على اصحابه وروى عن ابن عمر في بعض الفاء اي حين تشبهت
امر الناس واصطراب الخوازم وعلا مع في كقولك ربع ودخل الحديث على

حين غفلة

حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من فصل الاقربان فان قلت
قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لا تقتلنهم
هذا يدل على جواز قتلهم في التوفيق قلل الجواز قتلهم مشروطا
خروجهم عن الامام وفاروا اليه ولم يكن ذلك الشرط موجودا في
قال النبي يوم سبع وعشرون سنة اعلم ان هذا الحديث مرفوع
في بعض النسخ برقم وفي بعضها برقم في والثاني اولي وهكذا
ذكر في الجمع بين الصحاح في المنقوش عليه **ق** ما برقمه اتفق على الرواية
بعد ذكره لا يوجد في الناس ان يجازي بقول الصحابة قال الرجس قال في
المرمى عن محمد المناقاة يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين ثقاته بقوله
ابن رجس الى المدينة ليضربوا الاعراب منها الا ذلك مراد من الاعم
نفسه ومن الاذكار رسول الله وفيه بيان صبره عن عجزاء المناقاة
وعفوه عنهم ليرغب فيهم في الاسلام وانما العفو عنهم بعد ظهور الا
فصل جازي وقيل نسخ بقوله تعاجد الكفار والمناقاة والقول الثاني
ان يرضي عنهم ما لم يرضوا **و** تعاقبهم فاذا اظهروا قتلوا **و** للغيره بما
شعبه روى المتعلق الرواية عند قال كان النبي يوم يتوصلوا في اخ عليه
من الاذكار فتم سنه ولم يفتوا **ن** ان اربع عطفه فقال دم وشمها
فاني ادخلتها في طاهرين فتمتته وسمت عليه يعني اللغوين قاله في
جواز للسمع عليه ما اذا كان ملبس بالامر او **م** عايشة روى
مسلم عن عائشة قالت سالت النبي يوم اوردت يقولها هل تقتلن امراة اذا
احلقت **و** انصر على ما قاله **و** نعم فارتضها بقولي تربت يدك فقال
عم ودمها وهل يكون الشرب الا من قبل ذلك اشار الى الملو فان غفلة ما
ما الرجل اشبه الرجل اي الملو او الخول عثر عند الرجل الشاكية وانما غفلة
ما الرجل ما عاها الشبه التامة **س** سلمة بن الاوع روى البخاري في
قال من النبي عم غفرنا من قبله اسم يكرهون فقال ارموا بطنه
ذكر في الصحيح البخاري وفي الجمع بين الصحاح في احواله البخاري وفي جامع الاصول

سم
لث

والمصطفى روي **بسم الله** فان اباكم كان **راميا** لغة وجد هذا الرواية
وقيل استجاب النبي **ص** بامر الله ان يقرأ على الوجودية عند كمال ولما ارجل
منها خلاصة فسمته القاسم فقلنا لا لكذلك ابا قاسم ولا تقرين **بسم الله**
فان النبي **ص** فذكر له ذلك فقال **عم** **بسم الله** عبد الرحمن قال **له**
قاسم بن **ابى سلمة** روى انتقال الوجودية عند **بسم الله** وكل **بسم الله**
وكل **بسم الله** قاله **الغلام** كان **زيد** **بسم الله** في الصفحة **ق** السورة
انتقال الوجودية عند **قال** **ناذير** رجل يقول **يا ابا القاسم** **قال** **ليفت**
اليد **رسول الله** **ص** فقال **ان** **لي** **اعتقدك** **بارسول الله** **بارسول الله**
فقال **وم** **بسم الله** **والا** **الكل** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
من الوجودية **ان** **المؤمن** **هو** **الكل** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
اسم **وكيفية** **ويمكن** **ان** **يقال** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
اسم **وكيفية** **استد** **كراهية** **قال** **مالك** **هذه** **العلم** **كان** **بسم الله** **بسم الله**
وقال **الشافعي** **بل** **واق** **بعده** **ق** **الشرعية** **انتقال الوجودية**
س **واصف** **فلم** **فان** **شوية** **الصلوة** **من** **تمام** **الصلوة** **ان** **من**
محدثات **ها** **يقال** **للمؤمن** **الشئ** **شئ** **ق** **ابو** **بهر** **بسم الله** **بسم الله**
بسم الله **المدان** **بسم الله** **وكن** **المؤمن** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
المدنية **قال** **ما** **رعى** **رسول الله** **ص** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
ارو **ويشيد** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
وما **المفرد** **في** **رسول الله** **قال** **الذالك** **الله** **كثير** **والذالك** **الله** **كثير**
ان **لم** **يقول** **ان** **المؤمن** **ان** **لا** **تصوم** **من** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
ماله **ومن** **الافراد** **والشعر** **لا** **بيان** **من** **يقوم** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
الذالك **الله** **كثير** **يعني** **الاراد** **من** **الافراد** **بمعنا** **ان** **يجعل** **الرجل** **نفسه**
فرا **بمعنا** **ان** **بلك** **الله** **والاشتغال** **بالطعام** **والاعتناء** **الى** **الذالك**
ويعني **الشه** **واس** **او** **معناه** **ان** **يجعل** **الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
غيره **والاراد** **من** **كثرة** **ذو** **ان** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
قال **في** **هذا**

قال في هذا التفسير اشارة الى ان الذالك في الحقيقة من الالذكار مع
غيره كما قال **ع** **وان** **كذلك** **ان** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
قال **الطبري** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
افراد **ظاهر** **ويستلوه** **ان** **وصف** **المؤمن** **من** **السابقين** **الى** **الخير** **ان**
هذا **كلامه** **وهذا** **التعجب** **يات** **على** **تقدير** **ان** **يجعل** **ما** **هذا** **سؤال** **الذالك**
المعنى **ويمكن** **ان** **يقال** **ان** **ما** **ليس** **ال** **بمعنى** **الوصفي** **ايضا** **وكان** **معلوم** **بقرينة**
سبب **ان** **المواد** **في** **الافراد** **الطعام** **في** **سوا** **الطعام** **وهو** **مفرد** **وم**
هذا **الكلام** **عقب** **قوله** **هذا** **بمعنى** **الذالك** **الطبري** **وهي** **ان** **مجدان** **كان** **مفردا**
لي **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
على **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
المادة **على** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
صفة **التي** **يعني** **ان** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
الطعام **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
بمعنى **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
من **توك** **قال** **له** **اي** **الذالك** **رمد** **والطعام** **الذالك** **بمعنى** **كل** **الافراد**
فاظهر **بمعنى** **الذالك** **الذالك** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
المعنى **لتبني** **الذالك** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
لم **ان** **تصلي** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
وقيل **روي** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
بسم الله **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله** **بسم الله**
عن **القائمة** **الاولى** **وفي** **بمعنى** **النسخ** **حيث** **تطلع** **فانها** **تطلع** **حيث**
تطلع **بين** **الذالك** **الذالك** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
واسم **الذالك** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
بمعنى **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**
الكثرة **ويصير** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد** **الطعام** **بمعنى** **كل** **الافراد**

بمعنى

بمعنى

في حاتين الوقتين وقيل قرأه خيرا به وبما اتبأه الذين بعثهم اليه
عواء في الليل واتبعه المبعوثون المقتتل في النهار والقول الاول
اقول وقيل ان من المشبهات فان قيل حتى اني عن ابي عمار قال سمعته
وفي الحديث الاخره بنوه كما قال عام اذا بكى حاجبه السمن فاحزوا
الصلوة حتى تنز في الوقتين قلنا ان كان في وقتها بالارتقاء
ظهور وقتها ثم صل فان الصلوة مشهورة في شهرها الملازمة

يكونون اجزها مصنوعة يحضر ما اهل الطاعات حتى يستقبل
الظل بالدمع يعني الا يكون الظل ما يلا الى المشرو والمغرب فصحا لوجه
بالذكر لان العرب اهل اريه اذا اردوا ان يعلموا نصف النهار
كانوا اذ ابر في الارض ثم نظروا الى ظلمة ام اقص عن الصلوة فان
حينئذ يتغير على بناء الجرم والشمس والجم اى توقد اسم من في
وهو ضم الشان جرمهم فاذا اقبل العود اى اخذوا الزباد وكلمة
لان الظل لا يدحون ذلك الشمس فصل فان الصلوة مشهورة بمصنوع
حتى يقبل العصر ثم اقص عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب
بان في الشيطان وحينئذ يتجدد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات
الصحيحة يعقدها اوقات فاسرة **خ** عمار بن حفص بن رضى الضار
صرا قال ما احان لم يسطع فقلنا فان لم يسطع فعلى جنب قال له كما سلم
على الصلوة وكان يومه يوم استدل به بعض عوام الصلوة مستلقا اى
للخروج ليرد له قلنا الحديث سكت عند قلوبى يد عمار عدم جوازها

عبد الله بن مغفل ورضي الله عنهما الرواية عن صلوة المغرب صلوة
صلوة المغرب صلوة قبل صلوة المغرب قال في الثالث لمن يشاء وانما ذكر رجعا
لمن يتوجه الىها واجبة لتكروا للاص فيها اربعة ان يتخذها الناس سنة
فحسان بها التذبح ورضي الله عنهما الرواية عنده قال قتل صاحب بن محمد بن
احد فاهم وجد لرضي في الاخرة فكانا اذا وضعتنا هاهنا استرنا
بدرلان واذا وضعتنا هاهنا لم نجد جرح راسه فقال عم مشعوب بن شعوب

ثمرة

ثمرة ورضي الله عنهما المخطئ شبه لئن التوا لما فيها من اليسا واليباين مما
ليارسه واجعلوا على رجلين من الاخرة يعني تصعب بها علم بالعشرين اليه
المصليين فيهما ويبلغ العدين الاولى وبلغت اللهم في الثانية ورضي الله
عنهما ليجرد حيا استشهد به بخذ فيه جواز الاقتصاد على اوتوب
واحد عند الطرفة وان التجر به مقدم على الذين لا ذوم لمسا لغير
ويتهم سعد بن ابي وقاصه روى سعد بن سعد من حيث اخذته

قال له يعني سقا سقاه من القنينة قال الروى فاما جازر قلنا
نزلت رضى فوك عن الانفال الآية فقال عم بسعد انك كالتق
وليس لي وان قد صولني فخذوه روى ان عم شرط لمن كان في المديركا يتكلم
فالمخلف اشبان واشيخ في شرط لهم من التثقل قال اشبان بن
المقانون وقال الشيخ بن كساب والهم وقالوا لرسول الله المقتدر
والناس كثير فلما بين ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا ايعادوا ان اعلم
في قسمتها يكون لهم الجرم اى الام للانصار فأنزلت بسا الوتك عن الله
نقال الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفضول الى رسول الله وصفتي

الحكم اى لا يستأخروا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحك فيه
الشيء يوم كمن يشاء والامام ان يلفظ من الكون وقيل من المغنم عثمان
بما ابي العاصم روى سمعته صنع بيته على النبي ياله من جوده وقل
بسم الله ثلثا وقل سبع مائة لعون بالله وقد روى من شرط ما بعد اى
من الوجه واخاؤا اى اخاف قال له وعده الرقيب لم يكن مخصوصه بل
فعلها الصحا يرض بانفسهم وارج سميته رضى الله عنهما التفاضل الرواية عنها
عقوب بن ذر بن النابوق انت وكبيرة اسمها عقب العلو ان كانا
في الثب التبع عن الرجال واخوة ابى سنان ولقد يدانها قال لها
لما قاله ابي اسكني وفيه جواز طولك المحدث واللبام ابو هريرة روى
سمه عند عوفوا لاله من عبد ابى القحود واليه من عبد ابى القحود عوفوا
لله من فقته المسيح الرجال عوفوا لاله من فقته لحيات والعمات تقدم بها

في سنة...

في الباب الرابع في حديث اذا اشتبه الحكم **جابر** عنه ان اشتهر على الروايات من قول
 الأتاة والأتاة الا ان حجة الأتاة في التسمية السابقة والوكاه وهي خطبة بسند
 السابقة والقطب الباب **وأنفق** في الشرح فان الشيطان لا يعجز عن ان يعجز ما وادي
 لذلك سقاء ولا يفلح ما ولا يكسب انما قال بعض الفضلاء المراد بالمشقة
 هنا شحنة الاشارة لان خلق الابواب لا يمنع شياطين العيون ولكن فيه نظارة
 المراد بالخلق الخلق المتصور فيه اسم الله بعد دليل حديثه كما اشتهر الباب
 واكثر في اسم الله ونحوه اليكم واكثر في اسم الله عليه فيجوز ان يكون قوله
 من جميع جهات متوجها بركعة التسمية خلق الباب بالحكم لكونه
 وضع الدخول فان لم يجد احد لم يعطيه به الاذاء الا ان يعرفه في
 اي يقع بالعرض على الأتاة في الحديث ويدل ذلك اسم الله عليه اي عرف
 صنع عليه بالعرض فلم يفعل فان التعويذ **هذا** لتعلم قوله (القطب)
في تصحيح الفاسقة اندر فيها الفارة نحو جهات من يقول بها وانهما
 تصور بهم التتار وكسر الدلو وبالصاد للعجز **ان** في قوله على اصل البيت
ببنتهم **جابر** روى روي بسند معتد ان الأتاة والأتاة التسمية في قوله **واقروا**
 ليلة بانها فيها وايقوا لا يحسنها لاسيما عليه غطاء واستقاء البحر مطلق
 على انما ليس عليه وكذا لا تنزل فيه من ذلك العوارض التي انزل الوابو بحضه
 قال المظنون من شوية من اننا تنزل فيه من الوباء في ملكه واقول الاولي
ان في قوله في الفاسق **يعرف** ماها المراد من الوباء ونحوه وهو روى
 قال المثنى بن سعد فالاعجاز عند ما يقعون اي يخافون ذلك في كل حال
 بالفاسق عكره عليه لغة العجز عن كسر حرف الاقل قال صاحب التكملة في
 المعنى هذا الحديث بتعلامه **وهو** ما كونه في الجمع بين العصاة من المثلث
 عليه من بسند جابر **جابر** روى روي بسند معتد في هذا الحديث في اشارة
 التي اية التي يكون لها اسم يوم الفاتحة وكذا روى البيهقي في حديثه في الشكاة
 الامر بالتعويض للمذهب تقدم الكلام عليه في الباب التالي في حديث
 ان اليهود والشامان **ج** ابو بصير روى روى البشار عن في قوله الجزوي
 كما تفرغ

العزوا
 قوله

في حديثه
 في حديثه

كما تفرغ **ان** لا يسبق تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديثه ان انما
 فارح لم يترك سنة بهما الحديث حتى ذكره البخاري منقطعاً والمصنف
 سنة في حروبه الى النبي صلى الله عليه وسلم بان خذ من بعض الروايات من وسط سلسلة
 الكسان **ابو بصير** روى البشار عن كثر العلق ان غصنوا الورد
 من يد العدة واطيع الجرح وعده المربص وعده الاوان والحوي اذ
 استقبل بها بعض يسبقه من الباقيين **ابو بصير** روى روى بسند معتد
 تلمح حديثه بشدة في الاية الا ان الله وان يتجدد رسول الله فاذا فعلوا
 ذلك فقد صنعوا ذلك وما هو واما قوله في الباب فبجواز الخصال
 وقتهم اذ احان يحيى **وحسان** روى عليه روى بسند معتد ان قالوا اولئك
 بالخطيب والابو الخديجو قال لعي **ابو بصير** روى روى بسند معتد ان
 روى روى بسند معتد **قارب** روى روى بسند معتد ان قالوا اولئك
 والتعصير فيها يقال قارب فلان في امره الي اقتصدت ذواتها فانظروا
 من القر في اموركم الشاد وهو الصوام **ج** روى روى بسند معتد ان
 سلع عنها قوميه فقد بلغت بحجة ما قال لها لما دخلت عليها فقال
 على من طبعتم فقال لها لا اعظم من الشايد الخطية مؤلاتيه **ج**
 الصدقة يعني سطحها من الشاة **تفسير** لفظه في قوله تعالى
 بناد المظنون مولانا منها من الصدقة التي قال قوته ولم يستاذن من
 مولانا لئلا تجرمه عم الا قلبها يتطير باكره من بيان الحديث في الباب
 الثاني وحديث انما قد بلغت بحجة ما **طراف** روى روى بسند معتد ان
سهم روى روى بسند معتد **واضح** روى روى بسند معتد ان
ذو روى روى بسند معتد **قال** روى روى بسند معتد **قال**
سعد بن روى روى بسند معتد **قال** روى روى بسند معتد
 لا شئ لك الله ان يكونوا والحمد لله كما وسبحان الله رب العالمين
 لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم **قال** روى روى بسند معتد ان
 هذه الكلمات في حكاية الله تعانها اوصالها فيما الذي اذ كثر

قوله قال اللهم اغفر لي وارزقني وارزق عافيتي
الراوي في عافيتي قال الراوي جاءه فقال يا نبي الله صلى الله عليه وسلم قلنا
هو يوم روي مسلم عنه في رواية أخرى فانتينا بخبر الترمذي قال قلت لابي
احزاب سبعة مائة في الباب السابع في حديث الأجل ثمانيناً غير
خليفة وروى مسلم عنه في رواية أخرى وهو اليوم قاله الترمذي
ليلة الأربعاء تقدم ذكره ايضا هذا الحديث ابو سعيد وروى البخاري
قوله اللهم صل على محمد وعبدك وزوجك كما صليت على ابراهيم
فان قلت كيف يطالب النبي بصلوة برسالة صلوة ابراهيم وصلوات الله
عليه وآله واكثر من صلوة ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة
لأنه وتمامها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصلوة كما كتب على الذين من
قبلكم التشبيه في فروعها اصل الصلوة للعدة فان قلت اصل
الصلوة حاصل كرسولنا صلى الله عليه وسلم اسألوا لاجله قلت اصله
الصلوة كان ثابتاً لرسولنا فاذا انقطع اليه مثل صلوة ابراهيم يكون اليوم
زيداً على صلوة ابراهيم هم وبارك على محمد اي أشهد عليه ما اعطيته
من الشرف والكرامة والى ما ذكرته على ابراهيم والى ابراهيم
التمجيد الساجدي روي انتقال الرواية عنه قوله اللهم صل على
محمد وعلى آله وصحبه وسلم هذا الحديثان قالهما حماد بن عمار
الدين نفعك عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على
محمد وعلى آله وصحبه وزوجهم كما بارك على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه
جواز الصلوة على غيره النبي صلى الله عليه وسلم بالتحية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر
فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والثناء بالتحية جازية لكل
مسلم فلم لم يميز الصلوة على غيره قلت لان ارسال هذه تؤقت
لم ينقل من الصحاح استعمالها في غيره النبي صلى الله عليه وسلم كما يقال قال الله عز وجل
قل ولا يزال قال النبي عز وجل وان كان دم عزيز اجلبه عندنا لانا
قلت قوله اللهم صل على آل ابي ابي يدل على جواز استعمالها في غيره

قلت

قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغیره وا
فيقال قوله اللهم صل على ابي ابي من القليل الثاني أو تقول انه
من خص به النبي صلى الله عليه وسلم بذليل ان الصحاح لم يستعملوها مطلقاً أو المشا
كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ام سلمة روي مسلم انها
قوله اللهم اغفر لي ولوالديك ومن عطفك حسنة ابي اعطيت عقيقة
من عوشة ومن قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعطيتني
من عوشة ومن محمد ام انه روي مسلم عنه قوله الخبيث
يعني ذلك بسبب دخولها وهو القتال للإعلاء كلمة الله عز وجل النبي
والارض بين عرضها العرض السموات والارض والمراد وصفها في
فشيء باوحد ما علم الناس من خلقه فعرضها بالذکر
لان في العادة ادنى من الطول قاله حماد بن عمار المشهور يوم يور
ق ابو سعيد روي انتقال الرواية عنه قال لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم
فصلبوا النزول على حكم سعيد بن معاذ فارسلهم اليه يدعوهم فجلسوا
على ما نزلت كما قلنا قالوا على قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا بقول القول الاوّل لان كان
سيد الانصار والى النبي صلى الله عليه وسلم من الرواية قبل هذا قيام التعظيم
اذ كان الاعانة لا يورثها واحداً واثنين فيدخل على الاعانة
بالقيام جازياً يستحق الاحرام كالعلماء والقضاة وقال
الطبري هذا القيام ليس للتعظيم بل ما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم
كما تقوموا الاعاجيب يحقق بعضهم بخلق بل بان الاعانة على النزول
ككونه وجعاً ولو كان المراد من قيام التوقير لقال قوموا لله و
ما روي انه صلى الله عليه وسلم ولجدي فعلت قد برحتة بمولى علي بن ابي طالب
بذلك على السلام لكونه سيدنا فليستين او على معنى آخر اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام بقره على سبيل الاعظام لا على
سبيل الاحرام وفي لفظ سيدكم انتعار لكونكم يعني سعيد بن معاذ

شريف

فقد عجز النبي يوم فقال اي النبي يوم سعد ان هذا هو الاوى اهل بيته
 قريظة ثم لوطي حكمة تقدم بيان في الباب الثامن من حديث سعد
 ان هذا هو الاوى ثم لوطي حكمة **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية
 قوله عن النبي عند التنازع ويروي عند لحي تنازع قال **ابو بصير**
 بوجه لما اختلفوا في الخلافة **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية
 في كل يقع الحاقه وكون الماء المجهلة وقيل يسرها بنو بريق وقيل
 تنويرا كلمة العجز عن حديث مستعمله انما عجزت انا اذ اجر الصبي بعيني
 بش اريه من انا اعلمت هذا تعجب منه كما قال النسن كين في
 عليك مع ظهره في الصدقة لشدة غلبه السلام وان الصفا **ابو بصير**
 ان يحفظ من الحرام كالسباير **ابو جابر** روى عنه اتفاقا على الرواية
 اذ ابي من الامتناع المناجاة المسائة في الخبر والمغتاب بعض النوم للنبوة
 الذي قرب الى النبي يوم هذا انقب لمفعول كل قاله **ابو جابر**
 وفيه اربعة اكله **ابو جابر** روى عنه اتفاقا على الرواية عند
 ولكن ليس من طعنا في بعض الضمت تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
 في حديث ان امة من بني اسرائيل **ابن عمر** روى عنه اتفاقا على الرواية
 فلما من الاضاحي ثلث اى في ثلث ايام ولا ناكلوا نوحها احد منهم
 بما ذكرناه من قبل وهو قوله من نهيتكم عن نجوم الاضاحي فوالله
 فاسكو ما بدأ لكم **ابن عمر** روى عنه في رواية اخرى عن في الزنا ملك
 غيرة وفي اشارة الى ان النوم ينبغي ان يحتفظ بالناس قليلا وكان
 في كل خايفا وندلدا او كالكه **ابو بصير** روى عنه في رواية اخرى
 الى ان الاخرة هي منزل المؤمنين والذميمة وسبيله كما قال الله عز وان الزنا
 الاخرة هي راد القرار اعلم ان في هذا التشبيه الاول لان الغيب قد
 سكن في بلاد الغريبة ويقوم فيها بخلاف الاجر السجل وكذا نفسك
 في اصحاب القصور يعني ظن من ساعة الان بعض في الموة والخسب
 لان كل ايت قريش **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية
 وفيه اشارة

وفيه اشارة الى مصالحي العباد لانهم اذا عجزوا مقدرا طعنا به **ابو بصير**
 حذر من الاحتياج الى الغير وفيه اشارة عن النبي يوم النزل في الحديث
 خبر من بعض التجار فان قلت اليس قال يوم محفصة لا يحصى **ابو بصير**
 عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحبني الطوام وتحبني على الطوام
 واما العفتا عن الصرف فيم الايجب الذي له عليه ليس **ابو بصير**
عبد ربه روى عنه اتفاقا على الرواية يعني انما هو قريب الى الرواية
 ولا روى عنه الا الى الله ليكون ذلك اخيرا لطيفة مما جاء في الحديث
 من ان كان اخرا لطيفة لا اله الا الله وتوكل الجنة وينبغي ان لا يقع لرقول ولكن
 كره العلم اية الاكثر ايمنه عنده خوفا من ان يكون ذلك عليه لعنفها
 حاله وشدة كونه والامر رفع للمعجزة وانما اقتصر على التمهليل **ابو بصير**
 ان الامان لا يدنيه من الشهادة **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية
 في الحديث كل رجل يركس داخلية فان فعل ما فعل **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية
 عدة ليلة **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية عند قول صلوة
 الضيق عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وطوار الواليد لم يكن
 مقتدر منهم قلنا يحتمل ان يكونا حصوله ثابتا وقت النوم لعدم
 احتسابهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الغيرة وفيه استحباب الاجتناب
 عن موضع الفعل **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 اهلهم شاذ اى سدة قريش ورطبة الى السوازل فاذا السبل او قريش
 وشيئا فليقتصد قال **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 قالوا **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
ابو بصير روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 في مشي في سفر وقدر حصة من كل الخيرة في الطريق ان من روى عنه ان في
 ليلة ذاب **ابو بصير** روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
ابو بصير روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 ويجوز اثبات الدواعي مع فقها وشيئا من المؤمنين ما نحو من المولي وهو القوي

وفيه اشارة الى مصالحي العباد لانهم اذا عجزوا مقدرا طعنا به
 حذر من الاحتياج الى الغير وفيه اشارة عن النبي يوم النزل في الحديث
 خبر من بعض التجار فان قلت اليس قال يوم محفصة لا يحصى
 عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحبني الطوام وتحبني على الطوام
 واما العفتا عن الصرف فيم الايجب الذي له عليه ليس
عبد ربه روى عنه اتفاقا على الرواية يعني انما هو قريب الى الرواية
 ولا روى عنه الا الى الله ليكون ذلك اخيرا لطيفة مما جاء في الحديث
 من ان كان اخرا لطيفة لا اله الا الله وتوكل الجنة وينبغي ان لا يقع لرقول ولكن
 كره العلم اية الاكثر ايمنه عنده خوفا من ان يكون ذلك عليه لعنفها
 حاله وشدة كونه والامر رفع للمعجزة وانما اقتصر على التمهليل
 ان الامان لا يدنيه من الشهادة
 في الحديث كل رجل يركس داخلية فان فعل ما فعل
 عدة ليلة
 الضيق عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وطوار الواليد لم يكن
 مقتدر منهم قلنا يحتمل ان يكونا حصوله ثابتا وقت النوم لعدم
 احتسابهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الغيرة وفيه استحباب الاجتناب
 عن موضع الفعل
 اهلهم شاذ اى سدة قريش ورطبة الى السوازل فاذا السبل او قريش
 وشيئا فليقتصد قال
 قالوا
 في مشي في سفر وقدر حصة من كل الخيرة في الطريق ان من روى عنه ان في
 ليلة ذاب
 روى عنه اتفاقا على الرواية عند ما ينزل
 ويجوز اثبات الدواعي مع فقها وشيئا من المؤمنين ما نحو من المولي وهو القوي

في الحديث كل رجل يركس داخلية فان فعل ما فعل

ويجعل الوردة يروى بثبوة الياء وسكونها وهي اما السبعة الكسرة كسباز في
او يظلم من الثابت او تنبيه على الاصل لقراءة ابن كثير من شق ويصير منكم اولوا
الاخلاق جوناكم بضم الجاء وهو يبالغ وقيل هو العقل وقيل بكسر الجاء بمعنى
الوقار والشهرة بضم النون وفتح الهمزة وفتح النون وهو العقل فحفظ
النون على الاخلاق على التعجيبة التي في كونها جازية الاختلاف لفظها وكذا
فراغها ويحوز ان يكون مصدرها كالمركب في الذين يكونونهم اى يقومونهم في العلم
والكبر في الذين يؤمنونهم في بيان مرتبة الصلوة في سبيل التلويح وهو
ان يصح بعد الرجال المرادون ثم السببان ثم الشاغلان لان نوع الذكر اشرف
من الانثى وان كان في بعض من يبالغ في السهاو وسكون الياء والشين للغير
ان تحتلطات الاسواق بعض الاقواما تختلفت من كاستلامه افعال الجواب
فلا يفي من العالم عن الجاهل ولا الاكبر من الانثى وقيل معناه اخذتها
من ان تملوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة
الاصوات **م** ابو عبد الله روى سمعته قال بعث النبي يوم الينبي
يعني ان ليروى في فقال عم لذلك البحث لينبعث من كل قبيلة احد
والاجير يسيرها يعني ليخرج من كل قبيلة فصوم عند ما يستهضن العبد
ويكون امر لها ويشيرها اذا خلق احدوها الاض في اهلها بلاخا ليرجع
فيهمها وهذا لقبها حصل فيها الاجر قاله النبي ليمان بكسر اللام و
فانها هو اللام في النبي يبعث الاض من بعث الله منهم بعث اى يبعثوا
عبر الجيوش **ع** عابسة روى اتفاقا على الرواية بعثها موما ابا بكر جعل
بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديثه الذي لا يوافق صوابه
ح ابو عيسى روى في الرواية عدة قال كان النبي يوم يخطب يوما فذكر
دجلا قائما فسان عنه فقال ابو اسحق لعل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس
ولا يتكلم الا للليل فقال عم مرة فليكنتم ويستعمل ولم يقد ولم يمت
يعني ابا اسحاق لعل وفيه ان نذر ما لا يقره فيه لا يبعث **م** ابن عمر روى
سمعه عن قال طلعت امراة في حاربته فذكر ذلك للنبي يوم مرة

الخطاب

الخطاب لعم وضمر صفعول لا يند فليروى كما في ثم ليدعها حتى تنكس
فيه ولا يرسل ان السلاق في حال المعين وفتح اللام امر الرجل وفتح
لا يصحوا الا بعد السلاق فيكون محمدا ما قال الرجل الظاهر من
انه لا يقع الا في غير ما دون فيه ثم يحسن خبره اخرن فاذا ظهرت
فليطلقها فاقه قس الامراة الرجحة كان لرفع المعصية في افايدة الامراة
يتخير السلاق الظاهر الذي ياب العوض قلنا فاقه ان لا يكون رجعة
لاجل السلاق لانها مكروهة كما كرهه الكتاب للسلاق قبل ان يات بها
او يكسرها بالجرم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله
ان يطلقها اليها النساء قبل اللام في لها يعلني في يكونا حجة لما ذهب اليه
الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكونا
الطلاء مما سورا به فيه وليس كذلك قلنا لان اللام هنا بمعنى
باربع للعاقبة كما في قوله فليطلقها يعني لعدها **م** سهل بن سعد
روى اتفاقا الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطاب لامراة من الامة
نصار يعزل اليه عودا الهمة الناس عليه في قبل منبرك اثلثت درجات
م عابسة روى سمعته قال لعني قال لعني من المسجد قال له ان تقدم
موضعا في الباب الثاني في حديثه ان حبيبتك ليمسا في يدك ثم تكثر
روى النبي انك تمنعها بغير عاقل الفصل اربعون ابدلت الهمة بها
سبع حرة بكسر القاف جمع حرة لم تطلق او كسرها جمع الوفاء وهو الجبل
الذي يشبه القربة في قوله لا اذ الماء حيث شئت اظهروا عدم وصول الابدان
اليه لعل العهد اوصى الى الناس قال صاحب التفسير رقم الشيخ هذا الحد
بطلامة البتاري لكنه ذكر في الجنتين الصحاح في المنقول عليه
مسند عابسة روى قال الرجل اشتد وجهه في موضع الذي يمان فيه
ان سريته اتفاقا الرواية بعدة سريته او لا تستر او لا تستر
قال حريز بن ابي العري في المسجد فها هو يعرفه وفيه تدبير كتاب الاخطا
والنهي عن التقديس من روى **الباب العاشر** م حمزة روى

الجملة
الاصحاح

لا يخرج من اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا
شكها تقدم بيان في الباب السابع في حديث اهلنا اذ اذاعوا في الارض
وليسوا في سورة يسعد رضى الله عنه لا يفتن في الارض
عدا ولا يفتن في الارض على يديه يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله
يعني علي بن ابي طالب قال يوم حبري تقدم بيان في الباب التاسع
في حديث ابي عبد الله عليه السلام ان ابي عبد الله عليه السلام روى عن ابي عبد الله
الاعظم سورة على اعظم سورة في القرآن قال الحسن بن سودة الفارسي
انها كانت اعظم مع قضيها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى
الذخا ووديعه وذكر من القصص والسير ورواه بهذا الصفة غير هذا
قاله م ابو بصير روى عن ابي عبد الله عليه السلام ان قول سبحان الله وبحمده
ولا اله الا الله والله اكبر احب الي من كل صلوة عليه السلام يعني في كل
جمع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من فضله لان الدنيا ليس عند الله
مقدار جناح بعوضة م الزبير بن عفر روى عن ابي عبد الله عليه السلام
انكم احبتم جمع حبل من ناني الجبل فليانك بحمزة من حطبه على ظهره
فيبيها فليانك الله بها وبه اي من الله بكن تلك الحزمة ذات
علا المسئلة في رواية فيستعين بكنها خير له من ان يسأل الناس
لعطوه او منعه م ابو بصير روى عن ابي عبد الله عليه السلام انكم
على حمزة فتعروا شايه فليانك بكن اللام اي فصل الى جلده خير اليه
ان يجلس على قبر الموات بالجلوس ما يكون للتعالي والحدوث وقيل ما
يكون للاعذار بحيث يلزمه ولا يرجع عنه م ابو بصير روى
وعبد الله بن قاص رضى الله عنه اتفقوا على الدعاء عنهما لان شتمك حقت
احدكم قبيحا حتى يريه اي يفتن ربيته مما خوذ من قولهم ورسى العبيد
جوفه اي الطرخيز لمن ان يمتاوي مستعوا استدله ببعض علي بن ابي
الشحرى وطلبوا لكن اليهود على ابا حنيفة المذموم منه ما فيه كذا
وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث شتمك عن الذي

والتلاوة

والتلاوة المذموم في قوله ان يمتاوي مستعوا اشارة الى ان الرب
تلاوة في اسم رسول الله صلى الله عليه وآله اتفقوا على الدعاء عند ذلك
لخافه اي يعطيه عارية ارضه خويلد من ان ياخذ عليهم اخرى مخلوما
يلتح الماء للبحر وسكون الراء اي اوجه م سهل بن سعد روى
عن ابي عبد الله عليه السلام انك رجل طويلا قال له علي لما اعطاه الراء
يوم خيبر وخير لك من ان تكون ذلك كمن يكون اليوم جمع اهل النعم
بفخار يطل على جماعة الابل لرواحلها من لعنهم يعني
انتواب في ان يهدى الله شيب دعوتك رجل اكثر من ثواب
سيد قتيبة الابل النفر م ابو بصير روى عن ابي عبد الله
العلوي اللام في جواب قسم مقدر والذال فيه مضمومة والفعل
مسند الى جماعة الذين غلبوا به والفعل والمعنوي مفعول
وقيل الدال فيه مضمومة على بناء الجوهول والمعنوي قائم مقام
الفعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك ظهر الياء وقال
لنؤذنين كذا اعلمها يوم التمهيد في مقار اي يقتنع بشاة الجاهل
ويج بالجمعين شاة الاذن كها من الشاة القذرة وعلى التي لها
قرون وفيه دلالة على حشر حوش كما قال الله تعالى واذ التوتون
حشرنا لكن القصاص مقابلة لا قصاص تكليفي م ابو بصير
لستعيق بلع التامين وكسر اليا وفتح العين ستم من كان يقيم
شربا بشرب وذا دعا بوزج حتى لو دخل الحجر فبنت لبيحمة
تقدمه ان في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى
ياخذ النبي ماخذ القرون حملت يا رسول الله اليهود والنصارى
على رءوسهم يعني يتبع سن اليهود وروا في حديثه ميتا بخذ
على نقد يخذف الاستفهام يعني من قبله كما حكم المهدي قال
من يعني فمن يراد كمن كان عليه اليهود والنصارى فيكون الا
الاستفهام المنفي او تقديرا ما بعد عنده ويجوز ان يكون للتعجب

من خفا وذلك عليهم وفي حجة النبي **م** حيث كان كما اجوز الدنيا
 ان بشرهم ان تقاطع الرواية عنه قال كان النبي **م** في سفوفنا
 فخرج يوما فقام على كاذب في اورد على ابا بصير من الصوف فقال
 عدا الله لتسبون منوه فلم اولى انما ليق الله بين قلوبكم اي يوقن
 الله الخيالة والعداوة بينكم على تقدير ترك الشهادة بسبب انهم
 بعضهم على بعض في الصلوة اعلم ان المذكور في الصلوة وكسب
 المصاحبة وجامع الاصول اولها الخيالة الذين وجهكم لعزل المش
 وجد رواية قلوبكم قال الامام الطهري من صفاته الوجوه مجتمعا
 ونحوها في الصورة مما يكون تحت حمله على التهديد ويحتمل الابرار
 منها وجوه القلوب **ق ابن مسعود** اتفق على الرواية عن النبي
 الفرح بتوحيده المؤمن المواد من فوج الله من الالهية القسا
 المستحيلة في حق الله من رجل اي من رضاء رجل قوله اي روية
 بتشديد الواو والراء وبعدها شدة الراء فيفتح الدال ويشد
 الواو ويحذف العين اذ الالباب فيها وروي روايتها ابدال احد الو
 وروى القاسم بن سعد في حديثه عليه اطعمته وروى في حديثه انه انام
 نومة واستيقظ وقد ذهب راحته فظلمها حتى اذا استحل عليه الو
 والحشيش او ما شاء الله قال ارجع الى مكان الذي كنت فيه فانام
 حتى اموت فوضع راسي على رجلي و لم يزل يظلمها فاذا حلت عنه
 عليه ما زادوه وشرا به في الله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا
 براحته فذاهه اي اوضح هذه الرجل موتا اذ اذ عليه **ابو بصير**
 روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبارك في الموتى مما اخذ الله
 حلال او حرام وفيه تشبيه على انتشار الظلم ونشر التهم بينهما
ابو بصير روى روى سلمة بن كهيل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي
 قال في اي شيء قيل ولا للفتوى على اي شيء قيل وفيه تشبيه على كثرة
 القتال وغلبة الاسواق **ابو سعيد** روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم

البيت

البيت والرجوع الفعلان كلاهما على بنا والمجربول بعد ذلك
 وما يقع قبله ثلث الداس بعده وجوه عشر من سنة النبي صلى الله عليه وسلم
 ويعتقون وفيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالوا بخير حتى
 يقموا شراخ في زمان قريب من القدر **ق** سئل ابو بصير عن انتقال
 الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 الطهارة الى حازم وحين بعض رواة الحديث ثم كذا الخ
 بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم على صورة القرية
 العبرية بيان فضيلة هذه الامة من يدخلون الجنة على حسب ما
ابو بصير في الحديث **ق** ابن مسعود روى انتقاله الرواية عنه
 فخرج الى رجال منهم يعنى ليقدم رجال مكة الى الجاهل عند النبي
 في الموقف حتى اذا اصبحت المهرم لا اذ انهم يعنى ذلك في يد
 لا عظيهم من ما يراه الخليل في قوله على بنا والمجربول اي القتل
 من عندى فاقول اي روى اصحابي يعنى اصحابي فلان من يظنوه
 مما ما هو حقيقي فيقال انك لا تفكر ما اخذتوا بعدك من المعاصي
 والمفاسد قال صاحب التحفة وهم الشياطين هذا الحديث بحلامة
 في كفة مما انفرد به البخاري **ق** اسود روى البخاري عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغ بين المهمل والعاوي علامة يقتر
 الوانهم من النار بذنوب اصابتها اي سبب ذنوب فلو طاعتوا
 مفعول له لقوله ليصيبون ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمة فيقال
 لهم يعني في الجنة كما يقولون بقوله شكوه ثم قد جاء في رواية اخرى
 يكون مكتوبا على جباههم عن عتقاء القوم من النار فيصعد الله ذلك
 الاسباب عليهم بظلمهم **ق** ابو بصير روى سلمة بن كهيل
 في حديثه ان اقامت عن رفعهم ايضا روى عند الذمعة والفتاوة
 الى السجاء اوليها طعن ايضا روى عن ابى بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مرين واقع اما الانتباه عن الرفع المذكور اما العذاب بظلم

المباشرة تقدیر بترك الاستنهاة ويجوز ان يكون كل من الخبرين
 بمعنى الامر بعد لم يتحقق اتمام عن الرفع فان لم يتحقق عنه
 فليجاءوا الى تتركب ابعادهم ويكون الامر الثاني دعاء عليهم
 هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيره
 فكريمة بعض ولم يكن هم الاكثر من ان السماء قلب دعواته
 اشارة الى ان المعصية الاضاحقة عن غضوب وقع العذاب به
 كما قال في حديث الله اما يخشى الذي يرفع يديه في الامام في حمله
 الاثره ثمانية ابوهرة روى عنه ليشرح ان التواتر عن ابيه
 اي قوله الجحان اولي حنق الله على قلوبهم ان لم يشتهوا الاث
 من خالف ابا من او امره لم يظفره قلبه ثلثة سور او فاذا اتكرو
 للحق الغد تكور ربنا النكاح في شق قلبه وقلب علم الغفلة
 والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكون من الغافلين بين يدي
 معدوم ومن جعلتهم الجنة هو الطمع واليقظة والمنازعة في
 اعدام اللطف والسياسة الخيرة في حقه وقيل المراد به خلق الكفر
 في قلبه فيكون كجواز التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجحمة
 ثلث سور وفي موه مستفاد الحد ثم ابوهرة روى عن ابيه
 ليرسل ابا عمر الماعل لرفع الصور بما التكمية بفتح الراء
 وهو بفتح الراء المعلقة والماق موهل عسة وثلثين ميلان المدينة
 التي هو الطريق الواح حلتيا او معتمة او ليدتدنها من الغنمة
 باب يرمى مع الحبوب المتواكفة اي لجمعها بين الحيوان الجحمة
 واولاد البرقان **فصل في انواع شق** وهو على وزن فعلين
 اشية وهو التفرق **ق** ابوهرة روى اتفاقا على الرواية عنه انه
 المناق في العلامة ثلث اذا حدث كذب واذا وعد فاق وان
 اذعن خان تقدم الكلام في المناق في حديث اربع من كثر في كان
 منافق اسن روى البزار وشعنه قال يقع النبي يوم الايام

فقال

فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا الا الا ابن اخت لنا فقال هم ابنا
 اخت القوم منهم مستكمل به بعض على ان بناء الاضاحق واولاد الا
 ضوارة الذين هم الضيق الثالث اولى من التجار والاحوال والفتاوى
 الذين هم من الضيق الرابع **ق** ابن مسعود روى اتفاقا الرواية
 عنه اجل يفتح اليم وكون الامام حرف تصديق لكنه لا يفتح فجاب
 الاستتمام فوقف ثم انى **ق** ابو بكر كمانه حركه وحلان من الغفلة
 كذاه اسن ان السعول قال في موضع قال ابن مسعود يا رسول الله
 انك لم تحركه وعك اسئلده وهو رة كالمخى وحذرها تسمى الذرية
ق قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرا يا رسول الله فقال اجل
ق ابوهرة روى احمد جمل ويجبنا وجمعة محبة احد مجازين
 موافقة ما روى وهو روى لهم كوافقة الحب المحبوبة او هو مجاز
 بالجزف والمراد بحبنا اعلمه وقال المحققون انها حقة و
 الله منح جعل فيه محبة او محبة كما وضع الله محبة في الجذع
 حين خلق جنين الناقه لما فارقه الشيخ عم سواقا اليه ومحبة
 له قوله ومحبة يكون للمجازاة لان الحق ان يحب من يحبك
 اولان من احب الشيخ عم احبه الله ومن احبه الله احبه في
 حياة الله ويجوز ان يكون محبة احداية اشارة الى محبة الله
 اية مما التبر لان اسكن محبة فيما بعد الائمة من صفة
 المحبة وهو الجبر وقوله محبتنا اشارة الى محبة الله منح والميل
 ولا تعلق بين المحبة لما كانت الشجرة ونسطة بين
 كليهما **ق** اعلم ان الفقيه يرمع هذا الحديث بعلامة في سنن
 ابى هريرة وهو لكونه الجمع بين الصالحين وجامع الاصول
 عن سبل واخرجه عن انس **ق** عفايشة روى اتفاقا الرواية
 عنها الحكمانا يمينه مثل صفة سعيد بن جندب في النيان مثل اتيان
 صلصلة الجرحس اي صورته وهو شدة على رعين الوجه لما في هذه

قال
 في
 سنن

سماوة روى

عنه

الصورة اشده من الشبان بصورة اخرى ان العلم ان الوحي لما كان من
 العلوم الغيبية ضربا عن مثله في الشاهد بالمتصلة تسبكا
 لهم في تصورهم قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك حواس
 على الحقيقة مستخفة للشيء كونه النفس لعدم ما نسبتها اليها
 ولكن القلب يشرب معناه فيض عن بفتح الراء وسر الصاد
 اي يقطع الملك الوحي عن وروى على بناء الهمز والواو اي يقطع كونه
 الوحي عن الغيب بالفاء القطع بدون بانه وبالفتح القان القطع
 بعبارة وروى في كتاب ما قال حافظه واحيانا يتمم قول الملك
 وجله في كنه غايي اي احفظ ما يقول قال الحسين سالك حار عن
 هشام كنيان راتيك الوحي **ابن مسعود** روى ساه عنده ذلك
 على ان رفع الحجاب وسامع سواوي بكراتين وبالذال المهمتين
 اي مسألتين حتى انها ك يعنى من سمع المسألة قال له لما نزل
 قولك لا تدخلوا بيوت النبي ثم الا ان يؤذن لكم جعل النبي
 لابن مسعود اذ ناخصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير
 استئذان ما يقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فتسليم لايت
 مسعود ابوا يتوب روى البخاري عنه ارجع ما له على وروى
 جمل مبتدأ وله خبره وما زاد للتعليل يعني دعوة فان له حاجة
 وروى ارجع على واذ علم فعل ماض دعاه عليه يعني تساقط ما قاله
 من الاعضاء يقال ارجع الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قال الجوزي
 فيكون ذكره جاريا على العادة من غير تقديم كما يقال سرت يدك
 وروى ارجع على واذ كيف اسم فاعل يعني هو يريد فطر حيث
 اخذ عظام ناقته النبي ثم لم يسمع كلامهم فيكون ما في ما للندبة
 لعادة الكلام القوم ثم التفت اليه فقال يوم وتعبت الله ولا تستر
 شيئا بغير هذا حديث واحد اول البخاري وقول تعبد الله في التقية
 وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتعمل الزعم ذبح الناقه من اللغو والي

اخذ بخاتم ناقته اي ناقه الزعم يكسر الخاء وهو الزعم الذي يجعل
 في اللحن وقيل فقال بار رول الله الذي على كل يد بيني اي يقرب من
 الهبة ويبلغني من الفار فقال القوم حاله الم ابو هريرة عن روى
 مسعود روى وقيل سالك الملك اي صنع الله بهم ما يوافقهم
 ولا يوافقهم بالحق اية وغفار بكر الفين وتخفيف الفاء وقيل
 غفر الله لها فلا يتوخى كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون وعا
 لهم والى يكون اخبار عن ذلك واقول قوله ثم اما اني لما اقلها ولكن
 الله قالها يدفع الاحتمال ويعين معنى الثاني اللهم الا ان يروى
 بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكن خلا في الظاهر
 أمم التخفيف للتشبيه وروى في تخفيفها بما يعنى الغاء الهمزة
 وتخفيف الفاء واما بفتح الهاء والياء المشددة تحت والياء
 غفار وغفر الله لها واسمها الله الحمد على ما لها لانهما اخطا
 في الاسلام بقول حوب وصحة كنه العين المهمة وفتح الصاد
 المهمة وفتح الراء اسم قبيل خصصت الله وروى اللهم العن
 من ليمان بكر اللام وسكون الحاء المهمة وبعد هاء اية مشددة تحت
 والفاء وعلا بكر اللام المهمة وسكون العين المهمة وكذا ان يفتح الراء
 المهمة وهي اسم قبيلتين اعلم ان مسامحا في صحاح حديثي
 ابوطاهر عن اباه وهب عن عمه لان عن منقلة عن حقا بن ابيه
 الغفاري قال قال رسول الله ثم فصلوة اللهم العن بين ليمان و
 وكلا وقد كان وعشيرة عموه الله وروى وغفار غفر الله لها و
 اسم ساه لله الله اذا سمعت هذا عرفته ان المصنف عتق تقيب
 الحديث في النقل ما قبل هذا دليل على جواز لعن جماعة من اللغو
 الاحياء فتصحيح لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم
 بنور النبوة انهم اليه يتدون وليس في غير هذا المعنى
ابو هريرة روى ساه عنده كل لبيك نبي وهو واحد النبي

ابو هريرة روى ساه عنده كل لبيك نبي وهو واحد النبي

وهو ما لي الرواية عن ابن اسحاق المراد بذلك ما يحدث في التلا
واما قولهم مثل الذهب والاسود من التماسيح حرام **عبد النبي**
زعمه وهو بالتمساح وبالرواية المعجمة والحدوث الملهية التماسيح
احكام امواته الى صنف جرد قلب ياقه القائلون ما ما لم يجر وما
المستفهم بهم بمعنى منع وفيه معنى الانكار على من يجلد امواته
كيفية ايد عليه قوله جلد البعير وهو ما للشعب مقبول مطبق
كغريب الامير في رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر ما لعله لان
قرب البعير يكون اكثر ولعله ايضا جرحها ببعض جلد جوارحها
يسير لعله يرجع الى قضاء شهوتها ولا تقاومها من اقرينها
من بعض في اولها ابتداء بعضها جرحته مبتداه من آخر يوم جلده
قيدله لان المضاجحة يكون في الليل **عبد الله بن زهير** وهو
روى عنه الامام يعقوب بن احمد كما فعل اي يفعل مثله قال لما
سئل عن الفظ وفيه استحياء المتعاقل عن فظومة الغيرة ليلان ياتي
فاجلها رقبه لصنق يوزن الحديدين يعلم مسلم لكن الحديد ذكرها
في المتفق عليه من حديث الراوي المذكور ابو عبد الله بن زهير
روى امام عبد الله بن زهير عن ابي غنيمته وانه بالتشديد جرح
تخصيف ولو ان تعرفون بغير الراوي تضع بالعرض عليه عودا يفتح
لو كان التعذيب بان يعرض قاله ابن جرير انه يفتح من لبن وفيه استحياء
التخفيف لان الشرايين انا وضع يفتح مكره او يحرم ابو بصير وهو
انقطاع الرواية عن ابنه الترمذي لكون يوم القيمة من آثار الوضوء
تقدم بين الغزو والمجل في الباب الرابع في حديث وردت ان اقرر
واينما قيل تحت الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين
فانا قلت هذا في قوله فلما اتموا صلواتنا فلما قلنا في ذلك هذا الوضوء
فقد اساءوا ظلم فلما المراد به الزيادة على الحدود يدل على سياق الحديث
عبد البر بن عادي انقطاع الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله

ابو بصير

شرايين
سكن

زيد بن حارثة

زيد بن حارثة تقدم بيانا في الثاني في حديث انما حاله اسم **عبد البر بن زهير**
روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين **ابو الحسن** ابن عثيمين وهو
احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت ابي جرح ومن الله وكاتبه
وهو يقرع اما المؤمنون الحقوة وهو في حال قاله لا يكون لما كتب
عائشة فقال له ابو بكر وانما انما الحوكمة في ارفع من لا وهو ما اسنده الثابت
الى النبي ثم من غيره ذكر الصحابي الذي يروي وهو من حديث عائشة
النبي يوم **عبد البر بن عادي** انقطاع الرواية عنه انت اليوم في اهل ال
قال يوم الحديبية وكلمنا الفاء وارجعنا مسددة قوله تع لقد ضل
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة **عبد البر بن عادي** انقطاع
على الرواية عنه قال تع النبي يوم وجعل فقال يا رسول الله من امة
فقال يوم ما العدوس لها قال يا رسول الله في العدوس لها الشر صوم
ولا صدقة ولكن احب الله وروى في قوله فقال يوم انت مع من احببت
يعني آيت يكون مع محبوبك في الاخرة **عبد البر بن عادي** وهو انقطاع
على الرواية عنه انت عليه وانما عليك قاله لعله تقدم بيانه في حديث
انما حاله اسم **عبد البر بن عادي** انقطاع الرواية عنه انت عليه في واجبة الى
التيه واليهاء فيها للسكنة لغد كمرسا بكر الباء يقال كبر فلان
اذا اسكن وكذا يعنى اذا عظم لا كبر **عبد البر بن عادي** قاله لعله كانت عند
ابن مسعود **عبد البر بن عادي** وهو تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديثك يا ام سلمة اما على من **عبد البر بن عادي** انقطاع الرواية
عنه اوة بفتح الواو وتشددة وسكون الهاء كلمة يقولها العرب
عند الشكاية والوجع عن الزيادة في حقيقة الشبهة وانما كانت
في التحريم حكم لا تفعل لكن اذا اذنت انما استعملوا المومنين للتمرد
الذي يفتح بينه اخر يصح مع التمر الذي يفتح آخر غير التمر الجويد
تم استريم يعني استعمل التمر الجويد بذلك النثر قاله لعله حين جاره
اي جاء النبي يوم بتمرد يفتح الباء وتشديد النية بعد وفاء وهو

في وسط الصحابة
الغاية في

وهو روح جسد من اللحم وقال كان عموذنا نحو ذكي قبضت منه صلواتي
 يساع الملقح النبيذ وم مصدر رمحي اي ان يطعمه وفي رواية البخاري
 انا انا مرقون وانما لم ياترهم برئ ذلك النبيذ لظهور ان ما هو
 حرام لا يعود عليه بل يقبض اولاً ان ياترهم كان يجرى ولا ولم يكن يعرفه
 وقد جاء في رواية اخرى ان علي بن الحسين انعم قال علي بن الربيع ان دوة
 تبيسك الرهذي وفيه روي مسلم عنه تبيسك بالنون والياء
 الموقدة بعد ما واثبت من المعجزة على صفة التصديق والهدى
 بالزاد للمعجزة قبل ما رواه عن النبيذ وم احد عشر حديثاً
 في انما الخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريع ايام ابي
 وشريح وذكره في تبيسك دليل على ان الصوم في هذه الايام غير
 جائز لغير التمتع بالاتفاق واما المتكفح الذي لم يجد الرهذي
 فحاشوا له ان يصوم عند احد وما لك **عائشة** روى انتقاله
 الرواية عن ابن ابي عمير اي انا عذرا اي انا عذرا اليه للتاكيد معني بيت
 ابي زوجة الكواخذة كانه استبد ان من اذواجه ان يكون
 في بيت عائشة ليلة اليها كثيراً ولم يكن في قسمها فاذا نيت له ان
 ان يكون حيث شاء وكان عام في بيت عائشة اي ان ما عند
 يوم الاثنين في شهر ربيع الاقل قاله في مرفوع الذي توفي فيه ابو
 قتادة وفيه روي مسلم عنه قال كان رسول الله وم يمسك راسه على
 ايها يمسك راسه حين يحفر الحندق ويقول يؤمن بالله ثم يمسك يمينه اليمنى
 ويخبر المم واليا والشدة اسم امه ثم اذ قيل اسلمة قد بما عذ
 وعذبة لا ترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت
 يؤمن بالصبي سنادي مصنف اولاده ذكاهم اولادك فاطمة بقوله
 نقلك فقه بالجدة يعني ما شذبه فيك بالخيار في حال ان نقلك
 الفقه وان روي بالرفع فيسخر بيتهاء محذوف يعني تصيبه فيسخر
 وشذبه بالبن سميته تقدم الكلام على الفقه الباطنية وقتلهم عماد في الباب

لا يقدر

الذي

الثامن في حديث يقتل عماد الفقه الباطنية **ابن اسود** روي
 مسلم عنه بحسب المودع الماء فيه لارادة من الكذب من فيه بيان ان
 في حسب ان يحدث ما سمع يبين يحدث الانسان بكل ما سمع يقدر
 من الكذب لان المسموع يكون صادقاً وكانها اذا تحدث بكل ما سمع
 يصير كاذباً بالجملة **انس** روى انتقاله الرواية عنه قال كان
 ابو طلحة انقرا الا وكان له بستان فيه نخيل وماء وطبيب يقال له
 يفتح الباء الموحدة وضم الواو المهملية وماء الماء المهملية فلما نزلت عليه
 الاية ان تقال البريحي تنفقوا ايما صحبوا قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
 ان احببت اموال البري صحبا وانها مذكورة لانه فتح فاضعها حيث شئت
 فقال يرمح ذلك ما لا يريح بالباء الموحدة اي يرمح في ذلك مال الريح
 كونه للتاكيد يرمح بلسان النوا للجملة ويكسر هاء مذكورة وفيه مذكورة
 يقال عند تعظم امر والرضا به وقد سمعت ما قلته واخي ارون ان جعلها
 في الاخرة اي اذ لم ياتر ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلق
 يجوز صحتها اليه الاقارب قاله لابي طلحة **جابر** روى مسلم عنه
 في الحديث يلعن جوف تصديق وذكى الدال المهملية وبالفتح ايضا ان يلعن
 اتفق تحريكه فانك عسى ان تصدق قبل هذا للتعليل ليجوز خروجها
 ويقل منه ان السائلة لو لم تصدق ما اجاز لها الخروج لكن الظاهر
 ليس بتعليل وانما هو خارج منجج التصديق على فعل المبر او تعليل
 او عذرة للتصديق **عنه** اذا بلغ مالك نصيباً مؤثراً زكوة في الاذني
 يعرفها من الصدق قاله لمخالة جابر وقد طلعت فادرس ان تجد نخيل
 رجل ان يخرج فسال النبي وم عن جوارح خرجها دل الحديث على جوارح
 المعتدة للحاجة شهرها لان الجوارح يكون في الشهر غالباً وهو من جنس مالك
 وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها لليلة ولانها رامسنة او جوارح الشا في
 في المصنوع مالك وفي الرحمة مع اي حنيفة **عائشة** روى روي سلم
 عنهما بيت لا عمر كبر جليل جمع جابح اهله بالرفع فاعل جابح تقدم بها

جوزها

في الباب الثالث في حديث لا يجمع أهل بيت عند تم القوم **باب ربه**
 روي مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المشاف فيه مخفف اي بين ايمان الحديثين
 الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو
 كافر او يقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن
 ذكره بعد موضع المؤمن استعاضا بان الحد حقيقة من خصص عقوبه و
 ويصدق ومن كفر فهو مستلكن عن عقوبته ووضوح موضع الكافر
 الكفر بما الغنى في نصيب الفروع الى ان اترك الصلوة غير جاهل بتركها
 لظاهر الحديث وذهب أهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر قوله
 تع ان الله لا يعجز ان يشرك به ويعجز ما دون ذلك لمن يشاء وتبين
 الصلوة ليس بشركه فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فالوا
 الحديث بالمستحيل او بان المراد من الكفر كفران الذم لك عند
 المعتزلة انه خارج لاح الظواهر المتضمنة في الحديث ان القوم
 جز من الايمان كنهذا الحديث وقوله لم لا يجمع الزاني وهو مؤمن وغيره
 فيقول ان ترك الصلوة بالشك في حد كما يجمع المحسن لقوله ثم انزل
 ان اتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وليتقوا الصلوة ويؤتوا النكوة
 الحديث وعند أهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه
 النبي وم حين سأل جبرائيل عن حقيقة قوله وهو ان يؤمن بالله
 واليومنة وكتبه ورسله وبالعباد الاخر وبالقدر خير وشرة والقران
 غير ذلك فيه ولا يقتل ايضا بل يجب ان لا يتوب لقوله ثم انزل
 ثم انزل من بعد ذلك وليترك الصلوة منها **باب عبد الله**
 ابن مفضل روى اتفاق الرواة عنه بين من اذ لم يصلوة بين من اذ لم
 صلوة كره الكلامين التاكيد وادار بالاولين الاذان والاقامة
 بطريق التعليب قال اللطاعي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان
 على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام
 بحضور الوقت والاقامة اعلام بتعل الصلوة ثم قال في الثالثة

لمن شاء رفعا لتوحيه وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة
 بعد اذان المغرب واقامتها مكتوبة قلنا الحديث بقوله ثم انزل
 الصلوة في الوقت وهي لا تأتي كوامتها **باب عبد الله بن سلام روى**
 اتفاق الرواة عنه تلك الرواية **باب عبد الله بن سلام روى**
 عموه الاسلام وتلك الرواية عروفة الونعي وانت على الاسلام حتى
 سموت قاله لرحمن فتمت روي ما علمه تقدم تقريره في الباب السابع
 في حديث انا الطير التي لا تبس عن ربك **باب عبد الله بن سلام**
 عنها تلك الصلوة التي يعطفها الجحيم يعطف على وزن يعلم يعطف
 بستره فيمضي في اذن وليه يعني بقصها في سماخ وفي الجحيم وسببه
 ومواكبها فيمضي فيها اس يزيد ولهم على تلك الكلمة في ضمن معنى
 على ما ذكره في بعض الكافي وكس الذال قاله الربيعي قالت ان الكافي
 جمع الكاهن وهو المدي مقربة الخبيث كانوا يحذون ذنبا بالشر وفيه
 حقا تقدم توحيه في الباب الثالث حديث ان الملا تملك نزل في العنان
باب عبد الله بن عباس روى تلك الرواية كانت تستعمل في ولوي ارس
 يعني ولدت علقا تركه لا يصححها اي الملا تملك يراها الناس ما يجر
 اي من الناس ما هذه يعني ان يكون موصولة وان يكون نافية والفتوى
 في تسمية الملا تملك قاله السيد علي وزن التصديق وقيل بل تملك الرخصة و
 كرسين والاول اصح ابن حنبل يظن الحاء والماء والمهمل وفتح الصاد والمجتمعة و
 سكن الياء والمثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فليس
 من الصديق لان ظرف القوله لفظه ان هذا القول لم يكن حين قرأته
 بل ان كان حين سجد ما روى صاحب تلك الليل هكذا روى الراوي
 فاما اصح ان النبي وم وذلك لانه على ان الحديث غير مروي عن
 البريلوي عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البريلوي عن عاذب في القضية
 المذكورة في المتن انهم قال تلك السكينة يتزلت بالقران هكذا

في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله يحب المتكفلين
 في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله يحب المتكفلين

صا

منهم

روي في المصنف والصحاحين وعنده فروع موطأ بشرطين
 بلغ الشين للحي والاطلاق المرهلة الجليل الطويل الشديد القتل
 قد روي بشرطين تشديد ما على انه نحو قولهم سهل القيد لكفاه
 شظي واحد ففعلته ففعلته اي سترته يعني وقفت فوق كرس
 كقطعة السيات ففعلت ففعلت ففعلت ففعلت ففعلت ففعلت
 من العلو الى السفل اسماء قراءة القرآن وحصل كرسه ينفر منها
 بالغاوية كرسه الميراث من الفغار وروي يفتقر بالقاف والواو
 معجمه من الفغار يفتقر على وزن ضرب يعثر اذا وثب وفي الحديث
 جواد ان يترك الامة الملايكة وان قواعد القرآن سبب لتزول
 التوبة ابن مسعود روي عن مسه عنه تلك كرسه الا عان
 يعني علامة خلوصه لان من كان ايماناً مشقراً لا يستعظم تكلم
 ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قال احمد
 في كتابه ما روي ما يجد الانسان ما فيه مصدر ربي في لغة
 ان يتكلم به خوفاً من ربه لعلمه فساد ما وسوسة الشيطان وروي
 ذلك اشارة الى مصدر يستعظم صريح الايمان وانه ابو حنيفة
 روي مقوله اي ابو حنيفة فانه روي الثاني اسم ايضاً
 كما نفرد بما روي في الاثر ابن مسعود روي في رقعته
 روي مسه عن فم الكلاب حيث استدل بعض على الابح كلب سلفاً
 غير جائز وجوده ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الجيب لا
 يدل على العربة بل دليل اذ روي قال وكسب الجيب حيث مع انه ليس
 اتفاقاً وقد ثبت انهم اجمعوا واعني الجيب اجرة وقال قوم ما ابيع
 اقتناؤه فبيعه جاز وما لا فلا وقال مالك لا يبيعه كرسه على كرسه
 القيمة كرسه الولد والبيوع هو ما اخذه الزانية على زنا محض
 يعني انهم لا يقر منه ثابتة بل دليل آخر سماه كرسه لان على صورته وهو ما

الاطلاق

اخذه الزانية بعد زناها وكسب الجيب حيث اطلاق الحديث
 عليه باعتبار حصوله من اذن المكاسب اشهره روي الجليل
 عنه حكمة اربابا اذ حلت الجيب اي صار سبباً لخلو كرسه لانه لو
 لما دخل الجيب اشهره يفضل الله اورده بلفظه الماصح ابراراً
 في موضع الجيب قاله الرجل بان يلزم هذه العمدة في كل لغة
 تفصيل له ما يحل على زناها فقال اني الجيبها يعني صورة الاطلاق
 بزيادة نواصب روي ساه عنه حزمة نواصب الجيب
 على القاعدة اي على الذين قد دعوا عن الغزو العزير او غيره كرسه
 اربابهم في لزوم رعاية حقوقهم ورفع سوء الظن لهم وبيان
 فعل من القاعدة يتخلون ويلا من الجيب اذ في اعلمه يعني خلفه
 له في رعاية مصالحه فيمنه فيمنه اي يتخون القاعدة الخاسر في
 ابعاله الا توف له اي صار موقفاً الجاهل يوم القيمة في الجاهل
 علمه ما شاء لعلمه ان المأخوذ من الغواب ينبغي ان يكون بقدر
 فعل قوله ما شاء ليكون محمداً على المعاني في التحسين قال في
 المشايخ هذه الخبرات اعظم الخبرات فليكن من اخذ كل الجيب
 ثم التفتت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال الظاهر
 معذرة الخطاب للقلوب اي انما ظنكم بالله مع هذه الخبرات يعني ان
 علمه هذا ما حدثوا عن الخبرات وقال التور بن شيبان الخطاب للجاهل
 يعني انما ظنكم في حصول الجاهل اعلم من هذه الخبرات واحوال القول
 الاول اولى لان سياق الكلام جاز في حزمة شاء الجاهل وروي في
 يفرم معناه ابن كرسه اتفق على الرواية عند حسابها على الاحكام
 كما ذهب يعني يلزم عليه العوبة لا سبيل لك عليها بيان لتوقع العوبة
 بينهما ابداً قاله المتأخرين بعد فخرهم من لبنان ابو حنيفة
 روي اتفاقاً على الرواية عند حق المسامحة على المسامحة في رواية المرين
 واتباع الجنائز والعبادة الدعوى وتسمية العاطلين وهذه الحقوق

عنه
جيب
الكلها

رسود النواصب

بهم
بهم

من الغزوة من الكفاية م ابو بصير روى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السلم سئل في يوم ما حدث رسول الله قال اذا التقية فسلم
عليه واذا دعاك فاجبه واذا استغفرك اطلب مقبلا نصيبه
فانصبر له واذا اعطس فحمد الله تسبحة ثم اذا مرض فعدو واذا
مات فاتقعه وهذا الحديث في حديث المتقدم الا انه
ذكره في ابتداء الاسلام وفي المتقدم رقة و زاد عليه ذكر
التسبحة فيكون المبرج بمقتضى الحديثين سبعة م ابو بصير
روى التقاع على الرواية عنه حق الله على كل مسلم ان يختل
في كل سبع ايام بغسل رأسه وجسده ويروي الله على كل مسلم
حق ان يختل في كل سبع ايام يوما اراد به يوم الجمعة
ما و في رواية يوم الجمعة مكان يوم ما تقدم الكلام عليه في
الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر روى
مسلم عنه حديثه على الماء بغسله الاربعة منسدر المراد به يغسل
في الموضوع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجعلا
للناس فيصير من الذين واعادة الوضوء واعادة غسلها
وتمسكها بالارض عطف على اعارة ميتة الا اعارة
ناقصة ليحلبها الغدير وحمل عليه في سبيل الله قاله رجل قال
يا رسول الله ما حق المراد وهذه الحق بمحذ الحديث لان هذا
مؤخر غير واجبه على صاحب الا بل الا ان يصفى اليها القدير
لعل ما و في حديث آخر من انه عم الحق الوعيد بتاركه
عنه الامور يكون محمودا على صورة الاضطرار و عدو الله
اجرا عمر روى التقاع على الرواية عنه حوض مسرة شهر ما و في
ابيض من الذين ويحبه اطيب من المسك و كبر الله في قوله
كثيرون السماء من شرب منه فلا يظلم احد بعد تقويم الكلام
عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لانيمة الكفر

من نجوم السماء

من نجوم السماء م ابو ذر روى عنه روى مسلم عنه روى
المروى سلم لاخيه يظهر الغيب سبحانه محمد بن مسلم
مؤكل بن ابي رباح لاخيه يحيى قال الملك الموكل به امين
ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما حدث
عبد مسلم بن عمرو يظهر الغيب م ابو بصير روى
روى سلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتداء
وانفقته نصفه ودينار انفقته في رغبة اس في رغبة رغبة
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهل بيتها
اي اعظم الدين بالذنوب المذكورة اجرا الذي انفقته على اهل بيتها
مبتداء والذي انفقته خير والجملة الالهية خير لدينار في اول الحديث
واما اصداره اعظم لان في الغناو الاهل صلى الله عليه وسلم غير التصديق
بين الي العاصم روى سلم عنه ذلك شيطان يقال له شيطان
مجنون مسكورة او مظلومة وثون من الكفر ثم روى في مسكورة او مفتوحة
قال ابو بصير والشياطين تطعمهم من الجنة وهو لقب ذلك الشيطان قال
ابو بصير احسنه فتعود بالبرمة و انقل على تساريفه في الغدا او سرها
اي الف النخل وهو لقبه الذي يراى والغرض من ذكره الشيطان
ثالث قاله لرحمن قال ان الشيطان قد جعل بيني وبين صلواتي وقرآني
يعني اذ يصنع الذنوة والفسوق فيها يائس ولا يئس الباء وتشديد
مما و اي شكني فيها عابسة روى الغزالي عنها ذلك لو كان قاله
حين قالت والارث هذه طمعة يستعمل في الدنيا اسم من زعم للميتي
يكلم عليه و بعد وكما سئمت اراد ما بها فقنا النحون من موتها ذاك بسلك الحاف
خطاب لعابسة وذا اشارت الي موتها وانما اخرج الجملة للحال في شقير
والدعوى روى انها فانت فقلدت واشكلكة والفق ابي لاندك شحيت
موتى ولو كان ذلك لظلمت معك في بعض احوالك فقال عمر بن ابي اوزار
ارادهم بر والله اعلم انها تتبع بعد في الحديث اشارة الى الجوزا الزام

انفقته في رغبة اس في رغبة رغبة
دينار تصدقت به على مسكين

فقد عاينته بعد موت احد **ابوه** بمره رفته اتفاقا على الروايه عنه **والشرف**
نحو المشهور بالنصب على الظرفية يعنى فيه المشهور يجوز ان يراد به
لقد ان النعمه لان الكفر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان
من فتنه العيصيين والشركيين وقتل الحسين والبراء وقتل علي بن ابي طالب
الذي قالوا قتلوا فيه باسم الله من قتلوا الثابتين وغير باسم الفتن كان
ظهوره من المشهور وادارة ومعاو المسلمين لقران نعمه الاسلام ويجوز
ان يراد به **القران** الذي انشا الامان ويكون ذلك خروج النجالي والنجدي
والخطابي في اهل البيت والادب والخذلان من اهل البيت بالمره صفه الغراون
والسكنية في اهل العلم تقدم بيان في الباب السابع في حديث النجدي والخطابي
في الغراون **ابوه** بمره رفته روى مسلم عنه **وكيف** اشقت وهو الذي يكثر
شعره بماله **الذي** ولا **شرف** من قوله بالابواب ان من شانه ان يدفعها
لربانه حيثما لو ان الله لرحمة تقدم بيان في الباب الثاني في حديث
ابن عباس عن الله من الواسم على الله لا **شرف** من سعد روى البخاري
عن رباط يوم وهو مصدر رباط اذا قام من نحر الاسلام وارسل من الغدوة
اي حافظ وهو حفظ نحر الاسلام من العدو في سبيل الله خير من الدنيا
ومع العلم بها قبل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها
في الخير كما روى الدنيا عند الله لكن الوجه ان يقال انه من باب تنويع القيد
ما نزلت المحسوس وان ذلك الدنيا ونعمها المحسوس مستغفيرة في النجوم
شرف النبي يوم في قوله ان ثواب اليوم لو خذ في الرباط خير من ملك
هذه الميراثات وهو مشهور لغيركم من الجنة خير من الدنيا وما
علمها باحق الصواب والذكر ان كان الاصل منه خيرا ايضا لان من شأن
الراكب اذا اراد النزول في منزله ان يلقي صوبه قبل ان ينزل لئلا يلهو
احد فيه وهذا يخرج عن معناه على الجنة وقع في انشاء كلامه وان
وهو الجنة من التواضع وهو شرف بعد الزوال في قوله الجيد في سبيل
والذي وقع مرة من الغدوه وهو شرف قبل الزوال خير من الدنيا وما

المشهور
المشهور

سبيل الله

ابن ابي

عليها

ومع العلم **ابن** سلمان رفته روى مسلم عنه رباط يوم وليلتين في سبيل الله
خير من صيام شهر وقباضه وادامات جنات علي بن ابي طالب كان يقول
يكف لرجل رباط اليوم القيمة وقبضه فقبضه محتسبه للمرابطة لما
في صحيح مسلم كل ميت شحنت عليه عمه الا الرباط فاذا ربي عليه عمه في
يوم القيمة يرا بط مصدر رباط اذا قام في نحر من تقود الاسلام حاب
من العدو والجن عليه رفته روى في الحديث لما روى في الشهداء
لكن الان لم يدر ان يشا ويا في نحر الروي في الرقبه وامن بغيره
وكبره ابي صابر لعين القاتل بهم الفاعل جمع فارتب ربي ابن من
كل ذي فتنه حاله الموت ورواية الطبري في بلخ الفاء اي من المشاهير
عاش رفته روى مسلم عنه **وكيف** اشقت الحار من السنة
خير من الدنيا وما فيها وفيه عظيم ثوابها **المعيرة** بن سبعة رفته
روى مسلم عنه قال كان النبي يوم يستحب صيامه فقالوا ان رسول الله لو
شبع فقال يوم شاق القوم لغيره شربا قبل ان يخرجه قد يكون
تناول بسوا لغيره اذ عاين في غير صالحه يتبرك بسوره وقيل ان
العاذ حبان يخدم القوم اصغر لهم **ابوه** بمره رفته روى في
والاخر اشبه للمقام واشهد هذا القول منه مع تعليم اصحابه
ابن مسعود رفته اتفاقا على الروايه بعد سبيل الله **سبيل**
مصدر سبى فسوى لاد شحنت المسلم فيرجو حرام وقتها الرضا
يعني قتال المسلم بغير حرمه لقران ان شحنته ابي الموانع الكفر
النعمه **ابن** مسعود روى مسلم عنه قال عار النبي يوم رجل اشحنته
وشحنت كلامه فقال رسول الله من هل تدعو الله يستوي فقال النبي
احول اللهم ما كنت معاني في الاخرة فحيته في الدنيا فاق الرضا
لا تنطقه اي لا يلهو بها **ابن** مسعود رفته روى في الدنيا الهلا
فترا في الكلام يقتضيه ولا يكون لك نشاءه الاخرة اوله تنطقه
شك من الروايه ويروي الاصل انه لك بعد ابي القحطاني

ابن مسعود

ربنا آتينا في الدنيا مبغضين وفي الآخرة حذود حذر وقد علمنا ان القار وبها الذي
من الدنيا في تلك الرجل المذموم احد واجوز والرجل الجواد قد دعا الله
به فشفعه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله **الحمد لله** اي
دعي البصائر عنها سبحان الله ما انزل الولاية ذابعت الذي ولايتها
فيه لا يخفى فيكون تقديرا لاقبله ولذا فضلوه وقيل ما ذا بمنع اي مشرو
من الضمير بيان للعلم عزيرين الزمعة بالقرين لغزتها ما اذا انزل الولاية
من الفلق يعني من الخراب عنده بالقرين لانها اسباب مؤوية اليد
تجرها للشرها من يوقظ هو واجب الحق في الحجرة اذ اذ بصولها اذ
عم يعنى من يوقظ اذ اعني الصلوة **وتكسوة** يعنى ريب نفس الحسية
بالوان الضباب في الدنيا عارية في الآخرة يعنى عارية من انواع الخراب
وهذا الما بينا لسبب الشبهة التي لا بد من يعنى لا ينبغي له ان يتفكر
عن العبادة ويعتمد على فانها وان كان كمالها سيات خلفه كونها انزل
فهي عارية من الآخرة لا ينبغي من كسوة الشبهة اذ الم يعلم **ابو**
حريز روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغني ان الله عز وجل
وكسوة من يراه يهدى فكيف كان اي يعنى اليوم ثم اذ كان في بلاد الاقربى و
في كسوة ثم يبع وما قاله اليوم في صياحه جيرانه ثم بالشام فظاه
او انك اشد الجحاد من حيث ان يظن بلاد الاقربى وبعي قوة للشام وبه
ظنوا ان ما قال القائل سبحان وسبحون ثم واحد وكذا جيرانه في
فاسد لكنا في الشورى والفرط والشيل كل من انما والعبادة تقدم
بما له كون الشيل والفرط من انما والعبادة في الباب الثاني في
حديث نبينا ابي العاصم شعير معة توجيه سبحان وسبحان منها
ع شكاه بل اوسين بصري اي البخاري عن سيد المرسلين
اي افضل واعظم فنعما ان يقول العبد اللهم انت تقبل لا اله الا
انت خلقتنا وانا عبدك هذه الجملة في الآخرة وانا عبدك
يعني انما تعظم على ما عندك من امرك وبيئته باسار الولاية

الولاية

ابو حريز

وغيرك يعني ايامته ويومها وعدت من الاصل على امتك ما
استطعت اي بقدر استطاعتك وهذا اشارة الى الجزاء وتقصير
يعني لا اقدر ان اعينك كما تحببت وترى لي ولكن اجبت به بقدر
طاقتي قبل العهد هو الذي اخذ الله من زكريا آدم حين قال ا
الست برئكم قالوا باني اعول بك من شر ما صنعت اقول لك
بتعزتك على ان اعشوق وابوء بذيبي فاشغوني ذنوبي فانه لا
يعقر الذنوب الا انت انما سميت اسم بهذا القول سيما الاق فيه
انزلها بالوحيمة الله وخالقته وعمودية نفسه واعترا فانتم
الله والعبادة اليه وبجوده عن اقامته الواجب عليه وقيل لان
ذكر الله تعالى بالخطب في كثيره من قالها اس هذا في الجملة هات في
الظهار موقنا بها اس معتقد وهو نصب على الحال كما في يومه
قبل ان يمسي ظهور من اصل العبادة ومن قالها من الليل في هذا للتبعيض
وهو موقن بها فاس وقيل انا يصح ظهور من اهل الجنة **ابو حريز**
اتفق على الرواية عند جمهور اعيان النقصان ومطابقا وهو الوجه
اي لا ينقص اجرهما وان نقص عدد من حمل قال احمد معناه لا ينقصك
جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن العقيد هو وجه الاقول
ع عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقول
صدقة يعنى الصدقة كسر الصدقة في التفرغ الا من قال يعنى
حين قال النبي يوم قال تغصير الصلوة في التفرغ حال الا من وقد
علقوا القوم بالخوف في قوله ان اذ امرت في الارض فليس عليكم جناح
ان تقصروا من الصلوة ان خفتن ان يقتلكم الذين كفروا انتم في
الارض اي افرتم فميتا عم ما ثار امره بقبول صدقة القصر
اذ غلبت على الخوف وفي قوله انما في القصر حال الا من وذكرها
فيمنعني انا لا يتذكر فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتن قلنا
ذكره نظر الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبي ومع

تدبر لافضل من ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم
انما يصح ظهور من اهل الجنة

والأصل علم بخلاف خوف العدو **ف** زيد ابن ابي عمير روى عن ابي بصير
صلوة الأوابين يتشددا الواو اي الذين يكثرون الرجوع إلى الصلاة
التي اذا مضت الفصل أي احترقوا أخفاقها الفصل مع فصل
وهو ولد الناقة إذ فصل عن أقره وفيه إشارة إلى عدم صلوة
الغنى في الوقت الموصوف لانه إذا اشتد عن ارتقاء أنفاسه
يسهل النفس إلى الاستراحة فيرد على قلوب الأوابين المستأجرا
بذكر القرآن ينقطع عن كل مطلوب سواه وانما يتبع ذلك الوقت
بقوله اذا وضعت الفصل لان الفصل رتبة جلود اخفاقها بتفصيل
عنا إثرها عند ابتداء الشدة التي في تركها **م** ابو بصير روى
روى عن صلوة الجماعة افضل من صلوة الحرم وكذلك
الجمعة وعشر من اجزاء **ح** ابن عمر وابو بصير روى عن النبي
عنه صلوة الجماعة تفعل صلوة القديم الفاء والذال المعجمة
المشذبة او المنقوذة بحجة وعشرين ورجع هذه رواية ابي بصير
وقه رواية ابن عمر سبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار
ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا اجزئنا خمس وعشرين جزءا
صاروا سبعة وعشرين درجة فيمتساوى رواية ابي بصير
ورواية ابن عمر وقال النووي هذا لفظة من قائله فان في كل خمسين
سبعة وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلقت القدر
مع التعداد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الرويتين ذلك
القليل لا ينتهي الكثير ومعلوم العدد بأقل او يقال اخيرا البقي
عم اولا بالقليل ثم بولما اعلم الله بزيادة فضل علي من صلواته
التي بالكثير وقيل يحتمل ان يكون الاختلاف درجاتهم للاختلاف
احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة للاختلاف في صلواتهم
الصلوة فالزيادة يكون في الصلوة والحصر والاختلاف في صلواتهم

الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف في صلاة
الجماعة وقتها وهو ذهب الشافعي لقوله في صلوة الرجل
مع الرجل افضل من صلوة وحده ومع الرجلين افضل من صلوة
مع الرجل **ق** ابو بصير روى ان ثقاته الرواية عن صلوة الرجل
في جماعة بزيادة صلوة في بيته و صلوة بالجمعة على صلوة
في سواها بضعاً بكسر الباء وقيل بالتخفيف وهو ما بين الثلث إلى
شعب وقيل ما بين الثلث إلى الحشره وعشرون درجة وقيل
ان الحد اذا تمناه وقام من الوضوء ثم ان المسجد لا يشهد
بالزواجعة اي لا يقيم من موضع الصلاة يعني لا يتوجب الخروج
من بيته غير الصلوة سمى امور الدنيا **ع** ان ظاهر الحديث يدل على
انه افضل للجماعة يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك لان
ما قبل وقال القرطبي ان اصل مصطلح الجماعة لم يخطو خطوة الا
وقد اتمها درجة وحطفت خطبة ثم دخل المسجد فاذا دخل
المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلين من جهة الشوايب ما كانت
الصلوة تجزئ يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمتدحها وما
واللازمة يصلون على الحرم ما دام في مجلسه الذي صل فيه يقولون اللهم
اجم اللهم وانقر له اللهم مستطيل يعني وقفة للتوبة ما لم يؤذيه يعني
ما لم يصد عنه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحد ما فيه
يعني ما لم يفعل في مجلسه أمراً محذواً ومبتعداً وقيل معناه ما لم
يصد عنه والحدس **و** ابن عمر روى اتفاقاً الرواية عن صلوة الليل
مثنى مثنى فاذا خفت الضجيج عن استياله فارتد بواجده وقال الليث
رجل عن صلوة الليل استدله ابو بصير ومحمد والثاني افضل
في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل
والتمهار اربع اربع لانه اذ تم تحريمه فيكون اكثر الشدة ومثل
مع المثنى على المثنى **ح** ابو بصير روى عن مسلم عن صالح المولى

ابو بصير

حين يقع نزغة بغين المحي بالي نخسة وطعنة من الشيطان
تقدم الكلام في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد
عسى يرضع من سنان روى مسلم عنه جلياً لأمر المؤمنين إن امره
كله خير وليس ذلك لأحد إلا ما سمع من آدبه المؤمن الكامل
إذ هو المتضمن بهذا الصفة أو أشار به إلى أن المؤمن ينبغي
أن يكون بهذا الصفة إن أمهاته ساءة ويؤثر به الشيطان
فكان خير له وإن أمهاته من خير الخير يعني بذلك المتروكة
ووظفوا نفس عليها وكان خير له وإن الشيطان بيان لقول
أمر المؤمنين كله خيراً ولهذا فصلها عما قبلها **م** جاء به بخبر
روى روى مسلم عنه قال كنا نصل مع النبي عم فنادى اسم أحدكم
كما يشاء بيده إلى من عيئته وشماله ويقول السلام عليكم
فقال **ع** صل ما يؤمنون **م** بعد ما وأولهم أي من من
بايديهم كأنها أذنا جبل شمس يعلم الشيطان وسكون المخرج
بفتح الشين وهي من الأوج ما لا يستقر لعدة أيام وإنما
أحدكم أن يصلح أن مع فعل لأجل يكفي بركة على أخذهم
على أخيه آداب الجسد من عزيمته وشماله من الموصول ومع
سلفها يدل من غيره **ق** أم تيسر سميت بمخض من روى
وبالحاء والصاد والمهملتين اتفاقاً الرواية عنهما علامة تدعون
على ما خذ في الألف من الاستقامت على سبيل الاستقامة قال
الثوري قول جلالته تدعون بها والسنة هكذا وقع في جميع
تدعون بالذال والراء المهملتين بينهما ما عني سمجة أي تدعون
وتعصرون أو لا تدعون بهذا العلاق بضم العين المهملتان تعصرون
العذرة من اصبح أو غيره يعني لا تعصرون عذرة أو لا تدعون
بالاصبح وغيرهما ويسر ما الداهية فيكون الداء بمعنى في
على توجيه الثاني يمكن بهذا العود الرندي أي اللذان يستعمله
عذرة

في عذرة أو لا تدعون قيد العود بالرندي لثبوت نوع آخر منه
يقال لعود بحري كذا وجمهم بعض الشارحين وقال الثوري
العلاوة يفتح العين مصدر يعني على أي شيء تعالجون بهذا
العلاج الشتمع الذي هو العلاوة وروى بهذا العلاوة وهو
أنا قلت الخلو وهو الراعية والأخت قران فيه نسخة أخرى فيها
ذات الجنب أي من تلك الشفة يشاء ذات الجنب والقدوس
سبعة شفة من سبعة أو واز منها ذات الجنب والحق بالقران
بتقدير الكلام ومنها العذرة إنما عرفت ذات الجنب بالذكر
لأنها أفتحت الأذنين دليل على الظاهر في باطن الجنب
منجورة إلى داخل يسطح من العذرة وهو عظم العين المهملتين
وسكون الذال للجم - اجتماع الذين في فتح الحنك الأعلى بحيث يظهر
استفاح ذلك الموضع عادة الشيطان يصغر بها الاصبع وهذا البتة
كلام بيان للقيمة التداوي برحن يدعى العود ذاعى ويدخل في الح
ويكتم من ذات الجنب على صفة العود يتشدد بالهال المهملتين
يقال لذ الرجل إذا منبت من الروابي أصله شق العلم الترابين الذي
ع من تلك السبعة اثنين وسكت عن الجنب لعدم الاحتياج إلى
تصغيرها في ذلك الوقت والشيء هو العالم بها لكن المذكور في
الطب من منافعة أذنيته البول ويقوى الأضغاث والمعروف
الكبد والدماع وتحوك شهوة الجراح وينفع الشربة ويقتل الدود
إذا شرب بالعسل فإنه قلت ما فيه تخصص منافعة سبع فلهذا لا يهاج
الانفع في الغالب أو منه السبعة على تكليتها واليهما في شق عونها
ق ابن حجر علة اتفاق الرواية على أن المسمى أي تحت عليه
السمع والظنفة لأولى الأمر أحب ذكره أي في كل من سواد كونه
للمرأه في الأمان مؤمن عصبية فإذا امر عصبية أي إذا امره
لوالامر عصبية فلا سمع ولا طمعة لا أن يطعمهم **ق** أبو يونس

انقطاع الروايات عن علي القاب المدينة جمع نقب بلغة النون وسكن القاف
منها وهو الطرد في الجمل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يخرج
سبب الملائكة ويحلهم انما هو ابو هريرة عنه روى الخبر وعنه
عزروا في بعض الامم وفتح الحاء المبهمة ويشد الهمزة من جهة بلغة
القاف وسكن الميم وبالعين الملهمة بن حنيفة بكسر الحاء المبهمة وسكون
النون وكسر الدال المبهمة ابو حنيفة روى عن النابغة الجعدي وبالواو
المجهولة وهو مبتدأ وابو حنيفة خبره وفيه بيان لسبب عمودين في
وهو كسر الحاء المبهمة وهو الذي اخبر عن النبي وماله في بعض النسخ
في الخبر فالمذكور في صحيح مسلم روى عن ابن عمر بن لحي بن قيس بن حنيفة
ابن علقمة بن قيس في الخبر ابو ايوب روى عن النبي وماله في بعض النسخ
في سبب الله انزله عليه في قوله عليه السلام في قوله تعالى انزلنا
قرآنا عربيا رباط يوم جابر روى مسلم عن حفص بن غوث في قوله
يعرفها وترها في اهل المدينة والامعاء في الجبال في الهمزة
ويجوز ان يراد بالهمزة اهل المدينة فقط لقوله نعم ان الهمزة
كقوله في المدينة التواسم بن ربيعة روى مسلم عن
التواسم بلغة النون ويشد الهمزة والواو والسين المبهمة وسكون
سبب العين المبهمة وسكون الميم وبالعين الملهمة غير منصرف
عند الدجال اخبرني علي بن ابي طالب النوفلي اخبرني اخبرني التفضيل
بنون بعد ما اباوه هكذا رواية الاكثريين ودعي بعض حذف
النون وجمعا الغتان صحيحا فيهما كان مقارنته افعال التفضيل
بنون الواو فيه غنية معتادة وهو بنو ابا النوفلي اصل اخبرني
فابدل النون مع الهمزة كما ابدلت في لغة معية لعل والمعنى
غيا الدجال الخوف في من الدجال لان فيه علامة الدجال كذب
فيستدلون بها عليه من لغة وشد النون والهمزة المبهمة والله اعلم
بصحة علي بن ابي طالب في بلغة القاف وانت خبير بانظري وان

مسلم لعلمهم

عنه
بينه

مسلم لعلمهم صحيحا كما اخبر عن الكليل الشاوي لكن الصحيح
الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانما يخرج ويؤتم بجماعة قد امم
وعلى صفة باظهار الهمزة على كونه صفة كاتبة لتعلم لكونه غير الدجال
الخوف له وان قلت كمن قال وم والنا فكم وقد قيل ان الدجال
يخرج بعد المهدي ويقبله من غير علم قلت يمكن ان يكون هذا الخبر
قبل ظهوره بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بوقت
وقد خروجه ووقت الساعة ليكونوا على خوف ويخشيون الله
من شدة كما قال يوم بعثت انا والساعة كما بين ان الهمزة
والواو على وان يخرج وليست فيكم فامرؤ نفعي فاجل عن
الفاعل المبهمة في روى بمعنى الامراي فليكن عن نفسه بما عهده من العلم
الشعرية والعقلية الدال على كونه والله خليف في علمه
وهذا تقويض من النبي يوم اهدى الى الله تعذيب في قوله عز وجل
انزلنا من السماء قططنا على من يشاء والقطاين المبهمة بن ابي شيد
يعوده شعرة مثل شعرة الحنظل عندنا في قوله عز وجل انزلنا من السماء
عن موضعها كافي السيرة بعد الخوف بعض العين المبهمة وفتح
الواو المبهمة المشدودة وهو الهمزة من جهة مائة في الحاشية
بن قطن بلغة القاف والواو الملهمة في قوله عز وجل فليخبروا عليه
قوله سورة الكهفي ايا اوليها ان تخصصن هذه الشريعة تعبدى
وجبه مقتضى الهمزة م او يقال اوليها استعملت على قصته الصحاب
الكهفي وهو ما التجوا الى الله تعالى من شدة قتلهم في سورة المائدة
الذالكهريان يحفظ قارئها من الدجال ويطلب على الذين القوم الم
خارج حدة بلغة الحاء المبهمة واللام المشدودة والناو الموهنة بسكون
في الرول قال القاضى المشهور في فتح كتابه الملهمة ونصب النون
ثنوين اسم موضع بين الشام والخراف وروى بعض حدة بلغة اللام
وبها الضمير اي نزل كذا في العهد في الجمع بين الصحاب في حاشية

او قهرا

بالعين المهله والناو المشددة فعل ما مضى من العبث اي افسد
وقيل هو اسم فاعل من العبث وهو الافاد وهذا الظاهر من حيث
العطف على ما مضى مما يبين ان العبث فعل ما مضى وشمال الاشارة
الى ان كذا فعله يفتضح بما مضى عليه من البلاد بل يبعث ساياها
يمينا وشمالا فكذا من شدة الحزن الامن عصمة الله باعبان
الله قاله كذا اي على ربك ونوحيدك فلا تتبعني العيين اني القيد فلنا
بارسول الله وما المشددة في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم شهر
ويوم جمعة فكل الامور سنة ان اليوم الاوّل لكثرة شعوم المؤمنين فيه
وسنة اليوم العيين من لهم كسنة وفي اليوم الثاني يروى ان كيد من يعنى
المرء ويروى ان كسنة اليوم الثالث يروى ان كسنة لان العيون في كل وقت يزيد
قدما والباطل ينقص اولاده والاعتاد والافتنة والمجنية
يزيدون عليهم والباطل ينقص شدة بها ولكن هذا القول مردود لا يفتضح
بما كسنة كسنة لهم بقولهم الكفينا فيه صلوة يوم جوابه عم بقوله
لا اقلدوا هذا جاز على حقيقة ولا استناع فيه لانه لا يتبعه قد روي ان
يزيد كل يوم من اجراء اليوم الاوّل حتى يصير مقدار سنة فارق العادة
كما يزيد في اجزاء سنة من ساعات اليوم وسائر ايامه كما يمتد فلنا
بارسول الله فكل ذلك اليوم الذي كسنة الكفينا فيه صلوة يوم قاله
اقدوا له في حدة يعنى اقدروا لانا وصلواته الخمس قدر يوم سيات
تقدر يومه انه اذا مضى بعد طلوع الفجر بخدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم
صلواته الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر صلوات
العصر وعلى هذا قال القاهني هذا الحكم مخصوص بذلك الزمان ثم
لما صاحب الشرح ان الاوقات لساعات وتقدم المسببات على الال
غيرها من الاستماع مخصوص مما تقدم العصر خلاف وقت بع فوات
فلنا يارسول الله وما كسنة اي كسنة لسراعه في الارض قال كما لعبت
استدبره الدجج الجمله حال ادم صلوة الغيث واللام فيه المعرب

الذي يفتضح

الذي يفتضح في ان على القوم فيدعون فيؤمنون به ويستجيبون له
فما من السماء فاقطعوا والارض فتمدت فترويح عليهم انما
بعد ذوال الشمس ساخرتهم بين مؤمنينهم الشارحة المشددة التي
تمسبها الغدلة اليه من عيبها اقول ما كانت ذلك بالذال المعجم و
فما ذوال المهلة وسكون اليالوج ذروة وهي اعلا تمام المعجم وذروة
كل شئ واعلاه والبعثة افضل لتعليل اي اتمه صغر وان كان في كسنة
البن وامدة افضل تقطع من اللحواصر جمع خاصة بالخال والجمعة وهي
ما تحت الجنب ومكثها عار فمكثه لثرة الكفا والشجر وهو كسنة يفتضح
السين ثم باقي القوم فيدعون فيؤمنون به ولو كان عليه قوله فينصر فيصنعهم
فمقصودون محلين اي يصير من اصحابك وهو القبط ليس يروى
شئ من احوالهم ومن ما تحذره فيقول لها الخيل كسنة فيفتضح كسنة
كسنة سبب الشجر وهو جمع العسوج بلما في اليا المشددة تحت والعيان
واش من المهلة والباو الموحدة يعنى يظهر كسنة تلك المعصية ويجمع
عند الرجال كما يجمع الشجر عند يعسوب ثم يدعوا رجلا كسنة شيا
فصيا شيا على التمدن يعنى كسنة ذلك الرجل لا عند اول شيا به فيفتضح
بالشئ فيقطع شئ كسنة بغير العيم وسكون الفؤاد المعصية اي كسنة
وسية الغرض منسوبة بمقدور يعنى قطع عين بعقد كسنة مقدار وسية الغرض
وهو الهدف فتدبر ليظهر عند الناس بالوسية انه هلك ثم يدعوه اي
الرجال ذلك الرجل المقطوع فيقول اي شئ على الرجال يتعلم بغيره
الجملة للعال اي سستين وعنه من الفرح ويضيق الاحال جد حال من ضمير
تقبل فيقول فيقول فيقول المرء فينبهني كسنة ذلك اي بين او قات حال الرجل
وقبيل الرجال اذ بعث الله المصيرين من يوم فيخلل عند المنارة
البيعتا وتفرق التنصيب على الظرفية وسنة بمانع العلم وكسر ما او الفاتح
اسم بين ثم كسنة يعنى بالذال المهلة والمجرب ولم يروى الا في هذا
معبودان يوردس وينصاع كسنة على اجتمع ملكين اذا اطاعت راسه بالحقين

والذي يفتضح في ان على القوم فيدعون فيؤمنون به ويستجيبون له

المهملتين اي خفض قطر اليا قطر عورق و اذا رفعة تحذر منه يعني ان يقع
واثره سلبا كان بضم الجيم وتخفيف اليم حيث يفتتح من اللفظة كالماء والواو
يحمل الكافر بضم الكاف وقال المنون معناه لا يرفع قال الطيبين هو كسر الكاف
لا يحمي بعد زجج تفسير بفتح الفاء وهو عورق اي نفس عيسى ويحمل على
تقدير ان فيه فاعلا لا يحمل الالف اي لا يحمي بكاف انا بعد زجج تفسير
في حال من الاحوال الاحوال المورث ونفسه يفتتح حيث ينتهي طرفه فيظن
حتى يدركه كباي ليدفع اليم وتث ويدل الالف المعلقة وهو اسم جبل اشرف
وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقوله فانا قلت ما قيل هذا يقضي انا
يموت الدجال حين راى عيسى لانه كافر فليكن يقتل قلت تقدم توجيهه
في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الزوم بالاخاف
ثم راى عيسى برا من قوم قد عصوه ثم القاهن اي من الدجال فيميتهم
ووجههم يعني يذبل عظمها ما اصابها من عيار كسر الغزو مبالغة في الكفر
او عصاه كسحق ما نزلهم من الخوف وشدهم بغيره ونقل الدجال و
يكون لهم يد جاراتهم في العدة فيبني احوال ذلك اذ ادى الى القتل عيسى اذ قد
اخرجت عنها اية الايات لا يوجد الا اقامة ولا قدرة له يقتلهم غير
عن العدة باليد لا المباشرة والدفاع يكونا باها واما ثمة اليد يكون
اليد في المنع تحذر من عباد الى العور يعرضهم الى العور يجعلون
لهم ويبيح الله ارجوح وما جوح وهو من انا حديس يسألون اي من كل ما
من العور يسألون فيمنه او ياتهم على حجة فيقولون بالامانة بخبره تصغير
بحرة وهي موصولة باسم طوله في اشارة اسم موضع فيقولون
ما باها وبن اخبره فيقول لقد كانا باها اذ يهدى البصيرة مرة ما ويمر
احين ينتموا الى جبل العور بفتح الميم والهمزة وهو جبل بيت المقدس
فيقولون لقد قلنا من في الارض عليكم اي تعال فلكم كل من في السماء
فيقولون ينشأ بهم بضم النون وينشأ يد السنين المعية بفتح الشا اي وهي
المسهم الميا في بنشأ بهم زيد في السماء وقيل ان الله ينشأهم مضمومة

تدريج انا حديس يسألون اي من كل ما

ويحصر

ويحصر في اللفظ عيسى واصحابه وهو على بناء المعقول اي يحسن جعل
الطور حتى يكون رأس العور لاحد حيا من ما له دينار لاحد كذا
لفقوه وقد تجمعه فيهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم
الماء اذ ارعاه بعض تدعون الله في اعلاك يا جوح وما جوح في
سلا اللفظ عليهم النطق بفتح النون والفتحة فيميتهم فيميتهم فيميتهم
دود يكون في انق الابل والبقر والختم في رقابهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم
بفتح الفاء وكون الالف الملهة والواو الملهة بفتح فيميتهم فيميتهم
قتبا جوحا نفس ولعدة بفتح فيميتهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم
وهو النطق ثم يرمي النبي للرعيسى واصحابه اي من الطور الى
الارض فلا يجد من في الارض موضع شرب الا الماء وظهرهم فيميتهم
الزوا والمجوع والرهاة مصدر زهم الصبح اذا صار الى محنة مكروحة
من غير نيت في الغيدين وينقلهم فيميتهم فيميتهم فيميتهم
اصحابه الى الامم يعني يتصرفون العير في ازالة نبتهم فيميتهم فيميتهم
طير اكلها في البخت بفتح الباء موهبة وكون الخوا والمجوع نوح
من الابل طول الاعداء يعني يرسل الابل طول احوال الفرية
فالمهم فتطردهم جميعا والذم يرسل الابل مطر اكلها
معه اي لا يستتر من المطر الجوا صفة مطر يقال كسنت المطر والفتنة
الاسترة بيت مذكر ولا يبر اي بيت افعال الحظف والبذ وهو
فراعا يدين ومطوح كحذوف وهو شيد فيميتهم فيميتهم فيميتهم
بتركها كالمزلة ما الفاتحات والزاو المجعة والفاء وهي مضمومة
الماء وقتها هي الموانة شبيهها بهر باليس والهمزة ونظافة او روي
بالغاف تم يقال للارض التي في شدة كوك وذي يبر كسنت فيميتهم فيميتهم
تاكل العصابة اي الجحاشه ويستظلون بجمعهم بفتح القاف
وسكون الخاء الملهة العظيمة الذي استدار نوح الزوا غرس
الزوا نوح استدار لفت النجان تشبيهها به وبن بارك في الكرم

بفتح النون
بفتح النون
بفتح النون
بفتح النون

حتى ان اللقيح يسير اللام وسكون القاف والباء الملهمة القافة التي تجت
 حديثا من الابل لتكفي الغنم بكسر الغاء وبعد ما في كمة الجماعة الكثرة
 من الفارس والبلقيح من المبقرة لتكفي القبيك وحقا من الغنم من الناس
 والبقية من الغنم لتكفي القيد من الفارس بسكون اللام وفي الجماعة من الابل
 وهو دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاصي الخليلي هذا المعنى
 يكون الابل اسكان الحاء واما الفخذ الذي يعينه العنق فيكسر فيه الحاء
 فيها هي كذلك هي مبتدأ وخبره كذلك وما في بينها عوض عن المضاف
 والعامر فيبعث بعينه مبيها او قاس يتشبهون في طيب عيشهم وسحر
 اذ بعث الله اذ لم يزل ياتون ارسا عليهم في حارة ربيحا طيبة فتنازع
 تحت اظفارهم جمع ابط فتدق من ربح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس
 يشتمون فيه ما يعين مختلفون وياتهم حونا في الاصل وقيل معناه يواسون
 النساء على نبيتهما في العلم به تقوم الساعة **ق** حذيفة بن
 عمار بن عبد قيس بن الجهم واليهم وولده وجاره يعني الرجل
 يتشبه ويتشبه في هذا الاشياء يسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب
 من تصدق فيها فيمنع ان يكفر بما باله حينا في ذنوبه في الشئ واليه
 اشار قوله في قوله **ق** نعم انما الضياع والصلوات والصدقة والامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر **م** عبد الله بن عمر روى في الرجل وفراسا لثورة ولثا لث
 للضيق بين فراس واحد يكون لكل واحد منهم والفراس للشيطان ليضيق
 الرجل بصيت الشيطان بل معناه انه لا يدخل الحامية وما زاد عليها فانما تحب
 البهاية اذ قال ابو سوسمة وكل مؤمن بعنا في الشيطان استدرك بعض
 بالصدقة على الرجل الا ينام بالمرأة في فراشه ويؤمنه لان المؤمن يحيا
 بخير عن افضل لان النبي يوم تغرب تعدا له صيرته عليه وسلم فراسا
 لامرأة من ابيه اذ قد حيا على كل واحد منهما الى فراشه عند الفرض وفيه
 بيان الاقتصار على الحامية وتركه الاكثر في الامور المباحة
اعلم ان اول من اشتهر على ما ذكره في حجة اسم هو جابر بن عبد الله وكان الصا

في قوله
 في قوله

في قوله

في قوله

يسبح وجامع الأصول وانتم تترى ان المصنف نسي ان عبد الله ابو عبيد
 التقاطه الاربعة عشر في فضل عايشة رضي الله عنها كفضل النبي محمد
 رضي الله عنه بالفضل افضل الاطعمه عندهم كونه نورا من العيون وقوة الفؤاد
 التكاثر وخذلة وصورة المصباح وفضل عايشة على النساء من جهه حسن
 المعاشرة والخلق والصفحة العجيبة وجودها القرينة وتعلقها من ربه
 الله م ما يعقل غير ما من النساء قيل انه بالانعام هذا الضابط لانها
 يتجني الى معالها حتى يتبرها بان يتغذى بها كحال اسير النساء المحظية
 اما ما دبره ليعين ما شئت من قال الشرح الشارح للمواد بالنساء
 ما لم يرد النصف في لها كما ورد في موسم وسيرة وجد بجزء فان عايشة
 ليست بموتيت من واقول هذا مشعرا لانه اذ بالنساء في الحديث
 نساء العالمين واخرج منها الكامل لكن الظاهر ان المراد منها
 نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكليف فان قلنا على هذا
 ان يكون عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون عايشة
 مفضلة عليها بجمها معدودة وان لم تبلغ مرتبتها من فاطمة
 وفي تشبيه فضلها بفضل الخوي اشارة الى انه لا اثر ليس
 لمفضل على اسر الطعام من كل وجه على ان لو قلنا ان عايشة
 مفضلة على الكامله كما لا ريب في الابد وان لم يبلغه في الكمال
 لان كماله كان من جهه محبة الله وتوحيده مع الله **م** جابر روى
 روى اسم عند قال لما قال دم من يصعد الشئبة ثنية المواوي
 كان اول من يصعد اعلم من العرفع ثم شيا من الناس وكان
 رجل قريبا يشذ فثاله فقال دم فكله مغفور له لا صاحب الجمل
 الاخر قال الرجل ثنية الجمار بعد اللفظ المصن قال الرواس فان ثناه
 فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله ان اجد ضالتي
 احييت من ان يستغفر في صاحبكم وفيه معجزة النبي **م** جابر
 اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما فيه باله **ق** ابو عبيد

في قوله
 في قوله

اتفاقا على الرواية عنده في الجدة السود أو شفا من كل ذي النسا
تقدم بيان في الباب السابق في حديثه اشو لويز فيه دوا وكنى براب
ق ابو بصير عن بعض من كل ذي النسا اجوز عنى عاوزنا فعل تانث حوان
وهما للبا الغنة يعني في كل ذي كبد جازة في باب وقيل ان اد باليد
الحري حياوة صاحبها لان كبده انما يكون خيرا اذ اذ حياوة يعني في
كل ذي دوح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمن بقوله في شيخ عالم نردو
والكلب العقور وما في معناه **اسلم** ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة وكنى المذكور في صحيح مسلم في كل كبد عليه قال الشيخ ردا
بالاحسان الى العموان سمي العموان اذ الكبد في كبد الميت يحق في
وكيله **م** جابر بن عبد ربه من سبعة من قبلت الاضهار والغير
اذا ربا المظفر العشرة وفيما يلي بالثامنة وهو اسم اللبنة الذي
يستقى به الماء من المسمى فصفى العشر لثمة مؤنة اسدل
ابو حنيفة بجميع الحديث على وجوب الحش في كل ما اخرج
الذئب قليلا او كثيرا واخذ الخيط المطب والحديث من هذا الم
عربي يدل على **ق** اسود بعد اتفاق الرواية عنده فذكر
حصول كاري من ائمة وصنعاء من الهن و ان فيه من الازاروع
كعدن نجوم السماء تقدم توليهم في الباب الثاني في حديث
ابو حنيفة لا يجد من الله **ق** ابو بصير ربه اتفاقا الرواية
عنه في مثل والانتصار وشم بيته ومثله واسلم في صحيح
خفا ربه ليس لهم مولى ومن الله ورسوله من بي بيته
في الباب السابق في حديث الانتصار ومن بيته **ع** ابن عباس ربه
روى البخاري عن بعض من الكعبة ربه من العشرة كافي
ايضا بذلك الجليل كافي في قوله الخ خفا م عمل قبله اذ
ويجوز ان يتعادل ما بين الخبرين في المشايخ و يبين صفات
اهل الجحش وهي منصوب بان على العالم من الصفة في به والله

وقال القدر

وقال المظفر ما يدل ان من الصفة المجدد وهو في قول الاثر عن
منصفين ووجه آخر ان يقال ان من صفته ان يفسد ذهابه
كما قال صاحب الاكشاف في قوله ففقط من شيخها وان
يجوز ان يكون ضميرها مفسرا بسبع سجود يعلم بانها
خير وهذا استنباط الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله
وقوله جردا بحال يعنى متفرقا اجزا **ق** عتبة بن عاب ربه
روى مسلم عن كفاة الهمين كفاة الذر يعني مثل كفاة الهمين
فكونا واجب اخذ الاشياء الثلثة وهي تحويل ربة مظلة عند ابي
حنيفة ومثيرة بالاربان عند الشافعي واظهار عشرة مسكين الى
مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر
عامة بذن وعقد ما يستعور به وعند عدم القدرة باحدة هذه
يصوم ثلثة ايام متتبعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يصوم تسعة
ق عبد الرحمن بن عوف ربه اتفاقا الرواية عنده قيل ما رواه عن النبي
عم خمسة وثون حديثا في الصحيحين نسخة احد في انفر والآخر
بجدة والباقي متفق عليه قال بيننا انا واثق يوم يدر فاذا انابنا
من الانتصار فيقال لا يا عمر مهل تقرب ابا جهل اسمعنا ان نرسب رسول القوم
قلت فاشركوا اليه فابتداه ففرضه اياه بسيفه ما حق قتلاه ثم انصرف الى
النبي يوم فاخبراه فقال انك يا قتله فقال انك يا قتله فقال
عمل ستمتها سبقتما قال لا فخر في سيفين فقال لولا ما قتله في
ابا جهل قال المعاذ بن عمرو بن الجموح بلغني الهميم وبالحا والمرهله وعظير بن عمرو
بلغني العين المرهله وكون الفاء والمذ فان قيل روي اسمها انوم اعطى عليه
لعاذ بن عمرو فانها قلنا في اربعة ترجيح احدهما قلنا يصح ان معاذ بن
عمرو وهو الذي اثنى اولاد ولهمذا السبق مسلما لا يقال الامام مخير في الشب
يفعل فيه ما يشاء لانه ليس بشيعة والقيار انما يكون في التثنية من الجنس
واما ما جاء في حديث ثوران ابن مسعود جزرته فلا ينافي لان يجوز ان يشرك

بين

الثالثة فبان ان يكون منهم الاثنان والاتفاق على الميت ومن ابن مسعود فطلع
الراس **ق** ابو بصير روى عنه اتفاق الرواة انهم كانوا في القبر فمكثوا به
الوقت طويلا وهو كسوا في غطيه فثقلت به خدي ثارا اخذها من الغنم يوم خبير
لم يصبها للمعاوية لغيرها من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخلها
الشملة في قسمة الغنمية بل اخذها قبلها قال العبد له اي ينبغي ان يمسها
بسر الرأه وبالغناه ويقال مدغم قبل نيل القربى وقد بان اصابعهم في
غزوة خبير وقال الناس هبت مثل الشاهادة من خلف من خبير يعني مرجعه
بين غزواتهم كما بان سره روى سلم عنه لم يمسها من غزوة فثقلت
للكثير والعذوة بسرا العين الكفاية وبغتها بها الهلوة وعرض
التمالي المنقول من العلو ويروي ذلك اي وان اجتمعت ومثله قوله في القصة
فطوقها اذ لم يلبث في القصة لابي الخديج اني كان دم هذا القول في حقه القصة
جرت وهي ان يتبين انما سم اياك يا بنتي فثقل به فكيف الغلام فقال له النبي لم اعط
اباها فذلك بهما عذوة في الهيئة ثابي ابو لهب اذ فسمع ذلك ابو الدرداء فخر
ثم قال النبي دم ابي بكر بهما عذوة في الهيئة ان اعطيتها الميتيم قال نعم
فلمعناها الميتيم فاخبره دم بعد موتها فاقال ما قال له في ميتهم ابو بصير
روى سلم عنه كين است اذ كانت عذوبتك امرأة يمسون الصلوة الموان
بامانة الصلوة طلبة من الوقت الحجازي لا عن الل وقتها لانه لم ينقلها
الامارة المتقدمة عن الصلوة او قال يؤخذون الصلوة عن وقتها هذا
كس من الراوي قلنا فما التام في قال صل الصلوة لوقتها فان اذكرتها
معهم فصل فانها لك فاذلة والا فاسكتة يترك بعد صلواتها النواقل
والصنيع والعصر يكون مستخفا من هذه الحكمة بن عمرو عبد الله بن
سليم وفي البصائر عن وافدين اليه عن ابن عمر ابو بصير وقال قال عمر
كفون است بعبد القبر اذا بقية في حذالة بضم الهاء المرحلة والثالثة الثالثة
دعي رديك كل شيء من الناس قد يرضى بفتح الميم وكسر الرواة المرحلة اي
اختلطت غزواتهم واما ما فهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم
ينقضون

ينقضون الغزوات ويعصون دينهم واختلفوا اخصا وهذا وحيدك
اصابعه يعني لا يعرف الحارث من الامين ولا البدر من الفاجر الصبر
قال قلين استنار رسول الله قال قلنا ما نعرفه اي كونه حقا وبن
ما نكبره ونقبل على استنارك وهذا الخبر بمعنى الامر وكذا تنوع وتخذ
يعني اقبل على استنارك ولم يفظه دينك ويحرمهم وعوامهم بالنسب
مفعول بعد يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تبعهم وفيه رخصة
على ترك الامر المعروف والنهي عن المنكر اذ اكثر الاشياء والبر
على دفع الاضرار عمر روى البغداد عن كين بك اي كين يكون
حالك اذا خرجت على بناء المفعول من خبير بعد ذلك اي سرح
والجمل حال من ضمير اخرجت فلو تمسك بفتح القاف ومع الناقصة
الشابثة ليلمة بعد ليلمة قاله لاجد يعني اي الحقيق بفتح الميم والمهمل
وفيه القاف من يهود خبير فاجلهم عز اي احريمهم فمراد وعقله
قبتها وبلغت النوا المنة من فوق وكولة المياه المشاة من تحت وبهذا
اي موضع ولا يحل بفتح الميم وكسر الرواة المهمل ومعد الحلو المهمل
من قوي الشام عتبية بن الحارث روى البغداد عنه قبلها
رواه عن النبي عم سبعة احاديث الغزوات الحارثي منها ما
كفون اي كين يكون معها وقد تضمنت اي السوا وان كان
صحتكم المطاب للعقبة وادم يحيى ويروي كين وقد قيل يعني وقد
قالت المرأة في حرقها ان قد ارضعتكم يا حرمها عنك هذا ابتداء
كلام وامر لعقبة بتركه ام يحيى وليس مفعول لا قيل قاله ليهي
تزوج ام يحيى بنت ابي اياب بكسر الميم المرحلة بها عن بنتها
امرأة سودا فقلت قد ارضعتكم استدل بعض بالحديث
على نبوة الرضاع بشهادة المرصعة ومنه الاثرون وجملا
الحديث على تودع لثبوت الشهادة بقوله اي انس روى اتفاقا
على الرواية عند نقل قوم شجوا بشيئهم الشج هو الجمع في الروايات

تكون

وكسر وا رباعية وهو على وزن الثمانية السنين التي بين الشبية والذاب وهو يدعوى الى السلام الوافيه للمحال قال يوم أخذ علفه الطائر المعلق من الاحاديث واخذ من مبتدأ غناؤه واحدا والثور اسنده سلم ابن عيسى روى سلم عنه لم يصلوا اصلها وهو الاستغفار بمعنى الانتحار الى الله تعالى ولذا هي في الصلوة يعني التوسل والمصلوة وقيل لم اصلي بانها الربا فانها تناء وما فيه الاستغفار ايضا اخذ في الكفا يعني لا يريد الصلوة فيكون سببا لان التوسل والتوسل في الصلوة لا يريد الصلوة بل عزمة الاستغفار في اريد محذوفه حاصل معنى التوسل ان التوسل في الصلوة لمن اراد الصلوة وانما لا يريد بها فلا يصح التوسل في الصلوة قال ابن خزيمة من خلاه فان قطعوا قليل الا التوسل ابن عباس روى ان تقاعل الرواية يتعلمه من ثمن لهم يومئذ حيث ولو كان لهم لربحوا لهم فيه اي في العتق بالبركة يعني لا يهل بكثرة من الصلوة بل يهيم عليه السلام وهذا اشارة الى قول من حكاه بن عبد الله بن ابيهم روى ان جعل هذا البلد آمنا وارضة اعلمه من الشرقات عايشة روى ان تقاعل الرواية عنها وقالت سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فقال لست رجلا صالحا من اصحابي فيكون في الليلة فسمع خلفه السيلوي فقال لست هذا فقيل سعد بن ابي وقاسم فقال نعم لمجاوبك قال وقيل في نفس خوف على راوله فله فحيث الحرس فدها رسول الله عم ثم قال قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الذين لما روي عنه يوم كان يتحرس احبانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصم النبي الله وفيه دليل على جواز الاحتراز من العدو في موضع الاحتياط وصلواته صلى الله عليه فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليدفعه ما بينا وبين اجتراس من الناس كما الخبر الذي يخبر عن نصره واطواره وبنه وليس فيه ما يمنع الامن بالقتال ولعداوة الامة قلته فيكون انما قلنا

الصلوة

مخافة

مخافة ان يعذب عليه في يومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من اصحابه في يومه ليدفعه عن نفسه يومئذ روى عن ابن عباس قال كان هذا من قبل ان يصب على الفرونية يعني كان هذا اليوم من اهل بيته سريه قاله لابي قتادة من سحر السيلة الكفرين حين وعنه قاله يعني انما من سيرة يوم باليوم تقدم بينا في اوائل الكتاب التاسع في حديث حدثناك الله ابن عباس روى ان تقاعل الرواية عن سيرة اصحاب القوم منسوب بغافل مشهور ابو القاسم روى عنه اربعة اشيا قال لهم كذا منهم بالاطباء بين او بالوقوع في من الرواية غير خطيا ما يات لتصب حال من القوم والعماد فيه الفعل المقدوخا روى ان ولا يرضى جمع نوما في اى ولان دمعين في مجيهم قاله ابو عبد الله القيسس وروى في ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ابو قتادة العماد روى عنه اتقاعل الرواية عن من يخرج الموت فخرج منه قاله لابي قتادة فمات يوم قال امر المؤمنين عذرين الامرين قالوا بالاول الا انما المستريح وما المستريح منه قاله العبد المؤمن بسيرة من نصيب الدنيا اي تعبدوا لانها سجن المؤمنين والعبد الفاجر بسيرة من العباد اي من اذاعوا من فعل منكم اذ اسنوهوا اذ اسنوهوا انكروا الذنوب والبلاء والتسجد والذوات وانما نحن من جهة ان المظن يمنع شوم الفاجر فينتفع من اغذيهم فاذا امانت او تقع ذلك فيستريحون ابو هريرة روى ان تقاعل الرواية عن من الغنم يعني واخبر ما يجب عليه من دين العباد فله المدين قيل هذا ان اذلتهم ولم يعطه واما حرمة المظن قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغنم هو الثمن من الادوات فمن يتمكن منه لخدمة ماله او لغيره ذلك جاز لنا طهر فاذا اتبع احدكم على عينا والجهول والتخفيف التاء ويجوز تشديد ما اي جعلنا بها للغير لطلب الحق على ما في الرمزة على وزن فاعيل وهو الغنى فليشبع بفتح الباء المؤخدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني

طهر

اذا جعل الذئب الذي له على كوس فليقبل احكامه كالعالم وهذا الاثر
 الغاء في ما اذا اذبح مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كانت
 اسفل الغنم مثلها فليقبل احكامه كالعالم على غنم الا ان كان سما
 فالظاهر من حاله ان يحرقه عند دالا فالعالم يدفع ذلك الظاهر عند
 ياخذ حقه من الغنم قريبا فلا يصح حقه جابر يقره معاذ القرائي لمؤنة
 بالرحمونة من ان يتحدث الناس في افضل الصحابي قاله قال عمر
 فخطب اقتراه هذا المشافه مشير الى رجل قال يا محمد اجدل حين مات
 يقسم عليهم ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوزون حناجرهم
 يقرؤن من الذين كما سرها عنهم بين الرميعة تقدم الكلام في الباب
 الثاني في حديث ان من ضرب عني هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
 مسلم لكنه ذكره في الجمع بين النصيبين في المتن عليه من سند
جابر ايمان بن عاصم الطيب روى مسلم عنه مع الغلام اى مع
 ولده وعقيدته كوه الشاة للذبيحة للمولود في يوم السابع
 وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي
 احد عشر من كذا روى عن عابضة وقال طيبى العقيدة اسم الشعر
 الصبي اذا ولد سميت الشاة التي يذبح عند حلقه بالعقيدة كما اذا
 قاتر يروا عنه دما وامر يروا عنه الاذى هذا ان العمان من تزيان على
 المقرون مع الغلام فينبغي ان يروا بالعقيدة شعر الصبي حتى يروا
 عليه اربعة ادم وهو ذبح الشاة واما طاة الاذن وهو اذلة الشعر
 قبل المولد واما طاة الاذن غسل المولد وازاة التمسحة عنه وقيل
 المولد بها الختان لكن الوجوه ما سمعت اولها قال مالك سوك بين
 الغلام والجارية في العقيدة لهذا الحديث ولما روى الزعم عن
 يشاة ولدوه وقال الشافعي لو لم يولد له لم يذبح عن الغلام
 وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احد حتى قال من لم يذبح مولود
 عقيدته فما لا يشفع لذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي في

وهو
 في باب العقيدة

في قوله

مستحبة

مستحبة عند ابن حنيفة لقوله من ولد مولود فاحبت ان يسكنه
 وليست كذلك كعقب بن مالك روى مسلم عنه عقيدته ان كان
 يقال عقيب الصلوة والمقابلة بكر القاق هل جاء عقيب ما
 قبله وهو مبتداه لا يجيب قائلون او فاعلموا في ذنوبكم صلوة اى
 عقيبه والولد يصفه بعقيدته ثلاث وتكون سمية وهذا غير
 الميت يروى ثلاث وتكون سمية وهذا ثلث وتكون تكبيرية وهذا
 المسوون بين محرمه روى البيهقي عن ابن ابي اسود بن ميمون
 الذي سئل عن اهل الجوزن واخذت الحديث الى اصدقته فاحتموا العدة
 الطهقتين انا الحان واما السبي وقد كتبت استانبته بهم اى
 جعلتهم مترقين قاله وقد هو اذ كان حين جاءه مسلمين فالقوة
 ان يرد اليهم اموالهم وسبهم وهذا في الباب الثاني في حديث
 ان الاندلس من اذن من كذلك ابن عمر روى البيهقي عن شاذل بن
 الغيب فحسب لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا العلم مجرد
 شبه الغيب بالجزئي الموقوف بالافعال وابته لها ما يتبع
 على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في الخيالات
 وغيره لا يتوصل الا بالعلم لا يعلم احد ما يكون في خلق الا الله
 والقدح قريبه اذ يعلم ما يكون فيه مما يكون بعده لا يعلم الظنون
 الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والا انبلى الا الله
 وما يعلم نفسن ما اذا تكلمت عند وما يعلم نفسن باق ارضي وهذا
 ولا يدري احد مني نبي المطر فان كانت له هذه الخيرة وكل الغيبات
 لا يعلمها الا الله وكتبت باق لعل تعدد وهو لان من شانهم في العبادية
 الماسخام بهذه الاشياء بان قالوا من يوم القيمة متى تنزل المطر وماطر
 خليلي وان مشي عيسى بن علي من الخير والبشر وان يكون وقافي
 وكان اهل الجاهلية يستلون النجيبين عنه اذ يحين انهم يعلمونها
ابو هريرة روى مسلم عنه من استاذكته ليجيب نصيب على التخيير

تقدم له الملائكة من اناس كقولوا بعدك يوم احدثوا اني باعده
وعالم ان يبذل ابيه ففعل يوم احدثوا في احد يوم احدثوا اهل
وراء ذلك يوم النبي من خلفه ففعل يوم احدثوا اني اهل عليه
وقيل لو حده بعينه من ان المصدرية **عبدالدين طبرستان** التفسير الرواية
من الكتابية شتم الرجل والذين قالوا ان رجل الا رجل شتم الرجل
لذنه قال نعم شتمه ان الرجل في شتم ابيه اي شتم المسبوق اما
الرجل ويشتبه منه في شتمه اي شتم المسبوق اذ الشاة في 13
كان شتم الرجل بالاشتبا من الكبار فالشتم بالنصب كقول
يكون ابو هرة بعد دون مسلم حدث من غير معاشرة الناس لهم
وطل اي معاشرة رجل من مكة عثمان بن ابي طالب بكر العين المهمل
هو الهمزة في سبيل الله يطير على مشير يعني يسبح والكبا على ظهور
فكره كما يسمع في شتمه اي صوتا يكون عند الحوق من العذوق او
قزعة بالفجوات والعين المهمل من قة من القزعة مع الحوق ويجوز
معنى الاستغناء والغائب هو المداينة طبرستان اي عظيم في شتمه
وفي بعض النسخ طار الى بيتي القتل اي قتل العذوق والموت مظارة
بالنصب خولف كسفي وهو جمع مظنة بالطاء العجي وتشتمه والفتوة
يعني لمواضع يظن فيها القتل والموت قيل **وذكر الضمير في مفاخر الامة**
القتل بمعنى المفعول وهو الموت بشئ واحد والواجب ان يرجع الضمير
الى الاقرب وحكمه لا بعد بحرف منه كما قيل في قولك من الذين كانوا
الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير يرجع الى الفضة الكسفي
لذكره عن ذكر الذهب والاكثرت في القتل والموت فحينئذ هو
عيد الضمير على القياس ويجوز في غيبة تصغير ضمير في قطع
من الغنم في ذكر شتمه بفتح شيم العجم وعين مهمل والغا ورش
جيل من هذه الشتم او بطن وان من هذه الالفية بفتح مضمومة
ويؤتى الذكوة ويعبد ذكوة يعني يغفر من الناس وقتلتهم ويسكنوا

جيل او ادبا ويقضي حوق الله فيه حتى ياتي به اليقين اي الموت حتى به
لانه لا يشك في وقوعه ليس من الناس الا الذين يولد حال من مفعول
تأتيه يعني يموت حال من الناس اي من عمارة انما فعلوا الرواية
من محمد رسول الله في قوله بقر البها وفتح الراء للمهمل وقيل يسكن
الواد وسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيل لقبه قيل كل ما
بملك الروم لقب بقر العرس بكسر وكو والجملة بالفتح اي بقر
يفرعون عظم الروم انما قالوا كذا اليونان عملا بقوله تع قولوا لئن لم نزلنا
ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهر يومه وينبغي ان يكون بتولينه
ويوم مفعول بحكم الاسماء سلام على من اتبع الهدى اما بعد في اي الحكمة
يدعا الى السلام ويوم مصدر عن الدعوة كالبداية ويوم يدل على
الاسلام مصدر كالعاقبة اذ ادبها كلمة الشهادة التي رعو اليها الذين
اسلموا بغير التمام من السفعة اي سلم من الشئ في الدنيا ومن العدا
في الاخرة وسبى بؤبؤك الله العركل من بين يعني اجر الكوفة من اهل الدنيا
واجرا ليمانك قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتمسك على تنازع
الفيدين اي شتموه في الدنيا وموتهم في الآخرة وان توليت اي توليت
عن اليمان في فان عليك اسم الديرين جمع اريس بشدائد كما
منسوب الى الارس وهو الزارع يؤيده ما جاء في رواية اخرى في ذلك
اسم الكاريون اذ ادبرهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانهم و
اهل الكتاب تعالوا الى الخير سواء يدينكم وبينكم الاتعبد الله ولا تشركه به
سببا في قولوا تعالوا الى الله فان اسلموا يعني وما بين شئ وقوله
فقولوا لا تتخذوا فضلا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا تتخذوه
مخلوق مخلوقا لربها قوله الاتعبدوا لله فان تولوا من دون الله بيان الكلمة
فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اسلموا الى اهل
الكتاب باقاسمكون كتبهم الى خبير جاد في الخبر الصحيح اذ هو قول
عن حال النبي وم وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو نلتا لفتحت كتابه

المعروفة صدق النبي عم بخلها المعلومه لمن الكتب القديم لكن
 خافي عن بطرس البرياني سنة ان اسمها ولو اراد الله بربا اية لوقفه
 للاسلام كما وفق اليها النبي وما اراد العبد الربانية خ خذيفة روي اسم
 عنده من ثلثه لا يكذب يذوق شدة عذابي كل من كان روي انه روي
 سلك من الثلث فقال الترك والذبح والذبح وما جرح ومما جرح ومما جرح
 كوراج السعيفي مشاهيرها عذارة ومنه ما كبر روي الغيث نفسه يصحها
 منها ق ابو هريرة روى ان تقاطع الرواية عندنا فيهم نحو من سبعين
 جزءا من تاريخهم هذا بيان ان جزءا من سبعين جزءا من تاريخهم
 فاقوه حتى صار نارا وكان جزءا من سبعين جزءا من تاريخهم قالوا
 الله ان كانت لكافية ان تخففه يعني ان كانت الدنيا بعينها نارا
 جرمه لكانت كافية في الاخرة او يصل الام قال فانها فضلت عليهم
 يعني زيدت تاريخهم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا مثلها
 يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء وستة احرارة نارا الدنيا هذا
 لتقصيرها في الكون كما قيلت في الكون وقيل كلاما بيان لتقصيرها
 في الكون فاذا انما روي تاريخهم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حلام
 بنت بلحان روى ان تقاطع الرواية يتسببها قلت انما النبي عم يوما
 فقام عندنا فاستيقظ وهو يتعجبنا قلت ما يتعجبنا ق رسول الله
 فقال عم يا رسول الله اني عرفت اني في المنام فخره في سبيل الله
 تركون يا نبي هذا النبي وهو يبا ومثله ثم باه سوادة مفتوحين
 ثم جرحي وطمع لي على الاسود جرح الشري او مثل الملوكة على الا
 سنة هذا شك من العاوي يعني يتكون من ارب الملوكة استعجا
 لهم شدة غيبته بالسرير ويحيط باللوكة عليهم ما يبا يبا يبا
 على اسمهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة فيصركم
 كان اسود يكون اشتهر بوجه قائمه بالجهدا حتى في البحر قالت
 ام حرام فقلت يا رسول الله ادعوا الله ان يجعل منكم فداونا
 حكي

في
 في
 في

حكي اذ دعاه عم استجب وكنت مع زوجي الى قبري في خلافة
 عثمان فتوفيت ودفنت هكذا ق ابو هريرة روى ان تقاطع الرواية
 عند قال لما نزل قوله مع اولم يؤمن قالت طاعة الله في ابراهيم
 وليست كسبينا عم فقال عم نحن احوي بالشك من ابراهيم
 اذ قال رب اربي كين يحيي الموق قال اولم يؤمن قال بلى ولكن
 ليظنوا قلوب اراو عم بران ما صدر من ابراهيم لم يكن استجابا
 طيبا لمزيد العلم وان احوي به الا في ما هو بذلك ما قال مع وقال
 فدفن علمنا اطعمنا الشك بطريق المشاهدة وقال الامام المزي في
 بركان الشك ينظر في اليه كنت احوي من ابراهيم وقد علمت اني لم
 اشك فاعلموا ان ذلك وانما روي ابراهيم عن نفسه في اضعاف
 او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم
 فلما ترقى من علم الغيب الى عين اليقين اولانه لما اجتمع على المشرك
 كين بان روي في حجة محمد طلت ذلك ليظهر ولد الله عينا
 ويكرم الله الوفا وضمانة التي وقوع تقصير منهم بيانه ان قوم
 لما قصدوا اضيافه قال لو اني ليم قوة او اول الى كذا سدي يني
 لو كانها قوة في نفسي والجمي الى عشرة قوتية لمعكم عن اضيافه
 فاشا ربي بناء الى التقصير لوط في هذا القول بقوله عم لقد كان
 الى كذا سدي وهو الله وهو اقوى من العشرة لعل ذكره عم هذا القول
 عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وتعا في صورة تقصير وتقبل
 عن قدرة الله ولو لم يثبت في الشجر طول لبيت يؤمن لا حبت الدعي
 الودلي الملكة وهو الذي اتى اليه ليخرج من السجن ولما قلته ملاب
 النسوة اللاتي قطعن ايديهن ع ان هذا ليس بغير عن نبينا عم
 بتعنيهم وقدر صبره بل في الاله على صدي يوسف وذكرا له
 بالخرج ليعمل عن قلب الملكة ما كان معتمدا به عن الفاحشة و
 ينظر اليه بعين مسكوكه ويلفت به إشارة الى تقصير مؤمن وذلك

وي
 في

انه لم يتركه الواسط ولم يوقن كل ما آتاه الى الله او من جهة ان كان
رسولا وللهذا دعا اهل السجستان الى الاسلام بقوله ناصحيني الشيخين ^{الذين}
متفقون خيرا ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة
مصر فلما وجد اليه سبيل قدم بركاة ذهب من اسب اليه على حق الله
وهو دعوة الملك فقال نبينا نعم لو كنيت مكانه لوصلت الدعوة
الملك لوجوب تقدم حق الله **روى** ابو زرعة عن روي سلم عنه ثورانا
أراد قاله حين سار لهدرايت بذلك يعني في ليلة المعرب الختلف في
روايته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للغريقين على اختلاف الروايات
لان زوي افي يفتح الرهضة وتشديد النون المفتوحة فيكون اسمها ما
على سبيل الاشعار وروي في بكر الرهضة فيكونا دليل للمبتئين و
يكونا جناية عن الماضي بالعال ومنع بعض العلماء اطلاق التور
على الله لان النور من جملة الاجسام وادرك الحديث بان معناه
جملة النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر في غيره
وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد روي في النور الشئ باطلاق
ابو عبيد روي الضار اعطى ويح على يده عظم الى المنة ويحونه
الى النار قال الرازي ويح عليه لا يحتمل يقال لمن وقع بوجهه لك استحقاقها
قبل قاله حين اخذ فويش عمار وابوي لما اسما فدعوه الى الكفر
قالوا وقيل ابواه وهما اول مشرطين قتل في الاسلام وكانوا يعذبون
عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعو الى الاسلام
الذي سبب المنة **روى** ابو عبيد رضى ان تقاطع الروايات عن تركه ان
البرصه كانت لها شديده فهل لك من ابل قال نعم قالت فتعطي صدقته
بغير فهل تعطى الحقوة الوجبة فيها قال نعم قال فهل تعطي منها وفيه يطلع
مضى النار ان تعطىها غيره ليجلبها ثم تتركها عليك قال نعم وقد جعلها
يوم وقدما بين هل تعطىها ليوما تتركها للماء وتعطيها ليوما الذي يروى لاه
قال نعم قال فاعلم من وراو البخار جمع البحرية وهي القرية رجب اذا كان هذا

صنيعك

صنيعك فالزم ارتكبه وان كنت من وراء البحار فانك لا تجزى
البحرة فان الله ان يتركه بكسر التاء المشنة فوق اي انا ينقصك من
عملك شيئا وهو يدل من جاني بتركه بدل استمال قاله لاه وراسا
عنا البقرة ا عن ابن حجره نفسه فقط بان يتركه وما له ويلزم
المدنية تخافهم ان لا يقيم بمقتضاها فينبغي ان يتركه وما له ويلزم
من وراو البخار **روى** ابو بكر رضى ان تقاطع الروايات عن تركه قطعت
عنا صحاحه وركه قطعت عنك صحاحه يعني اهلكته في دينه بان
الغيبه في الغيب قال الموراد لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده **روى** السج
بن حمزة ومروان بن الحكم رضى ان تقاطع الروايات عن تركه
السحر العلم والاسم والدين الملهين الحسنة الذي يسقوا النار
التي لو سوا له احد ليقوا باصبر تقرب لغيره لويان لابي بصير صلب
وانص وقيل بانه لويان له احد يخبره ان لا يرجع الى حق لا اركه اليوم
ان سب لسايا الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديثه القائل
نعم جابر روى عن مسلم عن بركة من يقول ان الله يقول قال لرجل قالا
محمد اقول حين كان يقسم الغنيمه سخره من خير لغنيمته فخرت
ان لم يكن اقول روي بقره اناء ونظمه الما الضم فنهاه وانضه وانما الغنيم
فنهاه اذا لم يكن اعدك لغنيمته انت لك من اتباعي والتابع من
لا يعدل يكون خاسرا **روى** عبد الله بن عمر رضى ان تقاطع الروايات عن تركه
اللا عن قليب جمع العقب بالسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين
داي يوم متوليا في الصلوة مستجيبا واعقابهم يلح بهم فيصعبها
الماء يعني ويل اصحاب الاقباب المقصرون في غلها وقيل اذا وراي
العقب يتعصب بالعداب **روى** ابو هريرة رضى ان تقاطع الروايات عن تركه
لغير قليب من النار روى عن النبي صلى الله عليه وسلم العقب التي فوق العقب
وهذا في المصطلح نحو ما تقدم **روى** زينب بنت جحش عن ان تقاطع الروايات
عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم فزعها فمروا به فيقول لاله الا الله

التي تقاطع الروايات عن تركه

ويل للعرب من سئل قد اقرت بصل من خروج جيشين بقافل العرب
 قبلما ولد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت
 الى هذا الا ان فتح اليوم من ردم ما ينجح وما ينجح وما يظايفنا
 كما قران من الترك والمواد من ردمهم السد الذي بناه ذو
 القرنين علي وبهمهم كئلا يخرجوا من موطنهم مثل هذه وحلق
 باصبغية الابرهم والالتج ليسوا اي جعلها مغلقة وهذا الخبر
 عن اشارته عمه يعني لم يكن ذلك الروم ثقبته الى هذا اليوم
 وقد انفتحمت فيه هذا المقدار وانفتحها من علامات القرب
 فاذ ان شئت خرجوا فقلت زينب بنت جحش قلت يا رسول
 الله اني اريدك وديننا الصالحون قال نعم ان ذلك الخبيث اي الزنا
 ابو سعيد روي سلمه قال قال رسول الله يخرج الرجال في يوم
 جهنم رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الرجل الذي
 ذكره رسول الله فيما سله الدجال ويضرب وينسج فيقول اني
 فيقول انت المسيح الكذاب فيومر فيه شر بالمشركين من مقربة
 ثم يمشي الدجال بين قطعتين ثم يقول لقم فسيبني وايمان يقول
 له الكذب فيقول ما اذرتك هناك الا تصلي بك بكذبتك فيذنه الى
 النار فينصب الناس ان قد ذمه الى النار واذا التقي في الجنة قال
 عم هذا العظيم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي
 يجادل الدجال **خ** ابراهيم روي البخاري عن هذا الانسان
 وهذا اجله يحفظه او قد احاط به شك من الازواج وهذا الذي هو
 يتاخر امله يجد هذا الحظ الذي هو خارج من حطه من اجل ان الناس
 هو يظن ان يعمل اليه قبله قبل الدجال وخطه في هذا الاجل اقرب اليه
 من الاكل يورث قبل ان يصل اليه وهذا الخطه الصغار الاعراض
 جمع عريض وهو التوريب ما يجره الانسان من موهن وضعف فان
 الخطاه عند الله يستحق هذا التوريب بالشيخ العجوز والامر الذي يفتقد الا

وصل اليه
 سنان

وان الخطاه هذا التوريب هذا يعني ان لا يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل
 اليه بعض آخر قالوا كخط خطه من بعدا وخط خطه في الوطى خارجا منه فخطه
 لها بضم الخاء جمع خط صفا الى هذا الذي في **ح** عايشة رضي الله عنها
 على الروايات هذا الى ان بالكرس بعدد عمل الابد على العمل اليه البنا لا يجد
 للرجل الخبير والنصب يعني لا يكون مثل عمل خبيره بانه ان هو خبير اذا
 جزوا التوريب على العوايب على ان يكون عدل لمن عمل وعدل لما لاك التوريب كان
 هذا العمل اسمه رعدن وهو بالذبح في يوم عوم بقوله هذا ابو زينب بالنصب
 على ذلك عرف النبوة في ان عمل الدين ايتا والمسجد ليس كغيره
 في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يمثله ان يعثر به مثله له عند
 تقبل الدين في يومه وسبحه **ق** عايشة رضي الله عنها في هذا الاشارة
 الى المثل قال الحسن بركت ما فقت ابن اخوه عند موته **سجد** ابن عباس
 روي البخاري عن هذا الخبر قيل اخذ بركس فورا عليه اذ قال لعرب ان التوريب
 قال يوم بدر **د** العباس ابن عبد المطلب روي عنه هذا الخبر في التوريب
 بلغه ولو وسر الطاه الرحلة اي التوريب في هذا الاشارة الى القتال و
 حيا بالفتن ففرضه وان يكون اشارة الى وقت القتال وحيثما بالوضع فيه
 قال يوم حنين وهو استعادة اشارة الى وقت القتال وحيثما بالوضع فيه
 بيان يومه وروايات التوريب روي عنه هذا القول ان هذا القول في التوريب
 يعطون البيوت فابعدوا اليه اسم البيوت للقلوب **هـ** ان هذا بعض ما صدر
 عن النبي يوم في زمن المدينة بياضا ما روي ان اهل مكة لم يفتنوا في حجة
 مسعود روي عن النبي عوم واصحابه فلما راي احوالهم ورجع قال يا قوم والله
 لقد فرغ على الملوك ما رايت مثلها يعظم اصحابه مثل محمد والاذن في حجة
 الاوقفت في كون رجل فذلك بها فقال رجل من كنانه وهو ابن ابي قحافة السرف
 على النبي عوم واصحابه قال عدم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البيوت
 فابعدوا بال فاستقبله الناس فلما راي ذلك قال سبحان الله ما ينهني
 لاولاد ان يعبدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البيوت



بشاية

قد قلده واشتهر بها اني ان يصدر عن الميت فقام رجل يقال له
سكندر بن حصن فقال دعوني اذ قالوا انه فلما استوفى عليهم قال النبي
عم هذا لمكون بن حصن وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عمه فبينما كان يكلمه
جاوسه من بين عمه فقال عمه سهول لكم من امركم فجاوسه فقال ما كتب
بيننا وبينكم كما في اذني النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلوة بينهم
يعني رجلان كما كان هذا النبي من المصطفى فلان قال يوم الحويبية كعاد
قريش الجمل صفه رجلا دعوني اذ بمذاهبهم نفس منكم من الاشرار
يعني النبي عمه هذا النبي لغيره اذ فلما استوفى عليه اظهره فلك الرجل
على النبي عمه قال انا النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان في آخره وكان قال
اي يكون لكفار قريش ايضا اخرجوا من مكة اذ دعوني اذ معاوية بن ابي
سفيان روى ان ابا عبد الله عليه السلام قال في يوم من ايامه ولم يكتب الله عليكم
صيامه يعني لم يفرض الصوم في هذه السنة وما بعده قال حين التمس
قريش بشير رمضان وانصام من احب منكم انا يصوم فليصم ومن
احب منكم انا يفطر فليفطر ابو بصير روى ان ابا عبد الله عليه السلام
عده صدقات قوي اذ ربه الصدقات المرفوعة يعني من جميع ائمتنا
صافهم في نفس لان تسمى احوالهم من قوتهم عمل سبيل الى الله وهو
من اولي اسمعيل عم وفيه منعتهم لهم ابو عباس روى في الخبر ان عبد
لهذا وهذا سواد يعني في الدنيا يعني للمصطفى والامام ثم تسمى له
ابو بصير روى في الخبر ان ابا عبد الله عليه السلام قال في يوم من ايامه
بعض الصلاة على النبي عليه السلام في بعض فقام وفي بعض النسخ لغيره وهو تصغير
الغلبة لكن قال ابو بصير لم يرد في جرح اهل البيت من قريش تقدم بيان في الباب
الثامن في حديثه في هذه النسخة هذا الحديث من قريش ابو بصير روى
ان ابا عبد الله عليه السلام قال في يوم من ايامه وهو الجمل القين المذموم قد يشكوه في
تضعف في بعض النسخة في يوم من ايامه هذا النبي لغيره في ايامها ابو بصير
روى ان ابا عبد الله عليه السلام قال في يوم من ايامه ابو بصير روى

انقفا

انقفا على الرواية بعد من الاخصر وان ودمر الكعبة فقلت يا رسول الله فداك
الي واخي مني قال هو الاكثرون اول الايمان قال يهلك او يهلك من ابراهيم
ومن خليفه وعن ابي بصير تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ابي بصير
الاقولون وقيل ما في ما زار به وسفيدة الابرار وهو مع النبي صلى الله عليه
وآله والهوا البقاء في قوله تعالى وعلى ما وصي به من الله وقيل غيره ما من صالح
جسد اهل ولا يعبر ولا غنة الا في ذلك في قوله تعالى لا اجاوت يوم القيمة
ما كانت واسمته كقطعة بقر وها واطرفها باطلها في ايامه اقول في
الاسم عليه بما علمنا عليه اوله ما على يعقوب بن ابي بصير تقدم بيان
في الباب الثامن في حديث ما من صاحب ابل لا يقبل فيه حقا في ابي بصير
برقة روى الخبر ان ابا عبد الله عليه السلام قال كنت اقول مع النبي يوم اداة الوصو
فبينما ان السعة قال ابغضوا في ايامه يستغفر بها ولا تسمى بعضه والبر
فقلت ما بال العظم والرفعة فالعظم هو اسم طعام اللحم فانه انا في قوله
تصغيره يقطع النور وكسر الصا والوهبة والبا والمؤجدة بين النباين
يلد بي ابراهيم في يوم من ايامه في قوله تعالى ان الله ان لا يموت ولا يعجز ولا
روى الا وجدوا عليهم باطعنا الله ان المعروف من الحديث ان الرواية في
الدين ولهذا يستغفر به والمصطفى ومن العلم ان الرواية في ايامه ولا تسمى
في ايامها وانا اول الحديث في ايامه ان تسمى ما اطعموا ما واخروا
على ان الطعموم ما وجد عليهم ما في ايامه اول الحديث على الحيا في علم ما من طعام
كثرت ما سببها وفي ايامه اخر الحديث ما روى ان البراء عليه السلام
قالت في يوم من ايامه في العلم لار لهم والرواية لار لهم فاذا وجدوا على
جعل الله لانه لم يملك منه لهم فكذلك ابراهيم يبعد من الرواية في ايامه
تسمى باعتماد اصله قاله له حين قال له لا تاكتنبي بعلمه ولا روى فقال
ما بال العظم والرواية ابو بصير روى في الحديث روى قال صاحب الحفة
لم يتفق له في الحديث في ايامه هذا الحديث لكن وجدت في بعض النسخ
وجابح الاصول وغيرهما جابر اومن ابي بصير روى قال جابر

بصير

انقفا

بعثنا النبي عوم ونحو ذلك لوجه الخصد عكبر القويش وارتفع له ارا
خميدة فزاد نجر كما من حمله بعد لنا غيره وكان ابو عبيدة
رحمنا ثم كما فتمت بها كما بعض الصبي ثم شرب عبيد من الماء
فدلفينا الى ساحل البحر فرفع لنا كبريت الكتيب الضخم فاتبناه
فاذا في دابة فاخذ عليه شبرا وكذا شامة سمنا ففقدنا ثلثة
عشر رجلا في نقر شعيبه والى اذننا المدينة استناروا رسول الله عوم
فذكرنا ذلك له فقال عوم هو رجا البرجبة الله لكم فها بعكم من
لهم شوق ففقط حونا اما صليب النبي عوم من لهم كما علمت لها لغة
فتمت صيب نفوسهم فخله او انه عوم قصد التبرك به لكونه صخرة
من الله فارتقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاكل قاله في حور سموي وراه البحر ومار في البر وركب
جانبه اكله قال الصفا في مؤلفي هذا الكتاب حقيق القدر لظانه
اما كرو صدون برونه اقاله اخذت في حور لم يلبث بعد الحادوية
بين شهر ربيع الاوّل تيار ربيع بالثونين والحدول صفة وادنا فته الى
الاقل تخلط قال ابو عبيد في الاقل غير الا شهر ربيع الاقل وشار
ربيع الاخر لم يمتا نحن الرينة في الاذمنة والربيع الاقل منها
هو الفصل الذي باقي فيه الكفاة والخور والربيع الثاني هو الفصل
الذي يدرك فيه الخا سنة اثنين وعشرون وسخامة وقلوب
الزينة ارفى اللينة يتيك كمد صعد الله عليه وسلم في المنام فاكلت
تعلم استشراق في ايت بعد حور في الماء ومع النوم عذيفة
من اللين تاني والبين صعد الله عليه وسلم في حور في سنة الروبو
ضربها الخوخة ونفوس الصحابي اسفل بنا عود ووج المشوية الكوكب
بلقي الدال والواهم لطين او بالمع الطرقة فقلت يا رسول الله ما
في حور سموي وقناه البحر اخذنا الله فقال ابو عبيد في حور الكوا
فبالحال نعم فقلت يا رسول الله وانا استير الى من اسفل الريح فقل
يا صحابي

يا صحابي الريح العديت فانهم لا يصعدون في فقال لقد سمعتني ويا رسول الله
يق يا رسول الله فقال كلاما ليس يحسن في اللفظة كما ما نحنا عوم
قولنا ان لا يقبله ثم اقبل عليه ثم تأوههم ويظنهم فقلت في اللينة
وانا اعوذ بالذي اخرجني من حديتهم اى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله
بما هو الذي يجعله نحره حيا في شجره في حيا في امر الذي اختلق
والمتلط ثم لا يجد في الشجره حيا اى شيفا وقيل اى حيا مما قضى
اى من حكم النبي عوم واما فيه مصدرية وتسمى ان تسلم اى يتقادونا
حكمه التقادوا كاستناده فيه واصلة على زركه وانسبا به واسم تسلمها
البرص يا سعيد المطلب رة انتقاله اى رة عنه قال قلت يا رسول الله
فعدت اى اكله يمشى فانه كان يحولك قال نعم فهو في شجره من القار
وهو يضاد بين حجب بين وحاشوا من هملين ما يبلغ الكعبين من الماء
فاستعارة النبي عوم للبارية وفي رواية اخرى لسم قال عوم نعم فوجدت
في حور من النار فخرجت الى الصفا وولوا انا في الترك اى في الطوى
الاسفل من القار يعني اى اقاله وفي الحديث ان الكافر يخفق عند العذاب
بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب واسم رة انتقاله
السحاب عنه قال وفي النبي عوم على عايشة فقويت البيهية وخور فقا
ل يوم اله اى برمة مغور في ما لم قالت بل ولكن ذلك لم يصدق في البرية
وانت لا تأكل الصدقة فقال عوم هو كوا صدقة ولنا حديث في حور
بها برية عوم بن عمرو الكلبى رة رسول الله صلى الله عليه وآله
راجع الى الاضطرار لانه لما نزلت الغيرة من الغزير ما تحسن ومن احب ان يصوم
فلا تترك عليه ولا رحين قال يا رسول الله اجزى فورا على الصيام في السفر فقل
كل كذا في الاضطرار ان الاضطرار في السفر في رمضان وضد اسفل فان
هل يا اى اصام فبين عوم انه رة حقة قلنا اى عليه اصام ابو موسى
رقة وروى مسلم عنه في ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوسه في العبد
بين الخطبتين ويحوز ان يزاد به جلوسه معي مصدر للبر الى ان يعطى الصبي

يا صحابي

اعلم ان كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقعد الصلوة
 لان بين يقضي طرف الزمان الا ان ياتي الى ان اشارة الى ان جميع الزمان
 المبتدأ من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الصلوة الشريفة يعني
 ساعة واحدة ان يدبرها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي
 عم قال ان في الساعة اربعة الاف صلاة قال الله فيه ما خير اليك
 اعطاه ان اختلف في تلك الساعة فبقي على آخرها من يوم الجمعة
 وقيل في من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي وروي في وقتها
 ان اركان الصلوة ما ذكر في هذا الحديث ابو هريرة روى في الخبر ان
 عند عيسى الله ملاك على وزن فعلى ثالث ما ان كان في بعض كثير عطاء
 الله وجز لا يخص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهره مرادة لانها من
 العطاء ثم وصفتها بالقيام بقوله لا تقضيها نفقة اي لا ينقصها انفاقا
 وعطاء وروي نحو قاتة لقد رت على ايجاد المردوم ثم كفي عن كونه ثانيا
 بقوله سبحانه ومع صيغة المبالغة من الشئ نحو الصب وهو خير بعرض
 اوصفه نفقة والصعب انما يكون اذا كثرت له وارفع عن القطر بلعوض
 السيلون وفيه اشارة الى الغلظة مع لان الشئ انما يكون من حال الى الابد
 ما في لعطائه لان الماء اذا اخذ في الازم حساب لم يستطع ان يكون في
 والذباز متصوفا بانواع الظرفية تتنازع فيها لانها في حيزها وحدها
 ما انفق ما معدنية اي اتعلمون انما الله منذ خلق السموات والارض
 قاتة العيون للانفاق لم يقض ما في حيزه ما هذه موصولة وروى صلواتها
 مغلول لم يقفون وعرضها الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش
 قبل خلق السموات والارض الا الماء والى ان وجوده مع الاية في بعض
 وبهذه الاشارة القبط والى الصحاح الجوهري القبط والارض او القبط
 بالغا وشك من الرابي يرفع ويحقق تقدم الكلام على الرفع والخفض
 في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام ابو هريرة روى مسلم عنه
 حينما علم ما يريد فكذلك به صدقته وكذا روي في حديثه عليه صلواته

في قول الصبيحة اليسرى في سورة البقرة
 عشر ثم قال في الباب الثاني في سورة

في الصبيحة اليسرى في سورة البقرة في وقت الثاني عشر من اول الباب

تقدم بيان في الباب السابع في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
الباب الثامن عشر في الكلمات القدسية التي اخبىها رسول الله
 عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبي
 بالهائم او بالنام قاجرو يمين ذلك المصحح بجارية نكف قال النبي
 مفضل عليه لان لفظ ما مثل ايضا كما قال فاذا قرأناه فانزع
 قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك
 فاحفظه وعلمه الناس انس روى في الخبر ان النبي اذا
 ابتلى من عبديك بحببهم اي يذاب بصر عينيه ثم يصبر نحو
 صفة عنهما المعنى ابو هريرة روى ان اخب العبد لقاء ابيته
 لقاء اذا ذكره لقاها كويست لقاء تقدم بيان في الباب الاخر في
 حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ابو هريرة روى انفا
 على الرواية عند ان تلقاني عبدي يستبشر يعني طلب القرية بينه بالخلاص
 في الطاعة تقديمه يذراع وانلقى من القرى من المتشاهرات يعني
 يجازي الله عبده في عمله انكشاف ما يتقرب اليه الثواب تلقيا كمشا
 فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة تجوز بمثلها الا ان الزمان
 وقد تغرر بالآية ان الحسنة تجازيها بعشر امثالها فكيف يجوز
 قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار فضحوق الاجور وانما
 لبيان اسرار الله تعالى في تعقيب الثواب على طريق الغفل واذا اتفقنا
 بوليح تقديمه بياض واذا اتفقنا بياض جديته باسم من تلقية بيان
 يكون بحيلة تع مقدار باعيتين ابو هريرة روى عن النبي
 عبدي يتشد بولهم او قصد سيرة فلا يكتبوا يعني اقوال الملائكة
 الشمال لا يكتبوا عنك عبدي اذا قصد ما فان لها فالشيو ما سيرة
 اي اشيا واحدا والجان ان اراعه حشا عفو الله واذا عفا عنه محض
 فلم يعملها فالشيو ما خطاب للملائكة التي حسنة فان عملها فالشيو
 عشر اي ان الشيو ما بقاب عشر حسنة مقصودة غير مقولة

كلمة
 ١٩

تقدم بيان الحديث في الباب الثاني فحديث ان الله تعالى وعنه امته
في ابوعبيرة رتبة انفعالها والربان عند اعداد لصباح الصالحين
على الاخير وان ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من انهم
في الجنة مصداقه قوله تعالى في انفسهم ما اخفى لهم من قرة عين
جزيرة ما كانوا يعلمون **ابوعبيرة** رتبة روي مسلم عنه ان النبي
اشركا وعنه الشكر يعني ان الشكر استغناء عن العمل الذي
شكره لغيره واقعله التفضل عن الزيادة المطلقة من غير ان
يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى
التي هي سودا خير استغناء مع انه لا خيرية في مستوفاهما بالنكر
ويجوز ان يكونا للزيادة على من اشفي اليه يعني ان الشكر كما
استغناء وذلك لانهم قد يشبهت لهم الاستغناء في بعض الاوقات
والاستغناء في بعضها والشرح مستغنى عنه في جميع الاوقات
عمل محله الشكر فيه مع غيره بركته وشكره لغيره العاف اي مع غيره
والضهير بركته لمن يعني ان المراكبي في طاعة الله انما لا تواب له فيه ما قبل
الشر كسعى في ذلك انقسام اعطاهما العقائد شرك الله وبالله
اعتقاد شر يك ذلك في الفعل كقول يقول العباد من المعلقون افعا لهم
الاختيارية وبالله الشرك في عبادة الله وهو الزيادة والحديث
قال الشيخ الامام الغزالي يوحا مد اذا كان مع الربا قصد الشكر
واجبا فالذي شطه والعلم عند الله ان الذي يخطئ اصل الشكر ولكن
يلتص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا اساءوا القصد ان او
يكون قصد الربا او وجه قال الشيخ الطلطاوي بالجملة ان ما صح في قوله
لم يضره فادبره ولم يخطئ شي دون الشرك لان الربا هو ما يفتل
الحب من اوله ليزا من به الناس ويكون ذلك قصده ومراعاة أهل
الشره والي لغة القول في خطوه محلا صالحا وآخر غير صالح ولو كانت
الامر على ما ذكره المعتزلة من الحياض الطلعات بالخاص لم يجز اعتدائها

شكر
الاقسام

واجتماعها

واجتماعها **ابوعبيرة** رتبة انما عند خلقه عبد في قوله تعالى
بما سمعوا اليقين كما في قوله تعالى الذين يتقون ربهم كلما
يتوقفون مع ان الله تعالى على جميع الدعوات اجبت له ابويعبيرة
ان الغزاة شغرة له يؤثبه ما جاء في الحديث ان رجلا من اهل
في العبادة اذا دخل الجنة رفع احداهما في الدرجات العالية في قوله
صاحبه يارب له رفعة تعالى ولم يكن هو في الدنيا ان كان عبادة في قوله
القرآن ان كان في الدرجات العالية وان كانت كثرة تسألني عنها فمن
فاعدت كل عهد شواكه ولذلك في قوله عز وجل انما للدرجات العلى
فانما شلون كما هو قال القاصي وفي نسخة اشارة الى ان رجلا المغفرة
ينبغي ان يكون عند الاستغفار الا اذا كان مع المعاصي يكون موبوها
لا تسقط في وقتل المراد به العيش على حشر الظن بالله وتخليب الصيام
على العفو لقوله عز لا يموت احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وان
مع عبدين اذا اذكري ادا به بالجهه والتوقى وقيل ادا به المعية
بالعلم يعني ان العلم لا يخفى على شيء من قوله **ابوعبيرة** رتبة روي
دي عند ان الصوم في قيل سبب اضافته اليه قوله انه لم يعبد احد غير الله
وقيل سببا الى الصوم بجدد عن الربا ومختلف غيره وقيل سببا
ان الصوم يتعلق بالتمدية لانها هي التي تنزه عن الغلو والتكبر عن
الفداء انما يكون بالصوم وقيل هو اضافة تشرى من قوله تعالى في الله
وانما اجتم به اي بالصوم لم يتكبر ما يجوز مع ان الرجل لو كمل العبادة
منه مع اشارة الى عظم ذلك الجزا لان الصوم اذ انما في بنفها لافتحه
ذلك سعة الجزا وقال ابو طالب المعنى اذا كان عبادة صغرة من
صغرة الله الجزا وهو الله وفقد ينسان اهل الذوق كما مع من جرد
في رحله فهو جزاوه وقال الشريف ابو العباس المراد في خلق الله الصوام
لنفسهم من ان ياخذوا الصوم فائهم اذا استوفوا اعمال المؤمنين
عند الحساب ولم يبق لهم الخرج الله له يوم صومه فيجب ان يترك ذلك

الذرة
بجسها الكثرة والجمع

بسم الله الرحمن الرحيم

انسهر روي مسم عنه انك لا يزالون يقولون ما كنا ما كنا كذا
لما كنا ما كنا بعين من بعين من خلقك كذا من يقولوا قال الله وانا
في بعض الاصول وفي بعضه احد يقولون قلنا هي صحاحنا وانشاء النون
مع الذائب كذا فليدبرها واثباته في الاحاديث الصعبة بهذا
ان هذا الكلام الذي خلقه الله في قوله بيان ان هذا او يقال الله خلق
بها ان هذا وخلق الله خلقه بهذا من خلقه الله بالنصب بمعنى خلق
جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان الله في بيانه
فليس معنى الله منه فليقل ان الله بالتمه ورسوله ابو هريرة رضي
سما عنه ان الصيام في رمضان الفريضة فليدبرها من الفريضة انما افطر
فريضة لوصوله الى تمام الصوم ويعدم القطع بما فيه او لوصوله الى الهدى
والشرب يشرع فيه فليعلم ان افطر الصائم ذهب الظاهر وابطلت
الخرقوة واذ ان النبي صلى الله عليه وسلم لوصوله الى الدجاء العلي قال الشيخ الحلبي
يجوز ان يراد بافطاره خروج من الدنيا فان المؤمن يكون صليما عن
بيع لذاته المحرمه ايا نفسه ففطره في ذلك يوم فاذا غابت الشمس يومه
افطر من صيامه عن شركواته ويريها قال عمر بن الخطاب في المؤمن المومنين
ابو ذر رضي عنى اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع
متعلقا بحمزة الظلم هو التصرف في ملكه الغير اومها ووزة العدم
بالحال في حق الله لان العالم كله ملكه وليس قوة احد يحجزه ولا
يحجزه في المعنى فقد كسب وتعايب عن الظلم وظلمها في والظلم كما
في حقهم لكن الله منع منهم عند الافلح انظروا الاخر في تسمية الظلم
الذاه اسد شتبا لعل ابو هريرة رضي عنى مسم عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اي سبب عظيم يعني الذين يكون الخائب بينهم لاجل رغبته في الدنيا
عروض الدنيا في يوم الظلم في خلق اليوم يكون مستعلق ارباب ويمثل
ان يكون بها والنفس واليوم ظورا لا ظلم لكن الاوان اولي الحاجات
حذير في قوله المومنين في جلاله معنى الظلم في خلقه من حوار

الوقت

الموقف احد من استظل وقدماء في غير مسجد اخره في ظل امرش يعني
او خلفه حذو الفريضة فان شققت عرش الرحمن يوم الاطلاق الاطلاق يدل
من اليوم ابو هريرة رضي عنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
العبادة للتم بعد رخصه وضيق الذرات به للمها الغرة يعني اعطى
بناء الفاعل يعني اعطى الامان يا تسمى بان يقول المستحق لك ذمته
وهي له او معناه اعطى ابراهيم واولاده عليه باسم الله فذكر ان تقطع به
بلا تقص صاحبه وقل يا منقر افاكل عنته ورجل استبحر اجد افسوق
يعني من افطر ولم يجعله اجرة خلق هذا التلمذ في الذكر تشديد لعظيم
والافلح الله في خصم الغيرة من الضالمين ابو هريرة رضي عنى
فسمت الصلوة بين وبين عبدتي تصفيان ولعبدك ملكا اربابا
الصلوة القرابة لانها جزء ما وقد يطلق على من يملك الكرمي انما
قاله ولا يشرع يصلونك اي بقوله ذلك وقال ان قرآن الحمد
يعني صلوة الجهر والمراد منها قرارة الفاتحة بقية تسمية الحديث
فاذا قال الصديق الذي العالمية قال الله محدي عبدي وقال النبي
من الخبيث قال الامم اشترى على عبدي واذ قال مالك يوم الدين
عبدي واذ اراكم تعبدوا وانا اكون مستعين قال هذا بين وبين
عبدي ولعبدتي ما سال واذ قال اهدنا الصراط المستقيم
الى كثره قال هذا العبدي ولعبدتي ما سال فيكون بهذا العبدي
خاصة اعلم ان تقسيم الفاتحة تصفيان بمعنى ان بعضها
وعاوه وهو من قوله اياك نستعين في آخر السورة والنصف الثاني
معنى البعض لانها مستحقة حقيقة لان طرف الذاه والذاه
وقبل انها مستحقة حقيقة لانها سابع اياك قلت ثنا وروى قوله
المجدلة الى يوم الدين وثالث دعاءه وسئل من قول اهدنا
الصراط المستقيم الى خواتم والآية المستوحدة نصفها دعاء
ونصفها ثنا ولكن هذا التاويل انما يستقيم على ذهب

منه

في

من لم يجعل التسمية كلها آيةً وخرج قوله وجعلني من آل
 ربحاً ورافة عظيمة **ابوه** روي عنه روي الخارئة عند كوفي
 ابن آدم اي نسبته الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن
 الكذب لا يفيقه بل كان خطاه وكلمته التي تم توصف الغف
 بما فيه نقص ان حقيقه وازداد ولم يكن له ذلك فاما الكذب
 اي ما في قوله لنا تعجب كما جاز ان يكون له في عيني الكذب
 موقفي كما خلقني وليس قول الخلق لا يفتون علي اي اسهل الجمل
 الصالح والعاقل فيها قول الخلق بمعنى الخلق ويجوز ان يكون اضافة
 الاذن الي الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويجوز
 ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
 ليسوا اول خلق الخلق والمخروف هو المصدر من اعادة تير اي من
 اعادة الخلق بل اعادة اسمهل لوجود اصل النبوة **اعلم** ان هذا
 مذکور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قولنا ليس
 من الانشاء واما النبوة الى القدرة التي فلاسهول ولها في شئ
 والاصحوية واما شئ اي في قوله اتخذ الله ولداً واما هذا
 انما لان التولد هو انفصال الجزء عن كل بحيث يتم وهذا
 انما يكون في المركب ككل مركب يحتاج اولاً لان الحكمة من التولد
 استخفاف النوع عند فتاة الآباء تعالى الله عما يلدون فان قلت
 قوله اتخذ الله كذب اي ايضا لانه نزع الخبر انه لا اول له وقوله
 لنا تعجب نكتم اي ايضا لانه نسبة الى العجز فلم يخص احدهما بالشم
 والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كما قال وانما قول
 اشياء صفة نقصان له والشم الخشن من التكذيب ولذا نفي الله
 عنه ما يبلغ الجوه وقال وانما لاخذ ان المتفرد بصغار الكمال من
 البقاء والتفرد وغيره اي الواو فيه الصالح العمد بمعنى مصدق
 المقصود اليه في كل الحوايج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجاز

من لم يجعل التسمية كلها آيةً

ولم يولد

ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له لغوا هذا
 لما قيله فان قلت لا يلزم من نفي الكفر في الماضي نفيه في الحال والاستقبال
 قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجبه في الحاضر والماضي لا ينفك
 كقول القدم **عياض بن جابر** بالعين المهملة وبعد ما مشناه
 تحت وبالضاد المعجمة وقام باليو والراء المهملة من قبل ما رواه
 عن النبي وم يلقون حديثاً انهم سلم منها بواحد كل مال محكمت
 اي اعطيت مملكة عبد جلال اي يعني جعل له الملة التي عهده وليس
 لاحد ان يحرمه عليه من تلقا نفسه كما فعل الكفار بترابهم من تحريم
 البحرية والارثية وغيره واي خلت عياض خنفاً وظلم اي
 مستعذب لقبول الحق وهو معنى قوله كما مولود يولد على الفطرة
 فانه اسلم يعني التي بعضهم الاشياء التي اجبت لها دينهم بعض يوم
 عياض اعلم من قول الحق الي الباطل وحرمت اي الشياطين عليهم
 ما جعلت لهم كقصة امير المؤمنين واما قوله اي الشياطين الجبار
 ان يشركوا في مال انزل اليه اي شئ لم يسلطوا اي حجة وذلك لان الاشراك
 بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل يوتى اي اذ لا يجوز زعم الله ان يتكلم به وانما
 ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه الاشارة الى كقولهم في قوله
 لا يشرك في بشارتها ولا الهة ولا الهة **ابوه** روي عنه روي
 لا يشرك لعبد يدي ويروي لعبد اي ان يكون انما هو من يوسس بين
 تقدم بيان نفي الهية الاول في حديث من قال انا خير من يوشع **ابوه**
 يوشع روي عنه ما **انجبت** على عبد من نكحة يعني من مطر
 ما فيه نكاح ومن زايرة الا جميع كقولهم اسلم بها فربما يقولون الكون
 يعني اسطر الكون وبالكون يعني من نكاح الكون تقدم بيان نفي الهية
 الظاهر في حديث ما انزل الله من السماء **ابوه** روي عنه روي الخارئة
 عند ما زال عبدك يتفرد في التي بالحق او ادورها الزيادة على اذ انما ايضا
 حتى احببت فكنت سمعت الذي ليس مع به وبصره الذي ايضا روي

من لم يجعل التسمية كلها آيةً

الذي يبطئ بها ويجعلها كشيء بها يعجز المؤمن حافظا هذه الاعضا

لحم الاعمال التي لا ورقتها باخلاق هذه الاربعة بالذکر لا لا مسلي
الذکر ان يكون بها هذه تقصير بحسب القاهر والتقصير
الباطل ان التقدير يتقرب بالذکر الى الله فيجعل الله
خبرها اليه عليه فيصير بحيث ما لا يخطئ شيئا الا لا يخطئ في هذا
لاعتبار يكون سببه في هذا التقدير وجاب المشاككين واول وجوب
الواصلين في قيل معناه كذا في شرح الى قضاء حوائجهم من سببه
في الاستيعاب ومن يصر في النفس ومن يوه في التمسك ومن رجله في المشي
والذي يبطئ لا عظيمة توان استعاذته لا عبيدته ابو بصير في
روي النبي روي عنه ما يعجز المؤمن عن فعله في جزاءه اذا اجتمعت صفة
يتشبهوا اليه ويعجز النبي عن من الهل الذي تاتيها خمسة اطلب
الاجر بالقرية عليه الا يجتمع ابو بصير روي عنه روي القاهر عنهما
من اذ كان في ربه يوهن عبادتي وليتأخر من الشكيب واذي ولحدك
من اوليها وهو لا يظن في الله ليس المراد بالولي مضمنا للولي المبرور
بين المشايخ بل كل مني ذلك في هذا المذموم كمال في الاذان اولها
الذي لا يخطئ عليهم ولا في من فون الذين انما هو ان يستوفى فقد اورد
بالحي ارباب لان الولي يبطئ الله فيكون الله ناصر كما قال تعالى
ايها الذين امنوا ان تصروا الله بغيركم فمن عادى من كان الله ناصرا
فقد باء بخصمه يوم القيامة وما ذكر في شتى ان فاجله يتشبه بالذال
يعني ما يردك ملكة الذين يعقبون الارواح ما يردك في يقين
تقصير عبيد المؤمنين ما هذه مصدر كرم معانيها محذوف اي مثل تزيده
ايهم في يقين ارباب المؤمنين بان قول الله في اربابهم في قول
ايهم كبرياء كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملكا المورث الى موسى
ليقتل روحه فقامت عليه قال يارب ارسلتني الي من يريد المورث فارسل
نبي بالتحديد والملك طهر حتى طلب موسى المورث وفي بعض النسخ
ما تورد

ما تورد ما تولى كان التزويد وهو المتخبر بين الدنيا في عدم العلم
بان الاصل ايها اليه بها كما لا يخفى من التزويد على منتهى العلم
يعجزها بان في قنما افعال تنزل توقفي في حين نفس المؤمن في ان
التوقف فيه واورين ما اعتذر له من النعم والكرامات حتى يحيل
قلمه شوقا للموت يشوق الى الملقى الله ويجوز ان يزد من ترويه
تبع ارسال اسباب الهلاك الى الموت من الجوع والمرضى وغيرها
وعدم انه يهلك بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيع الموت
ويستقل لقائه كذا في شرح السنة بكثرة الموت استئناف فمن قال
ما سبب ترويه الا لا يترد الموت لان الموت نفسه هو الموت في القادر
فكيف يكون الموت وان الترويه ما يولد بها ما يولد بها ما يولد
الموت وكثيره ولا يتركه اي العديد من الموت لا يتردد لكل نفس وما تقول
اي يعجز المؤمن بمثل الوعد في الدنيا اي الاخرى عنها يقال زهد في شئ
وزهدت في المبرور وفيه المبرور من ما فعلت عن حيايته ولا تفكر في شئ
ادومما افترضت عليه يعني اداء الغرايب افضل من اداء الشئ وحقها
لان التيمان بما امر الله به واذ اذ اتى ليس لك ابو بصير بين عبد الله
ولا اسلم عن من ذي الذي يشاق في اي يخلف من يستأجر استعجابهم واذ
والله نعت لانا اويل من على باقي لا تغفر القلوب التي قد غفرت لا يغفر
تلك اي ابطئة لم يخطئ اليه من استبدت المعقولة على الاحمال
بالكبار لان هذا العاقب لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المورث
من حيرة علمه جعله جازيا في حيايته او يابو يقولها يستعمل او يقال انه
لم يورث شئ مما قبلها وان حكمه على ان الحكمي القريب فيه عن من فقامت عليه
وفي الحديث دلالة لا اله الا الله في عقول الكبار ولا توبه لادب الصالحين
يدلان لان تلو ان فعل بصيرة ابو بصير رحمه الله تعالى الربا بن عبد الله
من استغفر به عن من اوجب ان شئ يخفى في الغافل في الاخطاء والي
فليستوا اذ اذ لا يغفر له ان يغفر له في كل ما رواه وهذا الخبر

الذي يبطئ بها ويجعلها كشيء بها يعجز المؤمن حافظا هذه الاعضا
لحم الاعمال التي لا ورقتها باخلاق هذه الاربعة بالذکر لا لا مسلي
الذکر ان يكون بها هذه تقصير بحسب القاهر والتقصير
الباطل ان التقدير يتقرب بالذکر الى الله فيجعل الله
خبرها اليه عليه فيصير بحيث ما لا يخطئ شيئا الا لا يخطئ في هذا
لاعتبار يكون سببه في هذا التقدير وجاب المشاككين واول وجوب
الواصلين في قيل معناه كذا في شرح الى قضاء حوائجهم من سببه
في الاستيعاب ومن يصر في النفس ومن يوه في التمسك ومن رجله في المشي
والذي يبطئ لا عظيمة توان استعاذته لا عبيدته ابو بصير في
روي النبي روي عنه ما يعجز المؤمن عن فعله في جزاءه اذا اجتمعت صفة
يتشبهوا اليه ويعجز النبي عن من الهل الذي تاتيها خمسة اطلب
الاجر بالقرية عليه الا يجتمع ابو بصير روي عنه روي القاهر عنهما
من اذ كان في ربه يوهن عبادتي وليتأخر من الشكيب واذي ولحدك
من اوليها وهو لا يظن في الله ليس المراد بالولي مضمنا للولي المبرور
بين المشايخ بل كل مني ذلك في هذا المذموم كمال في الاذان اولها
الذي لا يخطئ عليهم ولا في من فون الذين انما هو ان يستوفى فقد اورد
بالحي ارباب لان الولي يبطئ الله فيكون الله ناصر كما قال تعالى
ايها الذين امنوا ان تصروا الله بغيركم فمن عادى من كان الله ناصرا
فقد باء بخصمه يوم القيامة وما ذكر في شتى ان فاجله يتشبه بالذال
يعني ما يردك ملكة الذين يعقبون الارواح ما يردك في يقين
تقصير عبيد المؤمنين ما هذه مصدر كرم معانيها محذوف اي مثل تزيده
ايهم في يقين ارباب المؤمنين بان قول الله في اربابهم في قول
ايهم كبرياء كما جاء في الحديث ان الله ارسل ملكا المورث الى موسى
ليقتل روحه فقامت عليه قال يارب ارسلتني الي من يريد المورث فارسل
نبي بالتحديد والملك طهر حتى طلب موسى المورث وفي بعض النسخ
ما تورد

ع

التهجيز في حكاية الحديث من ذهب الخردم في حكاية الحديث من ذهب الخردم
 على انما هو مشهور في التهجيز بل في قوله من ذهب الخردم من ذهب الخردم
 ان كانت لا يدق فاعلم انما صنع التهجيز على الالف والهمزة والواو والياء
 اسم عند والياء ادم اذ في قوله انفق عليك يعني التهجيز هو ما انفق
 ووضعت في التهجيز وهو من ذهب الخردم من ذهب الخردم من ذهب الخردم
 يوم التهجيز اذ اورد من عبيد الله بن ابي ربيعة شريفا في ذلك العبد
 تعد في قوله انما هو مشهور في التهجيز بل في قوله من ذهب الخردم
 والفقيرين والجاهلين والفقيرين وان قيل انما الظاهر ان يقول كين تفرغ
 تفرغ كين احواله فلما عدل استعز به اراعا وتفرغ عليه وهو مستقيم في قوله
 قال اما علمت ان ابي عبد الله في قوله من ذهب الخردم انما علمت انك لو طردت كوكبا
 يعني لوجدت رضاء عند من ادم استعز به اراعا علمت انك لو طردت كوكبا
 شريفين قال يرد كين الظاهر انما علمت انك لو طردت كوكبا
 استعز به عبيد بن فلان في قوله اما علمت انك لو طردت كوكبا
 عبيد بن فلان اذ ادم من ذهب الخردم في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 وانما وردت في قوله من ذهب الخردم في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 بالضعيف للتمثيل انك لو طردت كوكبا في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 في العبادة لوجدت في قوله من ذهب الخردم في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 انما هو مشهور في التهجيز بل في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 وقيل هذا من باب تأويل البيت منزلة العبد كونه مع ومارسيت اذ مرست
 ولكن في قوله من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 طاف في قوله من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 الحديث في قوله من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 وانظر في قوله من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 انما هو مشهور في التهجيز بل في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 وارجع الى النظر في قوله من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز

التهجيز
 ١٠

التهجيز
 كين

فاستعزوا اليكم يا عبادي فلكم عباد الامم اسوة لنا استعزوا اليكم فلكم
 قلتم ما صنع التهجيز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 وهو من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 يا عبادي انكم تعلمون ان من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم
 بالليل والنهار وانما العبد الاذن في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 من ذهب الخردم كين استعز في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 ايها الضعيف وانما العلم في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 لو ان ذلك ايها الاموات واليهوم اي من الاديان واليهوم في قوله من ذهب الخردم
 قلب احواله احوال قلب احواله في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 ملكه شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسبكم في قوله من ذهب الخردم
 فوجدتم من انفس ذلك من ملك شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسبكم
 ووجدتم من انفس ذلك من ملك شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسبكم
 ووجدتم من انفس ذلك من ملك شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسبكم
 مما عندني الا انما يعقص المحيط بكسر الميم وقذف الياء الاية اذا دخل العبد
 انما هو مشهور في التهجيز بل في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 لا يعقص اصلا وادخل المحيط البعد لا يخلو عن نقص بل عدم الطول انما يعقص
 حرقا وانما ضرب للمثل في تقريبه الى الالف اذ يقال انما هو مشهور في التهجيز
 لوجود النقص في ملكه القلة كان بهذا المعنى يا عبادي انما هو مشهور في التهجيز
 لكم في ضمير القصة يعني ما جزوا اعداءكم الا انما هو مشهور في التهجيز
 اياكم وهو يشهد الغاء يعني اذ يترى اليكم وايضا في قوله من ذهب الخردم
 ومن وجه غير ذلك فلا يوشى الا انما هو مشهور في التهجيز
 يا محمد اني اذا قضيت قضاء قارة الاذن في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 تارة بعد اخرى الياء والجر ووضعت لستة يعني في قوله من ذهب الخردم
 لليلة او يولد من سنة باعادة العامل ولا اسقط عليهم عهدا من رسول الله
 في سنة واحدة ثم يعني في قوله من ذهب الخردم كين استعز
 اوصفت تارة بعد اخرى لولا اجتماع علمي لولا انما هو مشهور في التهجيز

التهجيز

التهجيز
 كين

من خلقك اومن الناس شدة من الزوي قال ابو حنيفة فقلنا وفي يارسل
 انما استغفر الجاهل الجور ويحتجب بجملة استغفر قدم للتخصيص والاعتق
 فقال اللهم اغفر لعبيد الذين قيسر ذنوبهم وارسله يوم القيمة من خلق
 بعث اليهم كرميا اراوه الجنة ووصفها لهم مع ابراهيم حين ادخل فيه اوجوه
 جهنم وايدى من درهم ثم اتفقوا على ان يذبحوا عندهم اغفر للاصنام ولا يذبحوا
 الا تصنامهم ولا يشاءوا الا تصنامهم يعني انهم لم يذبحوا الا تصنامهم
 في ابراهيمية وقد اتفقوا على الرواية عند الله اغفر للمسلمين قالوا يا رسول
 الله واليه نرجع بهذا عطف تلقين اجودا به قل يا رسول الله اللهم لا تجعل
 والقصص والتقصير ان يتعسف الخرم بمحض شعركم من اهل اقدوا كما
 يجزي في الحلو او التقصير ثلث شعور عند المشايخ وعندنا لا يجوز
 اقل من اربع راس من حلق او تقصير قال الله اغفر للمسلمين يا رسول الله
 والمقصودين قال الله اغفر للمسلمين قلوا يا رسول الله والمقصودين
 قال لا تقصير في الترخيم الوادع وهو الصبي المشهور ورضي له على جواز
 الحلق والتقصير في التخليل وعلى ان الحلق افضل للاسلام كره الدعا والجماعين
 ثلث مرات والمقصودين مرة وحكي القائلين عن بعضهم ان هذا كان
 يوم الحاربيه حين امر به بالحلق فامر بفعلوا الطير بما يدخلون مكة يجرعون
 يومئذ انما خشع المسلمون بمزيد الدعا وعلى هذه الرواية وقدمتم على التقصير
 لان النبوة وان قد راسوا عنده ومن بعده من الاجماع حتى يغير فلم يمت
 عنهم من العدى ومعهم اكثرهم الحلق والحل جودا في التقصير ثم انما السبيل
 عندنا في الهاتفة انما يحل احد من الصاومين الطواف بالبيت استغفر
 ذلك وذلقت صدورهم وكان التقصير في تقصيرهم احد من الحلق بما لا تقوم
 اليه فقدمهم والمشركين انما لا يحسنهم ذلك ولهبان ما بين المسلمين
 من الفضل عتقوا بما لا يكتفى الا شحهم بعد روي عن الله اغفر
 وادعوا في ارضهم من الشارة ولعن عند الكرم نزله اقرهه ووشح
 يعني قبحه واعلمه بالمايو والشح والبرز يعني طرفة من الذنوب باولع العقرة

الشبهة

الشبهة ان هذه الامتياز المظنونة من الذنوب وقيل من الغفلة كما انقبت
 العاصون من الذنوب واليه اذ ان يارب واعلموا في ايمان اهلها فادعوا كرم
 لتعجب اداد الاعمال المقدم غير الزوج او هو من باب قول العاص بعد العام والاول
 للذنب وعذرة من الحجاب القبح او من عذاب النار شك من الراوي قال طبراني
 علي بن ابي حمزة قال الراوي شريك انما اقول ذلك الميت ويا رسول الله انقبا
 على اهل بيته عن الله اغفر لمسلمي حتى يجرعوا حمرهم واسر الى اهل بيته ان الله اعلم
 ويشي الله اغفر له في وجدي بسوايهم فبطل الهم والخط في عهدي
 وكل ذلك عتقك يعني انما عتقك بصدوقه وانك من الذنوب عن ذنوبها
 هذا الكلام وكان عم معصوم عن العاصي قلنا قال الرجل الامير وتواضع على
 عذرة الاضطرار فتمت ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنب
 عنه لان امكان صدوقه فدعا في التماخوذ لهذا الاعتبار يعني الحق في علم
 تقدير الوعد ابو حنيفة روي عن الله اغفر للمسلمين فبطلت
 بكر الال والجم والتشديد القاف واللام بغيره واليه واوله واخيه وعلايته
 ورسوله وانما عتقك عن اتفقوا الرواية عن الله اغفر في الوضوء والحق في
 بالرسول الاعلى اواريه الرضوخ الاعلى هو الله يقال الذنوب الاعلى يعاقبه
 فهو تعيل من الوعد عتق فاعل وهو جماعة الانبياء والصدوقين والشهداء
 وكذا جماعة من في الحديث الصحيح دعا بعد وفاته فانتم كنتم ينسبوا اليه
 اتفقوا على الرواية عن الله اغفر له في ارضه فقال الله اغفر له
 وولدته واولادها جميعا عظيمة وعلمه بالاسم من مالك واعلمه من اتفقوا على الرواية
 الله اغفر له في ارضه فبطلت عن عتقك عن الله اغفر له في ارضه
 الشكلام وحل اسماء الترتع على معنى الذنوب المظنونة من الغفلة
 كما قال الشيخ في الامس من تشبه فيكون ذنوبه في الغفلة انما لا يكتفى
 السلام العاصي من الله الذي فيجب على العترة وسلكه التسليم بعد روي عن الله اغفر له
 في ارضه باذ الغفلة والاكراه على روي عن الله اغفر له في ارضه
 الامتياز انما في وانما عتقك انفس واكثر من ذنوبها في الغفلة في ذنوبها

وهو الموضع
 والتعريف بها
 على

بعد ان يغفر الذنوب الا انت وحد في الحسن الاخلاق والى هدي لاجسها
اي انت خير من غيره شيئا الا يعرف شيئا الا انت لبيك وحسنك
كله في ربك والشرك ليس اليك اي لا يتقرب اليك او يدعوا له الا بعد ان استر
الكسحا الافراد وهذا العباد لا بد ان ياتوا من الجحيم والشرك من الذين
كما قال القرع قل من عند الله انك واليك بعين احوالك واتوجه اليك
تباركت وتعاليت استغفره و اتوجه اليك كما يقول ابن وهب وهذا اذا
بعد قول يجرى ويحيى اتمعت الصلوة وان ارفع والاركان اليك وكففت
ويك انت ذلك الذي خلقك ذلك سبي ونصري والنجي وحظي وبصغي
بين اذن كل شعور من هذه الاعضاء وخصم من الضمير وامر المشرك من القلب
لكن ثم يترجع الى الجحيم والاعضاء وخصم من ذلك شعورا لكونه سبحانه
فاذا رجع راسه قال رب انك كرميذلتك المشرك وسلوا الارض وما بيها
هذا تمثيل بعض لو كان كالماء الجلي اجساما مخلوقة النبي وسلوا ما تحت
من شئ بعد فان سجود قال الله ربك سجودا وبك انت وبك اسلمت
سجودا في الدنيا خلقه من صوته وشعرا سمعه وبصره تبارك القادح
المؤمنين ثم يكون من اجور ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اعقبني
ما قدمته وما أخرته وما أسررت وما أعلنت وما اشرت فما انت
اعلم به مني انت اعلمه وانته المشرق والارض الا انت ما جازم جبروتك
عند الله انت خلقت نبيس وانت توكل ما امله تتوكل كما تحب فاخذني
الغائبين انما ما انما وانما ان ان احييت ما فاحفظه وان استمر فاحفظه بها
الله ارحم الراحمين اسألك العافية امرير وجلان يقول ان مع الفعل بدل من الغيب
الجسد في بعض من امور النبي عم ان يقول الرجل فعلا الدعاء وان اخذ في
والا يعرفه عند اتفاقه الرواية بعد الله امج الوليد بن الوليد في
وسلمت من شام وعاش من قلعة العين المولى وشديد البيا والشفقة
نصحت وباشي المجرى من اي ديرة والمستغنى من مكة والروم حبي
باج من مكة وهم بكونهم بالهزم اسدك وطا لك اي تكا بك على مصر

اسم

اسم قبيلة يعني كذا هو اخذ اسديا اللهم اجعلها اريونا فلكم والاسم عليهم
سكتين اري القتل استسبب يوسف ان القتل الواقع في زمانهم حرفة روي
مسرحه قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهو العواضيل ثلث
ما كثر وعش عش وجلال في اري العم يدعون حتى سقط ررذون عن سكتين
الله العزيم اري ارض ما وعدتني اري ما وعدتني اللهم ان لم تزل هذه العصاة
من اصل الاسلام لا تحذرك الا يرض فان قيل فانما المسلمون كمن لم يوضع
شعر اهل بدر فليقن قال ان لم تزل هذه العصاة لا تحذرك في الاذن فليقن
لوهلك تلك العصاة على ايدي عدوة من الجحيم ان يقتل غيرهم فلا يقع
على الاذن اسم اعلم انه مما زابا نجا والذو وعده لانه فان بين المسلمين
بصاح الكفا وقل انما النبي فبان عن خصم من فعله الشئ في النبي
المصطفى في الدعاء اري هلكن بقدره اري الهزم عند الله انت الهزم
عهدك وعدة الله اري تعذيب الكفا وعلى المسلم ان تصيد
عليه والنفع بعد اليوم قال الروم يبدو في رواية انس اللهم ان تصيد
لا تصيد الاذن قال الروم اهدني صراطك صراطك صراطك صراطك صراطك
الاسم بين التصبيح الضاد الفعل لعنة او سببة في جعله لا يكون في الجهد
واجل تقدم الكلام على تحديثها بالسلم اما تعميم من اسم الله روي مسعود
الله ارحم الراحمين ان تصيد العاصي ان الله ارحم الراحمين ان تصيد العاصي ان الله ارحم
احب الناس الي حين الامانة من من يتصونه وفيها الضار بعد فان حدث
النبي عم محال الدين والمهدى في حذرة فدعا له الاسلام فقالوا صبيا فاجعل
يقتل ويسوم امر ان انا يقتل رجل اسيره فقلش والذلة اقتل اسيرين ويقتل
رجلا من اصحابه عني قريمن المدينة فذو لك لوصول الله وقال اللهم
اين ابراهيم اليك اي القوم وما صنع حاله اي من شره قال عويم بن مضر في
وقت الضراء فخاله من الوليد من ينجي عمة ينجي النبي وبالذال المجرى اما
عم صنع خال لانه استعمل في الهزم والنجية في امره وان امر خال يقتلهم
لما ولا لانه قالوا صبيا ان ابراهيم ان دنيتا ولم يهرحوا الاسلام ولما

الاسم

ما يهونكم ما بين عينين وشهوة ان اذ يقراه الكافر ولا يعلم ان ابو بكر صفا
عملوا واين عهد الله اني اقلع نفسي بظلم كثير ابراهيم في الافعال الصادق
في ما هو له والاربع الاثني عشر فاعلم اني اعلم من عبيتيك بعين نفسي
من غير استعانة واذا رغبني انك انت العفو والرحمة قاله من قال عيني
بغافل اني في سبيلهم الكبر والارباب عانده روي مسلم عنه الذي اقول
من نصيب العزلة اذا ما توفى ابراهيم وامارة اليهود كذا وكذا قاله من
ان علي بن ابي طالب في قوله تعالى ان الله يهدي من يشاء الى صراط
مستقيم ان رجلا وابنه في سبيلهم وانا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التوراة
قالوا نضعهم ونجدهم فلو لم نضعهم فقال عبد النبي سلام انما فيه اية التوراة
فانزل بالتوراة فاستسرى فوضع احداهم يد على اية التوراة فقالوا صدقت يا محمد
في ما اية التوراة ثم امر ليرا اليه النبي وهم بالنظر فوجدوا اسم ابوه صرة روي مسلم عنه
قال انك انت اذ اقول اني الاسلام وحلي شجرة فوضعها يوم ما فاسمعت في روي النبي
ما اية فاني سمع رسول الله وانما ابي فقلت ما رسول الله ابي كذبت ان نحو ابي الاسلام
فكنا في علي فندون في اليوم فاسمعت فيك ما كره فان الله ان يهدي ابي فقال عمر
الذي سمع ان في اليهودية فتمت حديث سميت ابي بغيرهم فلهذا سميت ابي انما
سميت ابي فسميت قديمي فقالت مما حكته انا باليهودية وسميت خلفي فسميت ابا
فاختلست ولبسته درعها فيه فحجبت عن ابي ففجعت له باب فسميت ابا
يا ابوه صرة اسمها انا لا اله الا الله واشهد ان لا اله الا الله ورسوله محمد
الى سجد للقدم وانا ابي من الفرح فقلت يا رسول الله انك قد استجاب الله
دعوتك وهذا ابي محمد الذي سميت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يهديني
واخي اليهما في ذلك اليومين ويحببهم الينا فقال يوم الاربعين في حبب اليهم
فصعد عبد الله واشهد انك المؤمنون وحبب اليهم المؤمنين قال
ابوه صرة عند استغفار الرواية عند قال قدم الطغفيل واصبح يرفقا لوال
يا رسول الله هلكت وكسرت وابنت فديع اذ علي عليها فقال عمر الاربعة اربعة
اسم قبيلة وابي ابي ابي اعط برهم التوفيق للعلم بالحقنة وفيه بيان من
التي هي

حين النبي عام على الاسلام من اسم علي بن ابي طالب روي مسلم عنه
اصدق في قوله اني اجعل من يستقيم ابي رواية الاربعة انك ابي عبد
والسنة واولها والاربع اربعة فيك الظهير وها السدان سدا والشمس
يعني الكون في اخره من المظلمين معين تطلب الهداية والشهادة و
اطلب الهداية كهداية من ركب من الطريق واخذ في الطريق المستقيم
وسدا لا يشهدوا والسهم عند ابي ابي علي بن ابي طالب هذا الدعاء علي
عنه من روي ابو جعفر روي مسلم عنه الذي يبارك له في المدينة في قوله
الاربعين كان محمد من الاول ما يمشي اذ اذ ابراهيم يدون في المدينة في قوله
وغير روي مسلم عنه الذي يبارك له في قوله وبارك لنا في مدينة بيتنا بين ابي بكر
في المدينة من القيام باول البرية وبارك لنا في صلاتنا وبارك لنا في مؤمننا
يحمق ان يكون البرية دينية ويكون جميع الشيا من ثبوتها ان اقول
المتعلقة بهذه المقادير وانما يكون في ثبوتها ويكون جميع الزيادة بين اكثر
ما كان ليرها بحيث يحكي الحديث فيها المثل الا يكفينا في غيرها في الاربعة اربعة روي
عبدك وعليك وفيك وكوان عبدك وبنيتك وانما يذكركم في هذه النظر
مع انه ايضا تخليا لكما قال عمر بن الخطاب الذي سمعت في خطبته في قوله جميع
لم يسبق لغيرها ابراهيم وانه ذكركم فاقوله فاجعل افئدة في الناس
تروي روي مسلم وبارك فيهم من الشجرة بانما جلب اليهم من الهلاك وان ابراهيم
المدينة بمثل ما دعا لك فاسمعت وادعاهم وهم وانا عن شجرة المدينة على
غيره وكما بان جلب اليها التوراة بغير وكسرت في قوله في قوله في الاربعة
وهذا معنى قوله ومثل معه كان يقول ان اخطا اول الامر ثم يدعون الحروف
ليبدله وهذا شعر بان يكون الوليد النبي وندجوا في رواية ابو هريرة في
ثم عطية اصغر من يحضر من ولدان فيجمل المطلق على المقيد او يتدان
بده او ابي عليه عليه ذكركم في قوله في الاصل والكونه ارفع فيه
واكثر لطفها ولما يميزها من المفسدة في هذا اثر الانفعال عن التسمية ابي
عمر روي ابي ابي روي الذي يبارك لنا في ثبوتها وهو بريرة سكتة اسم الاول

العصر ووقف البحر ونزلنا في ميثنا من عبد الله سرية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما زلزلهم واغفر لهم وانزل لهم دجا والابرأشي لما قرب اليه طعاما ثم اذلت
وايضا فقال ارجع القلائخ البرلو بين عاقبت وضوء روي العيون في عمنه اللمر بملك
ايضا وبملك السور جين لا العنق عن اسيرك في جنون ومجان وقيل اسم
مطعمك او قولن سجع اسم رك بعت انت شعبي وانت شعبي في انوار البر
والينطفئ خبثه ببلق الامم والبص بعد الحوز كما يقول اذا الكذم جعبة
واذا اشتقت قال الكلمة الذي اصابنا بعد امانتنا والبر السور الاحياء
بعد الحوز في ابو هرة ربه اتفاقا الرواية عن اللمر الملق ببيتك وبين خفا
كما بعدت بين الشروق والمغرب محل الكاف الصب على الزمعة لموهب
بجذب ابر بعد عدة سنة بعدة ما بين الشرق والمغرب او ابر بن بوز
عند الخطا بالعلمية ولا يوجد البرها اللمر فيمن من الخطا كما ينسب الخوفا الا
من الدرس اللمر اغسل خفها في الماء والشا وكثير ويصغر كغظا كما
بالعفو والنجاة في غرة ملك بالظن والبرود في جدي ربه اتفاقا الرواية عن
البر في توتية واجعلها في ايام هدينا دعا بهل اي الدعاء للابن حيث شكك اليه اللمر
اي ويرى في طبقت على الخير في عايشة مرض اتفاقا الرواية عنها اللمر
البن العينية فيمن سكة او في من وقتنا في اللمر ويصغر في اهل المدينة
ويكون في انوار في اواسعها وانقرمها في اجعلها بالجمعة وعلى اسم موضعها
البرود في اسس ربه اتفاقا الرواية عن اللمر حوالا للابن ولا علبنا قال الخوفا
يقال تعد حوله وهو له وحق اللمر يقع اللام ولا يقل هو اللمر بكسر اللام
اعط حواكيب ولا تخط عليه ان تقدم تشتمت في هذا القاب في حديث اللمر
م ابو هرة ربه روي اسم عن اللمر في السموا وبيت الارض واللب
اللمر العظمي وكنه وبيت اللمر في القاب القرب والتمون اي الذي يشوق
اللمر فيمن في اشبهه وكثير فيمن فيمن من اللام من اللمر
والله اعلم بالشر فان احد فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
لم يكون في جبهة ونحوه اللمر انت اللمر انت اللمر انت اللمر انت اللمر
التمر

اللمر فليس يكون كشي لا يعني انت الهالك بعد فتاة الضيق وان انت الظاهر
فليس في ذلك شيء لا ليس على الظاهر منك دلالة الا يراه الباهر فعليك
وانت الباطل فليس في ذلك شيء لا يراى في الباطن قريب ابرمك وزوت
بشوق فيمن قريب كقولهم المدينة وروى مكثه وحق ابرمك فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
اقوم من بجلبه وروى ان يهو ويكمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
من دون اللمر وقيل فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
العماليق ومع اللمر فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
البن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
واسرا فيل قال بنون لا يجوز نصبه على الزمعة لان اللمر المشدود في جبهة
الاصول ولا يجوز من ما اتقبل به بل تقدير يادوت خضه ابر باللمر لعظمة منهم
فاطر السموا والارض اي في جبهة مما عالم القصب والمشرباوه انت تحكم
بينما عبادك فيما ما اوته فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيما فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيما فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
اتفاقا الرواية عن اللمر فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
وكثير فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
ولك فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
اي الثابت الواجب فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
وقال فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
هو خضت نفسه باللمر فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
للمر فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
لانها لم يكن موضع العصر الا فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن
وعليك فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن فيمن

في

اي بن يديك خامم الكفار والمجاهدين بغير رفعه امر الى اليك ومعذرتك
حكما يشهد به من يمان الذي قلعت في ما قد مضى وما اطرا وما السور
وما العذبة ويرى بعد ذلك وما انت اعلم برئيت انت لقد تم وانتم المؤخر
لاداء الاثام او لا الا انك كان يقول اذا قام من الليل يتم الحجاب على صلوات
العليين ام سعيدة رضي الله عنهم من عند الله عز وجل كالتجديد في السموات والارض
ومذمة ما كتبت من سخطي من العرش والكرسي بعد ان تم من فوق على الغاية
اي بعد السموات والارض اهل الشكر والحمد منصوب على اللوح اعلى العرش
وعلى ما رفع اي اشد اهل المشاورة والفتاوى المصعب انما قال العبدون
على الاستدراك والتمسك عند جملته محض من بين المبتدئين والخبير الذي لا ما يقع
في العظيمة ولا تعطي لما استعدت وبهذه غير قوله الحق ولا يتغير ذلك بعد ما
لذبح الفضي سبك الجذ اي بذلك ومنه قوله مع ولو شئت لبعثنا منكم ملائكة
لنراقبكم اي بذلك يعني لا يتغير ذلك الا بتغيره عندنا بملكه اي بدله طاعتك
واشي يتغيره اي الصالح قال الجوهري استكناه عنده ان يقول ان
دفع واستد من الركون ابو زيد الاسدي منه روي سعيد بن ابي عمير
عليه السلام ولا يتغير في شئ كذا اي ذلك وهو التعبد في العمل بعبادة
لعلهم يمشوا واوله قال بعض المشركين من جدك شئت فخرجت بوجه
الكتب خمسة اشياء اخرجت البرقاني وقد علمه المفق بعبادة مسلم في عبادة
بن ابي اوفى رعد التفاضل الروي عنده قال كان النبي وم اذا اتاه قوم بصدقة فم
قال لهم اللهم بصر عليهم فاناه الركوني فقال له اللهم بصر عليهم على اي ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على سيدنا
التفاضل الروي عنده الذي روي الاكابر وهو الكسوة والكمرة وهي الموشية المنيح
والقيل ابراهيم الطالجي من كل واحد وزن لحن وهو الجبل الصغير والعمود
الدخول وقيل السحرة وها هو اي استسقى فقيل له صلبت الاموال وانطقها
السحرة فانها لاهلها كسرها عشا واهن سحره بغير التفاضل الروي عنده الذي
عليك بغير شير اي الزوم به لا كره في ميثم قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك

بالحمد

بالحمد اي بن يديك خامم الكفار والمجاهدين بغير رفعه امر الى اليك ومعذرتك
حكما يشهد به من يمان الذي قلعت في ما قد مضى وما اطرا وما السور
وما العذبة ويرى بعد ذلك وما انت اعلم برئيت انت لقد تم وانتم المؤخر
لاداء الاثام او لا الا انك كان يقول اذا قام من الليل يتم الحجاب على صلوات
العليين ام سعيدة رضي الله عنهم من عند الله عز وجل كالتجديد في السموات والارض
ومذمة ما كتبت من سخطي من العرش والكرسي بعد ان تم من فوق على الغاية
اي بعد السموات والارض اهل الشكر والحمد منصوب على اللوح اعلى العرش
وعلى ما رفع اي اشد اهل المشاورة والفتاوى المصعب انما قال العبدون
على الاستدراك والتمسك عند جملته محض من بين المبتدئين والخبير الذي لا ما يقع
في العظيمة ولا تعطي لما استعدت وبهذه غير قوله الحق ولا يتغير ذلك بعد ما
لذبح الفضي سبك الجذ اي بذلك ومنه قوله مع ولو شئت لبعثنا منكم ملائكة
لنراقبكم اي بذلك يعني لا يتغير ذلك الا بتغيره عندنا بملكه اي بدله طاعتك
واشي يتغيره اي الصالح قال الجوهري استكناه عنده ان يقول ان
دفع واستد من الركون ابو زيد الاسدي منه روي سعيد بن ابي عمير
عليه السلام ولا يتغير في شئ كذا اي ذلك وهو التعبد في العمل بعبادة
لعلهم يمشوا واوله قال بعض المشركين من جدك شئت فخرجت بوجه
الكتب خمسة اشياء اخرجت البرقاني وقد علمه المفق بعبادة مسلم في عبادة
بن ابي اوفى رعد التفاضل الروي عنده قال كان النبي وم اذا اتاه قوم بصدقة فم
قال لهم اللهم بصر عليهم فاناه الركوني فقال له اللهم بصر عليهم على اي ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على سيدنا
التفاضل الروي عنده الذي روي الاكابر وهو الكسوة والكمرة وهي الموشية المنيح
والقيل ابراهيم الطالجي من كل واحد وزن لحن وهو الجبل الصغير والعمود
الدخول وقيل السحرة وها هو اي استسقى فقيل له صلبت الاموال وانطقها
السحرة فانها لاهلها كسرها عشا واهن سحره بغير التفاضل الروي عنده الذي
عليك بغير شير اي الزوم به لا كره في ميثم قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك

العلم في ما جهر

والعلم في ما جهر

العلم في ما جهر

ويوصل السموم اذا ما ان طويلا فقطعهما بالبركة روي القعد الذي يظهر الى صاحبه
فما وتعلمه دليل على ان المظفر قد لا يتناول من اللحم انما يدوان العقب بوضع
على اليد وان المظفر اذا ما ساء بالجمرة من غير ان يتناول من اللحم انما يدوان العقب بوضع
صاعد من التي يقاتل عنده روي ساعد الذي يهتد له اهل بيته على
وقاطعة وحسن واحسان قال المالك قوله من حين جارك فيه من بعد ما
جاؤك من العار فقل انما هو التي تسمى روي من العار من عندها الهم
تأكله روي حال الهنت خويلد حديثه قال المالك استأذنت علي بن النخعي
على النبي ولم يفرغ في النبي يوم استأذنته الا مشا استأذنته احدى يوم من
عنه روي ساعد استأذنته الملكة لولا انما جعلت له الالهة
وحدة لا شريك له الملكة ولله الحمد ويوهب على النبي وقد روي في
خبره هذه الليلة وفيها ما بعد ما وعودت بك من شيء هذه الليلة
ما بعد ما الهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الهم ولا يكون
الاستعاذ من الشيطان على الناس وسبحه روي ولله الحمد ومعناه الاستعاذ
من الرقيم وازن النبي الالهة اني اعوذ بك من هذا من في القلوب
في القلوب كما يقول ان الله اذا قال مثل ذلك ايضا
الملك لله ما يشاء روي ساعد عن النبي
محمد والحمد ومن آية محمد قال محمد الذي امره بكذا وفيه
عقبة الخواب والشماسه روي استعاذ على الرواية بعد ما التمس التوبة
الهم هذه شربة ارعدت اذ دبرها اليدينة ليركتها او حلة الارض وروي بعضها
بعضه يفتخره بريقة بعضها قال الامام التور يفتخره ايضا شارة اليه
اقول المظفر بريقة بعضها شارة اليه المنطقة النخعي انما ساء ما كان
يقول بلسان العار الخشيت آدم من طين ثم يهتد خمسة بيته من ما روي
فيهم تفتخره ان استسقى من هذه شارة في يمشي في حذاءه اذ انما قال
القاضي حاجي الذين ثبت في الطب ان الرومي امد حلة في الضمير والقراب
الذي كان يروي في حذو المظفر الالهة وروي من مشي روي قال النبي

ساقه وتفتخر من حذاءه انما شق من ثيابه ارضه الماء ثم ان للثوب والجمرة
اذا راجع بيته يفتخره من ثيابه وروي الامام الطيب من الظاهر ان
المدوا وانما كانت تحت مشية بقرية ذلك للمكان الثالث بين وبينه وبينها
في عين علم في روي من النبي كان ان استسقى من المشي كمنه او طابنت
بقرية او كج قال السهبي روي عنهما الارض مرفوعة بها بعد انما انما
من روي نفسه على اسبحة الشبابة ثم يفتخر بها الكراب فيقول يا من
شيء في جسمي بعد ما وضع الحجر ويقول هذا الملكة حال المسح في ارض
عنه استعاذ الله وابي عبد الله الالهة العظيم العظم الالهة الذي
العظيم الالهة الذي السموات والارض ورب العرش العظيم
العرش يوهب في ملكه ان يقول عند الكراب فان قلت هذا الذي يوهب الالهة
الكراب قلت هذا الذي يوهب في الدعاء ثم يدعوا ما شاء او يقول ما روي
في الكراب هذا العمل على روية الجماعة وذلك كما في عن اظهاره لكونه المذكور
القبول وقد ورد ان الله عز وجل من شغل ذكره عن مشي اعطيت افضل
ما اعطى السائلين في العقوبة من شربة روي استعاذ الله وابي عبد الله
الالهة وحده لا شريك له الملكة والحمد وهو على كل شيء قدير الالهة
عظمته ولا يعطى في نعمته ولا ينفع في ذلك منكم العذبان يقول
في ذكره صلوة واجاب روي استعاذ الله وابي عبد الله الالهة وحده لا شريك
له الملكة وله الحمد وهو على كل شيء قدير الالهة وحده لا شريك له
نصر عبده وتعذبه الاحزاب ومن يفتخره الصفا عبد الله من روي العوام
بشديد الوان الغود به سلم الالهة وحده لا شريك له الملكة وله
الحمد وهو على كل شيء قدير الالهة العظم العظم الالهة
والاستعاذ من الله الالهة الالهة ولا تعبد الا الله الالهة
وله الفضل والثناء العظم الالهة الالهة الالهة الالهة
ما روي في روي صلوة واجاب روي استعاذ الله وابي عبد الله
ليتك لا شريك لك ليترك تقدم معني ليك والالهة العظم العظم

بصيغة
مع

يكلم

فرون

حقيقة اذ الحود والنعمه لك والملكه لا يشريك لك روي بسور الرمنه وقهرها
والجنادي الاقليات لانتعاش معناه ان الحود والنبوة للسورة كل حال يصح الثاني تخط
الحول المشركه وان يلبس بهذه التعميره في حيزه ثم يرمى النسر فانه معدوم مسلم عنده
لكم شارة واجام منصوبه بمقدور ايفه في الحود او تتوخى الحاضرا بغير هذا
يقل من الحود وان كان تقدم الطم عليه وما هو اصح العويدا ربه الوارد

في قول الباب التاسع قد وقع الغرض عند تجديدها بالانت
شماسه السهم
الشرية في الرعيد
المجدد للشيخ العظيم
هذه السورة المشرفة عن يد
الضديق الفقيه حسن بن
عبد المؤمن ابن ابي ابراهيم فقهه السلام
ابوعين امين ابي الحسين
اربع وستون وكذا في غيره من
من نظم وكتب وقد انقضى الكتاب و
ويقال انه في بعض الكتب
التي هي من
الكتاب
السورة

والعلم ان الضرير في رواية الملامع من النبي عليه الصلوة والسلام من الاحوال والنسب وكتبه
ما روي عن شريك من العصابة في رواية ما روي عن شريك من العصابة ما قال ورواه
بعده البيت من كتاب الثعلباني والنسب ما يقع في جميع النسخ والجميع ما يقع في جميع
العصابة وتمامه ما ليس محتاج الى التاويل والمنقول ما قاله وفعله ثم سئل عن
التشابه محتاج الى التاويل والتشبه غير متوقف على كتاب والخصيص ما روي
عنه في الرواية والقرن ما ذكره في واحد من النسخ والمنقطع ما قاله في رواية واحدة
والجميع في رواية ما ذكره في جميع النسخ والجميع في جميع النسخ ما نقله عن غير
العصابة والموقوف ما يختلف فيه الاجتهاد وتفسيره ما سلمه جميع الملل
وصحبه الكتل الخلفي والقاصح ما قاله في آخره والمسح ما قاله في آخره
والعام ما ارد به جميع الخلق والخاص ما قصد به واحد من الخلق وانما يروى
بالفاهم وليس له من وجوه كافي والاشارة ما ليس للفرق فيه من عمل
والعاد ما لا يستدل له احد ولا يقترن ما قاله ابو سليمان وغيره من الكذا

والعلم
في
في
في
في
في
في
في
في
في
في

والعلم المتواتر هو الذي نقله جماعة عن جماعة والعلم المشهور هو الذي نقله
واحد عن واحد ثم نقله جماعة عن جماعة والعلم الواحد نقله واحد عن واحد
ولم ينقل جماعة والفرق بينهما فيكون ما وجد في الحديث كما هو في التقاطع
واجاد الخبر المشهور يحتمل فيه والاصح انه يكون واجاد الخبر الواحد
لا يظهر اتفاقه منه التاويل **قال** الشيخ مساهم الخلافة عدي طلسون
سنة الرواية من خلافة النبوة في الحادي في رواية جابر عنه يكون عدي

الشيخة عشر امير قال جابر فقال كلمة له اسمعها فقال لي قال ما هو من قريش
وفي هذه الرواية يكون نحو ذلك زمان الخلافة الذين تلمذوا فيها ان يكون خلافة
النبوة ثلثين سنة ان امير المؤمنين الباكي عنه تتخلف بعد رسول الله
ستين وان امير المؤمنين عمر عنه تتخلف عشرين وان امير المؤمنين علي
عنه تتخلف اثني عشر سنة وان امير المؤمنين علي عليه السلام تتخلف
سنة سنين فالمسند في القويده من خلافة النبي فوالعدل يكون من
عشر امير يكرهتم من

قوله
في
في
في
في
في
في
في
في
في
في